

تفسير الثعالبي

المسمى

بالجواهر الحسان في تفسير القرآن

للإمام عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف أبي زهير الثعالبي المالكي

(٧٨٦-٨٧٥ هـ)

حققه الدكتور علي أربع نسيخ خطية وعثر عليه ورتب أهماديه

الشيخ علي محمد معوض
والشيخ عادل أحمد عبد الموجود

شارك في تحقيقه

الأستاذ الدكتور عبد الفلاح أبو سنة

خبير بتحقيق مجمع البحوث الإسلامية
ومعنى المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية
ومؤسسة المصنف بالأزهر الشريف

الجزء الأول

دار إحياء التراث العربي مؤسسة التاريخ العربي

بيروت - لبنان

رموز الكتاب

- ع = يعني ابن عطية في المحرر الوجيز.
ص = الصَّفَاقُسيّ (السَّفَاقُسيّ) إبراهيم بن محمد المالكي (ت ٧٤٢ هـ) في كتابيه مختصر تفسير أبي حيان والمجيد في إعراب القرآن المجيد وغيرهما.
ت = بدلاً من قول الثعالبي: (قلت).
م = زيادة الصَّفَاقُسيّ على مختصر أبي حيان.

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة

لدار إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى
١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

دار إحياء التراث العربي

بيروت حارة حريك شارع دكاش بناية كليوباترا - بملكه

هاتف: 836551 - 836696 - 836766

تلكس: 23644 ص. ب: 11/7957 بيروت - لبنان

فاكس: 2124783422 001

تفسير الشعالي
الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«توطئة»

نحمدك اللهم حمدَ الشاكرين، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، ملء السموات، وملء الأرض، وملء ما بينهما، وملء ما شئت من شيء بعد، سبحانه لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم.

وصلاة وسلاماً دائماً دائمين متلازمين على نبينا محمد عبد الله ورسوله، خير من قرأ كتاب الله، وخير من فسرهُ، وخير من عمل به. وبعد:

فإن علم التفسير من خير العلوم قاطبة، وشرف العلم من شرف المعلوم، وقدر المرء قدّر ما يحسنه، ولا شك أن الاشتغال بكتاب الله تعالى وتفسيره شرف عظيم، ف «خيركم من تعلم القرآن وعلمه».

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧].

وهذا الشفاء لن يتحصل عليه إلا من التزم بشرطه، وشرطه التدبر، قال تعالى: ﴿كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩].

ولما كانت حاجة الأمة ماسة إلى معرفة تفسير كتاب ربها، والوقوف على أسرارهِ - قمنا بإخراج أحد هذه التفاسير المباركة؛ ليكون تبصرةً للمسلمين، وعوناً لهم على فهم كتاب الله العزيز.

وها نحن أولاء نقدم للأمة الإسلامية تَفْسِيرَ «الجواهر الحسان» للإمام العلامة أبي زيد الثعالبي؛ رحمه الله تعالى.

وقد جاء هذا الكتاب في قسمين:

القسم الأول: الدراسة. وجاء في ثلاثة مباحث:

* المبحث الأول: نبذة عن حياة أبي زيد الثعالبي.

ويشمل: اسمه، كنيته، لقبه، مولده، نشأته، شيوخه، تلاميذه، مصنفاته، ثناء الناس عليه، ثم وفاته.

* المبحث الثاني: في الحديث عن التفسير قبل أبي زيد الثعالبي.

وفيه ذكرنا معنى التفسير والتأويل، والفرق بينهما، ثم ذكرنا حاجة الناس إلى تفسير الكتاب العزيز، ثم الحديث عن فهم أصحاب النبي ﷺ للقرآن الكريم، ثم ذكرنا أشهر مفسري القرآن من الصحابة فمن بعدهم، وبيّنا كذلك قيمة التفسير بالمأثور.

ثم عرضنا لأهم مدارس التفسير، وكانت كما يلي:

١ - مدرسة ابن عباس بـ «مكة»، وكان أشهر تلاميذه من التابعين:

- سعيد بن جبير.

- مجاهد بن جبر.

- عكرمة.

- طاوس.

- عطاء بن أبي رباح.

٢ - مدرسة أبي بن كعب بـ «المدينة النبوية»، وأشهر تلاميذه:

- أبو العالية.

- محمد بن كعب القرظي.

- زيد بن أسلم.

٣ - مدرسة عبد الله بن مسعود بـ «العراق»، وأشهر تلاميذه:

- علقمة.

- مسروق.

- عامر الشعبي.

- الحسن البصري.

- قتادة.

ثم تحدثنا عن قيمة التفسير المأثور عن التابعين، واختلاف أهل العلم من بعدهم في الاحتجاج بأقوالهم.

وكذلك خُصِّنَا في ذِكْرِ سِمَاتِ التفسير في تلك المَرْحَلَةِ من مثل: اعتماده على التَّلَقِّي والرواية، والخلاف المذهبي الناشئ، وغير ذلك مما هو مسطور في موضعه.

وانتقل بنا الحديث إلى الكلام عن التفسير في عَصْرِ التدوين، وتحديد هذا العصر تاريخياً، وكيف سار هذا التفسير سيره حتى بلغ تابعي التابعين. ثم تَدَرَّجْنَا إلى تبيان اتجاهات التفسير الموجودة بين المفسرين، وكانت:

- الاتجاه الأثري: وذكرنا من أعلامه «يحيى بن سلام»، ثم «محمد بن جرير الطَّبْرِي».

- الاتجاه اللُّغَوِي: وَبَيَّنَّا تاريخ بدايته، وبعض أعلامه، مثل «أبي عبيدة معمر بن المثنى».

- الاتجاه البَيَانِي: وأوضحنا جُذُورَهُ، وبعض أمثله.

* المبحث الثالث: الكلام على تفسير أبي زَيْد.

وتحدثنا فيه عن مصادر الشيخ الثعالبي في تفسيره، والكتب التي استقى منها مَادَّتَهُ، وبنى عليها مصنفه.

ثم تَطَرَّفْنَا إلى بيان منهجه في بناء تفسيره من احتجاج بمأثور، ورأي، وكيف أنه مَزَجَ بينهما، ففسر كتاب الله بعضه ببعض، ثم بالسُّنَّة، ثم بتفسير الصحابة والتابعين، واحتججه باللغة والأصول، وحديثه عن التوحيد، والرقائق، وعلوم الآخرة، وغير ذلك.

وتحدثنا عن الإسرائيليات في تفسيره، وكيف أنه أَقَلَّ منها، ولم يعتمد عليها.

ثم تحدثنا عن المنهج اللُّغَوِي في تفسير أبي زَيْد، وكذلك المنهج البَيَانِي، ثم علوم القرآن في تفسير «الجواهر الحسان»، وهي:

- المَكِّي والمدني.

- القراءات المتواترة والشَّاذَّة.

- الناسخ والمنسوخ.

- الأحكام الفقهية المأخوذة من آيات الأحكام.

القسم الثاني : وهو قسم تحقيق النَّص :

وقد كان عملنا في الكتاب مرتباً على النحو التالي :

أولاً: إخراج النَّص سليماً خالياً من الأخطاء النحوية والإملائية، وقد اقتضى ذلك من المُوازَنة بين النسخ التي تحت أيدينا، فأثرنا النص الأصوب والأرق دون اعتماد على نسخة بعينها.

ثانياً: إثبات فروق النَّسخ، وتركنا الكثير منها؛ حيث لا جدوى من ذكرها.

ثالثاً: تخريج الأحاديث الواردة في النص.

رابعاً: عَزُو الآثار إلى مصادرها.

خامساً: توضيح الغريب من الألفاظ الواردة في النَّص معتمدين في ذلك على المعاجم اللغوية والفقهية.

سادساً: ترجمة الأعلام الواردة أسماؤهم في النص.

سابعاً: عَزُو القراءات إلى مصادرها، والتعليق على بعضها حسبما احتاج النص مع بيان كل قراءة.

ثامناً: توضيح بعض المصطلحات الفقهية والأصولية الواردة في النص.

تاسعاً: التعليق على بعض الموضوعات التي أشار إليها المصنف.

عاشراً: وَضَعُ آيات القرآن الكريم ضمن هلالين مزهرين تيسيراً على القارئ، وتخريج آيات الشواهد.

المبحث الأول

نبذة عن حياة الثعالبي

اسمه، وكُنْيَتُهُ، وَلَقَبُهُ:

هو عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف^(١)، يكنى أبا زيد، ويلقب بـ «الثعالبي»^(٢). الجزائري^(٣)، المغربي، المالكي.

مَوْلَدُهُ:

ذكر صاحباً «شجرة النور الزكية»، و «الأعلام» أنه ولد سنة ٧٨٦ هـ جزماً، بينما حكى صاحب «نيل الابتهاج بتطريز الديباج» الشك في سنة ميلاده بين ستاً وثمانين، وسبع وثمانين.

نَشَأَتُهُ:

لم تذكر المصادر المترجمة لهذا الإمام شيئاً عن نشأته؛ إلا أن الظن بحال من حاله كالإمام يؤكد أن نشأته في بيت علم وفضل، ولا يبعد وجود أهل صلاح في أسرته، كما أن الظن بمثله أن يكون درج على طلب العلم، كما يطلبه أهله من قراءة كتاب الله وحفظه في

(١) ينظر ترجمته في: «الضوء اللامع» (١٥٢/٤)، و «شجرة النور الزكية» (٢٦٥) ت (٩٧٦)، و «فهرس الفهارس» (١٣١/٢)، و «هدية العارفين» (٥٣٢)، و «ديوان الإسلام» (٥٦/٢) ت (٦٣٧)، و «نيل الابتهاج» (٢٥٧) ت (٣٠٦)، و «الأعلام» (٣٣١/٣). والملاحظ اتفاقها على ذكر اسمه وكنيته ولقبه، بلا زيادة على ما تقدم.

(٢) هذه النسبة إلى خياطة جلود الثعالب، وعمل الفراء. وفرق بينها وبين «الثعلبي»؛ حيث إن الأخيرة نسبة إلى القبائل وإلى الموضع، فأما المنتسب إلى القبائل، فإلى ثعلبة بن سعد بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان، منهم أسامة بن شريك الثعلبي، وابن أخيه زياد بن علاقة بن مالك الثعلبي، والنسبة إلى ثعلبة بن ثور بن هدية بن لاطم بن عثمان بن عمرو بن أد بن طابخة، بطن من «مزينة»، وأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي. ويقال: الثعالبي، المفسر المشهور النيسابوري. وثعلبة بن يربوع بن حنظلة بن مالك بن زيد مائة بن تميم، بطن كبير من تميم. وثعلبة بن جدعاء بن ذهل بن رومان بن جندب بن خارجة بن سعد بن فطرة بن طيء، بطن مشهور من طيء، منهم مسعود بن علبة بن حارثة بن ربيع بن عمرو بن عكوة بن ثعلبة الشاعر. ينظر: «الأنساب» (٥٠٥/١)، و «اللباب» (١/٢٣٧-٢٣٩)، و «الإكمال» (٥٢٩/١) و «لب الألباب» (١/١٨٥).

(٣) نسبة إلى البلدة المعروفة بـ «الجزائر» إحدى أقطار المغرب العربي.

الصغر، وأُطْلِعَهُ على كتب التاريخ، والتفسير، والحديث، والأصول، والكلام، والأدب، واللغة، والنحو، والصرف، والعروض، وغيرها.

رحلاته وشيوخه:

مما لا شك فيه أن حاجة العلماء إلى الرحلة عظيمة جداً؛ سغياً في تحصيل العلم، والسَّماع من الأشياخ؛ لأن في الرُّحْلَةَ إليهم، والالتقاء بهم تثقيفاً للعقول، وتثقيحاً للعلوم، وتَمَجِّصاً للمحفوظ. ولقد كانت الرُّحْلَةُ سُنَّةَ العلماء من لَدُنْ سيدنا محمد - عليه الصلاة والسلام - إلى أن وقع النَّاسُ فَرِيْسَةً للتخلف والتكاسل، فقعدهم ذلك عن طَلَبِ العلم، والسَّغْيِ في تحصيله.

ولقد كان بَعْضُ أصحابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إذا تَنَاءَتْ به الدَّارُ، يركب إلى «المدينة»، فَيَسْأَلُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ.

واستمر ذلك السَّغْيُ والتَّزَحُّالُ بعد وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ. ولما اتسعت رُفْعَةُ الدولة الإسلاميَّة بعد الفتوحات العظيمة، نجد أن الرُّحْلَةَ شَاعَتْ، وانتشر أَمْرُهَا، لتفرُّق العلماء في شَتَّى بُلْدَانِ الدولة الإسلاميَّة.

ولقد ضحَّى سَلَفُنَا الصَّالِحُ بكلِّ غَالٍ ورخيص، ودفعوا المال والجُهد، وتكبَّدوا العَنَاءَ والمشاقَّ، في سبيل طَلَبِ الحديث وجمعه، والعناية بسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ.

فهذا الصَّحَابِيُّ الجليل أبو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ يَزْحَلُ من «المدينة» قاصداً عَقْبَةَ بن عامر بـ «مصر» ليسأله عن حديث سمعه من النَّبِيِّ ﷺ، حتى إذا وَصَلَ إلى منزل عقبة بن عامر، خرج إليه عَقْبَةُ فعانقه، وقال: ما جَاءَ بك يا أبا أَيُّوبَ؟ فقال: حديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه منه غيري وَغَيْرُكَ، في سَتْرِ الْمُؤْمِن. قال عقبة: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سَتَرَ مُؤْمِنًا فِي الدُّنْيَا عَلَيَّ خِزْيَةٍ، سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

فقال أبو أَيُّوبَ: صَدَقْتَ.

ثم انصرف أبو أَيُّوبَ من تَوَّهِ إِلَى رَاحِلَتِهِ، رَاجِعاً إِلَى «المدينة»، متحملاً مشقَّةَ السفر، وَوَعْنَاءَ الطريق، وأخطار المَقَاوِزِ وَالْقَفَارِ.

ويقول سعيد بن المُسَيَّبِ: إني كنت لَأَسَافِرُ مَسِيرَةَ أَيَّامٍ والليالي في الحديث الْوَاحِدِ.

وذات مَرَّةٍ قال عمرو بن أبي سَلَمَةَ لِلْأَوْزَاعِيِّ: يا أبا عَمْرٍو أنا أَلَزَمْتُكَ منذ أربعة أيام،

ولم أسمع منك إلا ثلاثين حديثاً! قال: وتستقل ثلاثين حديثاً في أربعة أيام؟ لقد سار جابر بن عبد الله إلى «مصر»، واشترى راحلةً فركبها، حتى سأل عُقْبَةَ بن عامر عن حديث واحد، وانصرف إلى «المدينة»، وأنت تستقل ثلاثين حديثاً في أربعة أيام؟^(١).

مما سبق يتبين أن للرحلة أثراً ملحوظاً في تمحيص العلوم، وتنقيحها، وتثبيتها في أذهان العلماء، وأن طلاب العلم نزحوا من قطر إلى قطر، تحملهم ظهور الفياقي والقفار، تنقيباً عن الحديث، أو المسألة الفقهية، أو السماع من شيخ مشهور، أو التلمذة على يد عالم إمام.

ولم يكن الإمام الثعالبي يدعاً في هذا الشأن، بل سار على درب أسلافه من العلماء، وأقرانه من طلاب العلم في السعي والسفر؛ رغبة في تحصيل العلم، وطلب مسائله وقضاياها.

وقد عرفنا الثعالبي نفسه أنه قد رحل في طلب العلم، وسمع من أهل العلم في مختلف الأقطار، فنراه يقول:

رحلت في طلب العلم من ناحية «الجزائر» في آخر القرن الثامن، فدخلت «بجاية» عام اثنين وثمانمائة، فلقيت بها الأئمة المقتدى بهم في العلم والدين والورع، أصحاب الفقيه الزاهد الورع عبد الرحمن الوغليسي، وأصحاب الشيخ أبي العباس أحمد بن إدريس متوافرون يومئذ، أصحاب ورع ووقوف مع الحد لا يعرفون الأمراء، ولا يخالطونهم، وسلك أتباعهم مسلكهم، كشيخنا الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عثمان المكلاتي، وشيخنا الولي الفقيه المحقق أبي الربيع سليمان بن الحسن، وأبي الحسن علي بن محمد البليلي، وعلي بن موسى، والإمام العلامة أبي العباس النقاسي، حضرت مجالسهم، وعمدتي على الأولين، ثم دخلت «تونس» عام تسعة أوائل عشرة وأصحاب ابن عرفة متوافرون، فأخذت عنهم، كشيخنا واحد زمانه أبي مهدي عيسى الغبريني، وشيخنا الجامع بين علمي المنقول والمعقول أبي عبد الله الأبي، وأبي القاسم البرزلي، وأبي يوسف يعقوب الزغبى، وغيرهم، وأكثر عمدتي على الأبي، ثم رحلت للمشرق، وسمعت «البخاري» بـ «مصر» على البلاي، وكثيراً من اختصار «الإحياء» له، وحضرت مجلس شيخ المالكية بها أبي عبد الله البساطي، وحضرت كثيراً عند شيخ المحدثين بها ولي الدين العراقي، وأخذت عنه علوماً جمّة، معظمها علم الحديث، وفتح لي فتحاً عظيماً وأجازني،

(١) روى هذه الآثار الحاكم في «علوم الحديث» ص ٧، ٨.

ثم رجعت لـ «تونس» فإذا في موضع الغبريني الشيخ أبو عبد الله القلشاني خلفه فيه عند موته، فلازمته، وأخذت البخاري إلا يسيراً عن البرزلي، ولم يكن بـ «تونس» يومئذ من يفوقني في علم الحديث، إذا تكلمت أنصتوا، وقبلوا ما أرويه، تواضعاً منهم، وإنصافاً واعترافاً لحق، وكان بعض فضلاء المغاربة يقول لي لما قدمت من المشرق: كنت آية في علم الحديث، وحضرت أيضاً شيخنا الأبي وأجازني، ثم قدم «تونس» شيخنا ابن مرزوق عام تسعة عشر، فأقام بها نحو سنة، فأخذت عنه كثيراً، وسمعت عليه «الموطأ» بقراءة الفقيه أبي حفص عمر القلشاني ابن شيخنا أبي عبد الله وغير شيء، وأجازني وأذن لي هو والأبي في الإقراء، وأخذت عن غيرهم - اهـ - .

مما سبق يتضح أن الثعالبي قد ذكر أنه سمع في رحلته من شيوخ كثيرين، سمى منهم أربعة عشر شيخاً، وسنوردهم فيما يلي مع ذكر البلد التي سمع فيها:

١ - محمد بن خليفة بن عمر التونسي الوشتاني^(١) الشهير بـ «الأبي»:

الإمام، العلامة، المحقق، المدقق، البارع، الحافظ، الحاج، الرحلة، أخذ عن الإمام ابن عرفة، ولازمه، واشتهر في حياته بالمهارة والتقدم في الفنون، وكان من أعيان أصحابه ومحققهم، «وأب»^(٢)، بضم الهمزة، قرية من «تونس».

قال السَّخَاوِيُّ: كان سليم الصدر، ذكر ذلك جماعة عنه مع مزيد تقدم في الفنون، له «إكمال الإكمال» في شرح مسلم في ثلاثة مجلدات، جمع فيه بين المازري، وعياض، والقرطبي، والنووي مع زيادات مفيدة من كلام ابن عرفة شيخه وغيره.

وله «شرح المَدُونَةِ» أيضاً، وله نظم، وكثر انتقاده لشيخه مشافهة، وربما رجع عليه سيما في تعريفه الطهارة. ووصفه ابن حَجَرٍ في المثبتة بالأصولي، عالم المغرب بالمعقول. وقال: إنه سكن «تونس» وسمي والده خلفاً.

وأما شرحه لمسلم، ففي غاية الجودة ملأه بتحقيقات بارعة، وزيادة حسنة نافعة سيما أوائله. قال الثعالبي: حضرت عليه قراءة بَحْثٍ وتحقيق وتدقيق من أوله إلى «الطهارة» متوالياً، وكثيراً من «الطهارة» وأكثر «كتاب الصلاة»، وكثيراً من أواخر مسلم أو كله، ومن

(١) ينظر ترجمته في: «شجرة النور الزكية» (٢٤٤)، و «نيل الابتهاج» (٤٨٧).

(٢) أبة: اسم مدينة بإفريقية، بينها وبين القيروان ثلاثة أيام، وهي من ناحية الأربس، موصوفة بكثرة الفواكه وإنبات الزعفران. ينظر: «معجم البلدان» (١٠٨/١).

«المدونة» و «الرسالة» و «ابن الحاجب» كلها قراءة بحث وتحقيق، وأكثر «إرشاد» أبي المعالي وتفسير القرآن، وأدّن لي في إقرائها كلها سنة تسعة عشر وثمانمائة - اهـ - ملخصاً.

وسمعت والدي الفقيه أحمد - رحمه الله - يحدث عن بعض المشاركة أنه رأى له تفسير القرآن في ثمان مجلدات - اهـ.

قال التنبكي: قرأت بخط سيدي يخلفتين حفيد الشيخ عبد الرحمن الثعالبي أن وفاته سنة ثمان وعشرين وثمانمائة - اهـ. ويذكر أن الإمام ابن عرفة ليم على كثرة الاجتهاد، وتعبه نفسه في النظر، فقال: كيف أنام وأنا بين أسدين الأبى بفهمه وعقله، والبرزلي بحفظه ونقله - اهـ.

ووصفه أبو عبد الله المشذلي بالفقيه، المحقق، العالم. وأخذ عنه جماعة من الأئمة كالقاضي عمر القلشاني، وأبي القاسم بن ناجي، وعبد الرحمن الجدولي، والثعالبي، والشريف العجيسي، وغيرهم، وقال الثعالبي فيه: شيخنا، مولاي، الإمام، الحجة، الثقة، إمام المحققين، الجامع بين حقيقتي المنقول والمعقول، ذو التصانيف الفائقة البارعة، والحجج الساطعة اللامعة - اهـ. توفي، فيما قيل، سنة سبع وعشرين، و «خلفه» بكسر المعجمة وفتحها ثم لام ساكنة بعدها فاء.

وقد سمع الثعالبي من شيخه الأبى ببلدة «تونس».

٢ - ولي الدين العراقي^(١):

وهو أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، الإمام الحافظ الفقيه، المصنف، قاضي القضاة ولي الدين أبو زُرْعَة ابن الإمام العلامة الحافظ زين الدين أبي الفضل، العراقي الأصل، المصري. ولد في ذي الحجة سنة اثنتين وستين وسبعمائة، وبكر به أبوه، فأحضره عند أبي الحرم القلانسي خاتمة المسندين بالقاهرة، واستجاز له من أبي الحسن الفرضي، ثم رحل به إلى «الشام» سنة خمس وستين، فأحضره في الثالثة على جماعة من أصحاب الفخر ابن البخاري، ثم رجع، وأسمعه ب «القاهرة» من جماعة من المسندين، ثم طلب بنفسه وهو شاب، فقرأ الكثير، ودأب على الشيوخ، ثم رحل إلى «الشام» صحبه صهره الحافظ نور الدين الهيثمي بعد الثمانين، فسمع الكثير ثم رجع، وهو

(١) ينظر ترجمته في: «إنباء الغمر في أبناء العمر» (٢١/٨)، و «البدر الطالع» (٧٢/١)، و «طبقات ابن قاضي شهبة» (٨٠/٤).

مع ذلك ملازم للاشتغال بالفقه، والعربية، والفنون، حتى مهر واشتهر، ولازم الشيخ سراج الدين البلقيني، وحفظ، وكتب عنه الكثير، وأخذ عن علماء عصره. قال الحافظ قاضي القضاة شهاب الدين ابن حجر: ونشأ صَيِّناً، دَيِّناً، خَيْراً، مع جمال الصورة، وطيب النعمة والتوؤد إلى الناس، وناب في الحكم، ودرس في عدة أماكن، ثم استقر في جهات والده بعد وفاته، وعقد مجلس الإملاء بعده، واشتهر صيته وصنف التصانيف، وخرج التخاريج، وولي مشيخة «الجمالية».

ومن تصانيفه: «تحرير الفتاوى» على التنبيه، و«المنهاج»، و «الحاوي»، أخذ نكت النشائي، والتوشيح، ونُكَّت ابن النقيب على المنهاج، ونكت الحاوي لابن الملحق، وشحن الكتاب بفوائد الشيخ سراج الدين البلقيني، وبسبب ذلك اشتهر الكتاب، واجتمع شَمْلُ فوائد الشيخ، وجمع حواشي الشيخ على «الروضة» في مجلدين، واختصر «المهمات»، وجمع بينها وبين حواشي «الروضة» في مجلدين، وشرح «بهجة» ابن الورد في مجلدين، وشرح «جمع الجوامع» للسبكي في مجلدة، وله وَفَيَاتُ ابتداء فيها من سنة مولده - رحمه الله تعالى - قال الحافظ شهاب الدين ابن حجر: وشرح منظومة أبيه في الأصول، وشرع في شرح «سنن» أبي داود، فكتب نحو السدس منه في سبع مجلدات.

مات في شعبان سنة ست وعشرين وثمانمائة وله ثلاث وستون سنة وثمانية أشهر.

وسمع منه الإمام الثعالبي بـ «مصر».

٣ - محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي بكر بن مرزوق الحفيد العجيسي التلمساني^(١):

الإمام المشهور، الْعَلَامَةُ، الْحُجَّةُ، الحافظ، الْمُحَقِّقُ الكبير، الثقة الثبت، المطلع النظار، المصنف، التقي، الصالح، الزاهد، الورع، البركة، الخاشي لله، الخاشع الأواب، القدوة النبیه، الفقيه المجتهد، الأبرع، الْأُصُولِي المفسر المحدث، الحافظ المسند الراوية، الأستاذ المقرئ الْمُجَوِّد، النحوي اللغوي البياني العروضي، الصوفي المسلك المتخلق، الولي الصالح العارف بالله، الآخذ من كل فَنٍّ بأوفر نصيب.

أخذ العلم عن جماعة، كالسَّيِّد الشريف العلامة أبي محمد عبد الله بن الإمام العلم الشريف التلمساني، والإمام عالم المغرب سعيد العقباني، والولي الصالح أبي إِسْحَاق

(١) ينظر ترجمته في: «البدر الطالع» (١١٩/٢)، و «نيل الابتهاج» (٤٩٩).

المصمودي، أفرد ترجمته بتأليف، والعلامة أبي الحسن الأشهب العماري، وعن أبيه وعمه ابني الخطيب ابن مرزوق، وبتونس عن الإمام ابن عرفة، وأبي العباس القصار، وبفاس عن الأستاذ النحوي ابن حياتي الإمام، والشيخ الصالح أبي زيد المكودي، والحافظ محمد بن مسعود الصنهاجي الفيلالي في جماعة، وبمصر عن الأئمة السراج البلقيني، والحافظ أبي الفضل العراقي، والسراج ابن الملقن، والشمس الغماري، والمجد الفيروزآبادي صاحب «القاموس»، والإمام مجتهد الدين بن هشام ولد صاحب «المغني»، والنور النويري، والولي ابن خلدون، والقاضي العلامة ناصر الدين التنسي، وغيرهم.

وأجازه من «الأندلس» الأئمة كابن الحشّاب، وأبي عبد الله القيجاطي، والمحدث الحفار، والحافظ ابن علاق، وأبي محمد ابن جزي، وغيرهم، وأخذ عنه جماعة من السادات كالشيخ الثعالبي، وقاضي الجماعة عمر القلشاني، والإمام محمد بن العباس، والعلامة نصر الزواوي، وولي الله الحسن أبركان، وأبي البركات الغماري، والعلامة أبي الفضل المشذالي، والسيد الشريف قاضي الجماعة بغرناطة أبي العباس بن أبي يحيى الشريف، وأخيه أبي الفرج، وإبراهيم بن فائِد الزواوي، وأبي العباس أحمد بن عبد الرحمن الندرومي، والعلامة علي بن ثابت، والشهاب ابن كحيل التجاني، وولد العالم محمد بن محمد بن مرزوق الكفيف، والعلامة أحمد بن يونس القسنطيني، والعالم يحيى بن بدير، وأبي الحسن القلصادي، والشيخ عيسى بن سلامة البكري، والعلامة يحيى المازوني، والحافظ التنسي، والإمام ابن زكري. في خلق كثيرين من الأجلاء.

وقال الحافظ السخاوي: هو أبو عبد الله حفيد ابن مرزوق، ويقال له أيضاً «ابن مرزوق»، تلا بنافع على عثمان الزروالي، وانتفع في الفقه بآبَن عرفة، وأجازه ابن الحشّاب والحفار والقيجاطي. وحج قديماً سنة تسعين وسبعمائة رقيقاً لابن عرفة، وسمع من البهاء الدمايني، والنور العقيلي بمكة، وقرأ بها البخاري على ابن صديق، ولازم المحب ابن هشام في العربية، ثم حج سنة تسعة عشر وثمانمائة، ولقيه رضوان الزيني بمكة، وكذا لقيه ابن حجر - اهـ.

وأما تأليفه، فكثيرة منها: شروحه الثلاثة على «البردة»: الأكبر المسمى «إظهار صدق المودة في شرح البردة» استوفي فيه غاية الاستيفاء، ضمنه سبعة فنون في كل بيت، و«الأوسط» و«الأصغر» المسمى «بالاستيعاب لما فيها من البيان والإعراب» و«المفاتيح القرطاسية في شرح الشقراطيسية»، و«المفاتيح المرزوقية في استخراج رموز الخزرجية»، ورجزان في علوم الحديث، الكبير سماه «الروضة» جمع فيه بين ألفيتي ابن ليون والعراقي،

و «مختصر الحديقة» اختصر فيه ألفية العراقي، وأرجوزة في الميقات سماه «المقنع الشافي» في ألف وسبعمائة بيت، وأرجوزة ألفية في محادة «الشاطبية»، وأرجوزة نظم «تلخيص المفتاح»، وأرجوزة نظم «تلخيص ابن البناء» وأرجوزة نظم «جمل» الخونجي، وأرجوزة في اختصار «ألفية ابن مالك»، و «نهاية الأمل» في شرح جمل الخونجي، و «اغتنام الفرصة في محادثة عالم قفصة»، وهو أجوبة على مسائل في الفقه والتفسير وغيرهما، وردت عليه من عالم قفصة أبي يحيى بن عقيب فأجابه عنها، و «المعراج إلى استمطار فوائد الأستاذ ابن سراج» أجاب فيه العالم قاضي الجماعة بغرناطة ابن سراج عن مسائل نحوية ومنطقية، و «نور اليقين في شرح أولياء الله المتقين» تأليف ألفه في شأن البدلاء تكلم فيه على حديث في أول «الحلية»، و «الدليل المومي في ترجيح طهارة الكاغد الرومي»، و «النصح الخالص في الرد على مدعي رتبة الكامل للناقص» في سبعة كراريس، ألفه في الرد على عصره وبلديه الإمام قاسم العقباني في فتواه في مسألة الفقراء الصوفية في أشياء صوّب العقباني صنيعهم فيها، فخالفه ابن مرزوق، و «مختصر الحاوي في الفتاوى» لابن عبد النور التونسي، و «الروض البهيج في مسألة الخليج» في أوراق نصف كراس، و «أنوار الدراري في مكررات البخاري»، وتأليف في مناقب شيخه الزاهد الولي إبراهيم المصمودي في مقدار كراس، و «تفسير سورة الإخلاص على طريقة الحكماء»، وهذه كلها تامة.

وأما ما لم يكمل من تأليفه، «فالمتجر الربيع والسعي الرحب الفسيح في شرح الجامع الصحيح» صحيح البخاري، و «روضة الأديب في شرح التهذيب»، و «المنزع النبيل في شرح مختصر خليل» شرح منه الطهارة في مجلدين، ومن الأقضية لآخره في سفرين في غاية الإتقان، و «التحرير والاستيفاء والتنزيل لألفاظ الكتاب والنقول» لا نظير له أصلاً، لخصه العلامة الراعي، و «إيضاح المسالك في ألفية ابن مالك» انتهى إلى اسم الإشارة والموصول، مجلد في غاية الإتقان، ومجلد في شرح شواهد شراحها إلى باب كان وأخواتها، وله خطب عجيبة، وأما أجوبته وفتاويه على المسائل المنوعة، فقد سارت بها الركبان شرقاً وغرباً، بدأ وحضراً. ذكر المازوني والونشريسي منها جملة وافرة في كتابيهما، وله أيضاً عقيدته المسماة «عقيدة أهل التوحيد المخرجة من ظلمة التقليد»، وعلى منحاه بنى السنوسي عقيدته الصغرى، و «الآيات الواضحات في وجه دلالة المعجزات»، و «الدليل الواضح المعلوم في طهارة كاغد الروم»، و «إسماع الصّم في إثبات الشرف من قبل الأم».

وذكر السخاوي أن من تأليفه شرح فرعي ابن الحاجب، وشرح التسهيل، والله أعلم.

ومولده، كما ذكره هو في شرحه على البردة، ليلة الاثنين رابع عشر ربيع الأول عام ستة وستين وسبعمائة.

وقال تلميذه الإمام الثعالبي: وقدم علينا بتونس شيخنا أبو عبد الله بن مرزوق، فأقام بها وأخذت عنه كثيراً، وسمعت عليه جميع «الموطأ» بقراءة صاحبنا أبي حفص عمر ابن شيخنا محمد القلشاني، وختمت عليه «أربعينيات النووي» قراءة عليه في منزلة قراءة تفهم، فكان كلما قرأت عليه حديثاً يعلوه خشوع وخضوع، ثم أخذ في البكاء، فلم أزل أقرأ وهو يبكي حتى ختمت الكتاب، وهو من أولياء الله تعالى الذين إذا رأوا ذكر الله.

وأجمع الناس على فضله من «المغرب» إلى الديار المصرية، واشتهر فضله في البلاد، فكان يذكره تطرز المجالس، جعل الله حبه في قلوب العامة والخاصة، فلا يذكر في مجلس إلا والنفوس متشوقة لما يحكى عنه، وكان في التواضع والإنصاف والاعتراف بالحق في الغاية وفوق النهاية، لا أعلم له نظيراً في ذلك في وقته فيما علمته.

وقال أيضاً في موضع آخر: هو سيدي الشيخ الإمام، الحبر الهمام، حجة أهل الفضل في وقتنا وخاتمتهم، ورحلة النقاد وخلصتهم، ورئيس المحققين.

توفي يوم الخميس عصر رابع عشر شعبان عام اثنين وأربعين وثمانمائة، وصلى عليه بالجامع الأعظم بعد صلاة الجمعة، حضر جنازته السلطان فمن دونه، لم أر مثله قبله، وأسف الناس لفقده، وآخر بيت سمع منه عند موته: [البسيط]

إِنْ كَانَ سَفْكَ دَمِي أَفْصَى مُرَادِكُمْ فَمَا عَلَتْ نَظْرَةَ مِنْكُمْ بِسَفْكِ دَمِي
وقد سمع الثعالبي منه بعد عودته من رحلته إلى تونس.

٤ - أبو القاسم بن أحمد بن محمد المعتل البلوي، القيرواني، ثم التونسي، الشهير بالبرزلي، الإمام المشهور^(١)، نزيل «تونس»:

مفتيها، وفقيها، وحافظها، العلامة، أحد الأئمة في المذهب المالكي صاحب «الديوان» في الفقه والنوازل، من كتب المذهب الأجلة، أجاد فيه ما شاء، كان - رحمه الله - إماماً علامة، بارعاً، حافظاً للفقه متفهماً فيه، باحثاً نظاراً مستحضراً للفقه، أخذ عن جماعة، وفي بعض إجازاته ما ملخصه أنه قرأ على الفقيه المحدث الراوية الخطيب أبي عبد الله بن مرزوق شيئاً من الصحيحين، والشاطبيتين، وتكملة القيجاطي، والدرر

(١) ينظر ترجمته في: «شجرة النور الزكية» (٢٤٥)، و «نيل الابتهاج» (٣٦٨).

اللَّوَامِع، يرويها عن مؤلفهما، والعمدة وغيرها، وعلى الفقيه المحدث الراوية المسن الصالح أبي الحسن البطروني القراءة السبعة، وكتباً كثيرة، وأحزاب الشاذلي عن الشيخ ماضي عنه، وعلى الإمام المؤلف الفقيه الصَّالح المتفنن العلم أبي عبد الله بن عرفة، لازمه ما ينيف على ثلاثين سنة، وقرأ عليه بعض مسلم، وسمع جميعه عليه وجميع البخاري، و«الموطأ»، و«الشفاء»، و«علوم الحديث» لابن الصلاح، وجميع «التهذيب» مراراً، وابن الحاجب الفرعي، وكثيراً من الأصلي، و«معالم» التلمساني الفقيه، و«جمل» الخونجي، وكثيراً من «المحصل»، وإلقاء التفسير مراراً، وقرأ عليه مختصره المنطقي وفي الأصليين وأكثر مختصره الفقهي، وأجازه بالجميع وغيرها، وكتب له بخطه مراراً، وقرأ عليه الفقيه المقرئ الراوية أحمد بن مسعود البلنسي، (عرف بابن الحاجة) القراءات السبعة وغيرها، وعلى الفقيه الصالح الراوية المتفنن أبي محمد الشيببي القراءات السبعة وغيرها، و«التهذيب»، و«الجلاب»، و«الرسالة» وغيرها، و«الموطأ»، ومسلماً، وعلم النحو، والحساب، والفرائض، والتنجيم، ولازمه من حدود ستين وسبعمائة إلى عام سبعين، وعلى الفقيه الصالح القاضي العدل الحافظ أحمد بن حيدرة التوزري، لازمه كثيراً، وأخذ عنه مسائل كثيرة، وقرأ على الفقيه الصالح العدل أبي العباس المومنانني الصحيحين، و«الشفاء»، وغيرها، وكذا أخوه الفقيه الصالح القاضي العدل أبو زيد عبد الرحمن، وقرأ عليه شيئاً من أصلي ابن الحاجب، وأذن له في إقرائه، وعلى الفقيه المحدث الراوية برهان الدين الشامي، قرأ عليه أبعاضاً من البخاري، والترمذي، والشفاء، والشاطبية، وغيرها، وناوله فهرسته، وعلى الراوية المحدث المعمر أبي إسحاق بن صديق الرسام.

وذكر في فتاويه أنه لازم ابن عرفة نحو أربعين عاماً، فأخذ هديه وعلمه وطريقته، وجالس غيره كثيراً في الفقه والرواية في الحديث وغيره، وحصل بذلك علماً كثيراً.

وقال السَّخَاوِيُّ: كان البرزلي أحد أئمة المالكية ببلاده «المغرب»، وصاحب الفتاوى المتداولة، قدم «القاهرة» حاجاً سنة ست وثمانمائة، وأجاز لشيخنا (يعني: ابن حجر) أخذ عنه غير واحد ممن لقيناهم، كأحمد بن يونس. توفي بتونس سنة أربع وأربعين، على ما قيل، أو سنة ثلاث، عن مائة وثلاث سنين، وحينئذ فهو آخر من في القسم الأول من معجم الحافظ ابن حجر، وكان موصوفاً بشيخ الإسلام - اهـ. وقد سمع الثعالبي منه ب «تونس».

وكانت وفاته سنة اثنين وأربعين، ومولده (على ما قال السخاوي) في حدود أربعين وسبعمائة، وممن أخذ عنه الشيخ أبو القاسم بن ناجي، والرصاع، والشيخ حلولو،

وغيرهم .

٥ - علي بن عثمان المنجلاتي^(١)، الزواوي، البجائي :

من علماء المالكية وفقهاها الجلة، أخذ عن الشيخ عبد الرحمن الوغليسي وغيره، وهو والد العلامة أبي منصور مفتي «بجاية»، قال الشيخ عبد الرحمن الثعالبي في حقه: شيخنا أبو الحسن، الإمام الحافظ، وعليه كانت عمدة قراءتي ببجاية - اهـ. وله فتاوى نقل بعضها في «المازونية» و «المعيار» .

وقد سمع منه الثعالبي أثناء رحلته بـ «بجاية» .

٦ - أحمد النقاوسي البجائي^(٢)، العلامة :

قال تلميذه أبو زيد عبد الرحمن الثعالبي : هو شيخنا الإمام المحقق الجامع بين علمي المنقول والمعقول، ذو الأخلاق المرضية، والأحوال الصالحة السنية - اهـ. وقد سمع منه الثعالبي بـ «بجاية» .

٧ - عيسى بن أحمد بن محمد بن محمد الغبريني، أبو مهدي التونسي^(٣) :

قاضي الجماعة بـ «تونس» وعالمها وصالحها، وحافظها وخطيبها، قال الشيخ الثعالبي : شيخنا أَوْحَدُ زمانه علماً وديناً - اهـ.

ووصفه تلميذه أبو القاسم بن ناجي بأنه ممن يظن به حفظ المذهب بلا مطالعة، وبالع في الثناء عليه في غير موضع، بل نقل عنه عصره أبو القاسم البرزلي في ديوانه في غير موضع. قال السَّخَاوِيُّ في «تاريخ أهل المائة التاسعة» فيه : قاضي «تونس» وعالمها، أخذ عنه أحمد القلشاني، والشرف العجيسي وغيرهما، مات عام ستة عشر وثمانمائة - اهـ.

قال أحمد التنبكي في «نيل الابتهاج» : بل أخذ عنه غالب تلاميذ ابن عرفة المتأخرة وغيرهم، كالبسيلي، وأبي يحيى بن عقبة، وعمر القلشاني، وأبي القاسم القسنطيني، وأبي الحسن علي بن عصفور، وابن ناجي، والزليدي في خلق كثير، قال ابن ناجي : ما رأيت أصح منه نقلاً، ولا أحسن منه ذهنًا، ولا أنصف منه، مع كمال الرئاسة، وشاهدت بَعْضَ

(١) وقع في «شجرة النور الزكية» هكذا: المنكلاتي. وفي غيره «المكلاتي». وهو هنا كما في «نيل الابتهاج» (٣٣٢).

(٢) ينظر ترجمته في: «نيل الابتهاج» (١١١).

(٣) ينظر ترجمته في: «شجرة النور الزكية» (٢٤٣)، و «نيل الابتهاج» (٢٩٧).

جُهَالِ الطلبة، وكان مؤدباً تَلَقَّاهُ لما قام في مجلسه، وسجد بين يديه مشتكياً له بإنسان، فصاح عليه وانتهره، وهرب منه، وغضب لمخالفته السنة، وحلف له لا أسمع منه الآن كلمة واحدة - اهـ.

وقال تلميذه الأمير أبو عبد الله المدعو الحسن بن السلطان أبي العباس: شيخنا ابن عرفة وشيخنا الغبريني ممن يجتهد في المذهب، ولا يحتاج للدليل على ذلك؛ إذ العيان شاهد بتلك - اهـ.

وقال أبو العباس القلشاني: استناب ابن عرفة وقت سفره للحج تلميذه القاضي الجليل أبا مهدي الغبريني على إمامة جامع «الزيتونة»، وهو المشار إليه في كلامه، وتلميذه حينئذ قاضي الجماعة، ثم استقل بالإمامة المذكورة بعد وفاته، وبقي عليها حتى توفي ليلة السبت سابع عشرين من ربيع الثاني عام خمسة عشر وثمانمائة - اهـ.

وقد سمع منه الثعالبي بـ «تونس».

٨ - سليمان بن الحسن البوزيدي، الشريف التلمساني، أبو الربيع^(١):

الإمام العالم، المُحَصِّلُ، السيد، قال الشيخ أبو البركات التالي: شيخنا الفقيه المحقق، كان قائماً على «المدونة» و «ابن الحاجب»، مستحضراً لفقه ابن عبد السلام، وأبحاثه نصب عينيه - اهـ.

قال القلصادي في رحلته: حضرت مجلس سيدي سليمان البوزيدي، وكان فقيهاً إماماً عالماً بمذهب مالك - اهـ.

وذكر ابن غازي في ترجمة شيخه أبي محمد الورياغلي، أن من شيوخه صاحب الترجمة، وأنه وصف بالشريف، الحسيب النسيب، الفقيه العالم، المحقق الأفاضل - اهـ.

قال الونشريسي: شيخ شيوخنا، الفقيه المُحَصِّلُ المُحَقِّقُ، له إشكالات وجهها لعالم تونس أبي عبد الله بن عقاب، فأجابه عنها - اهـ.

وقال في وفاته: توفي شيخ شيوخنا، الحافظ الذاكر، شيخ الفروع أبو الربيع سليمان الشريف عام خمسة وأربعين وثمانمائة.

وسمع منه الثعالبي بـ «بجاية».

(١) تنظر ترجمته في: «نيل الابتهاج» (١٨٥).

٩ - محمد بن علي بن جعفر الشمس، المعجلوني، ثم القاهري، الشافعي الصوفي، ويعرف بالبلالي^(١) - بكسر الموحدة ثم لام خفيفة -:

ولد قبل الخمسين وسبعمائة، واشتغل بتلك البلاد قليلاً، ولازم أبا بكر الموصلي، فانتفع به وبغيره، وتميز في التصوف، ولازم النظر في «الإحياء» بحيث كاد يأتي عليه حفظاً، وصارت له به ملكة قوية بحيث اختصره اختصاراً حسناً جداً. وكان بالنسبة لأصله كالحاوي مع الرافعي، وانتفع به الناس وأقبلوا على تحصيله سيما المغاربة وقرىء عليه غير مرة، وربما استكثر عليه، وكذا صنف «السول في شيء من أحاديث الرسول»، واختصر «الروضة» ولكن لم يكملاً، واختصر «الشفاء»، وعمل مختصراً بديعاً في الفروع، وقرض السيرة النبوية لابن ناهض. وعرف بالخير والصلاح قديماً، واشتهر بالتعظيم في الآفاق، وحسنت عقيدة الناس فيه، واستقدمه سودون الشيعوني نائب السلطنة في حدود التسعين، وولاه مشيخة سعيد السعداء، فدام بها نحو ثلاثين سنة لم يزل عنها إلا مرة بخادمها خضر؛ لقيام تمرّاز نائب الغيبة في الأيام الناصرية فرج ولم يمض سوى عشرة أيام، ثم جيء بالقبض عليه، وعد ذلك من كرامات البلالي، ثم أعيد. وكان كثير التواضع إلى الغاية منطرح النفس جداً، مشهوراً بذلك، كثير البذل لما في يده، شديد الحياء، كثير العبادة والتلاوة والذكر، سليم الباطن جداً بحيث كان كثير من الناس يتكلم فيه بسبب ما له من المباشرات بالخانقات وتؤثر عنه كرامات وخوارق. ذكره ابن حجر في معجمه بما هذا حاصله، قال: وكان يودني كثيراً، وأجاز في استدعاء ابني محمد، وذكر أنه ضاع منه مسموعاته. وكذا ذكره في «الإنباء» باختصار، وأنه استقر في مشيخة سعيد السعداء مدة مُتَطَاوِلَةً مع التَّوَّاضُعِ الكامل، والخلق الحسن وإكرام الوارد. واختصر «الإحياء» فأجاد، وطار اسمه في الآفاق، ورحل إليه بسببه، ثم صنف تصانيف أخرى. وكانت له مقامات وأوراد، وله محبون معتقدون، ومبغضون منتقدون. ونحوه قول المقرئ: كان معتقداً وله شهرة طارت في الآفاق، وللناس فيه اعتقاد، وعليه انتقاد. مات في يوم الأربعاء رابع عشر شوال سنة عشرين، ودفن بمقابر الصوفية بعد شهود ابن حجر الصلاة عليه، وقد جاز السبعين. وهو في عقود المقرئ، وقال: كان كثير الذكر، متواضعاً إلى الغاية بحيث لما اجتمعت به قبل يدي مراراً، وقدم إليّ نعلي لما انصرفت عنه، وهذه سيرته مع كل أحد، وحضرت عنده وظيفة الذكر بعد العشاء بالخانقاه، وكان يرى رفع الصوت به ويعلل ذلك،

(١) ينظر: «الضوء اللامع» (١٧٨/٨).

كثير الحياء يديم التلاوة مع سلامة الباطن، وله محبوبون يؤثرون عنه كرامات وخوارق؛ رحمه الله.

وسمع منه الثعالبي بـ «مصر».

١٠ - عمر بن محمد القُلْشَانِي^(١) - بفتح القاف وسكون اللام ثم معجمة أو جيم - المغربي، التونسي، الباجي الأصل - «باجة تونس» لا «الأندلس» فتلك منها شارح «الموطأ» - المالكي والد قاضي الجماعة محمد وأخو أحمد. أخذ عن أبيه وغيره، وولي قضاء الجماعة بتونس، وقرأ الفقه، والأصليين، والمنطق، والمعاني والبيان والعربية. وحدث بالبخاري عن أبي عبد الله بن مَرْزُوقٍ، وشرح «الطوالع» شرحاً حسناً لم يكمل انتهى منه أكثر من مجلد إلى الإلهيات، وأخذ عنه خلق، منهم ولده، وإبراهيم الأخضر، وغالب الأعيان، وأبو عبد الله التريكي وآخرون ممن لقيناهم كابن زغدان، وكانت ولايته أولاً قضاء الأنكحة ببلده كآبيه، ثم قضاء الجماعة بعد موت أبي القاسم القسنطيني، وكان يكون بينهما ما بين الأقران فدام به قليلاً حتى مات في سنة ثمان وأربعين. وهناك من أرخه في سنة سبع وسمى جده عبد الله، وكان أبو القاسم قام على أخيه أحمد بسبب ما وقع منه من نقل كلام بعض المفسرين في قصة آدم عليه السلام وأفتى بقتله، بل أفتى أخوه أيضاً بذلك قبل علمه به، فلما تبين أنه أخوه قام في الدفع عنه، وكان فصيحاً في التقرير بحيث يستفيد منه من يكون بمجلسه من الأعلى والأدنى، ولا يمكن كبير أحد من الكلام، وقد قيل: إن سبب دخوله في القضاء أن عمه أحمد لم يسر سير ابن عقارب الذي كان قبله، فعز على الملك، واقتضى رأيه صرفه بابن أخيه هذا، وحصل لعمه نكايه عظيمة ولكن أعطوه إمامة جامع «الزيتونة»، واستمر حتى مات، فالله أعلم.

وسمع منه الثعالبي بعد رجوعه إلى «تونس».

١١ - علي بن موسى البجائي، أحد شيوخ عبد الرحمن الثعالبي ابن عبد الله بن محمد بن هيدور النادلي^(٢):

كان إماماً في الفرائض والحساب، حسنَ الخط كثير التقييد، له مسائل في فنون، شرح تلخيص ابن البناء، وقيد على رفع الحجابلة، توفي عام ستة عشر وثمانمائة.

(١) ينظر ترجمته في: «الضوء اللامع» (١٣٧/٦).

(٢) ينظر ترجمته في: «نيل الابتهاج» (٣٣٣).

وسمع منه الثعالبي بـ «بجاية».

١٢ - البساطي^(١) - محمد بن أحمد بن عثمان بن نعيم بن مقدم البساطي شمس الدين أبو يوسف القاضي المصري المالكي ولد سنة (٧٥٦) وتوفي سنة (٨٤٢) اثنتين وأربعين وثمانمائة. من تصانيفه: توضيح المعقول وتحرير المنقول في شرح منتهى السؤل والأمل لابن الحاجب، حاشية على شرح المواقف، حاشية على شرح لوامع الأسرار للتحفاني في المنطق والحكمة، حاشية على المطول، الرد الوافر على ابن الناصر، روضة المجالس وأنس الجالس، شرح الألفية لابن مالك، شرح البديعية لابن حجة، شرح التائية لابن الفارض، شرح قصيدة البردة، شفاء العليل شرح مختصر الشيخ خليل في الفروع قصة الخضر عليه السلام، محاضرات خواص البرية في ألغاز الفقهية، المغني في الفروع، المفخرة بين دمشق والقاهرة، مقدمة في الأصول، مقدمة في الكلام، نكت على طوالع الأنوار للبيضاوي في الكلام.

وسمع منه الثعالبي أثناء رحلته، وذلك بـ «مصر» حرسها الله!!

١٣ - أبو الحسن علي بن محمد البليتي^(٢):

وسمع منه الثعالبي بـ «بجاية».

١٤ - أبو يوسف يعقوب الزعبي^(٣):

وسمع منه بـ «تونس».

وأما شيوخه الذين لم يذكرهم في رحلته، فقد ذكر التنبكي في «نيل الابتهاج» منهم ثلاثة، وهم:

١ - عبد الله بن مسعود التونسي^(٤):

شهر بابن قرشية، قال ابن حجر: أخذ عن والده، وقرأت بخطه أن من شيوخه الإمام ابن عرفة، وقاضي الجماعة أحمد بن محمد بن حيدرة، وأحمد بن إدريس الزواوي، وأبا الحسن محمد بن أحمد البطروني، وأبا العباس أحمد بن مسعود بن غالب القيسي، وتوفي

(١) ينظر ترجمته في: «هدية العارفين» (١٩٢).

(٢) ينظر: «نيل الابتهاج» (٢٥٨).

(٣) ينظر: «نيل الابتهاج» (٢٥٨)، و «شجر النور الزكية» (٢٦٥)، وفيه «الزعبي» بالعين المهملة.

(٤) ينظر ترجمته في: «نيل الابتهاج» (٢٣٠)، و «الضوء اللامع» (٧٠/٣).

سنة سبع وثلاثين وثمانمائة.

٢ - عبد العزيز بن موسى بن معطي العبدوسي^(١):

الإمام الحافظُ الفقيه المحدث العلامة الجليل، حامل لواء المذهب والحفظ في وقته، أبو القاسم شيخ الإسلام ابن شَيْخ الإسلام أبي عمران العبدوسي الفاسي نزِيل «تونس»، أخذ عن أبيه وغيره، ووصل في قوة الحافظة الدرجة العظمى، قال القاضي أبو عبد الله بن الأَرَزَق: كتب إليّ الشيخ الفقيه الجليل أحد المفتين بتونس أبو عبد الله الزلديوي يعرفني حاله بالحفظ فيما يقضي منه العجب من الغرابة، قال: وَرَدَ علينا في أخريات عام سبعة عشر وثمانمائة الفقيه العالم الحافظ أبو القَاسِم ابن الشيخ الإمام أبي عَمْرَانَ موسى العبدوسي بكتاب في يده من قبل الإمام أبي عبد الله محمد بن مرزوق، ويقول لنا فيه: يرد عليكم حافظ المغرب الآن، فقلنا: لعل ذلك من تعسيل الإخوان لإخوانهم في الوَصِيَّة بهم، فلما اجتمعنا به، وأقام عندنا أزيد من عام رأينا منه العجب العجائب من حفظ لا نَتَوَهَّمُ يكون لأحد لما رأينا في بلادنا إفريقيا ومجالس أشياخنا بتونس وبجاية، كان عندنا بتونس الشيخ أبو القاسم البرزلي له أهل زماننا في حفظ الفقه، وأشياخ المدونة والناس دونه في ذلك، وببجاية الشيخ الفقيه أبو القاسم المشدالي حضرنا مجالسهم، فما رأينا ولا سمعنا من يشبه العبدوسي في حفظه، وعلمنا صدق ابن مرزوق فيما وصفه به، وأن من ورعه ألا يذكر ولا يكتب إلا بما تحقق؛ كما قال الشاعر: [الطويل]

فَلَمَّا التَّقَيْنَا صَدَقَ الْخَبْرُ الْخُبْرُ

وقال الآخر: [منهوك الرجز]

بَلْ صَغُرَ الْخُبْرُ الْخُبْرُ

وقال الونشريسي في تحليلته: إنه الفقيه الحافظ المدرس المحدث الصدر الراوية المعبر الأرفع الأفضل - اهـ.

وقال الشيخ الرصاع: شيخنا الإمام العلامة المحدث الصالح الرباني يقال: اجتمع ليلة في جهاز بالشيخ أبي القاسم البرزلي، وهو أعمى، ولما تكلم العبدوسي قال له البرزلي: أهلاً بواعظ بلدنا، فقال له العبدوسي: قل وفقهها، فسكت البرزلي، فعد ذلك من رجلة العبدوسي وسرعة جوابه، رحمهم الله تعالى - اهـ.

(١) ينظر ترجمته في: (٢٧٠)، (٣٧١)، و «شجرة النور الزكية» (٢٥٢).

ونقل عنه ابن ناجي في «شرح المدونة»، والشيخ الثعالبي في شرح ابن الحاجب، وذكر عنه أنه قال: لا يلزم البراذعي مما تعقب به إلا حيث خالف ما في روايته من الأمهات عن موسى بن عقبة. وذكر الونشريسي في وفياته أنه توفي بتونس في التاسع والعشرين في ذي القعدة عام سبعة وثلاثين وثمانمائة.

٣ - عبد الواحد الغرياني^(١):

تلاميذه:

أخذ عن الإمام الثعالبي جماعة من أهل العلم منهم:

١ - محمد بن محمد بن أحمد بن الخطيب، الشهير محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن محمد بن أبي بكر بن مرزوق^(٢).

العجيسي التلمساني، عرف بالكفيف، ولّد الإمام أبي الفضل قطب المغرب الحفيد ابن مرزوق شارح «المختصر»، كان ولده صاحب الترجمة إماماً عالماً علامة، وصفه ابن داود البلوي بشيخنا الإمام، علم الأعلام، فخر خطباء الإسلام، سلالة الأولياء وخلف الأتقياء، المسند الراوية المحدث، العلامة القدوة الحافل الكامل، أبو عبد الله ابن سيدنا شيخ الإسلام، خاتمة العلماء الأعلام، الحبر البحر، الناقد النافذ التحرير، المشاور العمدة الكبير، ذي التصانيف العديدة، والأنظار السديدة، أبي عبد الله بن مرزوق.

أخذ العلم عن جماعة منهم: أبو شيخ الإسلام، قرأ عليه «الصحيح»، و «الموطأ» وغير كتاب من تأليفه وغيرها، وتفقه عليه وأجازه ما يجوز له وعنه روايته. والإمام العالم، النظار الحجة، أبو الفضل ابن الإمام، والإمام العلامة قاضي الجماعة المعمر المشاور أبو الفضل قاسم العقباني، والأستاذ المقرئ العالم أحمد بن محمد بن عيسى اللجائي الفاسي، والإمام العالم والولي الصالح المحدث عبد الرحمن الثعالبي، والإمام العالم الفقيه النظار أبو عبد الله محمد بن قاسم المشدالي، والإمام قاضي الجماعة العالم المحقق أبو عبد الله بن عقاب الجذامي التونسي، والإمام العالم الراوية الرحال، قاضي الأنكحة أبو محمد عبد الله بن سليمان بن قاسم البجيربي التونسي. قرأ وسمع عليهم، وأجازه عامة، وأجازه مكتوبة من شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر مع أولاد مرزوق عام تسعة وعشرين،

(١) ينظر: «نيل الابتهاج» (٢٥٩)، و «شجرة النور الزكية» (٢٦٥).

(٢) ينظر ترجمته في: «نيل الابتهاج» (٥٧٤).

ومولده ليلة الثلاثاء غرة ذي القعدة عام أربع وعشرين وثمانمائة.

قال التنبكي: ومن شيوخه الإمام ابن العباس، قال السخاوي: قدم صاحب الترجمة «مكة» فعرض عليه ظهيرة، وأخذ عنه في الفقه وأصوله، والعربية والمنطق في سنة إحدى وستين، وسمعت في إحدى وسبعين أنه حي - اهـ.

وفي «وفيات النوشريسي» أن وفاته عام أحد وتسعمائة، ووصفه بالفقيه الحافظ المصنف. وأخذ عنه الخطيب ابن مَرْزُوقِ ابن أخته، وابن العباس الصغير، ووصفه بشيخنا علم الأعلام وحجة الإسلام آخر حفاظ «المغرب»، قرأت عليه الصحيحين وبعض مختصري ابن الحاجب الأصلي والفرعي، وحضرت عليه جملة من «التهذيب» و «الخونجي» وغيرها.

وبالإجازة ابن غازي نقل عنه في «المازونية».

٢ - محمد بن يوسف بن عمر شعيب السنوسي^(١):

وبه اشتهر نسبة لقبيلة بالمغرب، الحسني، نسبة للحسن بن علي بن أبي طالب من جهة أم أبيه، قاله تلميذه الماللي في تأليفه التلمساني، عالمها، وصالحها، وزاهدها، وكبير علمائها، الشيخ، العلامة المتفنن، الصالح الزاهد العابد، الأستاذ المَحَقِّق المقرئ، الخاشع: أبو يعقوب يُوسُف.

نشأ خيراً مباركاً فاضلاً صالحاً، أخذ (كما قال تلميذه الماللي) عن جماعة، منهم: والده المذكور، والشيخ العلامة نصر الزواوي، والعلامة محمد بن توزت، والسيد الشريف أبو الحجاج يوسف بن أبي العباس بن محمد الشريف الحسني، أخذ عنه القراءات، وعن العالم المعدل أبي عبد الله الحباب علم الإسطرلاب، وعن الإمام محمد بن العباس الأصول والمنطق، وعن الفقيه الجلاب الفقه، وعن الولي الكبير الصالح الحسن أركان الراشدي حضر عنده كثيراً، وانتفع به وبركته، وكان يحبه ويؤثره ويدعو له، فحقق الله فيه فراسته ودعوته، وعن الفقيه الحافظ أبي الحسن التالوتي أخيه لأمه «الرسالة»، وعن الإمام الورع الصالح أبي القاسم الكناشي «إرشاد» أبي المعالي والتوحيد، وعن الإمام الحجة الورع الصالح أبي زيد الثعالبي «الصحيحين» وغيرهما من كتب الحديث، وأجاز ما يجوز له وعنه، وعن الإمام العالم العلامة الولي الزاهد الناصح إبراهيم التازي، وروى عنه أشياء

(١) ينظر ترجمته في: «نيل الابتهاج» (٥٦٣).

كثيرة من المسلسلات وغيرها. وعن العالم الأجلّ الصالح أبي الحسن القلصادي الأندلسي الفرائض والحساب، وأجازه جميع ما يرويه وغيرهم. وكان آية في علمه وهديه، وصلاحه وسيرته، وزهده وورعه وتوقيه.

جمع تلميذه الملالي في أحواله وسيره وفوائده تأليفاً كبيراً في نحو ستة عشر كراساً من القلب الكبير.

وكان حليماً، كثير الصبر، ربما يسمع ما يكره فيتعامى عنه ولا يؤثر فيه، بل يتبسم، وهذا شأنه في كل ما يغضبه ولا يلقي له بالاً، ولا يحقد على أحد، ولا يعبس في وجهه، يفتح من تكلم في عرضه بكلام طيب وإعظام حتى يعتقد أنه صديقه، وقع له ممن يدعي أنه أعلم أهل الأرض كلام ينقصه، فما بالى به، ولما ألف بعض عقائده أنكر عليه كثير من علماء أهل وقته، وتكلموا بما لا يليق، فتغير لذلك كثيراً وحزن أياماً، ثم رأى في منامه عمر بن الخطاب واقفاً على رأسه بيده سيف أو عصا، فهزها على رأسه وهدده بها، وكأنه قال: ما هذا الخوف من الناس. فأصبح قد زال حزنه، واشتدّ قلبه على المنكرين؛ فخرست حيثذ ألسنتهم، فحلم عنهم وسمح، فأقروا بفضله.

وكان من عاداته أنه إذا صلى الصبح في مسجده وفرغ من ورده، أقرأ العلم إلى وقت الفطور المعتاد، ثم خرج ووقف مع الناس ساعة بباب داره ثم دخل وصلى الضحى قدر قراءة عشرة أحزاب، ثم اشتغل بالمطالعة في وقت طول النهار، وإلا ربما زالت الشمس وهو في الضحى، وخرج بعد الزوال للخلوات، فلا يرجع إلا للغروب، أو يبقى في بيته فيتوضأ ويصلي أربع ركعات، ثم خرج لمسجده وصلى بالناس الظهر وتنفل أربعاً، ويقرأ ثم يتنفل وقت العصر أربعاً، ويصلي العصر ويقرأ، أو يخرج لداره. واشتغل بالورد إلى الغروب، ثم خرج للمغرب وتنفل بست ركعات، ويبقى هناك حتى يصلي العشاء، ويقرأ ما تيسر ورجع لداره ونام ساعة، ثم اشتغل بالنظر أو النسخ ساعة وتوضأ، ويصلي باقياً فيها، أو في ذكر لطلوع الفجر، هذا أكثر حاله.

وأما وعظه، فكان يقرع الأسماع، وتقشع منه الجلود، كل من حضر يقول: معي يتكلم، وإياي يعني، جله في الخوف والمراقبة وأحوال الآخرة، لا تخلو مجالسه منه مع حلاوة له، لا توجد في كلام غيره، يعظ كل أحد بحسب حاله، ما رؤي قط إلا وشفته متحركتان بالذكر، وربما يكلمه إنسان وهو يذكر الله تعالى، وتسمع لقلبه أنيناً من شدة خوفه ومراقبته على الدوام، كان يقول: حقيقة العبودية امتثال الأمر، واجتناب النهي مع كمال الذلة والخضوع.

وكان - رحمه الله - أروع زمانه، يبغض الاجتماع بأهل الدنيا والنظر إليهم وقربهم، وأتاه في مرضه بعض من يذمه من علماء عصره، فطلب منه أن يسمح له، فغفر له ودعا له، ولما مات بكى عليه هذا العالم شديداً وتألّم، ومتى ذكره بكى ويقول: فقدت الدنيا بفقده، كان يثني كثيراً على رجلين من علماء عصره ممن يذمونه ويسئون إليه، وكان يصلح بين الخصام، ويقضي الحوائج، ذكر أنه كتب يوماً ثلاثين كتاباً بلا فترة، قال: «كلّفتي بها إنسان لم أقدر على ردها». ولو كان إنسان ينسخ مثل هذا في كل يوم لظفر بعدة أسفار، وهذه مصائب ابتلينا بها.

ومن صبره كثرة وقوفه مع الخلق، ولا يفارق الرجل حتى ينصرف. وهذا كله مع إدامة الطاعات وسواء الطريقة وشدة التّحرّز والإسراع بوفاء حقوق العباد قبل استحقاقها، إذا أعار كتاباً رده في أقرب مدة قبل طلب صاحبه، وربما كان سفرأ ضخماً لا يمكن مطالعته إلا في ثلاثة أيام، فيطالعه يوماً واحداً ويرده.

وكان يأمر أهله بالصّدقة سيما وقت الجوع ويقول: من أحب الجنة فليكثر الصدقة؛ خصوصاً في الغلاء، كثير التصدق بيده، ويكثر الخروج للخلوات ومواضع الخرب الباقية آثارها للاعتبار، وإذا رأى ما كان منها متقناً ذكر حديث: «رحم الله عبداً صنع شيئاً فاتقنه» ويقول: أين سكانها؟ وكيف يتنعمون؟.

وأما تأليفه فقال الملالي: منها شرحه الكبير على «الحوفية» المسمى «المقرب المستوفى» كبير الجرم، كثير العلم، ألفه وهو ابن تسعة عشر عاماً، ولما وقف عليه شيخه الحسن أبركان تعجب منه، وأمر بإخفائه حتى يكمل سنه أربعين سنة؛ لثلا يصاب بالعين، ويقول له: لا نظير له فيما أعلم، ودعا لمؤلفه، وعقيدته الكبرى سماها «عقيدة التوحيد» في كراريس من القلب الرباعي، أول ما صنفه في الفن، ثم شرحها، ثم الوسطى وشرحها في ثلاثة عشر كراساً، ثم الصغرى وشرحها في ست، وهي من أجل العقائد؛ لا تعادلها عقيدة، كما أشار إليه هو. حدثني بعضهم أنه مات قريبه وكان صالحاً، فرآه في النوم. فسأله عن حاله فقال: دخلت الجنة فرأيت إبراهيم الخليل (عليه السلام) يقرئ صَبِيحَاناً عقيدة السنوسي، يدرسونها في الألواح يَجْهَرُونَ بقراءتها - اهـ.

قال الشيخ: لا شك أنه لا نظير لها فيما علمت، تكفي من اقتصر عليها عن سائر العقائد، وقد نظم سيدي محمد بن يحبش التازي في مدحها أبياتاً، وعقيدته المختصرة أصغر من الصغرى، وشرحها أربع كراريس، وفيه فوائد ونكت، والمقدمات المبيّنة لعقيدته الصغرى قريبة منها جرماً، وشرحها خمس كراريس، وشرح الأسماء الحسنى في كراريس،

وشرحه الكبير على الجزيرية فيه نكت نفيسة، ومختصر الأبي على مسلم في سفرين فيه نكت حسنة، وشرح «إيسا غوجي» في المنطق، تأليف البرهان البقاعي كثير العلم، ومختصره العجيب فيه زوائد على «الخونجي» وشرحه الحسن جداً، وشرح قصيدة الحباك في الإسطرلاب شرح جليل، وشرح أبيات الإمام الأليري في التصوف، وشرح الأبيات التي أولها: تطهر بماء الغيب، وشرحه العجيب على البخاري وصل فيه إلى باب «من استبرأ لدينه»، وشرح مُشكلات البخاري في كراسين، ومختصر الزركشي على البخاري.

ومنها عقيدة أخرى فيها دلائل قطعية على من أثبت تأثير الأسباب العادية، كتبها لبعض الصالحين، ومختصر «حاشية التفتازاني» على «الكشاف»، و«شرح مقدمة الجبر والمقابلة» لابن الياسمين، وشرح «جمل» الخونجي في المنطق، و«شرح مختصر ابن عرفة»، فيه حل صعوبته، وقال لي: إن كلامه صعب سيما هذا المختصر تعبت كثيراً في حله؛ لصعوبته إلى الغاية، لا أستعين عليها إلا بالخلوة.

ومنها شرح رَجَزِ ابن سينا في الطب لم يكمل، ومختصر في القراءات السبع، وشرح «الشاطبية» الكبرى لم يكمل، وشرح «الوعليسية» في الفقه لم يكمل، ونظم في الفرائض، واختصار «رعاية» المحاسبي، ومختصر «الرَّوْضِ الْأَنْفِ» للسهيلي لم يكمل، ومختصر «بغية السالك في أشرف المسالك» للساحلي، وشرح «المرشدة» و«الدر المنظوم» في شرح «الجرومية»، وشرح «جواهر العلوم» للعضد في علم الكلام على طريقة الحكماء، وهو كتاب عجيب جداً في ذلك، إلا أنه صعب مُتَعَسِّرٌ على الفهم جداً، وتفسير القرآن إلى قوله: «وأولئك هم المفلحون» في ثلاثة كراريس، ولم يمكن له التفرغ له، وتفسير سورة «ص» وما بعدها، فهذا ما علمت من تأليفه مع ما له من الفتاوى والوصايا والرسائل والمواعظ، مع كثرة الأوراد وقضاء الحوائج والإقراء - اهـ.

وقد أخذ عنه أعلام كابن سعد، وأبي القاسم الزواوي، وابن أبي مدين، والشيخ يحيى بن محمد، وابن الحاج البيدري، وابن العباس الصغير، وولي الله محمد القلعي ريحانة زمانه، وإبراهيم الوجديجي وابن ملوكة، وغيرهم من الفضلاء.

وتوفي يوم الأحد ثامن عشر جمادى الأخيرة عام خمسة وتسعين وثمانمائة، وشم الناس المسك بنفس موته، رحمه الله. مولده بعد الثلاثين وثمانمائة.

٣ - أبو العباس أحمد بن عبد الله الجزائري الزواوي^(١)، الشيخ الإمام الفاضل،

(١) ينظر ترجمته في: «شجرة النور الزكية» (٢٦٥).

العالم العامل، الولي الصالح الكامل. أخذ عن أبي زيد الثعالبي وغيره، وعنه الشيخ زروق وغيره. ألف اللامية المشهورة في العقائد، شرحها الشيخ السنوسي، وأثنى على ناظمها بالعلم والصَّلاح. توفي سنة ٨٨٤هـ.

٤ - محمد بن عبد الكريم بن محمد المغيلي^(١):

التلمساني خاتمة المحققين، الإمام العالم، العلامة الفهامة، القدوة الصالح السني، أحد الأذكياء، ممن له بسطة في الفهم والتقدم، متمكن المحبة في السنة وبغض أعداء الدين، وقع له بسبب ذلك أمور مع فقهاء وقته حين قام على يهود «توات»، وألزمهم الذل، بل قتلهم وهدم كنائسهم، ونازعه في ذلك الفقيه عبد الله العصنوني قاضي «توات»، وراسلوا في ذلك علماء «فاس» و «تونس» و «تلمسان»، فكتب في ذلك الحافظ التنسي كتاباً مطولة، بصواب رأي صاحب الترجمة، ووافقه عليها الإمام السنوسي.

دخل بلاد «أهر» وبلاد «تكدة»، واجتمع بصاحبها، وأقرأ أهلها وانتفعوا به، ثم دخل بلاد «كنو وكشن» من بلاد السودان، واجتمع بصاحب «كنو» واستفاد عليه، وكتب رسالة في أمور السلطنة يحضه على اتباع الشرع، وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر، وقرر لهم أحكام الشرع وقواعده.

ثم رحل لبلاد «التكرور»، فوصل إلى بلدة «كاغو»، واجتمع بسلطانها ساسكي محمد الحاج، وجرى على طريقته من الأمر بالمعروف، وألف له تأليفاً أجابه فيه عن مسائل، وبلغه هناك قتل ولده بتوات من جهة اليهود، فانزعج لذلك، وطلب من السلطان قبض أهل توات الذين بكأغو حينئذ، فقبض عليهم، وأنكر عليه أبو المحاسن محمود بن عمر؛ إذ لم يفعلوا شيئاً، فرجع عن ذلك، وأمر بإطلاقهم، ورحل لتوات فأدركته المنية بها، فتوفي هناك سنة تسع وتسعمائة.

ويقال: إن بعض ملاعين اليهود أو غيرهم مشى لبقبره فبال عليه فعمي مكانه، وكان - رحمه الله - مقدماً على الأمور، جسوراً جريء القلب، فصيح اللسان، محباً في السنة جديلاً نظاراً محققاً.

له تأليف منها: «البدر المنير في علوم التفسير»، و «مصباح الأرواح في أصول الفلاح» كتاب عجيب في كراسين أرسله للسنوسي، وابن غازي، فقرطاه، وشرح «مختصر

(١) ينظر ترجمته في: «نيل الابتهاج» (٥٧٦)، و «بروكلمان» (٣٦٣/٢).

خليل» سماه «مغني النبيل»، اختصر فيه جداً، وصل فيه للقسم بين الزوجات، وله عليه قطع آخر من البيوعات وغيرها، بل قيل: إنه شرح ثلاثة أرباع المختصر، وحاشية عليه سماها «إكليل المغني»، وشرح بيوع الآجال من ابن الحاجب، فبحث فيه مع ابن عبد السلام وخليل، وتأليف في المنهيات، ومختصر «تلخيص المفتاح» وشرحه، و«مفتاح النظر» في علم الحديث، فيه أبحاث مع النووي في تقريبه، وشرح «الجمل» في المنطق، ومقدمة فيه، ومنظومة فيه سماها «منح الوهاب»، وثلاثة شروح عليها.

وله أيضاً «تنبيه الغافلين عن مكر الملبسين بدعوى مقامات العارفين»، وشرح خطبة المختصر، ومقدمة في العربية، وكتاب «الفتح المبين»، وفهرسة مروياته، وعدة قصائد، كالميمية على وزن البردة ورويتها في مدحه ﷺ.

أخذ عن الإمام عبد الرحمن الثعالبي، والشيخ يحيى بن بدير، وغيرهما، وأخذ عنه جماعة، كالفقيه أيد أحمد، والشيخ العاقب الأنصمني، ومحمد بن عبد الجبار الفيحي وغيرهم.

وقع له مراسلة مع الجلال السيوطي في علم المنطق، فمما كتب للسيوطي فيه قوله: [من الطويل]

سَمِعْتُ بِأَمْرِ مَا سَمِعْتُ بِمِثْلِهِ	وَكُلُّ حَدِيثٍ حُكْمُهُ حُكْمُ أَصْلِهِ
أَيُنْكَرُ أَنَّ الْمَرْءَ فِي الْعِلْمِ حُجَّةٌ	وَيَنْهَى عَنِ الْفُرْقَانِ فِي بَعْضِ قَوْلِهِ
هَلِ الْمَنْطِقُ الْمَغْنِيُّ إِلَّا عِبَارَةٌ	عَنِ الْحَقِّ أَوْ تَخْقِيقِهِ حِينَ جَهْلِهِ
مَعَانِيهِ فِي كُلِّ الْكَلَامِ وَهَلْ تَرَى	دَلِيلًا صَحِيحًا لَا يُرَدُّ لِشَكْلِهِ
أَرْنِي هَذَاكَ اللَّهُ مِنْهُ قَضِيَّةٌ	عَلَى غَيْرِ هَذَا تَنْفِهَا عَنْ مَحَلِّهِ
وَدَغَ عَنْكَ أَبْدَاهُ كَفُورٍ وَذِمَّةٌ	رِجَالٍ وَإِنْ أَثْبَتَ صِحَّةَ نَفْلِهِ
خَذِ الْحَقَّ حَتَّى مِنْ كَفُورٍ وَلَا تُقِمِ	دَلِيلًا عَلَى شَخْصٍ بِمَذْهَبٍ مِثْلِهِ
عَرَفْنَاهُمْ بِالْحَقِّ لَا الْعَكْسِ فَاسْتَبِنْ	بِهِ لَا بِهِمْ إِذْ هُمْ هَذَاهُ لِأَجْلِهِ
لَيْتَن صَحَّ عَنْهُمْ مَا ذَكَرْتَ فَكَمْ هُمْ	وَكَمْ عَالِمٍ بِالشَّرْعِ بَاحٍ بِضَلِّهِ

... في أبيات أخرى، فأجابه السيوطي بقوله: [من الطويل]

حَمِدْتُ إِلَهَ الْعَرْشِ شُكْرًا لِفَضْلِهِ	وَأَهْدِي صَلَاةً لِلنَّبِيِّ وَأَهْلِهِ
عَجِيبٌ لِنَظْمٍ مَا سَمِعْتُ بِمِثْلِهِ	أَتَانِي عَنْ جَبْرِ أَقْرَأُ بِنَبْلِهِ

تَعَجَّبَ مِنِّي حِينَ أَلْفَتْ مُبْدِعاً
 أَقَرُّ فِيهِ النَّهْيَ عَنْ عِلْمٍ مَنْطِقٍ
 وَسَمَاهُ بِالْفُرْقَانِ يَا لَيْتَ لَمْ يَقُلْ
 وَقَالَ فِيهِ فِيمَا يَقَرُّ رَأْيَهُ
 وَدَغَ عَنْكَ أَبْدَاهُ كَفُورٍ وَبَغْدَا
 وَقَدْ جَاءَتْ الْآثَارُ فِي ذَمِّ مَنْ حَوَى
 يُعَزِّزُ بِهِ عِلْماً لَدَيْهِ وَأَنَّهُ
 وَقَدْ مَنَعَ الْمُخْتَارُ قَارُوقَ صَخْبِهِ
 وَقَدْ جَاءَ مِنْ نَهْيِ اتِّبَاعِ لِكَافِرٍ
 أَقَمْتُ دَلِيلًا بِالْحَدِيثِ وَلَمْ أُقِمِ
 سَلَامٌ عَلَى هَذَا الْإِمَامِ فَكَمْ لَهُ

٥ - علي بن محمد التالوتي الأنصاري أخو الإمام محمد بن يوسف السنوسي لأمه^(١) :

قال تلميذه الملالي: شيخنا، الفقيه، الحافظ، المتقن، العالم، المتفنن، الصالح، أبو الحسن، كان مُحَقِّقاً متقناً حافظاً يحفظ كتاب ابن الحاجب، ويستحضره بين عينيه، قل أن ترى مثله حافظاً، قرأ عليه أخوه محمد السنوسي «الرسالة» في صغره، وكان من أكابر أصحاب الحسن أبركان، ما رأيت قط مشغلاً بما لا يعنيه، بل إما ذاكرة أو قارئاً للقرآن أو مُشْتَغِلاً بِمُطَالَعَةٍ أو نحوه، يحفظ «الرسالة» و «ابن الحاجب»، و «التسهيل» لابن مالك، وغيرها، جعل له وزداً كل يوم، قرأت عليه «ابن الحاجب» قراءة بَحْثٍ وإفادة، وسألته عن وضع الكتاب في الأرض، فقال: حكى شيخنا الحسن أبركان فيه قولين لمتأخري أهل «تونس» و «بجاية» جوازاً ومنعاً، وسألته عن مستند الناس في عاداتهم من عدم أخذ الرجل المقص من صاحبه بل يضعه على الأرض فيأخذه حينئذ، فقال: سألت عنه شيخنا الحسن أبركان فقال: هكذا رأينا شيوخنا يفعلون، ثم قال سيدي علي: وَلَعَلَّهُ عِلْمٌ نَسِي - اهـ.

قال التنبكي: وقد ذكر السيد الشريف السمهودي الشافعي في كتابه «جواهر العقدين» حكمة منعه عن بعض شيوخه فانظره فيه، قال الملالي: وسألته عن الوتر جالساً قال: فيه قولان بِالْجَوَازِ وعدمه، وذكر أخوه السنوسي أنه يؤخذ جوازه جالساً من قول «المدونة»: أنه

(١) ينظر ترجمته في: «نيل الابتهاج» (٣٤١)، و «شجرة النور الزكية» (٢٦٦).

يُوتِرُ في سفره على الدَّابَّة - اهـ.

وهذا الأخذ نَقَلَهُ ابن ناجي عن بعض الشيوخ، قال الملاي: رأيت بِخَطِّهِ عن بعض الصالحين؛ أن من نزل منزلاً وجمع أثقاله وخط على حوالها خطأ وهو في داخل الخط، ويقول في داخله ثلاثاً: الله الله ربي لا شريك له، لم يضره لص ولا عدو ولا غيره، ويكون مع ثقله في حِزْرِ الله، وهو مجرب - اهـ. وتوفي في صفر عام خمسة وتسعين وثمانمائة، ورأى أخوه السنوسي قبل موته في المنام داراً عظيمة فيها فرش مرتفع فليل له: هي لأخيك علي يدخل فيها عروساً - اهـ - من الملاي.

٦ - علي بن عباد التُّشْتَرِيُّ البكري الفاسي المغربي: (١)

أخذ عن أبي بكر البرجي الفقه، وأسئلة كثيرة عن محمد القوري، وسمع الحديث على عبد الرحمن الثعالبي، ومن تأليفه «لطائف الإشارات في مراتب الأنبياء في السموات»، ولد سنة ثلاثين وثمانمائة.

قال التنبكي: وتأليفه المذكور في كراسة ذكر في آخره أنه فَرَّغَ منه في ذي الحجة عام ثمانين وثمانمائة.

٧ - أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي الشهير بزروق: (٢)

الإمام العالم الفقيه، المحدث، الصوفي، الولي، الصالح الزاهد، القطب الغوث العارف بالله، الحاج الرحلة المشهورة شرقاً وغرباً، ذو التصانيف العديدة، والمناقب الحميدة، والفوائد العتيدة، قد عرف بنفسه وأحواله وشيوخه في كُنَاشَتِهِ وغيرها، فقال: ولدت يوم الخميس طلوع الشمس ثامن وعشرين من المحرم سنة ست وأربعين وثمانمائة، وتوفيت أُمِّي يوم السبت بعده وأبي يوم الثلاثاء بعده كلاهما في سابعي، فبقيت بعين الله بين جدتي الفقيهة أم البنين، فكفلتني حتى بلغت العشر، وحفظت القرآن، وتعلمت صناعة الخرز، ثم نقلني الله بعد بلوغي سادس عشر إلى القراءة، فقرأت «الرسالة» على الشيخين: علي السطحي، وعبد الله الفخار قراءة بحث وتحقيق، و «القرآن» على جماعة منهم: القوري، والزرهوني، وكان رجلاً صالحاً، والمجاصي، والأستاذ الصغير بحرف نافع، واشتغلت بالتصوف والتوحيد، فأخذت «الرسالة القدسية»، و «عقائد الطوسي» على الشيخ

(١) ينظر ترجمته في: «نيل الابتهاج» (٣٤٢).

(٢) ينظر ترجمته في: «نيل الابتهاج» (١٣٠).

عبد الرحمن المجدولي، وهو من تلاميذ الأبي، وبعض «التنوير» على القوري، وسمعت عليه البخاري كثيراً، وتفقهت عليه في كل «أحكام عبد الحق الصغرى»، و «جامع الترمذي»، وصحبت جماعة من المباركين لا تحصى كثرة بين قَبيهِ وقَبيِر.

وقال فيه الشيخ ابن غَازِي: صاحبنا الأود الخلاصة الصفي، الفقيه المحدث، الفقير، الصوفي البرنسي، و «برنس»، بنون مضمومة بعد الراء، نسبة إلى عرب بالمغرب، انتهت فهرسته. وقال الحافظ السخاوي: أخذ على القوري، وكتب على «حكم ابن عطاء الله»، وعلى «القرطبية» في الفقه، ونظم «فصول السلمي» - اهـ.

قال التنبكي: ومن شيوخه، كما ذكره هو، الشيخ الإمام عبد الرحمن الثعالبي، والولي إبراهيم التازي، والمشدالي، والشيخ حلولو، والسراج الصغير، والرصاص، وأحمد بن سعيد الحباك، والحافظ التنسي، والإمام السنوسي، وابن زكري، وأبو مهدي عيسى المواسي، وبالمشرق عن جماعة كالنور السنهوري، والحافظ الدميري، والحافظ السخاوي، والقطب أبي العباس أحمد بن عقبة الحضرمي، وولي الله الشهاب الأنشيطي في جماعة آخرين. وأما تأليفه: فكثيرة يميل إلى الاختصار مع التحرير، ولا يخلو شيء منها عن فوائد غزيرة، وتحقيقات مفيدة سيما في التصوف، فقد انفرد بمعرفته وجودة التأليف فيه، فمنها شرحان على «الرسالة»، وشرح «إرشاد ابن عسكر»، وشرح «مختصر خليل»، رأيت مواضع منه بخطه عن الأنكحة والبيوع وغيرها، وشرح «الوغيسية»، وشرح «القرطبية»، وشرح «الغافية»، وشرح «العقيدة القدسية» للغزالي، ونيف وعشرون شرحاً على الحكم، وقفت على الخامس عشر والسابع عشر منها، وأخبرني والذي - رحمه الله تعالى - أن بعض المكيين أخبره، أن له عليها أربعاً وعشرين شرحاً، وشرحان على «حزب البحر»، وشرح «الحزب الكبير» لأبي الحسن الشاذلي، وشرح مشكلاته، وشرح «الحقائق والدقائق» للمقري، وشرح قطع الششتري وشرح «الأسماء الحسنى»، وشرح «المرائد» في التصوف لشيخه ابن عقبة، و «النصحية الكافية لمن خَصَّه الله بالعافية». واختصره. و «إعانة المتوجه المسكين على طريق الفتح والتمكين»، وكتاب «القواعد في التصوف»، وهذه الثلاثة في غاية النبل والحسن، سيما الأخير لا نظير له. وكتاب «النصح الأنفع والجنة للمعتصم من البدع بالسنة»، وكتاب «عدة المرید الصادق من أسباب المقت في بيان الطريق وذكر حوادث الوقت» كتاب جليل فيه مائة فصل بين فيه البدع التي يفعلها فقراء الصوفية، وله تعليق لطيف على «البخاري» قدر عشرين كراساً اقتصر فيه على ضبط الألفاظ وتفسيرها، وجزء صغير في عِلْم الحديث، وله رسائل كثيرة لأصحابه مشتملة على حكم

ومواعظ وآداب ولطائف التصوف مع الاختصار قل أن توجد لغيره، وبالجمله فقدره فوق ما يذكر، ومن تفرغ فذكر حاله وفوائده وحكمه ورسائله جمع منها مجلداً.

وهو آخر أئمة الصوفية المحققين الجامعين لعلمي الحقيقة والشرعية، له كرامات عديدة، وحجّ مرات، وأخذ عنه جماعة من الأئمة، كالشمس اللقاني، والعالم محمد بن عبد الرحمن الخطّاب، والزين طاهر القسنطيني، وغيرهم، وقد أجازني سيدي الشيخ الصوفي أحمد بن أبي القاسم الهروي التادلي ما أجاهه شيخه العريف الخروبي تلميذ زروق عنه. توفي بـ «تكرين» من عمل «طرابلس»^(١) في صفر عام تسعة وتسعين وثمانمائة، ووجدت منسوباً إليه من نظمه قوله: [الطويل]

أَلَا قَدْ هَجَرْتُ الْخَلْقَ طَرّاً بِأَسْرِهِمْ	لَعَلِّي أَرَى مَخْبُوبَ قَلْبِي بِمُقْلَتِي
وَخَلَقْتُ أَصْحَابِي وَأَهْلِي وَجِيرَتِي	وَتَيَّمْتُ نَجْلِي وَاعْتَزَلْتُ عَشِيرَتِي
وَوَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاءَ	وَأَعْرَضْتُ عَنْ أَفْلَاكِهَا الْمُسْتَنْيرَةِ
وَعَلَّقْتُ قَلْبِي بِالْمَعَالِي تَهْمُساً	وَكُوشِفْتُ بِالتَّخْقِيقِ مِنْ غَيْرِ مَزِيَةٍ
وَقُلَّدْتُ سَيْفَ الْعِزِّ فِي مَجْمَعِ الْوَعَى	وَصِرْتُ إِمَامَ الْوَقْتِ صَاحِبَ رِفْعَةٍ
وَمُلَكْتُ أَرْضَ الْعَرَبِ طَرّاً بِأَسْرِهَا	وَكُلُّ بِلَادِ الشَّرْقِ فِي طَيِّ قَبْضَتِي
فَمَلَكْنِيهَا بَغْضَ مَنْ كَانَ عَارِفاً	وَخَلَقْنِي فِيهَا بِأَحْسَنِ سِيرَتِي
فَأَزْفَعُ قَدْراً ثُمَّ أَخْفِضُ رُتْبَةً	لِأَزْفَعِ مِقْدَاراً بِأَزْفَعِ حِكْمَتِي
وَأَعَزُّ قَوْماً ثُمَّ أُولِي سِوَاهُمْ	وَأُعْلِي مَنَارَ الْبَغْضِ فَوْقَ الْمِنْصَةِ
وَأَجْبُرُ مَكْسُوراً وَأُشْهِرُ خَامِلاً	وَأَزْفَعُ مِقْدَاراً بِأَزْفَعِ هِمَّتِي
وَأَقْهَرُ جَبَّاراً وَأَذْخُضُ ظَالِماً	وَأَنْظُرُ مَظْلُوماً بِسُلْطَانِ سَطَوَتِي
وَأُلْهِمْتُ أَسْرَاراً وَأُعْطِيتُ حِكْمَةً	وَحُزْتُ مَقَامَاتِ الْعُلَا الْمُسْتَنْيرَةِ
أَنَا لِمُرِيدِي جَامِعٌ لِشَتَاتِهِ	إِذَا مَا سَطَا جَوُزُ الزَّمَانِ بِنَكْبَةٍ
وَأَنْ كُنْتُ فِي كَرْبٍ وَضِيقٍ وَوَحْشَةٍ	فَنَادِ أَيْضاً زُرُوقُ، آتِ بِسُرْعَةٍ
فَكَمْ كُرْبَةٍ تُجْلَى بِمَكْنُونٍ عَزْناً	وَكَمْ طُرْفَةٍ تُجْنَى بِأَفْرَادٍ صُخْبَتِي

(١) طرابلس الغرب: بلدة على جانب البحر. ينظر: «مراصد الاطلاع» (٨٨٢).

مُصَنَّفَاتُ الثَّعَالِبِيِّ :

لم تَحْطُ أمة من الأمم بمثل ما حظيت به هذه الأمة الإسلامية من تراث تليد، وأثر حميد، ذلك أن علماءها قد ملثوا مكتباتها بكتب وأسفار تحمل في صفحاتها وصحيفاتها كل علم نافع، سواء في الدنيا أو في الآخرة.

ولقد دَرَجَ الثعالبي - رحمه الله - نفسه ضمن تلك السلسلة المباركة، من شيوخ هذه الأمة، فأخرج لنا نفائس الكتب في مختلف العلوم، إلا أن الذي ذكر لنا في تراجمه لم يكن بالعدد الضخم الذي يبلغ المائة، ولا ما يزيد، مثل ما كان عدد مصنفات ابن الجوزي مثلاً، فقد قال ابن تيمية عنه: «عددت له ألف مصنف، ثم رأيت بعد ذلك ما لم أر».

وكانت مُصَنَّفَاتُ الثعالبي كما يلي :

أولاً: في التفسير :

- الجواهر الحسان في تفسير القرآن، وهو هذا الكتاب.

ثانياً: في الفقه :

١ - روضة الأنوار، جمعه من نحو من ستين من أمهات الدواوين المعتمدة.

٢ - جامع الأمهات في أحكام العبادات.

ثالثاً: في الحديث :

١ - أربعون حديثاً مختارة.

٢ - المختار من الجوامع.

رابعاً: الرقائق وعلوم الآخرة :

١ - الأنوار المضيئة في الجمع بين الشريعة والحقيقة.

٢ - العلوم الفاخرة في أحوال الآخرة.

٣ - كتاب النِّصَائِح.

٤ - جامع الفوائد.

٥ - الدرر الفائقة في الأذكار.

٦ - الإرشاد في مصالح العباد.

خامساً: في القراءات:

- شرح منظومة ابن بَرِّي في قراءة نافع.

سادساً: تهذيب النَّفْس:

- إرشاد السالك.

سابعاً: إعراب القرآن وَغَرِيبُهُ:

١ - تحفة الأقران في إعراب بعض آي القرآن.

٢ - الذهب الإبريز في غريب القرآن العزيز.

ثامناً: في الخصائص النبوية:

- كتاب في معجزاته ﷺ.

وقد أثنى العلماء على مُصَنَّفَاتِ الثَّعَالِبِيِّ، فقال السخاوي: «كان إماماً علامة، مصنفاً...»، وفي شجرة النور: له تأليف كثيرة مفيدة.

وبالجملة، فهذا تقييم لأحد مترجمي الإمام الثعالبي، ذكر فيه كتبه وحجمها، ومادتها. قال التنكي:

وأما تأليفه فكثيرة كتفسيره «الجواهر الحسان» في غاية الحسن، اختصر فيه «ابن عطية» مع فوائد وزوائد كثيرة، و «روضة الأنوار، ونزهة الأخيار»، وهو قدر «المدونة»، فيه لباب من نحو ستين من أمهات الدواوين المعتمدة، وهو خزانة كتب لمن حصله قال: وجمعه في سنين كثيرة، فيه بساين وروضات - اهـ.

وكتاب «الأنوار في معجزات النبي المختار» ﷺ، و «الأنوار المضيئة الجامع بين الحقيقة» في جزء، و «رياض الصالحين» جزء، وكتاب «التقاط الدرر»، وكتاب «الدر الفائق في الأذكار والدعوات»، و «العلوم الفاخرة في أحوال الآخرة» مجلد ضخمة، وشرح «ابن الحاجب» الفرعي في سفرين، جمع فيه نخب كلام ابن رشد وابن عبد السلام وابن هارون و خليل وغرر ابن عرفة مع جواهر «المدونة» و عيون مسائلها في سفرين، وفي آخره جامع كبير نحو عشرة كراريس من القلب الكبير فيه فوائد، و «إرشاد السالك» جزء صغير،

و «الأربعون حديثاً مختارة»، و «المختار من الجوامع في محاذاة الدرر اللوامع»، وكتاب «جامع الفوائد»، وكتاب «جامع الأمهات في أحكام العبادات»، وكتاب «النصائح»، وكتاب «تحفة الإخوان في إعراب بعض آي القرآن»، و «الذهب الإبريز في غرائب القرآن العزيز»، وكتاب «الإرشاد في مصالح العباد»، ذكر جميعها في فهرسته.

ثناء العلماء عليه:

نال الإمام الثعالبي ثناءً عَظِراً من أهل العلم، واللّه (سبحانه) يعلي ذكر المرء في الأمم والأعصار على قدر إخلاصه ونيته.

قال الإمام السخاوي: «وكان إماماً مصنفاً... وعمل في الوعظ والرقائق وغير ذلك».

وفي «نيل الابتهاج» قال التنبكي: «الشيخ، الإمام، الحجة، العامل، الزاهد، الورع، ولي الله الناصح الصالح، العارف بالله، أبو زيد، شهر بالثعالبي، صاحب التصانيف المفيدة، كان من أولياء الله المعرضين عن الدنيا وأهلها، ومن خيار عباد الله الصالحين، قال السخاوي: كان إماماً علامة مصنفاً، اختصر تفسير ابن عطية في جزئين، وشرح «ابن الحاجب» الفرعي في جزئين، وعمل في الوعظ والرقائق وغيرها - اهـ.

قال الشيخ زروق: شيخنا الفقيه الصالح والديا عليه أغلب من العلم، يتحرى في النقل أتم التحري، وكان لا يستوفيه في بعض المواضع - اهـ.

قال ابن سلامة البكري: كان شيخنا الثعالبي رجلاً صالحاً زاهداً عالماً عارفاً ولياً من أكابر العلماء، له تأليف جملة أعطاني نسخة من تفسير «الجواهر» لا بشراء ولا عوض، عاوضه الله بالجنة، وقال غيره: سيدنا ووسيلتنا لرَبنا الإمام الولي العارف بالله - اهـ.

قلت: وهو ممن اتفق الناس على صلاحه وإمامته، أثنى عليه جماعة من شيوخه بالقلم والدين والصلاح، كالإمام الأبي، والولي العراقي، والإمام الحفيد ابن مرزوق.

وقال في «شجرة النور الزكية»: «الإمام، علم الأعلام، الفقيه، المفسر، المحدث، الراوية، العمدة، الفهامة، الهمام، الصالح، الفاضل، العارف بالله، الواصل. أثنى عليه جَمَاعَةٌ بالعلم والصلاح والدين المتين».

وقال الغزي في «ديوان الإسلام»: «الإمام، الحبر، العلامة».

وقال الذَّهَبِيُّ في «التفسير والمفسرون»: «الإمام الحجة، العالم العامل، الزاهد، الورع، ولي الله الصالح، العارف بالله، كان من أولياء الله المعرضين عن الدنيا وأهلها، ومن خيار عباد الله الصالحين».

وَفَاتُهُ:

كانت وفاة الثعالبي سنة خمس وسبعين وثمانمائة، كما ذكر تلميذه زروق، وذكره السخاوي في «الضوء اللامع». إلا أن صاحب «شجرة النور الزكية» حكاهما على الشك، بين خمس وست وسبعين. رحمه الله رحمة واسعة!!

المبحث الثاني التفسير قبل أبي زيد الثعالبي التفسير والتأويل

التفسير لغة:

التفسير في اللغة: الإيضاح والتبيين؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣] أي: بياناً وتفصيلاً، وهو مأخوذ من الفسر، وهو: الإبانة والكشف.

قال الفيروزآبادي^(١):

«الْفَسْرُ: الإبانة وكشف المغطى؛ كالتفسير، والفعل كضرب ونصر».

وقال ابن منظور^(٢):

«الْفَسْرُ: البيان، فَسَرَ الشَّيْءَ يَفْسِرُهُ - بالكسر - وَيَفْسِرُهُ - بالضم - فَسْرًا، وَفَسْرُهُ: أبانه، والتفسير: مثله... والْفَسْرُ: كشف المغطى، والتفسير: كشف المراد عن اللفظ المشكّل».

وقال أبو حيان^(٣):

«... وَيُطْلَقُ التفسيرُ أيضاً على التَّعْرِيةِ لِلانطلاق؛ قال ثَعْلَبٌ: «تقول: فَسَرْتُ الفَرَسَ: عرّيته؛ لينطلق في حصره، وهو راجعٌ لمعنى الكَشْفِ، فكأنه كشف ظهره لهذا الذي يريد منه مِنَ الْجَزْيِ».

وعلى ذلك: فالمادة تدور حول معنيين^(٤):

الكشف المادّي المخسوس، والكشف المعنوي المعقول.

(١) «القاموس المحيط» «فسر».

(٢) «اللسان»: مادة «فسر».

(٣) «البحر المحيط» ١/ ١٣.

(٤) «التفسير»: معالم حياته - منهجه اليوم - أمين الخولي ص ٥، و«التفسير والمفسرون»/ للذهبي ج ١/ ١٥.

وقيل: إن أَضَلَّ الكَلِمَةِ من التَّفْسِيرَةِ، وهي الدليلُ مِنَ الماءِ ينظر فيه الطَّيِّبُ؛ فيكشف عن عِلَّةِ المَرِيضِ؛ كما يكشف المفسر عن شَأْنِ الآيَةِ وقِصَّتِهَا^(١).

التفسير اصطلاحاً:

عرفه السيوطي قائلاً^(٢):

«هو عِلْمُ نزولِ الآياتِ وشُؤْنِهَا وأَقاصِيصِهَا، والأسبابِ النازلةِ فيها، ثم ترتيب مَكَيِّهَا ومَدَنِيَّهَا، وبيان مُحْكَمِهَا ومُتَشَابِهِهَا، ونَاسِخِهَا وَمَنسُوخِهَا، وخاصَّهَا وَعَامَّهَا، ومُطْلَقِهَا ومُقَيَّدِهَا، ومُجْمَلِهَا ومُفَسَّرِهَا، وحَلَالِهَا وَحَرَامِهَا، وَوَعْدِهَا وَوَعِيدِهَا، وَأَمْرِهَا وَنَهْيِهَا، وَعَبَرِهَا وَأَمْثَالِهَا، وَنَحْوِ ذلك».

وعرفه أبو حيان فقال^(٣):

«هو عِلْمٌ يَبْحَثُ فيه عن كيفية التُّطْقِ بِالْفَظِ القرآن، ومدلولَاتِهَا، وَأَحْكَامِهَا الْإِفْرَادِيَّةِ والتركيبية، ومعانيها التي تُحْمَلُ عليها حَالَةُ التَّرْكِيبِ وَتَتِمَّاتُ ذلك...» وفيه قصور وغموض^(٤).

وتعريف الزركشي أوضح من التعريفين السابقين؛ إذ يقول^(٥):

«التفسيرُ: عِلْمٌ يُفْهَمُ به كتابُ اللَّهِ الْمُنَزَّلُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحِكَمِهِ، واستمداذُ ذلك مِنْ عِلْمِ اللغة، والنَّحْوِ والتصرف، وعِلْمِ البيان، وأصولِ الفقه، والقراءات، ويَخْتِاجُ لمعرفة أسبابِ التَّزْوِيلِ، والناسخِ والمنسوخِ».

وهناك تعريفات أخرى - غير ما ذكرنا^(٦) - وكلها تتفق «على أن عِلْمَ التفسير عِلْمٌ يَبْحَثُ عَنْ مرادِ اللَّهِ تعالى بقدر الطاقة البشرية؛ فهو شاملٌ لكلِّ ما يتوقَّفُ عليه فَهْمُ المعنى، وبيانُ المراد»^(٧).

(١) «الإتقان في علوم القرآن» للسيوطي ٢/ ٢٩٤، و«تفسير البغوي» ١/ ١٨ ط المنار، و«اللسان»: فسر.

(٢) «الإتقان» ٢/ ١٧٤.

(٣) «البحر المحيط» ج ١ أو ما بعدها.

(٤) راجع: الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير أبو شعبة ص ٤١.

(٥) «البرهان» ج ١/ ٣٣.

(٦) راجع مثلاً: «مناهل العرفان في علوم القرآن» ١/ ٤٠٦ ط أولى، و«منهج الفرقان في علوم القرآن» ج ٢/ ٦، «التيسير في قواعد التفسير» الكافي ص ٣، ١١ وغيرها.

(٧) «التفسير والمفسرون» ١/ ١٧.

التأويل لغة:

أصله: «من الأول، وهو الرجوع».

قال الفيروزآبادي^(١):

«آل إِلَيْهِ أَوَّلًا وَمَالًا: رَجَعَ - وَعَنْهُ اِزْتَدَّ... وَأَوَّلَ الْكَلَامِ تَأْوِيلًا، وَتَأَوَّلَهُ: دَبَّرَهُ وَقَدَّرَهُ وَفَسَّرَهُ، وَالتَّأْوِيلُ عِبَارَةُ الرُّؤْيَا».

وقال ابن منظور^(٢):

«الأَوَّلُ: الرَّجُوعُ: آَلَ الشَّيْءُ يُوَوِّلُ أَوَّلًا وَمَالًا: رَجَعَ، وَأَوَّلَ الشَّيْءِ: رَجَعَهُ، وَأَلَتْ عَنْ الشَّيْءِ: اِزْتَدَدَتْ؛ وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، فَلَا صَامَ وَلَا آَلَ» أَي: لَا رَجَعَ إِلَى خَيْرٍ... وَأَوَّلَ الْكَلَامِ وَتَأَوَّلَهُ: دَبَّرَهُ وَقَدَّرَهُ، وَأَوَّلَهُ وَتَأَوَّلَهُ: فَسَّرَهُ».

وعليه:

فالتأويل: إرجاع الكلام إلى ما يَحْتَمِلُهُ مِنَ الْمَعَانِي.

وقيل: التأويل مأخوذ من الإيالة، وهي السِّيَاسَةُ، فَكَأَنَّ الْمُؤَوِّلَ سَاسَ الْكَلَامِ وَوَضَعَهُ فِي مَوْضِعِهِ؛ قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ^(٣):

«آَلَ الرَّعِيَّةُ يُوَوِّلُهَا إِيَالَةً حَسَنَةً، وَهُوَ حَسَنُ الْإِيَالَةِ، وَائْتَالُهَا، وَهُوَ مُؤْتَالٌ لِقَوْمِهِ مِثْقَالٌ عَلَيْهِمْ، أَي: سَائِسٌ مُحْتَكَمٌ؛ قَالَ زِيَادٌ فِي خُطْبَتِهِ: قَدْ أُلْنَا وَإِيلَ عَلَيْنَا، أَي: سُسْنَا وَسِيسْنَا...».

وقد ورد لفظ التأويل في القرآن الكريم على مَعَانٍ مُخْتَلِفَةٍ:

من ذلك قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ...﴾ [آل عمران: ٧]. بمعنى: التفسير والتعيين.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] بمعنى: العاقبة والمصير.

وقوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ...﴾ [الأعراف: ٥٣] وقوله

(١) «القاموس المحيط» ٣/ ٣٣١.

(٢) «اللسان»/ مادة «أول» ١/ ١٧١ وما بعدها.

(٣) «أساس البلاغة» ص ٢٥ ط الشعب.

تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِيهِمْ تَأْوِيلُهُ...﴾ [يونس: ٣٩] بمعنى: وقوع المُخْبِر به.

ومن آيات سورة يوسف^(١) أُريدَ بها: نَفْسُ مَذْلُولِ الرُّبَا.

ومن آيتي سورة الكهف^(٢) بمعنى بيان حقيقة الأعمال التي عملها العبد الصالح، وليس تأويل الأقوال^(٣).

التأويل اصطلاحاً:

التأويل عند السلف له معنيان:

أحدهما: تفسير الكلام وبيان معناه، وبذلك يكون التأويل والتفسير مترادفين، وهذا ما يعنيه «ابن جرير الطبري» في تفسيره؛ حين يقول: «الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى...» وكذا قوله: «اختلف أهل التأويل في هذه الآية...». فالتفسير والتأويل كلاهما بمعنى.

ثانيهما: هو نفس المراد بالكلام؛ فإن كان الكلام طلباً، كان تأويله نفس الفعل المطلوب، وإن كان خبراً كان تأويله نفس الشيء المُخْبِر به وعليه:

فالتأويل هنا نفس الأمور الموجودة في الخارج، سواء كانت ماضية أم مستقبلية، فإذا قيل: طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فتأويل هذا هو نفس طلوعها، وهذا في نظر «ابن تيمية» هو لغة القرآن التي نزل بها؛ وعلى هذا فيمكن إرجاع كُلِّ ما جاء في القرآن من لفظ التأويل إلى هذا المعنى الثاني^(٤).

أما التأويل عند المتأخرين من الأصوليين والكلاميين وغيرهم:

فهو: «صَرَفُ اللَّفْظِ عَنِ الْمَعْنَى الرَّاجِحِ إِلَى الْمَعْنَى الْمَرْجُوحِ؛ لِذَلِيلِ يَفْتَرِنُ بِهِ»، وهذا هو التأويل الذي يتكلمون عليه في أصول الفقه ومسائل الخلاف^(٥).

قال في «جمع الجوامع»^(٦):

(١) الآيات: ٦، ٣٧، ٤٤، ٤٥، ١٠٠.

(٢) الآيتان: ٧٨، ٨٢.

(٣) راجع: «التفسير والمفسرون» ١/١٨، ١٩.

(٤) «التفسير والمفسرون» ١/١٩ (بتصرف وإيجاز).

(٥) راجع: «التفسير والمفسرون» ١/١٩.

(٦) ج ٢/٥٦، و«التفسير والمفسرون» ١/٢٠.

«التأويل: حَمَلَ الظاهر عَلَى الْمُخْتَمَلِ المَرْجُوحِ، فَإِنْ حَمَلَ عَلَيْهِ؛ لِذَلِيلٍ - فَصَحِيحٌ، أَوْ لِمَا يُظَنُّ دَلِيلًا مِنَ الْوَاقِعِ - ففاسدٌ، أَوْ لَا لِشَيْءٍ - فَلَعَبٌ لَا تَأْوِيلَ».

الْفَرْقُ بَيْنَ التَّفْسِيرِ وَالتَّأْوِيلِ

اختلف علماء «التفسير» في بيان الفرق بين التفسير والتأويل، ولعل منشأ هذا الخلاف «هو استعمال القرآن لكلمة «التأويل»، ثم ذهب الأصوليين إلى اصطلاح خاص فيها، مع شيوع الكلمة على ألسنة المتكلمين من أصحاب المقالات والمذاهب»^(١).

- ومن العلماء من ذهب إلى أنهما بمعنى واحد، ومن هؤلاء: «أبو عبيد القاسم بن سلام»، وطائفة معه^(٢).

- ومنهم من فرق بينهما:

يقول الراغب الأصفهاني^(٣):

«التفسير أعظم من التأويل، وأكثر ما يُستعمل التفسير من الألفاظ، والتأويل في المعاني؛ كتأويل الرؤيا.

والتأويل يستعمل أكثره في الكتب الإلهية، والتفسير يُستعمل فيها وفي غيرها.

والتفسير أكثره يستعمل في مفردات الألفاظ، والتأويل أكثره يستعمل في الجمل؛ فالتفسير: إما أن يستعمل في غريب الألفاظ: «كالبحيرة، والسائبة، والوصيلة»، أو في تبين المراد وشرحه؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وإما في كلام مضمّن بقصة لا يمكن تصوّره إلا بمعرفتها؛ نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧]، وقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩].

وأما التأويل: فإنه يستعمل مرةً عامًا، ومرةً خاصًا؛ نحو «الكفر» المستعمل تارةً في

(١) «التفسير»: معالم حياة - ص ٦.

(٢) «الإنقان» ١٧٣/٢، «التفسير والمفسرون» ٢١/١ و«الإسرائيليات والموضوعات» ٤٣.

(٣) «التفسير والمفسرون» ٢١/١، «نشأة التفسير في الكتب المقدسة والقرآن»/ السيد خليل ص ٢٩، نقلًا عن: مقدمة التفسير للراغب ص ٤٠٢ - ٤٠٣ آخر كتاب «تنزيه القرآن عن المطاعن» للقاضي عبد الجبار.

الجحود المطلق، وتارة في جحود الباري خاصة - و «الإيمان» المستعمل في التصديق المطلق تارة، وفي تصديق دين الحق تارة، وإما في لفظ مشترك بين معانٍ مختلفة، نحو لفظ «وجد» المستعمل في الجَدُّ والوَجْدُ والوُجُودُ.

وقال أبو طالب الثعلبي^(١):

«التفسير: بيان وضع اللفظ إما حقيقة أو مجازاً؛ كتفسير الصراط بالطريق، والصيب بالمطر، والتأويل: تفسير باطن اللفظ، مأخوذ من الأول، وهو الرجوع لعاقبة الأمر؛ فالتأويل: إخبار عن حقيقة المراد، والتفسير: إخبار عن دليل المراد؛ لأن اللفظ يكشف عن المراد، والكاشف دليل، مثال قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٤] تفسيره: أنه من الرصد؛ يقال: رصده إذا رقبته، والمِرْصَادُ: مِفْعَالٌ مِنْهُ، وتأويله: التحذير من التهاون بأمر الله، والغفلة عن الأهبة والاستعداد للعرض عليه».

وقال البغوي^(٢):

«التأويل: هو صرف الآية إلى معنى مُحْتَمَلٍ يُوَافِقُ ما قبلها وما بعدها، غير مخالف للكتاب والسنة من طريق الاستنباط.

والتفسير: هو الكلام في أسباب نزول الآية وشأنها وقصتها».

وقيل: التفسير: ما يتعلق بالرواية، والتأويل: ما يتعلق بالدراية^(٣) يقول الكافيجي^(٤):

«... إن علم التفسير علم يُنَحَّثُ فيه عن أحوال كلام الله المجيد، من حيث إنه يدل على المراد بحسب الطاقة البشرية، وينقسم إلى قسمين:

تفسير: وهو ما لا يُذْرَكُ إلا بالثقل أو السماع، أو بمشاهدة النزول وأسبابه، فهو ما يتعلّق بالرواية؛ ولهذا قيل: إن التفسير للصحابة.

وتأويل: وهو ما يُمكن إدراكه بقواعد العريّة، فهو ما يتعلّق بالدراية؛ ولهذا قيل: إن التأويل للفقهاء، فالقول من الأول بلا نقل أو سماع خطأ؛ وكذا القول من الثاني بمجرد

(١) «الإتقان» ١٧٣/٢.

(٢) تفسير البغوي ١٨/١.

(٣) «الإتقان» ١٧٣/٢.

(٤) التيسير في قواعد التفسير ص ٣، ١١.

التشهي، وأما استنباط المعاني على قانون اللغة فمما يُعدُّ فضلاً وكمالاً.

وقد رجَّح المرحوم الدكتور الذهبي هذا الرأي، وعلَّل ذلك بقوله^(١):

«وذلك لأن التفسير معناه: الكشف والبيان، والكشف عن مراد الله تعالى لا نَجْزُمُ بِهِ إِلَّا إِذَا وَرَدَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، الَّذِينَ شَهِدُوا نَزُولَ الْوَحْيِ، وَعَلِمُوا مَا أَحَاطَ بِهِ مِنْ حَوَادِثٍ وَوَقَائِعٍ، وَخَالَطُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَجَعُوا إِلَيْهِ فِيمَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنَ مَعَانِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

«وأما التأويل: فملحوظ فيه ترجيح أحدِ مُحْتَمَلَاتِ اللَّفْظِ بالدليل، والترجيحُ يَعْتَمِدُ عَلَى الاجتهاد، ويتوصل إليه بمعرفة مُفْرَدَاتِ الْأَلْفَاظِ ومدلولاتها في لغة العرب، واستعمالها بِحَسَبِ السِّيَاقِ، ومعرفةِ الْأَسَالِيبِ الْعَرَبِيَّةِ، واستنباطِ الْمَعَانِي مِنْ كُلِّ ذَلِكَ».

وهذا هو ما نميل إليه.

حَاجَةُ النَّاسِ إِلَى التَّفْسِيرِ

نزل القرآن الكريم لغرضين أساسيين:

أولهما: ليكون معجزة؛ فلا يقدر البشر على أن يأتوا بمثله: ﴿قُلْ لَّيْسَ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨]، ولا بسورة من مثله: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [يونس: ٣٨].

ثانيهما: ليكون منهج حياة، ودستوراً للمسلمين، فيه صلاحهم وفلاحهم؛ إذ تكفل بكل حاجاتهم من أمور الدين والدنيا: عقائد، وأخلاق، وعبادات، ومعاملات... إلخ.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧].

﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]، ففي اتباعه الهداية، وفي الإعراض عنه الشقاء والضنك؛ ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّْي هُدًى فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً

ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيراً * قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى ﴿طه: ١٢٣-١٢٦﴾.

وبه مخرج الأمة من أزمتها، ونجاتها من الفتن؛ يقول علي - كرم الله وجهه -: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَتَكُونُ فِتْنٌ، فَمَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا؟.

قَالَ ﷺ: «كِتَابُ اللَّهِ؛ فِيهِ نَبَأُ مَا قَبْلَكُمْ، وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، هُوَ الْفَضْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ، مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَارٍ فَصَمَهُ اللَّهُ، وَمَنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ، هُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ، وَالذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، هُوَ الَّذِي لَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا يَخْلُقُ عَلَى كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبُهُ، مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ خَاصَمَ بِهِ أَفْلَحَ، وَمَنْ دَعِيَ إِلَيْهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».

- ولكي يكون مُعْجِزاً ويتأتى تحدّيه للبشر..

- ولكي يتأتى اتخاذه دستوراً ومنهج حياة..

ولكي يتدبّر المؤمنون آياته..^(١).

ولكي يستطيع المسلمون العرب الانطلاق بالدعوة^(٢).. لكل هذا جاء القرآن عريئاً.

وكان القوم - «عند نزوله - سواء من هو حُجَّةٌ له؛ من المؤمنين الصادقين، ومن هو حُجَّةٌ عليه؛ من الكافرين الجاحدين - يفهمونه ويحيطون بمعانيه إفراداً وتركيباً؛ فيتلقون دعوته، ويذركون مواظمته، ويَعُوذُونَ بِتَحْدِيهِ بِالْإِعْجَازِ بَيْنَ مُذْعِنِينَ، يَقُولُونَ: آمَنَّا بِهِ، وَمَعَانِدِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِهِ، وَيُوعِثُونَ فِي مَعَارِضِهِ كِيداً وَلِيّاً بِالسُّتْهِمْ وَطَغْناً فِي الدِّينِ.

«فما كان منهم مَنْ تَعَذَّرَ عَلَيْهِ فَهْمُهُ، وَلَا مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ مَقَاصِدُهُ وَمَعَانِيهِ، بَلْ كَانَ وَضوحَ مَعَانِيهِ، وَيُسْرَ فَهْمِهِ، هُوَ الْأَضْلُ فِيمَا قَامَ حَوْلَهُ مِنْ صِرَاعٍ بَيْنَ مُؤْمِنٍ يَجِدُ فِيهِ شِفَاءَ نَفْسِهِ، وَانْشِرَاحَ صَدْرِهِ، وَكَافِرٍ يَنْقُبُصُ لِقَوَارِعِ آيَاتِهِ؛ فَلَا يَزَالُ يَدْفَعُهَا بِالْإِعْرَاضِ وَالْمُعَارَضَةِ، وَالدِّفَاعِ وَالْمُقَارَعَةِ، وَكَانَ ذَلِكَ هُوَ الْأَضْلُ أَيْضاً فِي تَكْوِينِ الْأُمَّةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وَتَوَلَّدَ التَّارِيخُ الْإِسْلَامِيُّ»^(٣).

(١) قال تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ...﴾.

(٢) قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنْذِرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ...﴾.

(٣) «التفسير ورجاله»/ محمد الفاضل بن عاشور ص ٧-٨.

يقول ابن خلدون^(١):

«إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلُغَةِ الْعَرَبِ، وَعَلَى أَسَالِيبَ بِلَاغَتِهِمْ؛ فَكَانُوا كُلُّهُمْ يَفْهَمُونَهُ، وَيَعْلَمُونَ مَعَانِيَهُ فِي مَفْرَدَاتِهِ وَتَرَاجُيهِ».

وقد سبقه أبو عُيَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى؛ حين قال^(٢):

«إِنَّمَا نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ؛ فَلَمْ يَحْتَجِ السَّلَفُ، وَلَا الَّذِينَ أَدْرَكُوا وَخِيَهُ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَسْأَلُوا عَنْ مَعَانِيهِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا عَرَبَ الْأَلْسُنِ، فَاسْتَغْنَوْا بِعِلْمِهِمْ عَنِ الْمَسْأَلَةِ عَنْ مَعَانِيهِ، وَعَمَّا فِيهِ مِمَّا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِثْلُهُ مِنَ الْوُجُوهِ وَالتَّلْخِصِ».

إِلَّا أَنْ هَذَا الْإِطْلَاقُ يُعَارِضُهُ قَوْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لِلرُّسُولِ ﷺ^(٣):

«يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَأْتِينَا بِكَلَامٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَمَا نَعْرِفُهُ، وَلَنُحْنُ الْعَرَبُ حَقًّا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَبِّي عَلَّمَنِي فَتَعَلَّمْتُ، وَأَدَّبَنِي فَتَأَدَّبْتُ».

كما يعارضه صريحُ القرآن؛ إذ يقول تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

نعم... إن هناك ألفاظاً لم تستطع بغضُ القبائل العربية معرفتها، رُبَّمَا لعدم استعمالهم لها، أو لاحتِمَالِ اللَّفْظِ عِدَّةَ مَعَانٍ، وكذا بعضُ آيَاتِ أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ فَهْمُ مَعْنَاهَا؛ وذلك كسؤالهم النَّبِيَّ ﷺ لما نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]، فقالوا: وَأَيْنَا لَمْ يَظْلَمْ؟ وَفَرَّغُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَبِيْنَ لَهُمْ أَنَّ الْمَرَادَ بِالظُّلْمِ الشُّرْكَ؛ وَاسْتَدَلَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾^(٤) [لقمان: ١٣].

ولو صح ما ذهب إليه ابن خلدون وأبو عُيَيْدَةَ، لما كانت حاجةُ الصحابة إلى تَفْسِيرِ الرُّسُولِ ﷺ. لكنَّ تَفْسِيرَ الرُّسُولِ لِلْقُرْآنِ، وقد ورد في الأحاديث الصحيحة، بيانا لمعنى

(١) المقدمة ص ٣٦٧ ط الأزهرية سنة ١٩٣٠.

(٢) «مجاز القرآن» - ط ثانية - دار الفكر.

(٣) «البرهان في علوم القرآن» للزركشي ١/ ٢٨٤ ط الحلبي تحقيق أبو الفضل إبراهيم، وقال الصيرفي: ولست أعرف إسناده هذا الحديث، وإن صح، فقد دل على أن النبي ﷺ قد عرف السنة العرب.

(٤) «الإتقان» للسيوطي ٢/ ٣٣٠ و«البرهان» للزركشي ١/ ١٤.

لفظ، أو توضيحاً لمشكِل، أو تأكيداً لحُكْم، أو تفصيلاً لمُجْمَل، أو تخصيصاً لعام، أو تقييداً لمُطْلَق... إلخ.

وكان الصحابة - رضوان الله عليهم - حِرَاصاً على حفظ القرآن، وفَهْم معانيه، وفَقْه أحكامه..

قال أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ:

«حَدَّثَنَا الَّذِينَ كَانُوا يقرئوننا القرآن؛ كعثمانَ بنِ عفان، وعبد الله بن مسعود، وغيرهما؛ أنهم كانوا إذا تعلَّموا من النبي ﷺ عَشْرَ آيَاتٍ، لم يتجاوزوها حتَّى يعلموا ما فيها مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، قالوا: فَتَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ، وَالْعِلْمَ، وَالْعَمَلَ جميعاً».

وإذا كان العربُ الخُلَصُ الذين لم تُعَكِّزْ عربيتُهُمْ عُجْمَةً - يحتاجونَ إلى التَّفْسِيرِ، فنحن أُولَى وَأَحْوَجُ، بَلْ وَأَشَدُّ حَاجَةً إلى تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ إذ صارَ الْبَوُّ بعيداً بَيْنَ الْعَرَبِ وَالْفَصْحَى.

يقول السُّيوطِيُّ^(١):

«ونحن محتاجون إلى ما كانوا يحتاجون إليه، وزيادة على ذلك مما لَمْ يحتاجوا إليه من أَحْكَامِ الظواهر؛ لقصورنا عن مدارك أَحْكَامِ اللُّغَةِ بغيرِ تعلُّم، فنحن أَشَدُّ احتياجاً إلى التَّفْسِيرِ».

والحاجة إلى التفسير «إِنَّمَا هِيَ حَاجَةٌ عَارِضَةٌ نَشَأَتْ مِنْ سَبَبِينَ:

السبب الأول: هو أن القرآن لَمْ يَنْزَلْ دَفْعَةً وَاحِدَةً، وإنما كان نزوله وتبليغُه في ظرف زمني متسع جداً؛ قدره أكثر من عشرين عاماً، فكان ينزل منجماً على أجزاءٍ مَعَ فَوَاصِلَ زمنيةٍ متراخيةٍ بَيْنَ تلك الأجزاء، وكان نزوله في تقدم بعض أجزائه وتأخر البعض الآخر، على ترتيبٍ يختلفُ عن ترتيبه التعبدِي؛ لأنَّ ترتيبَ تاريخِ النزولِ كان منظوراً فيه إلى مناسبة الظروفِ والوقائعِ، مناسبةً ترجعُ إلى رُكْنٍ من أركانِ مطابقةِ الكلامِ لمقتضى الحالِ، وترتيب التلاوةِ أو الترتيبِ التعبدِي، كان منظوراً فيه إلى تَسْلُسُلِ المعاني وتناسبِ أجزاءِ الكلامِ بعضها مع بعض،... والترتيبُ الأوَّلُ مُؤَقَّتٌ زائِلٌ بزوالِ ملابسائه من الوقائعِ والأزمنةِ والأمكنةِ.

أما ترتيبُ التلاوةِ التعبدِيُّ فباقي؛ لأنه في ذات الكلام، يدركه كُلُّ واقفٍ عليه وتالٍ له من الأجيال المتعاقبة، بينما الترتيبُ التاريخيُّ لا يدركُهُ إلا شاهدُ العيانِ لتلك الملبَّساتِ مِنَ الجيل الذي كان معاصراً لنزولِ القرآنِ... وكان انقراض تلك الملبَّساتِ الوقتية مُخَوِّجاً إلى معرفتها معرفةً نقليةً تصوُّريةً، ليتمكَّنَ الآثوَنُ من استعمال القرائن والأحوال، التي اهتدى بها إلى معاني التراكيبِ القرآنيةِ سابقوهم.

وأما السبب الثاني: فهو أنَّ دلالاتِ القرآنِ الأصلية، التي هي واضحةٌ بوضوح ما يقتضيه من الألفاظ والتراكيب - تتبعها معانٍ تكونُ دلالةُ التراكيبِ عليها محلَّ إجمالٍ أو محلَّ إبهامٍ؛ إذ يكون الترتيبُ صالحاً على التردد لمعانٍ متباينة، يتصوَّر فيها معناه الأصلي ولا يتبيَّن المراد منها، كَأَنَّ يَقَعَ التعبيرُ عن ذاتٍ بإحدى صفاتها، أو يُكْنَى عن حقيقةٍ بإحدى خواصها، أو أُحْدِ لوازمها...؛ فينشأ عن ذلك إجمالٌ يتطلَّبُ بياناً، أو إبهامٌ يتطلَّبُ تعييناً... ولما كان الذين اتصلوا أولاً بتلك المجملاتِ أو المبهماتِ أو المطلقاتِ قد رجعوا إلى المُبلِّغِ ﷺ في طلب بيانها أو تعيينها أو تقييدها؛ فتلَقَّوا عندما أفادهم؛ فاطلعوا بأن الذين أتوا بعدهم احتاجوا إلى معرفة تلك الأمور الماثورة عن النبي ﷺ لَتَنْضَحَ لهم تلك المعاني؛ كما اتضحت لمن قبلهم...»^(١).

وبذا تبين أن التفسير نشأ منذ بدء الوحي؛ إذ احتاج إليه الصحابة، ثم زادت حاجة التابعين إلى التفسير، ولا سيما ما رآه الصحابة وسمِعُوهُ من الرسول ﷺ ولم يتمكَّنوا هم من رؤيته ولا سماعه... ثم اشتدَّت حاجةُ تَابِعِي التابعين.

وهكذا كُلَّمَا بعد الناس عن عصر نزولِهِ، زادتِ الحاجةُ إلى التفسيرِ بِمِقْدَارِ مَا زَادَ مِنْ غُمُوضٍ^(٢)...

فَهُمُ الصَّحَابَةُ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

نزل القرآنُ عربياً على رسولٍ عربيٍّ، وقومِ عربٍ؛ «هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ...» [الجمعة: ٢]، فكانوا أَخْبَرَ بلغتهم، وفهموا القرآنَ حَقَّ فهمه، وقد يُشْكِلُ عليهم فَهْمُ آيةٍ منه؛ فيرجعونَ إلى القرآنِ نَفْسِهِ، فقد يجدون فيه توضيحاً أو تفصيلاً، وإلا رجعوا إلى النبي ﷺ ليفسِّرَ لهم ما أَشْكَلَ عليهم...

(١) «التفسير ورجاله» من ١٠ - ١٣.

(٢) راجع «التفسير والمفسرون»/ للذهبي ١٠١/١ - ١٠٢.

وكان الصحابة يجتهدون في فهم القرآن الكريم مستعينين على ذلك بـ^(١):

١ - معرفة أوضاع اللغة وأسرارها.

٢ - معرفة عادات العرب.

٣ - معرفة أحوال اليهود والنصارى في الجزيرة وقت نزول القرآن.

٤ - قوة الفهم، وسعة الإدراك.

وبدهي أن يتفاوت الصحابة في توافر هذه الأدوات عندهم. وبالتالي في فهم القرآن الكريم؛ فلم يكونوا جميعاً في مرتبة واحدة، ومن هنا كان الاختلاف اليسير بينهم في تفسير القرآن الكريم.

وَمِنْ ذَلِكَ:

- ما روي «من أن الصحابة فرحوا حين نزل قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]؛ لظنهم أنها مجرد إخبار ويُسرى بكمال الدين، ولكن عمر بكى وقال: ما بغد الكمالي إلا الثَّقُص، مستشعراً نغي النبي ﷺ وقد كان مصيباً في ذلك؛ إذ لم يعيش النبي ﷺ بعدها إلا واحداً وثمانين يوماً؛ كما روي^(٢).

- وفيه ما رواه البخاري عن سعيد بن جبّير عن ابن عباس قال^(٣):

«كان عمر يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاخٍ بَذِر. فكان بعضهم وَجَدَ في نفسه، وقال: لِمَ يَدْخُلُ هذا معنا، وإن لنا أبناءً مثله؟ فقال عمر: إِنَّهُ مِنْ أَعْلَمِكُمْ، فدعاهم ذات يوم فأدْخَلُنِي معهم، فما رأيت أنه دعاني فيهم إلا ليريهُم، فقال: ما تقولون في قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]؟

فقال بعضهم: أمرنا أن نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ؛ إِذْ نَصَرَنَا وَفَتَحَ عَلَيْنَا، وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ، ولم يقل شيئاً، فقال لي: أَكذلك تقول يا ابنَ عَبَّاس؟

فقلت: لا، فقال: ما تقول؟

قلت: هو أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَغْلَمَهُ اللَّهُ له، قال: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾

(١) راجع «التفسير والمفسرون» ٥٩/١ وما بعدها.

(٢) «الموافقات» للشاطبي ج ٣/٣٨٤، «التفسير والمفسرون» ٦١/١، ٦٢.

(٣) «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» ٥١٩/٨، باب التفسير، وكذا «أسد الغابة».

[النصر: ١]؛ فذلك علامة أجلك، ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾
[النصر: ٣] فقال عمر: لا أعلم منها إلا ما تقول.

- وقال ابن عباس^(١):

«كُنْتُ لَا أَذْرِي مَا ﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ١]، حَتَّى أَتَانِي أَعْرَابِيَّانِ
يَتَخَاَصِمَانِ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فَطَرْتُهَا؛ يَقُولُ: أَنَا ابْتَدَأْتُهَا».

أَشْهُرُ مُفَسِّرِي الْقُرْآنِ مِنَ الصَّحَابَةِ

عَدَّ السُّيُوطِيُّ عِدَدًا مِنْ مُفَسِّرِي الْقُرْآنِ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ ذَكَرَ مِنْهُمْ:

الخلفاء الأربعة، وابن عباس، وابن مسعود، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبا
موسى الأشعري، وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم.

أما الخلفاء الثلاثة الأول، فالرواية عنهم في التفسير قليلة جدًا؛ وذلك بسبب تقدم
وفاتهم، ولا يشغليهم بمهام الخلافة^(٢).

١ - عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ:

وأما علي - كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ - فهو أكثرهم تفسيراً للقرآن؛ وذلك لأنه لَمْ يُشْغَلْ
بالخلافة، وإنما كان متفرغاً للعلم حَتَّى نَهَايَةِ عَصْرِ عثمان...

وكثرة مُرَافَقَتِهِ لِلرَّسُولِ ﷺ، وَسُكُنَاةِ مَعَهُ، وَزَوَاجُهُ مِنْ ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ إِلَى جَانِبِ مَا حَبَّاهُ
اللَّهُ مِنَ الْفِطْرَةِ السَّليمة... كُلُّ ذَلِكَ أَوْرَثَهُ الْعِلْمَ الْغَزِيرَ؛ حَتَّى قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ
عنها^(٣):

«أَمَّا إِنَّهُ لَا عِلْمَ النَّاسِ بِالسُّنَّةِ» فِي زَمَنِ كَانَ الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مُتَوَافِرِينَ.

وَرَوَى مَعْمَرٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: «شَهِدْتُ عَلِيًّا يَخْطُبُ،
وَهُوَ يَقُولُ: سَلُونِي؛ فَوَاللَّهِ، لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ، وَسَلُونِي عَنْ كِتَابِ
اللَّهِ؛ فَوَاللَّهِ، مَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ: أَلَيْلٍ نَزَلَتْ أَمْ بَنَهَارٍ، أَمْ فِي سَهْلٍ أَمْ فِي جَبَلٍ».

وقيل لعطاء: أكان في أصحاب محمد أعلم من علي؟

(١) «الإتقان» ١١٣/٢.

(٢) «الإسرائيليات والموضوعات في التفسير» ٨٤، و«التفسير والمفسرون» للذهبي ١/٦٤، ٦٥.

(٣) «الاستيعاب» ١١٠٤/٣، و«أسد الغابة» ٢٩/٤.

قال: لَا، وَاللَّهِ لَا أَعْلَمُهُ.

وقال ابن مسعود: «إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، مَا مِنْهَا حَرْفٌ إِلَّا وَلَهُ ظَهَرٌ وَبَطْنٌ، وَإِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عِنْدَهُ مِنَ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ»^(١).

نُمُودَج من تفسیرِ عَلِيٍّ - رضي الله عنه - للقرآن:

قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَتَيْكُمُ رَاذِلَتُهُ هَذِهِ إِيْمَانًا﴾ [التوبة: ١٢٤]: إن الإيمان يَبْدُو لمظة يَبْضَاءُ في القلب، فكُلَّمَا ازداد الإيمان عَظْمًا ازداد ذلك البياض، حَتَّى يَبْيِضَ القلبُ كُلُّهُ، وَإِنَّ النِّفَاقَ يَبْدُو لمظة سوداء في القلب، فكُلَّمَا ازداد النفاق ازداد بذلك السَّوَادُ، حَتَّى يَسْوَدَّ القلبُ كُلُّهُ، وَإِنَّمِ اللَّهُ، لَوْ شَقَّقْتُمْ عَنْ قَلْبِ مُؤْمِنٍ لَوَجَدْتُمُوهُ أَبْيَضَ، وَلَوْ شَقَّقْتُمْ عَنْ قَلْبِ مُنَافِقٍ لَوَجَدْتُمُوهُ أَسْوَدَ^(٢).

٢ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ:

هو: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ عَافِلٍ بْنِ حَبِيبٍ بْنِ سَمْعٍ، وقيل «شمخ»... ينتهي نسبه إلى مُضَرٍّ، يُكْنَى بِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأُمُّهُ: أُمُّ عَبْدِ بَنَتْ عَبْدٌ وَدٌّ مِنْ هُذَيْلٍ، وكان يقال له: ابْنُ أُمِّ عَبْدِ.

أَسْلَمَ قديماً قبل عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وكان سَبَبَ إسلامه: حين مرَّ به رسولُ الله ﷺ وأبو بَكْرٍ - رضي الله عنه - وهو يرعى عَنَمًا، فسألاه لَبَنًا فقال: إِنِّي مُؤْتَمَنٌ، قال: فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنَاقًا لَمْ يَنْزُرْ عَلَيْهَا الْفَحْلُ، فاعتقلها، ثم حلبَ وشربَ وسقى أبا بَكْرٍ، ثم قال للضُّرْعِ: أَقْلِصْ، فَقَلَصَ، فقلتُ: عَلِّمْنِي مِنْ هَذَا الدُّعَاءِ، فقال: إِنَّكَ غُلَامٌ مُعَلِّمٌ... الحديث^(٣).

كان عبد الله مِنْ أَحْفَظِ الصَّحَابَةِ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْرَبِهِمْ لَهُ، وكان ﷺ يطلب منه أن يقرأه عليه، فقال له يوماً: اقرأْ عَلَيَّ سُورَةَ النَّسَاءِ، قال ابن مسعود: أقرأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قال: إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، يقول: فقرأتُ عليه، حَتَّى بَلَغْتُ: ﴿كَفَيْتَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]؛ فَقَاضَتْ

(١) راجع «الإتقان» ٣١٩/٢.

(٢) «تفسير البغوي» - ط المنار ٢٧٣/٤.

(٣) «البدایة والنهاية» ١٦٩/٧، «أسد الغابة» ٢٦٠-٢٥٦ / ٣.

عيناه ﷺ^(١).

وكان ﷺ يقول:

«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَطْبًا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ»^(٢) وكان ابن مسعود حريصاً على فهم القرآن الكريم؛ يزوي الطبري وغيره عن ابن مسعود؛ أنه قال:

«كَانَ الرَّجُلُ مِثًا إِذَا تَعَلَّمَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُجَاوِزْهُنَّ حَتَّى يَعْرِفَ مَعَانِيَهُنَّ وَالْعَمَلَ بِهِنَّ، وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ^(٣): قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ:

«وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا نَزَلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيْمَ نَزَلَتْ، وَأَيْنَ نَزَلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ مَكَانَ أَحَدٍ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ».

وطُرُقُ الرواية عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مُتَعَدِّدَةٌ، وَأَصَحُّ هَذِهِ الطَّرِيقُ مَا جَاءَ مِنْ^(٤):

١ - طَرِيقِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ.

٢ - طَرِيقِ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ.

٣ - طَرِيقِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ.

وهذه الطرق الثلاثة أَخْرَجَ مِنْهَا الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ.

وهناك طرق أخرى كـ:

١ - طَرِيقِ السُّدِّيِّ الْكَبِيرِ عَنْ مُرَّةِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَخْرَجَ مِنْهَا الْحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ، وَابْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ - كَثِيرًا.

٢ - طَرِيقِ أَبِي رَوْقٍ عَنِ الضُّحَّاكِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَهِيَ طَرِيقٌ غَيْرُ مَرْصُيَّةٍ؛ أَخْرَجَ مِنْهَا ابْنُ جَرِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ أَيْضًا، وَهِيَ مُنْقَطِعَةٌ؛ لِأَنَّ الضُّحَّاكَ لَمْ يَلْقَ ابْنَ مَسْعُودٍ.

وكان لابن مسعود تلاميذٌ كثيرٌ في الكوفة، وكان عُمَرُ - رضي الله عنه - لَمَّا وَلَّى عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ عَلَى الْكُوفَةِ سَيَّرَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ مُعَلِّمًا وَوَزِيرًا، فَجَلَسَ الْكُوفِيُّونَ إِلَيْهِ وَتَعَلَّمُوا مِنْهُ.

(١) «البداءة والنهاية» ١٦٩/٧.

(٢) «مسند الإمام أحمد» ٧/١.

(٣) «صحيح البخاري» - كتاب الفضائل/ باب مناقب عبد الله بن مسعود.

(٤) «التفسير والمفسرون» للذهبي ٨٧/١، ٨٨.

ويقول العلماء :

إن ابن مسعود هو الذي وَضَعَ الأساسَ لطريقة الاستدلال، وقد أَثَرَتْ هذه الطريقةُ في مدرسة التفسير، فَكَثُرَ التفسير بالرأي والاجتهاد^(١)، وسوف يأتي ذكر تلاميذه عند حديثنا عن تفسير التابعين.

٣ - أَبِي بَنْ كَعْبٍ :

هو: أَبِي بَنْ كَعْبٍ بْنِ قَيْسِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ، سَيِّدُ الْقُرَاءِ^(٢)، كنيته: أَبُو الْمُنْذِرِ أو أَبُو الطُّفَيْلِ.

شَهِدَ بَيْعَةَ الْعَقَبَةِ مع السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، وشَهِدَ بَذْراً وأُحْداً وَالْخَنْدَقَ وَالْمَشَاهِدَ كُلَّهَا مع رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وهو أَحَدُ المشهورين بِحِفْظِ الْقُرْآنِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وبإقراءه؛ قال فيه عمر بن الخطاب: «أَبِي أَقْرَأُنَا»^(٣).

وهو أحد الذين تَلَمَّذَ عليهم «ابْنُ عَبَّاسٍ»؛ يقول ابن عباس^(٤):

«ما حَدَّثَنِي أَحَدٌ قَطُّ حَدِيثاً فاستفهمته، فلقد كُنْتُ آتِي بَابَ أَبِي بَنْ كَعْبٍ، وهو نائمٌ، فَأَقْبِلُ عَلَى بَابِهِ، ولو علم بمكاني لَأَحَبُّ أَنْ يُوقَظَ؛ لمكاني من رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلَهُ».

كان أَبِي يَكْتُبُ فِي مُضْخَفِهِ أَشْيَاءَ لَيْسَتْ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مما يُعَدُّ شرحاً، أو تفسيراً، أو سبباً لنزول، أو مما تُسَيِّخُ، وكان يقول: لا أَدْعُ شَيْئاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٥)، فَمِنْ ذَلِكَ مثلاً: دُعَاءُ الْقُنُوتِ^(٦).

وكان مِنْ أَغْلَمِ الصَّحَابَةِ بِكِتَابِ اللَّهِ؛ وذلك لَعَدَّةِ عَوَامِلَ:

* أنه كان مِنْ كُتَّابِ الْوَحْيِ لِلرَّسُولِ ﷺ.

* أنه كان حَبِيراً مِنْ أَجْبَارِ الْيَهُودِ الْعَارِفِينَ بِأَسْرَارِ الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ وما وَرَدَ فيها.

(١) المصدر السابق ١/ ١٢٠.

(٢) تهذيب التهذيب ١/ ١٨٧، «غاية النهاية في طبقات القراء» ١/ ٣١. «أسد الغابة» ١/ ٤٩ - ٥١.

(٣) رواه البخاري، وانظر «طبقات القراء للذهبي» ٦/ ٦٢٩ وكذا شهد له النبي ﷺ.

(٤) «طبقات ابن سعد» ٢/ ٣٧١.

(٥) «تاريخ الإسلام» للذهبي ٢/ ٢٨.

(٦) راجع «الإتقان» ١/ ٦٦.

وقد تعددت طُرُق الرواية عنه، وأشهرُ هذه الطُرُق:

١ - طريقُ أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ، عن الرِّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عن أَبِي العَالِيَةِ، عَنْ أَبِي، وهي طريقٌ صحيحةٌ، أخرج منها ابن جرير وابنُ أَبِي حَاتِمٍ كثيراً، وأخرج الحاكم منها في مستدركه، والإمامُ أَحْمَدُ في مُسْنَدِهِ.

٢ - طريقٌ وَكِيعٌ عن سُفْيَانَ، عن عبد الله بن مُحَمَّد بن عَقِيلٍ، عن الطُّفَيْلِ بن أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عن أبيه، وهذه يُخْرِجُ منها الإمامُ أَحْمَدُ في مسنده، وهي على شرطِ الْحَسَنِ^(١).

وتلاميذُ أَبِي كَثِيرٍ منهم: أَبُو الْعَالِيَةِ، وزيد بن أسلم، ومُحَمَّد بن كَعْبِ الْقُرْظِيُّ وغيرهم، ويُعَدُّ أَبُو بِنِ كَعْبٍ أستاذَ مدرسةِ التفسيرِ في المدينة.

٤ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ^(٢):

هو: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ... يلتقي مع الرسول ﷺ في الجدِّ الأول (عبد المطلب)، فهو ابنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ.

وُلِدَ إِبَّانَ المقاطعةِ الاقتصاديةِ التي فرضتها قريشٌ على بني الْمُطَّلِبِ، أي: قبل الهجرة بثلاثِ سنواتٍ.

لازم ابنُ عَبَّاسٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لكنَّ الرسولَ تُوْفِيَ وَلابنِ عباسٍ من العمرِ ثلاثِ عشرةَ سنةً، وقيل: خَمْسَ عشرةَ سنةً..

وقد حظي ابنُ عَبَّاسٍ بدعوةِ رَسُولِ اللَّهِ له حينَ قال ﷺ: «اللَّهُمَّ، عَلِّمْنِي الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ».

وفي رواية: «اللَّهُمَّ، فَقِّهْنِي فِي الدِّينِ وَعَلِّمْنِي التَّوْبِيلَ».

واستجيبَتْ دَعْوَةُ الرَّسُولِ ﷺ، فكان عبد الله بْنُ عَبَّاسٍ «تَرْجَمَانِ الْقُرْآنِ» يقول ابن مسعود:

«نِعَمَ تَرْجَمَانِ الْقُرْآنِ ابْنُ عَبَّاسٍ»؛ وذلك لبراعته في التفسير، كما لُقِّبَ بِالْحَبْرِ؛ لغزارة علمه، وبالبَحْرِ كذلك.

(١) راجع «التفسير والمفسرون» ١/ ٩٢، ٩٣.

(٢) بعض الكتب التي ترجم للمفسرين من الصحابة تقدم ابن عباس على سائر الصحابة لتفوقه في هذا العلم، وبعضها ترجمته بعد الثلاثة السابقين لتقدمهم في السن عليه وحدثاته بينهم.

وإذا كان ابن عباس قد فاته طول الصُحبة للرسول ﷺ، فقد استعاضَ عن ذلك بملازمة كبار الصحابة، يسألهم، ويتعرف أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، وغير ذلك.

يقول ابن عباس^(١):

«لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْمَرَاتِنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ فِيهِمَا: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ﴾ [التَّحْرِيم: ٤]، وَلَمْ أَزَلْ أَتَلَطَّفُ لَهُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّهُمَا حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ».

ويقول:

«وَجَدْتُ عَامَّةَ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْأَنْصَارِ؛ فَإِنِّي كُنْتُ لَأَتِي الرَّجُلَ، فَأَجِدُهُ نَائِمًا، لَوْ شِئْتُ أَنْ يُوقِظَ لِي لِأَوْقِظَ، فَأَجْلِسُ عَلَى بَابِهِ تَسْفِي عَلَى وَجْهِي الرِّيحَ، حَتَّى يَسْتَيْقِظَ مَتَى مَا اسْتَيْقِظَ، وَأَسْأَلُهُ عَمَّا أُرِيدُ ثُمَّ أَنْصَرِفُ».

لقد تلمذ ابن عباس على رسول الله ﷺ أولاً، فكان الرسول يعلمه ويربيه، قال له يوماً:

«يَا غُلَامُ، إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ: أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَأَعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجُمِعَتِ الصُّحُفُ».

وفي خلافة عمر كان لابن عباس تقديرٌ خاصٌّ عنده، فكان يُذَيِّبُهُ مِنْ مَجْلِسِهِ، رَغَمَ حَدَاثَةِ سِنِّهِ - كما ذكرنا.

وقد أفاد ابن عباس مِنْ هؤلاء الذين يُعَدُّونَ بمثابة شيوخته:

عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، زَوْيَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ^(٢):

«عَامَّةُ عِلْمِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ ثَلَاثَةِ: عُمَرَ وَعَلِيَّ وَأُبَيَّ بْنِ كَعْبٍ».

وذكر ابن الأثير الجَزَرِيُّ في ترجمة ابن عباس أنه^(٣) «حَفِظَ الْمُحْكَمَ فِي زَمَنِ

(١) «الجامع لأحكام القرآن»/ للقرطبي ٢٢/١.

(٢) «تذكرة الحفاظ» للذهبي ٤١/١.

(٣) «طبقات القراء» ٤٢٥.

النبي ﷺ، ثم عَرَضَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَقِيلَ: إِنَّهُ قَرَأَ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

لَقَدْ أُوتِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِلْماً غَزِيْراً جَعَلَهُ أَبَرَّزَ الْمَفْسِّرِينَ، وَأَتَمَّهُمْ اضْطِلَاعاً بِالتَّفْسِيرِ؛ حَتَّى إِنَّهُ «لَمْ يَبْقَ عِنْدَ مُنْتَصَفِ الْقَرْنِ الْأَوَّلِ مِنَ الْهَجْرَةِ مِنْ بَيْنِ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ إِلَّا مُذْعِنٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ، مُسَلِّمٌ لَهُ مَقْدَرَتُهُ الْمَوْفُوقَةُ، وَمَوْهَبَتُهُ الْعَجِيبَةُ، وَعِلْمُهُ الْوَاسِعُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»^(١).

لقد امتلك ابنُ عَبَّاسٍ أدواتِ المفسر؛ فكان عالماً بِأَسْرَارِ الْعَرَبِيَّةِ يَحْفَظُ الْكَثِيرَ مِنَ الشُّعْرِ الْقَدِيمِ، وَيَحُثُّ النَّاسَ عَلَى النَّظَرِ فِيهِ قَائِلاً^(٢):

«إِذَا تَعَاجَمَ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ، فَأَنْظُرُوا فِي الشُّعْرِ فَإِنَّ الشُّعْرَ عَرَبِيٌّ».

وهو القائل^(٣):

«الشُّعْرُ دِيْوَانُ الْعَرَبِ؛ فَإِذَا خَفِيَ عَلَيْنَا الْحَرْفُ مِنَ الْقُرْآنِ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ بِلُغَةِ الْعَرَبِ، رَجَعْنَا إِلَى دِيْوَانِهَا فَأَلْتَمَسْنَا ذَلِكَ مِنْهُ».

وقد ذكر السُّيُوطِيُّ بسنده حواراً دارَ بَيْنَ نَافِعِ بْنِ الْأَزْرَقِ وَابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ^(٤):

بَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ جَالِسٌ بَفَنَاءِ الْكَعْبَةِ، قَدْ اِكْتَنَفَهُ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ عَنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، فَقَالَ نَافِعُ بْنُ الْأَزْرَقِ لِيُجِدَّةُ بْنُ عُوَيْمِرٍ:

قُمْ بِنَا إِلَى هَذَا الَّذِي يَجْتَرِءُ عَلَى تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِمَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، فَقَامَا إِلَيْهِ، فَقَالَا: إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَسْأَلَكَ عَنْ أَشْيَاءٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَتَفْسُرْهَا لَنَا، وَتَأْتِيَنَا بِمَصَادِقَةٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا أَنْزَلَ الْقُرْآنَ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَلَانِي عَمَّا بَدَأَ لَكُمْ، فَقَالَ نَافِعٌ:

أَخْبَرَنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ﴾ [المعارج: ٣٧].

قال: الْعِزُونَ: جَلَقُ الرَّقَاقِ.

(١) «التفسير ورجاله»/ ابن عاشور ص ١٦.

(٢) «التفسير ورجاله»/ ابن عاشور ص ١٧.

(٣) «الإتقان» ١/ ١١٩، «غاية النهاية في طبقات القراء» ٤٢٦.

(٤) «الإتقان» ١/ ١٢٠.

قال: وَهَلْ تَعْرِفُ الْعَرَبُ ذَلِكَ؟

قال: نَعَمْ؛ أَمَا سَمِعْتَ عُبَيْدَ بْنِ الْأَبْرَصِ وهو يقول: [الوافر]

فَجَاءُوا يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ حَتَّى

قال: أخبرني عن قوله: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥].

قال: الْوَسِيلَةُ: الْحَاجَّةُ.

قال: وَهَلْ تَعْرِفُ الْعَرَبُ ذَلِكَ؟

قال: نعم؛ أَمَا سَمِعْتَ عَنَّتْرَةَ وهو يقول: [الكامل]

إِنَّ الرُّجَالَ لَهُمْ إِلَيْكَ وَسِيلَةٌ

إِنْ يَأْخُذُوكَ تَكْحُلِي وَتَخْضِي

إلى آخر المسائل وأجوبتها^(١).

وهي إن دَلَّتْ فإنما تدلُّ عَلَى سَعَةِ عِلْمِهِ بِلُغَةِ الْعَرَبِ، وَقُوَّةَ ذَاكِرَتِهِ؛ مِمَّا جَعَلَهُ إِمَامَ

التفسير في عهد الصحابة، وَمَرْجِعَ الْمَفْسُرِينَ فِي الْأَغْصِرِ التَّالِيَةِ لِعَضْرِهِ، وَهُوَ إِمَامُ مَدْرَسَةِ

التفسير في مَكَّةَ، وَأَوَّلَ مَنْ أَبْتَدَعَ الطَّرِيقَةَ اللَّغَوِيَّةَ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ.

طُرُقُ الرِّوَايَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

تَعَدَّدَتْ طُرُقُ الرِّوَايَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَاخْتَلَفَتْ تِلْكَ الطَّرِيقُ؛ وَأَشْهَرُ هَذِهِ الطَّرِيقُ

وَأَصْحُهَا^(٢):

١ - طَرِيقُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَتَعَدُّ هَذِهِ

الطَّرِيقُ مِنَ السَّلَاسِلِ الذَّهَبِيَّةِ، وَقَدْ أَخْرَجَ مِنْهَا ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي

تفسيرهما.

٢ - طَرِيقُ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ - وَعَنْ

عِكْرِمَةَ أحياناً - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَدْ أَخْرَجَ مِنْهَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي تفسيره.

٣ - طَرِيقُ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ... وقالوا:

(١) راجعها في «الإتقان» ١/ ١٢٠ وما بعدها.

(٢) راجع: «الإتقان» ٢/ ١٨٨، «التفسير والمفسرون» ١/ ٧٧، ٨٨، «حبر الأمة عبد الله بن عباس» ص ١٨٢.

إن هذه أجود الطرق عنه، وفيها قال الإمام أحمد - رضي الله عنه - «إن بمصر صحيفة في التفسير رواها علي بن أبي طلحة، لو رحل رجل فيها إلى مصر قاصدا ما كان كثيرا».

وقال الحافظ ابن حجر:

«وهذه النسخة كانت عند أبي صالح كاتب الليث، رواها عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، وهي عند البخاري عن أبي صالح، وقد اعتمد عليها في صحيحه فيما يعلقه عن ابن عباس».

٤ - طريق عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.
وهناك طرق أخرى تلي هذه الطرق... (١).

وكان لابن عباس مدرسة في التفسير بمكة، فكان يجلس لأصحابه من التابعين يفسر لهم كتاب الله تعالى.

يقول الإمام ابن تيمية.

«أما التفسير، فأعلم الناس به أهل مكة؛ لأنهم أصحاب ابن عباس؛ كمجاهد، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى ابن عباس، وغيرهم من أصحاب ابن عباس؛ كطاووس، وأبي الشغناء، وسعيد بن جبير، وأمثالهم...» (٢).

قيمة التفسير المأثور عن الصحابة

بعض المحدثين يغطي التفسير المأثور عن الصحابي حكم المرفوع؛ ومن هؤلاء الإمام الحاكم في «مستدركه»؛ إذ يقول (٣):

«ليعلم طالب الحديث؛ أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل - عند الشيخين - حديث مستند».

ولكن قيد ابن الصلاح والتوحي وغيرهما هذا الإطلاق بما يزجج إلى أسباب النزول، وما لا مجال للرأي فيه.

(١) راجع: «حبر الأمة عبد الله بن عباس» ١٤٦ وما بعدها.

(٢) «مقدمة في أصول التفسير» ص ١٥.

(٣) راجع: «تدريب الراوي» ص ٦٤، «التفسير والمفسرون» للذهبي ١/ ٩٤.

يقول ابن الصلاح^(١):

«ما قيل من أن تفسير الصحابي حديث مُسَنَّد، فإنما ذلك في تفسير يتعلّق بسبب نزول آية يُخبرُ به الصحابي، أو نحو ذلك مما لا يمكن أن يؤخذ إلا عن النبي ﷺ، ولا مدخل للرأي فيه؛ كقول جابر - رضي الله عنه -: كانت اليهود تقول:

مَنْ أَتَى أَمْرًا مِنْ دُبْرَهَا فِي قُبْلَهَا، جَاءَ الْوَلَدُ أَخَوَلْ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿يَسْأَلُكُمْ حَرْثُ لَكُمْ...﴾ [البقرة: ٢٢٣] الآية، فأما سائر تفاسير الصحابة التي لا تشتمل على إضافة شيء إلى الرسول ﷺ فمعدودة في الموقوفات».

وذكروا أن تفسير الصحابي له حكم المرفوع إذا لم يكن للرأي فيه مجال، وأما ما يكون للرأي فيه مجال، فله حكم الموقوف.

وما حكّم عليه بالوقف:

قال بعض العلماء: لا يجب الأخذ به؛ لأنه مُجْتَهَدٌ فيه، وقد يُصِيبُ وقد يُخْطِئُ.

وقال بعضهم:

يجب الأخذ به؛ لأنه: إما سمعه من الرسول، وإما فسره برأيه، وهم أذرى الناس بكتاب الله، وهم أهل اللسان، ولما شاهدوه من القرائن والأحوال، ولا سيما ما ورد عن الأئمة الأربعة وابن مسعود وابن عباس وغيرهم^(٢).

يقول الزركشي^(٣):

«أَعْلَمُ أَنَّ الْقُرْآنَ قِسْمَانِ: قِسْمٌ وَرَدَ تَفْسِيرُهُ بِالثَّقَلِ، وَقِسْمٌ لَمْ يَرِدْ، وَالْأَوَّلُ: إِمَّا أَنْ يَرِدَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ الصَّحَابَةِ، أَوْ رُءُوسِ التَّابِعِينَ، فَالْأَوَّلُ: يَبْحَثُ فِيهِ عَنِ صِحَّةِ السَّنَدِ، وَالثَّانِي: يُنْظَرُ فِيهِ تَفْسِيرُ الصَّحَابِيِّ: فَإِنْ فَسَّرَهُ مِنْ حَيْثُ اللَّغَةُ، فَهُمْ أَهْلُ اللِّسَانِ؛ فَلَا شَكَّ فِي اعْتِمَادِهِ، أَوْ بِمَا شَاهَدُوهُ مِنَ الْأَسْبَابِ وَالْقَرَائِنِ فَلَا شَكَّ فِيهِ...».

ويقول الحافظ ابن كثير^(٤):

«... وَحَيْثُ نَزِدَ: إِذَا لَمْ تَجِدِ التَّفْسِيرَ فِي الْقُرْآنِ وَلَا فِي السُّنَّةِ، رَجَعْنَا فِي ذَلِكَ إِلَى أَقْوَالِ الصَّحَابَةِ؛ فَإِنَّهُمْ أَذْرَى بِذَلِكَ؛ لِمَا شَاهَدُوهُ مِنَ الْقَرَائِنِ وَالْأَحْوَالِ الَّتِي اخْتَصَّوْا بِهَا، وَلِمَا لَهُمْ

(١) مقدمة «ابن الصلاح» ص ٢٤.

(٢) «التفسير والمفسرون» ص ٩٥ (بتصرف).

(٣) «البرهان» ٢/ ١٨٣.

(٤) مقدمة «تفسير ابن كثير»/ الجزء الأول.

مِنْ فَهْمِ التَّامِّ وَالْعِلْمِ الصَّحِيحِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَلَا سَيِّمًا عِلْمَاؤُهُمْ وَكِبَرَاؤُهُمْ؛ كَالْأَثْمَةِ الْأَرْبَعَةِ، وَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَالْأَثْمَةِ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

مَدْرَسَةُ مَكَّةَ

تَلَامِيذُ ابْنِ عَبَّاسٍ

١ - سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ:

هو^(١): سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ هِشَامِ الْأَسَدِيِّ، مَوْلَى بَنِي وَالِيَّةَ، يُكْنَى بِأَبِي مُحَمَّدٍ^(٢) أَوْ بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ^(٣)، كَانَ حَبَشِيَّ الْأَصْلِ، أَسْوَدَ اللَّوْنِ، أَيْضَ الْخِصَالِ^(٤).

هو أَحَدُ كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَإِمَامٌ مِنَ أَثْمَةِ الْإِسْلَامِ فِي التَّفْسِيرِ.

كَانَ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ كَاتِبًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، ثُمَّ لِأَبِي بُرْدَةَ الْأَشْعَرِيِّ، ثُمَّ تَفَرَّغَ لِلْعِلْمِ حَتَّى صَارَ إِمَامًا عَلَمًا^(٥).

أَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُرْمَرَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ الْمُزَنِيِّ وَغَيْرِهِمْ، وَتَخَرَّجَ مِنْ مَدْرَسَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٦).

وكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَثْقُ بِعِلْمِهِ، وَيُحِيلُ عَلَيْهِ مَنْ يَسْتَفْتِيهِ، وَكَانَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْكُوفَةِ إِذَا أَتَوْهُ لِيَسْأَلُوهُ عَنْ شَيْءٍ: أَلَيْسَ فَيْكُمْ أَبُو أُمِّ الدَّهْمَاءِ؟! يَعْنِي: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ^(٧).

وكَانَ يَحِبُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْهُ، قَالَ لَهُ مَرَّةً: حَدِّثْ، فَقَالَ: أَحَدْتُ، وَأَنْتَ هُنَا؟ فَقَالَ: أَلَيْسَ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكَ أَنْ تَحَدِّثَ، وَأَنَا شَاهِدٌ؛ فَإِنْ أَصَبْتَ فَذَاكَ، وَإِنْ أَخْطَأْتَ عَلَّمْتُكَ^(٨)!

(١) ترجمته في: «طبقات ابن سعد» ٢٥٦/٦، «تقريب التهذيب» ٢٩٢/١، و«فيات الأعيان» ٢٠٤/١،

«تهذيب التهذيب» ١١/٤، «البداية والنهاية» ١٠٣/٩، «الأعلام» ١٤٥/٣.

(٢) «طبقات ابن سعد»، و«البداية والنهاية» وغيرهما.

(٣) «طبقات ابن سعد»، و«البداية والنهاية» وغيرهما.

(٤) «التفسير والمفسرون» ١٠٤/١.

(٥) «الإسرائيليات والموضوعات» ٩٥.

(٦) «الإسرائيليات والموضوعات» ٩٥.

(٧) «التفسير والمفسرون» ١٠٥/١.

(٨) «طبقات ابن سعد» ٢٥٧/٦، و«فيات الأعيان» ٢٠٤/١.

مَكَائِنُهُ فِي التَّفْسِيرِ: كَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنْ أَعْلَمِ التَّابِعِينَ بِالْقُرْآنِ؛ يَقُولُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ^(١): «كَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ يُؤْمِنُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَيَقْرَأُ لَيْلَةً بِقِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَلَيْلَةً بِقِرَاءَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَلَيْلَةً بِقِرَاءَةِ غَيْرِهِ، وَهَكَذَا أَبَدًا».

وَسَاعَدَتْهُ مَعْرِفَتُهُ بِالْقُرْآنِ عَلَى مَعْرِفَةِ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَأَسْرَارِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ يَتَوَرَّعُ مِنَ الْقَوْلِ فِي التَّفْسِيرِ بِرَأْيِهِ.

يَزِيدُ بْنُ أَبِي خَلَّكَانَ^(٢): «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ سَعِيدًا أَنْ يَكْتُبَ لَهُ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ، فَعَضِبَ، وَقَالَ: لِأَنَّ يَسْقُطُ شِقِّي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ».

وَقَدْ شَهِدَ لَهُ التَّابِعُونَ بِتَفُوقِهِ فِي الْعِلْمِ، وَلَا سِيَّما التَّفْسِيرِ؛ قَالَ قَتَادَةُ^(٣): «وَكَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ أَرْبَعَةً، كَانَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ أَعْلَمَهُمْ بِالْمَنَاسِكِ، وَكَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَعْلَمَهُمْ بِالتَّفْسِيرِ، وَكَانَ عِكْرِمَةُ أَعْلَمَهُمْ بِالسِّيَرِ، وَكَانَ الْحَسَنُ أَعْلَمَهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ».

وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ^(٤): «خُذُوا التَّفْسِيرَ عَنْ أَرْبَعَةٍ: سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَمُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ، وَعِكْرِمَةَ، وَالضَّحَّاكَ».

وَقَالَ خَصِيفٌ^(٥): «كَانَ مِنْ أَعْلَمِ التَّابِعِينَ بِالطَّلَاقِ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَبِالْحَجِّ عَطَاءُ، وَبِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ طَاوُسٌ، وَبِالتَّفْسِيرِ أَبُو الْحَجَّاجِ مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ، وَأَجْمَعَهُمْ لَذَلِكَ كُلُّهُ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ».

نُمُودَجٌّ مِنْ تَفْسِيرِهِ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: السَّنْبُعُ الْمَثَانِي هِيَ: الْبَقَرَةُ وَآلُ عِمْرَانَ، وَالنِّسَاءُ، وَالْمَائِدَةُ، وَالْأَنْعَامُ، وَالْأَعْرَافُ، وَيُونُسُ؛ قَالَ: وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا بَيَّنَتْ فِيهَا الْفَرَائِضُ وَالْحُدُودُ^(٦).

قَتْلُهُ:

قُتِلَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ، قَتَلَهُ الْحَجَّاجُ بْنُ يُونُسَ الثَّقَفِيُّ

(١) «وفيات الأعيان» ٢٠٤/١.

(٢) «وفيات الأعيان» ٢٠٤/١ - ٢٠٥.

(٣) «الإسرائيليات والموضوعات» ٩٥.

(٤) «الإسرائيليات والموضوعات» ٩٥.

(٥) «وفيات الأعيان» ٢٠٤/١ - ٢٠٥.

(٦) «تفسير الطبري» ٣٣/١، ٣٤.

صَبْرًا؛ وذلك: أن سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ خَرَجَ عَلَى الْخَلِيفَةِ مَعَ ابْنِ الْأَشْعَثِ، فَلَمَّا قُتِلَ ابْنُ الْأَشْعَثِ وَانْهَزَمَ أَصْحَابُهُ مِنْ دَيْرِ الْجَمَاجِمِ هَرَبَ سَعِيدٌ، فَلَجَأَ بِمَكَّةَ، وَكَانَ وَالِيهَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَسْرِيُّ، فَأَخَذَهُ وَبَعَثَ بِهِ إِلَى الْحَجَّاجِ، فَقَالَ لَهُ الْحَجَّاجُ: مَا أَسْمُكَ؟ قَالَ: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ.

قال: بَلْ أَنْتَ شَقِيئُ بْنُ كُسَيْرٍ، قال: بَلْ أُمِّي كَانَتْ أَعْلَمَ بِأَسْمِي مِنْكَ.

قال: شَقِيئٌ أَنْتَ وَشَقِيئٌ أُمُّكَ، قال: الْعَيْنُ يَعْلَمُهُ غَيْرُكَ.

قال: لَا أَبْدُلُكَ بِالْدُّنْيَا نَارًا تَلْظِي، قال: لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ ذَلِكَ بِيَدِكَ لَاتَّخَذْتُكَ إِلَهًا.

قال: فَمَا قَوْلُكَ فِي مُحَمَّدٍ؟ قال: نَبِيُّ الرَّحْمَةِ، وَإِمَامُ الْهُدَى.

قال: فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ؟ أَهْوَى فِي الْجَنَّةِ أَوْ هُوَ فِي النَّارِ؟ قَالَ: لَوْ دَخَلْتُهَا وَعَرَفْتُ مَنْ فِيهَا عَرَفْتُ أَهْلَهَا*).

قال: فَمَا قَوْلُكَ فِي الْخُلَفَاءِ؟ قال: لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ.

قال: فَأَيُّهُمْ أَعْجَبُ إِلَيْكَ؟ قال: أَرْضَاهُمْ لِخَالِقِهِمْ.

قال: وَأَيُّهُمْ أَرْضَى لِلْخَالِقِ؟ قال: عِلْمُ ذَلِكَ عِنْدَ الَّذِي يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ.

قال: فَمَا بِأَنَّكَ لَمْ تَضْحَكْ؟ قال: وَكَيْفَ يَضْحَكُ مَخْلُوقٌ خُلِقَ مِنْ طِينٍ، وَالطِّينُ تَأْكُلُهُ النَّارُ؟!

قال: فَمَا بِأَنَّكَ تَضْحَكُ؟ قال: لَمْ تَسْتَوْ قُلُوبُ.

ثم أمر الْحَجَّاجَ بِاللُّؤْلُؤِ وَالزُّبُرْجِدِ وَالْيَاقُوتِ، فَجَمَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ سَعِيدٌ:

إِنْ كُنْتُ جَمَعْتُ هَذَا لِتَتَّقِيَ بِهِ مِنْ فَرْعِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَصَالِحٌ، وَإِلَّا فَفَرْعَةٌ وَاجِدَةٌ تُذْهِلُ كُلَّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَزْضَعَتْ، وَلَا خَيْرَ فِي شَيْءٍ جَمِيعٍ لِلدُّنْيَا إِلَّا مَا طَابَ وَزَكَ، ثُمَّ دَعَا الْحَجَّاجَ بِالْعُودِ وَالنَّايِ، فَلَمَّا ضَرَبَ بِالْعُودِ، وَنَفَخَ بِالنَّايِ بَكَى سَعِيدٌ.

فقال: مَا يُبْكِيكَ هُوَ اللَّعْبُ؟

قال سَعِيدٌ: هُوَ الْحُزْنُ: أَمَا النَفْخُ، فَذَكَرْنِي يَوْمًا عَظِيمًا، يَوْمَ التَّنْفِخِ فِي الصُّورِ، وَأَمَا

(*) هذه رواية المحاجة بين سعيد والحجاج، أما نحن فننزه سعيداً عن هذا الرد، ونجزم بكون عليٍّ من أهل الجنة.

الْعُودُ، فَشَجَرَةٌ قُطِعَتْ مِنْ غَيْرِ حَقٍّ، وَأَمَّا الْأَوْتَارُ، فَمِنْ الشَّاءِ تُبْعَثُ مَعَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قال الحجاج: وَيَلَّكَ يَا سَعِيدُ! قال: لَا وَيَلْ لِمَنْ زُحِرِحَ عَنِ النَّارِ وَأُذْخِلَ الْجَنَّةَ!

قال الحجاج: أَخْتَرُ يَا سَعِيدُ أَيَّ قِتْلَةٍ أَقْتُلُكَ.

قال: أَخْتَرُ لِنَفْسِكَ يَا حَجَّاجُ؛ فَوَاللَّهِ، لَا تَقْتُلْنِي قِتْلَةً إِلَّا قَتَلْتُكَ اللَّهُ مِثْلَهَا فِي الْآخِرَةِ!

قال: أَفَتَرِيدُ أَنْ أَعْفُو عَنْكَ؟ قال: إِنْ كَانَ الْعَفْوُ، فَمِنْ اللَّهِ، وَأَمَّا أَنْتَ، فَلَا بَرَاءَةَ لَكَ

وَلَا عُذْرَ.

قال الحجاج: اذْهَبُوا بِهِ فَأَقْتُلُوهُ، فَلَمَّا خَرَجَ، ضَحِكَ، فَأَخْبَرَ الْحَجَّاجُ بِذَلِكَ فَرَدَّهُ،

وَقَالَ: مَا أَضْحَكَكَ؟ قال: عَجِبْتُ مِنْ جُرْأَتِكَ عَلَى اللَّهِ، وَحِلْمِ اللَّهِ عَلَيْكَ.

فَأَمَرَ بِالطَّعْ فَبَسَطَ، وَقَالَ: أَقْتُلُوهُ! فَقَالَ سَعِيدٌ: وَجْهَتْ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ، حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

قال: وَجَّهُوا بِهِ لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ، قَالَ سَعِيدٌ: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة.

[١١٥].

قال: كُبُوهُ لَوَجْهِهِ، قال سَعِيدٌ: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً

أُخْرَى﴾ [طه: ٥٥].

قال الحجاج: أَذْبَحُوهُ! قال سَعِيدٌ: أَمَّا إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ

لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، خُذْهَا مِنِّي حَتَّى تَلْقَانِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ دَعِيَ سَعِيدٌ

فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُسَلِّطْهُ عَلَى أَحَدٍ يَقْتُلْهُ بَعْدِي.

وَكَانَ الْحَجَّاجُ إِذَا نَامَ يَرَاهُ فِي الْمَنَامِ يَأْخُذُ بِمَجَامِعِ تَوْبِهِ، وَيَقُولُ: يَا عَدُوَّ اللَّهِ، فِيمَ

قَتَلْتَنِي؟

فيقول الحجاج: مَا لِي وَلِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؟! مَا لِي وَلِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؟^(١).

ذَكَرَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ^(٢):

قَتَلَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَمَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ مُخْتَاَجٌ - أَوْ قَالَ: مُفْتَقِرٌ -

إِلَى عِلْمِهِ.

(١) انظر «وفيات الأعيان» ١/ ٢٠٥ - ٢٠٦، «تذكرة الحفاظ» ٧١ - ٧٣، «البداية والنهاية» ٩/ ١٠١ - ١٠٣.

(٢) «طبقات ابن سعد» ٦/ ٢٦٦، «وفيات الأعيان» ١/ ٢٠٦، «الأعلام» ٣/ ١٤٥.

٢ - مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ:

هو: مجاهد بن جبر، أبو الحجاج القرشي المخزومي، مولى السائب بن أبي السائب المخزومي، ولد سنة ٢١هـ في خلافة عمر بن الخطاب، وتوفي سنة ١٠٣هـ^(١).

أحد أئمة التابعين والمفسرين، وأحد أعلام الفراء، ومن خاصة أصحاب ابن عباس، اشتهر بقوة حافظته؛ حتى قال ابن عمر وهو آخذ بركابه:

«وَدِدْتُ أَنْ أَبْنِي سَالِمًا وَغُلَامِي يَحْفَظَانِ حِفْظَكَ»^(٢).

كان مجاهد شغوفاً بالعلم، وخاصة التفسير، روى الفضل بن ميمون عن مجاهد قال^(٣): «عَرَضْتُ الْقُرْآنَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثَلَاثِينَ مَرَّةً.

ويقول أيضاً^(٤): «عَرَضْتُ الْقُرْآنَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ، أَقِفْتُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ، أَسْأَلُهُ، فِيمَ نَزَلَتْ، وَكَيْفَ كَانَتْ؟

وَلَا تَعَارَضَ بَيْنَ الرَّوَاتِبَيْنِ، فَالْأَوَّلَى لِتَمَامِ الضَّبْطِ وَالتَّجْوِيدِ، وَالثَّانِيَةِ لِلْعِلْمِ وَالتَّفْسِيرِ.

أَسْنَدَ مُجَاهِدٌ عَنْ أَعْلَامِ الصَّحَابَةِ وَعُلَمَائِهِمْ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ... وَرَوَى عَنْهُ خَلْقٌ مِنَ التَّابِعِينَ^(٥).

مَكَانَتُهُ فِي التَّفْسِيرِ: كَانَ مُجَاهِدٌ أَقْلُ أَصْحَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَوَايَةً عَنْهُ فِي التَّفْسِيرِ، وَكَانَ أَوْثَقَهُمْ.

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ^(٦): «إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ، فَحَسْبُكَ بِهِ».

وقال ابن تيمية^(٧): «وَلِذَا يَعْتَمِدُ عَلَى تَفْسِيرِهِ الشَّافِعِيُّ وَابْنُ خَالٍ وَغَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ» غَيْرَ أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ كَانَ لَا يَأْخُذُ بِتَفْسِيرِهِ؛ يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ: قُلْتُ لِلْأَعْمَشِ، مَا بَالُ تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ مُخَالَفٌ؟ أَوْ: مَا بَالُهُمْ يَتَّقُونَ تَفْسِيرَ مُجَاهِدٍ؟

(١) «طبقات ابن سعد» ٤٤٦/٥، «تهذيب التهذيب» ٤٢/١٠، «البدایة والنهایة» ٢٣٢/٩.

(٢) «میزان الاعتدال» ٩/٣.

(٣) «میزان الاعتدال» ٩/٣.

(٤) «تهذيب التهذيب» ٤٢/١٠.

(٥) «البدایة والنهایة» ٢٣٢/٩.

(٦) «تفسير الطبري» ٣٠/١.

(٧) «مقدمة في أصول التفسير» ص ٧ لابن تيمية.

قال: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ يَسْأَلُ أَهْلَ الْكِتَابِ^(١).

لكن هذا لا يَقْدَحُ فِي صِدْقِهِ وَعَدَالَتِهِ؛ فَقَدْ «أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى إِمَامَتِهِ وَالْإِحْتِجَاجِ بِهِ، وَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ أَصْحَابُ الْكُتُبِ السُّنَّةَ»^(٢).

ثُمَّ إِنَّ سَوَّالَ الْكِتَابِ أَمَرَ مُبَاحًا - فِيمَا لَا يَتَعَلَّقُ بِحُكْمٍ تَشْرِيعِيٍّ - أَبَاحَهُ الرَّسُولُ ﷺ^(٣).

كَانَ مُجَاهِدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يُعْطِي عَقْلَهُ حُرِّيَّةً وَاسِعَةً فِي فَهْمِ بَعْضِ نصوصِ الْقُرْآنِ الَّتِي يَبْدُو ظَاهِرُهَا بَعِيداً؛ فَإِذَا مَا مَرَّ بِنَصِّ قِرَائَتِي مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، وَجَدْنَاهُ يَنْزِلُهُ بِكُلِّ صِرَاحَةٍ وَوَضُوحٍ عَلَى التَّشْبِيهِ وَالتَّمْثِيلِ، وَتِلْكَ الْخُطَّةُ كَانَتْ فِيمَا بَعْدَ مُبْدَأٍ مُعْتَرِفاً بِهِ، وَمَقَرَّراً لَدَى الْمُبْتَزِّلَةِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بِالنِّسْبَةِ لِمِثْلِ هَذِهِ النُّصوصِ^(٤).

نَمُودَجٌ مِنْ تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ: رَوَى ابْنُ كَثِيرٍ أَنَّ مُجَاهِداً قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ [لقمان: ٢٠]، قَالَ: أَمَّا الظَّاهِرَةُ: فَالْإِسْلَامُ وَالْقُرْآنُ وَالرَّسُولُ وَالرِّزْقُ، وَأَمَّا الْبَاطِنَةُ: فَمَا سَتَرَ مِنَ الْعُيُوبِ وَالذُّنُوبِ^(٥).

وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١] قَالَ: مَنْ لَمْ يَتُبْ إِذَا أَضْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى، فَهُوَ مِنَ الظَّالِمِينَ^(٦).

٣ - عِكْرِمَةُ:

هُوَ: عِكْرِمَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْزَرِيُّ الْمَدَنِيُّ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، يُكْنَى بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ، أَصْلُهُ مِنَ الْبَزْزَرِ بِالْمَغْرِبِ^(٧).

سَمِعَ مِنْ مَوْلَاهُ «ابْنِ عَبَّاسٍ»، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَغَيْرِهِمْ^(٨).

(١) «طبقات ابن سعد» ٤٦٦/٥.

(٢) «سير أعلام النبلاء» ٣٢٤/٤.

(٣) يَقُولُ ﷺ: بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدَّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

(٤) «التفسير والمفسرون» ١٠٨/١.

(٥) «البداية والنهاية» ٢٣٤/٩.

(٦) «البداية والنهاية» ٢٣٤/٩.

(٧) «طبقات ابن سعد» ٢٨٧/٥، «وفيات الأعيان» ٣١٩/١، «البداية والنهاية» ٢٥٤/٩، «الأعلام» ٤٣/٥.

(٨) «طبقات ابن سعد» ٢٨٧/٥.

تَلَمَّذَ عَلَى يَدَيَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْلُو جُهْدًا فِي تَثْقِيفِهِ وَتَعْلِيمِهِ، بَلْ إِنَّهُ كَانَ يَقْسُو عَلَيْهِ حَتَّى يُعَلِّمَهُ، رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ^(١):

«كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَجْعَلُ فِي رَجُلٍ الْكَبْلَ يُعَلِّمُنِي الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ».

وَرَوَى الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ عَنْ عِكْرَمَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ^(٢):

«حَدَّثَ النَّاسَ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ أُبَيِّنْتَ فَمَرَّتَيْنِ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ فَثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلَا تُبَلِّغْ النَّاسَ هَذَا الْقُرْآنَ، وَلَا أَلْفَيْتُكَ تَأْتِي الْقَوْمَ، وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ؛ فَتَقْصُصْ عَلَيْهِمْ، فَتَقْطَعْ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ فَتَمْلَأْهُمْ، وَلَكِنْ أَنْصِتْ، فَإِذَا أَمْرُكَ فَحَدِّثْهُمْ، وَهُمْ يَسْتَهْوُونَ، وَأَنْظِرِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَأَجْتَنِبْهُ؛ فَإِنِّي عَاهَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ».

لَقَدْ اهْتَمَّ ابْنُ عَبَّاسٍ بِتَلْمِيزِهِ هَذَا اهْتِمَامًا كَبِيرًا؛ وَكَأَنَّهُ كَانَ يَعِدُّهُ لِيَكُونَ خَلِيفَتَهُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، وَكَانَ يَكْفِيهِ إِذَا مَا أَحْسَنَ فَهَمَّ آيَةً أَشْكَلَتْ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

رَوَى دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ:

قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لِمَ تَعْطُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ [الأعراف: ١٦٤] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِمَ أَدْرَأْنَا الْقَوْمَ أَمْ هَلَكُوا؟ قَالَ: فَمَا زِلْتُ أُبَيِّنُ لَهُ حَتَّى عَرَفَ أَنَّهُمْ نَجَوْا، فَكَسَانِي حُلَّةً^(٣).

قَالَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ: «عِكْرَمَةُ خَبَرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ»^(٤).

وَقَدْ شَهِدَ لَهُ الْأَئِمَّةُ الْأَعْلَامُ بِالثَّقَةِ وَالْعَدَالَةِ.

قَالَ الْمَرْوَزِيُّ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ: يَحْتَجُّ بِحَدِيثِ عِكْرَمَةَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، يُحْتَجُّ بِهِ^(٥).

وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: إِذَا رَأَيْتَ إِنْسَانًا يَقَعُ فِي عِكْرَمَةَ وَفِي حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، فَاتَّهِمِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ^(٦).

(١) «البدایة والنہایة» ٢٥٥/٩، والکبیل: القید.

(٢) «میزان الاعتدال» ٩٣/٣.

(٣) «طبقات ابن سعد» ٢٨٨/٥.

(٤) «میزان الاعتدال» ٩٣/٣، مقدمة فتح الباری ص ٤٥٠.

(٥) «مقدمة فتح الباری» ص ٣٤٠.

(٦) «معجم الأدباء» ١٨٩/١٢.

وقال البخاري: ليس أحد من أصحابنا إلا وهو يَخْتَجُّ بِعِكرمة^(١).

وقد أخرج له: البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

عِلْمُهُ وَمَكَائِنُهُ فِي التَّفْسِيرِ: كان عِكرمة على درجة كبيرة من العلم، فهو من أعلم الناس بالسِّيَر والمغازي.

قال سفيان عن عمرو قال^(٢):

كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ عِكرمة يحدث عن المغازي كأنه مُشْرِفٌ عليهم ينظر كيف يُصَفُّونَ وَيَقْتُلُونَ، وهو من علماء زَمَانِهِ بِالْفَقْهِ وَالْقُرْآنِ.

أما التفسير، فقد شهد له الأئمة بذلك، يقول الشَّعْبِيُّ: ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عِكرمة^(٣).

وقال حبيب بن أبي ثابت:

اجْتَمَعَ عِنْدِي خَمْسَةٌ: طَاوُسٌ، وَمُجَاهِدٌ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَعِكرمة، وَعَطَاءٌ؛ فَأَقْبَلَ مُجَاهِدٌ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ يُلْقِيَانِ عَلَى عِكرمة التفسير، فَلَمْ يَسْأَلَاهُ عَنْ آيَةٍ إِلَّا فَسَّرَهَا لَهُمَا، فَلَمَّا نَفَذَ مَا عِنْدَهُمَا جَعَلَ يَقُولُ:

أُنْزِلَتْ آيَةٌ كَذَا فِي كَذَا، وَأُنْزِلَتْ آيَةٌ كَذَا فِي كَذَا^(٤).

نَمُودَجٌ مِنْ تَفْسِيرِ عِكرمة: قال عِكرمة في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ أي: بالشهوات، ﴿وَتَرَبَّضْتُمْ﴾ بالتوبة، ﴿وَعَزَّزْتُكُمُ الْأَمَانِي﴾ أي: التَّسْوِيفُ، ﴿حَتَّى جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ﴾: الْمَوْتُ، ﴿وَعَزَّزْتُكُم بِاللَّهِ الْعَزَّوْرُ﴾ [الحديد: ١٤]: الشَّيْطَانُ^(٥).

وَتُوفِّيَ عِكرمة - رضي الله عنه - بالمدينة سنة سَبْعٍ وَمِائَةٍ لِلْهِجْرَةِ، وقيل: سنة أربع ومائة^(٦).

(١) «مقدمة فتح الباري» ص ٤٥٠.

(٢) «البداية والنهاية» ٢٥٥/٩، «مقدمة فتح الباري» ص ٤٥٠.

(٣) «البداية والنهاية» ٢٥٥/٩.

(٤) «مقدمة فتح الباري» ص ٤٥٠.

(٥) «البداية والنهاية» ٢٥٩/٩.

(٦) «تهذيب التهذيب» ٢٦٣/٧ - ٢٧٣، «تذكرة الحفاظ» ٩٠/١، «البداية والنهاية» ٢٥٣/٩.

٤ - طَاوُسُ :

هو: طَاوُسُ بْنُ كَيْسَانَ الْخَوْلَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

أَوَّلُ طَبَقَةِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنَ التَّابِعِينَ، وَهُوَ مِنْ أَبْنَاءِ الْفُرْسِ الَّذِينَ أَرْسَلَهُمْ كِسْرَى إِلَى الْيَمَنِ^(١).

أَذْرَكَ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ وَرَوَى عَنْهُمْ، وَرَوَيْتُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَكْثَرَ، وَأَخَذَهُ عَنْهُ فِي التَّفْسِيرِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ؛ وَلِهَذَا عُذِّ مِنْ تَلَامِيذِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَاءَ ذِكْرُهُ فِي مَدْرَسَتِهِ بِمَكَّةَ^(٢).

رَوَى عَنْهُ خَلْقٌ مِنَ التَّابِعِينَ، مِنْهُمْ: مُجَاهِدٌ، وَعَطَاءٌ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَغَيْرُهُمْ^(٣)، شَهِدَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالْوَرَعِ وَالتَّقْوَى، فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَظُنُّ طَاوُسًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٤). وَطَاوُسٌ ثَقَّةٌ، أَخْرَجَ لَهُ أَصْحَابُ الْكُتُبِ السُّنَّةَ.

كَانَ طَاوُسٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - جَرِيئًا فِي الْحَقِّ، لَا يَخْشَى فِيهِ لَوْمَةً لَائِمًا.

رَوَى الزُّهْرِيُّ^(٥):

أَنَّ سُلَيْمَانَ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، لَهُ جَمَالٌ وَكَمَالٌ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا يَا زُهْرِيُّ؟

فَقُلْتُ: هَذَا طَاوُسٌ، وَقَدْ أَذْرَكَ عِدَّةً مِنَ الصَّحَابَةِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ سُلَيْمَانٌ، فَأَنَاهُ، فَقَالَ: لَوْ مَا حَدَّثْتُنَا!! فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِنَّ أَهْوَنَ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا؛ فَلَمْ يَغْدِلْ فِيهِمْ»، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ سُلَيْمَانَ، فَأَطْرَقَ طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: لَوْ مَا حَدَّثْتُنَا!!

فَقَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ظَنَنْتُ أَنَّهُ أَرَادَ عَلِيًّا - قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى طَعَامٍ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قُرَيْشٍ، ثُمَّ قَالَ:

إِنَّ لَكُمْ عَلَى قُرَيْشٍ حَقًّا، وَلَهُمْ عَلَى النَّاسِ حَقٌّ، مَا إِذَا اسْتَرْجَمُوا رَحْمُوا، وَإِذَا حَكَمُوا عَدَلُوا، وَإِذَا اتَّيَمُّنُوا أَدُّوا، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ،

(١) «البداية والنهاية» ٢٤٤/٩.

(٢) «التفسير والمفسرون» ١١٤/١.

(٣) «البداية والنهاية» ٢٤٥/٩.

(٤) «تهذيب التهذيب» ٩/٥.

(٥) «البداية والنهاية» ٢٤٧/٩.

لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا».

قال: فتغير وجه سليمان، وأطرق طويلاً، ثم رفع رأسه إليه، وقال: لَوْ مَا حَدَّثْتَنَا!! فقال: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ آخِرَ آيَةٍ نَزَلَتْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُزْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١].

علمه: بَلَغَ طَاوُسٌ مِنَ الْعِلْمِ مَبْلَغًا عَظِيمًا، وَكَانَ وَاثِقًا مِنْ عِلْمِهِ هَذَا...

أنكر عليه سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَوْلَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّ الْخُلْعَ طَلَاقٌ»، فَلَقِيَهُ مَرَّةً فَقَالَ لَهُ: «لَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُؤَلَّدَ، وَلَقَدْ سَمِعْتَهُ وَأَنْتَ إِذْ ذَاكَ هَمُكَ لَقَمُ الثَّرِيدِ».

وقال قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ:

«كَانَ طَاوُسٌ فِينَا مِثْلَ ابْنِ سِيرِينَ فَيَكُنْ».

والتفسيرُ المأثورُ عنه قليلٌ جداً، ومعظمه يرويه عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ولقطةُ التفسيرِ المأثورِ عنه وطولُ بَاعِهِ فِي الْفَقْهِ قَالُوا عَنْهُ: إِنَّهُ فَقِيهٌ لَا مَفْسُورَ، وَعَدَّهُ عُلَمَاءُ الْفِقْهِ فَقِيهًا.

نُموذجٌ مِنْ تَفْسِيرِهِ: قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَيْنَا مِنْ رِبَاٍ لِيَرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ...﴾ [الروم: ٣٩] الْآيَةَ: «هُوَ الرَّجُلُ يُعْطِي الْعَطِيَّةَ، وَيُهْدِي الْهَدِيَّةَ، لِيُنَابَ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، لَيْسَ فِيهِ أَجْرٌ وَلَا وَزْرٌ».

وقد تُوفِّيَ طَاوُسٌ - رضي الله عنه - يوم السابع من ذي الحجة سنة ١٠٦هـ، ووافته منيته وهو يَحُجُّ بَيْتَ اللَّهِ الْحَرَامَ، وَصَلَّى عَلَيْهِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَهُوَ خَلِيفَةٌ.

٥ - عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ:

هو: عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، وَأَبُو رَبَاحٍ هو: أَسْلَمُ بْنُ صَفْوَانَ، مَوْلَى آلِ أَبِي مَيْسَرَةَ بْنِ أَبِي حُنَيْنٍ الْفَهْرِيِّ^(١).

سَيِّدُ التَّابِعِينَ عِلْمًا وَعَمَلًا وَاتِقَانًا فِي زَمَانِهِ بِمَكَّةَ^(٢).

قال ابن سعد^(٣):

(١) «طبقات ابن سعد» ٥/٤٦٧، «وفيات الأعيان» ١/٣١٨، «البدایة والنهایة» ٩/٣١٧، ٣١٨.

(٢) «ميزان الاعتدال» ٣/٧٠.

(٣) «طبقات ابن سعد» ٥/٤٩٦، «البدایة والنهایة» ٩/٣١٨.

سَمِعْتُ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُ: كَانَ عَطَاءٌ أَسْوَدَ، أَعْوَرَ، أَفْطَسَ، أَشْلَى، أَعْرَجَ، ثُمَّ عَمِيَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَكَانَ ثَقَّةً، فَقِيهًا، عَالِمًا، كَثِيرَ الْحَدِيثِ.

قال أبو جعفر الباقر وغير واحد^(١):

ما بقي أحد في زمانه أعلم بالمناسك منه، وزاد بعضهم: وكان قد حج سبعين حجة، وعمر مائة سنة، وكان في آخر عمره يُفطر في رمضان من الكبر والصَّغْفِ، ويُفدي عن إفطاره.

روى عن عدد كثير من الصحابة، منهم: ابن عمر، وابن عمرو، وعبد الله بن الزبير، وأبو هريرة، وغيرهم.

وسمع من ابن عباس التفسير وغيره، وروى عنه من التابعين عدة، منهم: الزهري، وعمر بن دينار، وقتادة، والأعمش، وغيرهم^(٢).

مكأنته في التفسير: كان ابن عباس يقول لأهل مكة إذا جلسوا إليه: تَجَمُّعُونَ إِلَيَّ يَأْهَلُ مَكَّةَ، وَعِنْدَكُمْ عَطَاءٌ؟^(٣).

وقال قتادة^(٤):

كان أعلم التابعين أزيعة: كان عطاء بن أبي رباح أعلمهم بالمناسك، وكان سعيد بن جبيرة أعلمهم بالتفسير، وكان عكرمة أعلمهم بالسيرة، وكان الحسن أعلمهم بالحلال والحرام.

لم يكن عطاء كثيراً من رواية التفسير عن ابن عباس فضلاً عن تفسيره هو، ولعل إقلاله في التفسير يرجع إلى تحرجه من القول بالرأي^(٥).

قال عبد العزيز بن رفيع^(٦): سئل عطاء عن مسألة فقال: لا أدري، فقل له: ألا تقول فيها برأيك؟ قال: إني أستحي من الله أن يدان في الأرض برأيي.

(١) «البداية والنهاية» ٣١٨/٩.

(٢) «البداية والنهاية» ٣١٨/٩.

(٣) «تذكرة الحفاظ» ٩١/١.

(٤) «طبقات ابن سعد» ٤٩٦/٥.

(٥) «التفسير والمفسرون» ١١٥/١.

(٦) «التفسير والمفسرون» ١١٥/١.

لكنه كان يُدلي برأيه - أحياناً - في التفسير .

روى الطبراني - بسنده - عن يَحْيَى بْنِ رَبِيعَةَ الصَّنَعَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عطاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾ [النمل: ٤٨] قَالَ: كَانُوا يَقْرِضُونَ الدَّرَاهِمَ، قِيلَ: كَانُوا يَقْضُونَ مِنْهَا وَيَقْطَعُونَهَا^(١).

وقيل لعطاء: إن ههنا قوماً يقولون: الإيمان لا يزيد ولا ينقص، فقال: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى﴾ [محمد: ١٧]، فما هذا الهدى الذي زادهم؟ قلت: ويزعمون أن الصلاة والزكاة ليستا من دين الله، فقال: قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥]؛ فجعل ذلك ديناً^(٢).

وتوفي - رضي الله عنه - سنة أربع عشرة ومائة من الهجرة^(٣).

وبعد:

فهذه هي مدرسة التفسير بمكة، تلك التي أسسها حنبل الأمة عبد الله بن عباس، وهؤلاء أشهر شيوخها الذين تخرجوا فيها على يدي ابن عباس، وفي نهاية المطافنا معها نرصد ما يلي:

* كان لهذه المدرسة دور ضخم في نشر التفسير، وقد هيأ لها هذا الدور: نبوغ شيوخها، بالإضافة إلى موطن المدرسة «مكة» حيث البيت الحرام الذي يأتيه الناس من كل فج عميق.

* لم يكتف شيوخ هذه المدرسة بنشر التفسير في مكة، وإنما كان لهم دور بالغ الأهمية خارج مكة؛ فقد كان لسعيد بن جببر رحلة إلى الرِّي؛ نشر فيها الكثير من العلم^(٤)، وكذلك كان لمجاهد رحلات خارج مكة، واستقر طاووس باليمن ينشر هناك علم ابن عباس وتفسيره، وأما عكرمة فقد طاف البلاد الإسلامية شرقاً وغرباً؛ إذ رحل إلى خراسان، واليمن، والعراق، والشام، ومصر، والحرَمين^(٥).

(١) (٢) «البداية والنهاية» ٣١٨/٩، ٣١٩.

(٣) «المصدر نفسه» ٣١٧/٩.

(٤) راجع: «حبر الأمة عبد الله بن عباس» ص ١٤٥.

(٥) راجع: «وفيات الأعيان» ٣١٩/١، «معجم الأدباء» ١٨١/١٢، «البداية والنهاية» ٢٥٤/٩.

جزى الله هؤلاء الأعلام عن القرآن والمسلمين خير الجزاء .

مَدْرَسَةُ الْمَدِينَةِ

تَلَامِيذُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ

قامت مدرسة المدينة في التفسير على الصحابي الجليل أبي بن كعب - رضي الله عنه - فهو أستاذها وأشهر مفسريها .

وكان بالمدينة كثير من الصحابة، أقاموا بها، فجلسوا إلى أبي؛ يعلمهم كتاب الله وسنته، ومن أشهر هؤلاء:

١ - أبو العالية:

هو: زياد، وقيل: رفيع بن مهران الرياحي، مولاهم^(١).

مُخَضَّرَم، أدرك الجاهلية وأسلم بعد وفاة النبي ﷺ بستين .

روى عن: علي، وابن مسعود، وابن عباس . وابن عمر، وأبي بن كعب، وغيرهم .

كان من ثقات التابعين، وقد أجمع عليه أصحاب الكتب الستة .

كان يحفظ القرآن ويثبته، قال:

«قَرَأْتُ الْقُرْآنَ بَعْدَ وَفَاةِ نَبِيِّكُمْ بِعَشْرِ سِنِينَ» .

وقال: «قَرَأْتُ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» .

وقال فيه ابن أبي داود:

«لَيْسَ أَحَدٌ بَعْدَ الصَّحَابَةِ أَعْلَمُ بِالْقِرَاءَةِ مِنْ أَبِي الْعَالِيَةِ» .

رُوِيَ عَنْهُ نُسَخَةٌ كَبِيرَةٌ فِي التَّفْسِيرِ، رَوَاهَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ أَبِي، وَهُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ .

تُوفِّيَ سَنَةَ تِسْعِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ، عَلَى أَزْجَحِ الْأَقْوَالِ .

(١) راجع: «تهذيب التهذيب» ٢٨٤/٣ - ٢٨٥، و«مقدمة فتح الباري» ص ٤٢٢، وانظر: «التفسير

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ :

هو: محمد بن كعب بن سليم بن أسد القرظي، المدني، أبو حمزة، أو أبو عبد الله، له روايات كثيرة عن جماعة من الصحابة منهم:

علي، وابن مسعود، وابن عباس، وغيرهم، وروى عن أبي بن كعب بالواسطة^(١).

قال فيه ابن سعد^(٢): كان ثقة، عالماً، كثير الحديث، ورعاً، وهو من رجال الكتب الستة.

قال فيه ابن عون^(٣):

ما رأيت أحداً أعلم بتأويل القرآن من القرظي:

نمودج من تفسيره^(٤): قال في قوله تعالى: ﴿... أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا...﴾: أَصْبِرُوا: على دينكم، وصابروا: لوعدكم الذي وعدتكم، ورابطوا: عدوكم الظاهر والباطن، ﴿واتقوا الله﴾: فيما بيني وبينكم، ﴿لعلكم تفلحون﴾ [آل عمران: ٢٠٠] إذا لقيتموني.

توفي سنة مائة وثمان من الهجرة^(٥)، وقيل: بعد ذلك.

٣ - زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ :

هو^(٦): زيد بن أسلم العدوي، المدني، الفقيه، المفسر، أبو أسامة، أو أبو عبد الله.

كان أبوه مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وكان زيد من كبار التابعين الذين عرفوا القول بالتفسير.

قال فيه الإمام أحمد وأبو زُرعة وأبو حاتم والنسائي: «ثقة»، وهو عند أصحاب الكتب الستة.

(١) «البداية والنهاية» ٢٦٨/٩ وما بعدها.

(٢) راجع: «التفسير والمفسرون» ١١٧/١، و«الإسرائيليات والموضوعات» ٩٨.

(٣) راجع: «التفسير والمفسرون» ١١٧/١، و«الإسرائيليات والموضوعات» ٩٨.

(٤) «البداية والنهاية» ٢٦٨/٩.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) «تهذيب التهذيب» ٣/ ٣٩٥-٣٩٧، وراجع: «التفسير والمفسرون» ١١٨/١، ١١٩.

عُرِفَ بِغَزَاةِ الْعِلْمِ، كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ، وَلَا يَتَحَرَّجُ مِنْ ذَلِكَ، إِذْ يَرَى جَوَازَ التَّفْسِيرِ بِالرَّأْيِ.

وَأَشْهَرُ مَنْ أَخَذَ التَّفْسِيرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ مِنْ عِلْمَاءِ الْمَدِينَةِ: أَبْنُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ إِمَامُ دَارِ الْهَجْرَةِ.

وَتُوَفِّي سَنَةً سِتُّ وَثَلَاثِينَ وَمِائَةً لِلْهَجْرَةِ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

مَدْرَسَةُ الْعِرَاقِ

تَلَامِيذُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ

قَامَتْ هَذِهِ الْمَدْرَسَةُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَغَيْرِهِ، إِلَّا أَنَّ أَبْنَ مَسْعُودٍ هُوَ أَشْهَرُ أَسَاتِذَتِهَا أَوْ هُوَ أَسْتَاذُهَا الْأَوَّلُ لِطَوْلِ بَاعِهِ فِي هَذَا الْمَيْدَانِ، بِالإِضَافَةِ إِلَى أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ وَلَّى عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ عَلَى الْكُوفَةِ، سَيَّرَ مَعَهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، مُعَلِّمًا وَوَزِيرًا، فَجَلَسَ إِلَيْهِ أَهْلُ الْكُوفَةِ وَأَخَذُوا عَنْهُ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ.

وَمِنْ أَهَمِّ سِمَاتِ هَذِهِ الْمَدْرَسَةِ: شُيُوعُ طَرِيقَةِ الْاسْتِدْلَالِ فِيهَا: نَظَرًا إِلَى أَنَّ أَهْلَ الْعِرَاقِ عُرِفُوا بِأَنَّهُمْ أَهْلُ الرَّأْيِ، وَقَدْ وَضَعَ حَجَرَ الْأَسَاسِ لِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ^(١).

وَمِنْ أَشْهَرِ رِجَالِ هَذِهِ الْمَدْرَسَةِ:

١ - عُلَقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ:

هُوَ: عُلَقَمَةُ بْنُ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، أَبُو شَيْلٍ، النَّحْعِيُّ، الْكُوفِيُّ.

كَانَ مِنْ أَكْبَارِ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَعِلْمَائِهِمْ، وَكَانَ يُشَبَّهُ بِابْنِ مَسْعُودٍ، وَكَانَ أَعْلَمَ أَصْحَابِهِ بِعِلْمِ ابْنِ مَسْعُودٍ^(٢).

قَالَ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ: «قُلْتُ لِأَبْنِ مَعِينٍ: عُلَقَمَةُ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ عُبَيْدَةُ؟ فَلَمْ يُخَيِّرْ، قَالَ عُثْمَانُ: كِلَاهُمَا ثَقَّةٌ، وَعُلَقَمَةُ أَعْلَمُ بِعَبْدِ اللَّهِ».

وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا أَقْرَأُ شَيْئًا وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عُلَقَمَةُ

(١) «التفسير والمفسرون» ١/ ١٢٠ (بتصرف وإيجاز).

(٢) «تهذيب التهذيب» ٧/ ٢٧٦ - ٢٧٨، «البدایة والنهائة» ٨/ ٢١٩.

يقرؤه ويعلمه.

قال فيه الإمام أحمد: ثِقَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ، وَهُوَ عِنْدَ أَصْحَابِ الْكُتُبِ السَّيِّئَةِ.

مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ، وَقِيلَ: سَنَةُ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ عَنْ تِسْعِينَ سَنَةً^(١).

٢ - مَسْرُوقُ:

هو: مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أُمَيَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، الْكُوفِيُّ، الْعَابِدُ، أَبُو عَائِشَةَ.

سَأَلَهُ عُمَرُ يَوْمًا عَنْ أَسْمِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَسْمِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ، فَقَالَ عُمَرُ: الْأَجْدَعُ شَيْطَانٌ، أَنْتَ مَسْرُوقُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢).

رَوَى عَنْ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، وَأَبْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ، وَغَيْرِهِمْ.

وَكَانَ أَعْلَمَ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَكْثَرَهُمْ أَخْذًا مِنْهُ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: مَا أَقْدَمَ عَلَى مَسْرُوقٍ أَخْذًا مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ، يَغْنِي: ابْنُ مَسْعُودٍ.

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: مَا رَأَيْتُ أَطْلَبَ لِلْعِلْمِ مِنْهُ.

وَقَدْ وَثَّقَهُ عُلَمَاءُ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ؛ فَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ:

ثِقَّةٌ، لَا يُسْأَلُ عَنْ مِثْلِهِ، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: «كَانَ ثِقَّةً، وَلَهُ أَحَادِيثُ صَالِحَةً»، وَقَدْ أَخْرَجَ لَهُ السَّيِّئَةُ.

تُوفِّيَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ مِنَ الْهِجْرَةِ؛ عَلَى الْأَشْهَرِ^(٣).

٣ - عَامِرُ الشَّعْبِيِّ:

هو: عَامِرُ بْنُ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيِّ، الْحِمَيْرِيُّ، الْكُوفِيُّ، التَّابِعِيُّ الْجَلِيلُ أَبُو عَمْرٍو.

قَاضِي الْكُوفَةِ^(٤).

(١) راجع المصدرين السابقين.

(٢) «تهذيب التهذيب» ١٠/١٠٩ - ١١١، «التفسير والمفسرون» ١/١٢١، ١٢٢، «الإسرائيليات والموضوعات» ٩٩.

(٣) «تهذيب التهذيب» ١٠/١٠٩ - ١١١، «التفسير والمفسرون» ١/١٢١، ١٢٢، «الإسرائيليات والموضوعات» ٩٩.

(٤) «تهذيب التهذيب» ٥/٦٥ - ٦٩، «البداية والنهاية» ٩/٢٣٩ - ٢٤٠.

كَانَ عَلَامَةً أَهْلَ الْكُوفَةِ، إِمَامًا حَافِظًا، ذَا فُتُونٍ.

وقد أَدْرَكَ خَلْقًا مِنَ الصَّحَابَةِ وَرَوَى عَنْهُمْ، وَمِنْهُمْ: عُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ، وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ، وَابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

قَالَ الشَّعْبِيُّ: أَذْرَكْتُ خَمْسِمِائَةَ مِنَ الصَّحَابَةِ.

وَالشَّعْبِيُّ ثَقَّةٌ، فَهُوَ عِنْدَ أَصْحَابِ الْكُتُبِ السُّتَّةِ، وَقَالَ ابْنُ جِبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ: كَانَ فَقِيهًا شَاعِرًا.

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مَجْلَزٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَفْقَهَ مِنَ الشَّعْبِيِّ، لَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَلَا طَاوُسٌ، وَلَا عَطَاءٌ، وَلَا الْحَسَنُ، وَلَا ابْنُ سِيرِينَ. وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ:

قَدِمْتُ الْكُوفَةَ، وَلِلشَّعْبِيِّ خَلْقَةٌ، وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمُنَا كَثِيرٌ^(١).

وَمَعَ أَنَّهُ قَدْ أُوتِيَ هَذَا الْحِطُّ الْوَافِرَ مِنَ الْعِلْمِ، لَمْ يَكُنْ جَرِيئًا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ؛ حَتَّى يَقُولَ فِيهِ بَرَأْيَهُ؛ قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ^(٢):

كَانَ جِلَّةً مِنَ السَّلَفِ كَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَامِرِ الشَّعْبِيِّ يَعْظُمُونَ تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ، وَيَتَوَقَّفُونَ عَنْهُ؛ تَوَرُّعًا وَاحْتِيَاظًا لَأَنْفُسِهِمْ، مَعَ إِذْرَاكِهِمْ وَتَقَدُّمِهِمْ.

تُوفِّيَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِائَةٍ مِنَ الْهَجْرَةِ^(٣)، وَقِيلَ: سَنَةُ تِسْعٍ وَمِائَةٍ.

٤ - الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ:

هُوَ: الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ يَسَارِ الْبَصْرِيِّ، أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى الْأَنْصَارِ، وَأُمُّهُ خَيْرَةُ مَوْلَاةٌ أُمُّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، رُبِّيَ فِي حَجْرِهَا، وَأَرْضَعَتْهُ بِلَبَانِهَا، فَعَادَتْ عَلَيْهِ بَرَكَهَ النَّبِيِّ^(٤).

(١) راجع لهذه الأقوال: «تهذيب التهذيب»، «البدایة والنهاية»، و«التفسير والمفسرون».

(٢) مقدمة تفسير القرطبي ١/ ٣٤.

(٣) «البدایة والنهاية» ٩/ ٢٣٩.

(٤) «تهذيب التهذيب» ٢/ ٢٦٣ - ٢٧٠، «البدایة والنهاية» ٩/ ٢٨٠، «الحسن البصري» للإمام أبي الفرج بن الجوزي - هدية مجلة الأزهر/ محرم ١٤٠٨هـ.

وُلِدَ لِسِتَيْنِ بَقِيَّتًا مِنْ خِلاَفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ .
وهو أَحَدُ كِبَارِ التَّابِعِينَ الْأَجْلَاءِ عِلْمًا وَعَمَلًا وَإِخْلَاصًا ، شَهِدَ لَهُ بِالْعِلْمِ خَلْقٌ كَثِيرٌ .
قال أنسُ بْنُ مَالِكٍ :

«سَلُّوا الْحَسَنَ ؛ فَإِنَّهُ حَفِظَ وَتَسَيَّنَا» ، وقال سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ : «الْحَسَنُ شَيْخُ أَهْلِ
الْبَصْرَةِ» ، وروى أبو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ قَالَ :

«مَا جَالَسْتُ فَقِيهًا قَطُّ إِلَّا رَأَيْتُ فَضْلَ الْحَسَنِ عَلَيْهِ» .

وكان أبو جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ يَقُولُ عَنْهُ : «ذَلِكَ الَّذِي يُشَبِّهُ كَلَامَهُ كَلَامُ الْأَنْبِيَاءِ»^(١) .

وقد التزم الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ بِمَنْهَجِهِ السَّلَفِيِّ فِي تَفْسِيرِ الْآيَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِاللَّهِ وَصِفَاتِهِ ،
وَلَمْ يَمْتَنِعْهُ هَذَا الْإِلْتِزَامُ مِنْ حُرِّيَةِ الْعَقْلِ حِينَ تَعَرَّضَ لِغَيْرِهَا ؛ يَقُولُ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى :
«إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ» [القمر : ٤٩] ، قَدَّرَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ قَدْرَهُ الَّذِي يَنْبَغِي
لَهُ ، وَهَذِهِ هِيَ عَقِيدَةُ السَّلَفِ الَّتِي بَنَوْهَا عَلَى مَا تَعَلَّقَ بِالْآيَةِ مِنْ سَبَبٍ لِنَزُولِهَا ، فَعَنِ أَبِي
هَرِيرَةَ قَالَ :

جَاءَتْ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَخَاصِمُونَهُ فِي الْقَدَرِ ، فَتَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ : «إِنَّا كُلَّ
شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ» [القمر : ٤٩]^(٢) .

وكان الْحَسَنُ يُعْمِلُ عَقْلَهُ وَفِكْرَهُ فِي فَهْمِ الْقُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ ؛ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :
«لَا يَشِينُ فِيهَا أَحْقَابًا» [النبا : ٢٣] :

«إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِأَهْلِ النَّارِ مُدَّةً ، بَلْ قَالَ : لَا يَبِثِينَ فِيهَا أَحْقَابًا ، قَوْلَ اللَّهِ ، مَا هُوَ إِلَّا أَنَّهُ
إِذَا مَضَى حَقْبٌ دَخَلَ آخَرٌ ثُمَّ آخَرٌ إِلَى الْأَبَدِ ، فَلَيْسَ لِلْأَحْقَابِ عِدَّةٌ إِلَّا الْخُلُودُ»^(٣) .

وَتُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - سَنَةَ عَشْرِ وَمِائَةٍ مِنَ الْهَجْرَةِ عَنْ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً .

٥ - قَتَادَةُ :

هو : قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ السُّدُوسِيُّ : الْأَكْمَمُ ، أَبُو الْخَطَّابِ ، عَرَبِيٌّ الْأَصْلُ ، كَانَ يَسْكُنُ
الْبَصْرَةَ .

(١) «تهذيب التهذيب» ٢/ ٢٦٣ .

(٢) «البيهقي الفراء» ٢٢١ .

(٣) «البيهقي الفراء» ٢٢٢ .

أَخَذَ عِلْمَاءُ التَّابِعِينَ، وَالْأَيْمَةُ الْعَامِلِينَ، رَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَجَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ، مِنْهُمْ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ، وَزُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى، وَعَطَاءٌ، وَمَجَاهِدٌ، وَابْنُ سِيرِينَ، وَمَسْرُوقٌ، وَأَبُو مَجْلَزٍ، وَغَيْرُهُمْ^(١).

وَحَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَاتٌ مِنَ الْكِبَارِ؛ كَالْأَعْمَشِ، وَشُعْبَةَ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

وَكَانَ قَوِيَّ الْحَافِظَةِ، وَاسِعَ الْإِطْلَاقِ فِي الشَّعْرِ الْعَرَبِيِّ، بَصِيرًا بِأَيَّامِ الْعَرَبِ.

كَانَ قِتَادَةً عَلَى مَبْلَغٍ عَظِيمٍ مِنَ الْعِلْمِ، فَضْلًا عَمَّا أَشْتَهَرَ بِهِ مِنْ مَعْرِفَتِهِ لِتَفْسِيرِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ شَهِدَ لَهُ بِذَلِكَ كِبَارُ التَّابِعِينَ وَالْعُلَمَاءِ.

قَالَ فِيهِ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: «مَا أَتَانِي عِرَاقِي أَحْسَنَ مِنْ قِتَادَةٍ».

وَقَدْ اسْتَعْمَلَ قِتَادَةَ مَعْرِفَتِهِ بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي التَّفْسِيرِ، وَأَعْمَلَ فِكْرَهُ فِي تَفْهَمِ الْآيَاتِ، بِجَانِبِ رَوَايَتِهِ عَنِ السَّلَفِ.

وَقَدْ تُوفِّيَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَنَةَ سَنَعٍ عَشْرَةَ وَمِائَةً مِنَ الْهِجْرَةِ، عَنْ سِتٍّ وَخَمْسِينَ سَنَةً؛ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقِيلَ: سَنَةَ خَمْسٍ عَشْرَةَ وَمِائَةً^(٢).

وبعد:

فَهَذِهِ هِيَ مَدَارِسُ التَّفْسِيرِ الْمَشْهُورَةِ فِي عَصْرِ التَّابِعِينَ، الَّذِينَ تَلَقَّوْا غَالِبَ أَقْوَالِهِمْ فِي التَّفْسِيرِ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَبَعْضُهُمْ اسْتَعَانَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ اجْتَهِدُوا مُسْتَعِينِينَ عَلَى ذَلِكَ بِمَا بَلَّغُوا مِنَ الْعِلْمِ وَدَقَّةِ الْفَهْمِ، وَقُرِبَ عَهْدِهِمْ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ، وَالْعَرَبِ الْخُلُصِ، فَلَمْ تَنْفَسِدْ سَلِيقَتُهُمْ.

وَهَنَّاكَ مَدَارِسُ أُخْرَى غَيْرَ هَذِهِ الْمَدَارِسِ الثَّلَاثِ، وَلَكِنَّهَا لَمْ تَزَقْ لَشَهْرَةِ هَذِهِ الثَّلَاثِ، وَمِنْ هَذِهِ: مَدْرَسَةُ مِصْرَ الَّتِي أَشْتَهَرَ مِنْ شِيُوخِهَا:

يَزِيدُ بْنُ حَبِيبٍ الْأَزْدِيُّ، وَأَبُو الْخَيْرِ مَرْثُدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَغَيْرُهُمَا.

وَمَدْرَسَةُ الْيَمَنِ الَّتِي أَرَسَى دَعَائِمَهَا طَاوُسُ بْنُ كَيْسَانَ، وَكَانَ مِنْ أَشْهَرِ شِيُوخِهَا: وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهِ الصَّنَعَانِيُّ.

(١) «وفيات الأعيان» ١٧٩/٢، «البداية والنهاية» ٣٢٦/٩، «تهذيب التهذيب» ٣٥١/٨.

(٢) راجع: «تهذيب التهذيب» ٣٥١/٨ - ٣٥٦، «البداية والنهاية» ٣٢٥/٩، ٣٢٦.

وهكذا بَدَل هؤلاء التابعون جُهْدًا ضَخْمًا في حَمْلِ الأمانة عن الصحابة، ثم جَاء تَابِعُو التابعين؛ لِيُكْمِلُوا المسيرة، وظَلَّت تَتَوَارَثُ حَتَّى وَصَلَتْ إلينا، فجزى الله كُلَّ مَنْ أَسْهَمَ في هذا العلم خَيْرَ الجزاء، ونفعنا الله بالقرآن وعلومه!!

قِيَمَةُ التَّفْسِيرِ الْمَأْثُورِ عَنِ التَّابِعِينَ

تفسيرُ التَّابِعِي: إما أَنْ يَكُونَ مَأْثُورًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أو عَنْ صحابته، أو لا، فإن كان مأثوراً عن النبي، يأخذ حُكْمَ تفسيره ﷺ، وكذلك إن كان مأثوراً عن الصحابة.

وإن لم يكن مأثوراً عن النبي ولا عن الصحابة، فقد اختلف العلماء في الرجوع إليه والأخذ بأقوال التابعين فيه.

* فَقَدْ نُقِلَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ أَنَّهُ قَالَ^(١):

مَا جَاءَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ، وَمَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ تَحْيِيزًا، وَمَا جَاءَ عَنِ التَّابِعِينَ فَهُمْ رِجَالٌ، وَنَحْنُ رِجَالٌ.

* وَنَقَلُوا عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَوَاتَيْنِ، إِحْدَاهُمَا: بِالْقَبُولِ، وَالْأُخْرَى: بَعْدَ الْقَبُولِ^(٢).

وذهب بعض العلماء إلى أنه لا يُؤْخَذُ بِتَفْسِيرِ التابعين؛ لأنهم لم يسمعوا من النبي ﷺ بخلاف تفسير الصحابة الذين سمعوا من النبي ﷺ وشاهدوا القرائن والأحوال.

وأكثَرُ المفسرين على الأخذ بأقوال التابعين؛ لأنهم تلقوا على أيدي الصحابة؛ كما سبق أن ذكرنا.

والرأي الذي نرجحه، ونميل إليه هو ما ذكره ابن تيمية، قال^(٣):

«قال شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ وَغَيْرُهُ: أقوالُ التابعين لَيْسَتْ حُجَّةً، فكيف تَكُونُ حُجَّةً في التفسير!! يعني أنها لا تكون حُجَّةً على غيرهم مِمَّنْ خالفهم، وهذا صحيح، أما إذا أجمعوا على الشيء فلا يُرْتَابُ في كونه حُجَّةً، فإن اختلفوا، فلا يكون قول بعضهم حُجَّةً على بعض، ولا على مَنْ بَعْدَهُمْ، وَيُرْجَعُ في ذلك إلى لغة القرآن، أو السنة، أو عُمُومِ لُغَةِ الْعَرَبِ، أو أقوالِ الصحابة في ذلك».

(١) راجع: «التفسير والمفسرون» للذهبي ١/١٢٩.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) «مقدمة في أصول التفسير»/ ابن تيمية ٢٨ - ٢٩، «الإتقان في علوم القرآن» ٢/١٧٩.

سِمَاتُ التَّفْسِيرِ فِي تِلْكَ الْمَرْحَلَةِ

اتَّسَمَ التَّفْسِيرُ فِي تِلْكَ الْمَرْحَلَةِ بَعْدَ سِمَاتٍ، مِنْ أْبْرَزِهَا^(١):

* أنه اعتمد عَلَى التَّلْقِي والرواية، وَغَلَبَ عَلَى التَّلْقِي والرواية طَابَعُ الاختصاص، فكان لكلِّ بَلَدٍ مدرستُهُ وأُسْتَاذُهُ، فَمَكَّةُ: أَسْتَاذُهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، والمدينة: أَسْتَاذُهَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، والعِرَاقُ: أَسْتَاذُهُ ابْنُ مَسْعُودٍ، وهكذا.

* دُخُولُ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي الْإِسْلَامِ كَانَ سَبَبًا فِي تَسَلُّلِ الدَّخِيلِ إِلَى عِلْمِ التَّفْسِيرِ، وَقَدْ تَسَاهَلَ التَّابِعُونَ فِي الثَّقَلِ عَنْهُمْ - فيما لَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ - بِدُونِ تَحَرُّ وَنَقْدٍ، وَأَكْثَرُ مِنْ رُؤْيٍ عَنْهُ فِي ذَلِكَ مِنْ مُسْلِمِي أَهْلِ الْكِتَابِ:

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، وَكَعْبُ الْأَخْبَارِ، وَوَهْبُ بْنُ مُبَيِّهٍ، وَغَيْرُهُمْ.

* كَانَ بَدْهِيًّا أَنْ يَخْتَلِفَ التَّابِعُونَ فِي التَّفْسِيرِ؛ نَظَرًا لَتَعَدُّدِهِمْ وَكَثْرَتِهِمْ، وَأَخْتِلَافِ مَدَارِسِهِمْ الَّتِي تَخَرَّجُوا فِيهَا، وَلَكِنَّهُ خِلَافٌ لَيْسَ بِالْكَثِيرِ إِذَا مَا قِيسَ بِالْمُعْصُورِ الْلاحِقَةِ.

* كَمَا ظَهَرَتْ نَوَاءُ الْخِلَافِ الْمَذْهَبِيِّ؛ إِذْ ظَهَرَتْ بَعْضُ التَّفْسِيرَاتِ تَحْمِيلُ فِي طَيَّاتِهَا بُدُورًا لِتِلْكَ الْمَذَاهِبِ.

التَّفْسِيرُ فِي عَصْرِ التَّدْوِينِ

تَبَدَّأَ هَذِهِ الْمَرْحَلَةُ فِي أَوَاخِرِ الْعَصْرِ الْأُمَوِيِّ وَأَوَائِلِ الْعَصْرِ الْعَبَّاسِيِّ؛ إِذْ انْتَشَرَ التَّدْوِينُ بِصُورَةٍ وَاسِعَةٍ، وَعَنِ الْعَرَبِ «بِتَدْوِينِ كُلِّ مَا يَتَّصِلُ بِدِينِهِمُ الْحَنِيفِ، فَقَدْ تَأَسَّسَتْ فِي كُلِّ بَلَدٍ إِسْلَامِيَّةٍ مَدْرَسَةٌ دِينِيَّةٌ عُيِّنَتْ بِتَفْسِيرِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ، وَرَوَايَةِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ، وَتَلْقِينِ النَّاسِ الْفِقْهَ وَشُئُونَ التَّشْرِيعِ، وَكَانَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَعَلِّمِينَ فِي هَذِهِ الْمَدَارِسِ يَخْرِصُونَ عَلَى تَدْوِينِ مَا يَسْمَعُونَهُ...»^(٢).

تَدْوِينُ التَّفْسِيرِ: اخْتَلَفَ فِي أَوَّلِ مَنْ أَلَّفَ تَفْسِيرًا «مَكْتُوبًا»، فَبَعْضُهُمْ يَذْكُرُ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ جُرَيْجٍ^(٣) (ت ١٤٩هـ) هُوَ أَوَّلُ مَنْ أَلَّفَ تَفْسِيرًا مَكْتُوبًا.

(١) راجع: «التفسير والمفسرون» ١/١٣١، ١٣٢.

(٢) «تاريخ الأدب العربي»/ العصر الإسلامي د. شوقي ضيف ٤٥٢.

(٣) هو عبد الملك عبد العزيز بن جريج، أبو خالد، أو أبو الوليد، مولاها، من علماء مكة ومحدثيها، ولد سنة ٨٠هـ، توفي سنة ١٤٩هـ، أول من صنف بالحجاز الكتب، نقل عنه ابن جرير في تفسيره. راجع «طبقات ابن سعد».

وَذَكَرَ ابْنُ النَّدِيمِ: أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ ثَعْلَبًا قَالَ: كَانَ السَّبَبُ فِي إِمْلَاءِ كِتَابِ الْفَرَاءِ فِي الْمَعَانِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ بَكْرِ كَانَ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَكَانَ مُنْقَطِعًا إِلَى الْحَسَنِ بْنِ سَهْلٍ، فَكُتِبَ إِلَى الْفَرَاءِ: إِنَّ الْأَمِيرَ الْحَسَنَ بْنَ سَهْلٍ، رُبَّمَا سَأَلَنِي عَنِ الشَّيْءِ بَعْدَ الشَّيْءِ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَلَا يَخْضُرُنِي فِيهِ جَوَابٌ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَجْمَعَ لِي أُصُولًا، أَوْ تَجْعَلَ فِي ذَلِكَ كِتَابًا أَرْجِعُ إِلَيْهِ، فَعَلْتُ، فَقَالَ الْفَرَاءُ لِأَصْحَابِهِ: اجْتَمِعُوا حَتَّى أُفْلِيَ عَلَيْكُمْ كِتَابًا فِي الْقُرْآنِ... فَقَالَ الْفَرَاءُ لِرَجُلٍ: أَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ تَفْسِيرَهَا، ثُمَّ نُوْفِي الْكِتَابَ كُلَّهُ، فَقَرَأَ الرَّجُلُ وَفَسَّرَ الْفَرَاءُ، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: «لَمْ يَعْمَلْ أَحَدٌ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَا أَحْسِبُ أَنَّ أَحَدًا يَزِيدُ عَلَيْهِ»^(١).

وبذلك يكون ابنُ النَّدِيمِ قد عدَّ «الْفَرَاءَ» أَوَّلَ مَنْ أَلَّفَ تَفْسِيرًا لِلْقُرْآنِ مُدَوَّنًا.

ولكن ابن حَجَرٍ يذكُرُ أَنَّ التفسير المدوَّن كان قبل الْفَرَاءِ وقَبْلَ ابْنِ جَرِيرٍ؛ إِذْ يَقُولُ^(٢):

«وَكَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ (ت ٨٦هـ) سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ (ت ٩٥هـ) أَنْ يَكْتُبَ إِلَيْهِ بِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ فَكُتِبَ سَعِيدٌ بِهَذَا التفسير، فَوَجَدَهُ عَطَاءُ بْنُ دِينَارٍ فِي الدِّيوانِ؛ فَأَخَذَهُ؛ فَأَرْسَلَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

ويبدو أَنَّهُ مِنَ الصَّغْبِ تَحْدِيدُ أَوَّلِ مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ تَفْسِيرًا مُدَوَّنًا عَلَى تَتَابُعِ آيَاتِهِ وَسُورِهِ؛ كَمَا فِي الْمُضْحَفِ.

أَقْسَامُ التَّفْسِيرِ

وَوَظِلَّ الْخَلْفُ يَخْجُلُ رِسَالَةَ السَّلَفِ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ، حَتَّى وَصَلَتْ مَسِيرَةُ التفسير إِلَى تَابِعِي التَّابِعِينَ، وَهنا تَعَدَّدَتْ اتِّجَاهَاتُ التفسير إِلَى ثَلَاثَةِ اتِّجَاهَاتٍ رَئِيسِيَّةٍ هِيَ:

أَوَّلًا - الْإِتِّجَاهُ الْأَثَرِيُّ (التفسيرُ بِالْمَأْثُورِ):

وَالْمَأْثُورُ: اسْمٌ مَفْعُولٍ مِنْ أَثَرْتُ الْحَدِيثَ أَثَرًا: نَقَلْتُهُ، وَالْأَثَرُ: اسْمٌ مِنْهُ، وَحَدِيثُ مَأْثُورٌ، أَيُّ: مَنْقُولٌ^(٣).

وَعَلَى ذَلِكَ، فَهُوَ يَشْمَلُ الْمَنْقُولَ عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ -،

(١) «الفهرست» ص ٩٩.

(٢) «تهذيب التهذيب» ١٩٨/٧.

(٣) «المصباح المنير» (أثر)، «الإسرائيليات والموضوعات» أبو شهبه ص ٦٤.

والمنقول عن النبي ﷺ والمنقول عن الصحابة، والمنقول عن التابعين.

وجُلَّ الذين يَكْتُبُونَ عن تاريخ التفسير ويتحدثون عن الاتجاه الأثري يَبْدَأُونَهُ بالطبري، «فيقطعون بذلك اتصال سلسلة التطور في الأوضاع التفسيرية بين القرن الأول والقرن الثالث بإضاعة حَلَقَةٍ مِنْ تلك السلسلة التي تمثل مَنَهَجَ التفسير في القَرْنِ الثَّانِي؛ لأن تفسير ابن جرير الطبري أُلْفَ في أواخر القَرْنِ الثالث، وصاحبه تُوفِّيَ في أوائل القرن الرابع، وبالوقوف على هذه الحلقة - وهي إفريقية ثُونِيسِيَّةٌ - يَتَضَحُّ كَيْفَ تطورَ فَهْمُ التفسير عما كان عليه في عهد ابن جرير، إلى ما أصبح عليه في تفسير الطبري، ويتضح لِمَن كان الطبري مديناً له بذلك المنهج الأثري النظري الذي درج عليه في تفسيره العظيم.

«ذلك التفسير هو أقدم التفاسير الموجودة اليوم على الإطلاق، ويُعدُّ صاحبه مؤسس طريقة التفسير النقدي، أو الأثري النظري الذي صار بعده «ابن جرير الطبري» واشتهر بها.

ذلك هو تفسير «يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ» التميمي البصري المتوفى سنة ٢٠٠هـ، ويقع في ثلاث مجلدات ضخمة، وقد بناه على إيراد الأخبار مسندة، ثم تعقبها بالنقد والاختيار، وكان يبنِي اختياره على المعنى اللغوي والتخريج الإعرابي، وتوجد من هذا التفسير نسخة بثونس^(١).

ويُعدُّ ابن جرير الطبري ربيبَ تلك الطريقة، طريقة يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ، وثمره غرسه، وقد ذكر السُّيُوطِيُّ عدداً من مفسري هذا الاتجاه الأثري منهم:

* يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ت ١١٧هـ.

* شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ ت ١٦٠هـ.

* وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ ت ١٩٧هـ.

* سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ت ١٩٨هـ، وغيرهم.

- «ابن جرير الطبري»^(٢):

لكن التفسير حين انتهَى إلى الطبري في أوائل القَرْنِ الثالث الهجري «كان نهراً مُزِيداً،

(١) «التفسير ورجاله»/ ابن عاشور ص ٢٧.

(٢) هو: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، الإمام أبو جعفر الطبري، ولد سنة ٢٢٤هـ، وتوفي سنة ٣١٠هـ. وقد جاوز الثمانين بخمس أو ست سنين.

ذَا رُكَّامٍ وَرَوَاسِبَ، قَدْ أَنْصَبَ إِلَى بَخْرٍ خَضَمَ عُبابَ، فَاْمْتَزَجَ بِمَائِهِ، وَتَشَرَّبَ مِنْ عَنَاصِرِهِ، وَصَفَا إِلَيْهِ مِنْ زَبَدِهِ، وَتَطَهَّرَ لَدِيهِ مِنْ رُكَّامِهِ وَرَوَاسِيهِ»^(١).

«وَأَبْنُ جَرِيرٍ» فقيه، عَالِمٌ تَبَحَّرَ فِي فَنُونِ شَيْءٍ مِنَ الْعِلْمِ، فَهُوَ أَحَدُ الْمَشَاهِيرِ مِنْ رِجَالِ التَّارِيخِ، وَيَعُدُّ كِتَابَهُ «تَارِيخُ الْأُمَمِ وَالْمُلُوكِ» فِيهِ مَزْجُ الْمَرَاجِعِ، وَبِهِ صَارَ إِمَامَ الْمُؤَرِّخِينَ غَيْرَ مُنَازَعٍ.

وقد شهد له بذلك كثير من الأعلام؛ يقول الخطيب البغدادي^(٢):

«جَمَعَ مِنَ الْعُلُومِ مَا لَمْ يُشَارِكْهُ فِيهِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ، وَكَانَ حَافِظًا لِكِتَابِ اللَّهِ، عَارِفًا بِالْقَرَاءَاتِ كُلِّهَا، بَصِيرًا بِالْمَعَانِي، فَقِيهًا فِي الْأَحْكَامِ، عَالِمًا بِالسُّنَنِ وَطُرُقِهَا، وَصَحِيحًا وَسَقِيمًا، وَنَاسِخًا وَمَنْسُوخًا، عَارِفًا بِأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، عَارِفًا بِأَيَّامِ النَّاسِ وَأَخْبَارِهِمْ، وَلَهُ الْكِتَابُ الْمَشْهُورُ فِي تَارِيخِ الْأُمَمِ وَالْمُلُوكِ، وَكِتَابٌ فِي التَّفْسِيرِ لَمْ يُصَنَّفْ أَحَدٌ مِثْلَهُ...».

لقد امتلك الطبري أدوات التفسير؛ فاستخدمها بمهارة وحذق، ومن هنا عُدَّ تفسيره «ذَا أَوَّلِيَّةٍ بَيْنَ كُتُبِ التَّفْسِيرِ، أَوَّلِيَّةٌ زَمْنِيَّةٌ، وَأَوَّلِيَّةٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْفُنْيَةِ وَالصِّيَاغَةِ، أَمَّا أَوَّلِيَّتُهُ الزَّمْنِيَّةُ: فَلأنه أقدم كتاب في التفسير وصل إلينا وما سبقه من المحاولات التفسيرية، ذهبت بمرور الزمن، ولم يصل إلينا شيء منها، اللهم، إلا ما وصل إلينا منها في ثنايا ذلك الكتاب الخالد الذي نحن بصددِه»^(٣).

«وَأَمَّا أَوَّلِيَّتُهُ مِنْ نَاحِيَةِ الْفَنِّ وَالصِّيَاغَةِ، فَذَلِكَ أَمْرٌ يَرْجَعُ إِلَى مَا يَمْتَّازُ بِهِ الْكِتَابُ مِنَ الطَّرِيقَةِ الْبَدِيعَةِ الَّتِي سَلَكَهَا فِيهِ مُؤَلِّفُهُ، حَتَّى أَخْرَجَهُ لِلنَّاسِ كِتَابًا لَهُ قِيَمَتُهُ وَمَكَانَتُهُ»^(٤).

طَرِيقَةُ الطَّبْرِيِّ فِي التَّفْسِيرِ:

حين يفسر الطبري آية يضع لها عنواناً هكذا «الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ...» ثم يقول: «يعني تعالى بذلك...» ويستشهد على التفسير بما يزيو به بسنده إلى الصحابة أو

(١) «التفسير ورجاله» ص ٣٠.

(٢) «البداية والنهاية» لابن كثير ١٥٦/١١.

(٣) هذا على اعتبار فقد تفسير يحيى بن سلام الذي أشرت إليه آنفاً، أما وقد ذكر الإمام الفاضل بن عاشر أن نسخة من الكتاب موجودة في تونس فإن تفسير الطبري لا يعد ذا أولية زمنية.

(٤) «التفسير والمفسرون» ٢٠٥/١.

التابعين، عَارِضاً المعانيَ الحقيقيةَ والمجازيةَ في استعمالات العَرَبِ، مستشهداً بالشُّعْرِ العربيَّ على ما يُثَبِّتُ اسْتِعْمَالُ اللَّفْظِ فِي الْمَعْنَى الَّذِي حَمَلَهُ عَلَيْهِ.

وقد يَغْرِضُ أَقْوَالَ الصَّحَابَةِ والتَّابِعِينَ إِذَا تَعَدَّدَتْ فِي آيَةِ الْوَاحِدَةِ، ثُمَّ لَا يَكْتَفِي بِمَجْرَدِ الْعَرِضِ، وَإِنَّمَا يَرْجِعُ رَأْيَاً عَلَى رَأْيٍ بِقَوْلِهِ^(١):

«وَأَوَّلَى الْأَقْوَالِ عِنْدِي بِالصُّوَابِ...» أَوْ «وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَالصُّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ...»، أَوْ «وَأَوَّلَى التَّأْوِيلَاتِ بِالْآيَةِ...»، ثُمَّ يُوَيِّدُ رَأْيَهُ بِقَوْلِهِ: «وَيُمَثِّلُ الَّذِي قُلْنَا قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ...» أَوْ بِعَرِضِ حُجَجٍ وَأَدْلَةٍ قَائِلًا: «وَإِنَّمَا رَأَيْنَا أَنَّ ذَلِكَ أَوَّلَى التَّأْوِيلَاتِ بِالْآيَةِ؛ لِأَنَّ...»، وَقَدْ عَنِّي ابْنُ جَرِيرٍ بِالْقِرَاءَاتِ عِنَايَةً كَبِيرَةً، وَلَا عَزَوَ، فَهُوَ مِنْ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ الْمَشْهُورِينَ، وَلَهُ فِيهَا مُؤَلَّفٌ، إِلَّا أَنَّهُ ضَاعَ ضِمْنَنْ مَا ضَاعَ مِنَ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ الْقَدِيمِ.

كَمَا اهْتَمَّ الطَّبْرِيُّ بِالشُّعْرِ الْقَدِيمِ، يَسْتَشْهَدُ بِهِ عَلَى الْغَرِيبِ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ تَابِعٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ؛ كَمَا كَانَتْ لَهُ عِنَايَةٌ بِالْمَذَاهِبِ النَّحْوِيَّةِ الْبَصْرِيَّةِ وَالْكُوفِيَّةِ، يوردُ الرَّأْيَ وَيُوجِّهُهُ.

وَيُورِدُ بَغْضَ الْأَحْكَامِ الْفَقْهِيَّةِ فِي تَفْسِيرِهِ، مُخْتَاراً لِأَحَدِ الْآرَاءِ، مُؤَيِّداً اخْتِيَارَهُ بِالْأَدَلَّةِ الْعِلْمِيَّةِ الْقِيَمَةِ...^(٢).

رَحِمَ اللَّهُ الطَّبْرِيَّ وَجَزَاهُ عَنِ الْقُرْآنِ وَتَفْسِيرِهِ خَيْرَ الْجَزَاءِ..

ثَانِيًا - الْإِتِّجَاهُ اللَّغَوِيُّ:

وَقَدْ بَدَأَ هَذَا الْإِتِّجَاهُ وَاضِحاً فِي أَوَاخِرِ الْقَرْنِ الثَّانِي الْهَجْرِيِّ وَأَوَائِلِ الْقَرْنِ الثَّالِثِ؛ إِذْ نَشَأَ عِلْمُ النَّحْوِ، وَنَضِجَتْ عُلُومُ اللُّغَةِ عَلَى أَيْدِي الرُّوَادِ أَمْثَالِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ، وَيُونُسَ بْنِ حَبِيبٍ، وَالْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ، وَغَيْرِهِمْ.

وَكَانَ الْغَرَضُ الْأَسْمَى مِنْ تَأْصِيلِ هَذِهِ الْعُلُومِ وَتَقْعِيدِهَا خِدْمَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ صِيَانَةً لَهُ مِنَ اللَّحْنِ، وَلَا سِيَمَا بَعْدَ اتِّصَالِ الْعَرَبِ بِالْعَجَمِ.

وَقَدْ أَثَّرَتْ هَذِهِ الدِّرَاسَاتُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ تَأْثِيرًا كَبِيرًا؛ إِذْ اشْتَغَلَ اللَّغَوِيُّونَ أَنْفُسَهُمْ بِالْقُرْآنِ وَلِغَتِهِ، وَكَانَ مِنْ أَشْهُرِ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ «أَبُو عُبَيْدَةَ مَغَمَّرُ بْنُ الْمُثَنَّى» الْمَتَوَفَّى سَنَةَ

(١) راجع: «تفسير الطبري».

(٢) راجع: «التفسير والمفسرون» ٢٠٢/١ - ٢١٨.

٢٠٨هـ أو ٢١٥هـ، وقد ألف كتابه «مَجَازُ الْقُرْآنِ» سنة ١٨٨هـ^(١)، ويُعدُّ هذا الكتابُ أقدمَ مؤلَّفٍ في معاني القرآن وصلَّ إلينا.

وأبو عُبيدة موسوعة علمية له مؤلفات في مجالات شتى، وقد «أوتيَ لساناً صارماً جَلَبَ على نفسه عداواتٍ كثيرة، ثم تنفَّسَ به العُمُرُ قرابةَ قَرْنٍ كاملٍ زَامَلَ فيه أعلاماً كباراً، وجَادَلَ خُصُوماً كَثَراً، وشَهِدَ تلاميذهُ وَمَن في طبقتهم يجادلُونَ عنه، ويجادلُونَ فيه، فَقَرَّبَ وبَاعَدَ، وواصلَ وقاطَعَ، وَلَكِن مَخالفه كانوا من الكثرة بحيثُ أَرهقوه وضايقوه، حتَّى جاءه الأجلُ فلم يَتَهَضَّ لِتَشْيِيعِ جَنَازَتِهِ أَحَدًا، وعُلِّلَ ذلك بما ترك مِن خَزَائِنِ أدبيَّة»^(٢).

ويحكي أبو عُبيدة سَبَبَ تأليفه كتاب «مَجَازِ الْقُرْآنِ» فيقول:

«أَرْسَلَ إِلَيَّ الْفَضْلُ بْنُ الرَّبِيعِ وَالِي الْبَصْرَةِ فِي الْخُرُوجِ إِلَيْهِ سَنَةً ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةً، فَقَدِمْتُ إِلَى بَغْدَادَ وَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ لَهُ طَوِيلٍ عَرِيضٍ فِيهِ بَسَاطٌ وَاحِدٌ قَدْ مَلَأَهُ، وَفِي صَدْرِهِ فُرْشٌ عَالِيَةٌ لَا يُزْتَقَى إِلَيْهَا إِلَّا عَلَى كُرْسِيِّ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَيْهَا، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ بِالْوِزَارَةِ، فَرَدَّ وَضَحِكَ إِلَيَّ، وَاسْتَدْنَانِي حَتَّى جَلَسْتُ إِلَيْهِ عَلَى فَرْشَةٍ، ثُمَّ سَأَلَنِي وَالْطَّفَنِي وَبَاسْطَنِي، وَقَالَ: أَنْشِدْنِي، فَأَنْشَدْتُهُ فُطِرَ وَضَحِكَ، وَزَادَ نَشَاطُهُ، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ فِي زِيِّ الْكُتَّابِ لَهُ هَيْئَةٌ، فَأَجْلَسَهُ إِلَى جَانِبِي، وَقَالَ لَهُ: أَتَعْرِفُ هَذَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: هَذَا أَبُو عُبيدَةَ عَلَامَةُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ! أَقْدَمْنَاهُ لِتَسْتَفِيدَ مِنْ عِلْمِهِ، فَدَعَا لَهُ الرَّجُلُ وَقَرَّظَهُ لِفَعْلِهِ هَذَا، وَقَالَ لِي: إِنِّي كُنْتُ إِلَيْكَ مُشْتَقًا، وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ مَسْأَلَةٍ، أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَعْرِفَكَ إِيَّاهَا؟

فقلتُ: هَاتِ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿طَلَعَهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾ [الصفات: ٦٥]، وَإِنَّمَا يَقَعُ الْوَعْدُ وَالْإِعَادُ بِمَا عُرِفَ مِثْلُهُ وَهَذَا لَمْ يُعْرِفْ، فَقُلْتُ: إِنَّمَا كَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى الْعَرَبَ عَلَى قَدَرِ كَلَامِهِمْ؟ أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ امْرِئِ الْقَيْسِ: [الطويل]

أَيْفُثْلُنِي وَالْمَشْرِفِي مُضَاجِعِي وَمَسْنُونَةَ زُرُقٍ كَأَنِّيَابِ أَعْوَالِ

وَهُمْ لَمْ يَرَوْا الْعَوْلَ قَطُّ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا كَانَ أَمْرُ الْعَوْلِ يَهْوِلُهُمْ، أَوْعَدُوا بِهِ فَاسْتَحْسَنَ الْفَضْلُ ذَلِكَ، وَاسْتَحْسَنَ السَّائِلُ، وَعَزَمْتُ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَنْ أَضَعُ كِتَابًا فِي الْقُرْآنِ فِي مِثْلِ هَذَا وَأَشْبَاهِهِ وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ عِلْمِهِ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى الْبَصْرَةِ، عَمِلْتُ كِتَابِي الَّذِي سَمَّيْتُهُ

(١) «معجم الأدباء» ١٩/١٥٨.

(٢) «خطوات التفسير البياني» د. رجب البيومي ص ٣٧، ٣٨، وراجع: «معجم الأدباء» ١٩/١٦٠.

الْمَجَازَ، وَسَلَّطْتُ عَنِ الرَّجُلِ السَّائِلِ، فَقِيلَ لِي: هُوَ مِنْ كُتَابِ الْوَزِيرِ وَجُلَسَائِهِ وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكَاتِبِ^(١).

وبعضُ العلماءِ يُنَكِّرُ هذه القِصَّةَ؛ لأنَّ أبا عُبَيْدَةَ لَمْ يُشْرَإِ إِلَيْهَا فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ...^(٢).

وَمِنْ الَّذِينَ كَتَبُوا عَنْ اتِّجَاهَاتِ التَّفْسِيرِ مَنْ يَسْلُكُ أبا عُبَيْدَةَ - مِنْ خِلَالِ كِتَابِهِ هَذَا - فِي سِلْكِ الْإِتِّجَاهِ الْبَيَانِيِّ فِي التَّفْسِيرِ، وَأَكْثَرُهُمْ يَعْذَرُهُ رَأْدًا فِي الْإِتِّجَاهِ اللَّغَوِيِّ.

عَلَى أَنَّ أبا عُبَيْدَةَ لَمْ «يَعْنِ بِالْمَجَازِ مَا هُوَ قَسِيمُ الْحَقِيقَةِ، وَإِنَّمَا عَنَى بِمَجَازِ الْآيَةِ مَا يُعَبَّرُ بِهِ عَنِ الْآيَةِ»^(٣).

فَقَدْ يَسْتَعْمَلُ أَبُو عُبَيْدَةَ لَفْظَ الْمَجَازِ قَاصِدًا بِهِ مَعْنَى اللَّفْظِ، فَمَثَلًا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ» [الْأَحْقَافُ: ١٥] يَقُولُ: «مَجَازُهُ: شَدَدَنِي إِلَيْكَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: وَزَعْنِي الْجِلْمُ عَنِ السَّقَاءِ، أَيْ: مَنَعَنِي، وَمِنْهُ الْوَزْعَةُ: الَّذِينَ يَدْفَعُونَ الْخُصُومَ وَالنَّاسَ عَنِ الْفُضَاةِ وَالْأَمْرَاءِ»؛ ثُمَّ يَسْتَشْهَدُ بِالْبَيِّنِ:

عَلَى حِينَ عَاتَبْتُ الْمَشِيبَ عَلَى الصَّبَا فَقُلْتُ أَلَمْ تَضُحْ وَالشَّيْبُ وَازِعٌ^(٤)
وَأَمَّا أَبُو زَكْرِيَّا الْفَرَّاءُ الْمَتَوَفَّى سَنَةَ ٢٠٧هـ، فَكَانَ يَسْتَعِينُ بِتَفْسِيرَاتِ السَّلَفِ، مُضِيفًا لَهُ مَا أَدَّى إِلَيْهِ اجْتِهَادُهُ اللَّغَوِيُّ، وَكَذَا الرَّجَّاجُ الْمَتَوَفَّى سَنَةَ ٣١١هـ^(٥).

لَقَدْ اسْتَلْهَمَ الْفَرَّاءُ الْحِسَّ اللَّغَوِيَّ مُحْكَمًا ذَوْقَهُ وَعَقْلَهُ؛ كَمَا رَاعَى السِّيَاقَ الْعَامَّ فِي الْآيَةِ؛ وَلِذَا نَجَدُهُ يَفْضِلُ قِرَاءَةَ تَحْقُقِ التَّجَانُّسِ بَيْنَ الْكَلِمَاتِ الْمُتَجَاوِرَاتِ عَلَى غَيْرِهَا^(٦).
ثَالِثًا - الْإِتِّجَاهُ الْبَيَانِيُّ^(٧):

وَيَذُورُ هَذَا الْإِتِّجَاهُ نَجْدَهَا فِي تَفْسِيرِ ابْنِ عَبَّاسٍ الْمَبْنُوثِ فِي ثَنَائِهِ التَّفْسِيرِ الْأَثَرِيِّ، وَمِنْ

(١) «مَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ» ١٥٨/١٩.

(٢) رَاجِعْ «خَطَوَاتُ التَّفْسِيرِ الْبَيَانِيِّ» ص ٤٤، ٤٥ وَقَدْ ذَكَرَ الدُّكْتُورُ رَجَبُ الْيَوْمِي أَسْبَابًا أُخْرَى وَمَبْرَرَاتٍ لِرَفْضِ هَذِهِ الْقِصَّةِ.

(٣) «فَتَاوَى ابْنِ تَيْمِيَّةٍ» كِتَابُ الْإِيمَانِ ص ٨٨.

(٤) «مَجَازُ الْقُرْآنِ» ٩٢/٢، ٩٣.

(٥) رَاجِعِ الْبَغْوِيَّ الْفَرَّاءُ ص ٢٣٨.

(٦) رَاجِعِ الْبَغْوِيَّ الْفَرَّاءُ ص ٢٣٩، ٢٤٠ (بِتَصْرِيفٍ وَإِيجَازٍ).

(٧) بَعْضُ الْمُؤَلِّفِينَ فِي تَارِيخِ التَّفْسِيرِ يَضَعُونَ اتِّجَاهًا ثَالِثًا بَدَلًا مِنْ هَذَا الْإِتِّجَاهِ يَطْلُقُونَ عَلَيْهِ «الْإِتِّجَاهُ النِّقْدِيَّ»، وَبَعْضُهُمْ يَسْلُكُ هَذَا الْإِتِّجَاهَ ضَمْنَ الْإِتِّجَاهِ الْأَثَرِيِّ. انْظُرْ: «التَّفْسِيرُ وَرَجَالُهُ»: ابْنُ عَاشُورٍ ص ٢٦.

أمثلة ذلك: ما رواه ابن جرير في تفسير قوله تعالى: ﴿أَيُّودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ... لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٦]؛ أن عمر - رضي الله عنه - سأل الناس عن هذه الآية، فما وجد أحداً يشفيه، حتى قال ابن عباس، وهو خلفه: يا أمير المؤمنين، إني أجِدُ في نفسي منها شيئاً، فتلقت إليه، فقال: تحول ههنا لِمَ تُحَقِّرُ نَفْسَكَ؟ قال:

هذا مثل ضربته الله عز وجل، فقال: أيود أحدكم أن يعمل عمره بعمل أهل الخير وأهل السعادة حتى إذا كان أخوج ما يكون إلى أن يخيمه بخير حين فني عمره وأقترَبَ أجله، ختم ذلك بعمل من عمل أهل الشقاء، فافسده كله فحرقه أخوج ما كان إليه^(١).
«وهو من باب الاستعارة التمثيلية، وقد ألمع إليه ابن عباس بقوله المقارب: هذا مثل ضربته الله عز وجل... إلخ، وهل قال البلاغيون فيما بعد غير ذلك؟»^(٢).

ونهج تلاميذ ابن عباس نهجه، وكان أكثرهم نتاجاً في هذا الاتجاه «مجاهداً»^(٣)، وأما تأصيل هذا الاتجاه فقد كان على يد «أبي عبيدة» صاحب «مجاز القرآن»، ويعدُّ صاحب الخطوة الأولى في هذا الاتجاه.

«وقضُل هذا الكتاب في الدراسات البلاغية: أنه حين تعرض للنصوص القرآنية أشار إلى ما تدلُّ عليه من حقيقة أو مثل أو تشبيه أو كناية وما يتضمن من ذكر أو حذف أو تقديم أو تأخير، فوضع بذلك اللبنة الأولى في صرح الدراسات البلاغية للقرآن... وإذا كان عبد القاهر أظهر من نادى من البلغاء بأن يوضع الكلام الوضع الذي يقتضيه علم النحو، وهو ما سمي بقضية النظم؛ فإن بُدِّرَ قضيته هذه كانت تكمن في مجاز «أبي عبيدة» حيث رأى في زمنه السابق ما رآه صاحب «الدلائل» في زمنه اللاحق، فكان بذلك الرائد الأول لعلم المعاني عند من يلتصقون الجذور الضاربة في الأعماق»^(٤).

وقد رتب «أبو عبيدة» كتابه وفق ترتيب السور القرآنية في المصحف، ومن هنا صار من اليسير أن يزج الدارس إلى ما ذكر أبو عبيدة في توجيه الآيات الكريمة من مثل قوله تعالى: ﴿سَاوَكُمْ حَزْتُ لَكُمْ فَأْتُوا حَزْنَكُمْ أُنَى شَيْئَمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] حيث قال: إنها كناية

(١) «تفسير ابن جرير» ٤٧/٣.

(٢) راجع: «خطوات التفسير البياني» ص ٢١ وفيه شواهد أخرى.

(٣) راجع الأمثلة التي ذكرها الدكتور رجب البيومي في «خطوات التفسير البياني» ص ٣٤ وما بعدها.

(٤) «خطوات التفسير البياني» ص ٤٦، ٤٧.

وتشبيه^(١).

وَمِنْ مِثْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ﴾ [التوبة: ١٠٩]؛ حَيْثُ أَتْبَعَ الْآيَةَ بِتَحْلِيلٍ بَيَانِيٍّ وَعَدَّهَا مِنْ مَجَازِ التَّمثِيلِ حِينَ قَالَ:

«وَمَجَازُ الْآيَةِ: مَجَازُ التَّمثِيلِ؛ لِأَنِّ مَا بَنُوهُ عَلَى التَّقْوَى أَثْبَتَ أُسَاساً مِنَ الْبِنَاءِ الَّذِي بَنَوْهُ عَلَى الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ؛ فَهُوَ عَلَى شَفَا جُرُفٍ، وَهُوَ مَا يُجْرَفُ مِنَ الْأُودِيَةِ؛ فَلَا يَثْبُتُ الْبِنَاءُ عَلَيْهِ^(٢).

تِلْكَ هِيَ الْخُطْوَةُ الْأُولَى خَطَاَهَا أَبُو عُبَيْدَةَ فِي التَّفْسِيرِ الْبَيَانِيِّ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَإِنْ وُجِّهَتْ إِلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ النُّقُودِ وَالْمَطَاعِينَ مِنْ عُلَمَاءِ كِبَارِ أَمْثَالِ الْفَرَاءِ وَالْأَضْمَعِيِّ وَالطَّبْرِيِّ^(٣)..

ثم تلت هذه الخُطْوَةُ خُطُواتِ الْجَاحِظِ وَأَبْنِ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِمَا...

(١) راجع: «مجاز القرآن» ١/٧٣.

(٢) «مجاز القرآن» ١/٢٦٩، وانظر: «خطوات التفسير البياني» ص ٥١، ٥٢.

(٣) راجع: «خطوات التفسير البياني» ص ٥٨ وما بعدها.

المَبْنَحُ الثَّالِثُ

الكَلَامُ عَلَى تَفْسِيرِ الثَّعَالِبِيِّ

أَوَّلًا: الْمَصَادِرُ الَّتِي اسْتَقَى مِنْهَا أَبُو زَيْدِ الثَّعَالِبِيُّ فِي «الْجَوَاهِرِ الْحَسَنِ»

باديء ذي بدء أقول: إنه لا يستطيع أَحَدٌ من الناس أن يزعم أنه يستطيع أن يأتي بأفضل مما أتى به أئمة هذه الأمة، فالخلف عيال على السلف، ولولا أن الله حفظ بهم الدين، لما كان هذا حال المسلمين، ولعبدوا الله تعالى بمذاهب باطلة ما أنزل الله بها من سلطان، فله درهم، وعليه شكرهم. [الطويل]

أُولَئِكَ آبَائِي فَجِئْنِي بِمِثْلِهِمْ إِذَا جَمَعْنَا يَا جَرِيرُ الْمَجَامِعُ وليس هذا من باب تحجير الواسع، أو تضيق رحمة الله؛ فلم يقصر الله العلم والشعر والبلاغة على عصر دون عصر، ولا خص به قوماً دون قوم، بل جعل ذلك مُفَرَّقاً في الأمة، موجوداً لمن التمسه، وكم ترك الأول للآخر!!

إلا أن اللاحق - ولا مفر - ينقل عن السابق، وهكذا دواليك، سنة الله في الذين خلوا من قبل، ولن تجد لسنة الله تبديلاً، ولن تجد لسنة الله تحويلاً.

من هنا كان للثعالبي أن يعتمد على كلام من سبقوه، فهم سلفه، وهو خلفهم، وهم شيوخه، وهو تلميذهم، فمن مكثر عنه، ومن قَلَّ.

ولا شك أن للرحلة التي ارتحلها الثعالبي في طَلَبِ العلم أثراً بالغاً في تحصيل دواوين أولئك الأعلام؛ خاصة كتب المشرقيين منهم، فجمع حصيلة وافرة عَزَّ اقْتِنَاؤُهَا، وأسفاراً عظيمة نَدَّرَ اقْتِنَاصُهَا.

ولقد تنوعت مَصَادِرُ الثعالبي، وتشكلت على اختلاف العلوم التي يحتاج إليها المفسر والتفسير، وهذه قائمة بأهم المصادر في كل علم على حِدَةٍ:

أَوَّلًا: مَصَادِرُهُ مِنْ كُتُبِ التَّفْسِيرِ:

اعتمد الثعالبي - رحمه الله - على عدة مصادر مهمة في التفسير، كان أهمها:

١ - تفسير ابن عطية المسمى «المُحَرَّرُ الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»: وهو الأصل الذي اعتمده المُصَنِّفُ، فاختصره، وزاد عليه. ومؤلف «المحرر» هو:

عبد الحق بن غالب بن عبد الرحيم. وقيل: عبد الرحمن بن غالب بن تمام بن عبد الرؤوف بن عبد الله بن تمام بن عطية الغرناطي صاحب التفسير الإمام أبو محمد الحافظ القاضي. قال ابن الزبير: كان فقيهاً جليلاً عارفاً بالأحكام والحديث والتفسير، نحويًا لغويًا أديباً بارعاً شارعاً مفيداً ضابطاً نسيباً فاضلاً، من بيت علم وجلالة، غاية في توقد الذهن، وحسن الفهم، وجلالة التصرف. روى عن: أبيه الحافظ أبي بكر، وأبي علي الغساني، والصفدي، وعنه: ابن مضار، وأبو القاسم بن حبيش، وجماعة. وولي قضاء «المرية» يتوخى الحق والعدل.

وألّف تفسير القرآن العظيم، وهو أصدق شاهد له بإمامته في العربية وغيرها، وخرج له برنامجاً.

ولد سنة إحدى وثمانين وأربعمائة، وتوفي بلوزقة في خامس عشر رمضان سنة ثنتين. وقيل: إحدى. وقيل: ست وأربعين وخمسائة.

وذكره في «قلائد العقيان»، ووصفه بالبراعة في الأدب والنظم والشر.

ولقد نَوَّه أبو حيان في مقدمة تفسيره بالزمخشري، وابن عطية باعتبارهما عَلَمَيْنِ من أعلام التفسير، وإمامين من كبار أئمتّه، ووصفهما بأنهما أجل من صَنَّفَ في علم التفسير، وأفضل من تعرض للتنقيح فيه، والتحرير، ثم أثنى أبو حيان في هذه المقدمة كذلك على كتابيهما في التفسير ثناء، ورفع من شأنهما، وأشار إلى أنه قام في تفسيره بانتقاد هذين الكتّابين والتعقيب عليهما، وذلك حيث يقول:

«ولما كان كتاباهما في التفسير قد أنجدا وأغارا وأشرقا في سماء هذا العلم بَذَرْنِ، وأنارا، وتَنَزَّلَا من الكتب التفسيرية منزلة الإنسان من العين، والذهب الإبريز من العين، ويتيمة الدر من اللآلي، وليلة القدر من الليالي، فعكف الناس شرقاً وغرباً عليهما، وثنوا أَعْنَةً الاعتناء إليهما، وكان فيهما على جلالتهما مجال لانتقاد ذوي التبريز، ومسرح للتخيل فيهما والتميز، ثنيت إليهما عنان الانتقاد، وحللت ما تخيل الناس فيهما من الاعتقاد أنهما في التفسير الغاية التي لا تدرك، والمسلك الوعر الذي لا يكاد يُسَلَّكُ، وعرضتهما على محك النظر، وأوريت فيهما نار الفكر، حتى خلصت دسيسهما، وبرز نفيسهما، وسيرى ذلك من هو للنظر أهل، واجتمع فيه إنصاف وعقل».

والمقصود ذكر فضل تفسير ابن عطية، وبيان أهميته.

ولقد نص الثعالبي نفسه في مقدمته على أنه قد اعتمد تفسير ابن عطية، فقال: «...».

فقد ضمته (يعني: تفسيره) بحمد الله المهم مما اشتمل عليه تفسير ابن عطية، وزدته فوائد جمة... إلخ.

٢ - «مختصر تفسير الطبري» لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد اللخمي، النحوي.

٣ - مختصر «البحر المحيط» لأبي حيان، اختصره الصفاقسي، وسماه: «المجيد في إعراب القرآن المجيد»:

يقول محمد بن مخلوف في «شجرة النور الزكية» واصفاً كتاب «المجيد»: «وهو من أجل كتب الأعراب، وأكثرها فائدة».

ويقول حاجي خليفة في «كشف الظنون» (بعد أن عرّف بعلم إعراب القرآن وذكر بعض من صنف فيه): «وأبو الحسن علي بن إبراهيم الحوفي المتوفى ٥٦٢هـ، وكتابه أوضحها، وهو في عشر مجلدات، وأبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري النحوي، المتوفى سنة ٦١٦هـ، وكتابه أشهرها، وسماه «التبيان». أوله: «الحمد لله...»، وأبو إسحاق إبراهيم بن محمد الصفاقسي، المتوفى سنة ٧٤٢هـ، وكتابه أحسن منه، وهو في مجلدات سماه «المجيد في إعراب القرآن المجيد». وقد ذكره في مقدمته، فقال: «وما نقلته من الإعراب عن غير ابن عطية، فمن الصفاقسي مختصر أبي حيان... إلخ».

٤ - «مفاتيح الغيب» أو التفسير الكبير، للإمام الرازي:

وهو من أجل التفاسير، وإن كان أطال في الاستدلال ورّد الشبه إطالة كادت تغطي على كونه كتاب تفسير. ولسنا نميل مع أبي حيان في قوله فيه: «فيه كل شيء إلا التفسير»، فإنه - رحمه الله - مع الاستطراد إلى ذكر الأدلة والبراهين، قد وفى التفسير حقّه.

وبالجملة: فالكتاب أشبه ما يكون بموسوعة في علم الكلام، واللغة، والأصول، والآثار، وفي العلوم الكونية، والطبيعية، وغير ذلك من فنون العلم.

هذا، ولم ينص الثعالبي في مقدمته على أنه استقى من «مفاتيح الغيب»، إلا أنه نقل منه في ثنايا تفسيره، فأكثر من النقل، فيقول: قال الفخر، ثم يذكر كلامه.

٥ - «أحكام القرآن» للقاضي أبي بكر بن العري:

وقد أكثر الثعالبي - رحمه الله - من النقل عنه، وهذا واضح من خلال استقراء آيات الأحكام، وتناوله لها.

وهذا الكتاب لا يتعرض لسور القرآن كلها، ولكنه يتعرض لما فيها من آيات الأحكام فقط، وطريقته في ذلك أن يذكر السورة، ثم يذكر عدد ما فيها من آيات الأحكام، ثم يأخذ في شرحها آية آية.. . قائلًا: الآية الأولى وفيها خمس مسائل «مثلاً»، والآية الثانية وفيها سبع مسائل «مثلاً» وهكذا، حتى يفرغ من آيات الأحكام الموجودة في السورة.

وهذا الكتاب يعتبر مرجعاً مهماً للتفسير الفقهي عند المالكية؛ وذلك لأن مؤلفه مالكي متأثر بمذهبه، فظهرت عليه في تفسيره روح التعصب له، والدفاع عنه، غير أنه لم يشتط في تعصبه إلى الدرجة التي يتغاضى فيها عن كل زلة علمية تصدر من مجتهد مالكي، ولم يبلغ به التعسف إلى الحد الذي يجعله يُقنّد كلام مخالفه إذا كان وجيهاً ومقبولاً، والذي يتصفح هذا التفسير يلمس منه روح الإنصاف لمخالفه أحياناً، كما يلمس منه روح التعصب المذهبي التي تستولي على صاحبها، فتجعله أحياناً كثيرة يرمي مخالفه، وإن كان إماماً له قيمته ومركزه بالكلمات المقذعة اللاذعة، تارة بالتصريح، وتارة بالتلويح. ويظهر لنا أن الرجل كان يستعمل عقله الحر، مع تسلط روح التعصب عليه، فأحياناً تغلب العقل على التعصب، فيصدر حكمه عادلاً لا تكدره شائبة التعصب، وأحياناً - وهو الغالب - تغلب العصبية المذهبية على العقل، فيصدر حكمه مشوباً بالتعسف، بعيداً عن الإنصاف.

وهذا الكتاب أيضاً لم ينص المصنف على أنه اعتمد عليه - في مقدمته، بل ذكر النقل عنه في ثنايا التفسير.

ثانياً: كُتِبَ غَرِيبٌ^(١) القرآن والحديث:

وقد اعتمد الثعالبي على كتابين في غريب ألفاظ الكتاب العزيز: أولهما: لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، والثاني: وهو مختصر غريب القرآن للحافظ زين الدين العراقي.

(١) قال الإمام أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي الغريب من الكلام إنما هو الغامض البعيد من الفهم كما أن الغريب من الناس إنما هو البعيد عن الوطن المنقطع عن الأهل والغريب من الكلام يقال به على وجهين. أحدهما أن يراد به أنه بعيد المعنى غامض لا يتناول الفهم إلا عن بعد، ومعاناة فكره والوجه الآخر أن يراد به كلام من بعدت به الدار من شواذ قبائل العرب، فإذا وقعت إلينا الكلمة من لغاتهم استغربناها انتهى.

وقال ابن الأثير في «النهاية»: وقد عرفت أن رسول الله ﷺ كان أفصح العرب لساناً، حتى قال له علي رضي الله تعالى عنه وقد سمعه يخاطب وفد بني نهد: يا رسول الله نحن بنو أب واحد، ونراك تكلم وفود العرب بما لا نفهم أكثره، فقال: «أدبني ربي فأحسن تأديبي» فكان عليه الصلاة والسلام يخاطب العرب على اختلاف شعوبهم وقبائلهم بما يفهمونه، فكان الله تعالى قد أعلمه ما لم يكن يعلمه غيره، وكان

كما اعتمد في غريب السنة على كتاب أبي عبيد بن سلام الهروي.

ثالثاً: المصايد التي اعتمد عليها من كتب السنة:

١ - صحيح الإمام البخاري.

٢ - صحيح الإمام مسلم.

٣ - سنن أبي داود.

٤ - سنن الترمذي.

٥ - حلية الأبرار «أو» الأذكار، للإمام النووي.

٦ - سلاح المؤمن، لتقي الدين أبي الفتح محمد بن محمد بن همام المصري الشافعي.

٧ - مصابيح السنة، للبغوي.

٨ - الموطأ، للإمام مالك.

رابعاً: كتب الترغيب والترهيب والرفائق:

اعتمد الثعلباني في هذا الفن على كتابين هما:

١ - التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، للإمام القرطبي.

أصحابه يعرفون أكثر ما يقوله، وما جهلوه سألوه عنه، فيوضحه لهم. واستمر عصره إلى حين وفاته - عليه الصلاة والسلام - وجاء عصر الصحابة جارياً على هذا النمط، فكان اللسان العربي عندهم صحيحاً لا يتدخله الخلل إلى أن فتحت الأمصار، وخالط العرب غير جنسهم، فامتزجت الألسن، ونشأ بينهم الأولاد، فتعلموا من اللسان العربي ما لا بد لهم في الخطاب، وتركوا ما عداه، وتمادت الأيام إلى أن انقرض عصر الصحابة، وجاء التابعون فسلخوا سبيلهم، فما انقضى زمانهم إلا واللسان العربي قد استحال أعجمياً، فلما أعضل الداء ألهم الله سبحانه وتعالى جماعة من أهل المعارف إن صرفوا إلى هذا الشأن طرفاً من عنايتهم، فشرعوا فيه حراسة لهذا العلم الشريف. فقليل: إن أول من جمع في هذا الفن شيئاً أبو عبيدة معمر بن المثنى التميمي البصري المتوفى سنة ٢١٠ عشر ومائتين، فجمع كتاباً صغيراً، ولم تكن قلته لجهله بغيره، وإنما ذلك لأمرين: أحدهما: أن كل مبتدئ [مبتدأ] بشيء لم يسبق إليه يكون قليلاً، ثم يكثر. والثاني: أن الناس كان فيهم يومئذ بقية، وعندهم معرفة، فلم يكن الجهل قد عم.

٢ - العاقبة، للإمام عبد الحق الأشبيلي.

وهذان الكتابان نص عليهما في مقدمته، إلا أنه اعتمد على كتب أخرى في ذلك الفن، مثل:

٣ - الرقائق، لابن المبارك.

٤ - بهجة المجالس وأنس المجالس، لأبي عمر بن عبد البر.

٥ - رياضة المتعلمين، للأصفهاني.

خامساً: كُتِبَ في الأحكام الفقهية والأصولية:

١ - المدونة، لسحنون بن سعيد.

٢ - مختصر ابن الحاجب الفرعي.

٣ - الإمام في أحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد.

٤ - البيان والتحصيل، لابن رشد.

٥ - مختصر ابن الحاجب، المسمى بـ «المنتهى».

سادساً: كُتِبَ الخصائص والشمائل:

اعتمد الثعالبي في «الجواهر الحسان» في هذا الفن على كتاب القاضي عياض، والمسمى بـ «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى».

وكذلك كتاب «الآيات والمعجزات» لابن القُطَّان.

سابعاً: كتب في التربية وتهذيب النفوس:

نُعِتَ الإمام الثعالبي بـ «الإمام، الورع، الزاهد، العارف بالله»، وهذا الرجل كان يتبرك به، ويكثر من الشناء عليه.

ولهذا عنى في تفسيره بإيراد آثار الصالحين، والتزود من أخبارهم، فأورد عن بعض كتب أهل العلم المصنفة في ذلك، وكان منها:

١ - «بهجة النفوس وتحليها بمعرفة ما لها وما عليها»

وهو شرح مختصر صحيح البخاري، المسمى «جمع النهاية في بدء الخير والغاية»،

للإمام أبي محمد بن أبي جمرة الأندلسي .

وقد ذكره المصنف في مقدمته، فقال: «...» .

٢ - «إحياء علوم الدين»، لأبي حامد الغزالي .

وهو أشهر من أن يذكر، وأعرف من أن يعرف .

وقد نقل منه المصنف، فأكثر من النقل .

واعتمد أيضاً على مختصره لمحمد بن علي بن جعفر البلالي .

وقد حكى الثعالبي عن هذا المصنف، فقال: «...» وهذا الشيخ البلالي لقيته، ورويت

عنه كتابه هذا» .

وذلك في تفسيره لآيات الصيام من سورة البقرة .

٣ - «جواهر القرآن»، لأبي حامد الغزالي .

وهو أَلِيقٌ بالتفسير، إلا أنه ذكر فيه أنه ينقسم إلى علوم، وأعمال، والأعمال ظاهرة وباطنة، والباطنة إلى تركية وتخلية، فهي أربعة أقسام، علوم وأعمال ظاهرة وباطنة، مذمومة ومحمودة، وكل قسم يرجع إلى عشرة أصول، فيشتمل على زبدة القرآن .

٤ - شرح ابن الفاكهاني على أربعين النووي .

ثامناً: في الأسماء والصفات:

ذكر الثعالبي في ثَنَائِهِ كلامه نقله عن كتابين في «أسماء الله تعالى»، وهما:

١ - شرح أسماء الله الحُسْنَى، للإمام الرازي .

٢ - غاية المغنم في أسماء الله الأعظم . لابن الدريهم الموصللي .

تاسعاً: ومن كتب التاريخ:

ذكر الثعالبي أثناء تفسيره نُقُولاً عن أحد الكتب التي عنيت بسير الخلفاء، وهو كتاب:

- الاكتفاء في أخبار الخلفاء، لعبد الملك بن محمد بن أبي القاسم بن الكردبوس .

عاشراً: كتب أخرى مَثْبُوتَةٌ:

١ - لطائف المنن، لابن عطاء الله .

- ٢ - الأنواء، للزجاج.
 - ٣ - الإفصاح، لشبيب بن إبراهيم.
 - ٤ - الكوكب الدري، لأبي العباس أحمد بن سعد التجيبي.
 - ٥ - الكلم الفارقة.
 - ٦ - التثؤف، ليوسف بن يحيى التادلي.
 - ٧ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر بن عبد البر.
 - ٨ - مختصر المدارك، للقضاعي.
 - ٩ - تاريخ بغداد، لأبي بكر بن الخطيب.
- وغير ذلك مما هو مَثْنُورٌ في تفسيره لكتاب الله تعالى.

ثَانِيًا: مَنَهْجُ الْإِمَامِ الثَّعَالِبِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ

بين يدي المنهج:

ذكر السيوطي في «الإتقان» شروطاً يجب تَوَافُرُهَا فيمن أقبل على كتاب رَبِّهِ بِنِيَّةٍ تفسيره، وكشف معانيه، فحكى عن بعض العلماء قوله: اختلف الناس في تفسير القرآن، هل يجوز لكل أحد الخوض فيه؟ فقال قوم: لا يجوز لأحد أن يتعاطى تفسير شيء من القرآن وإن كان عالماً، أديباً، متسعاً في معرفة الأدلة والفقه، والنحو، والأخبار، والآثار، وليس له إلا أن ينتهي إلى ما روي عن النبي ﷺ في ذلك.

ومنهم من قال: يجوز تفسيره لمن كان جامعاً للعلوم التي يحتاج إليها، وهي خمسة عشر علماً... ثم ذكرها - رحمه الله -، وهي: اللغة، والنحو، والتصريف، والاشتقاق، والمعاني، والبيان، والبدیع، والقراءات، وأصول الدين، وأصول الفقه، وأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، وعلم الفقه، والأحاديث والآثار؛ لتفصيل المجمع، وتوضيح المبهم، وهكذا، ثم علم الملكة (أو الموهبة).

وزاد غير السيوطي علوماً أخرى، وأياً ما يكن الأمر، فقد ذكر أيضاً في «التحبير في علم التفسير» عن العلماء أنه: «من أراد تفسير الكتاب العزيز، طلبه أولاً من القرآن، فإن ما أجمل في مكان قد فسر في مكان آخر، فإن أعياه ذلك طلبه في السُّنَّة؛ فإنها شارحة للقرآن، وموضحة له...» وساق كلام الشافعي.

والمقصود أن الإمام الثعالبي - رحمه الله - قد أتى بحظٍّ وافر من هذه الشروط التي ذكرها أهل العلم حدوداً ومراسم لمن أقبل على تفسير الكتاب العزيز . فهو قد فسر كتاب الله بعضه ببعض، وفسره بما فسر من أنزل عليه، وهو محمد ﷺ، وبما فسرهُ الصحابة والتابعون، كما استخدم اللغة، وشرح الغريب، وتعرض لتصريف بعض الكلمات، وأكثر من المسائل الإعرابية، ثم هو بعد ذلك يذكر مسائل في أصول الدين، وأصول الفقه، وفروعه، وأسباب النزول، وإيراده بعض الإسرائيليات، واحتجاجه بالقراءات المتواترة، وذكره الشاذ منها، على ما سيتضح مما يلي .

العناصر التي بنى عليها الثعالبي مَادَّةَ تفسيره :

١ - جمعه بين التفسير بالمأثور من كتاب وسُنَّةٍ، والتفسير بالرأي .

٢ - تعرضه لمسائل في أصول الدين .

٣ - مسائل أصول الفقه في تفسيره .

٤ - تعرضه لآيات الأحكام، وذكره للاختلافات الفقهية .

٥ - احتجاجه باللغة، والمسائل النحوية، والتصريفية، وغيرها .

٦ - ذكره لأسباب النزول، ومَكِّي القرآن ومدنيّه .

٧ - ذكره للقراءات الواردة في الآية .

٨ - احتجاجه بالشعر واستشهاده به .

٩ - موقفه من الإسرائيليات .

وإليك - أيها القارئ الكريم - تَفْصِيلُ ذلك :

أولاً: جَمْعُهُ بَيْنَ التفسيرِ بالمأثورِ والرَّأْيِ :

من المشهور عند أهل العلم أن خير ما فسر به كتاب الله تعالى، تفسير بعضه ببعض، أو بما فسر به رسوله ﷺ، قال السيوطي: فإن ما أجمل في مكان، قد فسر في مكان آخر، فإن أعياه ذلك، طلبه في السُّنَّةِ؛ فإنها شارحة للقرآن، وموضحة له^(١).

وأما تفسيره كتاب الله بعضه ببعض، فمنه (مثلاً) في قوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ

(١) «التحبير في علم التفسير» (٣٢٣).

عنها. ﴿البقرة: ٣٦﴾، يتعرض لمعنى «أَزْلَهُمَا»، فيقول: مأخوذ من الزل، ثم يحكي اختلافهم في كيفية هذا الإزال، فيقول: وقال جمهور العلماء: أغواهما مشافهة؛ بدليل قوله تعالى: ﴿وقاسمهما﴾ [الأعراف: ٢١].

وفي الآية التالية، وهي قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧] يحكي عن الحسن أنها قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا...﴾ الآية وهي من [الأعراف: ٢٣].

وأما تفسيره بالحديث، فهذا كثير جداً، وفيه (مثلاً) في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ...﴾ الآية [الأنعام: ٨٢] يقول: والظلم في هذا الموضع: الشرك؛ تظاهرت بذلك الأحاديث الصحيحة.

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ...﴾ الآية [الأنفال: ٦٠] قال: وفي صحيح مسلم: «أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ».

وأما آثار السلف من الصحابة والتابعين، فقد حشأ بها تفسيره، فهم خير القرون وأعلمها، فإن سألت عن العربية فهم أرباب الفصاحة فيها، وإن سألت عن علمهم بالأحكام، فهم مؤصلوها، والبحور التي لا تكدرها الدلاء، وإن سألت عن أسباب النزول، ومعرفتهم بها، فليس المخبر كالمعاین، وليس من رأى كمن سمع، فمن بينهم من كان يعاین نزول الوحي، ومنهم من نزل بسببه آي الكتاب، وتوبة رب الأرباب.

وقد رأينا الثعالبي - رحمه الله - يزيّن صحيفته بالنقل عنهم، والأمثلة تملأ الكتاب، ومنها مثلاً: في تفسير قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ...﴾ السورة، أن النبي ﷺ قال لعائشة: «ما أراه إلا حضور أجلي»، قال الثعالبي: وتأوله عمر والعباس بحضرة النبي ﷺ فصدقهما. قال: ونزع هذا المنزع ابن عباس وغيره.

وفي سورة القدر في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ يقول: قال الشعبي وغيره: المعنى: إنا ابتدأنا إنزال هذا القرآن.

ثانياً: تعرّضه لمسائل في أصول الدين:

فقد تعرض لذكر معتقده في مسائل منها، مثل «تكليف ما لا يطاق»، عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾ [البقرة: ٣١] فقال الثعالبي: «وقال قوم: يخرج من هذا الأمر بالإنباء تكليف ما لا يطاق، ويتقرر جوازُهُ؛ لأنه سبحانه علم أنهم لا

يعلمون. وقال المحققون من أهل التأويل: ليس هذا على جهة التكليف، إنما هو على جهة التقرير والتوقيف».

ثم عاد وذكر المسألة عينها عند تفسير قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا...﴾ الآية «٢٨٦» من سورة البقرة، وحكى مذهب أبي الحسن الأشعري.

ومنها أيضاً: مسألة كلام الله تعالى، فتحدث عن مذهب أهل السنة فيه، عند قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ...﴾ الآية [البقرة: ٣٣]، فقال: «وهذا هو قول أهل السنة، والحق أن كلام الله (عز وجل) صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ يستحيل عليها التَّقْصُصُ... إلخ».

ومنها: تَعَرُّضُهُ لمسألة الكَسْبِ عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَتَمَتَّعُوا أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ...﴾ الآية [البقرة: ٩٥].

ومنها: مسألة رؤية الله تعالى، وهذه قد تعرض لها الثعالبي بالذكر عند قوله تعالى: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥]، فأشار إلى أن مذهب أهل السنة امتناع ذلك في الدنيا، وأنه من طريق السمع ورد، ثم عاد فرد على الزمخشري، عند تفسير الآية (١٤٣) من سورة «الأعراف».

ومنها: مسألة عِصْمَةِ الأنبياء عليهم السلام، وقد ذكرها عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَرْبَا مَنَاسِكَنَا وَتُبَّ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٢٨] وحكى إجماع الأمة على عصمة الأنبياء في معنى التبليغ، ومن الكبائر والصغائر التي فيها رذيلة، وخلافهم في غير ذلك من الصغائر. وحكاية الإجماع إنما نقلها من مختصر الطبري.

ثالثاً: مَسَائِلُ أَصُولِ الْفِقْهِ فِي تَفْسِيرِهِ:

ولم يَتَوَسَّعِ الثعالبي في ذكر مصادر اعتمد عليها في المسائل الأصولية غير ما ذكره من مختصر ابن الحاجب.

ومن المسائل التي أوردها كلامه على «النسخ» لغة واصطلاحاً، وذلك عند قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا...﴾ [البقرة: ١٠٦]، فنقل كلام ابن الحاجب، ثم قال: انتهى من مختصره الكبير، ثم تعرض لجواز النسخ عقلاً، وأن البداء لا يجوز على الله تعالى، وبين أن المنسوخ هو الحكم الثابت نفسه، لا ما ذهب إليه المعتزلة من أنه مثل الحكم الثابت فيما يستقبل.

كما أنه تعرض لمسألة التقييح والتحسين، وأنهما في الأحكام من جهة الشرع، لا

بصفة نفسية.

ومنها: كلامه على تخصيص العموم، وأن العام المخصص حُجَّةٌ في غير محلّ التخصيص، ونقل عن الرازي قوله: وقد ثبت في أصول الفقه؛ أنه إذا وقع التعارض بين الإجمال والتخصيص، كان رفع الإجمال أولى؛ لأن العام المخصص حجة في غير محلّ التخصيص، والمجمل لا يكون حجة أصلاً. ثم قال الثعالبي: وهو حسنٌ.

رابعاً: تعرضه لآيات الأحكام، وذكره للاختلافات الفقهية:

قدمنا أن الثعالبي - رحمه الله - نقل من أحكام القاضي ابن العربي، ولم لا؛ فالرجل مذهبه مالكي مثله، ولا غرو، فكان بدهياً أن ينقل ما يخص آيات الأحكام، ويذكر خلاف أهل العلم فيها.

ومن ذلك: آية الوضوء والطهارة، وهي الآية السادسة من سورة المائدة، فنجد الثعالبي يقول: قال ابن العربي في أحكامه... ثم حكى كلامه، ونقل المسائل الفقهية منه، ومنها: قوله: واختلف العلماء هل تدخل المرافق في الغسل أم لا... واختلف في ردّ اليدين في مسح الرأس هل هو فرض أو سنة؟...

ومنها: آية قصر الصلاة، في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١].

فقال: قال مالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وابن راهويه: تقصر الصلاة في أربعة بُرْدٍ، وهي ثمانية وأربعون ميلاً، وحجتهم: أحاديث رويت في ذلك عن ابن عمر، وابن عباس. وقال الحسن، والزهري: تقصر في مسيرة يومين. وروي هذا أيضاً عن مالك، وروي عنه: تقصر في مسافة يوم وليلة.

ثم قال: وهذه الأقوال الثلاثة تَتَقَارَبُ في المعنى، والجمهور على جواز القصر في السَّفَرِ المباح... إلخ.

ومنها: تعرضه لشهادة القاذف إذا تَابَ، وذلك في تفسير سورة النور، عند قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ [النور: ٤-٥]. وحكى عن الجمهور قبول شهادته إذا تَابَ. قال: ثم اختلفوا في صورة توبته: فقيل: بأن يكذب نفسه، وإلا لم تقبل، وقالت فرقة منها مالك: توبته أن يصلح وتحسن حاله، وإن لم يرجع عن قوله بتكذيب. واختلف فقهاء المالكية متى تسقط شهادة القاذف، فقال ابن الماجشون:

بنفس قذفه، وقال ابن القاسم وغيره: لا تسقط حتى يجلد، فإن منع من جلده مانع عفو أو غيره لم ترد شهادته، . . . إلخ كلامه».

وفي اللّغَانِ يقول: وتحريم اللعان أبدي باتفاق فيما أحفظ من مذهب مالك.

ويلاحظ على الثعالبي أنه لم يتوسّع في الاحتجاج للمسائل الفقهية، كما صنع القرطبي - مثلاً - ومن قبله ابن العربي، ولعلّ السبب في ذلك هو أنه لم يخصص تفسيره لنقل الأحكام، وإلا لكان كتابَ فقه لا تفسير، وهو قد نص في مقدمته على أنه مختصر، فقال: «فإني جمعت لنفسي ولك في هذا المختصر . . . إلخ».

خامساً: احتجاجه باللغة والمسائل النحوية، والتصريفية وغيرها:

وقد ذكرنا آنفاً أنه ينقل من الغربيين لأبي عبيد الهروي، ويفسر الألفاظ التي ترد مشكلةً، فإذا كانت ذات دلالة شرعية نص عليها، كما وجدناه ينقل المسائل النحوية معتمداً على كلام الصفاقسي في اختصاره من أبي حيان.

فمنها: تفسيره للفظ «القيس» في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَن مِّنْهُمْ قِيسِيْنِ وَرُهْبَانًا﴾ [المائدة: ٨٢]، فنراه يقول: قال الفخر: القس والقيس: اسم رئيس النصارى، والجمع: قيسون، وقال قطرب: القس والقيس: العالم، بلغة الروم . . .».

ويقول في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ . . .﴾ الآية [آل عمران: ١٥٦] قال ابن عطية: الرجس: كل مكروه ذميم، وقد يقال للعذاب والرجز: العذاب لا غير، والركس: العذرة لا غير، والرجس يقال للأمرين.

ويقول في قوله تعالى: ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ [البقرة: ٢٤٧] قال أبو عبيد الهروي: أي: أنبساطاً وتوسّعاً في العلم، وطولاً وتاماً في الجسم . . .

وفي قوله تعالى: ﴿فَصْرَهْنُ إِلَيْكَ﴾ [البقرة: ٢٦٠] يقول: يقال: صرت الشيء أصوره، بمعنى: قطعته، ويقال أيضاً: صرت الشيء، بمعنى: أملت . . . إلخ».

وأما ذكره للمسائل النحوية، فكثير جداً، فمثلاً في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا . . .﴾ [طه: ١٢٩] ينقل عن الصفاقسي قوله: «ولزاماً» إما مصدر، وإما بمعنى ملزم. وأجاز أبو البقاء أن يكون جمع لازم، كقائم وقيام.

وفي قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نُكْسُوا عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَؤُلَاءِ يَنْطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٥].

نقل عن الصفاقسي قوله: وقولهم: «لَقَدْ عَلِمْتُمْ» جواب قسم محذوف معمول لقول محذوف في موضع الحال، أي: قائلين: لقد علمت.

وفي أصل الكلمة يقول عند قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا آذَرُكُوا فِيهَا جَمِيعًا...﴾ [الأعراف: ٣٨]: و «آذَرُكُوا» معناه: تلاحقوا. أصله: تداركوا أدغم، فجلبت ألف الوصل.

ويذكر بعض لغات العرب، فيقول عند تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا...﴾ [يوسف: ٣٦]: قيل فيه: إنه سمى العنب خمرًا بالمآل. وقيل: هي لغة أزد عمان، يسمون العنب خمرًا.

سادساً: ذكره لأسباب النزول، ومكِّي القرآن ومدنيه:

وهذا الفن شريف عزيز، فبه يستطيع المفسر أن يحسن الوصول إلى المعنى من الآية، فيسهل فهمها بمعرفة الملابس التي أحاطت بنزولها.

وقد ذكر الثعالبي أسباب نزول بعض الآيات، فمثلاً:

في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] يقول: «خطاب للنبي ﷺ في أمر مفتاح الكعبة حين أخذه من عثمان بن طلحة، ومن ابن عمه شيبة، فطلبه العباس بن عبد المطلب؛ ليضيف السدانة إلى السقاية، فدخل النبي ﷺ الكعبة، وكسر ما كان فيها من الأوثان، وأخرج مقام إبراهيم، ونزل عليه جبريل بهذه الآية. قال عمر بن الخطاب: فخرج النبي ﷺ وهو يقرأ هذه الآية، وما كنت سمعتها قبل منه، فدعا عثمان وشيبة، فقال لهما: خذاها خالدة تالدة، لا ينزعها منكم إلا ظالم...».

وفي قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَغْلِهَا يُشْوِزًا...﴾ [النساء: ١٢٨] يقول: واختلف في سبب نزول الآية، فقال ابن عباس وجماعة: «نزلت في النبي - عليه السلام - وسودة بنت زمعة...» ثم حكى أقوالاً أخرى.

وفي قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ...﴾ [الإسراء: ٨٥] يقول: روى ابن مسعود؛ أن اليهود قال بعضهم لبعض: سلوا محمداً عن الروح، فإن أجاب فيه عرفتم أنه ليس بنبي... فسألوه، فنزلت الآية. وقيل: إن الآية مكية، والسائلون هم قريش بإشارة اليهود.

وأما ما ذكره لمكِّي القرآن ومدنيه، فكان يذكر في أوائل السور كونها مكية أو مدنية،

فمثلاً في سورة الحجرات يقول: وهي مدينة بإجماع، ويقول في «ق»: وهي مكية بإجماع، وفي سورة الأنفال: مدينة كلها، قال مجاهد: إلا آية واحدة، وهي قوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية.

وفي سورة هود: «مكية إلا نحو ثلاث آيات...» وهكذا.

سابعاً: ذِكْرُهُ لِلْقِرَاءَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْآيَةِ:

وبداية؛ فإن للقراءات الواردة في كتاب الله (تعالى) أثراً كبيراً في إثراء التفاسير بالمعاني المختلفة المتنوعة، مع اشتراط ما اشترطه أهل هذا الفن من ضوابط للقراءة المقبولة، واختلاف هذه القراءات له فوائد جمة:

منها: جمع الأمة الإسلامية الجديدة على لسان واحد يوحد بينها، وهو لسان قريش الذي نزل به القرآن الكريم، والذي انتظم كثيراً من مختارات السنة القبائل العربية التي كانت تختلف إلى مكة في موسم الحج، وأسواق العرب المشهورة، فكان القرشيون يستملحون ما شاءوا، وَيَضْطَفُونَ ما رَأَوْا لهم من ألفاظ الوفود العربية القادمة إليهم من كل صوبٍ وَحَدَبٍ، ثم يصقلونه ويهذبونه، ويدخلونه في دائرة لغتهم المرنّة، التي أذعن جميع العرب لها بالزعامة، وعقدوا لها راية الإمامة.

وعلى هذه السياسة الرشيدة نزل القرآن على سبعة أحرف يصطفي ما شاء من لغات القبائل العربية، على نمط سياسة القرشيين، بل أوفق. ومن هنا صحَّ أن يقال: إنه نزل بلغة قريش؛ لأن لغات العرب جمعاء تمثلت في لسان القرشيين بهذا المعنى، وكانت هذه حكمة إلهية سامية؛ فإن وحدة اللسان العام من أهم العوامل في وحدة الأمة، خصوصاً أول عهد بالتوثب والنهوض.

ومنها: بيان حكم من الأحكام، كقوله سبحانه: ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ﴾ [النساء: ١٢] قرأ سعد بن أبي وقاص: «وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ مِنْ أُمٍّ» بزيادة لفظ: «من أم»، فتبين بها أن المراد بالإخوة في هذا الحكم الإخوة للأم دون الأشقاء، ومن كانوا لأب، وهذا أمر مجمع عليه.

ومثل ذلك قوله سبحانه في كفارة اليمين: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَخْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: ٨٩]، وجاء في قراءة: «أَوْ تَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤَمَّنَةٍ» بزيادة لفظ «مؤمنة» فتبين بها اشتراط الإيمان في الرقيق الذي يعتق كفارة يمين.

وهذا يؤيد مذهب الشافعي، ومن نَحَا نَحْوَهُ في وجوب توافر ذلك الشرط.

ومنها: الجمع بين حكمين مختلفين بمجموع القراءتين، كقوله تعالى: ﴿فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] قرئ بالتخفيف والتشديد في حرف الطاء من كلمة «يطهرن»، ولا ريب أنَّ صيغة التشديد تفيد وجوب المبالغة في طهر النساء من الحيض؛ لأن زيادة المبنى تدلُّ على زيادة المعنى، أما قراءة التخفيف، فلا تفيد هذه المبالغة، ومجموع القراءتين يحكم بأمرين: أحدهما: أن الحائض لا يقربها زوجها حتى يحصل أصل الطهر؛ وذلك بانقطاع الحيض. وثانيهما: أنها لا يقربها زوجها أيضاً إلاَّ إِنْ بَالَعَتْ في الطهر، وذلك بالاغتسال، فلا بد من الطهرين كليهما في جواز قربان النساء، وهو مذهب الشافعي، ومن وافقه أيضاً.

ومنها: الدلالة على حكمين شرعيين، ولكن في حالين مختلفين؛ كقوله تعالى في بيان الوضوء: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] قرئ بنصب لفظ «أرجلكم»، وبجرها، فالنصب يفيد طلب غسلها؛ لأن العطف حينئذ يكون على لفظ: «وجوهكم» المنصوب، وهو مغسول، والجر يفيد طلب مسحها؛ لأن العطف حينئذ يكون على لفظ «رءوسكم» المجرور، وهو ممسوح. وقد بين الرسول ﷺ: أن المسح يكون للابس الخف، وأنَّ الغسل يجب على مَنْ لم يلبس الخف.

ومنها: دفع توهم ما ليس مراداً: كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩] وقرئ: «فامضوا إلى ذكر الله»، فالقراءة الأولى يتوهم منها وجوب السرعة في المشي إلى صلاة الجمعة، ولكن القراءة الثانية رفعت هذا التوهم؛ لأن المضي ليس من مدلوله السرعة.

ومنها: بيان لفظ مبهم على البعض: نحو قوله تعالى: ﴿وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ المنفوشِ﴾ [القارة: ٥] وقرئ: «كالصوف المنفوش»، فبينت القراءة الثانية أنَّ العهن هو الصوف.

ومنها: تجلية عقيدة ضلَّ فيها بعض الناس: نحو قوله تعالى في وصفه الجنة وأهلها: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ نَمَّ رَأَيْتَ نَعِيماً وَمُلْكاً كَبِيراً﴾ [الإنسان: ٢٠] جاءت القراءة بضم الميم، وسكون اللام في لفظ: «وملكاً كبيراً»، وجاءت قراءة أخرى بفتح الميم، وكسر اللام في هذا اللفظ نفسه، فرفعت هذه القراءة الثانية نقاب الخفاء عن وجه الحق في عقيدة رؤية

المؤمنين لله - تعالى - في الآخرة؛ لأنه - سبحانه - هو الملك وحده في تلك الدار: ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦].

* **والخلاصة:** أن تنوع القراءات، يقوم مقام تعدد الآيات؛ وذلك ضرب من ضروب البلاغة، يتبدى من جمال هذا الإيجاز، وينتهي إلى كمال الإعجاز.

أضف إلى ذلك ما في تنوع القراءات من البراهين الساطعة، والأدلة القاطعة على أن القرآن كلام الله، وعلى صدق من جاء به وهو رسول الله ﷺ، فإن هذه الاختلافات في القراءة على كثرتها لا تؤدي إلى تناقض في المقروء وتضاد، ولا إلى تهافت وتخاذل، بل القرآن كله على تنوع قراءاته، يصدق بعضه بعضاً، ويبين بعضه بعضاً، ويشهد بعضه لبعض، على نمط واحد في علو الأسلوب والتعبير، وهدف واحد من سمو الهداية والتعليم، وذلك - من غير شك - يفيد تعدد الإعجاز بتعدد القراءات والحروف.

ومعنى هذا: أن القرآن يعجز إذا قرئ بهذه القراءة، ويعجز أيضاً إذا قرئ بهذه القراءة الثانية، ويعجز أيضاً إذا قرئ بهذه القراءة الثالثة، وهلم جرا. ومن هنا تتعدد المعجزات بتعدد تلك الوجوه والحروف!

وَلَا رَيْبَ أَنْ ذَلِكَ أَدْلُ عَلَى صَدَقِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ لَأَنَّهُ أَعْظَمُ فِي اشْتِمَالِ الْقُرْآنِ عَلَى مَنَاحِ جَمَةِ فِي الإِعْجَازِ وَفِي الْبَيَانِ، عَلَى كُلِّ حَرْفٍ وَوَجْهٍ، وَبِكُلِّ لَهْجَةٍ وَلِسَانٍ: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَا مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٤٢].

ولقد كان الثعالبي - رحمه الله - يكثر من إيراد القراءات مُتَوَاتِرَةً وشاذة، وكان معتمده الأول على تفسير ابن عطية، فكان ينقل منه مواضع القراءات ووجوهها.

ومن أمثلة نقله للقراءات:

١ - في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤] قال: قرأ باقي السبعة غير نافع وابن عامر: «فدية» بالتثنية، «طعام مسكين» بالإنفراد. قال: «وهي قراءة حسنة...».

٢ - في قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٌ﴾ [الحج: ٣٦] قال: وقرأ ابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، وغيرهم: «صوافن» جمع: صافنة، وهي التي رفعت إحدى يديها بالعقل؛ لثلا تضطرب، ومنه في الخيل: ﴿الصَّافِنَاتُ الْجَيَادُ﴾ [ص: ٣١].

٣ - وفي قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] قال: وقرأ

حمزة وغيره: «وأرجلكم» بالخفض، وقرأ نافع وغيره بالنصب، والعامل «اغسلوا». ومن قرأ بالخفض، جعل العامل أقرب العاملين. وجمهور الصحابة والتابعين على أن الفرض في الرجلين الغسل، وأن المسح لا يجزئ... ثم قال: قال ابن العربي في «القبس»: ومن قرأ «وأرجلكم» بالخفض، فإنه أراد المسح على الخفين، وهو أحد التأويلات في الآية. انتهى.

٤ - ثم يحتج ببعض القراءات الشاذة على تعضيد المعنى، مثل ما ذكره عند قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ...﴾ الآية [التوبة: ١٢٨] قال: وقوله: ﴿مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ يقتضي مذحاً لنسبه ﷺ، وأنه من صميم العرب وشرفها، وقرأ عبد الله بن قسيط المكي «من أنفسكم» - بفتح الفاء - من النفاسة، ورويت عن النبي ﷺ.

ثامناً: احتجاجه بالشعر:

الشعر ديوان العرب؛ ففيه تاريخهم، وآثارهم، وبه يفتخرون، ويمتدحون، ويرغبون، ويرهبون، ولم لا وهم قوم الفصاحة والبيان؛ وقد قال النبي ﷺ: «إن من البيان لسحراً، وإن من الشعر لحكمة».

وقد مضى سلف الأمة من المفسرين على الاحتجاج بأشعار العرب، وما قصة نافع بن الأزرق مع ابن عباس ببعيدة عن ذلك.

وقد ذكرت أقوال كثيرة عن ابن عباس تدل على جواز الاحتجاج بالشعر في تفسير الكتاب العزيز، منها: الشعر ديوان العرب، فإذا خفي علينا الحرف من القرآن الذي أنزله الله بلغة العرب، رجعنا إلى ديوانها، فالتمسنا معرفة ذلك منه.

ومن سؤالات نافع ونجدة بن عويمر؛ أنهما قالوا: أخبرنا عن قوله تعالى: ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِّينِ﴾ [المعارج: ٣٧]، قال: العزون: الحلق الرقاق. قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم. أما سمعت عبيد بن الأبرص وهو يقول: [الوافر]

فَجَاءُوا يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ حَتَّى يَكُونُوا حَوْلَ مَنْبَرِهِ عِزِّيًّا

وهكذا كانت إجابات ابن عباس، قال أبو عبيد في فضائله: حدثنا هشيم؛ عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة؛ عن ابن عباس؛ أنه كان يسأل عن القرآن، فينشد فيه الشعر.

ومن هنا وجدنا الإمام الثعالبي يستشهد بأشعار العرب، فمن ذلك:

١ - احتجاجة لقراءة ابن كثير ﴿آتَيْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٣] بمعنى فعلتم - بقول زهير:

[الطويل]

وَمَا كَانَ مِنْ خَيْرٍ أَتَوْهُ فَلِئِمَّا تَوَارَتْهُ آبَاءُ آبَائِهِمْ قَبْلُ

٢ - واحتجاجة لمعاني بعض الألفاظ، مثل قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتًا﴾ [النساء: ٨٥]. فقال: مقيتاً: معناه: قديراً؛ ومنه قول الزبير بن عبد المطلب:

[الوافر]

وَذِي ضِغْنٍ كَفَفْتُ النَّفْسَ عَنْهُ وَكُنْتُ عَلَى إِسَاءَتِهِ مُقِيتًا

ومنه: احتجاجة على أن من معنى «الجهالة» أن يعتمد الأمر فيركبه، مع عدم مضادة

للعلم قال: فمنها قول الشاعر: [الوافر]

أَلَا لَا يَجْهَلُنْ أَحَدٌ عَلَيْنَا فَتَجْهَلْ فَوْقَ جَهْلِ الْجَاهِلِينَ

٣ - ومنه احتجاجة على المسائل النحوية، فمثلاً في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ

وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [الحشر: ٩] يقول نقلاً عن الصفاقسي: و «الإيمان» منصوب بفعل مقدر، أي: واعتقدوا الإيمان، فهو من عطف الجمل؛ كقوله: [الرجز]

عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا

وهذا بالإضافة إلى شعر الزُّهْدِ والرقائق الذي ضمنه تفسيره، والذي يقرؤه القارئ

الكریم، فيستشعر عذوبته ورقته، وحسن اختياره ومكانه.

تاسعاً: موقفه من الإسْرَائِيلِيَّاتِ:

باديء ذي بدء، فإن الجنس البشري مرَّ عليه قرون عديدة، وأزمان بعيدة، حملت في

طَيَّاتِهَا أخباراً، وأحوالاً، وتارة أحوالاً، فأخبر بها السُّلفُ الخلف، والمتقدم المتأخر.

وإن هذه الأمة المباركة هي الآخرة في تلك السلسلة المديدة من عمر البشرية، فكان

لها زبدة الأخبار، والرصيد الأكبر من تواريخ الأمم والشعوب، فحظيت بالعبر والعِظَاتِ، والسعيد من وُعِظَ بغيره.

ولأن أهل الكتاب كانوا سابقين علينا، فقد رُوِيَ لنا، ورووا هم من أخبارهم وأخبار

السابقين، وفي هذا يقول نبينا محمد ﷺ: «... وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج».

فكان ما أخبرونا به على ثلاثة أقسام:

- ١ - قسم صدقهم فيه الوحي، فنصدقهم فيه .
- ٢ - قسم أكذبهم فيه الوحي، فنكذبهم فيه .
- ٣ - قسم سكت عنه، فنسكت عنه، ونقول: آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم .

ولكن ما المقصود بـ «الإسرائيليات»؟!!

الإسرائيليات: جمع إسرائيلية، نسبة إلى بني إسرائيل، والنسبة في مثل هذا تكون لعجز المركب الإضافي لا لصدوره، وإسرائيل هو: يعقوب - عليه السلام - أي: عبد الله، وبني إسرائيل هم: أبناء يعقوب، ومن تناسلوا منهم فيما بعد، إلى عهد موسى، ومن جاء بعده من الأنبياء، حتى عهد عيسى - عليه السلام - وحتى عهد نبينا محمد ﷺ.

وقد عرفوا - «باليهود»، أو «باليهود» من قديم الزمان، أما من آمنوا بعيسى: فقد أصبحوا يطلق عليهم اسم «النصارى»، وأما من آمن بخاتم الأنبياء: فقد أصبح في عداد المسلمين، ويعرفون بمسلمي أهل الكتاب.

وقد أكثر الله من خطابهم ببني إسرائيل في القرآن الكريم تذكيراً لهم بأبوة هذا النبي الصالح، حتى يتأسوا به، ويتخلقوا بأخلاقه، ويتركوا ما كانوا عليه من نكران نعم الله عليهم، وعلى آبائهم، وما كانوا يصفون به من الجحود، والغدر، واللؤم، والخيانة وكذلك ذكرهم الله - سبحانه - باسم اليهود في غير ما آية. وأشهر كتب اليهود هي: التوراة، وقد ذكرها الله في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِالْحَقِّ وَالْحَقَّ مَصْدَقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ * مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ [آل عمران: ١-٤]. وقال: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُخْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ...﴾ [المائدة: ٤٤] والمراد بها: التوراة التي نزلت من عند الله قبل التحريف والتبديل، أما التوراة المحرفة المبدلة، فهي بمعزل عن كونها كلها هداية، وكونها نوراً، ولا سيما بعد نزول القرآن الكريم، الذي هو الشاهد والمهيمن على الكتب السماوية السابقة، فما وافقه فهو حق، وما خالفه فهو باطل.

ومن كتبهم أيضاً: الزبور، وأسفار الأنبياء، الذين جاءوا بعد موسى - عليه السلام - وتسمى التوراة، وما اشتملت عليه من الأسفار الموسوية وغيرها (بالعهد القديم).

وكان لليهود بجانب التوراة المكتوبة التلمود، وهي التوراة الشفهية، وهو مجموعة

قواعد ووصايا وشرائع دينية وأدبية، ومدنية، وشروح، وتفسير، وتعاليم، وروايات كانت تتناقل وتدرس شفهيًا من حين إلى آخر... وقد اتسع نطاق الدرس والتعليم فيه إلى درجة عظيمة جدًا، حتى صار من الصعب حفظه في الذاكرة، ولأجل دوام المطالعة، والمداولة، وحفظاً للأقوال والنصوص، والآراء الأصلية المتعددة والترتيبات، والعادات الحديثة، وخوفاً من نسيانها وفقدانها، مع مرور الزمن، وخصوصاً وقت الاضطهادات، والاضطرابات، قد دَوَّنَها الحاخامون بالكتابة سياجاً للتوراة، وقُبِلَت كَسُنة من سيدنا موسى عليه السلام..

ومن التوراة وشروحها، والأسفار وما اشتملت عليه، والتلمود وشروحه، والأساطير والخرافات، والأباطيل التي افتروها، أو تناقلوها عن غيرهم: كانت معارف اليهود وثقافتهم، وهذه كلها كانت المنابع الأصلية للإسرائيليات التي زخرت بها بغض كتب التفسير، والتاريخ والقصص والمواعظ، وهذه المنابع إن كان فيها حق، ففيها باطل كثير، وإن كان فيها صدق، ففيها كذب صراح، وإن كان فيها سمين ففيها عَثٌّ كثير، فمن ثم انجَرَّ ذلك إلى الإسرائيليات، وقد يتوسع بعض الباحثين في الإسرائيليات، فيجعلها شاملة لما كان من معارف اليهود، وما كان من معارف النصارى التي تدور حول الأناجيل وشروحها، والرسل وسيرهم، ونحو ذلك، وإنما سميت إسرائيلية؛ لأن الغالب والكثير منها إنما هو من ثقافة بني إسرائيل، أو من كتبهم ومعارفهم، أو من أساطيرهم وأباطيلهم.

والحق: أن ما في كتب التفسير من المسيحيات، أو من النصرانيات هو شيء قليل بالنسبة إلى ما فيها من الإسرائيليات، ولا يكاد يذكر بجانبها، وليس لها من الآثار السيئة ما للإسرائيليات؛ إذ معظمها في الأخلاق، والمواعظ، وتهذيب النفوس، وترقيق القلوب^(١).

والملاحظ أن الثعالبي - رحمه الله - كغيره من التفاسير - ذكر بعض الإسرائيليات، ولكنه يعقب ما يذكره بما يفيد عدم صحته، أو على الأقل بما يفيد عدم القطع بصحته.

ومن ذلك في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٠].

فالثعالبي يقول: .. وروي في قصص ذلك أن الشيطان أشار على حواء أن تسمي هذا المولود عبد الحارث، وهو اسم إبليس، وقال لها: إن لم تفعلني قتلته، فزعموا أنهما

(١) ينظر: «الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير»، د. محمد محمد أبو شبة، ط. مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة ١٤٠٤هـ، ص ٢١ فما بعدها.

أطاعاه ثم ذكر القصة وقال : قلت : وينزه آدم وحواء عن طاعتهما لإبليس ، ولم أقف بعد على صحة ما روي من هذه القصص ، ولو صح لوجب تأويله قال : وعلى كل حال : الواجب التوقف والتثنية لمن اجتباؤه الله ، وحسن التأويل ما أمكن ، وقد قال ابن العربي في توهين هذا القول وتزييفه : وهذا القول ونحوه مذكور في ضعيف الحديث في الترمذي وغيره ، وفي الإسرائيليات التي ليس لها ثبات ، ولا يعول عليها من له قلب . . . إلخ .

ومنه أيضاً عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ ﴾ [النمل : ٢٠] .

يقول : وأكثر بعض الناس في قصصها بما رأيت اختصاره ؛ لعدم صحته .

ونراه يَتَقَدِّمُ ما يروى من آثار إذا خالفت الشَّرْعَ ، أو ما لا يليق أن ينسب إلى الوحي .

فمثلاً عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ﴾ [الحج : ٥٢] . يذكر حديث الغرائق ، ثم يحكي عن أئمة المالكية مثل القاضي عياض ، وأبي بكر بن العلاء إنكارهم لهذه الرواية ، وأمثالها ، ثم قال : قال أبو بكر البزار : هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بإسناد متصل يجوز ذكره وقد أجمعت الأمة على عِزْمَتِهِ ﷺ ، ونَزَاهَتِهِ عن مثل هذا .

ومنه أيضاً ما ذكره في قصّة بني إسرائيل لما سألوا عيسى ابن مريم مائدة من السماء [المائدة : ١١٣ - ١١٥] ، ثم قال : وأكثر الناس في قصص المائدة مما رأيت اختصاره ؛ لعدم سنده .

وعلى أية حال ، فإن الملاحظ على الشعالي - رحمه الله - نُذْرَةُ إirاده للإسرائيليات جداً ، فإن أورد بعض ذلك نَبّه عليه ؛ كما تقدم .

وصف النسخ المعتمد عليها في كتاب تفسير «الثعالبي» المسمى بجواهر الحسان في تفسير القرآن

اعتمدنا في تحقيق الكتاب على أربع نسخ خطية.

ووصفها على النحو التالي:

النسخة الأولى: المحفوظة بدار الكتب المصرية/ تحت رقم (٤٥٣) طلعت، تقع في (٣١٣) ورقة، وسطرتها ٢٨ سطراً؛ ورمزنا لها بالرمز (أ).

النسخة الثانية: المحفوظة بدار الكتب المصرية، تبدأ من الكهف إلى آخر القرآن، تقع تحت رقم (٥) تفسير، الجزء الثاني فقط، ورمزنا لها بالرمز (ب).

النسخة الثالثة: المحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم (١١٥٧) تفسير، تقع في (٢١٦) ورقة، سطرها (٣٣) سطراً وهي من مريم إلى آخر القرآن، ورمزنا لها بالرمز (ج).

النسخة الرابعة: المحفوظة بدار الكتب المصرية، وهي من أول الزمر إلى آخر القرآن، وتحت رقم (٤٧) تفسير م، وتقع في (٢٤٨) ورقة، ومسطرتها (١٩) سطراً، ورمزنا لها بالرمز (د)، هذا، وكان من النسخ المطبوعة المعتمد عليها طبعة مؤسسة الأعلمي للمطبوعات. وقد رمزنا لها بالرمز (ط).

عملنا في الكتاب

قمنا في تحقيق الكتاب بما يلي:

أولاً: المقابلة وإثبات ما كان صواباً في النص ومخالفه في هامش الكتاب، وقمنا بضبط ما أشكل من الكتاب.

ثانياً: عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها.

ثالثاً: تخريج الأحاديث النبوية والآثار.

رابعاً: ترجمة للأعلام الوارد أسمائهم بالكتاب.

خامساً: شرح غريب النص . معتمدين في ذلك على كتب المعاجم .

سادساً: التعليق على بعض المسائل الفقهية .

سابعاً: التعليق على بعض المسائل النحوية المشار إليها في النص .

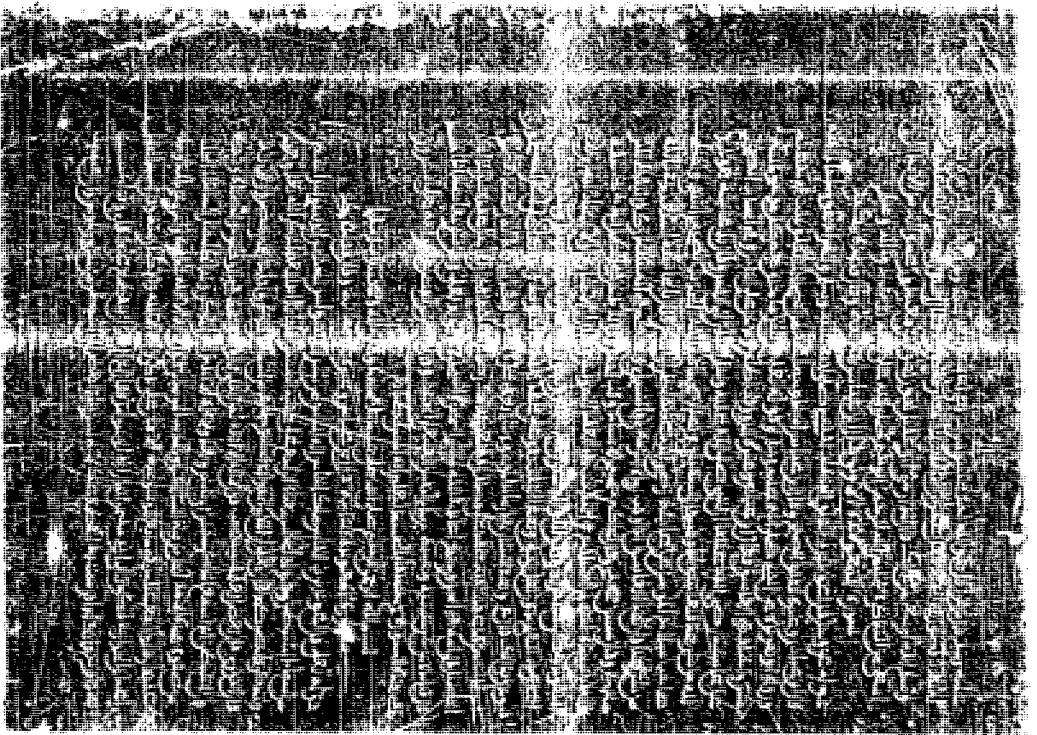
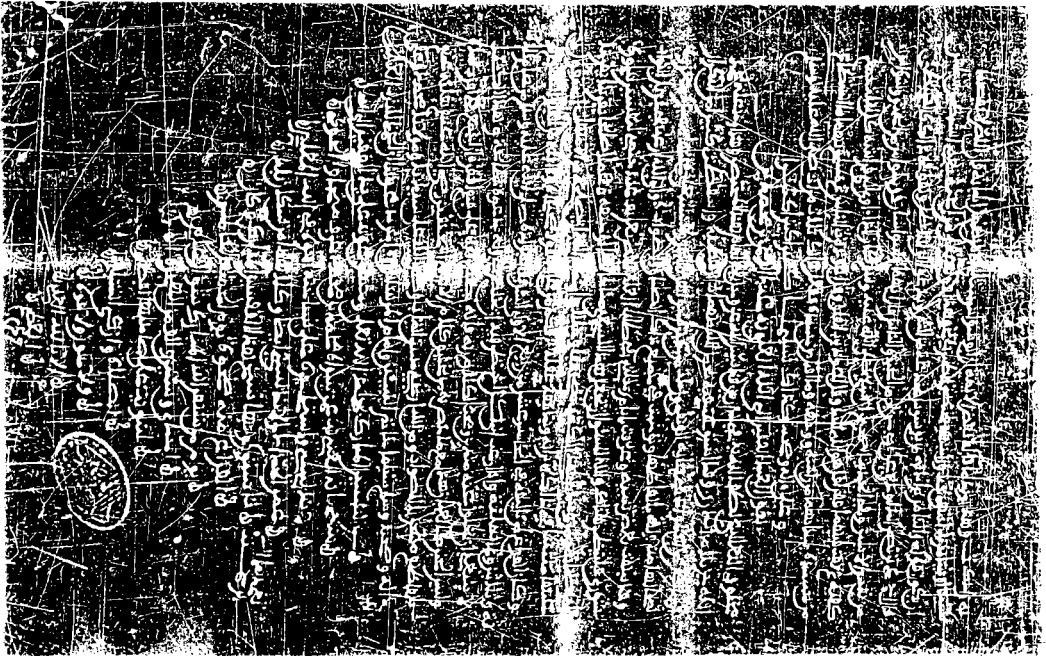
ثامناً: توثيق للقراءات الواردة في الكتاب ، وبيان ما أبهمه المصنف منها .

تاسعاً: توثيق لبعض المصادر التي اعتمد عليها المصنف .

عاشراً: وضع مقدمة للكتاب وترجمة لمؤلفه .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين





الورقة الأخيرة

الورقة قبل الأخيرة من نسخة دار الكتب المصرية

الجزء الأول من تفسير الثعالبي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً

يقول العبد الفقير إلى الله تعالى المعترف بذنبه، الراجي رحمة ربه، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، لطف الله به في الدارين وبسائر المؤمنين.

الحمد لله رب العالمين، وصلوات ربنا وسلامه على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه السادة المكرمين، والحمد لله الذي من علينا بالإيمان، وشرفنا بتلاوة القرآن، فأشرق علينا بحمد الله أنواره، وبدت لذوي المعارف عند التلاوة أسرارها، وقاضت على العارفين عند التدبر والتأمل بحاره، فسبحان من أنزل على عبده الكتاب، وجعله لأهل الفهم المتمسكين به من أعظم الأسباب؛ ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩].

أما بعد، أيها الأخ، أشرق الله قلبي وقلبك بأنوار اليقين، وجعلني وإياك من أوليائه المتقين، الذين شرفهم بنزل قدسيه، وأوحشهم من الخليفة بأنسيه، وخصهم من معرفته، ومشاهدة عجائب ملكوته، وآثار قدرته، بما ملأ قلوبهم خبره، وولاه عقولهم في عظمتة خيره، فجعلوا همهم به واحداً، ولم يروا في الدارين غيره، فهم بمشاهدة كماله وجلاله يتنعمون؛ وبين آثار قدرته وعجائب عظمتة يترددون، وبالانقطاع إليه والتوكل عليه يتعززون، لهجين بصادق قوله: ﴿قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنعام: ٩١] فإنني جمعت لنفسي ولك في هذا المختصر ما أرجو أن يقر الله به عيني وعينك في الدارين؛ فقد ضمنت بحمد الله المهم مما أشتمل عليه تفسير ابن عطية^(١)، وزدته فوائد جمه، من غيره من كتب الأئمة، وثقات أعلام هذه الأمة، حسبما رأيته أو رويته عن الأئمة، وذلك قريب من مائة تأليف، وما منها تأليف إلا وهو منسوب لإمام مشهور بالدين، ومعدود في

(١) عبد الحق بن غالب بن عطية الغرناطي، كان فقيهاً جليلاً، عارفاً بالأحكام، والحديث، والتفسير، نحوياً، لغوياً، أديباً، روى عنه ابن مضاء وغيره، له «تفسير القرآن العظيم» مات سنة ٥٤١هـ.

ينظر: «طبقات المفسرين» - للسيوطي - ص ٦٠، ٦١ «بغية الوعاة» (٢/ ٧٣، ٧٤)، «طبقات المفسرين» للداوودي (١/ ٢٦٥).

المحققين، وكلُّ من نقلت عنه من المفسرين شيئاً فمن تأليفه نقلت، وعلى لفظ صاحبه عوّلت، ولم أنقل شيئاً من ذلك بالمعنى؛ خوفاً الوقوع في الزلل، وإنما هي عبارات وألفاظ لمن أعزوها إليه، وما أنفردت بنقله عن الطبري^(١)، فمن اختصار الشيخ أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد اللخميّ النحويّ لتفسير الطبري - نقلت؛ لأنه اعتنى بهديه، وقد أطنب أبو بكر بن الخطيب في حسن الثناء على الطبري ومدح تفسيره، وأثنى عليه غاية نسال الله تعالى أن يعاملنا وإياهم برحمته، وكلُّ ما في آخره أنتهى، فليس هو من كلام ابن عطية، بل ذلك مما أنفردت بنقله عن غيره، ومن أشكل عليه لفظ في هذا المختصر، فليراجع الأمّهات المنقول منها، فليصلحه منها، ولا يضلّحه برأيه وبديه عقليه؛ فيقع في الزلل من حيث لا يشعر، وجعلت علامة التاء لنفسى بدلاً من «قلت» ومن شاء كتبها «قلت»، وأما العين، فلأبن عطية، وما نقلته من الإعراب عن غير ابن عطية فمن الصفاقسي^(٢) مختصر أبي حيّان^(٣) غالباً، وجعلت الصّاد علامة عليه، وربما نقلت عن غيره معزواً لمن عنه نقلت، وكلُّ ما نقلته عن أبي حيّان، فإنما نقلني له بواسطة الصفاقسي غالباً، قال الصفاقسي: وجعلت علامة ما زدته على أبي حيّان * م *.

وما يتفق لي إن أمكن، فعلامته «قلت»، وبالجمله فحيث أطلت فالكلام لأبي

(١) أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبري، الإمام العلم صاحب التفسير المشهور، مولده سنة ٢٢٤، أخذ الفقه عن الزعفراني والربيع المرادي، وذكر الفرغاني عند عد مصنفاته كتاب: لطيف القول في أحكام شرائع الإسلام، وهو مذهبه الذي اختاره وجوده واحتج له، وهو ثلاثة وثمانون كتاباً. مات سنة ٣١٠.

انظر: «طبقات ابن قاضي شعبة» (١/١٠٠)، «تاريخ بغداد» (٢/١٦٢)، «تذكرة الحفاظ» (٢/٦١٠).
(٢) هكذا بصاد ثم فاء كما ذكره المؤلف وفي الكتب بالسين ثم فاء، وهو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم، القيسي، السفاقسي، أبو إسحاق، برهان الدين: فقيه مالكي. تفقه في «بجاية»، وحج فأخذ عن علماء «مصر» و«الشام». وأفتى ودرس سنين. له مصنفات منها «المجيد في إعراب القرآن المجيد» ويسمى «إعراب القرآن»، و«شرح ابن الحاجب» في أصول الفقه.

ينظر: «الأعلام» (١/٦٣)، و«الدرر الكامنة» (١/٥٥)، و«النجوم الزاهرة» (١٠/٩٨).

(٣) محمد بن يوسف بن علي بن حيّان بن يوسف، الشيخ الإمام العلامة، الحافظ، المفسر النحوي، اللغوي، أثير الدين، أبو حيّان الأندلسي، الجبلي، الغرناطي، ثم المصري. ولد في ٦٥٢ هـ قرأ العربية على رضي الدين القسطنطيني، وبهاء الدين بن النحاس، وغيرهم، سمع نحواً من أربعمئة شيخ، وكان ظاهرياً، فانتفى إلى الشافعية، له مصنفات منها: «البحر المحيط في التفسير» و«النهر في البحر»، و«شرح التسهيل»، و«ارتشاف الضرب». سمع منه الأئمة العلماء، وأضر قبل موته بقليل، توفي بالقاهرة في صفر سنة خمس وأربعين وسبعمئة.

ينظر: «طبقات ابن قاضي شعبة» (٣/٦٧)، «الأعلام» (٨/٢٦)، «طبقات السبكي» (٦/٣١)؛ «الدرر الكامنة» (٤/٣٠٢).

حيّان، وما نقلته من الأحاديث الصّحاح والحسان عن غير البخاري ومسلم وأبي داود والتّرمذي في باب الأذكار والدّعوات - فأكثره من «التّوحي»^(١) و «سلاح المؤمن»، وفي الترغيب والترهيب وأحوال الآخرة فمعظمه من «التذكرة» للقرطبي^(٢)، و «العاقبة» لعبد الحق، وربما زدت زيادات كثيرة من «مصابيح البغوي»^(٣) وغيره؛ كما ستقف عليه - إن شاء الله تعالى - كل ذلك معزو لمَحَالّه، وبالجمله فكتابي هذا محشو بنفائس الحكم، وجواهر السّنن الصحيحة والحسان المأثورة عن سيّدنا محمد ﷺ، وقد قال أبو عمر بن عبد البر^(٤) في كتاب «التّقصي»^(٥): «وَأَوَّلَى الْأُمُورِ بَمَنْ نَصَحَ نَفْسَهُ، وَأَلْهَمَ رَشْدَهُ - معرفة»

(١) يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام، شيخ الإسلام محيي الدين، أبو زكريا الحزامي النووي، ولد سنة ٦٣١، قرأ القرآن ببلده، وختم وقد ناهز الاحتلام، وكان محققاً في علمه وفنونه، مدققاً في علمه وشؤونه، حافظاً لحديث رسول الله ﷺ، عارفاً بأنواعه من صحيحه وسقيمه وغريب ألفاظه، واستنباط فقهه. في كثير من المناقب يطول ذكرها صنف «المنهاج في شرح مسلم»، و «المجموع» و «الأذكار» وغيرها. مات سنة ٦٧٧.
انظر: «طبقات ابن قاضي شعبة» (١٥٣/٢)، «طبقات السبكي» (١٦٥/٥)، «النجوم الزاهرة» (٧/٢٧٨).

(٢) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح، الأنصاري، الخزرجي، الأندلسي، أبو عبد الله، القرطبي: من كبار المفسرين، صالح متعبد من أهل «قرطبة». رحل إلى الشرق واستقر بمدينة ابن خصيب (في شمالي أسبوط، بمصر) وتوفي فيها. من كتبه «الجامع لأحكام القرآن» يعرف بتفسير القرطبي، و «التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة». وكان ورعاً متعبداً، طارحاً للتكلف، يمشي بثوب واحد وعلى رأسه طاقية. ينظر: «الأعلام» (٣٢٢/٥)، «الديباج» (٣١٧).

(٣) الحسين بن مسعود بن محمد، العلامة محيي السنة، أبو محمد البغوي، يعرف بالفراء أحد الأئمة، تفقه على القاضي الحسين، وكان ديناً، عالماً، عاملاً على طريقة السلف، قال الذهبي: كان إماماً في التفسير، إماماً في الحديث، إماماً في الفقه. بورك له في تصانيفه ورزق القبول لحسن قصده وصدق نيته. ومن تصانيفه: «التّهذيب»، و «شرح المختصر»، وتفسيره «معالم التنزيل». وغيرها. مات سنة ٥١٦.

انظر: «طبقات ابن قاضي شعبة» (٢٨١/١)، «وفيات الأعيان» (٤٠٢/١)، «تذكرة الحفاظ» (٤/١٢٥٨)، و «الأعلام» (٢٨٤/٢)، «شذرات الذهب» (٤٨/٤)، «النجوم الزاهرة» (٢٢٤/٥).

(٤) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، القرطبي، المالكي، أبو عمر: من كبار حفاظ الحديث، مؤرخ أديب، بختة، يقال له: حافظ المغرب، ولد بقرطبة سنة ٣٦٨هـ، وتوفي بشاطبة سنة ٤٦٣هـ، من تصانيفه: «الدرر في اختصار المغازي والسير» و «الاستيعاب» و «جامع بيان العلم وفضله» و «المدخل» من القراءات، و «بهجة المجالس وأنس المجالس» و «الاستذكار من شرح مذاهب علماء الأمصار» و «الإنباه على قبائل الرواة» و «الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف». ينظر: «الأعلام» (٢٤٠/٨)، «وفيات الأعيان» (٣٤٨/٢)، «بغية الملتمس» (٤٧٤).

(٥) «تجريد التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»، أو «التقصي لحديث الموطأ وشيوخ الإمام مالك»،

السبني التي هي البيان لمُجَمِّل القرآن بها يُوصَلُ إلى مراد الله تعالى مِنْ عبادِه فيما تعبَّدَهم به من شرائع دينه الذي به أَلْبَتَاء، وعليه الجزاء، في دار الخلود والبَقَاء، التي لها يَسْعَى الأَلْبَاءُ العقلاء، والعلماءُ الحكماء، فَمَنْ مَنَّ اللهُ عليه بِحِفْظِ السُّنَنِ والقرآن، فقد جعل بيده لواء الإيمان، فَإِنْ فَقِهَهُ وَفَهَّمَهُ، واستعمل ما عَلِمَ - دُعِيَ فِي ملكوت السمواتِ عَظِيماً، ونال فضلاً جسيماً - انتهى، والله أَسْأَلُ أَنْ يجعلَ هذا السَّعْيَ خالصاً لوجهه، وعملاً صالحاً يقربنا إلى مرضاته، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قُوَّة إلا بالله العليِّ العظيم.

وَسَمَّيْتُهُ بِـ «الْجَوَاهِرِ الْحَسَنِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ»

أَسْأَلُ اللهَ أَنْ ينفعَ به كُلُّ مَنْ حَصَّلَهُ، وصلى اللهَ عَلَى سيدنا مُحَمَّد، وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليماً كثيراً عَدَدَ ما ذكره الذاكِرُونَ، وَغَفَلَ عن ذكره الغافِلُونَ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وها أنا - إِنْ شاءَ اللهُ - أَشْرَعُ في المقصودِ وَأَلْتَقِطُ من كَلَامِ ابنِ عَظِيَّة - رحمه الله - ما ستقفُ عليه من الثَّبَدِ الحسنة المختارة ما تَقَرُّ به العينُ، وإذا نقلتُ شيئاً من غيره، عَزَوْتُهُ لصاحبه؛ كما تقدَّم.

قال * ع^(١) * - رحمه الله - بعد كلام في أثناء خُطْبَتِه: ولما أردتُ أَنْ أختارَ لنفسِي؛ وَأَنْظُرَ في عِلْمٍ أَعَدُّ أَنْوَارُهُ لظُلُمِ رَمْسِي، سَبَرْتُ العُلُومَ بالتنويع والتقسيم، وعلمتُ أَنَّ شَرَفَ العلمِ عَلَى قَدَرِ شَرَفِ المعلومِ؛ فوجدتُ أَمْتَنَهَا حَبَالاً، وَأَرْسَخَهَا حَبَالاً، وَأَجْمَلَهَا آثَاراً؛ وَأَسْطَعَهَا أَنْوَاراً - عِلْمَ كِتَابِ اللهِ جَلَّتْ قُدْرَتُهُ، وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ، الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢] الذي استقلَّ بالسُّنَّةِ والقرْضِ، ونزلَ به أمينُ السماءِ إِلَى أمينِ الأرضِ، وأيقنْتُ أَنَّهُ أَعْظَمُ العلومِ تقريباً إِلَى اللهِ تعالى، وتخليصاً لِلنِّيَّاتِ، ونهياً عن الباطلِ، وَحُضّاً على الصالحاتِ؛ إِذْ لَيْسَ من علومِ الدنيا؛ فيختلُّ حاملُهُ من مَنَازِلِهَا صَيِّداً، ويمشي في التَّلَطُّفِ لها رُوَيْداً، وَرَجُوْتُ أَنَّ اللهَ تعالى يُحَرِّمُ على النَّارِ فِكْرَهُ عَمَرُهُ مَعَانِيهِ، وَنَفْساً مَيَّزَتْ بَرَاعَةَ رُضْفِهِ وَمَبَانِيهِ، ثم قال: قال اللهُ تعالى: ﴿إِنَّا سَأَلْنَاكَ عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥] قال المفسرون: أَيُّ: عِلْمٍ معانيه، والعَمَلُ بها، وقد قال النبي ﷺ: «قِيدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ»^(٢)؛ فَفَرِغْتُ إِلَى تعليق ما

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٣٤-٣٦).

(٢) ورد هذا الحديث عن جماعة من الصحابة، وهم: أنس بن مالك، وعبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عباس.

يُنْتَحَلُّ لي في المناظرة مَنْ عِلْمِ التفسير، قال: ولنقدّم بَيْنَ يَدَيِ القولِ في التفسيرِ أشياء قد قَدَّمَ

= * حديث أنس بن مالك:

أخرجه ابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ» (ص ٢٧٤- بتحقيقنا) والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٦/١٠)، وفي «تقييد العلم» (ص ٧٠ - ٧٠) وفي «الجامع لأخلاق الراوي» (٢٢٨/١)، رقم (٤٤٠)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٨٦/١)، رقم (٩٤)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٣٠٦/١)، كلهم من طريق عبد الحميد بن سليمان، عن ابن المثنى، عن عمه ثمامة بن أنس، عن أنس بن مالك مرفوعاً.

وقال الخطيب في «التقييد»: تفرد برواية هذا الحديث عبد الحميد بن سليمان الخزاعي المدني أخو فليح عن عبد الله بن المثنى مرفوعاً، وغيره يرويه موقوفاً على أنس، وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح؛ تفرد بروايته مرفوعاً عبد الحميد، قال يحيى بن معين وأبو داود: ليس بثقة. وقال الدارقطني: ضعيف الحديث. قال: ووهب ابن المثنى في رفعه، والصواب: عن ثمامة، عن أنس أنه كان يقول ذلك لبنيه، ولا يرفعه. اهـ.

وعبد الحميد بن سليمان قال الحافظ في «التقريب» (٤٦٨/١): ضعيف.

وقال العسكري كما في «المقاصد» (ص ٥٥): ما أحسبه من كلام النبي ﷺ، وأحسب عبد الحميد وهم فيه، وإنه من قول أنس؛ فقد روى عبد الله بن المثنى عن ثمامة قال: كان أنس يقول لبنيه: يا بني قيدوا العلم بالكتاب. اهـ.

وللحديث طريق آخر مرفوع.

أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢٢٨/٢) والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٣٧) كلاهما من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن إسماعيل بن إبراهيم بن أخي موسى بن عقبة، عن الزهري، عن أنس مرفوعاً به. وإسماعيل بن أبي أويس، قال الحافظ في «التقريب» (٧١/١): صدوق، أخطأ في أحاديث من حفظه. وقد ورد هذا الحديث موقوفاً على أنس كما أشار إليه بعضهم كما تقدم.

والموقوف أخرجه الدارمي (١٢٦-١٢٧)، باب: من رخص في كتابه العلم، وأبو خيثمة في «العلم» رقم (١٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٦/١)، رقم (٧٠٠)، والحاكم (١٠٦/١)، والخطيب في «تقييد العلم» ص (٩٦)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١٦/٧)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص ٣٦٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٣١٦/١)، كلهم من طريق عبد الله بن المثنى الأنصاري، عن ثمامة، عن أنس موقوفاً.

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٥٥/١) وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح، وعبد الله بن المثنى قال الحافظ في «هدى الساري» (ص ٤٣٦): وثقه العجلي والترمذي، واختلف فيه قول الدارقطني، وقال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم صالح، وقال النسائي: ليس بالقوي وقال الساجي: فيه ضعف، ولم يكن من أهل الحديث، وروى متاكير، وقال العقيلي: لا يتابع على أكثر حديثه. قلت: لم أر البخاري احتج به إلا في روايته عن عمه ثمامة، فعنده عنه أحاديث، وأخرج له من روايته عن ثابت عن أنس حديثاً توبع فيه عنده، وهو في فضائل القرآن، وأخرج له أيضاً في اللباس عن مسلم بن إبراهيم عنه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر في النهي عن القزع بمتابعة نافع وغيره عن ابن عمر، وروى له الترمذي وابن ماجه.

وقال في «التقريب» (٤٤٥/١): صدوق كثير الغلط.

أَكْثَرَهَا الْمَفْسُورُونَ، وَأَشْيَاءٌ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ رَاسِخَةً فِي حِفْظِ النَّازِلِ فِي هَذَا الْعِلْمِ مَجْتَمَعَةً لَذَهْنِهِ.

= * حديث عبد الله بن عمرو:

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (١٠٦/١)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَقْيِيدِ الْعِلْمِ» (ص ٦٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٤٦٩/١) رَقْم (٨٥٢)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمَتْنَاهِيَةِ» (٨٧/١)، رَقْم (٩٦) كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤْمَلِ، عَنْ ابْنِ جَرِيرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَقِيدَ الْعِلْمُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَمَا تَقْيِيدُهُ؟ قَالَ: الْكِتَابَةُ.

وَضَعُفَهُ الْحَاكِمُ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: ابْنُ الْمُؤْمَلِ ضَعِيفٌ.

تَنْبِيهُ: وَقَعَ فِي «الْمَعْجَمِ الْأَوْسَطِ» عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُؤْمَلِ، عَنْ عَطَاءٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ جَرِيرٍ. وَقَدْ اضْطَرَبَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُؤْمَلِ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ، فَرَوَاهُ كَمَا تَقَدَّمَ، وَرَوَاهُ مَرَّةً، عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَقْيِيدِ الْعِلْمِ» (ص ٦٨)، وَالرَّامَهْرَمَزِيُّ فِي «الْمَحْدَثِ الْفَاصِلِ» (ص ٣٦٤)، وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ أَيْضاً فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّائِي» (٢٢٨/١)، رَقْم (٤٣٩)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمَتْنَاهِيَةِ» (٨٦/١) رَقْم (٩٥) كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ سَرِيحِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْهُ بِهِ.

وَقَدْ ضَعَّفَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ هَذَا الطَّرِيقَ وَالَّذِي قَبْلَهُ، فَقَالَ: هَذِهِ الطَّرِيقُ كُلُّهَا لَا تَصَحُّحٌ، أَمَّا الطَّرِيقَانِ الْأَوَّلَانِ فَفِيهِمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤْمَلِ قَالَ أَحْمَدُ: أَحَادِيثُهُ مَنَاقِيرٌ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ بْنُ حَبَانَ: لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِخَبْرِهِ إِذَا انْفَرَدَ بِهِ.

وَاضْطَرَبَ فِيهِ ابْنُ الْمُؤْمَلِ مَرَّةً ثَلَاثَةً، فَرَوَاهُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ.

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَقْيِيدِ الْعِلْمِ» (ص ٦٩)، وَقَدْ تَوَيَّعَ ابْنُ الْمُؤْمَلِ عَلَى هَذَا، تَابِعَهُ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ: أَخْرَجَهُ الرَّامَهْرَمَزِيُّ فِي «الْمَحْدَثِ الْفَاصِلِ» (ص ٣٦٤)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَقْيِيدِ الْعِلْمِ» (ص ٦٩)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمَتْنَاهِيَةِ» (٨٧/١)، رَقْم (٩٧)، كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ بِهِ.

وَنَقَلَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ، عَنْ الدَّارِقُطْنِيِّ قَوْلَهُ: تَفَرَّدَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ.

وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: فِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ ابْنُ عَدِي: يَحْدُثُ عَنْ الثَّقَاتِ بِالْبَوَاطِيلِ، وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: يُرْوَى الْمَوْضُوعَاتُ عَنْ الثَّقَاتِ وَمَا لَا أَصْلَ لَهُ عَنِ الْأَثْبَاتِ، لَا يَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ بِحَالٍ، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: كَذَابٌ مَتْرُوكٌ.

* حديث ابن عباس:

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي فِي «الْكَامِلِ» (٧٩٢/٢) مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْعَطَافِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ. عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً.

وَقَالَ ابْنُ عَدِي: وَحَفْصُ بْنُ عَمْرِو حَدِيثُهُ مَنْكُرٌ.

وَالْحَدِيثُ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ يَحْتَمِلُ التَّحْسِينَ، وَلَهُ شَوَاهِدٌ مَوْقُوفَةٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ. * أَمَّا عَمْرٌو:

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٩/٩)، وَالدَّارِمِيُّ (١٢٧/١)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَقْيِيدِ الْعِلْمِ» (ص ٨٨)، وَالْحَاكِمُ (١٠٦/١) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ عَمِّهِ عَمْرٍو بْنِ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو، فَذَكَرَهُ. وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ.

* أَمَّا ابْنُ عَبَّاسٍ:

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَقْيِيدِ الْعِلْمِ» ص (٩٢) مِنْ طَرِيقِ عِكْرَمَةَ بْنِ عِمَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. قَالَ: =

بَابُ فِي فَضْلِ الْقُرْآنِ^(١)

قال رسول الله ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ؛ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، قِيلَ: فَمَا النِّجَاحَةُ مِنْهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: كِتَابُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؛ فِيهِ نَبَأٌ مِّنْ قَبْلِكُمْ، وَخَبَرٌ مَّا بَعْدَكُمْ، وَحُكْمٌ مَّا بَيْنَكُمْ، وَهُوَ فَضْلٌ؛ لَيْسَ بِالْهَزْلِ، مَنْ تَرَكَهُ تَجَبَّرَ، قَصَمَهُ اللَّهُ، وَمَنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضْلَهُ اللَّهُ، وَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينِ، وَنُورُهُ الْمُبِينِ، وَالذِّكْرُ الْحَكِيمُ، وَالصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، هُوَ الَّذِي لَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا تَتَشَعَّبُ مَعَهُ الْأَرَاءُ، وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا يَمْلَهُ الْأَتْقِيَاءُ، مَنْ عَلِمَ عِلْمَهُ سَبَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أَجَرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ اِعْتَصَمَ بِهِ، فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»^(٢)، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، فَلْيُثَوِّرِ الْقُرْآنَ»^(٣)، وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي يَتَعَاهَدُ الْقُرْآنَ، وَيَشْتَدُّ عَلَيْهِ لَهُ أَجْرَانِ، وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ وَهُوَ خَفِيفٌ عَلَيْهِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ»^(٤)، وَقَالَ ﷺ: «أَتْلَوْا هَذَا الْقُرْآنَ،

= قال ابن عباس: قيدوا العلم بالكتاب.

وسنده ضعيف؛ فرواية عكرمة بن عمار عن يحيى مضطربة.

(١) هذا الباب يوجد في «المحرر الوجيز» (٣٦/١) هكذا: باب: ما ورد عن النبي ﷺ، وعن الصحابة، وعن نبهة العلماء، في فضل القرآن المجيد، وصورة الاعتصام به.

(٢) أخرجه الترمذي (١٧٢/٥)، كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضائل القرآن، حديث (٢٩٠٦)، والدارمي (٤٣٥/٢)، كتاب فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن، كلاهما من طريق الحسين بن علي الجعفي، عن حمزة الزيات، عن أبي المختار الطائي، عن ابن أخي الحارث الأعور، عن الحارث، عن علي به.

وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسناده مجهول، وفي الحارث مقال. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣٣٧/٦)، وعزاه إلى ابن أبي شيبة، والدارمي، والترمذي، ومحمد بن نصر، وابن الأنباري في «المصاحف».

(٣) ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال» (٥٤٨/١) رقم (٢٤٥٤)، وعزاه إلى الديلمي، عن أنس مرفوعاً، وقد ورد هذا الحديث عن ابن مسعود لكن موقوفاً، فأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٦/٩)، رقم (٨٦٦٥) من طريق زهير، عن أبي إسحاق، عن مرة، عن ابن مسعود، وذكره الهيثمي في «المجمع» (١٦٨/٧)، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٤٦/٩)، رقم (٨٦٦٦) من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن مرة، عن عبد الله قال: «من أراد العلم فليثور القرآن، فإن فيه علم الأولين والآخرين» وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (ص ٢٨٠)، رقم (٨١٤)، والفريابي في «فضائل القرآن» (ص ١٩٧)، رقم (٧٨)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٣٦) رقم (٨٠). وابن أبي شيبة (٤٨٥/١٠)، رقم (١٠٠٦٧) كلهم من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، عن مرة، عن ابن مسعود قال: «إذا أردتم العلم فأثيروا القرآن، فإن فيه علم الأولين والآخرين».

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٠/٨)، كتاب التفسير، باب سورة «عبس»، حديث (٤٩٣٧)، ومسلم (٥٥٠/١)، =

فَإِنَّ اللَّهَ يَأْجُرُكُمْ بِالْحَرْفِ مِنْهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ؛ أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ «الْمَ» حَرْفٌ، وَلَكِنْ الْأَلِفُ حَرْفٌ، وَاللَّامُ حَرْفٌ، وَالْمِيمُ حَرْفٌ»^(١)، وقال ﷺ: «مَا مِنْ شَفِيعٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ الْقُرْآنِ، لَا نَبِيٍّ وَلَا مَلَكٍ»^(٢)، وقال ﷺ: «أَفْضَلُ عِبَادَةِ أُمَّتِي الْقُرْآنُ»^(٣)، وحدث أنس بن

= كتاب «صلاة المسافرين»، باب فضل الماهر بالقرآن، حديث (٢٤٤/٧٩٨)، وأبو داود (٤٦٠/١)، كتاب الصلاة، باب في ثواب قراءة القرآن، حديث (١٤٥٤)، والترمذي (١٧١/٥)، كتاب «فضائل القرآن»، باب ما جاء في فضل قارئ القرآن، حديث (٢٩٠٤)، والنسائي في «التفسير» (٤٩٢/٢)، رقم (٦٦٦)، وابن ماجه (١٢٤٢/٢)، كتاب «الأدب»، باب ثواب القرآن، حديث (٣٧٧٩)، وأحمد (٦/٤٨، ١١٠، ١٩٢، ٢٣٩)، وعبد الرزاق (٤٩١/٢)، رقم (٤١٩٤)، وابن أبي شيبه (٤٩٠/١٠)، رقم (١٠٠٨٥)، والدارمي (٤٤٤/٢)، كتاب «فضائل القرآن»، باب فضل من يقرأ القرآن ويشد عليه، والطيالسي (٢/٢ - منحة)، رقم (١١٨٤)، والبيهقي (٣٩٥/٢)، كتاب «الصلاة»، وفي «شعب الإيمان» (٤/٥٣٧)، رقم (١٨٢٢)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص - ٥)، رقم (٦)، والفريابي في «الفضائل» (ص - ١١٤)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (ص ٣٩)، رقم (٢٩)، وابن حبان (٣/٤٤)، رقم (٧٦٧)، من طرق، عن قتادة، عن زراة بن أوفى، عن سعد بن هشام الأنصاري، عن عائشة مرفوعاً.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(١) أخرجه الترمذي (١٧٥/٥)، كتاب «فضائل القرآن»، باب ما جاء فيمن قرأ حرفاً من القرآن ما له من الأجر، حديث (٢٩١٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢١٦/١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤/٥٤٨)، رقم (١٨٣١) كلهم من طريق الضحاك بن عثمان، عن أيوب بن موسى قال: سمعت محمد بن كعب القرظي يقول: سمعت عبد الله بن مسعود يقول: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول: (الْمَ) حرف، ولكن ألف حرف، وميم حرف». وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، سمعت قتبية يقول: بلغني أن محمد بن كعب القرظي ولد في حياة النبي ﷺ... اهـ. قلت: الذي ولد في حياة النبي ﷺ كعب والد محمد، وينظر «الإصابة» (٣٤٦/٦).

(٢) ذكره الغزالي في «الإحياء» (٢٧٣/١).

وقال الحافظ العراقي في «تخريجه»: رواه عبد الملك بن حبيب من رواية سعيد بن سليم مرسلًا. اهـ. وينظر: «كشف الخفاء» (٢٠/١).

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٤/٢)، رقم (٢٠٢٢) من طريق سلمة بن كهيل، عن حجية بن عدي، عن النعمان بن بشير مرفوعاً.

وقد ورد بلفظ: «أفضل العبادة قراءة القرآن».

ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال» (٥١١/١)، رقم (٢٢٦٣)، وعزاه إلى ابن قانع، عن أسير بن جابر، وإلى السجزي في «الإبانة»، عن أنس.

وأسير بن جابر في صحبته نظر، قاله ابن الأثير كما في «فيض القدير» (٤٤/٢).

والحديث ذكره الغزالي في «الإحياء» (٢٧٣/١)، وقال الحافظ العراقي: أخرجه أبو نعيم في «فضائل

القرآن» من حديث النعمان بن بشير، وأنس، وإسنادهما ضعيف.

مَالِكٌ^(١) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ مِائَةَ آيَةٍ، كُتِبَ مِنَ الْقَائِنِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَتَيْنِ آيَةٍ، لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْعَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ ثَلَاثِمِائَةَ آيَةٍ، لَمْ يُحَاجَّهِ الْقُرْآنُ»^(٢)، قَالَ الشَّيْخُ يَحْيَى بْنُ شَرَفٍ النَّوَوِيُّ^(٣): «أَعْلَمُ أَنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ أَكْثَرُ الْأَذْكَارِ، وَأَفْضَلُهَا؛ فَيَنْبَغِي الْمَدَامَةُ عَلَيْهَا؛ فَلَا يَخْلُو عَنْهَا يَوْمًا وَلَيْلَةً، وَيَحْصُلُ لَهُ أَضَلُّ الْقِرَاءَةِ بِقِرَاءَةِ الْآيَاتِ الْقَلِيلَةِ، وَالْمَطْلُوبُ الْقِرَاءَةُ بِالتَّدْبِيرِ وَالْخُشُوعِ وَالْخُضُوعِ، وَقَدْ رُوِيَ فِي كِتَابِ ابْنِ السُّنِّيِّ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ خَمْسِينَ آيَةً، لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْعَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَةَ آيَةٍ، كُتِبَ مِنَ الْقَائِنِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَتَيْنِ آيَةٍ، لَمْ يُحَاجَّهِ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ قَرَأَ خَمْسِمِائَةَ آيَةٍ، كُتِبَ لَهُ قِنْطَارٌ مِنَ الْأَجْرِ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ قَرَأَ أَرْبَعِينَ آيَةً بَدَلَ: «خَمْسِينَ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «عِشْرِينَ»^(٤) آيَةً وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٥) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ

(١) أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار - واسمه تيم الله - بن ثعلبة بن عمرو بن خزرج بن حارثة.
أبو حمزة. الأنصاري. الخزرجي. النجاري من بني عدي بن النجار. خادم رسول الله ﷺ. توفي سنة ٩٠ وقيل غير ذلك.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (١٥١/١/٢٥٨)، «الإصابة» (٧١/١)، «تجريد أسماء الصحابة» (١/٣١)، «الاستيعاب» (١٠٩/١)، «الثقات» (٤/٣)، «سير أعلام النبلاء» (٣/٣٩٥)، «الجرح والتعديل» (١٠٣٦/٢)، «الأعلام» (٢٤/٢)، «المعبر» (١٠٧/١)، «تهذيب الكمال» (١٢٢/١)، «تقريب التهذيب» (١٤/١)، «الوافي بالوفيات» (٤١١/٩)، «تاريخ الثقات» (٧٣).

(٢) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» رقم (٦٧٩).

(٣) ينظر: «الأذكار» ص ١٣٣، بتصرف.

(٤) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» رقم (٦٧٩).

(٥) أبو هريرة بن عامر بن عبد ذي الشرى بن طريف بن عتاب بن أبي صعب بن منه بن سعد بن ثعلبة بن سليم بن فهم بن غنم بن دوس بن عدنان بن عبد الله بن زهران بن كعب. الدوسي. وقيل في نسبه غير ذلك. واختلف في اسمه اختلافاً كثيراً. ذكره ابن حجر في «الإصابة» وقد عدد من أقوالهم في اسمه الشيء الكثير.

قال ابن الأثير:

أبو هريرة - الدوسي صاحب رسول الله ﷺ وأكثرهم حديثاً عنه، وهو دوسي. . . وقد اختلف في اسمه اختلافاً كثيراً لم يختلف في اسم آخر مثله ولا ما يقاربه. . . وقيل: رآه رسول الله ﷺ وفي كفه هرة فقال: «يا أبا هريرة».

وفاته: قيل توفي سنة (٥٧)، وله (٧٨ سنة)، قيل: مات بـ «العقيق»، وحمل إلى المدينة.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٣١٨/٦)، «الإصابة» (١٩٩/٧)، «الاستيعاب» (١٧٦٨)، «تجريد أسماء الصحابة» (٢٠٩/٢)، «تهذيب الكمال» (١٦٥٥/٣)، «تهذيب التهذيب» (٢٦٢/١٢)، «الكنى والأسماء» (٦٠/١)، «المغني» (٢٩٨)، «الكاشف» (٣٨٥/٣)، «الأنساب» (٤٠٢/٥)، «تنقيح المقال» (٣٨/٣)، «معركة الثقات» (٢٢٧٥٦)، «تاريخ الثقات» (٢٠٦١).

مِنَ الْعَافِلِينَ»^(١)، وجاء في الباب أحاديث كثيرة بنحو هذا. انتهى من «الحليّة».

وروى ابن عباس^(٢) عن النبي ﷺ أنه قال: «أَشْرَافُ أُمَّتِي حَمَلَةُ الْقُرْآنِ»^(٣)، وروى أنس بن مالك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشَفِّعٌ وَمَاحِلٌ مُصَدِّقٌ، وَمَنْ شَفَعَ لَهُ الْقُرْآنُ نَجَا، وَمَنْ مَحَلَ بِهِ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَبَهُ اللَّهُ لَوَجْهِهِ فِي النَّارِ»^(٤)، وَأَحَقُّ مَنْ شَفَعَ

(١) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٨٨)، رقم (٧٠٢)، و «الحاكم» (٥٥٥/١)، كلاهما من طريق محمد بن إبراهيم الصوري، عن مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة به وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

قلت: ومؤمل بن إسماعيل. وثقه ابن معين وإسحاق بن راهويه.

وقال ابن سعد: ثقة كثير الغلط.

وقال الدارقطني: كثير الخطأ.

وقال الساجي: صدوق كثير الخطأ، وله أوهام يطول ذكرها.

وقال أبو حاتم: صدوق شديد السنة، كثير الخطأ.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقد لخص الحافظ هذه الأقوال في «التقريب» فقال: صدوق إلا أنه سبىء الحفظ.

ينظر: «الجرح والتعديل» (٣٧٤/٨)، و «التقريب» (٥٥٥/٢) و «التهذيب» (٣٨٠/١٠ - ٣٨١).

(٢) هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف أبو العباس. القرشي. الهاشمي. ابن عم رسول الله ﷺ. أمه: أم الفضل لبابة بنت الحارث. الهلالية.

ولد وبنو هاشم بالشعب قبل الهجرة بثلاث، وقيل: بخمس. كان يسمى «البحر» لسعة علمه، ويسمى «حبر الأمة»، ويسمى «ترجمان القرآن»، وهو من صغار الصحابة توفي النبي ﷺ وله على أرجح الأقوال ثلاث عشرة سنة. توفي ب «الطائف» سنة ٦٨ وله (٧١ أو ٧٢ أو ٧٤).

ينظر ترجمته في: «الإصابة» (٩٠/٤)، «أسد الغابة» (٢٩٠/٣)، «الاستيعاب» (٩٣٣/٣)، «تجريد أسماء الصحابة» (٣٢٠/١)، «التاريخ الكبير» (٣/٣، ٥) «الجرح والتعديل» (١١٦/٥)، «العبر» (١/٤١)، «الأعلام» (٩٥/٤)، «شذرات الذهب» (٧٥/١) «صفوة الصفوة» (٧٤٦/١).

(٣) أخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» (ص - ٤٩٤)، والطبراني في «الكبير» (١٢٥/١٢)، رقم (١٢٦١٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٦/٢)، رقم (٢٧٠٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/١٢٤)، كلهم من طريق سعد بن سعيد الجرجاني: ثنا نهشل بن عبد الله، عن الضحاك، عن ابن عباس مرفوعاً.

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٦٤/٧)، وقال: وفيه سعد بن سعيد الجرجاني، وهو ضعيف.

والحديث ضعفه المنذري في «الترغيب» (٩١٩).

(٤) أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «فضائل القرآن» كما في «تخريج الكشاف» للزيلعي (٢/١٨٧، ١٨٨) من طريق حجاج عن ابن جريج قال: حدثت عن أنس، فذكره وقال الزيلعي: وفيه انقطاع، وحجاج ضعيف.

لَهُ الْقُرْآنُ أَهْلُهُ وَحَمَلَتُهُ، وَأَوْلَى مَنْ مَحَلَّ بِهِ مَنْ عَدَلَ عَنْهُ، وَصَيَّعَهُ، وَقَالَ قَوْمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «أَلَمْ تَرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ^(١)؛ لَمْ تَزَلْ دَارُهُ الْبَارِحَةَ يَزْهَرُ فِيهَا وَحَوْلَهَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ؟! فَقَالَ لَهُمْ: فَلَعَلَّهُ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَسُئِلَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ: نَعَمْ، قَرَأْتُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ»^(٢)، وفي هذا المعنى حديث صحيح عن أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ^(٣) في تنزل

= وللحديث شواهد من حديث جابر وابن مسعود.

* حديث جابر:

أخرجه ابن حبان (١٧٩٣- موارد)، والبزار (١/ ٧٨- كشف)، رقم (١٢٢)، كلاهما من طريق أبي كريب محمد بن العلاء: ثنا عبد الله بن الأجلح، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر عن النبي ﷺ قال: «القرآن شافع مشفع، وماحل مُصدق، من جعله أمامه قاده إلى الجنة، ومن جعله خلف ظهره ساقه إلى النار».

وصححه ابن حبان.

وقال البزار: لا نعلم أحداً يرويه عن جابر إلا من هذا الوجه وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٧٤)، وقال: ورجال حديث جابر المرفوع ثقات.

* حديث ابن مسعود:

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٠٨/٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٤/١٠)، رقم (١٠٤٥٠)، كلاهما من طريق هشام بن عمار: ثنا الربيع بن بدر، عن الأعمش، عن شقيق أبي وائل، عن ابن مسعود مرفوعاً.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث الأعمش، تفرد به عنه الربيع.

(١) ثابت بن قيس بن الشماس بن زهير بن مالك. أبو عبد الرحمن وأبو محمد. الأنصاري الخزرجي. خطيب الأنصار. قال ابن الأثير: كان ثابت خطيب الأنصار، وخطيب النبي ﷺ كما كان حسان شاعره. . شهد أحداً وما بعدها، وقتل يوم اليمامة في خلافة أبي بكر شهيداً. روى عنه أنس بن مالك وأولاده.

ينظر ترجمته في: «تجريد أسماء الصحابة» (١/ ٦٤)، «الاستيعاب» (١/ ٢٠٠)، «الاستبصار» (١/ ١١٧)، «الإصابة» (١/ ٢٠٣)، «أسد الغابة» (١/ ٢٧٥)، «الثقات» (٣/ ٤٣)، «تقريب التهذيب» (١/ ١١٦)، «تهذيب التهذيب» (٢/ ١٢)، «تهذيب الكمال» (١/ ٣٦٨)، «الكاشف» (١/ ١٧١)، «التاريخ الكبير» (٥/ ١٦٧)، «الجرح والتعديل» (٢/ ٤٥٦)، «سير أعلام النبلاء» (١/ ٣٠٨).

(٢) أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب: «فضائل القرآن» كما في «تفسير ابن كثير» (١/ ٣٣)، قال حدثنا عباد بن عباد، عن جرير بن حازم، عن عمه جرير بن يزيد؛ أن أشياخ أهل المدينة حدثوه، فذكروا الحديث.

وقال ابن كثير: وهذا إسناد جيد إلا أن فيه إبهاماً، ثم هو مرسل.

(٣) هو: أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ بْنِ سَمَّاكِ بْنِ عَتِكَ بْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ. . قيل كنيته: أبو حضير، أبو عمرو، أبو عيسى، أبو يحيى، أبو عتيك. الأنصاري. الأشهلي الأوسي، شهد العقبة الثانية، وكان نقيباً لبني عبد الأشهل. اختلف في شهوده بداراً، وشهد أحداً وكان ممن ثبت يومها، وجرح حيتنذ سبع جراحات، قال ابن إسحاق: حدثنا يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن =

الملائكة في الظُّلَّة لصوته بقراءة سورة البقرة^(١).

قلتُ: وفي رواية سورة الكهف.

وهذا الحديث خرَّجه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي. انتهى.

وقال عُقْبَةُ بن عامر^(٢): «عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ: عَلَيَّكُمْ بِالْقُرْآنِ»^(٣)، وقال عبد الله بن عمرو بن العاصي^(٤): «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُبَسِّطَ

= عائشة قالت: «ثلاثة من الأنصار لم يكن أحد منهم يلحق في الفضل كلهم من بني عبد الأشهل: سعد بن معاذ؛ وأسيد بن حضير، وعباد بن بشير. توفي سنة (٢٠)، وقيل ٢١، وقيل: في إمارة عمر. ينظر ترجمته في: «تجريد أسماء الصحابة» (٢١/١)، «الثقات» (٦/٣)، «أسد الغابة» (١١١/١)، «الإصابة» (٤٨/١)، «الإكمال» (٤٨٢/٢)، «الاستيعاب» (٩٢/١)، «تهذيب الكمال» (١١٣/١).
(١) أخرجه البخاري (٦٨٠/٨)، كتاب «فضائل القرآن»، باب: نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن، حديث (٥٠١٨).

(٢) هو: عقبة بن عامر بن عيس بن عمرو بن عدي بن عمرو بن رفاعة بن مودة بن عدي بن غنم بن الربعة بن رشدان بن قيس بن جهينة... الجهني، أبو حماد. وقيل: أبو ليبد. وأبو عمرو. قال ابن الأثير في «الأسد»:

روى عنه من الصحابة: ابن عباس، وأبو عباس، وأبو أيوب، وأبو أمامة، وغيرهم. ومن التابعين: أبو الخير، وعلي بن رباح أبو قبيل، وسعيد بن المسيب وغيرهم.

شهد «صفين» مع معاوية، وشهد فتوح الشام، وهو كان البريد إلى عمر بفتح «دمشق»، وكان من أحسن الناس صوتاً بالقرآن. توفي بمصر، وكان والياً عليها سنة (٥٨هـ).

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٥٣/٤)، «الإصابة» (٢٥٠/٤)، «الثقات» (٢٨٠/٣)، «الطبقات الكبرى» (٣٧٦/٢)، «التاريخ الكبير» (٣٤٠/٦)، «التاريخ الصغير» (١٢٣/٢)، «الرياض المستطابة» (٢٢٠)، «الأعلام» (٢٤٠/٢)، «العبر» (٦٢/١)، «الإكمال» (٨٨/٦)، «سير أعلام النبلاء» (٤٦٧/٢)، «طبقات الحفاظ» (١٠) «تذكرة الحفاظ» (٤٢/١)، «روضات الجنات» (٣٨/٨)، «الجرح والتعديل» (٣١٣/٦)، «تهذيب الكمال» (٩٤٥/٢)، «تقريب التهذيب» (٢٧/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٩٦/١٩)، رقم (٦٥٨).

(٤) هو: عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم بن عمرو بن هُصَيص بن كعب بن لؤي... أبو محمد. وقيل: أبو عبد الرحمن. القرشي. السهمي. أسلم قبل أبيه، وكان من فضلاء الصحابة عالماً بالقرآن، وقرأ الكتب المتقدمة، وكان من أشهر حفاظهم، وأخباره كثيرة لا يتسع المقام للحديث عنه.

وفاته: قيل: توفي سنة (٦٣) وقيل غير ذلك.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٣٤٩/٣)، «الإصابة» (١١١/٤)، «الثقات» (٢١١/٣)، «الاستيعاب» (٢٥٦/٣)، «تجريد أسماء الصحابة» (٣٢٦/١)، «الجرح والتعديل» (١١٦/٥)، «تقريب التهذيب» (١/١)، «تهذيب التهذيب» (٣٣٧/٥)، «تهذيب الكمال» (٧١٦/٢)، «شذرات الذهب» (٦٢/١)، «النجوم الزاهرة» (٢٠)، «الوافي بالوفيات» (٣٨٠/١٧).

الْقَوْلُ، وَيُخَزَنَ الْفِعْلُ، وَيُزْفَعُ الْأَشْرَارُ، وَيُوضَعُ الْأَخْيَارُ، وَأَنْ تُقْرَأَ الْمَثْنَاءُ عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ، لَا تُغَيَّرُ، قِيلَ: وَمَا الْمَثْنَاءُ^(١)؟ قَالَ: مَا اسْتُكْتِبَ مِنْ غَيْرِ كِتَابِ اللَّهِ، قِيلَ لَهُ: فَكَيْفَ يَمَّا جَاءَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا أَخَذْتُمُوهُ عَمَّنْ تَأْمَنُونَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَدِينِهِ فَأَعْقَلُوهُ، وَعَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ فَتَعَلَّمُوهُ، وَعَلِّمُوهُ أَبْنَاءَكُمْ؛ فَإِنَّكُمْ عَنْهُ تُسْأَلُونَ، وَبِهِ تُجْزَوْنَ، وَكَفَى بِهِ وَاعِظًا لِمَنْ عَقَلَ^(٢)؛ وَقَالَ رَجُلٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ^(٣): أَوْصِنِي، فَقَالَ: إِذَا سَمِعْتَ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فَارْزِعْهَا سَمْعَكَ؛ فَإِنَّهُ خَيْرٌ بِأَمْرٍ بِهِ، أَوْ شَرُّ يَنْهَى عَنْهُ^(٤)، وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَحْسَنِ النَّاسِ قِرَاءَةً أَوْ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ فَقَالَ: «الَّذِي إِذَا سَمِعْتَهُ رَأَيْتَهُ يَخْشَى اللَّهَ تَعَالَى»^(٥)، وَقَالَ ﷺ: «أَقْرَأُوا بِالْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ كَمَا يُقَامُ الْقَدْحُ»^(٦)، وَيُضَيِّعُونَ مَعَانِيَهُ، يَتَعَجَّلُونَ أَجْرَهُ، وَلَا

(١) قال العلامة ابن الأثير: وقيل: إن المثناء هي أن أحبار بني إسرائيل بعد موسى - عليه السلام - وضعوا كتاباً فيما بينهم على ما أرادوا من غير كتاب الله، فهو المثناء، فكان ابن عمرو كره الأخذ عن أهل الكتاب، وقد كانت عنده كتب وقعت إليه يوم اليرموك منهم، فقال هذا لمعرفة بما فيها.
قال الجوهري: «المثناء» هي التي تسمى بالفارسية دُوبتي، وهو الغناء. ينظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٢٢٥-٢٢٦).

(٢) أخرجه الدارمي (١/ ١٢٣)، باب: من لم ير كتابة الحديث.

(٣) هو: عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن سمع بن فار بن مخزوم بن صاهلة بن الحرث بن تيم بن سعد بن هذيل أبو عبد الرحمن الهذلي. حليف بني زهرة.
قال له النبي ﷺ في أول الإسلام «إنيك غلام معلم» وقال هو: لقد رأيتني سادس ستة، وما على الأرض مسلم غيرنا، وكان يقول أخذت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة، وهو أول من جهر بالقرآن بمكة.
توفي سنة: ٣٢، وقيل: ٣٣، وقيل: توفي بالمدينة، وقيل: بالكوفة، والأول أرجح.
ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٣/ ٤٨٤)، «الإصابة» (٤/ ١٢٩)، «النفحات» (٣/ ٢٠٨)، «الاستبصار» (٦٥، ١٣٩)، «تجريد أسماء الصحابة» (١/ ٣٣٤)، «الأعلام» (٤/ ١٣٧)، «التاريخ الصغير» (١/ ٦٠)، «الجرح والتعديل» (٥/ ١٤٩)، «العبر» (١/ ٢٥)، «حلية الأولياء» (١/ ٣٧٥)، «سير أعلام النبلاء» (١/ ٤٦١).

(٤) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص ٢٣١) رقم (٨٦٤) وابن المبارك في «الزهد» (ص ١٢) رقم (٣٦) وسعيد بن منصور رقم (٥٠) وابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في «تفسير ابن كثير» (٢/ ٢) وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ١٣٠).

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ١٩٥) ولكن عن ابن عباس وأظنه خطأ من الطابع أو الناسخ وزاد نسبته إلى أبي عبيد في «فضائله» والبيهقي في «شعب الإيمان».
(٥) أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٤٨٨) رقم (٤١٨٥) عن طاوس مرسلًا.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٧٣) من حديث ابن عمر وعزاه للطبراني في الأوسط وقال: وفيه حميد بن حماد بن حواري وثقه ابن حبان وقال: ربما أخطأ ببقية رجاله رجال الصحيح.
(٦) القَدْح: السهم قبل أن ينضّل ويراش. ينظر: «لسان العرب» (٣٥٤٢).

يَتَأَجَّلُونَهُ^(١)، وروي أَنَّ أهل اليمن، لَمَّا قدموا أيام أَبِي بَكْرٍ الصديق^(٢) رضي الله عنه سمعوا القُرْآنَ فَجَعَلُوا يَبْكُونَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: «هَكَذَا كُنَّا، ثُمَّ قَسَتِ الْقُلُوبُ»^(٣)، وروي أَنَّ عمر بن الخطاب^(٤) رضي الله عنه قرأ مرة ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ * مَا لَهُ مِنْ دَافِعٍ﴾ [الطور: ٧، ٨] فَأَنَّ أَتَى عِيدَ مِنْهَا عِشْرِينَ يَوْمًا^(٥)، قال القرطبي في «التذكرة»^(٦): وما تقرَّب

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٠/١)، كتاب: «الصلاة»، باب: ما يجزىء الأمي والأعجمي من القراءة، حديث (٨٣٠)، وأحمد (٣٩٧/٣)، والريابي في «فضائل القرآن» (ص ٢٤٤)، رقم (١٧٤)، والآجري في «أخلاق أهل القرآن» (ص ٩٢)، رقم (٢٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥/ ٥٧٦-٥٧٧)، رقم (٢٣٩٩)، كلهم من طريق حميد الأعرج، عن محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً. وأخرجه أحمد (٣٥٧/٣)، وأبو يعلى (١٤٠/٤)، رقم (٢١٩٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان»، (٥/ ٥٧٦-٥٧٧)، رقم (٢٤٠٠) من طريق أسامة بن زيد اللثبي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر به. وقد روي هذا الحديث عن ابن المنكدر مرسلًا.

أخرجه عبد الرزاق (٣٨٢/٣) رقم (٦٠٣٤)، وابن أبي شيبة (٤٨٠/١٠)، رقم (١٠٠٥٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥/ ٥٧٥)، رقم (٢٣٩٨)، عن ابن المنكدر، عن النبي ﷺ مرسلًا. (٢) هو: عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي . . القرشي. التيمي أبو بكر الصديق بن أبي قحافة، خليفة رسول الله ﷺ.

ولد بعد الفيل بستين وستة أشهر. هو صحابي شهير غني عن التعريف، وقد جاءت ترجمته في مصادر يصعب حصرها في مثل هذا الموضع. توفي يوم الاثنين في جمادى الأولى سنة (١٣) وله (٦٣ سنة). ينظر ترجمته في: «الاستيعاب» (٢٩٣)، «أسد الغابة» (٣٧/٦)، «الإصابة» (١٠١/٤)، «المغني» (٢٨٦)، «تجريد أسماء الصحابة» (١٥٢/٢)، «الكنى والأسماء» (٦/١)، «بقي بن مخلد» (٣٠)، «الزهد لوكيع» (٩٩)، «تاريخ الثقات» (١٩٠٦)، «معركة الثقات» (٢٠٩٢)، «الأعلام» (١٠٢/٤)، «تهذيب الكمال» (١٥٨٩/٣)، «تهذيب التهذيب» (٤٣/١٢)، «تقريب التهذيب» (٤٠١/٢)، «تذكرة الحفاظ» (٢/١)، «شرف أصحاب الحديث» (٣٥، ٩٠)، «أصحاب بدر» (٤١)، «التحفة اللطيفة» (٢/ ٣٥٨)، «تاريخ الإسلام» (٩٧/٢) «الرياض المستطابة» (١٤٠)، «صفة الصفوة» (٢٣٥/١).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٣٣-٣٤) من طريق الأعمش عن أبي صالح به. وذكره الهندي في «كنز العمال» (٤٠٩٧) وعزاه لأبي نعيم.

(٤) عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي . . أبو حفص. القرشي. العدوي. أمير المؤمنين. الفاروق.

ولد بعد «الفجار الأعظم» بأربع سنين قبل المبعث النبوي بثلاثين سنة، وقيل: يرون ذلك. طعن يوم الأربعاء لأربع ليال بقين من ذي الحجة سنة (٢٣)، ودفن يوم الأحد صباح هلال المحرم سنة (٢٤) على أرجح الأقوال. ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (١٤٥/٤)، «الإصابة» (٢٧٥/٤)، «تجريد أسماء الصحابة» (١/ ٣٩٧)، «الاستيعاب» (١١٤٤/٣)، «الجرح والتعديل» (١٠٥/٦)، «تقريب التهذيب» (٥٤٠/٢)، «تهذيب التهذيب» (٤٣٨/٧)، «الكاشف» (٣٠٩)، «تاريخ جرجان» (٧٣٠).

(٥) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١٤٦/٦) وعزاه إلى أبي عبيد في «فضائله».

(٦) ينظر: «التذكرة» (١٢٦/١).

المتقربون إلى الله تعالى بشيء مثل القرآن؛ قال ﷺ: «يَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ شَغَلَهُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ عَنْ مَسْأَلَتِي، أُعْطِيَتْهُ أَفْضَلُ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ» رواه الترمذي. انتهى.

قلت: ولفظ الترمذي عن أبي سعيد^(١) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: «مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ وَذَكَرِي عَنْ مَسْأَلَتِي، أُعْطِيَتْهُ أَفْضَلُ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ»، وَ«أَفْضَلُ كَلَامِ اللَّهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ»، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب^(٢).

(١) هو: سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة بن عبيد بن الأبرج بن عوف بن الحارث بن الخزرج. أبو سعيد الخدري، الأنصاري.

قال ابن الأثير:

كان من الحفاظ لحديث رسول الله ﷺ المكثرين ومن العلماء الفضلاء العقلاء. روى عن أبي سعيد قال: عرضت على رسول الله ﷺ يوم الخندق وأنا ابن ثلاث عشرة، فجعل أبي يأخذ بيدي ويقول: يا رسول الله، إنه غِبِلُ العظام. فردني. توفي سنة «٧٤هـ».

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (١٤٣/٦)، «الإصابة» (٨٤/٧)، «الاستيعاب» (١٦٧١/٢)، «تجريد أسماء الصحابة» (١٧٢/٢)، «الأنساب» (٦/٥)، «الإكمال» (٢٩٦/٣)، «تهذيب الكمال» (٣/١٦٠٩)، «تقريب التهذيب» (٤٢٨/٢).

(٢) أخرجه الترمذي (١٨٤/٥)، كتاب «فضائل القرآن»، باب (٢٥)، حديث (٢٩٢٦)، والدارمي (٢/٤٤١)، كتاب «فضائل القرآن»، باب فضل كلام الله على سائر الكلام، وابن نصر في «قيام الليل» (ص ٧١)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤٩/٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (١٠٦/٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٢٣٨)، كلهم من طريق محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، عن عمرو بن قيس، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري به مرفوعاً. وقال الترمذي: حديث حسن غريب. والحديث أعله العقيلي في «الضعفاء» بمحمد بن الحسن وقال: لا يتابع عليه.

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٨٢/٢)، رقم (١٧٣٨): سألت أبي عن حديث رواه محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، عن عمرو بن قيس، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال الله عز وجل: «من شغله القرآن عن دعائي ومسألتي أعطيته أفضل ثواب السائلين» قال أبي: هذا حديث منكر، ومحمد بن الحسن ليس بالقوي اهـ. فأعل العقيلي وأبو حاتم هذا الحديث بمحمد بن الحسن. قلت: قال البيهقي: تابعه الحكم بن بشير، ومحمد بن مروان، عن عمرو بن قيس؛ لتتخصر علة الحديث في ضعف وتدليس عطية العوفي.

وللحديث شاهد من حديث عمر بن الخطاب: أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص ٩٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٣/١)، رقم (٥٧٢)، كلاهما من طريق صفوان بن أبي الصهباء، عن بكير بن عتيق، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده مرفوعاً به، ومن طريق صفوان أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» (١٦٦/٣)، وقال: قال ابن حبان: هذا موضوع؛ ما رواه إلا صفوان بهذا الإسناد، فأما صفوان، فيروي عن الأثبات ما لا أصل له من حديث الثقات، ولا يجوز الاحتجاج بما انفرد به.

وعن عبد الله بن عمرو؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لَمْ يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلِّ مِنْ ثَلَاثٍ»، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح^(١). انتهى.

وعمد الأمر التدبر والتفهم، فقلّة القراءة مع التفهم أفضل من كثرتها من غير تفهم، وهذا الذي عليه المحققون، وهو الذي يدلّ عليه القرآن، وصحيح الآثار، ولولا الإطالة، لأتينا من ذلك بما يثلج له الصدر، وقد ذكر بعضُ شراح «الرسالة»^(٢) في الذي يقرأ القرآن من غير تأمل ولا تفهم، هل له أجر أم لا؟ قولان، وهذا الخلاف، والله أعلم، في غير المتعلّم، والقول بعدم الأجر على ضعفه هو ظاهر ما حكاه عياض^(٣) في «المدارك» عن

= وللحديث شاهد آخر من حديث حذيفة: أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣١٣/٧)، عن أبي مسلم عبد الرحمن بن واقد، ثنا سفيان بن عيينة، عن منصور، عن ربعي، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته قبل أن يسألني». وقال أبو نعيم: غريب، تفرد به أبو مسلم.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١/٤١٣-٤١٤)، رقم (٥٧٣)، من طريق يزيد بن خمير، عن جابر، عن النبي ﷺ عن ربه تبارك وتعالى قال: «من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين». أخرجه الترمذي (١٩٨/٥)، كتاب «القراءات»، باب (١٣)، حديث (٢٩٤٩)، وأبو داود (٤٤٣/١)، كتاب «الصلاة»، باب تحزيب القرآن، حديث (١٣٩٤)، وابن ماجه (٤٢٨/١)، كتاب «الصلاة»، باب في كم يستحب يختم القرآن، حديث (١٣٤٧)، والدارمي (٣٥٠/١)، كتاب «الصلاة»، باب في كم يختم القرآن، وأحمد (١٩٥/٢)، وابن حبان (٣٥/٣)، رقم (٧٥٨)، كلهم من طريق قتادة، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وصححه ابن حبان.

(٢) هي «الرسالة القشيرية» في التصوف، للإمام أبي القاسم عبد الكريم ابن هوازن القشيري، الأستاذ الشافعي، المتوفى سنة ٤٦٥هـ، عن تسعة وثمانين عاماً، وهي على أربعة وخمسين باباً، وثلاثة فصول، وقد شرحها القاضي زكريا بن محمد الأنصاري ت ٩١٠، في مجلد مع المتن، سماه «إحكام الدلالة على تحرير الرسالة».

ومن شروحها «الدلالة على فوائد الرسالة» للشيخ الفقيه سديد الدين أبي محمد عبد المعطي بن محمود بن عبد العلي اللخمي.

وشرحها - أيضاً - المولى علي القاري في مجلدين. ينظر: «كشف الظنون» (٨٨٣).

(٣) هو أبو الفضل عياض - بكسر العين - بن موسى بن عمرو بن موسى اليحصبي - بضم الصاد - المالكي، سبتي الدار والميلاد، أندلسي الأصل، ولد سنة ٤٧٦هـ، ورحل إلى «الأندلس»، وأخذ عن علمائها كأبي الوليد بن رشد، وأبي علي الغساني، وغيرهما، ثم عاد إلى «سبته» وتولى بها التدريس والقضاء، وصار إمام وقته في الحديث، والتفسير، والفقه، والأصول، كما كان عالماً بالنحو واللغة. ومن أشهر مؤلفاته: كتاب «التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة»، وكتاب «ترتيب المدارك في طبقات أصحاب مالك». توفي سنة ٥٤٤هـ.

ينظر: «ترتيب المدارك» (١٨/١)، «الفكر السامي» (٥٨/٣) وما بعدها، «شجرة النور» ص ١٤٠.

الشُّبْلِيَّ في قصَّته مع الإمام المقرئ.

وبالجملة فالتدبر والتفهم هو الذي يحصل معه الإنابة والخشوع، وكل خير، ونقل الباجي^(١) في «سُنَنِ الصَّالِحِينَ» عن محمد بن كعب القرظي^(٢) قال: لَأَنْ أَقْرَأَ فِي لَيْلِي حَتَّى أَضْبِحَ بِ «إِذَا زُلْزِلَتْ»، وبالقارعة لا أزيد عليهما وأتردد فيهما وأتفكر أحبُّ إليَّ من أَنْ أَهْدُ الْقُرْآنَ لَيْلِي هَذَا، أو قال: أَثَرُهُ نَثْرًا^(٣)، ونحوه عن مجاهد^(٤) وغيره، وعن ابن عباس قال: «رَكَعَتَانِ مُقْتَصِدَتَانِ فِي تَفَكُّرٍ خَيْرٌ مِنْ قِيَامٍ لَيْلَةٍ وَالْقَلْبُ سَاهٍ^(٥)». انتهى.

قال ابن أبي جَمْرَةَ^(٦): والمرغَّب فيه التدبر في القراءة، وإنْ قُلْتُ، وهو خيرٌ من كثرة

(١) القاضي أبو الوليد: هو سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن واث الباجي، أصلهم من «بطلوس»، ثم انتقلوا إلى باجة أعني «باجة» الأندلس، أخذ بالأندلس عن ابن الأصبع، وابن محمد المكي، وابن شاعر، وغيرهم، ورحل سنة ٤٢٦هـ، فأقام بالحجاز مع أبي ذر الهروي ثلاثة أعوام، ثم ارتحل إلى «بغداد»، فدرس الفقه، وسمع الحديث ثم دخل «الشام» ثم «الموصل». له مؤلفات عديدة منها: كتاب «السراج في علم الحجاج»، وكتاب «مسائل الخلاف»، وكتاب «شرح المدونة»، وكتاب «المقتبس» من علم مالك، وكتاب «المهذب في اختصار المدونة»، وكتاب «اختلاف الموطأ»، وكتاب «إحكام الفصول في أحكام الوصول»، وكتاب «المتقى في شرح الموطأ»، وهو اختصار لكتاب «الاستيفاء»، وتوفي سنة ٤٩٤هـ، وقيل سنة ٤٧٤هـ.

ينظر: «الديباج» ص ١٢٠ وما بعدها، و «شجرة النور» ص ١٢١.

(٢) محمد بن كعب القرظي المدني، ثم الكوفي أحد العلماء. قال ابن عون: ما رأيت أحدا أعلم بتأويل القرآن من القرظي. وقال ابن سعد: كان ثقة ورعا كثير الحديث. قيل: مات سنة تسع عشرة ومائة. وقيل: سنة عشرين.

ينظر: «خلاصة تهذيب الكمال» (٤٥٢/٢) «تهذيب التهذيب» (٤٢٠/٩)، «تقريب التهذيب» (٢/٢٠٣)، «الكاشف» (٩٢/٣)، «الثقات» (٣٥١/٥)، «طبقات ابن سعد» (٣٧٠/٥)، (٣٧١).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٢١٤-٢١٥).

(٤) مجاهد بن جبر، مولى السائب بن أبي السائب، أبو الحجاج المكي، المقرئ، الإمام، المفسر، روى عن ابن عباس وقرأ عليه. قال مجاهد: عرضت على ابن عباس ثلاثين مرة. روى عن الصحابة. وثقه ابن معين وأبو زرعة. ولد سنة ٢١هـ، وتوفي ب «مكة» وهو ساجد سنة ١٠٢هـ، وقيل: غير ذلك.

ينظر: «الخلاصة» (١٠/٣) (٦٨٥٤)، «صفة الصفوة» (٢/ ٢٠٨-٢١١)، و «ميزان الاعتدال» (٣/ ٤٣٩-٤٤٠).

(٥) ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال» (٢٠١/٨) رقم (٢٢٥٤٤) وعزاه لابن أبي الدنيا في «التفكير».

(٦) عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبي جمره، الأزدي، الأندلسي، أبو محمد: من العلماء بالحديث، مالكي. أصله من «الأندلس»، ووفاته ب «مصر»، من كتبه «جمع النهاية» اختصر به صحيح البخاري، ويُعرف بمختصر ابن أبي جمره، و «بهجة النفوس» في شرح جمع النهاية، و «المراثي الحسان» في الحديث، و «الرؤيا».

ينظر: «الأعلام» (٨٩/٤)، «البداية والنهاية» (٣٤٦/١٣).

القراءة بلا تدبر؛ وفائدة التدبر هو أن تعرف معنى ما تتلوه من الآي^(١). انتهى.

وقال الحسن بن أبي الحسن^(٢): إنكم اتخذتم قراءة القرآن مراحل، وجعلتم الليل جملاً تركبونه، فتقطعون به المراحل، وإن من كان قبلكم رأوه رسائل إليهم من ربهم، فكانوا يتدبرونه بالليل، وينفذونه بالنهار، وكان ابن مسعود رضي الله عنه يقول: أنزل عليهم القرآن ليعملوا به فاتخذوا درسه عملاً، إن أخذهم لينلوا القرآن من فاتحته إلى خاتمته، ما يسقط منه حرفاً، وقد أسقط العمل به.

قال * ع^(٣): * قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسْرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾ [الفر: ٢٢] وقال تعالى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥]، أي: علم معانيه، والعمل به، والقيام بحقوقه ثقیلاً، فمال الناس إلى الميسر، وتركوا الثقيل، وهو المطلوب منهم، وقيل ليوسف بن أسباط^(٤): بأي شيء تدعو، إذا ختمت القرآن؟ فقال: أستغفر الله من تلاوتي؛ لأنني إذا ختمته، ثم تركت ما فيه من الأعمال، خشيته المقت، فأعدل إلى الاستغفار والتسبيح، وقرأ رجل القرآن على بغض العلماء، قال: فلما ختمته، أردت الرجوع من أوله، فقال لي: اتخذت القراءة عليّ عملاً، اذهب فاقراه على الله تعالى في ليلك، وانظر ماذا يفهمك منه، قال الغزالي في كتاب «التفكير»: وأما طريق الفكر الذي تطلب به العلوم التيثمر أجتلاب أحوال محمودة، أو التنزه عن صفات مذمومة، فلا يوجد فيه أنفع من تلاوة القرآن بالفكر؛ فإنه جامع لجميع المقامات والأحوال، وفيه شفاء للعالمين، وفيه ما يورث الخوف، والرجاء، والصبر، والشكر، والمحبة، والشوق، وسائر الأحوال المحمودة، وفيه ما يزرع

(١) «بهجة النفوس» لابن أبي جمة (٧٦/٤).

(٢) الحسن بن أبي الحسن البصري، مولى أم سلمة، والربيع بنت النضر، أو زيد بن ثابت، أبو سعيد الإمام، أحد أئمة الهدى والسنة. قال ابن سعد: كان عالماً جامعاً رفيعاً ثقة مأموناً عابداً، ناسكاً، كثير العلم فصيحاً جميلاً، وسيماً، ما أرسله فليس بحجة، وكان الحسن شجاعاً من أشجع أهل زمانه. قال ابن علية: مات سنة عشر ومائة. قيل: ولد سنة إحدى وعشرين لستين بقية من خلافة عمر. قال أبو زرعة: كل شيء قال الحسن: قال رسول الله ﷺ وجدت له أصلاً ثابتاً خلا أربعة أحاديث.

ينظر: «خلاصة تهذيب الكمال» (٢١٠/١)، «تهذيب الكمال» (٢٥٥/١)، «تهذيب التهذيب» (٢٦٣/٢) و «تقريب التهذيب» (١٦٥/١)، «خلاصة تهذيب الكمال» (٢١٠/١)، «الكاشف» (٢٢٠/١).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٩/١).

(٤) أحد الزهاد والعباد، وكان له اليد الطولى في المواعظ والحكم. روى عن الثوري وزائدة بن قدامة وغيرهما. وروى عنه المسيب بن واضح، وعبد الله بن خبيق. نزل الثور مرابطاً. قال شعيب بن حرب: ما أقدم على يوسف بن أسباط أحداً. وقد وثقه ابن معين. ينظر ترجمته في: «حلية الأولياء» (٢٣٧/٨)، «سير أعلام النبلاء» (١٦٩/٩).

عن سائر الصفات المذمومة، فينبغي أن يقرأه العبد، ويردّد الآية التي هو محتاج إلى التفكّر فيها مرة بعد أخرى، ولو ليلة كاملة، فقراءة آية بتفكّر وفهم خيرٌ من ختمه من غير تدبّر وفهم؛ فإن تحت كل كلمة منه أسراراً لا تنحصر، ولا يوقف عليها إلا بدقيق الفكر عن صفاء القلب بعد صدق المعاملة؛ وكذلك حُكْم مطالعة أخبار رسول الله ﷺ، فقد أوتي عليه السلام جوامع الكلم، فكل كلمة من كلماته بحرٌ من بحور الحكمة، لو تأمله العالم حقّاً تأمله، لم ينقطع فيه نظره طول عمره، وشرح آحاد الآيات والأخبار يطول، وأنظر قوله ﷺ: «إِنَّ رُوحَ الْفَدُوسِ نَفَثَ فِي رُوعِي»^(١)؛ أَحَبُّ مَنْ أَحَبَّ، فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ، وَعِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، وَأَعْمَلْ مَا شِئْتَ، فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ؛ فإن هذه الكلمات جامعة لحكم الأولين والآخرين؛ وهي كافية للمتأملين، ولو وقفوا على معانيها، وغلبت على قلوبهم غلبة يقين، لاستغزقتهم، ولحالت بينهم، وبين التلفت إلى الدنيا بالكلية. انتهى من «الإحياء».

بَابُ فِي فَضْلِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ

قال النبي ﷺ: «أَعْرَبُوا الْقُرْآنَ وَالتَّمَسُّوا عَرَائِيَهُ»^(٢)، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يُعْرَبَ. قال أبو العالية^(٣) في تفسير قوله عز وجل: «وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً»

(١) الرُّوع: القلب والعقل، ووقع ذلك في رُوعي، أي نفسي وخليدي وبالي.

ينظر: «لسان العرب» ١٧٧٨.

(٢) أخرجه أبو يعلى (٤٣٦/١١)، رقم (٦٥٦٠)، والحاكم (٤٣٩/٢)، وابن أبي شيبه (٤٥٦/١٠)، رقم (٩٩٦١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٧٨-٧٧ / ٨) كلهم من طريق عبد الله بن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد على مذهب جماعة من أئمتنا. وتعقبه الذهبي بقوله: بل أجمع على ضعفه.

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٦٧/٧) وقال: رواه أبو يعلى، وفيه عبد الله بن سعيد المقبري، وهو متروك.

والحديث ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» (١/ ٥٥٨-فيض)، وعزاه إلى ابن أبي شيبه، والحاكم، والبيهقي في «شعب الإيمان» ورمز له بالضعف، ووافقه المناوي.

وذكره أيضاً الألباني في «السلسلة الضعيفة».. رقم (١٣٤٥) وقال: ضعيف جداً.

(٣) رُقِيع - بضم أوله مصغراً - ابن مهران الرياحي - بكسر المهملة - مولا هم، أبو العالية البصري، مخضرم، إمام من الأئمة، صلى خلف عمر، دخل على أبي بكر، روى عن أبي، وعلي، وحذيفة، وعلى خلق. وعنه قتادة، وثابت، وداود بن أبي هند بصريون وخلق. قال عاصم الأحول: كان إذا اجتمع عليه أكثر من أربعة قام وتركهم. قال مغيرة: أول من أدن بد' وراء النهر أبو العالية. قال أبو خلدة: مات سنة =

[البقرة: ٢٦٩] قال: الْحِكْمَةُ: الْفَهْمُ فِي الْقُرْآنِ^(١)، وقال قتادة^(٢): الْحِكْمَةُ: الْقُرْآنُ، وَالْفَقْهُ فِيهِ^(٣).

وقال غيره: الْحِكْمَةُ: تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ^(٤).

وقال الشعبي^(٥): رَحَلَ مَسْرُوقٌ^(٦) إِلَى الْبَصْرَةِ فِي تَفْسِيرِ آيَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الَّذِي يَفْسِّرُهَا رَحَلَ إِلَى الشَّامِ، فَتَجَهَّزْ، وَرَحَلَ إِلَيْهِ؛ حَتَّى عِلِمَ تَفْسِيرُهَا، وَذَكَرَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ^(٧) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

= تسعين، وهو الصحيح.

ينظر: «خلاصة تهذيب الكمال» (٣٣٠/١)، «تهذيب التهذيب» (٢٨٤/٣)، «تقريب التهذيب» (١/٢٥٢) و«الكاشف» (٣١٢/١).

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٠/٣) (٦١٧٩)، وذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (٤٠/١).

(٢) قتادة بن دُعامة السُّدُوسِي، أَبُو الْخَطَّابِ الْبَصْرِيُّ الْأَكْمَه، أَحَدُ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ، حَافِظُ مَدْلَس. قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ: مَا أَتَانِي عِرَاقِي أَحْفَظُ مِنْ قَتَادَةَ. وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: قَتَادَةُ أَحْفَظُ النَّاسِ. وَقَالَ ابْنُ مَهْدِي: قَتَادَةُ أَحْفَظُ مِنْ خَمْسِينَ مِثْلَ حَمِيدٍ. قَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: تُوْفِيَ سَنَةَ سَبْعِ عَشْرَةٍ وَمِائَةٍ، وَقَدْ احْتَجَّ بِهِ أَرْبَابُ الصَّحَاحِ.

ينظر: «طبقات ابن سعد» (١٥٦/٩)، «معرفة الثقات» (١٥١٣)، «سير الأعلام» (٢٦٩/٥)، «الثقات» (٣٢٢/٥)، «تراجم الأخبار» (٢٦٤/٣)، «الحلية» (٣٣٣/٢)، «لسان الميزان» (٣٤١/٧)، «ميزان الاعتدال» (٣٨٥/٣)، «تهذيب الكمال» (١١٢١/٢)، «خلاصة تهذيب الكمال» (٣٥٠/٢).

(٣) الطبري (٨٩/٣) (٦١٧٧)، وذكره السيوطي في «الدر» (٦١٦/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وذكره ابن عطية الأندلسي في تفسيره (٤٠/١).

(٤) ذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (٤٠/١).

(٥) عامر بن شراحيل الحميري، الشعبي، أبو عمرو الكوفي، الإمام العلم، روى عن كثير من الصحابة، وروى عنه ابن سيرين والأعمش، وكان فقيهاً. قال الشعبي: «ما كتبت سوداء في بيضاء». توفي سنة ١٠٣هـ.

ينظر: «الخلاصة» (٢٢/٢) (٣٢٦٣) ابن سعد (١٧١-١٧٨)، و«المعارف» (ص ٤٤٩-٤٥١)، و«الحلية» (٣١٠/٤).

(٦) مسروق بن الأجدع الهمداني، أبو عائشة الكوفي، الإمام القدوة. عن أبي بكر وعمر وعلي ومعاذ وطائفة. وعنه: زوجته قمبر، وأبو وائل، والشعبي، وخلق. قال أبو إسحاق: حج مسروق فما نام إلا ساجداً على وجهه، وقال ابن المديني: صلى خلف أبي بكر، وقال ابن معين: ثقة لا يسأل عن مثله. قال ابن سعد: توفي سنة ثلاث وستين.

ينظر: «طبقات ابن سعد» (١١٣/٤)، «سير الأعلام» (٦٣/٤)، «تاريخ بغداد» (٢٣٢/١٣)، «معرفة الثقات» (١٧٠٩)، «تراجم الأخبار» (٣٣٠/٣)، «تهذيب الكمال» (١٣٢٠/٣)، «تهذيب التهذيب» (١١٠/١٠) (٢٠٥)، «خلاصة تهذيب الكمال» (٢١/٣).

(٧) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بين عبد مناف.. أبو الحسن. القرشي. الهاشمي. ابن عم النبي ﷺ.

جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(١)، فوصفه بالعلم، فقال له رجل: جُعِلَتْ فِدَاكَ، تصف جابراً بالعلم، وأنت أنت، فقال: إنه كان يعرف تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَيْنَا مَعَادٌ﴾^(٢) [القصص: ٨٥]، وقال إِيَّاسُ بْنُ مَعَاوِيَةَ^(٣): مثل الذين يقرءون القرآن وهم لا يعلمون تفسيره كَمَثَلِ قَوْمٍ جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ مَلِكِهِمْ لَيْلاً، وليس عندهم مصباح، فتدخلتهم روعة^(٤) لا يدرون ما في الكتاب، ومثل الذي يعلم التفسير كَرَجُلٍ جَاءَهُمْ بِمِصْبَاحٍ فَيَقْرَءُوا مَا فِي الْكِتَابِ^(٥)، وقال ابن عباس: الذي يقرأ، ولا يفسر كالأعرابي الذي يَهْدُ^(٦) الشَّعْرَ^(٧)، وقال مجاهد: أَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ اللَّهُ أَعْلَمُهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ^(٨)، وقال الحسن:

= ولد قبل البعثة بعشر سنين على الصحيح، رابع الخلفاء الراشدين، وزوج فاطمة بنت رسول الله ﷺ ووالد الحسن والحسين، وهو غني عن التعريف، فاضت بذكره كتب التواريخ والسير، قتل في ليلة السابع عشر من شهر رمضان سنة (٤٠).

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٩١/٤)، «الإصابة» (٢٦٩/٤)، «تجريد أسماء الصحابة» (٣٩٢/١)، «الاستبصار» (٣٩٠)، «تاريخ الخلفاء» (١٦٦)، «الطبقات الكبرى» (١٣٧/٩)، «التاريخ الصغير» (١/٤٣٥)، «الجرح والتعديل» (١٩١/٦)، «حلية الأولياء» (٨٧/٢)، «تهذيب الكمال» (٩٧١/٢)، «تهذيب التهذيب» (٣٣٤/٧).

(١) هو: جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة أبو عبد الله. وقيل: أبو عبد الرحمن الأنصاري السلمي شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صبي، ومن فضائله قال: استغفر لي رسول الله ﷺ ليلة البعير خمسا وعشرين مرة. يعني بقوله: ليلة البعير؛ أنه باع رسول الله ﷺ بغيراً، واشترط ظهره إلى المدينة، وكان في غزوة لهم. توفي سنة ٧٤٠ وقيل ٧٧ وكان عمره: ٩٤ سنة. ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٣٠٧/١)، «الإصابة» (٢٢٢/١)، «تجريد أسماء الصحابة» (٧٣/١)، «الاستيعاب» (٢١٩/١)، «الطبقات الكبرى» (٥٦١/٣)، «الاستبصار» (١٥١)، «التاريخ الكبير» (٢/٢٠٧)، «التاريخ الصغير» (٢١/١)، «الجرح والتعديل» (٢٠١٩/٢)، «تهذيب الكمال» (١/١٧٩).

(٢) ذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (٤٠/١).

(٣) إِيَّاسُ بْنُ مَعَاوِيَةَ بن قرة المزني، أبو وائلة البصري، القاضي. عن أبيه، وأنس، وابن المسيب. وعنه الأعمش، وأيوب، والحمادان. وثقه ابن سعد وابن معين. قال إِيَّاسُ: من عدم فضيلة الصدق فقد فجع بأكرم أخلاقه. وقال: كل ديانة أسست على غير ورع فهي هباء. قال خليفة: مات بـ «واسط» سنة اثنتين وعشرين ومائة.

ينظر: «خلاصة تهذيب الكمال» (١٠٨/١)، «تهذيب التهذيب» (٣٩٠/١)، «تقريب التهذيب» (١/٨٧)، و «الكاشف» (١٤٤/١)، «طبقات ابن سعد» (٢٣٤/٧).

(٤) الرُّوعَةُ: الْفَزَعَةُ. ينظر: «لسان العرب» ١٧٧٧.

(٥) ابن عطية (٤٠/١).

(٦) يَهْدُ: سرعة القراءة، ومنه: هَذَا الْقُرْآنُ يَهْدُهُ هَذَا. ينظر: «لسان العرب» ٤٦٤٣.

(٧) ينظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية الأندلسي (٤٠/١).

(٨) ينظر: «المحرر الوجيز» (٤٠/١).

والله ما أنزل الله آية إلا أحب أن يعلم فيمن أنزلت، وما يعني بها^(١)، وقال النبي ﷺ: «لَا يَفْقَهُ الرَّجُلُ كُلَّ الْفِقْهِ حَتَّى يَرَى لِلْقُرْآنِ وَجُوهًا كَثِيرَةً»^(٢).

فَصْلٌ فِيْمَا قِيلَ فِي الْكَلَامِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ وَالْجَزْأَةِ عَلَيْهِ وَمَرَاتِبِ الْمُفَسِّرِينَ

رُوي عن عائشة^(٣) رضي الله عنها؛ أنها قالت: «مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفَسِّرُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا آيَا بَعْدَ عَلَمَهُنَّ إِيَّاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

قال * ع^(٤) *: ومعنى هذا الحديث في مغيبات القرآن، وتفسير مجمله، ونحو هذا مما لا سبيل إليه إلا بتوقيف من الله تعالى، ومن جملة مغيباته ما لم يُعْلَمَ اللهُ به عباده؛ كوقت قيام الساعة ونحوها، ومنها ما يستقرأ من ألفاظه؛ كعدد النفخات في الصور؛ وكرتبة خلق السموات والأرض.

وروي أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ، فَأَصَابَ، فَقَدْ أَخْطَأَ»^(٥)، ومعنى هذا أن يسأل الرجل عن معنى في كتاب الله، فيتسور عليه برأيه دون نظر فيما قال العلماء أو اقتضته قوانين العلوم؛ كالنحو، والأصول، وليس يدخل في هذا الحديث أن يفسر اللغويون لغته، والنحاة نحوه، والفقهاء معانيه، ويقول كل واحد بأجتهاده المبني على قوانين علم ونظر؛ فإن هذا القائل على هذه الصفة ليس قائلاً بمجرد رأيه، وكان جلته من السلف؛ كسعيد بن المسيب^(٦)، وعامر الشَّعْبِيِّ، وغيرهما يعظمون تفسير القرآن، ويتوقفون

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٤٠/١).

(٢) ينظر: «إتحاف السادة المتقين» (٥٢٧/٤).

(٣) عائشة بنت أبي بكر الصديق بن أبي قحافة: عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي. أم عبد الله. أم المؤمنين - رضي الله عنها - القرشية. التيمية.

أمها: أم رومان بنت عامر بن عويمر الكنانية. ولدت بعد البعثة بأربع سنين أو خمسة. توفيت سنة (٥٨) في ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان عند الأكثر، وقيل: سنة (٥٧) ودفنت بالقيع.

ينظر ترجمتها في: «أسد الغابة» (١٨٨/٧)، «الإصابة» (١٣٩/٨)، «أعلام النساء» (٩/٣)،

«الاستيعاب» (١٨٨١/٤)، «تجريد أسماء الصحابة» (٢٨٦/٢)، «التاريخ الصغير» (١٠٢/١)، «طبقات

ابن سعد» (٣٩/٨)، «حلية الأولياء» (٤٣/٢)، «تهذيب الكمال» (١٦٨٩/٣)، «تهذيب التهذيب» (١٢/

٤٣٣)، «تقريب التهذيب» (٦٠٦/٢)، «الكاشف» (٤٧٦/٣)، «خلاصة تهذيب الكمال» (٣٨٧/٣)،

«السمط الثمين» (٣٣)، «شذرات الذهب» (٦١/١)، «طبقات الشيرازي» (٤٧)، «العبر» (٦٢/١)،

«بقي بن مخلد» (٤)، «النجوم الزاهرة» (١٥٠/١)، «معجم طبقات الحفاظ» (١٠٥).

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٤١/١).

(٥) سيأتي تخريجه.

(٦) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عابد بن مخزوم المخزومي، أبو محمد المدني، =

عنه؛ تورعاً واحتياطاً لأنفسهم مع إدراكهم وتقديرهم، وكان جلة من السلف كثير عددهم يفسرونه، وهم أبقوا على المسلمين في ذلك رضي الله عن جميعهم.

* ت *: وخرج أبو عيسى الترمذي في «جامعه» عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَغْيَ عِلْمٍ، فَلْيَتَّبِعْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح^(١)، وخرج أيضاً عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «اتَّقُوا الْحَدِيثَ عَنِّي إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَّبِعْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ، فَلْيَتَّبِعْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، قال/ أبو عيسى: هذا حديث حسن^(٢)، وخرج عن ع جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ، فَأَصَابَ، فَقَدْ أَخْطَأَ»^(٣)، قال

= الأعرور، رأس علماء التابعين، وفردهم، وفاضلهم وفضيهم. ولد سنة خمس عشرة. قال ابن عمر: هو والله أحد المقتدين به. قال قتادة: ما رأيت أعلم بالحلال والحرام منه. وقال أحمد: مراسلات سعيد صحاح. قال أبو نعيم: مات سنة ثلاث وتسعين. وقال الواقدي: سنة أربع. ينظر: «الخلاصة» (٣٩٠/١)، «طبقات خليفة» ت (٢٠٩٦)، «تاريخ البخاري» (٥١٠/٣)، «تاريخ الإسلام» (٤/٤)، «العبر» (١١٠/١)، «سير أعلام النبلاء» (٢١٧/٤).

(١) أخرجه الترمذي (١٩٩/٥)، كتاب «التفسير»، باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، حديث (٢٩٥٠)، وأحمد (٢٣٣/١)، والبخاري في «معالم التنزيل» (٣٥/١)، وفي «شرح السنة» (١/١) - بتحقيقنا، كلهم من طريق سفيان، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

قلت: وعبد الأعلى هو ابن عامر الثعلبي.

قال أبو زرعة: ضعيف الحديث، ربما دفع الحديث وربما وقفه.

وقال أبو حاتم: ليس بقوي.

وقال النسائي: ليس بقوي، ويكتب حديثه.

وقال أحمد: ضعيف الحديث.

ينظر: «ميزان الاعتدال» (٥٣٠/٢)، و «تهذيب التهذيب» (٩٤/٦).

(٢) أخرجه الترمذي (١٩٩/٥)، كتاب «التفسير»، باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، حديث (٢٩٥١)، وأحمد (٢٩٣/١)، والبخاري في «شرح السنة» (٢١٠/١) من طريق عبد الأعلى، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، وقال الترمذي: حديث حسن اهـ. ومداره على عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، وقد مرت ترجمته.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٠٠/٥)، كتاب «تفسير القرآن»، باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، حديث (٢٩٥٢)، وأبو داود (٣٤٤/٢)، كتاب «العلم»، باب الكلام في كتاب الله بغير علم، حديث (٣٦٥٢)، وأبو يعلى (٩٠/٣)، رقم (١٥٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣١/٥)، كتاب «فضائل القرآن»، باب من قال في القرآن بغير علم، حديث (٨٠٨٦)، والبخاري في «معالم التنزيل» (٣٥/١)، وفي «شرح السنة» (١/١) - بتحقيقنا، كلهم من طريق سهيل أخو حزم، عن أبي عمران الجوني، عن جندب بن عبد الله به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم.

أبو عيسى: هكذا روي عن بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أنهم شددوا في هذا في أن يفسر القرآن بغير علم.

وأما الذي روي عن مجاهد وقتادة وغيرهما من أهل العلم؛ أنهم فسروا القرآن، فليس الظنُّ بهم أنهم قالوا في القرآن أو فسروه بغير علم، أو من قبل أنفسهم، وقد روي عنهم ما يدلُّ على ما قلنا: إنهم لم يقولوا من قبل أنفسهم بغير علم؛ حدثنا الحسين بن مهدي البصري^(١)، حدثنا عبد الرزاق^(٢) عن معمر^(٣) عن قتادة قال: ما في القرآن آية، إلا وقد سمعت فيها بشيء؛ وحدثنا ابن أبي عمر^(٤)، حدثنا سفيان بن عيينة^(٥) عن

(١) الحسين بن مهدي الأبلي - بالضم - أبو سعيد البصري. عن عبد الرزاق وعُبيد الله بن موسى. وعنه الترمذي وابن ماجه قال أبو حاتم: صدوق. مات سنة سبع وأربعين ومائتين.
ينظر: «الخلاصة» (٢٣٢/١)، «تهذيب الكمال» (٢٩٥/١)، «تهذيب التهذيب» (٣٧٢/٢)، «تقريب التهذيب» (١٨٠/١).

(٢) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، أبو بكر الصنعاني، أحد الأئمة الأعلام الحفاظ. قال أحمد: من سمع منه بعد ما ذهب بصره فهو ضعيف السماع. وقال ابن عدي: رحل إليه أئمة المسلمين وثقاتهم، ولم نر بحديثه بأساً، إلا أنهم نسبوه إلى التشيع. وقال أحمد: لم أسمع منه شيئاً، لكنه رجل يعجبه أخبار الناس. مات سنة (٢١١) هـ عن ٨٥ سنة.

ينظر: «تاريخ البخاري الكبير» (١٣٠/٦)، «الجرح والتعديل» (٢٠٤/٦)، «ميزان الاعتدال» (٦٠٩/٢)، «لسان الميزان» (٢٨٧/٧)، «سير الأعلام» (٥٦٣/٩)، «الثقات» (٤١٢/٨)، «تهذيب الكمال» (٢/٢)، «تهذيب التهذيب» (٣١٠/٦)، «خلاصة تهذيب» (١٦١/٢)، «البداية والنهاية» (٢٦٥/١٠).
(٣) معمر بن راشد الأزدي، مولى مولاهم، عبد السلام بن عبد القدوس، أبو غروة البصري ثم اليماني، أحد الأعلام. عن الزهري، وهمام بن منبه، وقتادة، وخلق. وعنه: أيوب، والثوري، وابن المبارك، وخلق. قال العجلي: ثقة صالح. قال النسائي: ثقة مأمون. وضعفه ابن معين في ثابت. توفي سنة (١٥٣) هـ.

ينظر: «نسيم الرياض» (٧٤/١)، «تراجم الأخبار» (٢٥٥/٣)، «تذكرة الحفاظ» (١٧٨/١)، «طبقات ابن سعد» (٣٩٧/٣)، «تاريخ الإسلام» (٣٩٤/٦)، «لسان الميزان» (٣٩٤/٧)، «تهذيب الكمال» (٣/٣)، «تهذيب التهذيب» (٢٤٣/١٠)، «خلاصة تهذيب الكمال» (٤٧/٣)، «الكاشف» (١٦٤/٣).

(٤) محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، أبو عبد الله الحافظ، نزيل مكة. عن فضيل بن عياض، وأبي معاوية وخلق. وعنه مسلم، والترمذي وابن ماجه وهلال بن العلاء. وثقه ابن حبان. وقال أبو حاتم: صدوق، حدث بحديث موضوع. عن ابن عيينة. قال البخاري: مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين.
ينظر: «الخلاصة» (٤٦٨/٢)، «الكاشف» (١٠٧/٣)، «تهذيب التهذيب» (٥١٨/٩).

(٥) سفيان بن عيينة بن أبي عمر بن الهلالي، مولاهم أبو محمد الأعور الكوفي، أحد أئمة الإسلام. روى عن عمرو بن دينار والزهري، وزيد بن أسلم وغيرهم، كان حديثه نحو سبعة آلاف. قال ابن وهب: ما رأيت أعلم بكتاب الله من ابن عيينة. وقال الشافعي: لولا مالك وابن عيينة لذهب علم الحجاز، ولد سنة (١٠٧) هـ، وتوفي سنة (١٩٨) هـ.

الأعمش^(١)، قال: قال مجاهد: لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود، لم أحتج إلى أن أسأل ابن عباس عن كثير من القرآن عما سألت. انتهى ما نقلته من الترمذي^(٢).

ثم قال * ع^(٣) *: فأما صَدْرُ المفسرين والمؤيد فيهم، فعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، ويتلوه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وهو تجرد للأمر وكمله وتتبعه العلماء عليه؛ كمجاهد، وسعيد بن جبيرة^(٤)، وغيرهما، والمحفوظ عنه في ذلك أكثر من المحفوظ عن علي بن أبي طالب، وقال ابن عباس: ما أخذت من تفسير القرآن، فعن علي بن أبي طالب، وكان علي بن أبي طالب يثني على تفسير ابن عباس، ويحضر على الأخذ عنه، وكان عبد الله بن مسعود يقول: نغم ترجمان القرآن عبد الله بن عباس، وهو الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ، فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمُهُ التَّأْوِيلَ»^(٥)، وحسبك بهذه

= ينظر: «الخلاصة» (٣٩٧/١)، (٢٥٩٠)، «الحلية» (٧/ ٢٧٠-٣١٨)، و «المعارف» ص (٥٠٦-٥٠٧)، «الوفيات» (٢/ ٣٩١-٣٩٣).

(١) سليمان بن مهران الكاهلي، مولاهم، أبو محمد الكوفي الأعمش، أحد الأعلام الحفاظ والقراء. قال ابن المديني: له نحو ألف وثلاثمائة حديث. وقال ابن عينة: كان أقرأهم وأحفظهم وأعلمهم. وقال عمرو بن علي: كان يسمى «المُضَحَف»؛ لصدقه. وقال العجلي، ثقة ثبت، يقال: ظهر له أربعة آلاف حديث، ولم يكن له كتاب، وكان فصيحاً وقال النسائي: ثقة ثبت. وعده من المدلسين. قال أبو نعيم: مات سنة ثمان وأربعين ومائة، عن أربع وثمانين سنة.

ينظر: «الثقات» (٣٠٢/٤)، «تهذيب التهذيب» (٤/ ٢٢٢)، «تقريب التهذيب» (١/ ٣٣١)، «تاريخ البخاري الكبير» (٤/ ٣٧)، «الجرح والتعديل» (٤/ ٦٣)، «سير الأعلام» (٥/ ٢٢٦).
(٢) ينظر: «سنن الترمذي» (٥/ ٢٠٠)، كتاب «التفسير».

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٤١).

(٤) سعيد بن جبيرة الوالي، مولاهم الكوفي الفقيه، أحد الأعلام. قال اللالكائي: ثقة إمام حجة. قال عبد الملك بن أبي سليمان: كان يختم كل ليلتين. قال ميمون بن مهران: مات سعيد وما على ظهر الأرض أحد إلا وهو محتاج إلى علمه. قتل سنة خمس وتسعين كهلاً؛ قتله الحجاج فما أمهل بعده. قال خلف بن خليفة عن أبيه: شهدت مقتل ابن جبيرة؛ فلما بان الرأس قال: لا إله إلا الله لا إله إلا الله، فلما قالها الثالثة لم يتمها - رضي الله عنه.

ينظر: «تهذيب الكمال» (١/ ٤٧٩)، «تهذيب التهذيب» (٤/ ١١)، «خلاصة تهذيب الكمال» (١/ ٣٧٤)، «الكاشف» (١/ ٣٥٦)، «الثقات» (٤/ ٢٧٥)، «تاريخ البخاري الكبير» (٣/ ٤٦١)، «الحلية» (٤/ ٢٧٢).

(٥) أخرجه البخاري (١/ ٢٩٤)، كتاب «الوضوء»، باب وضع الماء عند الخلاء، حديث (١٤١)، ومسلم (٤/ ١٩٢٧)، كتاب «فضائل الصحابة»، باب فضائل عبد الله بن عباس، حديث (١٣٨/ ٢٤٧٧)، وأحمد (١/ ٣٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥/ ٥١-٥٢)، كتاب «المناقب»، باب عبد الله بن العباس، حديث (٨١٧٧)، وأبو يعلى (٤/ ٤٢٧)، رقم (٢٥٥٣)، وابن حبان (١٥/ ٥٢٩)، رقم (٧٠٥٣)، والطبراني في «الكبير» (١١/ ١٠٤)، رقم (١١٢٠٤)، كلهم من طريق هاشم بن القاسم: ثنا =

الدعوات، ويتلوه عبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب^(١)، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عمرو بن العاصي.

وكل ما أخذ عن الصحابة، فحسن متقدّم، ومن المبرّزين في التابعين الحسن بن أبي

= ورقاء بن عمر الشكري، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس به. وأخرجه البخاري (٢٠٤/١)، كتاب «العلم»، باب قول النبي ﷺ: «اللهم علمه الكتاب»، حديث (٧٥)، و (١٢٦/٧) كتاب «فضائل الصحابة»، باب ذكر ابن عباس (رضي الله عنهما) حديث (٣٧٥٦)، و (٢٥٩/١٣)، كتاب «الاعتصام»، حديث (٧٢٧٠)، والترمذي (٦٨٠/٥)، كتاب «المناقب»، باب مناقب عبد الله بن عباس، حديث (٣٨٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢/٥)، كتاب «المناقب»، حديث (٨١٧٩)، وابن ماجه (٥٨/١)، المقدمة، باب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ، حديث (١٦٦)، وأحمد (٢١٤/١)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٥١٨/١)، وابن حبان (٥٣٠/١٥)، رقم (٧٠٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٣/١٠)، رقم (١٠٥٨٨)، كلهم من طريق خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أحمد (٢٦٩/١)، والطبراني في «الكبير» (٢١٣/١١)، رقم (١١٥٣١)، كلاهما من طريق سليمان بن بلال، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس به. وأخرجه أحمد (٢٦٦/١)، ٣١٤، ٣٢٨، ٣٣٥)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٤٩٣-٤٩٤)، وابن حبان (٥٣١/١٥)، رقم (٧٠٥٥)، والطبراني في الكبير (١٠٥٨٧، ١٠٦١٤)، كلهم من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس به. وأخرجه الترمذي (٦٧٩-٦٨٠)، كتاب «المناقب»، باب مناقب عبد الله بن عباس (رضي الله عنه)، حديث (٣٨٢٣)، من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: دعا لي رسول الله ﷺ أن يؤتيني الحكمة مرتين.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث عطاء، وقد رواه عكرمة، عن ابن عباس.

(١) هو: أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار. أبو المنذر، أبو الطفيل سيد القراء، سيد المسلمين، الأنصاري، النجاري، الخزرجي، المعاي.

كان من أصحاب العقبة الثانية، وشهد بدرًا والمشاهد. قال له النبي ﷺ: «ليهنتك العلم يا أبا المنذر» وقال له: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك». وكان عمر (رضي الله عنه) يسميه: سيد المسلمين. وهو أول من كتب للنبي ﷺ، وأول من كتب في آخر الكتاب: وكتبه فلان بن فلان.

روى عنه من الصحابة: عمر، وكان يسأله عن النوازل، ويتحاكم إليه في المعضلات - وأبو أيوب، وعبادة بن الصامت، وسهل بن سعد، وأبو موسى، وابن عباس، وأبو هريرة، وأنس، وسليمان بن صرد وغيرهم.

مات سنة: ٢٢ في خلافة عمر، وقيل: بقي إلى خلافة عثمان.

تنظر ترجمته في: «أسد الغابة» (ت ٣٣)، «الإصابة» (١٦/١)، «الثقات» (٥/٣)، «تقريب التهذيب» (٤٨/١)، «تاريخ ابن معين» (١٥٦٤)، «سير أعلام النبلاء» (٣٨٩/١).

الحسن، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وعلقمة^(١)، وقد قرأ مجاهد على ابن عباس قراءة تفهّم ووقوف عند كل آية، ويتلوهم عكرمة^(٢)، والضّحّاك بن مُزَاحِم^(٣)، وإن كان لم يلق ابن عباس، وإنما أخذ عن ابن جُبَيْر، وأما السُّدِّي^(٤) - رحمه الله تعالى - فكان عامراً الشعبيّ يطعن عليه، وعلى أبي صالح^(٥)؛ لأنه كان يراهما مقصّرين في النظر، ثم حمل تفسير كتاب الله عزّ وجلّ عدول كلّ خَلَفٍ، وألف الناس فيه كعبد الرزّاق، والمفضل، وعلي بن أبي طلحة، والبخاري، وغيرهم، ثم إنّ محمد بن جرير الطبريّ - رحمه الله -

(١) علقمة بن قيس بن عبد الله بن علقمة بن سلامان بن كُهَيْل بن بَكْر بن عَوْف بن الثَّغَعِ الثَّخَعِي، أبو شَيْبَل الكوفي، أحد الأعلام، مخضرم عن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وابن مسعود، وحذيفة، وطائفة. وعنه إبراهيم الثَّخَعِي، والشَّعْبِي، وسَلَمَةُ بن كُهَيْل وخلق. قال إبراهيم: كان يقرأ في خَمْس. وقال ابن المديني: أعلم الناس بابن مسعود علقمة والأسود. قال ابن سعد: مات سنة اثنتين وستين وقال أبو نُعَيْم: سنة إحدى وستين. قيل: عن تسعين سنة.

ينظر: «الخلاصة» (٢٤١/٢)، «تهذيب التهذيب» (٢٧٥/٧)، «تقريب التهذيب» (٣٠/٢)، «الكاشف» (٢٧٧/٢)، «طبقات ابن سعد» (٣٤/٧)، (٢٠٩).

(٢) عكرمة البزري، مولى ابن العباس، أبو عبد الله، أحد الأئمة الأعلام. روى عن مولاة، وعائشة، وأبي هريرة، وغيرهم من الصحابة. قال الشعبي: ما بقي أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة، رموه بغير نوع من البدعة. ثقة بريء مما يرميه الناس به. وثقه أحمد والنسائي. توفي سنة ١٠٥هـ.

ينظر: «الخلاصة» (٢٤٠/٢) (٤٩٢٨)، «ابن سعد» (٥/٢١٢-٢١٦) «الوفيات» (٣/٢٦٥-٢٦٦) و «الداودي» (١/٣٨٠-٣٨١).

(٣) الضحّاك بن مزاحم الهلالي، مولاهم الخرساني، يكنى أبا القاسم. روى عن أبي هريرة، وابن عباس، وأبي سعيد، وغيرهم، وروى عنه عبد الرحمن بن عَوْسَجَة وغيره. قال ابن حبان: في جميع ما روى نظر، إنما اشتهر بالتفسير. توفي سنة ١٠٥هـ.

ينظر: «الخلاصة» (٥/٢) (٣١٤٦)، «ابن سعد» (٦/٢١٠-٢١١)، «صفة الصفوة» (٤/١٥٠)، «المعارف» ص (٤٥٧ - ٤٥٨).

(٤) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي مولى قريش، أبو محمد الكوفي، رمي بالتشيع. عن أنس، وابن عباس، وبازان. وعنه أسباط بن نصر، وإسرائيل، والحسن بن صالح. قال ابن عدي: مستقيم الحديث صدوق. قال خليفة: توفي سنة سبع وعشرين ومائة.

ينظر: «الخلاصة» (٩٠/١)، و «تهذيب التهذيب» (٣١٣/١)، «تقريب التهذيب» (٧١/١)، «الكاشف» (١٢٥/١)، «الثقات» (٢٠/٤)، «ميزان الاعتدال» (٢٣٦/١).

(٥) ذكوان المدني، أبو صالح السَّمَان، روى عن سعد، وأبي الدرداء، وعائشة، وأبي هريرة، وخلق. وروى عنه بنوه سهيل، وعبد الله، وصالح، وعطاء بن أبي رباح، وسمع منه الأعمش ألف حديث. قال أحمد: ثقة ثقة، شهد الدار. قال محمد بن عمر الواقدي: توفي سنة ١٠١هـ.

ينظر: «الخلاصة» (٣١١/١) (١٩٧٣)، «ابن سعد» (٥/٢٢٢ و ١٥٨/٦) و «تهذيب التهذيب» (٣/٢١٩-٢٢٠)، و «مرآة الجنان» (٢١١/١).

جمع على الناس أَشْتَاتَ التفسير، وَقَرَّبَ البعيد وشفى في الإسناد.

ومن المبرزين في المتأخرين أبو إسحاق الزَّجَّاج^(١)، وأبو عليّ الفارسي^(٢)؛ فإن كَلَامَهُما منخولٌ، وأما أبو بكرُ الثَّقَاش^(٣)، وأبو جعفر النُّحَاس^(٤) - رحمهما الله -، فكثيراً ما استدرك الناس عليهما، وعلى سَنَنِهِمَا مَكِّي بن أبي طالب^(٥) - رحمه الله -، وأبو العباس المَهْدَوِيُّ^(٦) - رحمه الله - مُتَقَنُّ التَّأْلِيفِ، وكلُّهُم مجتهدٌ مأجور - رحمهم الله - ونُضِرَ وجوهُهُم.

(١) هو: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، كان من أهل الفضل والدين، حسن الاعتقاد، كان يخرط الزَّجَّاج، ثم مال إلى النحو فلزم المبرد. صنف: «معاني القرآن وإعرابه» و «الاشتقاق» و «فعلت وأفعلت» وغيرها. توفي (٣١١هـ).

ينظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (٨٩/٦)، و «النجوم الزاهرة» (٢٠٨/٣)، و «بغية الوعاة» (٤١١/١).
(٢) الحسن بن أحمد بن عبد الغفار، أبو علي الفارسي، النحوي المشهور، أخذ النحو عن أبي إسحاق الزجاج، ثم عن أبي بكر بن السري، وأخذ عنه كتاب سيويه، وانتهت إليه رئاسة علم النحو، مات الفارسي سنة ٣٧٧هـ.

ينظر: «غاية النهاية» (٢٠٧/١)، «طبقات الزبيدي» ص ١٢٠.

(٣) محمد بن الحسن بن محمد بن زياد بن هارون الموصلي. ولد سنة (٢٦٦) هـ. وهو إمام أهل العراق في القراءات والتفسير، بلا مدافع. وقد قرأ على ابن أبي مهران، وهارون بن موسى الأخفش، وجماعة. وروى عن أبي مسلم الكجي، ومطين، وآخرين. وروى عنه الدارقطني، وابن شاهين وجماعة. ورحل وطوف من مصر إلى ما وراء النهر. وقد صنف في التفسير، وسماه «شفاء الصدور». قال هبة الله اللاكائي: تفسير النقاش، إشفاء الصدور، ليس شفاء الصدور. توفي في شوال سنة (٣٥١) هـ.

ينظر: «الأعلام» (٨١/٦)، و «وفيات الأعيان» (٤٨٩/١).

(٤) أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي المصري، أبو جعفر النحاس: مفسر، أديب، مولده بـ «مصر»، ووفاته بـ «مصر» أيضاً سنة (٣٣٨) هـ، كان من نظراء نفطويه، وابن الأنباري، زار «العراق»، واجتمع بعلمائه، من مصنفاته: «تفسير القرآن»، و «إعراب القرآن»، و «ناسخ القرآن ومنسوخه»، و «شرح المعلقة السبع».

ينظر: «الأعلام» (٢٠٨/١)، «البدية والنهاية» (٢٢٢/١١)، «إنباه الرواة» (١٠١/١).

(٥) أبو محمد، مكِّي بن أبي طالب القيسي، النحوي المقرئ، كان من أهل التبحر في علوم القرآن والعربية كثير التأليف. صنف: «الكشف عن وجوه القراءات»، و «مشكل إعراب القرآن»، و «الموجز في القراءات» وغيرها. توفي (٤٣٧هـ).

تنظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» (٢٧٤/٥)، و «بغية الوعاة» (٢٩٨/٢)، و «شذرات الذهب» (٣/٢٦٠).

(٦) أحمد بن عمار، أبو العباس المهدي، أستاذ مشهور، قرأ على محمد بن سفيان، وقرأ عليه غانم بن الوليد، وموسى بن سليمان اللخمي، له: «التفسير المشهور» مات سنة ٤٤٠هـ.

فصل

واختلف الناس في معنى قوله ﷺ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَأَقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ».

ثم قال * ع^(١) * بعد كلام: والذي مال إليه كثير من أهل العلم؛ كأبي عبيد^(٢) وغيره، أن معنى الحديث أنه أنزل على سبع/ لغات لسبع قبائل، ثم اختلفوا في تعيينهم، وأنا ألخص الغرض جهدي بحول الله، فأصل ذلك وقاعدته قريش، ثم بنو سعد بن بكر^(٣)؛ لأن النبي ﷺ قرشي، واسترضع في بني سغد، ونشأ فيهم، ثم ترعرع وشب، وهو يخالط في اللسان كنانة وهذيل وخزاعة وأسدًا وضبةً وألفافها؛ لقربهم من مكة، وتكرارهم عليها، ثم بعد هذه تميمًا وقيسًا ومن أنضاف إليهم وسط جزيرة العرب، فلما بعثه الله تعالى، ويسر عليه أمر الأحرف أنزل عليه القرآن بلغة هذه الجملة المذكورة، وهي التي قسمها على سبعة لها السبعة الأحرف، وهي اختلافاتها في العبارة، قال ثابت بن قاسم: لو قلنا: من هذه الأحرف لقريش، ومنها لكنانة، ومنها لأسد، ومنها لهذيل، ومنها لتميم، ومنها لضبة وألفافها^(٤)، ومنها لقيس، - لكان قد أتى على قبائل مضر في مراتب سبعة تستوعب اللغات التي نزل بها القرآن، وهذا نحو ما ذكرناه، وهذه الجملة هي التي

= ينظر: «بغية الوعاة» (١/٣٥١)، ط. دار المعارف، و «غاية النهاية» (١/٩٢).

(١) انظر «المحرر الوجيز» (١/٥٤).

(٢) القاسم بن سلام أبو عبيد البغدادي، أحد أئمة الإسلام فقهًا، ولغة وأدبًا، أخذ العلم عن الشافعي، والقراءات عن الكسائي وغيره. قال ابن الأنباري: كان أبو عبيد يقسم الليل أثنائاً فيصلّي ثلثه، وينام ثلثه، ويصنف ثلثه. وقال عبد الله بن الإمام أحمد: عرضت كتاب «الغريب» لأبي عبيد على أبي فاستحسنه، وقال: جزاه الله خيرًا. توفي سنة (٢٢٤).

انظر: «طبقات ابن قاضي شعبة» (١/٦٧)، «طبقات ابن سعد» (٧/٣٥٥)، و «إنباه الرواة» (٣/١٢)، و «طبقات الشافعية» للأسنوي ص ١١، «تهذيب الأسماء واللغات» (٢/٣٠)، «طبقات الفقهاء» للعبادي ص ٢٥.

(٣) بنو سعد بن بكر: هم بطن من هوازن، من قيس عيلان، أصلهم من العدنانية. وهم بنو سعد بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن عيلان.

وهم أصحاب غنم، وهم حضنة النبي ﷺ، وقد بعثوا سنة تسع للهجرة ضمام بن ثعلبة وافتدوا إلى رسول الله ﷺ، وحديثه مشهور. ومن أوديتهم: قرن الحبال، ومن مياهم: تقتد.

ينظر: «جمهرة أنساب العرب» لابن حزم (ص ٤٨١)، و «نهاية الأرب» للنويري (٢/٣٣٥)، و «معجم قبائل العرب» لكحالة (٥١٣).

(٤) اللفيف: القوم يجتمعون من قبائل شتى ليس أصلهم واحداً. وجاءوا ألفافاً، أي لفيفاً.

ينظر: «لسان العرب» (٤٠٥٤).

انتهت إليها الفصاحة وسَلِمَتْ لغاتها من الدَّخَلِ^(١)، ويسرها الله لذلك؛ ليظهر آية نهيهِ بعجزها عن معارضة ما أنزل عليه، وسبب سلامتها أنها في وسط جزيرة العرب في الحجاز ونَجِدَ وَتِهَامَةَ، فلم تطرقها الأمم.

فأما اليمن، وهو جنوبي الجزيرة، فأفسدت كلام عربهِ خلطة الحَبَشَةِ والهِنْدِ؛ عَلَى أَنَّ أبا عُبَيْدٍ الْقَاسِمَ بْنَ سَلَامٍ، وأبا الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدَ^(٢) قد ذكرا أَنَّ عرب اليمن من القبائل التي نزل القرآن بلغاتها.

قال *ع^(٣) *: وذلك عندي إنما هو فيما استعملته عرب الحجاز من لغة اليمن؛ كَالْعَرَمِ^(٤) وَالْفَتْاحِ؛ فأما ما انفردوا به؛ كَالزَّخِيخِ^(٥) وَالْقُلُوبِ^(٦)، فليس في كتاب الله منه شيء، وأما ما وإلى العراق من جزيرة العرب؛ وهي بلاد ربيعةَ وَشَرْقِيَّ الجزيرة، فأفسدت لُغَتَهَا مخالطةَ الْفُرْسِ وَالتُّبَطِ وَنَصَارَى الْجِيَرَةِ وغير ذلك، وأما الذي يلي الشام، وهو شماليَّ الجزيرة، وهي بلاد آل جَفَنَةَ وغيرهم، فأفسدها مخالطة الرُّومِ، وكثير من بني إسرائيل، وأما غربيَّ الجزيرة، فهي جبال تسكن بعضها هُذَيْلٌ وغيرهم، وأكثرها غير معمر، فبقيت القبائل المذكورة سليمة اللغات، لم تكدر صفو كلامها أمة من الْعَجَمِ.

ويقوى هذا المنزَعُ أنه لما اتسع نطاق الإسلام وداخَلَتِ الْأُمَمُ الْعَرَبَ، وتجرَّد أهل المصْرَيْنِ؛ البصرة، والكوفة لحفظ لسان العرب، وكتب لغتها، لم يأخذوا إلا من هذه

(١) الدَّخَلُ: العيب والغش والفساد. ينظر «لسان العرب» (١٣٤٢).

(٢) محمد بن يزيد بن عبد الأكبر، أبو العباس المبرد، إمام العربية بـ «بغداد» في زمانه، أخذ عن المازني، وأبي حاتم السجستاني، له كتاب «الكامل»، و «المقتضب»، و «إعراب القرآن» مات سنة ٢٨٥هـ. ينظر: «بغية الوعاة» (٢٦٩/١)، و «أخبار النحويين البصريين» - لأبي السعيد الصيرفي - ص ١٠٥ ط. الاعتصام.

(٣) «المحرر الوجيز» (٤٦/١).

(٤) قيل: العرم: اسم الوادي (يعني الذي كان به سبأ). وقيل: اسم الخلد الذي نقب السدُّ حتى فتح وسال ماؤه، ففرق ديارهم وأهلك بساتينهم. وقيل: العرم: المُسَنَّة. قال ابن الأعرابي: الْعَرَمُ والبُرُّ من أسماء الفأرة... وقيل: العرم: المطر الشديد. وخصه بعضهم بالفأر الذكر، وهو الجراد أيضاً.

ينظر: «عمدة الحفاظ»، للسمين الحلبي أحمد بن يوسف ت ٧٥٦هـ، (٧٨/٣)، و «تفسير غريب القرآن»، ابن قتيبة الدينوري ص ٣٥٥.

(٥) الزَّخِيخُ: النار، يمانية، وقيل: هي شدة بريق الجمر والحرِّ والحرير؛ لأن الحرير يبرق من الثياب. ينظر: «لسان العرب» ١٨٢٠.

(٦) الْقَلِيبُ، وَالْقُلُوبُ، وَالْقُلُوبُ، وَالْقُلُوبُ، وَالْقُلُوبُ، وَالْقُلُوبُ، يمانية. ينظر: «لسان العرب» ٣٧١٥.

القبائل الوسيطة المذكورة، ومن كان معها، وتجنّبوا اليمن والعراق والشام، فلم يكتب عنهم حرف واحد، وكذلك تجنّبوا حواضر الحجاز مكّة، والمدينة، والطائف؛ لأنّ السّبيّ والتّجّار من الأمم كثّروا فيها، فأفسدوا اللغة، وكانت هذه الحواضر في مدة النّبي ﷺ سليمة؛ لقلة المخالطة، فمعنى قول النّبي ﷺ: «أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»، أي: فيه عبارات سبع قبائل؛ بلغة جملتها نزل القرآن؛ فيعبر عن المعنى فيه مرةً بعبارة قريش، ومرة بعبارة هذيل، ومرة بغير ذلك؛ بحسب الأفصح، والأوجز في اللفظة؛ ألا ترى أنّ: «فَطَرَ» معناها عند غير قريش ابتداء خلق الشيء وعمله، فجاءت في القرآن، فلم تتجه لأبنِ عبّاس حتى اختصم إليه أعرابيان في بئر، فقال أحدهما/ أنا فَطَرْتُهَا، قال ابنُ عبّاس: ففهمت^٥ ب حينئذٍ موقع قوله سبحانه: ﴿فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ١]، وقال أيضاً: ما كنت أدري معنى قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا﴾ [الأعراف: ٨٩] حتّى سمعت بنت ذي جدن تقول لزوجها: تعال، أفتاحك، أي: أحاكمك^(٢)، وكذلك قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان لا يفهم معنى قوله تعالى: ﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ﴾ [النحل: ٤٧]، فوقف به فتّى، فقال: إن أبي يتخوفني حقّي، فقال عمر: الله أكبر، ﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ﴾ [النحل: ٤٧] أي: على تنقّص لهم^(٣)، وكذلك اتفق لقُطْبَةُ بن مالِك^(٤)؛ إذ سمع النّبي ﷺ يقرأ في الصلاة: ﴿وَالْتَّخَلَّ بِاسِقَاتٍ﴾ [ق: ١٠] ذكره مسلم في باب القراءة في صلاة الفجر^(٥) إلى غير هذا من الأمثلة، فأباح الله تعالى لنبيه عليه السلام هذه الحروف

(١) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٥٨/٢) (١٦٨٢)، وذكره السيوطي في «الدر» في سورة فاطر (٥/٤٥٨)، وعزاه لأبي عبيد في فضائله، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «الشعب».

(٢) أخرجه الطبري في سورة الأعراف (٤/٦) (١٤٨٦٧)، وذكره السيوطي في «الدر» (٣/١٩١)، وعزاه لابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في «الوقف والابتداء»، والبيهقي في «الأسماء والصفات».

(٣) الطبري (٥٨١/٧) (٢١٦١٨) بنحوه. وذكره السيوطي في «الدر» (٤/٢٢٣)، وعزاه لابن جرير.

(٤) قطبة بن مالك الثعلبي. صحابي له أحاديث. وعنه ابن أخيه زياد بن علاقة فقط.

ينظر: «الخلاصة» (٢/٣٥٤)، «تهذيب التهذيب» (٨/٣٨٩) (٦٧٣)، «تاريخ البخاري الكبير» (٧/١٩١)، «الثقات» (٣/٣٤٧)، «أسماء الصحابة الرواة» ت (٢٢٦).

(٥) أخرجه مسلم (٢/٤١٤- نووي/ دار الحديث)، كتاب «الصلاة»، باب القراءة في الصبح، حديث (١٦٥- ١٦٧/ ٤٥٧)، والترمذي (٢/ ١٠٨- ١٠٩)، كتاب «الصلاة»، باب ما جاء في القراءة في صلاة الصبح، حديث (٣٠٦)، والنسائي (٢/ ١٥٧)، كتاب «الافتتاح»، باب القراءة في الصبح بقاف، حديث (٩٥٠)، وابن ماجه (١/ ٢٦٨)، كتاب «الصلاة»، باب القراءة في صلاة الفجر، حديث (٨١٦)، وأحمد=

السبعة، وعارضه بها جبريلُ في عَرَضَاتِهِ على الوجه الذي فيه الإعجازُ، وجودة الرّصف^(١)، ولم تقع الإباحة في قوله: ﴿فَأَقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾ [المزمل: ٢٠] بأن يكون كل واحد من الصحابة إذا أراد أن يبدل اللفظة من بعض هذه اللغات، جعلها من تلقاء نفسه، ولو كان هذا، لذهب إعجاز القرآن، وكان معروضاً أن يبدل هذا وهذا؛ حتى يكون غير الذي نزل من عند الله، وإنما وقعت الإباحة في الحروف السبعة للنبي ﷺ لِيُوسَّعَ بها على أمته، فقرأ مرةً لأبيّ بما عارضه به جبريلُ، ومرة لابن مسعود بما عارضه به أيضاً، وفي صحيح البخاري عن النبي ﷺ قال: «أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَرَأَجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي حَتَّى أَنْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ»^(٢).

فَصْلٌ فِي ذِكْرِ الْأَلْفَافِ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ

مِمَّا لِللُّغَاتِ الْعَجَمِ بِهَا تَعَلُّقٌ

اختلف الناس في هذه المسألة^(٣)،

= (٤/٣٢٢)، والحميدي (٨٢٥)، وابن خزيمة (٥٢٧، ١٥٩١)، كلهم من طريق زياد بن علاقة، عن قطبة بن مالك. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(١) الرّصف: ضم الشيء بعضه إلى بعض ونظمه. ينظر: «لسان العرب» (١٦٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٩/٨)، كتاب «فضائل القرآن»، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، حديث (٤٩٩١)، ومسلم (٥٦١/١)، كتاب «صلاة المسافرين»، باب بيان أن القرآن على سبعة حروف، حديث (٢٧٢٢/٨١٩)، من حديث ابن عباس.

(٣) ذهب أكثر أهل العلم، ومنهم الإمام الشافعي، وابن جرير، وأبو عبيدة والقاضي أبو بكر، وأبو الحسين بن فارس إلى عدم وقوع لفظ أعجمي في كتاب الله تعالى. واستدلوا بقوله تعالى: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَعْجَمِي وَعَرَبِي﴾ [فصلت: ٤٤]، وقد شدد الشافعي النكير على القائل بعكس ذلك.

وقال أبو عبيدة: إنما أنزل القرآن بلسان عربي مبين، فمن زعم أن فيه غير العربية فقد أعظم القول، ومن زعم أن «كذا» بالنبطية فقد أكبر القول.

وقال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري - رحمه الله -: ما ورد عن ابن عباس وغيره من تفسير ألفاظ من القرآن إنها بالفارسية والحبشية أو النبطية أو نحو ذلك، إنما اتفق فيها توارد اللغات، فتكلمت بها العرب والفرس والحبشة بلفظ واحد.

وقال ابن فارس: لو كان فيه من لغة غير العرب شيء لتوهم متوهم أن العرب إنما عجزت عن الإتيان بمثلها؛ لأنه أتى بلغات لا يعرفونها.

وذهب آخرون من العلماء إلى وقوعه فيه، وأجابوا عن قوله تعالى: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ بأن الكلمات السييرة بغير العربية لا تخرجه عن كونه عربيًا، والقصيدة الفارسية لا تخرج عنها بلفظة فيها عربية، وعن قوله تعالى: ﴿أَعْجَمِي وَعَرَبِي﴾ بأن المعنى من السياق: «أكلام أعجمي ومخاطب عربي!» كما استدلوا =

فقال أبو عبيدة^(١) وغيره: إن في كتاب الله تعالى من كل لغة، وذهب الطبري وغيره إلى أن القرآن ليس فيه لفظة إلا وهي عربية صريحة، وأن الأمثلة والحروف التي تنسب إلى سائر اللغات إنما اتفق فيها توارد اللغتين، فتكلمت العرب والفرس أو الحبشة بلفظ واحد؛ وذلك مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ﴾ [المزمل: ٦] قال ابن عباس: نشأ بلفظ الحبشة: قام من الليل^(٢)، ومنه قوله تعالى: ﴿يُؤْتِكُمْ كَفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الحديد: ٢٨]، قال أبو موسى الأشعري^(٣): كفلان: ضِعْفَانِ مِنَ الْأَجْرِ بِلِسَانِ.....

= باتفاق النحاة على أن منع صرف نحو «إبراهيم»، و «سليمان»، و «داود» للعلمية والعجمة. ورد هذا الاستدلال بأن الأعلام ليست محل خلاف، فالكلام في غيرها موجه بأنه إذا اتفق على وقوع الأعلام فلا مانع من وقوع الأجناس.

وقد اختار السيوطي مذهب القائلين بالوقوع، واستدل له بما أخرجه ابن جرير بسند صحيح عن أبي ميسرة التابعي الجليل قال: في القرآن من كل لسان. وروي مثله عن سعيد بن جبير ووهب بن منبه. وكان في ذلك إشارة إلى أن كتاب الله حوى علوم الأولين والآخرين، ونبا كل شيء، فلا بد أن تقع فيه الإشارة إلى أنواع اللغات والألسن لئتم إحاطته بكل شيء، فاختير له من كل لغة أعذبها وأخفها وأكثرها استعمالاً للعرب.

وأيضاً فالنبي ﷺ مرسل إلى كل أمة، وقد قال تعالى: ﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه﴾ [إبراهيم: ٤] فلا بد وأن يكون في الكتاب المبعوث به من لسان كل قوم، وإن كان أصله بلفظ قومه هو. وثمة مذهب يجمع بين القولين، وهو قول أبي عبيد القاسم بن سلام، فقد قال: والصواب عندي مذهب فيه تصديق القولين جميعاً؛ وذلك أن هذه الأحرف أصولها أعجمية كما قال الفقهاء، لكنها وقعت للعرب، فعربت بالسنن وحولتها عن ألفاظ العجم إلى ألفاظها، فصارت عربية، ثم نزل القرآن وقد اختلطت هذه الحروف بكلام العرب، فمن قال: إنها عربية فهو صادق، ومن قال: أعجمية فصادق. ومال إلى هذا القول الجواليقي وابن الجوزي وآخرون.

وللتاج السبكي نظم لهذه الكلمات الأعجمية، وقد زاد عليه كل من الحافظ ابن حجر والسيوطي. ينظر: «الإتقان في علوم القرآن» (٢/ ١٢٥-١٢٩)، و «التحجير في علم التفسير» (٢٠٠-٢٠٢)، وكلاهما للحافظ السيوطي.

(١) معمر بن المثنى التيمي البصري، أبو عبيدة النحوي: من أئمة العلم بالأدب واللغة، ولد في ١١٠هـ قال الجاحظ: لم يكن في الأرض أعلم بجميع العلوم منه، كان إباحياً شعوبياً، من حفاظ الحديث، لما مات لم يحضر جنازته أحد، لشدة نقده معاصريه توفي ٢٠٩هـ، له مؤلفات منها: «مجاز القرآن»، «الشوارد»، «الزروع».

ينظر: «وفيات» (٢/ ١٠٥)، «المشرق» (١٥/ ٦٠٠)، «تذكرة الحفاظ» (١/ ٣٣٨)، «بغية الوعاة» (٣٩٥)، «السيرافي» (٦٧)، «الأعلام» (٧/ ٢٧٢).

(٢) ينظر: «الطبري» (١/ ٣١)، (٢)، والبيهقي في «سننه» (٣/ ٢٠)، وذكره السيوطي في «الدر» (٦/ ٤٤٣)، وعزاه لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن نصر، وابن المنذر، والبيهقي في «سننه».

(٣) هو: عبد الله بن قيس بن سليم بن حصار بن حرب بن عامر بن غنم بن بكر بن عامر بن عذب بن وائل بن ناجية بن الجماهر بن الأشعر. أبو موسى الأشعري. صحابي مشهور، كان حسن الصوت =

الحبشة^(١)، وكذلك قال ابنُ عَبَّاسٍ فِي الْقَسْوَرَةِ: إِنَّهُ الْأَسَدُ بِلُغَةِ الْحَبْشَةِ^(٢)، إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنَ الْأَمْثَلَةِ.

قال * ع^(٣) *: وَالَّذِي أَقُولُهُ إِنَّ الْقَاعِدَةَ وَالْعَقِيدَةَ هِيَ أَنَّ الْقُرْآنَ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ، وَلَيْسَ فِيهِ لَفْظَةٌ تَخْرُجُ عَنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، فَلَا تَفْهَمُهَا إِلَّا مِنْ لِسَانِ آخَرٍ، فَأَمَّا هَذِهِ الْأَلْفَاظُ وَمَا جَرَى مَجْرَاهَا، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ لِلْعَرَبِ الْعَارِبَةُ الَّتِي نَزَلَ الْقُرْآنُ بِلِسَانِهَا بَعْضُ مَخَالَطَةِ لِسَانِ الْأَلْسِنَةِ بِتِجَارَاتٍ وَسَفَرٍ إِلَى الشَّامِ وَأَرْضِ الْحَبْشَةِ، فَعَلِقَتْ الْعَرَبُ بِهَذَا كُلِّهِ أَلْفَاظاً أَعْجَمِيَّةً، غَيَّرَتْ بَعْضُهَا بِالنَّقْصِ مِنْ حُرُوفِهَا، وَجَرَتْ إِلَى تَخْفِيفِ ثِقَلِ الْعُجْمَةِ، وَأَسْتَعْمَلَتْهَا فِي أَشْعَارِهَا وَمَحَاوِرَاتِهَا؛ حَتَّى جَرَتْ مَجْرَى الْعَرَبِيِّ الصَّحِيحِ الصَّرِيحِ، وَوَقَعَ بِهَا الْبَيَانُ، وَعَلَى هَذَا الْحَدِّ نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ، فَإِنْ جَهَلَهَا عَرَبِيٌّ مَا، فَكَجَهَلَهُ الصَّرِيحُ مِمَّا فِي لُغَةٍ غَيْرِهِ؛ كَمَا لَمْ يَعْرِفْ ابْنُ عَبَّاسٍ مَعْنَى «فَاطِرٍ» إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَحَقِيقَةُ الْعِبَارَةِ عَنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ أَنَّهَا فِي الْأَصْلِ أَعْجَمِيَّةٌ، لَكِنْ اسْتَعْمَلَتْهَا الْعَرَبُ، وَعَرَّبَتْهَا، فَهِيَ عَرَبِيَّةٌ بِهَذَا الْوَجْهِ، وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الطَّبْرِيُّ مِنْ أَنَّ اللَّغَتَيْنِ اتَّفَقَتَا فِي لَفْظَةٍ لَفْظَةً، فَذَلِكَ بَعِيدٌ، بَلْ إِحْدَاهُمَا أَصْلٌ، وَالْأُخْرَى فَرْعٌ فِيهِ. الْأَكْثَرُ؛ لِأَنَّا لَا نَدْفَعُ أَيْضاً جَوَازَ الْإِتْفَاقِ قَلِيلاً شَاذاً.

بَابُ تَفْسِيرِ أَسْمَاءِ الْقُرْآنِ وَذِكْرِ السُّورَةِ وَالْآيَةِ

هُوَ الْقُرْآنُ، وَهُوَ الْكِتَابُ، وَهُوَ الْفُرْقَانُ، وَهُوَ الذِّكْرُ، فَالْقُرْآنُ: مُصَدَّرٌ مِنْ قَوْلِكَ: قَرَأَ الرَّجُلُ، إِذَا تَلَا، يَفْرَأُ قُرْآنًا وَقِرَاءَةً.

١٦ / وَقَالَ قَتَادَةُ: الْقُرْآنُ: مَعْنَاهُ التَّأْلِيفُ، قَرَأَ الرَّجُلُ إِذَا جَمَعَ وَأَلْفَ قَوْلًا، وَبِهَذَا فَسَّرَ قَتَادَةُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [الْقِيَامَةُ: ١٧] أَيْ: تَأْلِيفَهُ^(٤)، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ

= بِالْقُرْآنِ، وَلَهُ رَوَايَةٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَثِيرَةٌ تُوْفِي سَنَةَ ٤٢ أَوْ ٤٤ وَلَهُ نِيفٌ وَسِتِّينَ سَنَةً. يَنْظُرُ تَرْجُمَتُهُ فِي: «أَسَدُ الْغَابَةِ» (٣٠٦/٦)، «الْإِصَابَةُ» (١١٩/٤)، «الْإِسْتِيعَابُ» (١٧٦٢/٤)، «تَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ» (٢٠٦/٢)، «الْأَنْسَابُ» (٢٦٦/١)، «الْكُنَى وَالْأَسْمَاءُ» (٥٧/١)، «تَذَكُّرَةُ الْحَفَظِ» (١/٢٣).

(١) يَنْظُرُ: الطَّبْرِيُّ (٣١/١) (١)، وَقَدْ ذَكَرَهُ السِّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ» (٢٦١/٦)، وَعَزَاهُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَابْنُ جُرَيْرٍ، وَابْنُ الْمُنْذَرِ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ (٣١/١) (٤)، وَذَكَرَهُ السِّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ» (٤٦١/٦)، وَعَزَاهُ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ.

(٣) يَنْظُرُ: «الْمَحْرُورُ الْوَجِيزُ» (٥١/١).

(٤) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ (٦٨/١) (١١٩)، وَذَكَرَهُ السِّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ» (٤٦٨/٦)، وَعَزَاهُ لِعَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ، وَابْنِ الْمُنْذَرِ.

أَقْوَى؛ أَنْ الْقُرْآنَ مُصَدَّرٌ مِنْ قَرَأَ؛ إِذَا تَلَا، وَمِنْهُ قَوْلُ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ^(١) يَزِيْثِيْ عِثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: [البسيط]

ضَحَّوْا بِأَشْمَطَ عُثْوَانَ السُّجُودِ بِهِ يُقَطِّعُ اللَّيْلَ تَسْبِيحاً وَقُرْآنًا^(٣)
أي: وقراءة.

وَأَمَّا الْكِتَابُ، فَهُوَ مُصَدَّرٌ مِنْ كَتَبَ، إِذَا جَمَعَ؛ وَمِنْهُ قِيلَ: كَتَيْبَةٌ لِاجْتِمَاعِهَا؛ وَمِنْهُ
قَوْلُ الشَّاعِرِ: [البسيط]

..... وَأَكْتُبْنَهَا بِأَسْيَارٍ^(٤)

(١) هو: حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام بن عمرو بن زيد مائة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار. أبو الوليد، وأبو المضرب، وأبو الحسام، وأبو عبد الرحمن الأنصاري. الخزرجي. النجاري.

شاعر النبي ﷺ. وهو صحابي شهير، وقد جاء في الصحيحين عن البراء؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِحَسَّانَ: «اهْجُم» أَوْ «هَاجِمٌ، وَجَبْرِيلُ مَعَكَ».

وفاته: قيل: توفي قبل الأربعين وقيل غير ذلك.

ينظر ترجمته في: «تجريد أسماء الصحابة» (١/١٢٩)، «الاستيعاب» (١/٣٤١)، «أسد الغابة» (٢/٥)، «الإصابة» (٢/٨)، «الثقات» (٣/٧١)، «تقريب التهذيب» (١/١٦١)، «تهذيب التهذيب» (٢/٢٤٧)، «تهذيب الكمال» (١/٢٤٨)، «الجرح والتعديل» (٣/١٠٢٦)، «شذرات الذهب» (١/٤١).

(٢) هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس. أبو عبد الله وأبو عمرو. القرشي. الأموي. ذو النورين. أمير المؤمنين. ولد بعد عام الفيل بست سنين. وهو ثالث الخلفاء الراشدين ومجهز جيش العسرة، وهو الذي تستحي منه ملائكة الرحمن، وهو المقتول ظملاً، غني عن التعريف، كتبت في سيرته الكتب، وتغير وجه التاريخ بمقتله، والله سبحانه نسأل العوده إلى أصل الإسلام الصافي قبل الممات بفضله أمين. توفي يوم ٢٢ ذي الحجة سنة ٣٥ وقيل: غير ذلك.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٣/٥٨٤)، «الإصابة» (٤/٢٢٣)، «الزهد» لوكيع (٥٢١)، «التبصرة والتذكرة» (١/١٣١)، «التعديل والتجريح» (١٠٤٣)، «بقي بن مخلد» (٢٨).

(٣) وهو في «ديوانه» ص ٢١٦، و «لسان العرب» (عنن)، و (ضحا)، و «الدر المصون» (١/٤٦٦)، والذهبي في «التاريخ» كما في «خزانة الأدب» (٩/٤١٨)، ونسبه البغدادي لأوس بن مغراء، وكذلك في المقاصد النحوية (٤/١٧)، ولكثير بن عبد الله النهشلي في «الدور» (٥/٢١٤)، وبلا نسبة في «إصلاح المنطق» ص ٢٩٠.

وللبيت رواية أخرى لصدره، وهي: هذا سراققة للقرآن يدرسه. وقوله: «ضَحَّوْا»... البيت أي: ذبحوه كالأضحية؛ وذلك أنهم قتلوه في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين للهجرة. والشَّمَطُ: بياض الشعر من الرأس يخالط سواده. وكأنه قال: بأشمط ظاهر الخير.

(٤) هذا جزء من عجز بيت، وهو:

لا تَأْمَنَنَّ فِزَارِيَا خَلُوتَ بِهِ عَلَى بَعِيرِكَ..... =

أَي: أَجْمَعَهَا.

وأما الْفُرْقَان، فهو أيضاً مصدر؛ لأنه فَرَّقَ بين الحقِّ والباطل، والمؤمن والكافر فِرْقَاناً وَفُرْقَاناً.

وأما الذَّكْر؛ فسمي بذلك لأنه ذكر به الناس آخرتهم وَإِلَاهَهُمْ، وما كانوا في غَفْلَةٍ عنه، فهو ذَكْرٌ لهم، وقيل: سمي بذلك، لأن فيه ذِكْرَ الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ، والأنبياء، وقيل: سمي بذلك؛ لأنه ذِكْرٌ وَشَرَفٌ لمُحَمَّدٍ ﷺ وقومه وسائر العلماء به.

وأما السُّورَةُ، فإن قريشاً كُلُّهَا ومن جاورها من قبائل العرب؛ كهذيل، وسعد بن بكر، وكنانة يقولون: سُورَةٌ؛ بغير همز، وتميم كلها وغيرهم يهزمون.

فأما من همز، فهي عنده كَالْبَقِيَّةِ من الشيء، والقطعة منه التي هي سُورٌ وَسُورَةٌ مِنْ أَسَارٍ، إِذَا أَبْقِيَ؛ ومنه سُورُ الشَّرَابِ. وأما من لا يهمز، فمنهم من يراها من المعنى المتقدم إلا أنها سهلت همزتها، ومنهم من يراها مشبهة بسورة البناء، أي: القطعة منه؛ لأن كل بناء فإنما بني قطعة بعد قطعة، فكل قطعة منها سورة، فكان سور القرآن هي قطعة بعد قطعة؛ حتى كمل منها القرآن، ويقال أيضاً للرتبة الرفيعة من المَجْدِ والمُلْكِ: سُورَةٌ؛ ومنه قول النابغة الذبياني^(١) للنعمان بن الْمُثَنِرِ^(٢) [الطويل]:

= والبيت منسوب لسالم بن دارة الفزاري في «الكامل» (٩٨٨)، و«خزانة الأدب» (٥٣١/٥)، وفيها «على قلوبك»، و«شرح ديوان الحماسة» للتبريزي (٢٠٥/١)، وبلا نسبة في «اللسان» (كتب)، و«تاج العروس» (١٠٣/٤). والبيت رواية أخرى كما في «شرح ديوان الحماسة»، وهي:

وإن خلوت به في الأرض وحدكما فاحفظ قلوبك واكتبها بأسفار وقصة البيت أن بني فزارة كانت ترمي بغشيان الإبل، فهجاهم سالم بقصيدة مطلعها:

يا صاحبي أَلَمَّا بِي عَلَى الدَّارِ بَيْنَ الْهَشُورِ وَشَطِطِي ذَاتَ أَمَارِ
(١) زياد بن معاوية بن ضباب الذبياني، الغطفاني المضري؛ أبو أمامة، شاعر جاهلي. وكان الأعشى وحسان والخنساء ممن يعرض شعره على النابغة، كان أحسن شعراء العرب ديباجة، عاش عمراً طويلاً. توفي في (١٨) ق هـ.

ينظر: «شرح شواهد المغني» (٢٩)، «معاهد التنصيص» (٢٣٣/١)، «الأغاني» (٣/١١)، و«جمهرة» (٥٢٤٢٦)، و«نهاية الأرب» (٥٩/٣)، و«الشعر والشعراء» (٣٨)، «الأعلام» (٥٤/٣).

(٢) النعمان الثالث بن المنذر الرابع بن المنذر بن امرئ القيس اللخمي، أبو قابوس، من أشهر ملوك «الحيرة» في الجاهلية. كان داهية مقداماً. وهو ممدوح النابغة الذبياني، وحسان بن ثابت، وحاتم الطائي. وهو صاحب إفقاد العرب على كسرى، وباني مدينة «النعمانية» على ضفة دجلة اليمنى، وصاحب يومي البؤس والنعيم. توفي سنة (١٥) قبل الهجرة.

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَغْطَاكَ سُورَةً تَرَى كُلَّ مَلَكٍ دُونَهَا يَتَذَبَذَبُ^(١) فكان الرتبة أنبتت حتى كملت.

وأما الآية، فهي العلامة في كلام العرب، ولما كانت الجملة التامة من القرآن علامة على صدق الآتي بها، وعلى عجز المتحدثي بها، سميت آية، هذا قول بعضهم، وقيل: سميت آية؛ لما كانت جملة وجماعة كلام؛ كما تقول العرب: جئنا بآيتنا، أي: بجماعتنا، وقيل: لما كانت علامة للفضل بين ما قبلها وما بعدها، سُمِّيَتْ آيةً.

* ت *: وقوله ﷺ في الصحيح: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ؛ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ...» الحديث^(٢)، و «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ^(٣)، وآيَةُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ شُهُودُ الْعِشَاءِ» يقوِّي القول الأول، والله أعلم، وهذا هو الراجح في مُخْتَصَرِ الطبري، قال: والآية العَلَامَةُ، وذلك أظهر في العربية والقرآن، وأصح القول أن آيات القرآن علامات للإيمان، وطاعة الله تعالى، ودلالات على وحدانيته وإرسال رسله، وعلى البعث والنشور، وأمور الآخرة، وغير ذلك مما تضمنته علوم القرآن. انتهى.

= انظر: «حمزة الأصفهاني» (٧٣-٧٤)، «الصحيح» (٣٤٠/٢)، «ابن خلدون» (٢/٢٦٥)، «الأعلام» (٤٣/٨).

(١) البيت في ديوانه (٢٨)، «ديوان المعاني» (١٦/١)، و «المصون» (١٥٤)، و «البحر المحيط» (١/٢٤٢)، و «تفسير القرطبي» (١/٦٥)، و «الدر المصون» (١/١٥٣)، «اللسان» (سور) (٣/٢١٤٨). والمعنى: أعطاك رفعة وشرفاً ومنزلة، وجمعها (سور)، أي: رَفَعُ.

(٢) أخرجه البخاري (١١١/١)، كتاب «الإيمان»، باب علامة المنافق، حديث (٣٣)، و (٥/٣٤١-٣٤٢)، كتاب «الشهادات»، باب من أمر بإنجاز الوعد، حديث (٢٦٨٢)، (٥/٤٤١)، كتاب «الأدب»، باب قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾، حديث (٦٠٩٥)، ومسلم (١/٧٨)، كتاب «الإيمان»، باب بيان خصال المنافق، حديث (١٠٧/٩٥)، والترمذي (١٩/٥)، كتاب «الإيمان»، باب ما جاء في علامة المنافق، حديث (٢٦٣١)، والنسائي (٨/١١٧)، كتاب «الإيمان»، باب علامة المنافق، وأحمد (٢/٣٥٧، ٣٩٧، ٥٣٦)، وأبو عوانة (١/٢٠، ٢١)، وأبو يعلى (١١/٤٠٦)، رقم (٦٥٣٣)، وابن الجوزي في «مشيخته» (ص ٥٩) من طرق، عن أبي هريرة به.

(٣) أخرجه البخاري (١٤١/٧)، كتاب «مناقب الأنصار»، باب حب الأنصار من الإيمان، حديث (٣٧٨٤)، ومسلم (١/٨٥)، كتاب «الإيمان»، باب الدليل على أن حب الأنصار من الإيمان، حديث (٧٤/١٢٨)، والنسائي (٨/١١٦)، كتاب «الإيمان»: باب علامة الإيمان، وأبو يعلى (٧/١٩٠-١٩١)، رقم (٤١٧٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٧/٢٤٠-بتحقيقنا)، من حديث أنس مرفوعاً.

بَابُ فِي الْأَسْتِعَاذَةِ

قال الله عز وجل: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨] معناه: إذا أردت أن تقرأ، فأوقع الماضي موقع المستقبل؛ لثبوته، وأجمع العلماء على أن قول القاريء: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ليس بآية من كتاب الله، وأجمعوا على استحسان ذلك، والتزامه عند كل قراءة في غير صلاة.

واختلفوا في التعوذ في الصلاة؛ فابن سيرين^(١) والنخعي^(٢) وقوم يتعوذون في كل ركعة، ويمثلون أمر الله سبحانه بالاستعاذة على العموم في كل قراءة، وأبو حنيفة^(٣)

(١) محمد بن سيرين الأنصاري مولاهم، أبو بكر البصري، إمام وقته. عن مولاه أنس، وزيد بن ثابت، وعمران بن حصين، وأبي هريرة، وعائشة، وطائفة من كبار التابعين. وعنه الشعبي، وثابت، وقتادة، وأيوب، ومالك بن دينار، وسليمان التيمي، وخالد الحذاء، والأوزاعي وخلق كثير. قال أحمد: لم يسمع من ابن عباس. وقال خالد الحذاء: كل شيء يقول يثبت عن ابن عباس إنما سمعه من عكرمة أيام المختار. قال ابن سعد: كان ثقة مأموناً، عالياً، ربيعاً، فقيهاً، إماماً، كثير العلم. وقال أبو عوانة: رأيت ابن سيرين في السوق فما رآه أحد إلا ذكر الله تعالى. وقال بكر المزني: والله ما أدرنا من هو أروع منه. وروي أنه اشترى بيتاً، فأشرف فيه على ثمانين ألف دينار، فعرض في قلبه منه شيء فتركه. قال حماد بن زيد: مات سنة عشر ومائة.

ينظر: «الخلاصة» (٤١٢/٢)، «تهذيب التهذيب» (٢١٤/٩)، «الكاشف» (٥١/٣)، «تاريخ البخاري الكبير» (٩٠/١)، «الوافي بالوفيات» (١٤٦/٣).

(٢) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي، الفقيه يرسل كثيراً عن علقمة، وهمام بن الحارث، والأسود بن يزيد، وأبي عبيدة بن عبد الله، ومسروق، وخلق. وعنه الحكم، ومنصور، والأعمش، وابن عون، وزيد وخلق. وكان لا يتكلم إلا إذا سُئِلَ. قال مغيرة: كنا نهاب إبراهيم كما يهاب الأمير. وقال الأعمش: كان إبراهيم يتوقى الشهرة، ولا يجلس إلى الأسطوانة. وقيل: إنه لم يسمع من عائشة. قال أبو نعيم: مات سنة ست وتسعين. وقال عمرو بن علي: سنة خمس آخر السنة. وولد سنة خمسين، وقيل سنة سبع وأربعين.

ينظر: «الخلاصة» (٥٩/١، ٦٠)، «تاريخ البخاري الكبير» (٣٣٥/١)، «الجرح والتعديل» (١٤٦/٢)، «الفتاوى» (٢٥/٦)، «لسان الميزان» (١٢٦/١).

(٣) النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي، أبو حنيفة: إمام الحنفية، الفقيه المجتهد المحقق، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة. قيل: أصله من أبناء فارس. ولد ونشأ بالكوفة. كان يبيع الخبز ويطلب العلم في صباه. ثم انقطع للتدريس والافتاء، وامتنع عن القضاء ورعاً، كان قوي الحجّة، ومن أحسن الناس منطقاً، كريماً في أخلاقه. وقال الشافعي: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة، ولد سنة (٨٠) هـ، وتوفي سنة (١٥٠) هـ.

انظر: «تاريخ بغداد» (٣٢٣/١٣)، «النجوم الزاهرة» (١٢/٢)، «الأعلام» (٣٦/٨).

والشافعي^(١) يتعوّذان/ في الركعة الأولى من الصلاة، ويريان قراءة الصلاة كلّها كقراءة ٦ ب واحدة، ومالك - رحمه الله - لا يرى التعوذ في الصلاة المفروضة، ويراه في قيام رمضان، ولم يحفظ عن النبي ﷺ أنّه تعوذ في صلاة.

وأما لفظ الاستعاذة، فالذي عليه جمهور الناس هو لفظ كتاب الله تعالى: ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾، وأما المقرءون، فأكثرُوا في هذا من تبديل الصفة في اسم الله، وفي الجهة الأخرى؛ كقول بعضهم: أَعُوذُ بِاللَّهِ الْمَجِيدِ مِنَ الشَّيْطَانِ الْمَرِيدِ، ونحو هذا مما لا أقول فيه: نعمت البدعة، ولا أقول: إنه لا يجوز، ومعنى الاستعاذة الاستجارة والتحيز إلى الشيء على وجه الامتناع به من المكروه.

وأما الشيطان، فأختلف في اشتقاقه^(٢)، فقال الحذّاق: هو فَيْعَالٌ من شَطَنَ، إذا بعد؛

(١) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن الشافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن عبد المطلب بن عبد مناف جد النبي ﷺ. وشافع بن السائب هو الذي ينسب إليه الشافعي، لقبي النبي ﷺ في صغره، وأسلم أبوه السائب يوم «بدر»؛ فإنه كان صاحب راية بني هاشم، وكانت ولادة الشافعي بقرية من الشام يقال لها «غزة». قاله ابن خلكان وابن عبد البر. وقال صاحب التنقيب: بـ «منى» من مكة، وقال ابن بكار: بـ «عسقلان»، وقال الزوزني: بـ «اليمن»، والأول أشهر، وكان ذلك في سنة خمسين ومائة، وهي السنة التي مات فيها الإمام أبو حنيفة (رحمه الله) حمل إلى مكة وهو ابن ستين، ونشأ بها، وحفظ القرآن وهو ابن سبع سنين، ثم سلمه أبوه للتفقه إلى مسلم بن خالد مفتي مكة، فأذن له في الإفتاء. وهو ابن خمسة عشر سنة، فرحل إلى الإمام مالك بن أنس بـ «المدينة»، فلزمه حتى توفي مالك (رحمه الله) ثم قدم «بغداد» سنة خمسة وتسعين ومائة، وأقام بها ستين، فاجتمع عليه علماؤها، وأخذوا عنه العلم ثم خرج إلى «مكة» حاجاً، ثم عاد إلى «بغداد» سنة ثمان وتسعين ومائة، فأقام بها شهرين أو أقل، فلما قتل الإمام موسى الكاظم خرج إلى «مصر»، فلم يزل بها ناشراً للعلم، وصنف بها الكتب الجديدة، وانتقل إلى رحمة الله (تعالى) يوم الجمعة سلع رجب سنة أربع ومائتين، ودفن بالقرافة بعد العصر في يومه.

ينظر: «ابن هداية الله» ص ١١، «سير أعلام النبلاء» (١/١٠)، «التاريخ الكبير» (٤٢/١)، «طبقات الحفاظ» (ص ١٥٢)، «تذكرة الحفاظ» (١/٣٦١).

(٢) اختلف أهل العربية في اشتقاق «الشيطان»، فقال جمهورهم: هو مشتق من «شطن يَشْطُنُ» أي: بعد؛ لأنه بعيد من رحمة الله تعالى، وأشدوا: [الوافر] نَأَتْ بِسُعَادَ عَنْكَ نَوَى شَطُوفٌ فَبَائَتْ وَالْفُؤَادُ بِهَا رَهِيْنُ وقال أمية بن أبي الصلت: [الخفيف]

أَيُّمَا شَاطِئِنِ عَصَاةٍ عَكَاهُ ثُمَّ يُنْقَى فِي السُّجْنِ وَالْأَكْبَالِ وحكى شيخ النحاة سيويه: «تشيطن» أي فعل فعل الشياطين، فهذا كله يدل على أنه من شطن؛ لثبوت النون وسقوط الألف في تصاريف الكلمة، ووزنه على هذا «فيعال».

وقيل: هو مشتق من «شاط يشيط» أي: هاج واحترق. ولا شك أن هذا المعنى موجود فيه، فأخذوا=

لأنه بعد عن الخير والرحمة، وأما الرجيم، فهو فَعِيلٌ بمعنى مَفْعُولٍ؛ كَقَتِيلٍ وَجَرِيحٍ، ومعناه: أنه رُجِمَ باللعنة والمَمَتَ وعدم الرحمة.

بَابُ فِي تَفْسِيرِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

روي أن رجلاً قال بحضرة النبي ﷺ: «تَعَسَّ الشَّيْطَانُ»؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُلْ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ يَتَعَاطَمُ عِنْدَهُ وَلَكِنْ قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَإِنَّهُ يَضَعُ حَتَّى يَصِيرَ أَقْلٌ مِنَ الدُّبَابِ»^(١)، وَالبَسْمَلَةُ تِسْعَةُ عَشَرَ حَرْفًا، قَالَ بَعْضُ النَّاسِ: إِنَّ رَوَايَةَ بَلَّغْتَهُمْ أَنَّ مَلَائِكَةَ النَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ [المدر: ٣٠] إِنَّمَا تَرْتَبُ عَدَدَهُمْ عَلَى حُرُوفٍ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لِكُلِّ حَرْفٍ مَلَكٌ، وَهُمْ يَقُولُونَ فِي كُلِّ أَفْعَالِهِمْ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فَمِنْ هُنَاكَ هِيَ قُوَّتُهُمْ، وَبِاسْمِ اللَّهِ اسْتَضَلُّوا^(٢).

قال * ع *^(٣): وهذا من ملح التفسير، وليس من متين العلم.

* ت *: ولا يخفى عليك لين ما بلغ هؤلاء، ولقد أغنى الله تعالى بصحيح

= بذلك أنه مشتق من هذه المادة، لكن لم يسمع من تصاريفه إلا ثابت النون محذوف الألف، كما تقدم. ووزنه على هذا «فعلان». ويترتب على القولين: صرفه وعدم صرفه إذا سمى به، وأما إذا لم يسم به فإنه منصرف البتة؛ لأن من شرط امتناع فعلان الصفة ألا يؤنث بالتاء، وهذا يؤنث بها، قالوا: شيطانة. ينظر: «الدر المصون»، للسمين الحلبي (١/ ٤٨-٤٩). بتصرف.

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٧١٤)، كتاب «الأدب»، باب (٧٧)، حديث (٤٩٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦/ ١٤٢)، كتاب «عمل اليوم والليلة»، باب ما يقول إذا عثرت دابته، حديث (١٠٣٨٨)، كلاهما من طريق خالد الحذاء، عن أبي تيمية، عن أبي المليح، عن رجل قال: كنت رديف النبي ﷺ فذكره. وأخرجه الحاكم (٤/ ٢٩٢) من طريق يزيد بن زريع: ثنا خالد الحذاء، عن أبي تيمية، عن رديف رسول الله ﷺ به.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ورفيف رسول الله ﷺ الذي لم يسمه يزيد بن زريع، عن خالد سماه غيره أسامة بن مالك والد أبي المليح بن أسامة.

ووافقه الذهبي، وزاد: «ورواه محمد بن حمدان، عن خالد، عن أبي تيمية، عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه. اهـ. والطريق الذي أشار إليه الذهبي:

أخرجه النسائي في «الكبرى» (٦/ ١٤٢)، كتاب «عمل اليوم والليلة»، باب ما يقول إذا عثرت به دابته، حديث (١٠٣٨٩)، من طريق أحمد بن عبدة، عن محمد بن حمدان به. وأخرجه أحمد (٥/ ٥٩)، والبيهقي في «شرح السنة» (٦/ ٤٠١-بتحقيقنا)، من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن عاصم الأحول، عن أبي تيمية الهجيمي، عن كان رديفه.

(٢) الضَّلَاعَةُ: القوة وشدة الأضلاع، والضليع: العظيم الخلق الشديد، يقال: ضليعٌ بَيْنَ الضَّلَاعَةِ.

ينظر: «لسان العرب» (٢٥٩٩).

(٣) «المحرر الوجيز» (١/ ٦١).

الأحاديث وحُسْنُهَا عن موضوعاتِ الورَّاقين، فجزى الله نقاد الأمة عنا خيراً.

وما جاء من الأثر عن جابر وأبي هريرة مما يقتضي بظاهره أن البسملة آية من الفاتحة يرده صحيح الأحاديث؛ كحديث أنس، وأبي بن كعب، وحديث: «قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي»^(١) ونحوها، ولم يحفظ قط عن النبي ﷺ، ولا عن الخلفاء بعده؛ أنهم ييسملون في الصلاة^(٢).

(١) أخرجه مالك (١/٨٤)، كتاب «الصلاة»، باب القراءة خلف الإمام، الحديث (٣٩)، وأحمد (٢/٢٨٥)، ومسلم (١/٢٩٧)، كتاب «الصلاة»، باب وجوب قراءة الفاتحة، الحديث (٣٩ و٤٠)، وأبو داود (١/٥١٢-٥١٣-٥١٤)، كتاب «الصلاة»، باب من ترك قراءة الفاتحة، الحديث (٨٢١)، والترمذي (٢/٢٥)، كتاب «الصلاة»، باب لا صلاة إلا بالفاتحة، الحديث (٢٤٧)، والنسائي (٢/١٣٥-١٣٦)، كتاب «الصلاة»، باب ترك قراءة البسملة في الفاتحة، والبخاري في «جزء القراءة» (ص ٤)، وابن ماجه (٢/١٢٤٣)، كتاب «الأدب»، باب ثواب القرآن، حديث (٣٧٨٤)، والدارقطني (١/٣١٢) وابن خزيمة (١/٢٥٣)، والبيهقي (٢/٣٩) عن أبي هريرة.

ولفظ مالك عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة، عن أبي هريرة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج، هي خداج غير تمام» قال: فقلت: يا أبا هريرة إني أحياناً أكون وراء الإمام، قال: فغمز ذراعي، ثم قال: اقرأ بها في نفسك يا فارسي، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تبارك وتعالى: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نصفين، فنصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل»؛ قال رسول الله ﷺ: «أقرءوا، يقول العبد: الحمد لله رب العالمين، يقول الله تعالى: حمدني عبدي». الحديث.

(٢) ذهب أكثر أهل العلم من الصحابة، فمن بعدهم إلى ترك الجهر بالتسمية، بل يُسرُّ بها، منهم أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وغيرهم، وهو قول إبراهيم النخعي، وبه قال مالك، والثوري، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق، وأصحاب الرأي.

وذهب قوم إلى أنه يُجهر بالتسمية للفاتحة والسورة جميعاً، وبه قال من الصحابة أبو هريرة، وابن عمر، وابن عباس، وأبو الزبير، وهو قول سعيد بن جبّير، وعطاء، وطاوس، ومجاهد، وإليه ذهب الشافعي. وروى في الحديث أن النبي ﷺ وأبا بكر يبدءون وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بـ «الحمد لله رب العالمين» معناه: أنهم كانوا يبدءون بقراءة فاتحة الكتاب قبل السورة، وليس معناه: أنهم كانوا لا يقرءون «بسم الله الرحمن الرحيم». وكان الشافعي يرى أن يُبدأ «بسم الله الرحمن الرحيم» وأن يجهر بها إذا جهر بالقراءة. قال العلامة أحمد شاكر: ومن فقه أبي عيسى الترمذي أن عقد الخلاف في الباين (١٨٠)، بين الجهر بالبسملة وترك الجهر بها، ولم يعقد بين أصل قراءتها وتركها. أما أئمة القراءات، فإنهم جميعاً اتفقوا على قراءة البسملة في ابتداء قراءة كل سورة، سواء الفاتحة أو غيرها من السور سوى «براءة» ولم يرد عن واحد منهم أبداً إجازة ابتداء القراءة بدون التسمية. قال ابن الجزري في «طيبته».

بَسْمَلٌ بَيْنَ السُّورَتَيْنِ (ب) س (ن) ص ف (د) م (ش) ق (ر) ج ا وصل (ف) ش ا وعن خلف (العاشر) فاسكت فصل والخلف (ك) م (ح) ا (ج) لا (الأزرق) إلى أن قال: وفي ابتداء السورة كلٌ بسملاً.

وقال صاحب «الشاطبية»: ولا بد منها (أي البسملة) في ابتدائك سورة.

*ع^(١): * والباء في ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ متعلّقة عند نحاة البصرة باسم تقديره: ابتدائي مستقر أو ثابت باسم الله، وعند نحاة الكوفة بفعل تقديره: ابتدأت باسم الله، وأسْم: أصله سِمُو؛ بكسر السين، أو سُمُو؛ بضمها، وهو عند البصريين مشتق من السُمُو^(٢).

* ت: * وهو العلو والارتفاع.

= والحرف الأول في كلمة من البيتين يرمز لقارئ أو راوٍ، فالبسمة آية في كل سورة عند الأكثرين، وهؤلاء هم أهل الرواية المنقولة بالسماع والتلقي شيخاً عن شيخ في التلاوة والأداء، وقد اتفقوا جميعاً على قراءتها أول الفاتحة، وإن وصلت بغيرها، وجميع المصاحف التي كتبها الخليفة الثالث عثمان وأقرها الصحابة دون ما عداها كتبت فيها البسمة في أول كل سورة، سوى «براءة»، وأن الصحابة (رضوان الله عليهم) حين جمعوا القرآن في المصاحف جردوه من كل شيء غيره، فلم يأذنوا بكتابة أسماء السور ولا أعداد الآي ولا «آمين»، ومنعوا أن يجرؤ أحد على كتابة ما ليس في كتاب الله في المصاحف، حرصاً منهم على الحفاظ عليه، فهل يعقل مع هذا كله أن يكتبوا مائة وثلاث عشرة بسمة زيادة على ما أنزل على رسول الله ﷺ؛ ألا يدل دلالة قاطعة بالمتواتر العمل المؤيد بالكتابة المتواترة على أنها آية من القرآن في كل موضع كتابة فيه؟!!

تنظر المسألة في: «الأم» للشافعي (٢١٣/١)، «شرح المذهب» (٢٨٨/٣)، «حلية العلماء ومعرفة مذاهب الفقهاء» (١٠٢/٢)، «فتح الوهاب» للشيخ زكريا (٤٠/١)، «الحاوي» للماوردي (١٠٤/٢)، «روضة الطالبين» (٣٤٧/١)، «بدائع الصنائع» (٢٠٣/١)، «المبسوط» (١٥/١)، «الهداية» (٤٨/١)، «شرح فتح القدير» (٢٥٣/١، ٢٥٤)، «الاختيار» (٥١/١)، «الحجة على أهل المدينة» (٩٦/١)، «الكافي» لابن عبد البر ص (٤٠)، «المغني» لابن قدامة (١٥١/٢)، «كشاف القناع» (٣٣٥/١)، «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف» (٤٨/٢)، «بداية المجتهد» لابن رشد (٩٦-٩٧)، «نيل الأوطار» (٢٢٢-٢٣٢)، «فتح العلام» ص (١٩٥)، «سبل السلام» (٢٤١/١)، «شرح البهجة» (١/١)، «الجمال على المنهج» (٣٤٥/١)، «مختلف الرواية» ص (٤١٢)، «الأوسط» (٣/١٩٩-١٢٣).

(١) «المحرر الوجيز» (٦١/١).

(٢) اشتقاق الاسم عند المحققين من التحوين من السمو، وهو الارتفاع، ومحل مرتفع فهو ظاهر. والاسم يظهر المسمى عند السامع؛ فاشتق من السمو لذلك، وقد قيل: إنما اشتق الاسم من السمو؛ لكون الكلام على ثلاثة أقسام. وضع لكل قسم عبارة، وكان الاسم المقدم؛ فأعطي أرفع العبارات، وكان الحرف المتأخر؛ إذ لا معنى له في ذاته، فأعطي أحط العبارات، وكان الفعل واسطة بينهما فتوسط اسمه.

وذهب قوم إلى أن اشتقاق الاسم من السمة، وهي العلامة، والاسم جعل دلالة على المسمى، وهذا تبطله صناعة العربية؛ إذ لو كان مشتقاً من السمة لقل في تصغيره: وسيم، ولا يقال ذلك إنما يقال في تصغيره سمي، وكذلك في جمعه أسماء برد لام الفعل. والتكبير والتصغير يردان الأشياء إلى أصولها، فصح أن اشتقاقه من السمو.

ينظر: «العلوم المستودعة في السبع المثاني» (ج ٢)، و «الصاوي على الخريدة» (٦-٧).

قال * ص^(١) * : والاسم: هو الدال بالوضع. على موجود في العيان؛ إن كان محسوساً، وفي الأذهان؛ إن كان معقولاً من غير تعرض بنيته للزمان، ومدلوله هو المسمى^(٢)، والتسمية جعل ذلك اللفظ دليلاً على المعنى، فهي أمور ثلاثة متباينة، فإذا أسندت حكماً إلى لفظ اسم، فتارة يكون حقيقة؛ نحو: زيد؛ اسم ابنك، وتارة يكون مجازاً وهو حيث يطلق الاسم، ويراد به المسمى؛ كقوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٧٨]، و ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ﴾ [الأعلى: ١]، وتأول السهيلي: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ﴾؛ على إقحام الاسم، أي: سبِّح ربك، وإنما ذكر الاسم حتى لا يخلو التسبيح من/ اللفظ^{١٧} باللسان؛ لأن الذكر بالقلب متعلقه المسمى، والذكر باللسان متعلقه اللفظ، وتأول قوله تعالى: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءَ﴾ [يوسف: ٤٠]؛ بأنها أسماء كاذبة غير واقعة على الحقيقة؛ فكانهم لم يعبدوا إلا الأسماء التي اخترعوها. انتهى.

وقال الكوفيون: أصل اسم وشم من السمة، وهي العلامة؛ لأن الاسم علامة لمن وضع له، والمكتوبة التي لفظها الله أبهر أسمائه تعالى وأكثرها استعمالاً، وهو المتقدم لسائرهما في الأغلب، وإنما تجيء الآخر أوصافاً، وحذفت الألف الأخيرة من الله لئلا يشكل بخط «اللات»، وقيل: طرحت تخفيفاً.

(١) ينظر: «المجيد في إعراب القرآن المجيد» لإبراهيم بن محمد الصفاقسي ص (٤١).

(٢) في حقيقة الاسم عند المتكلمين خلاف مشهور، فذهب الأشعرية إلى أنه عين المسمى. وذهبت المعتزلة إلى أنه غير المسمى، وقالت الأشعرية وطائفة من المتكلمين: إن الكلام في الاسم والمسمى يعرفك حقيقة صفات معبودك، فصل بذلك إلى تصحيح توحيدك، فإذا لم ينظر الإنسان ويستدل فكيف يصل إلى المعرفة التي كلفها؟! لكن منع الشافعي رضي الله عنه، وابن حبل، وأكثر الفقهاء، والمحدثين (رضي الله عنهم) طريق الكلام في الاسم والمسمى. حتى قال الشافعي: إذا سمعت الرجل يقول: الاسم هو المسمى أو غير المسمى فاشهد بأنه من أهل الكلام ولا دين له.

وعلى كل، فطريق المتكلمين غير طريق الفقهاء والمحدثين؛ فإن الفقهاء والمحدثين أخذوا الأمور بالتسليم والنقل، والمتكلمون ركبوا إلى النقل طريق النظر بالعقل، فأقاموا صناعة غير معهودة في السلف، وقالوا: نفتح بها طريق النظر؛ إذ السلف كانوا لقرب عهدهم بالنبوة ولاشتغال أفكارهم بالنظر في ملكوت السماء والأرض مستغنيين عن هذه الصناعة؛ إذ كانت الأدلة راسخة في قلوبهم، وطرق الاستدلال نيرة في عقولهم، فلما ذهب ذلك الجيل الجليل وفترت الدواعي، وفشت البدع بسوء النظر، وجب أن يحتر طريق النظر، وتنهج مسلك العبر، وتبين الأدلة الصحيحة من الفاسدة، وتضان عقائد الخلق عن تشويش المبتدعة والمارقة، فتكلموا بما لم يعهد من السلف الكلام فيه، فمن العلماء من يؤثره ويراه عين الصواب، ومنهم من يجتنبه ويجعله عين الضلال، ومنهم من يتوقف فيه، ومنهم من يرتضي منه أسلوباً دون غيره من الأساليب. انظر: «العلوم المستودعة في السبع المثاني» ١٩ خ.

والرَّحْمَنُ^(١): صفةٌ مبالغيةٌ من الرحمة، معناها: أنه انتهى إلى غاية الرحمة، وهي صفة تختصُّ بالله تعالى، ولا تطلق على البشر، وهي أبلغ من فَعِيلٍ، وفَعِيلٌ أبلغ من فَاعِلٍ؛ لأن رَاحِمًا يقال لمن رَحِمَ ولو مرةً واحدة، وَرَحِيمًا يقال لمن كَثُرَ منه ذلك، والرحمن النهايةُ في الرخمة^(٢).

(١) ينظر: «الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى» للإمام القرطبي، (١/٦١ : ٩٢).

(٢) قال الشيخ أبو حيان: «وكان القياس الترقى كما تقول: عالم نحير، وشجاع باسل، لكن أردف الرحمن الذي يتناول جلائل النعم وأصولها، ليكون كاللثمة والرديف؛ ليتناول ما دق منها وما لطف، واختاره الزمخشري».

ينظر: «البحر المحيط» (١/١٢٨).

تَفْسِيرُ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

بِحَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَقُوَّتِهِ

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

قال ابن عباس وغيره: إنها مكية^(١)؛ ويؤيد هذا أن في سورة الحجر: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧]، والحجر مكية بإجماع، وفي حديث أبي بن كعب أنها السبع المثنائي^(٢).

ولا خلاف أن فرض الصلاة كان بمكة، وما حفظ أنه كانت قط في الإسلام صلاة بغير: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وروي عن عطاء بن يسار^(٣) وغيره؛

(١) ذكره السمرقندي في «تفسيره» (٧٨/١)، وابن كثير (٨/١) عن ابن عباس، وقتادة، وأبي العالية. والسيوطي في «الدر» (١/ ١٩- ٢٠) عن علي وقتادة. وقال الحافظ في «الفتح» (٩/٨): إن الفاتحة مكية، وهو قول الجمهور.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٩٧/٥)، كتاب «تفسير القرآن»، باب سورة الحجر، حديث (٣١٢٥)، (١٥٥/٥)، كتاب «فضائل القرآن»، باب ما جاء في فضل فاتحة الكتاب، حديث (٢٨٧٥)، والنسائي (١٣٩/٢)، كتاب «الافتتاح»، باب تأويل قول الله (عز وجل): ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾، حديث (٩١٤)، وفي «التفسير» (١/ ٥٢٣- ٥٢٤)، رقم (٢٢٥)، والطبري في «تفسيره» (١٤٢/٩)، وأحمد (٢/ ٤١٢- ٤١٣)، والدارمي (٢/ ٤٤٦)، وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (٥/ ١١٤)، وعبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (ص ٨٦)، رقم (١٦٥)، وأبو يعلى (١١/ ٣٦٧- ٣٦٨)، رقم (٦٤٨٢)، وابن خزيمة (٢٥٢/١)، رقم (٥٠٠، ٥٠١)، وابن حبان (٣/ ٥٣)، رقم (٧٧٥- الإحسان)، والحاكم (١/ ٥٥٧)، والبيهقي (٢/ ٣٧٥- ٣٧٦)، كلهم من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

والحديث ذكره السيوطي في «الدر المثور» (٢١/١) وزاد نسبه إلى أبي عبيد، وابن المنذر، وابن مردويه، وأبي ذر الهروي في «فضائل القرآن».

(٣) عطاء بن يسار الهلالي، أبو محمد المدني، أحد الأعلام. عن مولاه ميمونة، وابن مسعود، وأبي بن كعب، وأبي ذر وخلق. وعنه أبو سلمة، وحبيب بن أبي ثابت، وأبو جعفر الباقر، وعمر بن دينار، وخلق. قال النسائي: ثقة. قال الهيثم بن عدي: توفي سنة سبع وتسعين. وقال عمرو بن علي: سنة

أنها مدنية^(١)، وأما أسماؤها فلا خلاف أنه يقال لها فاتحة الكتاب، واختلف، هل يقال لها أم الكتاب؟ فكره ذلك الحسن بن أبي الحسن، وأجازته ابن عباس وغيره^(٢).

وفي تسميتها بـ «أُمُّ الْكِتَابِ» حديث رواه أبو هريرة^(٣)، واختلف هل يقال لها: «أُمُّ الْقُرْآنِ»؟ فكره ذلك ابن سيرين^(٤)، وجوزه جمهور العلماء.

وسميت «المَثَانِي»؛ لأنها تثني في كل ركعة^(٥)؛ وقيل: لأنها استثنيت لهذه الأمة.

وأما فضل هذه السورة، فقد قال رسول الله ﷺ في حديث أبي بن كعب؛ أنها لم ينزل في التوراة، ولا في الإنجيل، ولا في الفرقان مثلها^(٦)، وروي أنها تعدل ثلثي القرآن، وهذا العدل إما أن يكون في المعاني، وإما أن يكون تفضيلاً من الله تعالى لا يعلل؛ وكذلك يجيء عدل: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] وعدل: ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ [الزلزلة: ١] وغيره.

= ثلاث ومائة.

ينظر: «تهذيب الكمال» (٩٣٨/٢)، و «تهذيب التهذيب» (٣١٧/٧)، و «تقريب التهذيب» (٢٣/٢)، و «سير الأعلام» (٤٤٨/٤).

(١) ذكره البغوي في «تفسيره» (٣٧/١)، والماوردي في «تفسيره» (٤٥/١)، والسيوطي في «الدر» (١/٢٠)، وعزاه لوكيع في «تفسيره». كلهم عن مجاهد. وابن كثير (٨/١) عن أبي هريرة، ومجاهد، وعطاء بن يسار، والزهري. وقال ابن كثير: والأولى أشبه «أي أنها مكية»، لقوله تعالى: ﴿ولقد آتيناك سبعاً من المثاني﴾ والله تعالى أعلم.

(٢) أخرجه البخاري معلقاً (٦/٨). وذكره الماوردي في «تفسيره» (٤٦/١)، وابن كثير (٨/١). وقال الحافظ في «الفتح» (٦/٨): ويأتي في تفسير «الحجر» حديث أبي هريرة مرفوعاً: «أم القرآن هي السبع المثاني» ولا فرق بين تسميتها بأم القرآن، وأم الكتاب، ولعل الذي كره ذلك وقف عند لفظ «الأم».

(٣) أخرجه الترمذي (٢٩٧/٥)، كتاب «التفسير»، باب ومن سورة الحجر، حديث (٣١٢٤)، وأبو داود (٤٦١/١)، كتاب «الصلاة»، باب فاتحة الكتاب، حديث (١٤٥٧) من طريق ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحمد لله أم القرآن، وأم الكتاب والسبع المثاني». وأخرجه البخاري (٢٣٢/٨) بلفظ: «أم القرآن هي السبع، والقرآن العظيم».

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣/ ١٣- بتحقيقنا)، وقال: هذا حديث صحيح، وأراد بأم القرآن فاتحة الكتاب، وسميت بأم القرآن؛ لأنها أصل القرآن، وأم كل شيء أصله، وسميت مكة أم القرى كأنها أصلها ومعظمها، وقيل: سميت أم القرآن، لأنها تتقدم القرآن، وكل من تقدم شيئاً فقد أمه.

(٤) ينظر: الماوردي في «تفسيره» (٤٦/١)، وابن كثير (٨/١)، والحافظ في «الفتح» (٦/٨)، والسيوطي في «الدر» (٢٠/١)، وعزاه لابن ضريس في «فضائل القرآن».

(٥) ينظر: «تفسير الطبري» (١٠٣/١) طبعة أحمد شاكر.

(٦) تقدم تخريجه قريباً.

* ت * : ونحو حديث أَبِي حَدِيث أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى^(١)؛ إِذْ قَالَ لَهُ ﷺ: «أَلَا أَعْلَمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾؟ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ». رواه البخاري، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه. انتهى من «سِلَاحِ الْمُؤْمِنِ» تأليف الشيخ المحدث أبي الفتح تقي الدين محمد بن علي بن همام^(٢) - رحمه الله -.

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾

الْحَمْدُ: معناه الثناء الكامل، والألف واللام فيه لاسْتِغْرَاقِ الجنس من المحامد، وهو أعم من الشكر؛ لأنَّ الشكر إنما يكون على فِعْلٍ جميل يسدى إلى الشاكر، والحمد المجرّد هو ثناء بصفات المحمود.

قال * ص^(٣) * : وهل الحمدُ بمعنى الشكر أو الحمدُ أعمُ، أو الشكر ثناء على الله بأفعاله، والحمد ثناء عليه بأوصافه؟ ثلاثة أقوال. انتهى.

قال الطبري^(٤): الحمدُ لِلَّهِ: ثناءُ أثْنَيْ به على نفسه تعالى، وفي ضمنه أمر عباده أن يشنوا به عليه؛ فكأنه قال: قولوا: الحمد لله، وعلى هذا يجيء: قولوا: ﴿إِيَّاكَ﴾، ٧ ب وَ ﴿أَهْدِنَا﴾.

(١) أبو سعيد بن المُعَلَّى بن لَوْذَانَ بن حبيب بن عدي بن زيد بن ثعلبة بن مالك بن زيد مَنَاة الأنصاري، اسمه رافع، له أحاديث، انفرد له البخاري بحديث. وعنه حفص بن عاصم. قال الزيادي: مات سنة ثلاث وسبعين.

ينظر: «الخلاصة» (٢١٩/٣)، و «تهذيب التهذيب» (١٠٧/١٢)، و «التاريخ الكبير» (٣٤/٩).

(٢) «سِلَاحِ الْمُؤْمِنِ» لتقي الدين أبي الفتح محمد بن محمد بن علي بن همام، المصري، الشافعي، المتوفى سنة خمس وأربعين وسبعمائة. اشتهر في حياته بالغرناطي. أوله: الحمد لله المنعم على خلقه بجميع آلائه. إلخ، بوبه على واحد وعشرين باباً، وقد اختصره الذهبي محمد بن أحمد الحافظ المتوفى سنة ثمان وأربعين وسبعمائة. ينظر: «كشف الظنون» (٩٩٤/٢، ٩٩٥).

(٣) «المجيد» ص ٥٠.

(٤) «تفسير الطبري» (١/ ١٣٩-١٤٠)، وقد استدلل أبو جعفر على حذف ما تعرفه العرب في أحاديثها بقول الشاعر: [الوافر]

واعلم أنني سأكون رمساً إذا سار النواعج لا يسير
فقال السائلون لمن حفرتم؟ فقال المخبرون لهم: وزير
ثم قال: يريد بذلك، فقال المخبرون لهم: الميت وزير، فأسقط الميت؛ إذ كان قد أتى من الكلام بما دل على ذلك...».

قال: وهذا من حذف العرب ما يدلُّ ظاهر الكلام عليه، وهو كثيرٌ.

والرب؛ في اللغة: المعبودُ، والسيدُ المالكُ، والقائمُ بالأمور المُضِلِّحُ لما يفسد منها، فالرب على الإطلاق هو ربُّ الأرباب على كل جهة، وهو الله تعالى.

وَالْعَالَمُونَ: جمع عَالَمٍ، وهو كل موجود سوى الله تعالى، يقال لجملة: عَالَمٌ، ولأجزائه من الإنس والجن وغير ذلك عَالَمٌ، عَالَمٌ، وبحسب ذلك يجمع على الْعَالَمِينَ، ومن حيثُ عَالَمُ الزمانِ متبدِّلٌ في زمان آخر، حَسُنَ جمعها، ولفظة العالم جمع لا واحد له من لفظه، وهو مأخوذ من العَلَم والعلامة؛ لأنه يدل على موجد؛ كذا قال الزُّجَاج^(١)، قال أبو حَيَّان^(٢): الألف واللام في الْعَالَمِينَ لِلْأَسْتِغْرَاقِ، وهو جمع سلامة، مفردة عَالَمٌ، اسم جمع، وقياسه ألا يجمع، وشُدَّ جمعه أيضاً جمع سلامة؛ لأنه ليس بعَلَم ولا صفة.

* م: * وذهب ابنُ مالك^(٣) في «شَرْحِ التَّنْهِيلِ» إلى أن «عَالَمِينَ» اسم جمع لمن يعقل، وليس جمع عالم؛ لأنَّ الْعَالَمَ عَالَمٌ، و«عَالَمِينَ» خاصٌّ، قلت: وفيه نظر. انتهى.

وقد تقدَّم القول في الرحمن الرحيم.

﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾

﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾: الدِّينُ في كلام العرب على أنحاء، وهو هنا الجزاء يوم الدين، أي: يوم الجزاء على الأعمال والحساب بها؛ قاله ابن عباس^(٤) وغيره؛ مَدِينَيْنِ: محاسِبَيْنِ^(٥)، وحكى أهل اللغة: دِنْتُهُ بِفَعْلِهِ دَيْنًا؛ بفتح الدال، ودَيْنًا؛ بكسرهما: جزئته؛

(١) «معاني القرآن وإعرابه» لأبي إسحاق الزجاج (٤٦/١).

(٢) «البحر المحيط» (١٣٢/١)، وينظر «المجيد» ص (٥٣).

(٣) محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجبائي، أبو عبد الله، جمال الدين، أحد الأئمة في علوم العربية. ولد في حيان بـ «الأندلس» سنة ٦٠٠ هـ، وانتقل إلى دمشق، فتوفي فيها سنة (٦٧٢) هـ. من كتبه: «الألفية» وهو أشهرها في النحو، و «تسهيل القوائد» في النحو أيضاً، وكذلك «الكافية الشافية» أرجوزة في نحو ثلاثة آلاف بيت، و «إيجاز التعريف» في الصرف، و «العروض». ينظر: «الأعلام» (٢٣٣/٦)، «بغية الوعاة» (٥٣)، «آداب اللغة» (١٤٠/٣)، و «طبقات السبكي» (٥/٢٨).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٩٢/٩) (٢٥٨٨٩)، وذكره السيوطي في «الدر» (٦٥/٥) عن ابن عباس، والقرطبي (١٢٥/١).

(٥) أخرجه ابن جرير (٤٩١/١٠) برقم (٢٩٣٨٣)، عن قتادة، و (٤٩١/١٠) رقم (٢٩٣٨٤)، عن السدي. وذكره السيوطي في «الدر» (٥١٩/٥)، والقرطبي (١٢٥/١).

ومنه قول الشاعر: [الكامل]

وَأَعْلَمُ يَقِيناً أَنَّ مُلْكَكَ زَائِلٌ وَأَعْلَمُ بِأَنَّ كَمَا تَدِينُ تُدَانُ^(١)
«إِيَّاكَ نَعْبُدُ»: نطق المؤمن به إقرار بالربوبية، وتذلل وتحقيق لعبادة الله؛ وقدم
«إِيَّاكَ» على الفعل أهتماماً، وشأن العرب تقديم الأهم، واختلف النحويون في «إِيَّاكَ»^(٢)،
فقال الخليل^(٣): «إِيَّا»: اسم مضمّر أضيف إلى ما بعده؛ للبيان لا للتعريف، وحكى عن
العرب: «إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ السَّنَيْنِ، فَإِيَّاهُ وَإِيَّا الشَّوَابِ»، وقال المبرد: إِيَّاءُ: اسمٌ مبهم أضيف
للتخصيص لا للتعريف، وحكى ابن كيسان^(٤) عن بعض الكوفيّين أَنَّ «إِيَّاكَ» بكماله اسم

- (١) ينظر: «مجاز القرآن» (٢٣/١)، «الكامل» (٤٢٦/١)، «إعراب ثلاثين سورة» لابن خالويه (٢٤١)، «الجمهرة» (٣٠٦/٢)، «الخزانة» (٢٣٠/٤)، «جمهرة الأمثال» للعسكري (١٦٩)، «المخصص» (١٧/١٥٥)، «تفسير الطبري» (١٥٥/١)، «القرطبي» (١٠١/١)، «الدر المصون» (٧٢/١)، «اللسان والتاج» (دين).
(٢) اختلف النحويون في «إِيَّا» هل هو من قبيل الأسماء الظاهرة أو المضمرة؟ فالجمهور على أنه مضمّر، وقال الزجاج: هو اسم ظاهر. وقال ابن درستويه. إنه بين الظاهر والمضمّر. وقال الكوفيون: مجموع «إِيَّا» ولو أحققها هو الضمير. والقائلون بأنه ضمير اختلفوا فيه على أربعة أقوال:
أحدها: أنه كله ضمير.

والثاني: أن «إِيَّا» وحده ضميره، وما بعده اسم مضاف إليه يبين ما يراد به من تكلم، وغيبة، وخطاب.
والثالث: أن «إِيَّا» عماد، وما بعده هو الضمير، وشذت إضافته إلى الظاهر في قولهم: «إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ السَّنَيْنِ، فَإِيَّاهُ وَإِيَّا الشَّوَابِ» بإضافة «إِيَّا» إلى الشَّوَابِ. وهذا يؤيد قول من جعل الكاف والهاء والياء في محل جر إذا قلت: إِيَّاكَ، إِيَّاهُ، إِيَّاي.

- ينظر: «الدر المصون» (٧٣/١)، و «همع الهوامع» (٦١/١)، و «الكتاب» (٣٥٥/٢)، و «شرح الكافية» (١٢/٢)، و «سر صناعة الإعراب» (٣١١/١)، و «شرح المفصل» (٩٨/٣)، و «الإنصاف» (٢/٦٩٥).
(٣) الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم، الفراهيدي، الأزدي، اليحمدي، أبو عبد الرحمن، ولد سنة (١٠٠) هـ في البصرة. من أئمة اللغة والأدب، وواضع علم العروض، وهو أستاذ سيبويه النحوي، عاش فقيراً صابراً. قال النضر بن شميل: ما رأى الرأءون مثل الخليل، ولا رأى الخليل مثل نفسه. فكر في ابتكار طريقة في الحساب تسهله على العامة؛ فدخل المسجد وهو يعمل فكره؛ فصدمة سارية وهو غافل، فكانت سبب موته سنة (١٧٠) هـ بـ «البصرة». من كتبه «العين»، و «معاني الحروف»، و «العروض»، و «النغم».

ينظر: «وفيات الأعيان» (١٧٢/١)، «إنباه الرواة» (٣٤١/١)، «نزهة المجلس» (٨٠/١)، «الأعلام» (٢/٣١٤).

- (٤) محمد بن أحمد بن إبراهيم، أبو الحسن المعروف بـ «ابن كيسان»: عالم بالعربية من أهل «بغداد»، أخذ عن المبرد وثعلب، من كتبه «المهذب» في النحو، «غريب الحديث»، «معاني القرآن»، «المختار في علل النحو» توفي من (٢٩٩) هـ.

ينظر: «إرشاد الأريب» (٢٨٠/٦)، «معجم المطبوعات» (٢٢٩). «نزهة الألبا» (٣٠١)، «شذرات الذهب» (٢/٢٣٢)، «كشف الظنون» (١٧٠٣)، «مصباح الكتاب»، «الأعلام» (٣٠٨/٥).

مضمر، ولا يعرف اسم مضمر يتغير آخره غيره، وحكي عن بعضهم أنه قال: الكاف والهاء والياء هو الاسم المضمر، لكنها لا تقوم بأنفسها، ولا تكون إلا متصلات، فإذا تقدمت الأفعال جعل «إيا» عماداً لها، فيقال: إِيَّاكَ، وإِيَّاهُ، وإِيَّايَ، فإذا تأخرت، اتصلت بالأفعال، واستغني عن «إيا».

و ﴿نَعْبُدُ﴾: معناه: نقيم الشرع والأوامر مع تذلل واستكانة، والطريق المذلل يقال له معبّد، وكذلك البعير.

و ﴿نَسْتَعِينُ﴾؛ معناه نطلب العون منك في جميع أمورنا، وهذا كله تَبَرُّ من الأصنام.

﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿١﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾ ﴿٧﴾

وقوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا﴾: رغبة؛ لأنها من المربوب إلى الرب، وهكذا صيغ الأمر كلها، فإذا كانت من الأعلى، فهي أمرٌ.

والهَدَايَةُ؛ في اللغة: الإرشاد، لكنها تتصرف على وجوه يعبر عنها المفسرون بغير لفظ الإرشاد وكلها إذا تأملت راجعة إلى الإرشاد، فالهَدْيُ يجيء بمعنى خَلَقَ الإيمان في القلب، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوَلَيْكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٥] و ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النور: ٤٦]، و ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَخْبَتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦] ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٥] الآية، قال أبو المعالي^(١): فهذه الآيات لا يتجه جلها إلا على خلق الإيمان في القلب، وهو محض الإرشاد^(٢).

١٨ وقد جاء الهدى بمعنى الدعاء؛ كقوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧] أي: داع/ ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢].

(١) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد، العلامة إمام الحرمين، أبو المعالي بن أبي محمد الجويني، ولد سنة (٤١٩)، وتفقّه على والده، وقعد للتدريس بعده، وحصل أصول الدين وأصول الفقه على أبي القاسم الإسفراييني الإسكافي، وصار إماماً، حضر درسه الأكابر، وتفقّه به جماعة من الأئمة. قال السمعاني: كان إمام الأئمة على الإطلاق، ومن تصانيفه: النهاية والغيث والإرشاد، وغيرهما. مات سنة (٤٧٨).

انظر: «طبقات ابن قاضي شبة» (١/٢٥٥)، «طبقات السبكي» (٣/٢٤٩)، «وفيات الأعيان» (٢/٣٤١)، و «الأنساب» (٣/٤٣٠)، «شذرات الذهب» (٣/٣٥٨)، «النجوم الزاهرة» (٥/١٢١)، و «معجم البلدان» (٢/١٩٣).

(٢) ينظر: ص ٤٨٦.

وقد جاء الهدى بمعنى الإلهام؛ من ذلك قوله تعالى: ﴿أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: ٥٠].

قال المفسرون: ألهم الحيوانات كلها إلى منافعها.

وقد جاء الهدى بمعنى البيان؛ من ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ﴾ [فصلت: ١٧] قال المفسرون: معناه: بيّنا لهم.

قال أبو المعالي^(١): معناه: دعوناهم، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى﴾ [الليل: ١٢]، أي: علينا أن نبين.

وفي هذا كله معنى الإرشاد.

قال أبو المعالي: وقد ترد الهداية، والمراد بها إرشاد المؤمنين إلى مسالك الجنان والطرق المفضية إليها؛ كقوله تعالى في صفة المجاهدين: ﴿فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ * سَيَهْدِيهِمْ وَيُضْلِحَ بَالَهُمْ﴾ [محمد: ٤-٥] ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾ [الصفات: ٢٣]، معناه: فأسلكوهم إليها.

قال ع^(٢): وهذه الهداية بعينها هي التي تقال في طرق الدنيا، وهي ضد الضلال، وهي الواقعة في قوله تعالى: ﴿أَفْهِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾؛ على صحيح التأويلات، وذلك بين من لفظ «الصِّرَاط» والصراط؛ في اللغة: الطريق الواضح؛ ومن ذلك قول جرير^(٣): [الوافر]

أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى صِرَاطٍ إِذَا أَعْوَجَ الْمَوَارِدُ مُسْتَقِيمٌ^(٤)

(١) ينظر: «الإرشاد» ص (١٩٠)، و «المحرر الوجيز» (٧٣/١).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٧٣/١).

(٣) جرير بن عطية بن حذيفة الخطفي بن بدر الكلبي، اليربوعي، من تميم أشعر أهل عصره، ولد سنة (٢٨) هـ، ومات سنة ١١٠ هـ في «البصرة». وعاش عمره كله يناضل شعراء زمنه ويساجلهم، وكان هجاءً مرًا، فلم يثبت أمامه غير الفرزدق والأخطل، وكان عفيفاً، وهو من أغزل الناس شعراً.
ينظر: «الأعلام» (١٩/٢)، «وفيات الأعيان» (١٠٢/١)، «الشعر والشعراء» (١٧٩)، و «خزانة الأدب» (٣٦/١).

(٤) البيت في مدح هشام بن عبد الملك، ينظر: ديوانه (٥٠٧)، «شرح الديوان» لمحمد بن حبيب (١/ ٢١٨)، «المحتسب» (٤٣/١)، «مجاز القرآن» (٢٤/١)، «تفسير الطبري» (٥٦/١)، «تفسير القرطبي» (١٠٣/١)، «اللسان» (سرط)، «الجمهرة» (٣٣٠/٢)، «الدر المصنوع» (٧٨/١).
والموارد: الطرق، واحدها موردة.

واختلف المفسرون في المعنى الذي استعير له «الصُّراط» في هذا الموضع: فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: الصراط المستقيم هنا القرآن^(١)، وقال جابر: هو الإسلام، يعني الحنيفية^(٢).

وقال محمد بن الحنفية^(٣): هو دين الله الذي لا يقبل من العباد غيره^(٤).

وقال أبو العالية: هو رسول الله ﷺ وصاحبه أبو بكر وعمر، أي: الصراط المستقيم طريق محمد ﷺ وأبي بكر وعمر^(٥)، وهذا قوي في المعنى، إلا أن تسمية أشخاصهم طريقاً فيه تجوز، ويجمع من هذه الأقوال كلها أن الدعوة هي أن يكون الداعي على سنن المنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين في معتقداته، وفي التزامه لأحكام شرعه، وذلك هو مقتضى القرآن والإسلام؛ وهو حال رسول الله ﷺ وصاحبيه.

وهذا الدعاء إنما أمر به المؤمنون، وعندهم المعتقدات، وعند كل واحد بعض الأعمال، فمعنى قوله: ﴿أَهْدِنَا﴾ فيما هو حاصل عندهم: التثبيت والدوام، وفيما ليس بحاصل، إما من جهة الجهل به، أو التقصير في المحافظة عليه: طلب الإرشاد إليه، فكلُّ

(١) أخرجه ابن جرير (١٧٣/١) (١٧٦)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (٥٩/١)، والبغوي في «تفسيره» (٤١/١)، عن علي مرفوعاً، وابن كثير (٢٧/١)، عن علي موقوفاً عليه.

وقال أحمد شاکر في تحقيقه للطبري: والإسناد إلى علي بن أبي طالب فيه انهيار.

(٢) أخرجه ابن جرير (١٧٨)، وصححه الحاكم (٢٥٩/٢)، ووافقه الذهبي. وذكره الماوردي في تفسيره (٥٩/١)، والبغوي (٤١/١)، وابن كثير (٢٧/١)، قال: صحيح، وذكره السيوطي في «الدر» (٤٠/١) وعزاه لوكيع، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن جرير، والمحاملي في «أمالیه»، والحاكم. وقال أحمد شاکر: إسناده صحيح.

(٣) محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو محمد، الإمام المعروف بـ «ابن الحنفية» أمه خولة بنت جعفر الحنفية، نسب إليها. عن أبيه، وعثمان، وغيرهما. وعنه بنوه: إبراهيم، وعبد الله، والحسن، وعمرو بن دينار، وخلق. قال إبراهيم بن الجندب: لا نعلم أحداً أسند عن علي أكثر ولا أصح مما أسند محمد بن الحنفية. قال أبو نعيم: مات سنة ثمانين.

ينظر: «الخلاصة» (٤٤٠/٢)، و«تهذيب التهذيب» (٣٥٤/٩)، و«الكاشف» (٨٠/٣)، و«الثقات» (٣٤٧/٥).

(٤) ذكره الماوردي في «تفسيره» (ص ٥٩)، وابن كثير (ص ٢٧)، وقال: صحيح.

(٥) أخرجه ابن جرير (١٠٥/١) برقم (١٨٤)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (٥٩/١)، والبغوي (٤١/١)، وابن كثير (١/ص ٢٧، ٢٨)، وقال: صحيح. وذكره السيوطي في «الدر» (٤١/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جريج، وابن أبي حاتم، وابن عدي، وابن عساكر. ورواه الحاكم في «المستدرک»، عن ابن عباس، وقال: صحيح. ووافقه الذهبي.

داع به إنما يريد الصراط بكماله في أقواله، وأفعاله، ومعتقداته؛ واختلف في المشار إليهم بأنه سبحانه أنعم عليهم، وقول ابن عباس، وجمهور من المفسرين: أنه أراد صراط النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين، وانتزعوا ذلك من قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ...﴾ الآية [النساء: ٦٦] إلى قوله: ﴿رَفِيقًا﴾^(١).

وقوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، اعلم أن حكم كل مضاف إلى معرفة أن يكون معرفة، وإنما تنكرت «غَيْرٌ» و «مِثْلٌ»^(٢) مع إضافتهما إلى المعارف من أجل معنهما، وذلك إذا قلت: رأيتُ غَيْرَكَ، فكلُّ شيء سوى المخاطب، فهو غيره؛ وكذلك إن قلت: رأيتُ مثلك، فما هو مثله لا يحصى؛ لكثرة وجوه المماثلة.

و ﴿المغضوب عليهم﴾: اليهود، والضالون: النصارى؛ قاله ابن مسعود، وابن عباس، مجاهد، والسُّدِّي، وابن زيد^(٣).

وروى ذلك عدي بن حاتم^(٤) عن النبي ﷺ^(٥)، وذلك بين من كتاب الله؛ لأن ذكر

(١) أخرجه ابن جرير (١٠٦/١) برقم (١٨٨)، وقال أحمد شاكر في تحقيقه للطبري (١٧٨/١) (١٨٨): في إسناده ضعف. وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٧٥/١)، والسيوطي في «الدر» (٤٢/١).

(٢) هذا يكون في الإضافة المحضة المعنوية لا الإضافة غير المحضة اللفظية.

(٣) أخرجه الطبري (١/ ١١١- ١١٤) بأرقام (٢٠٠- ٢٠١- ٢٠٢- ٢٠٥- ٢١٤- ٢١٩) عن ابن زيد، ومجاهد، عن ابن عباس، وابن مسعود، وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ. وذكره ابن عطية الأندلسي في تفسيره (٧٧/١)، والسيوطي في «الدر» (١/ ٤٢- ٤٣).

وابن زيد هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المدني روى عن أبيه، وعن وكيع وابن وهب، وقتيبة، وخلق. ضَعَفَ أحمد، وابن المديني، والنسائي، وغيرهم. توفي سنة (١٨٢) هـ.

ينظر: «الخلاصة» (٢/ ١٣٣) (٤٠٩٤)، «الجرح والتعديل» (٢/ ٢٣٢- ٢٣٣)، و «المعني» (٢/ ٣٨٠).

(٤) هو: عدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشرج بن امرئ القيس بن عدي بن أخزم بن أبي أخزم بن ربيعة بن جرول بن ثعلب بن عمرو بن عوث بن طي. وقيل في نسبه غير ذلك، أبو الطريف. وقيل: أبو وهب، الطائي.

وهو ابن حاتم الطائي الذي يضرب بكرمه وجوده المثل، وكان هو أيضاً كريماً جواداً، وقد أسلم بعد أن كان نصرانياً. وروى عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة، وثبت هو وقومه بعد موت النبي ﷺ وردت كثير من العرب، فجاء إلى أبي بكر بصدقة قومه. وأخباره في الكلام كثيرة، وسيرته بين الصحابة شهيرة. توفي سنة (٦٧) وقيل غير ذلك.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٨/ ٤)، «الإصابة» (٤/ ٢٢٨)، «الثقات» (١/ ٣١٦)، «الاستيعاب» (١٠٥٧)، «تجريد أسماء الصحابة» (١/ ٣٧٦)، «الطبقات الكبرى» (١/ ٣٢٢)، «التاريخ الكبير» (٧/ ٤٣).

(٥) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٠٤)، كتاب «تفسير القرآن»، باب ومن سورة فاتحة الكتاب، حديث (٢٩٥٤). =

٨ ب غضب الله على اليهود متكرر فيه؛ كقوله: ﴿وَبَاءُ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٢] ﴿قُلْ هَلْ أَنْتُمْكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ...﴾ الآية [المائدة: ٦٠] وغضب الله تعالى، عبارة عن إظهاره عليهم محناً وعقوباتٍ وذلةً، ونحو ذلك مما يدل على أنه قد أبعدهم عن رحمته بُعداً مؤكداً مبالغاً فيه، والنصارى كان محققوهم على شريعةٍ قبل ورود شرع محمد ﷺ، فلما ورد، ضلوا، وأما غير متحققهم، فضلالهم متفرقة منذ تفرقت أقوالهم في عيسى عليه السلام، وقد قال الله تعالى فيهم: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

وأجمع الناس على أن عدد آي سورة الحمد سبع آيات؛ العالمين آية، الرحيم آية، الدين آية، نستعين آية، المستقيم آية، أنعمت عليهم آية، ولا الضالين آية، وقد ذكرنا عند تفسير ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾؛ أن ما ورد من خلاف في ذلك ضعيف.

(الْقَوْلُ فِي «آمِينَ»)

رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ وَغَيْرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾؛ فَقُولُوا «آمِينَ»، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ فِي السَّمَاءِ تَقُولُ: «آمِينَ»، فَمَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١).

= وأحمد (٤/ ٣٧٨-٣٧٩)، وابن حبان (١٧١٥-موارد)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٩٩-١٠٠)، رقم (٢٣٧)، والطبري في «تفسيره» (١/ ١٩٣-شاذر)، رقم (٢٠٨) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٣٤٠)، كلهم من طريق سماك بن حرب، عن عباد بن حبيش، عن عدي بن حاتم به مرفوعاً. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث سماك بن حرب، وروى شعبة، عن سماك بن حرب، عن عباد بن حبيش، عن عدي بن حاتم، عن النبي ﷺ الحديث بطوله. وصححه ابن حبان.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤٣/١)، وزاد نسبه إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. وقد ورد هذا الحديث مرسلًا.

أخرجه سعيد بن منصور (١٧٩) ثنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، أن رسول الله ﷺ قال لعدي بن حاتم: «المغضوب عليهم: اليهود، والنصارى هم الضالون».

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤٣/١)، وزاد نسبه إلى سفيان بن عيينة في «تفسيره». وللحديث طرق أخرى ضعيفة أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٩٣/١).

وللحديث أيضاً شاهد من حديث أبي ذر، أخرجه ابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير» (١/ ٣٠). وحسنه الحافظ في «الفتح» (٩/٨) فقال: وأخرجه ابن مردويه بإسناد حسن عن أبي ذر.

(١) أخرجه مالك (٨٨/١)، كتاب «الصلاة»، باب التأمين خلف الإمام، الحديث (٤٧)، وأحمد (٢/ ٤٤٠)، والبخاري (٢/ ٢٦٦)، كتاب «الأذان»، باب جهر المأموم بالتأمين، الحديث (٧٨٢)، ومسلم =

* ت * : وخرج مسلم وأبو داود والنسائي من طريق أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، ثُمَّ لِيُؤْمَكُم أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» فَقُولُوا: «أَمِينَ»، يُجِبْكُمْ اللَّهُ...» الحديث^(١). انتهى.

ومعنى «أَمِينَ»؛ عند أكثر أهل العلم: اللَّهُمَّ، أَسْتَجِبْ، أو أَجِبْ^(٢) يَا رَبَّ.

ومقتضى الآثار أن كل داع ينبغي له في آخر دعائه أن يقول: «أَمِينَ»، وكذلك كل

= (١/٣١٠)، كتاب «الصلاة»، باب النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير، الحديث (٨٧/٤١٥)، وأبو داود (١/٥٧٥)، كتاب «الصلاة»، باب التأمين وراء الإمام، الحديث (٩٣٥)، والنسائي (٢/١٤٤)، كتاب «الافتتاح»، باب الأمر بالتأمين خلف الإمام، من حديث أبي صالح، عن أبي هريرة به بزيادة: «فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه».

وأخرجه عبد الرزاق (٢/٩٧)، كتاب «الصلاة»، باب آمين، الحديث (٢٦٤٤) بزيادة، فقال: ثنا معمر، عن الزهري، عن المسيب، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ»، فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَقُولُونَ: آمِينَ، وَإِنَّ الْإِمَامَ يَقُولُ: آمِينَ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

وأخرجه أحمد (٢/٢٣٣)، والنسائي (٢/١٤٤)، كتاب «الافتتاح»، باب جهر الإمام بآمين، من طريق معمر به.

(١) أخرجه مسلم (٢/٢٨٣: ٢٨٦. الأبي)، كتاب «الصلاة»، باب التشهد في الصلاة، حديث (٦٢/٤٠٤)، وأبو داود (١/٣١٩: ٣٢٠)، كتاب «الصلاة»، باب التشهد، حديث (٩٧٢)، والنسائي (٢/١٩٦)، كتاب «التطيق»، باب قوله، ربنا لك الحمد، حديث (١٠٦٤). وابن ماجه (١/٢٧٦)، كتاب «الصلاة»، باب إذا قرأ الإمام فأنتصتوا، حديث (٨٤٧)، وأحمد (٤/٣٩٣، ٣٩٤، ٤٠١، ٤٠٥)، (٤١٥)، وابن خزيمة (١٥٨٤، ١٥٩٣)، والبيهقي (٢/٩٦)، كلهم من طريق حطان بن عبد الله الرقاشي، عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً.

(٢) «أَمِينَ» ليست من القرآن إجماعاً، ومعناها: استجب، فهي اسم فعل مبني على الفتح. وقيل: ليس اسم فعل، بل هو من أسماء الباري تعالى، والتقدير: يا آمين، وقد ضعف أبو البقاء هذا القول بوجهين: أحدهما: أنه لو كان كذلك لكان ينبغي أن يبنى على الضم؛ لأنه منادى مفرد معرفة. والثاني: أن أسماء الله تعالى توقيفية.

وفي «أَمِينَ» لغتان: المد والقصر، تقول العرب: آمين، وأمين، قال الشاعر: [الطويل]
تَبَاعَدَ عَنِّي فُطْحُلٌ إِذْ دَعَوْتُهُ أَمِينَ فَرَاذَ اللَّهُ مَا بَيْنَنَا بُعْدًا
وقال المجنون: [البيط]

يَا رَبِّ لَا تَسْلُبْنِي حُبَّهَا أَبَدًا وَيَزَحْمُ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ أَمِينًا
ينظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/٥٤)، و «الوسيط» (١/٧٠)، و «الدر المصون» (١/٨٦)، و «الزاهر» (١/١٦١)، و «غرائب النيسابوري» (١/٧٥)، وابن كثير (١/٣١).

قارىء للحمد في غير صلاة، وأما في الصلاة، فيقولها المأموم والقُد، وفي الإمام في الجهر اختلاف^(١).

واختلف في معنى قوله ﷺ: «فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ»، فقيل: في الإجابة، وقيل: في خلوص النية، وقيل: في الوقت، والذي يترجح أن المعنى: فمن وافق في الوقت مع خلوص النية والإقبال على الرغبة إلى الله بقلب سليم فالإجابة تتبع حينئذ؛ لأن من هذه حاله، فهو على الصراط المستقيم.

وفي «صحيح مسلم» وغيره عن أبي هريرة قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَنِصْفُهَا لِي، وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، قَالَ اللَّهُ: حَمِدَنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، قَالَ اللَّهُ: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ، قَالَ: مَجَّدَنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ، قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ، قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»^(٢) انتهى، وعند مالك: «فَهَؤُلَاءِ لِعَبْدِي».

وأُسند أبو بكر بن الخطيب^(٣) عن نافع^(٤) عن أَبْنِ عُمَرَ^(٥) قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ

(١) ذهب جماعة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم إلى الجهر بالتأمين، وبه يقول الشافعي، وأحمد، وإسحاق، قال عطاء: كنت أسمع الأئمة - وذكر ابن الزبير ومن بعده - يقولون: آمين، ويقول من خلفه: آمين، حتى إن للمسجد للجمعة.
ينظر: «شرح السنة» (٢/٢٠٨).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي، أحد حفاظ الحديث وضابطيه المتقنين. ولد سنة (٣٩٢)، وتفقه على القاضي أبي الطيب الطبري، وأبي إسحاق الشيرازي وأبي نصر ابن الصباغ، وشهرته في الحديث تغني عن الإطناب. قال ابن ماكولا: ولم يكن للبغداديين بعد الدارقطني مثله. وقال الشيرازي: كان أبو بكر يشبه بالدارقطني ونظرائه في معرفة الحديث وحفظه. مات (٤٦٣).

انظر: «طبقات ابن قاضي شعبة» (١/٢٤٠)، «طبقات السبكي» (٣/١٢)، «وفيات الأعيان» (١/٧٦).

(٤) نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو سهيل المدني عن ابن عمر، وأنس. وعنه ابن أخيه مالك بن أنس، والزهرري. وثقه أبو حاتم وغيره. قال الواقدي: هلك في إمارة أبي العباس.

ينظر: «تاريخ الإسلام» (٥/٣٠٧)، «الثقات» (٥/٤٧١)، «تراجم الأخبار» (٤/١٣٩)، «تاريخ أسماء الثقات» (١٤٧٣)، «سير الأعلام» (٥/٢٨٣)، «تهذيب الكمال» (٣/١٤٠٤)، «تهذيب التهذيب» (١٠/٤٠٩)، «خلاصة تهذيب الكمال» (٣/٨٩)، «الكاشف» (٣/١٩٧).

(٥) عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن =

كَانَ لَهُ إِمَامٌ، فَقَرَأَهُ الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةً^(١) انتهى من «تَارِيخِ بَغْدَاد» ولم يذكر في سنده مَطْعَنًا.
 وقال ابن العربي^(٢) في «أحكامه»^(٣): والصحيحُ عندي وجوبُ قراءتها على المأمومِ
 فيما أسر فيه، وتحريمها فيما جهر فيه، إذا سمع/ الإمامَ لِمَا عليه من وجوب الإنصاتِ ١٩
 والاستماعِ، فَإِنْ بَعُدَ عن الإمامِ، فهو بمنزلة صلاة السرِّ. انتهى.
 نجز تفسير سورة الحَمْدِ، والْحَمْدُ لِلَّهِ بجميع محامده كُلِّها؛ ما علمتُ منها، وما لم
 أَعْلَمْ.

-
- = عدي بن كعب بن لؤي بن غالب. أبو عبد الرحمن. القرشي، العدوي. ولد سنة: (٣) من البعثة النبوية توفي سنة: (٨٤).
- ينظر ترجمته في: «الإصابة» (١٠٧/٤)، «أسد الغابة» (٣٤٠/٣)، «الثقات» (٢٠٩/٣)، «شذرات الذهب» (١٥/٢)، «الجرح والتعديل» (١٠٧/٥)، «سير أعلام النبلاء» (٢٠٣/٣)، «تجريد أسماء الصحابة» (٣٢٥/١)، «تقريب التهذيب» (٤٣٥/١)، «تهذيب التهذيب» (٣٢٨/٥).
- (١) محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الأشيلي المالكي، أبو بكر بن العربي، ولد (٤٦٨) هـ، من حفاظ الحديث بلغ رتبة الاجتهاد في علوم الدين، صنف كتباً في الحديث، والفقه، والأصول، والتفسير، والأدب، والتاريخ، وولي قضاء إشبيلية، من مؤلفاته «أحكام القرآن» و «المحصل»، و «الناسخ والمنسوخ»، وغيرها كثير، توفي (٥٤٣) هـ.
- ينظر: «طبقات الحفاظ» للسيوطي، «وفيات» (٤٨٩/١)، «نفع الطيب» (٣٤٠/١)، «قضاة الأندلس» (١٠٥)، «جذوة الاقتباس» (٢١٦٠)، «الأعلام» (٢٣٠/٦).
- (٢) ينظر: «أحكام القرآن» (٥/١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً

تَفْسِيرُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ^(١)

هذه السورة مدنيةٌ نزلت في مدد شتّى، وفيها آخر آية نزلت على رسول الله ﷺ،

(١) هذه السورة مترامية أطرافها، وأساليبها ذات أفنان، قد جمعت من وشائج أغراض السور ما كان مصداقاً لتلقيها فسطاط القرآن. فلا تستطيع إحصاء محتوياتها بحسان. وعلى الناظر أن يترقب تفاصيل منها فيما يأتي لنا من تفسيرها، ولكن هذا لا يحجم بنا عن التعرض إلى لاثحات منها. وقد حيكت بنسج المناسبات والاعتبارات البلاغية من لُحمة محكمة في نظم الكلام، وسدى متين من فصاحة الكلمات. ومعظم أغراضها ينقسم إلى قسمين: قسم يثبت سمو هذا الدين على ما سبقه وعلو هديه وأصول تطهيره النفوس، وقسم يبين شرائع هذا الدين لأتباعه وإصلاح مجتمعهم.

وكان أسلوبها أحسن ما يأتي عليه أسلوب جامع لمحاسن الأساليب الخطابية وأساليب الكتب التشريعية وأساليب التذكير والموعظة. يتجدد بمثله نشاط السامعين بتفنن الأفانين، ويحضر لنا من أغراضها أنها ابتدئت بالرمز إلى تحدي العرب المعاندين تحدياً إجمالياً بحروف التهجي المفتوح بها رمزاً يقتضي استشرافهم لما يرد بعده، وانتظارهم لبيان مقصده، فأعقب بالتنويه بشأن القرآن، فتحول الرمز لإيماء إلى بعض المقصود من ذلك الرمز له أشد وقعاً على نفوسهم، فتبقى في انتظار ما يتعقبه من صريح التعجيز الذي سيأتي بعد قوله: ﴿وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله﴾ [البقرة: ٢٣] الآيات.

فعدل بهم إلى ذات جهة التنويه بفائق صدق هذا الكتاب وهديه، وتخلص إلى تصنيف الناس تجاه تلقيهم هذا الكتاب وانتفاعهم بهديه أصنافاً أربعة، وكانوا قبل الهجرة صنفين بحسب اختلاف أحوالهم في ذلك التلقي، وإذ قد كان أخص الأصناف انتفاعاً بهديه هم المؤمنون بالغيب المقيمين الصلاة يعني المسلمين - ابتدئ بذكرهم، ولما كان أشد الأصناف عناداً وحقدًا صنفى المشركين الصرحاء، والمنافقين، لف الفريقان لفاً واحداً، فقورعوا بالحجج الدامغة والبراهين الساطعة، ثم خص بالإطئاب صنف أهل النفاق تشويهاً لنفاقهم وإعلاناً لدخائلهم، ورد مطاعنهم، ثم كان خاتمة ما قرعت من أنوفهم صريح التحدي الذي رمز إليه بدءاً تحدياً يلجنهم إلى الاستكانة ويخرس ألسنتهم عن التطاول والإبانة، ويلقي في قرارات أنفسهم مذلة الهزيمة وصدق الرسول الذي تحداهم، فكان ذلك من رد العجز على الصدر، فانتسج المجال لدعوة المنصفين إلى عبادة الرب الحق الذي خلقهم وخلق السماوات والأرض، وأنعم عليهم بما في الأرض جميعاً، وتخلص إلى صفة بدء خلق الإنسان؛ فإن في ذلك تذكيراً لهم بالخلق الأول قبل أن توجد أصنامهم التي يزعمونها من صالحى قوم نوح ومن بعدهم، ومثله على النوع بتفضيل أصلهم على مخلوقات هذا العالم وبميزته بعلم ما لم يعلمه أهل الملائكة الأعلى، وكيف نشأت عداوة الشيطان له ولنسله لتهيته نفوس السامعين لاتهم شهواتها ولمحاسبتها على دعواتها، فهذه المنة التي شملت كل الأصناف الأربعة المتقدم ذكرها كانت مناسبة للتخلص إلى منة عظمى تخص الفريق الرابع وهم أهل الكتاب الذين هم أشد الناس مقاومة لهدي القرآن، وأنفذ الفرق قولاً في عامة العرب؛ لأن أهل الكتاب يومئذ هم أهل =

وهي: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾

= العلم، ومظنة اقتداء العامة لهم من قوله: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي﴾ [البقرة: ٤٠] الآيات، فأطنب في تذكيرهم بنعم الله وأيامه لهم، ووصف ما لاقوا به نعمه الجمة من الانحراف عن الصراط السوي انحرافاً بلغ بهم حد الكفر، وذلك جامع لخلاصة تكوين أمة إسرائيل وجامعتهم في عهد موسى ثم ما كان من أهم أحداثهم مع الأنبياء الذين قفوا موسى إلى أن تلقوا دعوة الإسلام بالحسد والعداوة حتى على الملك جبريل وبيان أخطائهم؛ لأن ذلك يلقي في النفوس شكاً في تأهلهم للاقتداء بهم. وذكر من ذلك نموذجاً من أخلاقهم في تعلق الحياة ﴿ولتجدنهم أحرص الناس على حياة﴾ [البقرة: ٩٦] ومحاولة العمل بالسحر ﴿واتبعوا ما تنلتوا الشياطين﴾ [البقرة: ١٠٢] إلخ، وأذى النبي بموجة الكلام ﴿لا تقولوا راعنا﴾ [البقرة: ١٠٤].

ثم قرن اليهود والنصارى والمشركين في قرن حسدهم المسلمين والسخط على الشريعة الجديدة ﴿ما يود الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين - إلى قوله - ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ [البقرة: ١٠٥-١١٢] ثم ما أثير من الخلاف بين اليهود والنصارى، وادعاء كل فريق أنه هو المحق ﴿وقالت اليهود ليست النصارى على شيء - إلى - يختلفون﴾ [البقرة: ١١٢] ثم خص المشركين بأنهم أظلم هؤلاء الأصناف الثلاثة؛ لأنهم منعوا المسلمين من ذكر الله في المسجد الحرام، وسمحوا بذلك في خرابه، وأنهم تشابهوا في ذلك هم واليهود والنصارى واتحدوا في كراهية الإسلام.

والاحتراز عن إيجابتها في الذين كفروا منهم، وأن الإسلام على أساس ملة إبراهيم وهو التوحيد، وأن اليهودية والنصرانية ليستا ملة إبراهيم، وأن من ذلك الرجوع إلى استقبال الكعبة، ادخره الله للمسلمين آية على أن الإسلام هو القائم على أساس الحنيفية، وذكر شعائر الله بمكة، وإبكات أهل الكتاب في طعنهم على تحويل القبلة، وإن العناية بتزكية النفوس أجدر من العناية باستقبال الجهات: ﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب﴾ [البقرة: ١٧٧] وذكروا بنسخ الشرائع لصالح الأمم، وأنه لا بدع في نسخ شريعة التوراة أو الإنجيل بما هو خير منهما. ثم عاد إلى محاجة المشركين بآثار صنعة الله ﴿إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك﴾ [البقرة: ١٦٤] إلخ ومحاجة المشركين في يوم يتبرءون فيه من قادتهم، وإبطال مزاعم دين الفريقين في محرمات من الأكل ﴿يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم﴾ [البقرة: ١٧٢] وقد كمل ذلك بذكر صنف من الناس قليل، وهم المشركون الذين لم يظهروا الإسلام ولكنهم أظهروا مودة المسلمين ﴿ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا﴾ [البقرة: ٢٠٤].

ولما قضى حق ذلك كله بأبدع بيان وأوضح برهان انتقل إلى قسم تشريعات الإسلام إجمالاً بقوله: ﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب﴾ [البقرة: ١٧٧] ثم تفصيلاً: القصاص، الوصية، الصيام، الاعتكاف، الحج، الجهاد، ونظام المعاشرة والعائلة والمعاملات المالية، والإنفاق في سبيل الله والصدقات، والمسكرات، واليتامى، والموارث، والبيوع، والربا، والديون، والإشهاد، والرهن، والنكاح، وأحكام النساء والعدة والطلاق، والرضاع، والنفقات، والأيمان.

وختمت السورة بالدعاء المتضمن لخصائص الشريعة الإسلامية، وذلك من جوامع الكلم؛ فكان هذا الختام تذليلاً وفذلكة: ﴿لله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه﴾ [البقرة: ٢٨٤] الآيات.

وكانت في خلال ذلك كله أغراض شتى سبقت في معرض الاستطراد في متفرق المناسبات؛ تجديداً=

[البقرة: ٢٨١]، ويقال لسورة البقرة: «فَسَطَّاطُ الْقُرْآنِ»، وذلك لعظمها وبهاؤها، وما تضمنت من الأحكام والمواعظ، وفيها خمسمائة حكم، وخَمْسَةُ عَشَرَ مثلاً، وروي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «أُعْطِيَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ مِنَ الذِّكْرِ الْأَوَّلِ، وَأُعْطِيَتْ طَهَ وَالطَّوَّاسِينِ^(١) مِنْ أَلْوَاكِ مُوسَى^(٢)»، وَأُعْطِيَتْ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَخَوَاتِمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ^(٣).

* ت *: وها أنا إن شاء الله أذكر أضل الحديث بكماله لما أشتَمَلَ عليه من الفوائد العظيمة.

خَرَجَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(٤) فِي «الْمُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ»

= لنشاط القارئ والسماع كما يسفر وجه الشمس إثر نزول الغيث الهوامع، وتخرج بواذر الزهر عقب الرعود القوارع - من تمجيد الله وصفاته ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [البقرة: ٢٥٥] ورحمته، وسماحة الإسلام، وضرب أمثال ﴿أَوْ كَصَيْبٍ﴾ [البقرة: ١٩] واستحضار نظائر ﴿وَأَنْ مِنَ الْحَجَرَةِ﴾ [البقرة: ٧٤] ﴿أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٤٣]، وعلم، وحكمة، ومعاني الإيمان والإسلام، وتثبيت المسلمين ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ﴾ [البقرة: ١٥٣] والكلمات الأصلية، والمزايا التحسينية، وأخذ الأعمال والمعاني من حقائقها وفوائدها لا من هيئاتها، وعدم الاعتداد بالمصطلحات إذا لم ترم إلى غايات ﴿وَلَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩] ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٧] ﴿وَإِخْرَاجِ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٧] والنظر والاستدلال، ونظام المحاجة، وأخبار الأمم الماضية والرسل وتفاضلهم، واختلاف الشرائع. ينظر: «التحرير» (١/ ٢٠٣-٢٠٦).

(١) وهي السور المبدوءة بـ «طس» أو «طسم».

(٢) «موسى» اسم عبراني معرب عن «موشى»، «مو» بالعبرانية: الماء، و «شى» الشجر، سمي به لأنه أخذ من بين الماء والشجر. وهو اسم نبي بني إسرائيل عليه الصلاة والسلام، وهو علم أعجمي لا يقضى عليه بالاشتقاق، وإنما يشتق «موسى الحديد». ينظر: «التبيان» (١/ ٦٣).

وهو موسى بن عمران بن يصهر بن قاهث بن لاوي بن يعقوب بن إسماعيل بن إبراهيم الخليل . «الكامل» لابن الأثير (١/ ١٦٩).

(٣) أخرجه الحاكم (١/ ٥٦١)، (٢/ ٢٥٩)، وعنه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢/ ٤٨٥)، رقم (٢٤٧٨)، كلاهما من طريق عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي المليح، عن معقل بن يسار به مرفوعاً.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وتعقبه الذهبي فقال: عبيد الله، قال أحمد: تركوا حديثه.

(٤) محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم، الضبي، الطهماني، الحافظ أبو عبد الله، الحاكم النيسابوري المعروف بابن البيع، صاحب «المستدرک»، وغيره من الكتب المشهورة، كان مولده سنة (٣٢١)، ورحل في طلب الحديث، وسمع الكثير على شيوخ يزيدون على ألفين، وتفقه على أبي علي بن أبي هريرة وأبي الوليد النيسابوري وأبي سهل الصعلوكي وغيرهم، أخذ عنه أبو بكر البيهقي وصنف المصنفات الكثيرة. مات سنة (٤٠٥). انظر: «طبقات ابن قاضي شعبة» (١/ ١٩٣)، «لسان الميزان» (٥/ ٢٣٢).

عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ^(١) رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَعْمَلُوا بِالْقُرْآنِ أَجَلُوا حَلَالَهُ، وَحَرَّمُوا حَرَامَهُ، وَاقْتَدُوا بِهِ، وَلَا تَكْفُرُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ، وَمَا تَشَابَهَ عَلَيْكُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى أُولِي الْعِلْمِ مِنْ بَعْدِي كَيْ مَا يُخْبِرُونَكُمْ، وَأَمِنُوا بِالتَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزُّبُورِ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ، وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ الْقُرْآنُ وَمَا فِيهِ مِنَ الْبَيِّنَاتِ، فَإِنَّهُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، وَمَاجِلٌ^(٢) مُصَدَّقٌ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ مِنَ الذِّكْرِ الْأَوَّلِ وَأُعْطِيتُ طَهَ وَالطَّوْاسِينَ وَالْحَوَامِيمَ^(٣) مِنْ أَلْوَحِ مُوسَى، وَأُعْطِيتُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ مَنْ تَحْتَ الْعَرْشِ^(٤)، مَاجِلٌ بِالْمِهْمَلَةِ، أَيِ: سَاعٍ، وَقِيلَ: خَضَمٌ. انْتَهَى مِنْ «السَّلَاحِ».

وفي الحديث الصحيح، عن النبي ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «تَجِيءُ الْبَقَرَةُ وَأَلْ عِمْرَانُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ كَأَنَّهُمَا غَيَاتَانِ^(٥)، بَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ غَمَامَتَانِ سَوْدَاوَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا ظِلَّةٌ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ تُجَادِلَانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا^(٦)».

* ت * : أصل الحديث في صحيح مسلم عن أبي أمامة الباهلي^(٧) رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ؛

(١) معقل بن يسار المزني، أبو علي، بايع تحت الشجرة. له أربعة وثلاثون حديثاً، اتفقا على حديث، وانفرد البخاري بآخر، ومسلم بحديثين وعنه عمران بن حصين. مات في خلافة معاوية. ينظر: «الخلاصة» (٤٥/٣)، و «تهذيب التهذيب» (٢٣٥/١٠)، و «الثقات» (٣/٣٩٢).

(٢) أي: خصم مجادل مصدق. وقيل: ساع مصدق، من قولهم: محل بفلان، إذا سعي به إلى السلطان، يعني أن من اتبعه وعمل بما فيه، فإنه شافع له مقبول الشفاعة، ومصدق عليه فيما يرفع من مساويه إذا ترك العمل به. ينظر: «النهاية» (٤/٣٠٣).

(٣) يعني السور المبدوءة بـ «حم».

(٤) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٥٧٨/٣) كتاب «معرفة الصحابة» باب معقل بن يسار وسكت عنه هو والذهبي.

(٥) الغاية: السحابة المنفردة، أو هي كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه. ينظر: «النهاية» (٣/٤٠٣)، و «لسان العرب» (٣٣٣٢).

(٦) سياثي تخريجه.

(٧) هو: صدي بن عجلان بن الحارث وقيل: عجلان بن وهب... أبو أمامة. الباهلي. السهمي. سكن «مصر» ثم انتقل منها فسكن «حمص» من الشام، ومات بها، وكان من المكثرين في الرواية، وأكثر حديثه عند الشاميين. وقال ابن الأثير في موضع آخر. روى عنه سليم بن عامر الجنائزي، والقاسم أبو عبد الرحمن، وأبو غالب حزور، وشرحبيل بن مسلم، ومحمد بن زياد، وغيرهم. توفي سنة (٨١). ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٣/١٦)، (٦/١٦)، «الإصابة» (٧/٩)، «الاستيعاب» (٤/١٦٠٢) «تجريد أسماء الصحابة» (٢/١٤٨)، «بقي بن مخلد» (١٧)، «الطبقات الكبرى» (١/٤١٥).

أَقْرَأُوا الزُّهْرَاوِينَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ؛ فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ كَأَنَّهُمَا عَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا عَيَّاتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ^(١) مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ يَحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا، أَقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ؛ فَإِنْ أَخَذَهَا بَرَكَتٌ، وَتَرَكَهَا حَسْرَةً، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطْلَةُ، قَالَ مُعَاوِيَةُ^(٢): بَلَّغْنِي أَنَّ الْبَطْلَةَ: السَّحْرَةُ^(٣)، فَقَوْلُهُ ﷺ: «عَمَامَتَانِ»، يَعْنِي: سَحَابَتَيْنِ بِيضَاوَيْنِ، وَالْعَيَّاتَانِ؛ بِالْعَيْنِ الْمَعْجَمَةِ.

أبو عبيد: الْعَيَّاتَةُ كُلُّ شَيْءٍ أَظْلَمَ الْإِنْسَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ، وَهُوَ مِثْلُ السَّحَابَةِ، وَفِرْقَانٍ؛ بِكَسْرِ الْفَاءِ، أَيِ: جَمَاعَتَانِ. انْتَهَى مِنْ «السَّلَاحِ».

وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْهُ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامٌ، وَسَنَامُ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ فِيهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ، هِيَ آيَةُ الْكُرْسِيِّ»^(٤)، وَفِي «الْبَخَارِيِّ» أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ

(١) الْفِرْقَانِ: الْقَطْعَتَانِ. يَنْظُرُ: «الْهِيَاة» (٤٤٠/٣).

(٢) هُوَ: مُعَاوِيَةُ بْنُ صَخْرٍ (أَبِي سَفْيَانَ) بْنُ حَرْبٍ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. الْقُرَشِيُّ. الْأُمَوِيُّ. أُمُّهُ: هِنْدُ بِنْتُ عَتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، قِيلَ: وَلَدَ قَبْلَ الْبُعْثَةِ بِخَمْسِ سِنِينَ، وَقِيلَ: بِسَبْعٍ، وَقِيلَ: بِثَلَاثِ عَشْرَةٍ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَشْهُرُ عَلَى الصَّحِيحِ مِنَ الْأَقْوَالِ. وَهُوَ خَالَ الْمُؤْمِنِينَ، وَكَاتَبَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ الَّذِي طَالَبَ بَدْمَ عَثْمَانَ، فَكَانَ مِنَ الْحُرُوبِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَلِيٍّ مَا كَانَ، وَإِسْلَامُهُ وَحُرُوبُهُ وَإِمَارَتُهُ شَهِيرَةٌ جَدًّا، وَلَا يَتَسَعُ الْمَقَامُ لِلْحَدِيثِ عَنْهُ. تَوَفَّى فِي رَجَبِ سَنَةِ (٦٠) هـ.

يَنْظُرُ تَرْجَمَتَهُ فِي: «أَسَدُ الْغَابَةِ» (٢٠٩/٥)، «الْإِصَابَةُ» (١١٢/٦)، «الْإِسْتِيعَابُ» (١٤١٦/٣)، «الْإِسْتِصَارُ» (٤٠، ٦٧)، «الْكَاشِفُ» (١٥٧/٣)، «الْأَعْلَامُ» (٢٦١/٧)، «شَذَرَاتُ الذَّهَبِ» (٤١٨/١)، «الْعَبَرُ» (٥٤٩/١)، «الْعَقْدُ الثَّمِينُ» (٢٢٧/٧)، «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» (٢٠٧/١٠)، «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٣/١٣٤٤)، «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» (٣٢٦/٧).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٥٣/١)، كِتَابُ «صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ»، بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَسُورَةِ الْبَقْرَةِ، حَدِيثٌ (٢٥٢)، وَأَحْمَدُ (٢٤٩/٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٣٩/٨)، رَقْمٌ (٧٥٤٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكَبِيرِ» (٣٩٥/٢)، كِتَابُ «الصَّلَاةِ»، بَابُ الْمَعَاهِدَةِ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَفِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» (٢/٤٥١)، رَقْمٌ (٢٣٧٢)، وَالبُغْوِيُّ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (١٩/٣). بِتَحْقِيقِنَا، كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَخِيهِ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَمَامَةَ، فَذَكَرَهُ.

وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكَلَابِيِّ: أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٥٥٣/١) كِتَابُ «صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ»، بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَسُورَةِ الْبَقْرَةِ، حَدِيثٌ (٢٥٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٦٠/٥)، كِتَابُ «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ»، بَابُ مَا جَاءَ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، حَدِيثٌ (٢٨٨٣). وَالبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» (٢٣٧٣)، عَنْ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ.

(٤) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٥٧/٥)، كِتَابُ «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ»، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ، حَدِيثٌ (٢٨٧٨)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (٣٧٦-٣٧٧)، رَقْمٌ (٦٠١٩)، وَالحَمِيدِيُّ (٤٣٧/٢)، رَقْمٌ (٩٩٤)، وَالحَاكِمُ (١/٥٦٠-٥٦١)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ» (٤٥٢/٢)، رَقْمٌ (٢٣٧٥)، وَابْنُ عَدِي فِي «الْكَامِلِ» (٦٣٧/٢). كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ حَكِيمِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا. =

بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ/ فِي لَيْلَةٍ، كَفَّتَاهُ^(١)، وروى أبو هريرة عنه ﷺ؛ أنه قال: ٩ ب

= وقال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير وضعفه اهـ.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه؛ والشيخان لم يخرجا عن حكيم لوهم في رواياته، وإنما تركاه لغلوه في التشيع. ووافقه الذهبي.

قلت: والشيخان لم يتركا حكيم لتشيعه فقط، إنما لضعفه أيضاً.

فقال الحافظ في «التقريب» (١٤٦٨): ضعيف، رمي بالتشيع. ولأول الحديث شاهد من حديث سهل بن سعد: أخرجه أبو يعلى (٥٤٧/١٣)، رقم (٧٥٥٤)، وابن حبان (١٧٢٧- موارد)، والعقيلي في «الضعفاء» (٦/٢)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/١٠١)، والطبراني في «الكبير» (٦/١٦٣)، رقم (٥٨٦٤) كلهم من طريق خالد بن سعيد المدني، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد به. وخالد بن سعيد، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه.

وقال: وفي فضل سورة البقرة رواية أحسن من هذا الإسناد وأصلح.

والنسائي في «الكبرى» (١٤/٥)، كتاب «فضائل القرآن»، باب الآيات من سورة البقرة، حديث (٨٠٢٠)، والحميدي (٢١٥/١)، رقم (٤٥٢)، وعبد الرزاق (٣/٣٧٧)، رقم (٦٠٢١)، وابن خزيمة (٢/١٨٠)، رقم (١١٤١)، كلهم من طريق سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن علقمة، عن أبي مسعود به مرفوعاً. وعند بعضهم: قال عبد الرحمن: ثم لقيت أبا مسعود في الطواف فسألته عنه، فحدثني؛ أن رسول الله ﷺ... وذكر الحديث وللحديث طرق أخرى واختلاف فيها تكلم عليها الحافظ علي بن عمر الدارقطني في كتابه القيم «العلل الواردة في الأحاديث النبوية» (٦/ ١٧١- ١٧٤).

(١) أخرجه البخاري (٦٧٢/٨)، كتاب «فضائل القرآن»: باب فضل سورة البقرة، حديث (٥٠٠٩)، ومسلم (١/٥٥٥)، كتاب «صلاة المسافرين»: باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة (٢٥٥/ ٨٠٧)، وأبو داود (١/٤٤٤)، كتاب «الصلاة»، باب تحزيب القرآن، حديث (١٣٩٧)، والترمذي (٥/١٥٩)، كتاب «فضائل القرآن»، باب ما جاء في آخر سورة البقرة، حديث (٢٨٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٩/٥) كتاب «فضائل القرآن»، باب سورة كذا وسورة كذا، حديث (٨٠٠٣)، و (١٤/٥)، باب الآيات من آخر سورة البقرة، حديث (٨٠١٨)، وأحمد (٤/١٢١، ١٢٢)، وعبد بن حميد في «المنتخب من المستند» (ص ١٠٥ - ١٠٦)، رقم (٢٣٣)، وعبد الرزاق (٣/٣٧٧)، رقم (٦٠٢٠)، والدارمي (١/٢٨٨)، وسعيد بن منصور (٤٧٥)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (ص ٨٣ - ٨٤)، رقم (١٦١)، والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٢٠٤ - ٢٠٥) رقم (٥٥٠، ٥٥٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/٢٠)، كتاب «الصلاة»، باب كم يكفي الرجل قراءة القرآن في ليله، وفي «شعب الإيمان» (٢/٤٦٢)، رقم (٢٤٠٥)، (٢٤٠٦)، كلهم من طريق منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد قال: كنت أخذت عن أبي مسعود حديثاً فلقيته وهو يطوف بالبيت، فسألته، فحدث عن النبي ﷺ أنه قال: «من قرأ الآيتين الأخيرتين من سورة البقرة في ليلة كفتاه».

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قلت: والذي حدث عبد الرحمن بن يزيد بهذا الحديث هو علقمة بلا شك؛ فأخرجه البخاري (٨/ ٧١٢)، كتاب «فضائل القرآن»، باب في كم يقرأ القرآن، حديث (٥٠٥١).

«الْبَيْتُ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ لَا يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ»^(١).

* ت * : وعن ابن عباس قال: بَيْنَمَا جَبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ، فَقَالَ لَهُ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، وَقَالَ: أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيَتْهُمَا، لَمْ يُؤْتِهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ؛ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ؛ لَنْ تُقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ» رواه مسلم، والنسائي^(٢)، والنقيض؛ بالنون والقاف: هو الصوت انتهى من «السلاح».

وعدد آي سورة البقرة مِائَتَانِ، وخمس وثمانون آية، وقيل: وست وثمانون آية، وقيل: وسبع وثمانون.

﴿الْم ١﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾

قوله تعالى: ﴿الْم﴾: اختلف في الحروف التي في أوائل السور على قولين^(٣)؛ فقال

(١) الحديث بهذا اللفظ عن عبد الله بن المغفل ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣١٥/٦)، وقال: رواه الطبراني، وفيه عدي بن الفضل، وهو ضعيف.

أما الحديث الذي ورد عن أبي هريرة في هذا المعنى، فأخرجه مسلم (٥٣٩/١) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر؛ فإن الشيطان يفر من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة».

(٢) أخرجه مسلم (٥٥٤/١)، كتاب: «الإيمان»، باب: في ذكر سدره المنتهى، حديث (٨٠٦/٢٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٥/٥)، كتاب «فضائل القرآن»، باب «الآيات من آخر سورة البقرة»، حديث (٨٠٢١)، والبغوي في «شرح السنة» (٢/٢٣). بتحقيقنا، من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس به.

(٣) إنه مما علم باستقراء كتاب الله تعالى أن تسعاً وعشرين سورة من القرآن الكريم قد افتتحت بحروف مقطعة، من جنس كلام العرب.

وبداية، فإن هذه الحروف لم ينقل عن العرب دلالات لها، ولو كانت لها دلالات لتواتر النقل عليها، ولنقل ذلك علماء الصحابة وأئمتهم، وهذا الأمر - أعني افتتاح السور بها - لهو في حد ذاته نوع من التحدي للقيام بالكشف عن أسرارها والتفكر فيها.

ولما لم يذكر عن الغرب لها دلالات فقد كان للعلماء بشأنها موقفان: أولهما: ذهب الشعبي وسفيان الثوري، وجماعة من أهل الحديث إلى أنها سر الله في القرآن، وهي من المتشابهة. وثانيهما: وهو ما ذهب إليه الجمهور من أهل العلم: أنه يجب أن يتكلم فيها، وتلتصم الفوائد التي تحتها والمعاني التي تتخرج عليها.

وقد كان لابن عباس ترجمان القرآن النصيب الأوفر من الأقوال في هذه الأحرف.

وجاء المفسرون من بعده، فاتسعوا في تحديد معاني هذه الفواتح، فقد ذكروا منها: أنها: =

الشَّعْبِيُّ، وسفيانُ الثوريُّ، وجماعةٌ من المحدثين: هي سرُّ الله في القرآن، وهي من المتشابه الذي انفرد الله بعلمه، ولا يجب أن يُتكلَّم فيها، ولكن يؤمن بها، وتُمرَّ كما جاءت^(١)، وقال الجمهور من العلماء، بل يجب أن يُتكلَّم فيها، وتلتمس الفوائد التي تحتها، والمعاني التي تتخرَّج عليها، واختلفوا في ذلك على اثني عشر قولاً.

فقال عليٌّ، وابن عباس رضي الله عنهما: الحروف المقطعة في القرآن: هي اسم الله الأعظم إلا أنا لا نعرف تأليفه منها^(٢).

وقال ابن عباس أيضاً: هي أسماء الله أقسم بها^(٣)، وقال أيضاً: هي حروف تدلُّ على: أنا الله أعلم، أنا الله أرى^(٤)، وقال قوم:

= ١ - اسم الله الأعظم.

٢ - قسم أقسم الله به وهو من أسمائه.

٣ - أسماء للصور التي وردت فيها.

٤ - اسم من أسماء القرآن.

٥ - فواتح يفتح الله بها القرآن.

٦ - لكل كتاب سر، وسر القرآن فواتحه.

٧ - حروف مقطعة من أسماء وأفعال، كل حرف من ذلك لمعنى غير معنى الحرف الآخر.

٨ - حروف هجاء موضوع.

٩ - حروف يشتمل كل حرف منها على معان شتى مختلفة.

١٠ - ابتدئت بذلك السور؛ ليفتح لاستماعه أسماع المشركين.

١١ - علامات لأهل الكتاب أنه سينزل على محمد كتاب يفتح بالحروف المقطعة.

١٢ - حروف من حساب الجمل.

ينظر: «البرهان» (١٦٩/١)، و«جامع البيان» (٢٠٥/١)، و«المحرر الوجيز» (٨١/١)، و«مفاتيح

الغيب» (٣/٢)، و«البحر المحيط» (١٥٤/١).

(١) ذكره السمرقندي في تفسيره (٨٧/١)، والبغوي (٤٤/١)، وابن عطية الأندلسي (٨٢/١)، والقرطبي (١٣٣-١٣٤).

(٢) أخرجه ابن جرير (١١٩/١)، (٢٣٣) مختصراً. وذكره السمرقندي في «تفسيره» (٨٧/١)، عن علي بلفظ «وهو اسم من أسماء الله تعالى».، وابن عطية في «تفسيره» (٨٢/١)، وابن كثير (٣٦/١)، القرطبي (١٣٤/١)، والسيوطي في «الدر» (٥٤/١)، بلفظ «اسم الله أعظم»، وعزاه لابن جريج وابن أبي حاتم.

(٣) أخرجه ابن جرير (١١٩/١) (٢٣٦)، وذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (٨٢/١)، والبغوي (١/١) (٤٤)، بلفظ «أنها أقسام» عن ابن عباس، والماوردي في «تفسيره» (٦٤/١) وابن كثير (٣٦/١)، والسيوطي في «الدر» (٥٤/١)، وعزاه لابن مردويه.

(٤) أخرجه ابن جرير (١١٩/١) برقم (٢٣٩) بلفظ: «أنا الله أعلم». وفي (٥٢٥/٦) برقم (١٧٥٣٤)، =

هي حسابُ أبي جاد^(١)؛ لتدلَّ على مدَّة ملَّة محمَّد ﷺ؛ كما ورد في حديث حُيَّ بن أخطب^(٢)، وهو قول أبي العالية وغيره^(٣).

* ت * : وإليه مال السَّهْلِيُّ^(٤) في «الروضِ الأنفِ»، فأنظره.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾: الاسمُ من «ذَلِكَ»: الذال، والألف، واللام؛ لبعد المشار إليه، والكاف للخطاب.

واختلف في «ذَلِكَ» هنا؛ فقليل: هو بمعنى «هَذَا»، وتكون الإشارة إلى هذه الحروف من القرآن، وذلك أنه قد يشار بذلك إلى حاضرٍ تعلَّق به بعضُ غَيْبَةٍ، وقيل: هو على بابه، إشارة إلى غائب.

واختلفوا في ذلك الغائب؛ فقليل: ما قد كان نزل من القرآن، وقيل غير ذلك؛ انظره.

= بلفظ: «أنا الله أرى». والسيوطي في «الدر» (٥٤/١)، بلفظ: «أنا الله أعلم»، وعزاه لوكيع، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس. وفي (٥٣٤/٣)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، والبيهقي في «الأسماء والصفات»، وابن النجار في «تاريخه»، وذكره القرطبي (١٣٥/١)، وابن كثير (٣٦/١)، وابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (٨٢/١).

(١) وأبو جاد: الكلمة الأولى من الكلمات الثماني التي تجمع حروف الهجاء العربية. ويقال: إن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لقي أعرابياً فسأله: هل تحسن القراءة؟ فقال: نعم، قال: فاقراً أم القرآن، فقال الأعرابي: والله ما أحسن البنات فكيف الأم؟!، فضربه عمر، وأسلمه إلى الكتاب، فمكث حيناً ثم هرب، ولما رجع إلى أهله أنشداهم [الوافر]:

أتيت مهاجرين فعلموني ثلاثة أسطر متتابعات
وخطروا لي أبا جاد وقالوا تعلم سعفصاً وفريشيات
وما أنا والكتابة والتهجى وما حظ البنين مع البنات
ينظر: «المعجم الكبير» (٢٢/١، ٢٣).

(٢) حُيَّ بن أخطب النضري: جاهلي، من الأشداء العتاة. كان ينعت بـ «سيد الحاضر والبادي». أدرك الإسلام، وأذى المسلمين فأسروه يوم «قريظة». ثم قتلوه. ينظر: «سيرة ابن هشام» (٢/ ١٤٨-١٤٩)، «تهذيب الأسماء» (١٧١/١)، و «الأعلام» (٢٩٢/٢).

(٣) ذكره ابن عطية الأندلسي (٨٢/١) والسيوطي في «الدر» (٥٦/١)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٤) عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الخثعمي السهلي: حافظ، عالم باللغة والسير، ضرير. ولد في «مالقة»، وعمي وعمره (١٧ سنة). ونيغ فاتصل خبره بصاحب «مراكش» فطلبه إليها وأكرمه، فأقام يصنّف كتبه، من كتبه «الروض الأنف» في شرح «السيرة النبوية» لابن هشام، وغيرها من الكتب في التفسير. ولد سنة (٥٠٨هـ)، وتوفي سنة (٥٨١هـ).

انظر: «وفيات الأعيان» (٢٨/١)، «نكت الهميان» (١٨٧)، «زاد المسافر» (٩٦) «الأعلام» (٣١٣/٣).

و ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾: معناه: لا شك فيه، و ﴿هُدًى﴾: معناه إرشاد وبيان، وقوله: ﴿لِلْمُتَّقِينَ﴾: اللفظ مأخوذ من «وقى»، والمعنى: الذين يتقون الله تعالى بامتثال أوامره، واجتناب معاصيه، كان ذلك وقاية بينهم وبين عذابه.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾. ﴿يُؤْمِنُونَ﴾: معناه يصدقون، وقوله: ﴿بِالْغَيْبِ﴾ قالت طائفة: معناه: يصدقون، إذا غابوا وخلصوا، لا كالمنافقين الذين يؤمنون إذا حضروا، ويكفرون إذا غابوا، وقال آخرون: معناه: يصدقون بما غاب عنهم مما أخبرت به الشرائع، وقوله: ﴿يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ معناه: يظهرونها ويثبتونها؛ كما يقال: أُقيمت السُّوق.

* ت * : وقال أبو عبد الله النخوي في اختصاره لتفسير الطبري: إقامة الصلاة إتمام الركوع، والسجود، والتلاوة، والخشوع، والإقبال عليها. انتهى.

قال * ص ^(١) * : يقيمون الصلاة من التقويم؛ ومنه: أقمْتُ العود، أو الإدامة؛ ومنه: قامت السوق، أو التشمير والنهوض؛ ومنه: قام بالأمر. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾: الرزق ^(٢) عند أهل السنة ما صح الانتفاع ١٨.

(١) «المجيد» ص ٨٤.

(٢) اختلف العلماء في تعريف الرزق في عرف الشرع، فقال أبو الحسين البصري من المعتزلة: الرزق هو تمكين الحيوان من الانتفاع بالشيء والحظر على غيره أن يمنعه من الانتفاع به، فإذا قلنا: قد رزقنا الله تعالى الأموال. فمعنى ذلك أنه مكتنا من الانتفاع بها، وإذا سألناه تعالى أن يرزقنا مالاً فإننا نقصد بذلك أن يجعلنا بالمال أخص.

واعلم أن المعتزلة لما فسروا الرزق بذلك لا جرم قالوا: الحرام لا يكون رزقاً.

وقال الأشاعرة: الحرام قد يكون رزقاً، وحجتهم من وجهين:

الأول: أن الرزق في أصل اللغة هو الحظ والنصيب على ما بيناه، فمن انتفع بالحرام، فذلك الحرام صار حظاً ونصيباً، فوجب أن يكون رزقاً له.

الثاني: أنه تعالى قال: ﴿وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها﴾ [هود: ٦] وقد يعيش الرجل طول عمره لا يأكل إلا من السرقة، فوجب أن يقال: إنه طول عمره لم يأكل من رزقه شيئاً.

وقد احتج المعتزلة بالكتاب، والسنة، والمعنى:

أما الكتاب فعلة وجوه:

أحدها: قوله تعالى: ﴿ومما رزقناهم ينفقون﴾ [البقرة: ٣] مدحهم الله تعالى على الإنفاق مما رزقهم، فلو كان الحرام رزقاً لوجب أن يستحقوا المدح إذا أنفقوا من الحرام، وهذا باطل بالاتفاق.

ثانيها: قالوا: لو كان الحرام رزقاً لجاز أن ينفق الغاصب منه؛ لقوله سبحانه: ﴿وأنفقوا من ما رزقناكم﴾ [المنافقون: ١٠]، وقد أجمع المسلمون على أنه لا يجوز للغاصب أن ينفق مما أخذه، بل يجب عليه =

به، حلالاً كان أو حراماً، و ﴿يُنْفِقُونَ﴾: معناه هنا: يؤثرون ما ألزمهم الشرع من زكاة، وما نديهم إليه من غير ذلك.

﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾ خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشْوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ * أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون: اختلف المتأولون من المراد بهذه الآية والتي قبلها، فقال قوم: الآيتان جميعاً في جميع المؤمنين، وقال آخرون: هما في مؤمني أهل الكتاب، وقال آخرون: الآية الأولى في مؤمني العرب، والثانية في مؤمني أهل الكتاب؛ كعبد الله بن سلام^(١)؛ وفيه نزلت.

= رده؛ فدل ذلك على أن الحرام لا يكون رزقاً.

ثالثها: استدلووا بقوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَحَلالاً قُلْ اللَّهُ أذن لكم﴾ [يونس: ٥٩]. فبين سبحانه أن من حرم رزق الله فهو مفتر على الله؛ فثبت أن الحرام لا يكون رزقاً.

وأما السنة، فما رواه أبو الحسين البصري بإسناده عن صفوان بن أمية قال: كنا عند رسول الله ﷺ إذ جاءه عمرو بن قرّة، فقال له: يا رسول الله! إن الله كتب علي الشقوة، فلا أراني أرزق إلا من دُفّي بكفي، فأتدّن لي في الغناء من غير فاحشة، فقال عليه السلام: «لا إذن لك ولا كرامة ولا نعمة، كذبت، أي عدو الله: لقد رزقك الله رزقاً طيباً فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما أحل الله لك من حلاله، أما إنك لو قلت بعد هذه المقدمة شيئاً ضرباً وجيعاً» وأما المعنى، فإن الله تعالى منع المكلف من الانتفاع بالحرام، وأمر غيره بمنعه من الانتفاع به، ومن منع من أخذ الشيء والانتفاع به لا يقال: إنه رزقه إياه؛ ألا ترى أنه لا يقال: إن السلطان قد رزق جنده مالا قد منعهم من أخذه، وإنما يقال: إنه رزقهم ما مكنهم من أخذه ولا يمنعه من ولا أمر بمنعهم منه، أجاب أصحابنا عن التمسك بالآيات بأنه وإن كان الكل من الله، لكنه كما يقال: يا خالق المحدثات والعرش والكرسي، ولا يقال: يا خالق الكلاب والخنازير، وقال: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦] فخص اسم العباد بالمؤمنين، وإن كان الكفار أيضاً من العباد، وكذلك هاهنا خص اسم الرزق بالحلال على سبيل التشريف وإن كان الحرام رزقاً أيضاً، وأجابوا عن التمسك بالخبر بأنه حجة لنا؛ لأن قوله عليه السلام: «فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه» صريح في أن الرزق قد يكون حراماً. وأجابوا عن المعنى بأن هذه المسألة محض اللغة، وهو أن الحرام هل يسمى رزقاً أم لا؟ ولا مجال للدلائل العقلية في الألفاظ. والله أعلم. ينظر: «الفخر الرازي» (٢/٢٨، ٢٩).

(١) هو: عبد الله بن سلام بن الحارث.. من ذرية يوسف (عليه السلام). أبو يوسف، حليف النوافل من الخزرج «الإسرائيلي»، الأنصاري.

وقوله: ﴿بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾: يعني القرآن، ﴿وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾، يعني: الكتب السالفة، و ﴿يُوقِنُونَ﴾ معناه: يعلمون علماً متمكناً في نفوسهم، واليقين أعلى درجات العلم.

وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ﴾ إشارة إلى المذكورين، والهُدَى هنا: الإرشاد، والفلاح: الظفر بالبغيه، وإدراك الأمل.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ...﴾ إلى ﴿عظيم﴾: اختلف فيمن نزلت هذه الآية بعد الاتفاق على أنها غير عامة لوجود الكفار قد أسلموا بعدها، فقال قوم: هي فيمن سبق في علم الله، أنه لا يؤمن، وقال ابن عباس: نزلت في حَيٍّ بْنِ أَخْطَبَ، وأبي ياسر بن أَخْطَبَ، وكعب بن الأشرف^(١)، ونظرائهم^(٢).

والقول الأول هو المعتمد عليه.

وقوله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ﴾ معناه: معتدل عندهم، والإنذار: إعلام بتخويف، هذا حذو، وقوله تعالى: ﴿خَتَمَ﴾: مأخوذ من الختم، وهو الطبع، والخاتم: الطابع؛ قال في مختصر الطبري: والصحيح أن هذا الطبع حقيقة^(٣)

= قال ابن الأثير في «الأسد»: كان إسلامه لما قدم النبي المدينة مهاجراً. روى عنه ابنه يوسف، ومحمد، وأنس بن مالك، وزرارة بن أوفى، وكان قد ذكر قبل ذلك أنه كان اسمه في الجاهلية «الحصين»، فسماه رسول الله حين أسلم عبد الله. توفي سنة (٤٣) هـ.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٣/٢٦٤)، «الإصابة» (٤/٨٠)، «الثقات» (٣/٢٢٨)، «نقعة الصديان» (٢٤٥)، «عنوان النجاة» (١٢٤)، «شذرات الذهب» (١/٤٠)، «تقريب التهذيب» (١/٤٢٢)، «تهذيب التهذيب» (٥/٢٤٩).

(١) كعب بن الأشرف الطائي، من بني نبهان، شاعر جاهلي. كانت أمه من «بني النضير» فدان باليهودية. وكان سيداً في أخواله. أدرك الإسلام ولم يسلم، وأكثر من هجوم النبي ﷺ وأصحابه، وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم، والتشبيب بنسائهم، وخرج إلى مكة بعد وقعة «بدر» فندب قتلى قريش فيها، وحض على الأخذ بثأرهم، وعاد إلى المدينة. وأمر النبي ﷺ بقتله، فانطلق إليه خمسة من الأنصار فقتلوه في ظاهر حصنه سنة (٣) هـ. وحملوا رأسه في مخلاة إلى المدينة.

ينظر: «الروض الأنف» (٢/١٢٣)، «إمتاع الأسماع» (١/١٠٧)، «ابن الأثير» (٢/٥٣)، «الطبري» (٣/٢)، «الأعلام» (٥/٢٢٥).

(٢) الطبري (١/١٤١) برقم (٢٩٥) وذكره السمرقندي (١/٩١-٩٢)، وابن عطية الأندلسي (١/٨٧)، والماوردي (١/٧٢)، والقرطبي (١/١٦٠)، والسيوطي في «الدر» (١/٦٥)، وعزاه لابن إسحاق، وابن جرير، وابن أبي حاتم. وذكره ابن كثير (١/٤٥).

(٣) قال ابن فارس في «فقه اللغة»: الحقيقة من قولنا: حق الشيء إذا وجب. واشتقاقه من الشيء المحقق، =

لا أنه مجاز^(١)؛ فقد جاء عن النبي ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أذْنَبَ ذَنْبًا، نُكِنَتْ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ فِي قَلْبِهِ، فَإِنْ تَابَ، وَنَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ، صُقِلَ^(٢) قَلْبُهُ، وَإِنْ زَادَ، زَادَتْ؛ حَتَّى تَعَلَّقَ قَلْبُهُ، فَذَلِكَ

وهو المحكم؛ يقال: ثوبٌ مُحَقَّقُ النَّسْجِ: أي مُحَكَّمُهُ. فالحقيقة: الكلامُ الموضوعُ موضعه الذي ليس باستعارة، ولا تمثيل، ولا تقديم فيه، ولا تأخير؛ كقول القائل: أحمد الله على نعمه وإحسانه. وهذا أكثر الكلام، وأكثر أي القرآن وشعر العرب على هذا.

وينظر: «البحر المحيط» للزركشي (١٥٢/٢)، «سلاسل الذهب» له ص (١٨٢)، «التمهيد» للأسنوي ص (١٨٥)، «نهاية السؤل» له (١٤٥/٢)، «منهاج العقول» للبدهشي (٣٢٧/١)، «غاية الوصول» للشيخ زكريا الأنصاري (ص ٤٦).

(١) المجاز مأخوذٌ من جاز يجوز إذا استتر ماضياً، تقول: جاز بنا فلان، وجاز علينا فارسٌ؛ هذا هو الأصل. ثم تقول: يجوز أن تفعل كذا: أي يُفْعَدَ ولا يُرَدَّ ولا يُمْنَع. وتقول: عندنا دراهم وضح وازنة، وأخرى تجوز جواز الازنة: أي: إن هذه وإن لم تكن وازنة فهي تجوز مجازاً وجوازها لقربها منها.

فهذا تأويل قولنا: «مجاز» يعني: أن الكلام الحقيقي يَمْضِي لِسَنَّتِهِ لا يَعْترَضُ عليه، وقد يكون غيره يجوز جوازَه لقربه منه، إلا أن فيه من تشبيه واستعارة وكف ما ليس في الأول؛ وذلك كقولنا: عطاء فلان مزن وإكف. فهذا تشبيه، وقد جاز مجاز قوله: عطاؤه كثير وإف. ومن هذا قوله تعالى: «سَنَسِيْمُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ» [القلم: ١٦]. فهذا استعارة.

وقال ابن جني في «الخصائص»: الحقيقة ما أقر في الاستعمال على أصل وضعه في اللغة، والمجاز: ما كان بضد ذلك، وإنما يقع المجاز ويُغْدَلُ إليه عن الحقيقة لمعانٍ ثلاثة: وهي الاتساع، والتوكيد، والتشبيه، فإن عُذِمَت الثلاثة تعيَّنت الحقيقة؛ فمن ذلك قوله ﷺ في الفرس: «هو بحر»، فالمعاني الثلاثة موجودة فيه.

ينظر: «البحر المحيط» للزركشي (١٥٨/٢)، «سلاسل الذهب» له ص (١٩٠)، «التمهيد» للأسنوي ص (١٨٥)، «نهاية السؤل» له (١٤٥/٢)، «منهاج العقول» للبدهشي (٣٥٤/١)، «غاية الوصول» للشيخ زكريا الأنصاري ص (٤٧)، «التحصيل من المحصول» للأرموي، (٢٢١/١)، «المستصفى» للغزالي (٣٤١/١)، «حاشية البناني» (٣٠٤/١)، «الإبهاج» لابن السبكي (٢٧٣/١)، «الآيات البينات» لابن قاسم العبادي (١٥٢/٢)، «تخريج الفروع على الأصول» للزنجاني ص (٣٨٧)، «حاشية العطار على جمع الجوامع» (٣٩٩/١)، «المعتمد» لأبي الحسين (١٤/١)، (٤٠٥/٢)، «الإحكام في أصول الأحكام» (٤٣٧/٤)، «التحرير» لابن الهمام ص (١٦٠)، «تيسير التحرير لأمر بادشاه» (٧٣/١)، (٢/٣)، «كشف الأسرار» للنسفي (٢٢٦/١)، «حاشية التفنازاني والشريف على مختصر المنتهى» (١/١٣٨)، «شرح التلويح على التوضيح» لسعد الدين مسعود بن عمر التفنازاني (٧٢/١)، «حاشية نسمات الأسرار» لابن عابدين ص (٩٨)، «شرح مختصر المنار» للكوراني ص (٥٩)، «الوجيز» للكراماسي ص (٨)، «ميزان الأصول» للسمرقندي (٥٢٧/١)، «تقريب الوصول» لابن جزي ص (٧٣)، «إرشاد الفحول» للشوكاني ص (٢٢)، «نشر البنود» للشنيطي (١٢٤/١)، «الكوكب المنير» للفتوح ص (٣٩-٥٦)، «التقرير والتجوير» لابن أمير الحاج (٢/٢).

(٢) الصُّقْل: الجلاء. ينظر: «لسان العرب» (٢٤٧٣).

الرَّأْنُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾^(١) [المطففين: ١٤] انتهى.

وَالْغِشَاوَةُ: الغطاء المغشي الساتر، وقوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾: معناه: لمخالفتك يا محمد، وكفرهم بالله، و ﴿عَظِيمٌ﴾: معناه بالإضافة إلى عذاب دونه.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾^(٨) يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ^(٩) فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ^(١٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ^(١١) أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ^(١٢)﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ...﴾ إِلَى ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾: هذه الآية نزلت في المنافقين، وسَمَّى اللَّهُ تعالى يوم القيامة اليَوْمَ الْآخِرَ؛ لأنه لا ليل بعده، ولا يقال يوم إلا لما تقدّمه ليل، واختلف المتأولون في قوله: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾، فقال الحسن بن أبي الحسن: المعنى يُخَادِعُونَ رسول الله^(٢)، فأضاف الأمر إلى الله تجوزاً؛ لتعلق رسوله به، ومخادعتهم هي تحيلهم في أن يُفْشِيَ رسول الله ﷺ والمؤمنون إليهم أسرارهم.

* ع^(٣): تقول: خَادَعْتُ الرَّجُلَ؛ بمعنى: أعملت التحيل عليه، فَخَدَعْتُهُ، بمعنى: تَمَّتْ عليه الحيلة، ونفذ فيه المراء، وقال جماعة: بل يخادعون الله والمؤمنين؛ بإظهارهم من الإيمان خلاف ما أبطنوا من الكفر، وإنما خدعوا أنفسهم؛ لحصولهم في العذاب، ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ بذلك، معناه: وما يعلمون علماً تَفْطِنُ وَتَهْدُ، وهي لفظة مأخوذة من

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٩٧)، والترمذي (٥/٤٣٤)، كتاب «تفسير القرآن»، باب ومن سورة ويل للمطففين، حديث (٣٣٣٤)، والنسائي في «التفسير» (٢/٥٠٥)، رقم (٦٧٨)، وفي «الكبرى» (٦/١١٠)، كتاب «عمل اليوم والليلة»، باب ما يفعل من بُلي بذنوب وما يقول، حديث (١٠٢٥١)، وابن ماجه (٢/١٤١٨)، كتاب «الزهد» باب ذكر الذنوب، حديث (٤٢٤٤)، والطبري في «تفسيره» (٣٠/٦٢)، والحاكم (٢/٥١٧)، وابن حبان (٣/٢١٠)، رقم (٩٣٠)، و (١٧٧١- موارد)، كلهم من طريق محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وصححه ابن حبان.

والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/٥٣٩) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه، والبيهقي في «شعب الإيمان».

(٢) ذكره ابن عطية (١/٩٠)، والقرطبي (١/١٧٠).

(٣) «المحرر الوجيز» (١/٩٠).

الشَّعَار؛ كَأَن الشَّيْءَ الْمُتَفَطِّنَ لَهُ شَعَارٌ لِلنَّفْسِ، وَقَوْلُهُمْ: لَيْتَ شِعْرِي: مَعْنَاهُ: لَيْتَ فَطَنْتِي تُدْرِكُ.

١٠ ب. واختلف، ما الذي نَفَى / اللَّهُ عَنْهُمْ أَنْ يَشْعُرُوا؟ فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: وَمَا يَشْعُرُونَ أَنَّ ضَرَرَ تِلْكَ الْمُخَادَعَةِ رَاجِعٌ عَلَيْهِمْ؛ لَخُلُودِهِمْ فِي النَّارِ، وَقَالَ آخَرُونَ: وَمَا يَشْعُرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَكْشِفُ لَكَ سِرَّهُمْ وَمُخَادَعَتَهُمْ فِي قَوْلِهِمْ: ﴿أَمَّا﴾.

قوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾، أي: فِي عَقَائِدِهِمْ فُسَادٌ^(١)، وَهُمْ الْمُنَافِقُونَ، وَذَلِكَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ شُكًّا، وَإِمَّا جَحْدًا بِسَبَبِ حَسَدِهِمْ مَعَ عِلْمِهِمْ بِصِحَّةِ مَا يَجْحَدُونَ، وَقَالَ قَوْمٌ: الْمَرَضُ غُمُّهُمْ بِظَهْوَرِهِ ﷺ، ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾، قِيلَ: هُوَ دَعَاءٌ عَلَيْهِمْ، وَقِيلَ: هُوَ خَبَرٌ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَعَلَ بِهِمْ ذَلِكَ، وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ هِيَ بِمَا يَنْزِلُ مِنَ الْوَحْيِ، وَيُظْهِرُ مِنَ الْبِرَاهِينِ.

* ت * : لَمَّا تَكَلَّمَ * ع * : عَلَى تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلَيْهِمْ ذَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ [الفتح: ٦]. قَالَ^(٢): كُلُّ مَا كَانَ بِلَفْظِ دَعَاءٍ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّمَا هُوَ بِمَعْنَى إِيْجَابِ الشَّيْءِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَدْعُو عَلَى مَخْلُوقَاتِهِ، وَهِيَ فِي قَبْضَتِهِ، وَمِنْ هَذَا: ﴿وَنَزَّلَ لِكُلِّ هُمْزَةٍ﴾ [الهمزة: ١]، ﴿وَنَزَّلَ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١]، وَهِيَ كُلُّهَا أَحْكَامٌ تَامَّةٌ تَضْمَنُهَا خَبَرُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَلْهَمُوا عَذَابَ آلِيمٍ﴾، أَي: مُؤْلَمٍ، ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ أَي: بِالْكَفْرِ وَمَوَالَاةِ الْكُفْرَةِ؛ وَلِقَوْلِ الْمُنَافِقِينَ: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ ثَلَاثُ تَأْوِيلَاتٍ:

أَحَدُهَا: جَحَدُ أَنَّهُمْ يَفْسِدُونَ، وَهَذَا اسْتِمْرَارُ مِنْهُمْ عَلَى الثُّفَاقِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ يَقْرَؤُوا بِمَوَالَاةِ الْكُفَّارِ وَيَدْعُونَ أَنَّهَا صِلَاحٌ؛ مِنْ حَيْثُ هُمْ قَرَابَةٌ تَوْصِلُ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُمْ يَصْلِحُونَ بَيْنَ الْكَفَّارِ وَالْمُؤْمِنِينَ.

(١) وَفِي تَفْسِيرِ «الْمَرَضِ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَالْحَسَنُ، وَقَتَادَةُ، وَجَمِيعُ الْمُفْسِّرِينَ: أَيُّ شَكٍّ وَنِفَاقٍ. وَقَالَ الزَّجَّاجُ: الْمَرَضُ فِي الْقَلْبِ: كُلُّ مَا خَرَجَ بِهِ الْإِنْسَانُ مِنَ الصَّحَّةِ فِي الدِّينِ.

يَنْظُرُ: «الْوَسِيطُ» (٨٧/١)، «صَحِيفَةُ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ» (ص ٧٨)، وَ «مَعَانِي الزَّجَّاجِ» (٨٦/١)، وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ، وَ «غَرِيبُ الْقُرْآنِ» (ص ٤١)، وَ «الدَّرُ الْمُنْثَوْرُ» (٣٠/١) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَتَادَةَ، وَابْنَ زَيْدٍ، وَالرَّبِيعِ، وَيَنْظُرُ: «مَجَازُ الْقُرْآنِ» (٣٢/١)، وَ «الزَّاهِرُ» (٥٨٦/١).

(٢) «الْمَحْرُورُ الْوَجِيزُ» (٧٣/٣).

و «أَلَا»: استفتاح كلام، و «لكن»: حرف استدراك، ويحتمل أن يراد هنا: لا يَشْعُرُونَ أنهم مفسدون، ويحتمل أن يراد: لا يشعرون أن الله يَفْضَحُهُمْ.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ (١٣) وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ (١٤) اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ (١٥) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبَحَتْ بِحُرَّتِهِمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ (١٦)﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ...﴾ الآية: المعنى: صدقوا بمحمد وشرعه كما صدق المهاجرون والمحققون من أهل يثرب، قالوا: أنكون كالذين خَفَّتْ عقولهم، والسفه: الخفة والرقّة الداعية إلى الخفة، يقال: ثوب سَفِيءٌ، إذا كان رقيقاً هَلْهَلَ التَّنَجُّج، وهذا القول إنما كانوا يقولونه في خفاء، فَأُطْلِعَ الله عليه نبيّه عليه السلام، والمؤمنين، وقرر أن السفه ورقّة الحُلوم وفساد البصائر إنما هو في حَيْرهم وصفة لهم، وأخبر أنهم لا يعلمون أنهم السفهاء لِلرَّيْنِ الَّذِي على قلوبهم.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ الآية: هذه كانت حال المنافقين: إظهار الإيمان للمؤمنين، وإظهار الكفر في خلواتهم، وكان رسول الله ﷺ يعرض عنهم، وَيَدْعُهُمْ في غمرة الاشتباه؛ مخافة أن يتحدث الناس عنه أنه يقتل أصحابه حَسْبَمَا وقع في قِصَّة عبد الله بن أبيّ ابن سلول^(١)، قال مَالِكُ: الثَّقَافُ في عهد رسول الله ﷺ هو الزندقة اليَوْمَ، واختلف المفسرون في المراد بشياطينهم، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: هم رؤساء الكفر^(٢)، وقيل: الكُفَّان، قال البخاري: قال مجاهد: ﴿إِلَى شياطينهم﴾، أي: أصحابهم من المنافقين والمشركين^(٣).

قال ص* (٤): * شياطينهم: جمع شيطان، وهو كل متمرد من الجن والإنس

(١) عبد الله بن أبي بن مالك بن الحارث بن عبيد الخزرجي، أبو الحباب، المشهور بـ «ابن سلول»، وسلول جدته لأبيه، من «خزاعة»، رأس المنافقين في الإسلام، من أهل المدينة. كان سيد الخزرج في آخر جاهليتهم. كان كلما نزلت بالمسلمين نازلة شمت بهم، وكلما سمع بسيرة نشرها. لما مات تقدّم النبي ﷺ، فصلى عليه ولم يكن ذلك من رأي «عمر» فنزلت: ﴿وَلَا تَصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤]. ينظر: «الأعلام» (٦٥/٤)، «طبقات ابن سعد» (٩٠/٣)، «جمهرة الأنساب» (٣٣٥).

(٢) أخرجه الطبري (١٦٣/١) برقم (٣٤٩)، وذكره القرطبي (١٧٩/١).

(٣) أخرجه الطبري (١٦٤/١) برقم (٣٥٥)، وذكره البغوي في «التفسير» (٥١/١)، والسيوطي في «الدر» (٧٠/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وذكره ابن كثير (٥١/١).

(٤) «المجيد في إعراب القرآن المجيد» (ص ١١٨).

والدواب. قاله ابن عباس، وأثناه شيطانة. انتهى.

* ت * : ويجب على المؤمن أن يجتنب هذه الأخلاق الذميمة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بِوَجْهِ، وَهَوْلَاءَ بِوَجْهِ». رواه أبو داود^(١)، وفيه عنه ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِي الدُّنْيَا، كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ». انتهى. / من سنن أبي داود^(٢).

﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾: اختلف المفسرون في هذا الاستهزاء، فقال جمهور العلماء: هي تسمية العقوبة باسم الذنب، والعرب تستعمل ذلك كثيراً، وقال قوم: إن الله سبحانه يفعل بهم أفعالاً هي في تأمل البشر هُزءٌ؛ روي أن الثَّارَ تجمد كما تجمد الإهالة^(٣)، فيمشون عليها، ويظنون أنها منجاة، فتخسف بهم، وما روي أن أبواب الثَّار تفتح لهم، فيذهبون إلى الخروج، نحا هذا المنحى ابنُ عباس والحسن.

* ت * : وقوله تعالى: ﴿قِيلَ أَزْجَعُوا وَرَاءَكُمْ فَأَلْتَمِسُوا نُورًا﴾ [الحديد: ١٣] يقوي هذا المنحى، وهكذا نص عليه في اختصار الطبري. انتهى.

وقيل: استهزاؤه بهم هو استدراجهم بذرور النعم الدنيوية، و ﴿يَمْدُهم﴾، أي: يزيدهم في الطغيان، وقال مجاهد: معناه: يملئ لهم^(٤)، والطغيان الغلو وتعدّي الحد؛

(١) أخرجه أبو داود (٦٨٤/٢)، كتاب «الأدب»، باب في ذي الوجهين، حديث (٤٨٧٢)، من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، مرفوعاً بهذا اللفظ، وأخرجه البخاري (٤٨٩/١٠)، كتاب «الأدب»، باب ما قيل في ذي الوجهين، حديث (٦٠٥٨)، ومسلم (١٩٥٨/٤)، كتاب «فضائل الصحابة»، باب خيار الناس، حديث (٢٥٢٦/١٩٩)، بلفظ: «تجدون من شر الناس.....» الحديث.

(٢) أخرجه أبو داود (٦٨٤-٦٨٥ / ٢)، كتاب «الأدب»، باب في ذي الوجهين، حديث (٤٨٧٣)، والدارمي (٣١٤/٢)، كتاب «الرقاق»، باب ما قيل في ذي الوجهين، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٨٨)، وابن حبان (١٩٧٩- موارد)، والطيالسي (٥٩- منحة)، رقم (٦١٧٥)، وابن أبي شيبة (٥٥٨/٨) رقم (٥٥١٥)، والبنغوي في «شرح السنة» (٥٢٣- بتحقيقنا)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٩/٤)، رقم (٤٨٨١)، كلهم من طريق شريك بن عبد الله، عن الركين، عن نعيم بن حنظلة، عن عمار بن ياسر مرفوعاً، وصححه ابن حبان.

وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (١٣٧/٣): وسنده حسن.

(٣) الإهالة: الذهن. ينظر: «عمدة الحفاظ» (١٥٣/١).

(٤) أخرجه الطبري (١٦٨/١) برقم (٣٦٤) عن ابن مسعود وناسٍ من أصحاب النبي ﷺ. وبرقم (٣٦٥) عن مجاهد، وذكره السيوطي في «الدر» (٧٠/١) عن ابن مسعود.

كما يقال: طَعَى الْمَاءُ، وَطَعَتِ النَّارُ و ﴿يَعْمَهُونَ﴾: معناه: يترددون حيرة، والعَمَهُ الحيرة من جهة النَّظَر، والعَامِيه الذي كأنه لا يَبْصُرُ.

﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يَبْصُرُونَ ۚ﴾ ﴿١٧﴾ هُمْ بِكُمْ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾ أَوْ كَصَيْبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَنُقُورٌ يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِيِٓءَادَائِهِمْ مِنَ الصَّوْعِ حَذَرُ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ الزُّقُ يُخِفْتُ أَبْصَرَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَنَورًا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا...﴾ إلى قوله: ﴿يَأْيَاهَا النَّاسُ﴾: قال الفخر^(١): اعلم أن المقصود من ضرب المِثَالِ أنه يؤثر في القلوب ما لا يؤثره وصف الشيء في نفسه؛ لأن الغرض من المَثَل تشبيه الخَفِيِّ بِالْجَلِيِّ، والغائب بالشاهد، فيتأكد الوقوف على ماهيته، ويصير الحس مطابقاً للعقل؛ وذلك هو النهاية في الإيضاح؛ ألا ترى أن الترغيب والترهيب إذا وقع مجزئاً عن ضرب مَثَلٍ، لم يتأكد وقوعه في القلب؛ كتأكد مع ضرب المثل، ولهذا أكثر الله تعالى في كتابه المبين، وفي سائر كتبه الأمثال، قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ لَضَرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: ٢١] انتهى.

والمَثَل والمِثْل والمِثْلُ واحدٌ، معناه: الشبيه، قاله أهل اللغة.

و ﴿اسْتَوْقَدَ﴾: قيل: معناه أوقد.

واختلف المتأولون في فعل المنافقين الذي يشبه فعل الذي استوقد ناراً؛ فقالت فرقة: هي فيمن كان آمن، ثم كفر بالنفاق، فإيمانه بمنزلة النار أضاءت، وكفره بعد بمنزلة انطفائها، وذهاب النور، وقالت فرقة، منهم قتادة: نطقهم بـ «لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» والقُرْآن كإضاءة النار، واعتقادهم الكفر بقلوبهم كأنطفائها^(٢)، قال جمهور النحاة: جواب «لَمَّا»: «ذَهَبَ» ويعود الضمير من نورهم على «الذي»، وعلى هذا القول يتم تمثيل المنافق بالمستوقد؛ لأن بقاء المستوقد في ظلمات لا يبصر بقاء المنافق؛ على الخلاف المتقدم.

وقال قوم^(٣): جواب «لَمَّا» مضمّر، وهو «طُفِئَتْ»، فالضمير في «نُورِهِمْ» على هذا

(١) «مفاتيح الغيب» (٢/٦٦).

(٢) ذكره ابن عطية (١/١٠٠).

(٣) ومن هؤلاء أبو القاسم الزمخشري، فقد قال عن جواب «لَمَّا». «محذوف...» كأن قيل: فلما أضاءت ما حوله خمدت فبقوا خابطين في ظلام، متحيرين متحسرين على فوت الضوء، خائبين بعد الكدح في=

للمنافقين، والإخبار بهذا هو عن حال لهم تكون في الآخرة، وهو قوله تعالى: ﴿فَضْرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ...﴾ الآية [الحديد: ١٣] وهذا القول غير قوي.

والأصم: الذي لا يسمع، والأبكم: الذي لا ينطق، ولا يفهم، فإذا فهم، فهو الأخرس، وقيل: الأبكم والأخرس واحد، ووصفهم بهذه الصفات؛ إذ أعمالهم من الخطأ وعدم الإجابة؛ كأعمال من هذه صفته.

و «صُمٌّ»: رفع على خبر الابتداء، إما على تقدير تكرير «أُولَئِكَ»، أو إضمارهم.

وقوله تعالى: ﴿فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ قيل: معناه: لا يؤمنون بوجه، وهذا إنما يصح أن لو كانت الآية في معيّن، وقيل: معناه: فهم لا يرجعون ما داموا على الحال التي وصفهم بها، وهذا هو الصحيح.

﴿أَوْ كَصَيِّبٍ﴾: «أَوْ»: للتخيير، معناه مثلوهم بهذا أو بهذا، والصَّيْبُ المَطَرُ؛ من: ١١ ب صَابَ يَصُوبُ، إذا/ انحط من علو إلى سفلى.

و ﴿ظُلُمَاتٍ﴾: بالجمع: إشارة إلى ظلمة الليل وظلمة الدجن، ومن حيث تتراكب وتزيد جُمِعَتْ، وكون الدجن مظلماً هول وغم للنفوس؛ بخلاف السحاب والمطر، إذا انجلّى دجنه، فإنه سارّ جميل.

واختلف العلماء في «الرَّعْدِ»، فقال ابن عباس ومجاهد وشَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ^(١) وغيرهم: هو مَلَكٌ يزجرُ السحابَ بهذا الصوت المسموع كلما خالفت سحابة، صاح بها، فإذا اشتد غضبه، طارت النار من فيه، فهي الصواعق، وأسم هذا الملك: الرَّعْدُ^(٢).

= إحياء النار... وجعل هذا أبلغ من ذكر الجواب، وجعل جملة قوله: ﴿ذهب الله بنورهم﴾ مستأنفة أو بدلاً من جملة التمثيل.

وقد رد عليه أبو حيان - كما ذكر السمين عنه - بوجهين: أحدهما: أن هذا تقدير مع وجود ما يغني عنه، فلا حاجة إليه؛ إذ التقديرات إنما تكون عند الضرورات. والثاني: أنه لا تبدل الجملة الفعلية من الجملة الاسمية.

ينظر: «الكشاف» (٧٣/١)، و «البحر المحيط» (٢١٣/١)، و «الدر المصون» (١٣٢/١).

(١) شهر بن حوشب الأشعري، فقيه قارىء، من رجال الحديث. شامي الأصل، سكن «العراق»، وكان يتزناً بزي الجند، ويسمع الغناء بالآلات. وولي بيت المال مدة، وهو متروك الحديث. وكان ظريفاً، قال له رجل: إني أحبك، فقال: ولم لا تحبني وأنا أخوك في كتاب الله، ووزيرك على دين الله، ومؤتني على غيرك.

ينظر: «الأعلام» (١٧٨/٣)، «تهذيب التهذيب» (٣٦٩/٤)، و «التاج» (٢١٤/١).

(٢) ذكره ابن عطية (١٠٢/١)، والبغوي في «تفسيره» (٥٣/١)، والقرطبي (١٨٧/١).

وقيل: الرُّغْدُ مَلَكٌ، وهذا الصوت تَسْبِيحُهُ.

وقيل: الرعد: اسم الصوتِ المسموع؛ قاله علي بن أبي طالب^(١).

وأكثر العلماء على أن الرعد ملكٌ، وذلك صوته يَسْبَحُ ويزجرُ السحاب. واختلَفوا في البرق.

فقال علي بن أبي طالب؛ وروي عن النبي ﷺ: «هُوَ مِخْرَاقٌ حَدِيدٌ بِيَدِ الْمَلِكِ يَسُوقُ بِهِ السَّحَابَ» وهذا أصحُّ ما روي فيه^(٢).

وقال ابن عباس: هو سَوَوطُ نور بيدِ الْمَلِكِ يزجي به السَّحَابُ^(٣)، وروي عنه: أن البرق مَلَكٌ يترأى^(٤).

واختلف المتأولون في المقصِدِ بهذا المثل، وكيف تترتب أحوالُ المنافقين المُوَازِنَةُ لما في المثل من الظلماتِ والرَّغْدِ والبرقِ والصواعقِ.

فقال جمهور المفسرين: مَثَلُ اللَّهِ تعالى الْقُرْآنَ بالصَّيْبِ، فما فيه من الإشكالِ عليهم والعَمَى هو الظلماتُ، وما فيه من الوعيدِ والزجرِ هو الرُّغْدُ، وما فيه من النورِ والحُجَجِ الباهرةِ هو البرقُ، وتخوفهم ورؤعهم وحذرهم هو جَعْلُ أصابعهم في آذانهم، وقَضْحُ نفاقهم، واشتهازُ كفرهم، وتكاليفُ الشرع التي يكرهونها من الجهادِ والزكاةِ ونحوه هي الصواعقُ، وهذا كله صحيحٌ بينٌ.

وقال ابنُ مسعود: إن المنافقين في مجلسِ رسولِ اللَّهِ ﷺ كانوا يجعلون أصابعهم في آذانهم؛ لئلا يسمِعوا القرآنَ، فضربَ اللَّهُ المثلَ لهم^(٥)، وهذا وفاقٌ لقول الجمهورِ.

و ﴿مَحِيْطٌ بِالْكَافِرِيْنَ﴾ معناه: بعقابهم، يقال: أحاط السلطان بفلانٍ، إذا أخذه أخذاً حاصراً من كل جهة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَحِيْطَ بِثَمَرِهِ﴾ [الكهف: ٤٢].

(١) ذكره البغوي في «تفسيره» (٥٣/١)، وابن عطية (١٠٢/١)، والقرطبي (١٨٧/١).

(٢) أخرجه البيهقي في «سننه» (٣٦٣/٣)، كتاب «صلاة الاستسقاء»، باب ما جاء في الرعد، عن علي موقوفاً وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٩٦/٤)، وعزاه لابن أبي الدنيا في كتاب «المطر»، وابن جرير، وابن المنذر، والبيهقي، والخرائطي في «مكارم الأخلاق».

(٣) ذكره الماوردي في «التفسير» (٨٢/١)، والبغوي (٥٣/١)، والقرطبي (١٨٧/١).

(٤) ذكره ابن عطية الأندلسي (١٠٢/١)، والقرطبي (١٨٨/١).

(٥) ذكره ابن عطية الأندلسي (١٠٣/١).

و ﴿يَكَاذُ﴾ فعل ينفي المعنى مع إيجابه، ويوجبه مع النفي^(١)، فهنا لم يخطف البرق الأَبصار، والخطفُ: الانتزاعُ بسرعة، ومعنى ﴿يَكَاذُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾، تكاد حجج القرآن وبراهينه وآياته الساطعة تبهرهم، ومن جعل البرق في المثل الزجر والوعيد، قال: يكاد ذلك يصيبهم.

و «كُلَّمَا»: ظرف، والعامل فيه «مَشَوْا»، و «قَامُوا» معناه: ثَبَتُوا، ومعنى الآية فيما روي عن ابن عباس وغيره: كُلَّمَا سَمِعَ الْمَنَافِقُونَ الْقُرْآنَ، وَظَهَرَتْ لَهُمُ الْحُجُجُ، أَنَسُوا وَمَشَوْا مَعَهُ، فَإِذَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا يَعْمَهُونَ فِيهِ، وَيَضِلُّونَ بِهِ، أَوْ يَكْلُفُونَهُ، قَامُوا، أَي: ثَبَتُوا عَلَى نِفَاقِهِمْ.

وروي عن ابن مسعود؛ أَنَّ معنى الآية: كُلَّمَا صَلَحَتْ أحوالهم في زروعهم ومواشيهم، وتوالت عليهم النعم، قالوا: دين محمد دين مبارك، وإذا نزلت بهم مصيبة أو أصابتهم شدة، سَخَطُوا وَثَبَتُوا فِي نِفَاقِهِمْ^(٢).

وَوُحِدَ السَّمْعُ؛ لأنه مصدر يقع للواحد والجمع.

وقوله سبحانه: ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ لفظه العموم، ومعناه عند المتكلمين: فيما يجوز وصفه تعالى بالقدرة عليه، وقديرٌ بمعنى قَادِرٍ، وفيه مبالغة، وَخَصَّ هنا سبحانه صفته التي هي القدرة - بالذِّكْر؛ لأنه قد تقدّم ذكر فعلٍ مضمّن الوعيد والإخافة، فكان ذكر القدرة مناسباً لذلك.

١١٢

(١) وزعم جماعة منهم ابن جني وأبو البقاء وابن عطية أَنَّ نفيها إثبات وإثباتها نفي، حتى أَلْغَزَ بعضهم فيها فقال: [الطويل]

أَنُخَوِّيَ هَذَا الْعَصْرَ مَا هِيَ لَفْظَةٌ جَرَتْ فِي لِسَانِي جُرْهُمَ وَتُمُودُ
إِذَا نُفِيَتْ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَثْبِتَتْ وَإِنْ أَثْبِتَتْ قَامَتْ مَقَامَ جُحُودِ
وَخَكَّوْا عَنْ ذِي الرُّمَةِ أَنَّهُ لَمَّا أَتَشَدَّ قَوْلُهُ: [الطويل]

إِذَا غَيَّرَ النَّاسُ الْمَجْبُوبِينَ لَمْ يَكْدُ رَسِيسُ الْهَوَى مِنْ حُبِّ مَيَّةٍ يَبْرَحُ
عَيَّبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَكْدُ يَبْرَحُ فَيَكُونُ قَدْ بَرَحَ، فَعَيَّرَهُ إِلَى قَوْلِهِ: «لَمْ يَزَلْ» أَوْ مَا هُوَ بِمَعْنَاهُ، وَالَّذِي غَرَّ
هَؤُلَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَذَبِّحُوها وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] قالوا: فَمَهِيَ هُنَا مَنَفِيَّةٌ وَخَبَرُهَا مُثَبَّتٌ فِي
الْمَعْنَى، لِأَنَّ الذَّبْحَ وَقَعَ لِقَوْلِهِ: ﴿فَذَبِّحُوها﴾. والجواب عن هذه الآية من وَجْهَيْنِ:
أحدهما: أَنَّهُ يُحْمَلُ عَلَى اخْتِلَافِ وَقَتَيْنِ، أَي: ذَبَّحُوها فِي وَقْتٍ، وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ فِي وَقْتٍ آخَرَ.
والثاني: أَنَّهُ عُبِّرَ بِنَفْيِ مَقَارِبَةِ الْفِعْلِ عَنْ شِدَّةِ تَعَتُّبِهِمْ وَعُسْرِهِمْ فِي الْفِعْلِ. وَأَمَّا مَا حَكَّوْهُ عَنْ ذِي الرُّمَةِ فَقَدْ
غَلَطَ الْجُمْهُورُ ذَا الرُّمَةِ فِي رَجُوعِهِ عَنْ قَوْلِهِ وَقَالُوا: هُوَ أَتْلَغُ وَأَحْسَنُ مِمَّا غَيَّرَ إِلَيْهِ.

ينظر: «الدر المصون» (١/١٤٠).

(٢) ينظر: ابن عطية (١/١٠٤).

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٢١) الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٢) وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٢٣) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَأْزَنُوا النَّارَ الَّتِي أُفُودَهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿ (٢٤)

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُم...﴾ الآية: «يَا»: حرفُ نداء، وفيه تنبيه، و «أَيُّ» هو المنادي، قال مجاهد: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ حيث وقع في القرآن مكي، و ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ مدني^(١).

قال *ع^(٢): قد تقدّم في أول السورة؛ أنها كلها مدنية، وقد يجيء في المديني: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ﴾.

وأما قوله في: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فصحيح.

﴿اعْبُدُوا رَبَّكُم﴾: معناه: وحّدوه، وخصّوه بالعبادة، وذكر تعالى خلقه لهم؛ إذ كانت العرب مقرة بأن الله خلقها، فذكر ذلك سبحانه حجة عليهم، ولعل في هذه الآية قال فيها كثير من المفسرين: هي بمعنى إيجاب التقوى، وليست من الله تعالى بمعنى ترج وتوقع، وفي «مختصر الطبري»: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ عن مجاهد، أي: لعلكم تطيعون^(٣)، والتقوى التوقي من عذاب الله بعبادته، وهي من الوقاية، وأما «لعل» هنا، فهي بمعنى «كَي» أو «لام كَي»، أي: لتتقوا، أو لكي تتقوا، وليست هنا من الله تعالى بمعنى الترجي، وإنما هي بمعنى كَي، وقد تجيء بمعنى «كَي» في اللغة؛ قال الشاعر: [الطويل]

وَقُلْتُمْ لَنَا كُفُّوا الْحُرُوبَ لَعَلَّنَا نَكُفُّ وَوَقَفْتُمْ لَنَا كُلَّ مَوْثِقٍ^(٤)

(١) ينظر المصدر السابق، والقرطبي (١/١٩٤).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/١٠٥).

(٣) أخرجه الطبري (١/١٩٦) برقم (٤٧٤)، والسيوطي في «الدر» (١/٧٤)، وعزاه لوكيع، وعبد بن حميد، وابن جرير، وأبي الشيخ.

(٤) وبعده:

فَلَمَّا كَفَفْنَا الْحَرْبَ كَانَتْ غُهُودُكُمْ كَلَمَعَ سَرَابٍ فِي الْمَلَأِ مُتَأَلِّقٍ

وهما بلا نسبة في «تفسير الطبري» (١/٣٦٤)، و «القرطبي» (١/٢٢٧، ١٢/٢٨٢)، و «زاد المسير» (٤٨/١)، و «الدر المصون» (١/٤٧)، و «الحامسة البصرية» (١/٥٦). والشاهد فيه «لعل»: استعمالها =

انتهى .

قال * ع^(١) : * وقال سيبويه^(٢) : ورؤساء اللسان : هي على بابها ، والترجي والتوقع إنما هو في حيز البشر ، أي : إذا تأملتم حالكم مع عبادة ربكم ، رجوتُمْ لأنفسكم التقوى ، و «لعل» : متعلقة بقوله : «اعبدوا» ، ويتجه تعلقها بـ «خَلَقَكُمْ» أي : لَمَّا وُلِدَ كُلُّ مولود على الفطرة ، فهو إن تأمله متأمل ، توقع له ورجا أن يكون متقيًا ، و «تَتَّقُونَ» : مأخوذ من الوقاية ، وجعل بمعنى «صَيَّرَ» في هذه الآية ؛ لتعديها إلى مفعولين ، و «فَرَّاشًا» معناه : تفتريشونها ، و «السَّمَاء» قيل : هو اسم مفرد ، جمعه سماوات ، وقيل : هو جمع ، واحده سَمَاوَة ، وكلُّ ما ارتفع عليك في الهواء ، فهو سماء ، ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ﴾ يريد السحاب ، سمي بذلك تجوُّزًا ؛ لَمَّا كان يلي السماء ، وقد سَمَّوُا المطر سماءً للمجاورة ؛ ومنه قول الشاعر : [الوافر]
إِذَا نَزَلَ السَّمَاءُ بِأَرْضِ قَوْمٍ رَعَيْنَاهُ وَإِنْ كَانُوا غَضَابًا^(٣)
فتجوز أيضاً في «رَعَيْنَاهُ» .

وواحد الأنداد نَدٌّ ، وهو المقاوم والمضاهي ، واختلف المتأولون من المخاطب بهذه الآية ، فقالت جماعة من المفسرين : المخاطبُ جميع المشركين ، فقوله سبحانه على هذا : ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ يريد العلم الخاص في أنه تعالى خلق ، وأنزل الماء ، وأخرج الرزق ، وقيل : المراد كفَّار بني إسرائيل ، فالمعنى : وأنتم تعلمون من الكتب التي عندكم أن الله لا

= الشاعر هنا مجردة من الشك بمعنى «لام كي» . يقول : كفوا الحروب لنكف ، ولو كانت «لعل» هنا شكاً لم يوثقوا لهم كل موثق . ينظر : «أمالى ابن الشجري» (١ : ٧١) ، والملا : الصحراء ، والأرض الواسعة . (١) ينظر : «المحرر الوجيز» (١ / ١٠٥) .

(٢) عمرو بن عثمان بن قنير الحارثي بالولاء ، أبو بشر ، الملقب «سيبويه» : إمام النحاة ، وأول من بسط علم النحو . ولد في إحدى قرى «شيراز» ، وقدم «البصرة» ، فلزم الخليل بن أحمد ، ففاقه ، وصنف كتابه المسمى «كتاب سيبويه» في النحو . لم يصنع قبله ولا بعده مثله ، ناظر الكسائي وأجازه الرشيد بعشرة آلاف درهم . كان أيقناً جميلاً ، توفي شاباً ، ولد سنة (١٤٨هـ) ، وتوفي سنة (١٨٠هـ) . ينظر : «ابن خلكان» (١ : ٣٨٥) ، «البداية والنهاية» (١٠ : ١٧٦) ، «الأعلام» (٥ / ٨١) .

(٣) البيت لمعود الحكماء . انظر : «تأويل مشكل القرآن» (١٣٥) ، الأصبهاني (٢١٤) ، الصاحبي (٦٣) ، «معجم الشعراء» (٣٩١) ، «المفضليات» (٣٥٩) ، «الصناعتين» (٢١٢) ، «معجم مقاييس اللغة» (٣ / ٩٨) ، «العمدة» (١ / ٢٣٧) ، وفيه النسبة لجريز بن عطية ، «معاهد التنصيص» (٢ / ٢٦٠) .

والشاهد فيه : الاستخدام ، وهو أن يراد بلفظ له معنيان : أحدهما ، ثم يراد بضمير الآخر ، أو يراد بأحد ضميريه أحدهما ، ثم يراد بالآخر الآخر ، فالأول كما في البيت هنا ، فإنه أراد بالسماء الغيث ، وبالضمير الراجع إليه من «رعيناه» النبت .

نذ له، وقال ابنُ فُورَك^(١): يحتمل أن تتناول الآية المؤمنين.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ﴾، أي: في شك، ﴿فَاتَّوُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ﴾: الضمير في «مِثْلِهِ» عند الجمهور: عائد على القرآن^(٢)، ﴿وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ﴾، أي: مَنْ شهدكم وحضركم من عون ونصير؛ قاله ابنُ عَبَّاس^(٣): ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، أي: فيما قلتُم من أنكم تقدرون على معارضته. ويؤيد هذا القول ما حكى عنهم في آية أخرى: / ١٢ ب ﴿لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا﴾ [الأنفال: ٣١]، وفي قوله جل وعلا: ﴿وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ إثارة لِهَمِّهِمْ، وتحريك لفوسهم؛ ليكون عجزهم بعد ذلك أبدع، وهو أيضاً من الغيوب التي أخبر بها القرآن.

وقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ﴾: أمر بالإيمان وطاعة الله، قال الفخر^(٤) ولما ظهر عجزهم عن المعارضة، صح عندهم صدق النبي ﷺ وإذا صح ذلك، ثم لزموا العناد، استوجبوا العقاب بالنار، واتقاء النار يوجب ترك العناد؛ فأقيم قوله: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ﴾ مقام قوله: «وَاتَرُكُوا الْعِنَادَ»، ووصف النار بأنها تنقد بالناس والحجارة؛ وذلك يدل على قوتها، نجانا الله منها برحمته الواسعة.

وقرَنَ الله سبحانه النَّاسَ بالحجارة؛ لأنهم اتخذوها في الدنيا أصناماً يعبدونها؛ قال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبٌ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] فأحدى الآيتين مفسرة للأخرى، وهذا كتعذيب مانعي الزكاة بنوع ما منعوا، انتهى.

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/١٠٦). وابن فُورَك هو: محمد بن الحسين بن فُورَك، أبو بكر الأصفهاني، المتكلم، الأصولي، الأديب، النحوي، الواعظ، أخذ طريقة أبي الحسن الأشعري، عن أبي الحسن الباهلي وغيره، أحبى الله تعالى به أنواعاً من العلوم، وبلغت مصنفاته الشيء الكثير، وجرت له مناظرات عظيمة. مات سنة (٤٠٦). انظر: «طبقات ابن قاضي شهبه» (١/١٩٠)، «طبقات السبكي» (٣/٥٢)، «تبيين كذب المفتري» ص (٢٣٢). «الأعلام» (٦/٣١٣)، «مرآة الجنان» (٣/١٧)، «النجوم الزاهرة» (٤/٢٤٠).

(٢) وقال قوم آخرون: إن معنى قوله تعالى: ﴿فَاتَّوُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ﴾: من مثل محمد من البشر؛ لأن محمداً بشر مثلكم، يعني لأنه لم يكن قرأ الكتب ولا درس، فاتوا بسورة فيها حق من مثل محمد، كما جاء بذلك ﷺ.

ينظر: «تفسير الطبري» (١/٣٧٤)، و «بحر العلوم» للسمرقندي (١/١٠٢).

(٣) أخرجه الطبري (٢٠١/٢٠٢) برقم (٤٩٦)، وذكره ابن عطية (١/١٠٧)، والسيوطي في «الدر» (١/٧٧)، وعزاه لابن جرير، وابن إسحاق، وابن أبي حاتم.

(٤) ينظر: «مفاتيح الغيب» (٢/١١٢).

﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٢٥)

قوله تعالى: ﴿وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات...﴾ الآية.

﴿بَشِّرْ﴾: مأخوذ من البَشَرَة؛ لأن ما يبشر به الإنسان من خير أو شر يظهر عنه أثر في بَشَرَة الوجه، والأغلب استعمال البَشَرَة في الخير، وقد تستعمل في الشر مقيّدة به؛ كما قال تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤] ومتى أطلق لفظ البَشَرَة، فإنما يحمل على الخير، وفي قوله تعالى: ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ ردّ على من يقول: إن لفظة الإيمان بمجرد ما تقتضي الطاعات؛ لأنه لو كان كذلك، ما أعادها، و ﴿جَنَّاتٍ﴾ جمع جَنَّة، وهي بستان الشجر والنخل، وبستان الكرم، يقال له الفِرْدَوْسُ، وروى النسائي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أَنَّ ثِيَابَ الْجَنَّةِ تَشَقُّ عَنْهَا ثَمَرُ الْجَنَّةِ»^(١)، وروى الترمذي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أَنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً إِلَّا وَسَاقُهَا مِنْ دَهَبٍ»، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن^(٢). انتهى من «التذكرة»^(٣).

* ت * : وفي الباب عن ابن عباس، وجريّر بن عبد الله، وغيرهما: وسُمِّيَتِ الْجَنَّةُ جَنَّةً؛ لأنها تجنّ من دخلها^(٤)؛ أي: تستره، ومنه المَجَنُّ، وَالْجَنُّ، وَجَنُّ اللَّيْلِ.

و ﴿مِنْ تَحْتِهَا﴾ معناه من تحت الأشجار التي يتضمَّنُها ذكر الجنة.

* ت * : ومن أعظم البَشَارَاتِ أَنَّ هذه الأمة هم ثلثا أهل الجَنَّةِ، وقد خرّج أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُلُثَا أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنَّ أَهْلَ

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه الترمذي (٤/ ٦٧١-٦٧٢)، كتاب «صفة الجنة»، باب ما جاء في صفة شجرة الجنة، حديث (٢٥٢٥)، وأبو يعلى (١١/ ٥٧)، رقم (٦١٩٥)، وابن حبان (٢٦٢٤-موارد)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣/ ٢٤٠)، رقم (٤٠٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠٨/٥)، كلهم من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقال الترمذي: حسن غريب. وصححه ابن حبان.

(٣) «التذكرة»، تحقيق الدكتور السيد الجميلي، ص (٦٠٧)، وفيها قول الترمذي: حديث حسن غريب.

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (١٠٨/١).

(٥) عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان القنس (بموحدة)، مولا هم، أبو بكر بن أبي شيبة، الكوفي الحافظ. أحد الأعلام، وصاحب «المصنف». عن شريك، وهشيم، وابن المبارك، وجريّر بن=

الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِشْرُونَ وَمِائَةً صَفٍّ، وَإِنَّ أُمَّتِي مِنْ ذَلِكَ ثَمَانُونَ صَفًّا»^(١)، وخُرج ابن ماجه والترمذي عن بُريدة بن حُصَيْنِب^(٢) قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةً صَفٍّ؛ ثَمَانُونَ مِنْهَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَرْبَعُونَ مِنْ سَائِرِ الْأُمَمِ»، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن^(٣).

= عبد الحميد، وابن عينة، وخلق. وعنه البخاري، ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه، وأبو زرعة، وعثمان بن حُرَّاذ، وأحمد بن علي المروزي، وخلق. قال أبو زرعة: ما رأيت أحفظ منه. وقال الخطيب: كان متقناً حافظاً، صنف التفسير وغيره. وقال نفطويه: اجتمع في مجلسه نحو ثلاثين ألفاً. قال البخاري: مات سنة خمس وثلاثين ومائتين.

ينظر: «الخلاصة» (٩٤/٢)، و «تهذيب التهذيب» (٢/٦)، و «الجرح والتعديل» (٧٣٧/٥).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٧٠/١١).

(٢) هو: بُريدة بن الحُصَيْنِب بن عبد الله بن الحارث بن الأعرج بن سعد بن رزاح بن عدي بن سهم بن مازن بن الحارث بن سلامان بن أسلم بن أفصى بن حارثة بن عمرو بن عامر... أبو عبد الله. وقيل: أبو سهل. وقيل: أبو ساسان. وقيل أبو الحُصَيْنِب. الأسلمي. قال ابن الأثير في «الأسد»: أسلم حين مر به النبي ﷺ مهاجراً هو ومن معه، وكانوا نحو ثمانين بيتاً، ف صلى رسول الله ﷺ العشاء الآخرة، فصلوا خلفه، وأقام بأرض قومه ثم قدم على رسول الله ﷺ بعد «أحد»، فشهد معه مشاهدته، وشهد الحديبية وبيعة الرضوان تحت الشجرة.

وكان من ساكني «المدينة» ثم تحول إلى «البصرة»، وابتنى بها داراً، ثم خرج منها غازياً إلى «خراسان» فأقام بـ «مرو» حتى مات ودفن بها، وبقي ولده بها.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٢٠٩/١)، «الإصابة» (١٥١/١)، «الثقات» (٢٩/٣)، «الجرح والتعديل» (٤٢٤/٢)، «سير أعلام النبلاء» (٤٦٩/٢)، «الجمع بين رجال الصحيحين» (٦١/١)، «مشاهير علماء الأمصار» (٦٠)، «تقريب التهذيب» (٩٦/١).

(٣) أخرجه الترمذي (٦٨٣/٤)، كتاب «صفة الجنة»، باب ما جاء في صف أهل الجنة، حديث (٢٥٤٦)، وأحمد (٣٤٧/٥)، كلاهما من طريق ضرار بن مرة، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه مرفوعاً.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وقد روي هذا الحديث عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن النبي ﷺ مرسلاً، ومنهم من قال: عن سليمان بن بريدة، عن أبيه. اهـ.

قلت: أما الطريق المرسل والذي أشار إليه الترمذي، فأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (ص ٥٤٨)، رقم (١٥٧٢) من طريق سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٣٣-١٤٣٤)، كتاب «الزهد»، باب صفة أمة محمد ﷺ، حديث (٤٢٨٩)، والدارمي (٣٣٧/٢)، كتاب «الرقائق»، باب في صفوف أهل الجنة، والحاكم (٨٢/١) من طرق عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه مرفوعاً. وعند الدارمي: عن علقمة، عن سليمان قال: أراه عن أبيه. وللحديث شاهد من حديث أبي موسى.

ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧٣/١٠)، وقال: رواه الطبراني، وفيه القاسم بن غصن، وهو ضعيف.

انتهى من «التذكرة»^(١) للقرطبي.

﴿والأنهار﴾: المياه في مجاريها المتطاولة الواسعة؛ مأخوذة من أنهزث، أي: وسعت؛ ومنه قول النبي ﷺ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَكُلُّهُ»^(٢). ومعناه: ما وسع الذبح؛ حتى جرى الدم كالنهر، ونسب الجري إلى النهر، وإنما يجري الماء تجوؤاً؛ كما قال سبحانه: ﴿وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] وروي أن أنهار الجنة ليست في أخاديد؛ إنما تجري على سطح أرض الجنة منضبطة.

وقولهم: ﴿هَذَا الَّذِي رَزَقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾: إشارة إلى الجنس، أي: هذا من الجنس الذي رزقنا منه من قبل، والكلام يحتمل/ أن يكون تعجباً منهم، وهو قول ابن عباس^(٣)، ويحتمل أن يكون خبراً من بعضهم لبعض؛ قاله جماعة من المفسرين، وقال الحسن، ومجاهد: يرزقون الثمرة، ثم يرزقون بغدها مثل صورتها، والطعم مختلف، فهم يتعجبون لذلك، ويخبر بعضهم بعضاً^(٤)، وقال ابن عباس: ليس في الجنة شيء مما في الدنيا سوى

= وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٢١٥): سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه القاسم بن غصن، عن موسى الجهني، عن أبي بردة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «أهل الجنة عشرون ومائة صف، أمي منهم ثمانون صفاً» قالوا: هذا خطأ؛ إنما هو موسى الجهني، عن الشعبي، عن النبي ﷺ مرسل. قالوا: والخطأ من القاسم. قلت: ما حال القاسم؟؟؟ قالوا: ليس بقوي.

(١) ينظر: «التذكرة» (٢/٥٠٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٦٣-٤٦٤)، والبخاري (٩/٦٧٢)، كتاب «الذبائح والصيد»، باب إذا أصاب القوم غنيمة...، حديث (٥٥٤٣)، ومسلم (٣/١٥٥٨)، كتاب «الأضاحي»، باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم، حديث (١٩٦٨/٢٠)، وأبو داود (٣/٢٤٧)، كتاب «الأضاحي»، باب في الذبيحة بالمروة، حديث (٢٨٢١)، والترمذي (٤/٨١)، كتاب «الأحكام والفوائد»، باب ما جاء في الزكاة بالقصب وغيره، حديث (١٤٩١)، والنسائي (٧/٢٢٦)، كتاب «الضحايا»، باب في الذبح بالسن، وابن ماجه (٢/١٠٦)، كتاب «الذبائح»، باب ما يذكر به، حديث (٣١٧٨). والدارمي (٢/٨٤)، كتاب «الأضاحي»، باب: في البهيمة إذا نذت، وعبد الرزاق (٤/ ٤٦٥-٤٦٦)، رقم (٨٤٨١)، والطبراني (٩٦٣)، وابن الجارود (٨٩٥)، والحميدي (١/١٩٩)، رقم (٤١٠)، وابن حبان (٥٨٥٦-الإحسان)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/١٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٤/٣٢١)، رقم (٤٣٨٠)، ٤٣٨١، ٤٣٨٢، ٤٣٨٣، ٤٣٨٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٦/ ١٨-بتحقيقنا)، من طريق عباية بن رفاع، عن رافع بن خديج قال: قلت يا رسول الله، إنا نلقى العدو غداً، وليس معنا مئذ، فقال النبي ﷺ: «ما أنهر الدم، وذكر اسم الله عليه، فكلوا ما لم يكن سئاً، أو ظفراً، وسأحدثكم عن ذلك؛ أما السن فعظم، وأما الظفر فمدى الحبشة».

(٣) ذكره ابن عطية الأندلسي (١/١٠٩)، والماوردي (١/٨٦)، وابن كثير (١/٦٢).

(٤) أخرجه الطبري (١/٢٠٩) برقم (٥٢٨)، وعبد الرزاق في تفسيره (١/٤١)، وذكره البغوي في «التفسير» =

الأسماء، وأما الذوات فمتباينة^(١)، وقال بعض المتأولين: المعنى أنهم يرون الثمر، فيميزون أجناسه حين أشبه منظره ما كان في الدنيا، فيقولون: هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا، وقال قوم: إن ثمر الجنة إذا قطف منه شيء، خرج في الحين في موضعه مثله، فهذا إشارة إلى الخارج في موضع المجني.

وقوله تعالى: ﴿مُتَشَابِهًا﴾ قال ابن عباس وغيره: معناه يشبه بعضه بعضاً في المنظر، ويختلف في الطعم^(٢)، و ﴿أَزْوَاجٌ﴾: جمع زوج، ويقال في المرأة: زوجة، والأول أشهر، و ﴿مُطَهَّرَةٌ﴾: أبلغ من طاهرة، أي: مُطَهَّرَةٌ من الحيض، والبُرْأق، وسائر أقدار الآدميات، والخلود: الدوام، وخرج ابن ماجة عن أسامة بن زيد^(٣)؛ قال: قال النبي ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ لِأَصْحَابِهِ: «أَلَا مُشَمَّرٌ لِلْجَنَّةِ؟ فَإِنَّ الْجَنَّةَ لَا خَطَرَ^(٤) لَهَا؛ هِيَ، وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، نُورٌ

= (٥٦/١)، وابن عطية الأندلسي (١٠٩/١)، والماوردي (٨٦/١)، والسيوطي في «الدر» (٨٣/١)، وعزاه لوكيع، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وذكره ابن كثير (٦٣/١).

(١) أخرجه الطبري (٢١٠/١) برقم (٥٣٥)، وذكره السمرقندي (١٠٤/١)، والبيهقي في التفسير (٥٦/١)، وابن عطية الأندلسي (١٠٩/١)، والماوردي (٨٦/١)، والقرطبي (٢٠٦/١)، وابن كثير (٦٣/١)، والسيوطي في «الدر» (٨٢/١)، وعزاه لمسدّد، وهناد في «الزهد»، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «البعث».

(٢) أخرجه الطبري (٢٠٩/١) برقم (٥٢٤)، وذكره البيهقي في التفسير (٥٦/١)، وابن عطية (١٠٩/١)، والماوردي (٨٦/١)، وابن كثير (٦٣/١).

(٣) أسامة بن زيد بن شراحيل بن عبد العزى بن زيد بن امرئ القيس بن عامر بن النعمان بن عامر بن عبد ود بن عوف بن كنانة بن بكر، أبو يزيد، وأبو خارجة، وأبو محمد، وأبو زيد الحب بن الحب الكلبي.

أمه: أم أيمن حاضنة النبي ﷺ. ولد في الإسلام، ومناقبه كثيرة، وأحاديثه شهيرة، وكان سكن «المزة» من عمل «دمشق»، ثم رجع فسكن وادي القرى، ثم نزل إلى «المدينة» فمات بها بـ «الجرف». روى ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «إن أسامة بن زيد لأحب إليّ (أو من أحب الناس إليّ)، وأنا أرجو أن يكون من صالحكم، فاستوصوا به خيراً».

قيل: توفي في آخر خلافة معاوية، وقيل: مات سنة (٥٤).

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٧٩/١)، «الإصابة» (٢٩/١)، «الاستيعاب» (٧٥/١)، «الاستبصار» (٣٤)، «الكاشف» (١٠٤/١)، «صفة الصفوة» (٥٢١/١)، «بقي بن مخلد» (٣٣)، «تجريد أسماء الصحابة» (١٣/١)، «التاريخ الكبير» (٢٠/٢)، «التاريخ لابن معين» (٢٢/٣).

(٤) قوله ﷺ: «لا خطر لها» أي لا عوض لها ولا مثل. والخطر بالتحريك - في الأصل: الزهن وما يخاطر عليه. ومثل الشيء، وعذله، ولا يقال إلا في الشيء الذي له قدر ومزية. ينظر: «النهاية» (٤٦/٢).

يَتَلَأَلُ، وَرِيحَانَةٌ تَهْتَزُّ، وَقَصْرٌ مَشِيدٌ، وَنَهْرٌ مُطَرَّدٌ، وَفَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ تَضِيحُهَا؛ وَرَوْجَةٌ حَسَنَاءُ جَمِيلَةٌ، وَحُلُلٌ كَثِيرَةٌ فِي مَقَامٍ أَبَدٍ فِي حَبْرَةٍ^(١) وَنَضْرَةٌ، فِي دَارٍ عَالِيَةٍ سَلِيمَةٍ بَهِيَّةٍ، قَالُوا: نَحْنُ الْمُشْمَرُونَ لَهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قُولُوا: إِنَّ شَاءَ اللَّهُ»، ثُمَّ ذَكَرَ الْجِهَادَ وَحَضَّ عَلَيْهِ^(٢) انتهى من «التذكرة»^(٣).

وقوله: لَا خَطَرَ لَهَا؛ بفتح الطاء: قيل: معناه: لَا عِوَضَ لَهَا.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ (٢٦) الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٢٧﴾ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَنًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾: لما كان الجليلُ القدرُ في الشاهد لا يمنعه من الخوض في نازل القولِ إِلَّا الْحَيَاءُ مِنْ ذَلِكَ، رَدَّ اللَّهُ بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا﴾؛ على القائلين كيف يضرب الله مثلاً

(١) الخبرة: الثَّعْمَةُ وسعة العيش، وكذلك الجبور. ينظر: «النهاية» (٣٢٧/١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٤٤٨/٢ - ١٤٤٩)، كتاب «الزهد»، باب صفة الجنة، حديث (٤٣٣٢)، وابن حبان (٢٦٢٠ - موارد)، والطبراني في «الكبير» (١٦٢ - ١٦٣)، رقم (٣٨٨)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٣٠٤/١)، وأبو نعيم في «صفة الجنة»، رقم (٢٤)، والبيهقي في «البعث والنشور» (ص ٢٣٣)، رقم (٣٩١)، كلهم من طريق الضحاك المعافري، عن سليمان بن موسى، عن كريب مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد مرفوعاً.

وقال البوصيري في «الزوائد»: في إسناده مقال، والضحاك المعافري ذكره ابن حبان في «الثقات» اهـ. قال الحافظ في «التقريب» (٣٧٤/١): الضحاك المعافري مقبول. اهـ. يعني عند المتابعة، وإلا فهو لين كما ذكره هو في مقدمة «التقريب».

والحديث ذكره الهندي في «كنز العمال» (٤٦١/١٤)، وعزاه إلى ابن ماجه، وأبي يعلى، والنسائي، وابن حبان، وأبي بكر بن أبي داود في «البعث»، والرويانى، والرامهرمزي، والطبراني، والبيهقي في «البعث»، وسعيد بن منصور، عن أسامة بن زيد.

تنبيه: عزاه الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» (٥٩/١) إلى ابن ماجه فقط، ولم يعزه للنسائي في «الصغرى»، ولا في «الكبرى»، وأظن أن عزوه للنسائي خطأ من المتقي الهندي.

(٣) ينظر: «التذكرة» (٥٩٦).

بالذُّبَابِ ونحوه.

واختلف في قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾، هل هو من قول الكافرين أو خبر من الله تعالى؟ ولا خلاف أن قوله تعالى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ من قول الله تعالى، والفسق: الخروج عن الشيء، يقال: فَسَقَتِ الْقَارَةُ، إذا خرجت من جحرها، والرُّطْبَةُ، إذا خرجت من قشرها، والفسق في عرف استعمال الشرع: الخروج من طاعة الله عز وجل بكفر أو عصيان.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ﴾: التَّفْضُ: ردُّ ما أبرم على أوله غير مبرم، والعهد: في هذه الآية: التقدم في الشيء، والوَصَاءُ به، وظاهر مما قبل وبعد أنه في جميع الكُفَّار.

*ع^(١): * وكل عهد جائز بين المسلمين، فنقضه لا يحل بهذه الآية، والخاسر الذي نَقَصَ نفسه حظها من الفلاح والفوز، والخسران النقص، كان في ميزان أو غيره.

قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾: هو تقرير وتوبيخ، أي: كيف تكفرون، ونعمه عليكم وقد رتبه هذه، والواو في قوله: ﴿وَكُنْتُمْ﴾ واو الحال.

واختلف في قوله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا...﴾ الآية.

فقال ابن عباس، وابن مسعود، ومجاهد: المعنى: كنتم أمواتاً معدومين قبل أن تخلقوا دارسين؛ كما يقال للشيء الدَّارِسُ: مَيِّتٌ، ثم خلقكم وأخرجكم إلى الدنيا، فأحياكم، ثم يميتكم/ الموت المعهود، ثم يحييكم للبعث يوم القيامة^(٢)، وهذا التأويل هو ١٣ ب أولى ما قيل؛ لأنه هو الذي لا محيد للكفار عن الإقرار به، والضمير في «إِلَيْهِ» عائد على الله تعالى، أي: إلى ثوابه أو عقابه، و ﴿خَلَقَ﴾: معناه: اخترع، وأوجد بعد العدم، و ﴿لَكُمْ﴾: معناه: للإعتبار؛ ويدل عليه ما قبله وما بعده من نَصْبِ الْعَبْرِ: الإحياء والإماتة والاستواء إلى السماء وتسويتها.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾: «ثُمَّ» هنا: لترتيب الأخبار، لا لترتيب الأمر

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/١١٣).

(٢) أخرجه الطبري (١/ ٢٢٢-٢٢٣) برقم (٥٧٦- ٥٨٠) بنحوه، عن ابن عباس، ومجاهد. وذكره ابن عطية الأندلسي (١/١١٤)، والماوردي (١/٩٠)، والسيوطي في «الدر» (١/٨٩)، والقرطبي (١/٢١٣).

في نفسه، و ﴿اسْتَوَى﴾: قال قومٌ: معناه: علا دون كَيْفٍ، ولا تحديدٍ، هذا اختيار الطبري، والتقدير: علا أمره وقدرته وسلطانه، وقال ابن كَيْسَانَ: معناه: قصد إلى السماء.

* ع^(١): أي: بخلقه، واختراعه، والقاعدة في هذه الآية ونحوها منع الثقله وحلول الحوادث، ويبقى استواء القدرة والسلطان.

و ﴿سَوَّاهُنَّ﴾: قيل: جعلهن سواء، وقيل: سوَّى سطوحهنَّ بالإملاس، وقال الثعلبي^(٢): ﴿فسواهن﴾، أي: خلقهن. انتهى. وهذه الآية تقتضي أن الأرض وما فيها خُلِقَ قبل السماء، وذلك صحيحٌ، ثم دحيت الأرض بعد خلق السماء، وبهذا تتفق معاني الآيات هذه والتي في سورة «المؤمن»، وفي «النازعات».

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾: «إِذْ» ليست بزايدة عند الجمهور، وإنما هي معلقة بفعل مقدر، تقديره: واذكر إذ قال، وإضافة «رَبِّ» إلى مُحَمَّدٍ ﷺ، ومخاطبته بالكاف - تشریف منه سبحانه لنبيه، وإظهار لأختصاصه به، و «الملائكة»: واحداً ملكاً، والهاء في «ملائكة» لتأنيث الجُمُوع غير حقيقي، وقيل: هي للمبالغة؛ كَعَلَامَةٍ وَنَسَابَةٍ، والأول أبين.

و ﴿جَاعِلٌ﴾: في هذه الآية بمعنى خَالِقٍ، وقال الحسن وقتادة: جاعلٌ بمعنى فاعل^(٣)، وقال ابن سابط^(٤) عن النبي ﷺ: «إِنَّ الْأَرْضَ هُنَا هِيَ مَكَّةُ؛ لِأَنَّ الْأَرْضَ دُجِيتْ

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/١١٥).

(٢) هو أحمد بن محمد بن إبراهيم، أبو إسحاق النيسابوري الثعلبي. كان إماماً كبيراً، حافظاً للغة بارعاً في العربية، روى عن أبي طاهر بن خزيمة، وأبي محمد المخلدي. أخذ عنه الواحدي. له: «العرائس في قصص الأنبياء» وكتاب «ربيع المذكرين». توفي (٤٢٧هـ).

ينظر ترجمته في: «بغية الوعاة» (١/٣٥٦)، و «النجوم الزاهرة» (٤/٢٨٣)، و «طبقات المفسرين» للداوودي (١/٦٦).

(٣) أخرجه الطبري (١/٢٣٥) برقم (٥٩٧)، وذكره السيوطي في «الدر» (١/٩٣)، عن الحسن، وعزاه لابن جرير.

(٤) عبد الرحمن بن سابط القرشي، الجمحي، المكي، عن عمر، ومعاذ مرسلًا، وعن عائشة بواسطة، في =

مِنْ تَحْتِهَا؛ وَلَا تَهَا مَقَرُّ مَنْ هَلَكَ قَوْمُهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَأَنَّ قَبْرَ نُوحٍ وَهُودٍ وَصَالِحٍ بَيْنَ الْمَقَامِ وَالرُّكْنِ^(١).

و ﴿خَلِيفَةً﴾: معناه: من يخلف.

قال ابن عباس: كانت الجن قبل بني آدم في الأرض، فأفسدوا، وسفكوا الدماء، فبعث الله إليهم قبلاً من الملائكة قتلهم، وألحقَ قُلُوبَهُمْ^(٢) بجزائر البحار، ورؤوس الجبال، وجعل آدم وذريته خليفة^(٣)، وقال ابن مسعود: إنما معناه: خليفة مني في الحكم^(٤).

وقوله تعالى: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يَفْسُدُ فِيهَا...﴾ الآية: قد علمنا قطعاً أن الملائكة لا تعلم الغيب، ولا تسبق القول، وذلك عامٌ في جميع الملائكة، لأن قوله تعالى: ﴿لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ﴾ [الأنبياء: ٢٧] خرج على جهة المدح لهم، قال القاضي ابن الطيب^(٥): فهذه قرينة العموم، فلا يصح مع هذين الشرطين إلا أن يكون عندهم من إفساد الخليفة نبأً ومقدمة.

قال ابن زيد وغيره: إن الله تعالى أعلمهم أن الخليفة سيكون من ذريته قومٌ يفسدون، ويسفكون الدماء^(٦)؛ فقالوا لذلك هذه المقالة: إما على طريق التعجب من استخلاف الله

= مسلم فرد حديث، وسعد، وجابر، وعنه علقمة بن مرثد، وابن جريج، والليث، وخلق. وثقه ابن معين وقال: لم يسمع من أبي أمامة، والدارقطني، وجماعة. قال ابن سعد: مات بمكة سنة ثمانى عشرة ومائة. ينظر: «الخلاصة» (١٣٣/٢)، «تهذيب التهذيب» (١٨٠/٦)، «الثقات» (٦٩/٧).

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١/ ٤٤٨-٤٤٩)، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» (٧٠/١) من طريق عطاء عن ابن سابط به مرفوعاً.

وقال ابن كثير: وهذا مرسل، وفي سنده ضعف.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٩٥/١)، وزاد نسبه إلى ابن عساكر.

(٢) الفل: المنهزمون. ينظر: «لسان العرب» (٣٤٦٦).

(٣) أخرجه الطبري (٢٣٦/١) برقم (٦٠١)، وصححه الحاكم (٢/ ٢٦١)، ووافقه الذهبي، وذكره السيوطي في «الدر» (٩٣/١).

(٤) ذكره ابن عطية الأندلسي (١١٦/١)، والماوردي (٩٥/١).

(٥) محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر، أبو بكر: قاض من كبار علماء الكلام انتهت إليه الرئاسة في مذهب الأشاعرة، ولد في «البصرة» سنة (٣٣٨) هـ، وسكن «بغداد» فتوفي فيها سنة (٤٠٣ هـ)، كان جيد الاستنباط، سريع الجواب. من تصانيفه: «إعجاز القرآن»، و «الإنصاف»، و «مناقب الأئمة»، و «دقائق الكلام»، و «الملل والنحل»، و «هداية المرشدين»، وغير ذلك.

ينظر: «الأعلام» (١٧٦/٦)، «وفيات الأعيان» (٤٨١/١)، «قضاة الأندلس» (٣٧-٤٠)، «تاريخ بغداد» (٣٧٩/٥).

(٦) أخرجه الطبري (٢٤٤/١) برقم (٦١٤-٦١٥-٦١٦)، عن ابن زيد، وابن إسحاق، وابن جريج، وذكره السيوطي في «الدر» (٩٤/١)، عن ابن زيد، وعزاه لابن جرير.

من يعصيه، أو من عصيان من يستخلفه الله في أرضه وينعم عليه بذلك، وإما على طريق الاستعظام والإكبار للفصلين جميعاً؛ الاستخلاف، والعصيان.

١١٤ وقال أحمد بن يحيى / ثعلب^(١) وغيره: إنما كانت الملائكة قد رأته، وعلمت ما كان من إفساد الجن، وسفكهم الدماء في الأرض؛ فجاء قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا...﴾^(٢) الآية؛ على جهة الاستفهام المخض، هل هذا الخليفة يا ربنا على طريقة من تقدم من الجن أم لا؟

وقال آخرون: كان الله تعالى قد أعلم الملائكة؛ أنه يخلق في الأرض خلقاً يفسدون، ويسفكون الدماء، فلما قال لهم سبحانه بعد ذلك: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ﴾ قالوا: رَبَّنَا، ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا...﴾ الآية؛ على جهة الاسترشاد والاستعلام، هل هذا الخليفة هو الذي كان أعلمهم به سبحانه قبل، أو غيره؟ ونحو هذا في «مختصر الطبري»، قال: وقولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا﴾ ليس بإنكار لفعله عز وجل وحكمه، بل استخبار، هل يكون الأمر هكذا، وقد وجه بعضهم بأنهم استعظموا الإفساد وسفك الدماء؛ فكانهم سألوا عن وجه الحكمة في ذلك؛ إذ علموا أنه عز وجل لا يفعل إلا حكمة. انتهى.

* ت: والعقيدة أن الملائكة معصومون، فلا يقع منهم ما يوجب نقصاناً من رتبته، وشريف منزلتهم - صلوات الله وسلامه على جميعهم - والسفك صب الدم، هذا عرقه، وقولهم: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾.

قال بعض المتأولين: هو على جهة الاستفهام؛ كأنهم أرادوا: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ...﴾ الآية، أم نغير عن هذه الحال؟

قال * ع^(٣): وهذا يحسن مع القول بالاستفهام المخض في قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ﴾.

وقال آخرون: معناه: التمدح ووصف حالهم، وذلك جائز لهم؛ كما قال يوسف: ﴿إِنِّي حَفِيزٌ عَلَيْهِمْ﴾ [يوسف: ٥٥]، وهذا يحسن مع التعجب والاستعظام؛ لأن يستخلف الله

(١) هو: أبو العباس أحمد بن يحيى بن يسار، وقيل: سيار الشيباني، المعروف بشعلب، إمام الكوفيين في النحو واللغة. صنف: «المصون في النحو»، و «معاني القرآن»، و «ما تلحن فيه العامة»، و «الفصيح» وغيرها. توفي (٢٩١هـ).

ينظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» (٣٠/١)، و «بغية الوعاة» (٢٩٦/١)، و «غاية النهاية» (١٤٨/١).

(٢) ينظر: ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (١١٧/١).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١١٨/١).

من يعصيه في قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ﴾، وعلى هذا أدبهم بقوله تعالى: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾، ومعنى: ﴿نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾: ننزهك عما لا يليق بصفاتك، وقال ابن عباس وابن مسعود: تسبيح الملائكة صلاتهم لله سبحانه^(١)، وقال قتادة: تسبيحهم قولهم: «سبحان الله»؛ على عرفه^(٢) في اللغة، و ﴿بِحَمْدِكَ﴾: معناه نصل التسبيح بالحمد، ويحتمل أن يكون قولهم: ﴿بِحَمْدِكَ﴾ اعتراضاً بين الكلامين؛ كأنهم قالوا: ونحن نسبح ونقدس، وأنت المحمود في الهداية إلى ذلك، وخرج مسلم في صحيحه عن أبي ذر^(٣)؛ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى؟ إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»، وفي رواية: «سُئِلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَا أَصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»^(٤) وفي صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»^(٥) وهذا الحديث

(١) أخرجه الطبري (٢٤٨/١) برقم (٦١٩)، وذكره البغوي (٦٠/١)، وابن عطية الأندلسي (١١٨/١)، والقرطبي (٢٣٦/١)، وابن كثير (٧١/١).

(٢) أخرجه الطبري (٢٤٨/١) برقم (٦٢٠)، وعبد الرزاق في التفسير (٤٢/١)، وذكره السيوطي في «الدر» (٩٥/١).

(٣) قيل هو: جندب بن جنادة بن سكن. وقيل: عبد الله، وقيل: اسمه: يرير وقيل بالتصغير، والاختلاف في أبيه كذلك، وشهرته: أبو ذر الغفاري. قلت: كان من كبار الصحابة وفضلائهم ومشاهيرهم وزهادهم، قديم الإسلام، قوياً في الحق، صادق للهجة. ولا يتسع المقام للحديث عنه، وقد ألفت في سيرته المؤلفات الكثيرة. توفي بـ «الريذة» سنة (٣١ أو ٣٢).

تنظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٣٥٧/١)، «الإصابة» (٦٠/٧)، «بقي بن مخلد» (١٥)، «تجريد أسماء الصحابة» (١٦٤/٢)، «حلية الأولياء» (١٢٧/١)، «تهذيب الكمال» (١٦٠٣)، «تقريب التهذيب» (٢/٤٢٠)، «تهذيب التهذيب» (٩٠/١٢)، «الزهد» لوكيع (٣٣)، «شذرات الذهب» (٣١/١).

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٩٣-٢٠٩٤)، كتاب «الذكر والدعاء»، باب فضل سبحان الله وبحمده، حديث (٨٤)، (٢٧٣١/٨٥)، من طريق عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر به.

(٥) أخرجه البخاري (٢١٠/١١)، كتاب «الدعوات»، باب فضل التسبيح، حديث (٦٤٠٦)، و (١١/٥٧٥)، كتاب «الآيمان والنذور»، باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم فصلي، حديث (٦٦٨٢)، و (١٣/٥٤٧)، كتاب «التوحيد»، باب قول الله تعالى: ﴿ونضع الموازين القسط ليوم القيامة﴾، حديث (٧٥٦٣)، ومسلم (٢٠٧٢/٤)، كتاب «الذكر والدعاء»، باب فضل التهليل، والتسبيح، والدعاء، حديث (٢٦٩٤/٣١)، والترمذي (٥١٢/٥)، كتاب «الدعوات»، باب (٦٠)، حديث (٣٤٦٧)، وابن ماجه (١٢٥١/٢)، كتاب «الأدب»، باب فضل التسبيح، حديث (٣٨٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦/٢٠٧-٢٠٨)، كتاب «عمل اليوم والليلة»، باب ما يثقل الميزان، حديث (١٠٦٦٦)، وأحمد (٢/٢٣٢)، وأبو يعلى (٤٨٣/١٠)، رقم (٦٠٩٦)، وابن حبان (١١٢-١١٣)، رقم (٨٣١)، (٣/٣) =

به ختم البخاري رحمه الله . انتهى .

﴿وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ : قال الضَّحَّاك وغيره : معناه : نُطَهِّرُ أَنْفُسَنَا لَكَ ؛ ابتغاء مرضاتك ، والتقدِّيسُ : التطهير بلا خلاف^(١) ، ومنه الأرض المقدَّسة ، أي : المطهَّرة ، وقال آخرون : ﴿وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ : معناه : نقُدِّسُكَ ، أي : نعظِّمُكَ ونطهِّرُ ذِكْرَكَ ممَّا لا يليقُ به ، قاله مجاهد وغيره^(٢) .

وقوله تعالى : ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ .

قال ابن عباس : كان إبليس - لعنه الله - قد أُعْجِبَ بنفسه ، ودخله الكِبَرُ لما جعله الله ١٤ ب خَاَزَنَ السماء الدنيا/ ، واعتقد أن ذلك لمزِيَّةٌ له ، فلما قالت الملائكة : ونحن نسبِّح بحمدك ونقدِّس لك ، وهي لا تعلم أنَّ في نفس إبليس خلافَ ذلك ، قال الله سبحانه : ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ يعني ما في نفس إبليس^(٣) .

وقال قتادة : لما قالت الملائكة : ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ ، وقد علم الله أنَّ في مَنْ يستخلفُ في الأرض أنبياءَ وفضلاءَ وأهلَ طاعةٍ ، قال لهم : ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ، يعني : أفعال الفضلاء^(٤) .

١٢١-١٢٢) ، رقم (٨٤١) ، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٤٩٩) ، وفي «شعب الإيمان» (١/ ٤٢٠) ، رقم (٥٩١) ، والبغوي في «شرح السنة» (٣/ ٨١ بتحقيقنا) ، وابن الجوزي في «مشيخته» (ص ٨٧) ، كلهم من طريق محمد بن فضيل ، ثنا عمار بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة مرفوعاً . وقال الترمذي : حسن صحيح غريب .

(١) أخرجه الطبري (٢٤٩/١) برقم (٦٢٥) ، وذكره السيوطي في «الدر» (١/ ٩٥) ، عن ابن عباس ، وذكره ابن كثير (٧١/١) .

(٢) أخرجه الطبري (٢٤٩/١) برقم (٦٢٣) ، وذكره السيوطي في «الدر» (١/ ٩٥) ، وابن كثير (٧١/١) .

(٣) أخرجه الطبري (٢٤٩/١) برقم (٦٢٦) ، وقال أحمد شاکر : بشر بن عمار ضعيف ، قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٨١/٢/١) : تعرف وتنكر .

وقال النسائي في «الضعفاء» ص ٦ : ضعيف . وقال الدارقطني : متروك . وقال ابن حبان في كتاب : «المعجروحين» (ص ١٢٥) ، رقم (١٣٢) : كان يخطئ حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد ، ولم يكن يعلم الحديث ولا صناعته ، وأما شيخه أبو روق فهو عطية بن الحارث الهمداني ، وهو ثقة ، وقال أحمد والنسائي : «لا بأس به» ، وقد أشار ابن كثير إليه بالانقطاع ؛ لأجل اختلافهم في سماع الضحَّاك بن مزاحم الهلالي من ابن عباس وقد رجح أحمد شاکر في «شرح المسند» (٢٢٦٢) سماعه منه ، ثم قال : وكفى ببشر بن عمار ضعفاً في الإسناد إلى نكارة السياق الذي رواه وغبائه . اهـ .

(٤) أخرجه الطبري (٢٥٠/١) برقم (٦٣٩) ، وقال أحمد شاکر : ذكره ابن كثير (١/ ١٣٠) ، و «الدر المشهور» (٤٦/١) ، و «الشوكاني» (٥٠/١) .

وقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾: معناه: عرّف، وتعليم آدم هنا عند قوم إلهام علمه ضرورة، وقال قوم: بل تعليم بقول؛ إما بواسطة ملك، أو بتكليم قبل هبوطه الأرض، فلا يشارك موسى - عليه السلام - في خاصّته.

* ت *: قال الشيخ العارف بالله عبد الله بن أبي جَمْرَة: تعليمه سبحانه لِآدم الأسماء كُلّها، إنما كان بالعلم اللدنيّ بلا واسطة. انتهى من كتابه الذي شرح فيه بعض أحاديث البخاريّ، وكل ما أنقله عنه، فمنه، واختلف المتأولون في قوله: ﴿الْأَسْمَاءُ﴾: فقال جمهور الأئمة: علّمه التسميات، وقال قوم: عرض عليه الأشخاص، والأول أبين؛ ولقطة علّم تعطي ذلك.

ثم اختلف الجمهور في أيّ الأسماء علّمه، فقال ابن عبّاس، وقتادة، ومجاهد: علّمه اسم كل شيء من جميع المخلوقات؛ دقيقتها، وجليلها^(١)، وقال الطبري^(٢): علّمه أسماء ذريته، والملائكة؛ ورّجّحه بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾ وقال أكثر العلماء: علّمه تعالى منافع كل شيء، ولما يصلح.

وقيل غير هذا.

واختلف المتأولون، هل عرض على الملائكة أشخاص الأسماء أو الأسماء دون الأشخاص؟.

﴿وَأَنْبِئُونِي﴾: معناه: أخبروني، والنبأ: الخبر، وقال قوم: يخرج من هذا الأمر بالإنباء تكليف ما لا يطاق^(٣)، ويتقرّر جوازه؛ لأنه سبحانه علّم أنهم لا يعلمون.

(١) أخرجه الطبري (٢٥٢/١) برقم (٦٤٦ - ٦٤٧ - ٦٤٨ - ٦٤٩ - ٦٥٦)، وعبد الرزاق في تفسيره (١/ ٤٢ - ٤٣)، وذكره السيوطي في «الدر» (١/ ١٠٠ - ١٠١).

(٢) ينظر: «تفسير الطبري» (١/ ٤٨٥).

(٣) حاصل ما في شرح «المواقف»، أشار إليه «الخالي» هو أن ما لا يطاق على ثلاث مراتب:

الأولى: ما يمكن في نفسه لكن يمتنع من العبد؛ لعلم الله (تعالى) بعدم وقوعه، كإيمان أبي لهب، وهي المرتبة الأولى من مراتب ما لا يطاق؛ فإن هذا مقدور للمكلف بالنظر إلى ذاته، وممتنع له بالنظر إلى علم الله (تعالى) بعدم وقوعه، ومعنى كونه مقدوراً أنه يجوز تعلق القدرة الحادثة أي قدرة المكلف به لا أنه متعلق القدرة بالفعل؛ لأن القدرة الحادثة لا تتعلق بمثل هذا الفعل؛ لأن القدرة الحادثة عندنا مع الفعل لا قبله، فلا يتصور تعلقه بما لم يقع. ثم إن التكليف بهذا المحال جائز وواقع اتفاقاً، ولا خلاف فيه للمعتزلة.

الثانية: ما يمكن في نفسه لكن يمتنع من العبد عادة، كخلق الأجسام، وحمل الجبل، والطيّان إلى =

وقال المحققون من أهل التأويل: ليس هذا على جهة التكليف، إنما هو على جهة التقرير والتوقيف.

وقوله تعالى: ﴿هَؤُلَاءِ﴾ ظاهره حضور أشخاص، وذلك عند العرض على الملائكة، وليس في هذه الآية ما يدل أن الاسم هو المسمّى؛ كما ذهب إليه مكّي والمهدوي.

والذي يظهر أن الله تعالى علّم آدم الأسماء، وعرض مع ذلك عليه الأجناس أشخاصاً، ثم عرض تلك على الملائكة، وسألهم عن تسمياتها التي قد تعلّمها آدم، ثم إن آدم قال لهم: هذا اسمه كذا، وهذا اسمه كذا.

﴿وهؤلاء﴾: مبني على الكسر، ﴿وكنتم﴾ في موضع الجزم بالشرط، والجواب عند سيويه: فيما قبله، وعند المبرد: محذوف؛ تقديره: إن كنتم صادقين، فأثبتوني، وقال ابن عباس وابن مسعود وناس من أصحاب النبي ﷺ: معنى الآية: إن كنتم صادقين في أن الخليفة يُفسد ويفسك^(١).

* ت * وفي النفس من هذا القول شيء، والملائكة منزّهون معصومون؛ كما تقدّم، والصواب ما تقدّم من التفسير عند قوله تعالى: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا...﴾ الآية.

السما. وهذه المرتبة الوسطى من مراتب ما لا يطاق، والتكليف بهذا جائز عندنا وإن لم يقع، كما دل عليه الاستقراء، وقوله تعالى: ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾ [البقرة: ٢٨٦] وما يتوهم من ظاهر بعض الآيات أنه تكليف بهذا المحال، كقوله تعالى: ﴿فأتوا بسورة من مثله﴾ [البقرة: ٢٣] فهو للتعجيز لا للتكليف، ومنعت المعتزلة جواز التكليف؛ لكونه قبيحاً منه تعالى عقلاً عندهم كما في الشاهد؛ فإن من كلف الأعمى نقط المصاحف والزمنى المشي إلى أقصى البلاد، عد سفيهاً، وقبح ذلك في بداهة العقول. والجواب: أنه لا يقبح منه تعالى شيء، ولا يجب عليه، إذ يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، والمفهوم من كلام صاحب «التوضيح» أن مذهب الماتريدية هنا كمذهب المعتزلة إلا أن عدم جوازه عند الماتريدية بناء على أنه لا يليق من حكمته وفضله. وعند المعتزلة بناء على أن الأصلح واجب على الله (تعالى).

الثالثة: ما يمكن في نفسه ولكن يمتنع لنفس مفهومه، كجمع الضدين، وقلب الحقائق. وهي المرتبة القصوى من مراتب ما لا يطاق، والتكليف به لا يقع ولا يجوز بالاتفاق، أما أنه لا يقع قط؛ فلأنه لم يوجد بالاستقراء، وأما أنه لا يجوز؛ فلأن جواز التكليف فرع تصوره، ولا يمكن تصوره. وفي شرح «المواقف» أن بعضاً منا قالوا بوقوع تصوره، فما ذكره صاحب «المواقف» من أن جواز التكليف بالمتنوع لذاته فرع تصوره يشعر بأن هؤلاء يجوزونه.

ينظر: «نشر الطوالع» (٢٩٥ - ٢٩٧)، و«البرهان» (١٠٢/١)، و«المنحول» (ص ٢٢)، و«المحصول» (٣٥٧/٢/١)، و«المتصفي» (٧٤/١).

(١) أخرجه الطبري (٢٥٥/١) برقم (٦٧٢)، وذكره السيوطي في «الدر» (١٠١/١).

وقال آخرون: إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فِي أَنِّي إِنْ أَسْتَخْلَفْتُكُمْ، سَبَّحْتُمْ بِحَمْدِي، وَقَدَّسْتُمْ لِي.

وقال/ قوم: معناه: إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فِي جَوَابِ السُّؤَالِ، عَالِمِينَ بِالْأَسْمَاءِ. ١١٥

و ﴿سُبْحَانَكَ﴾: معناه تنزيهاً لك وتبرئةً أَنْ يَعْلَمَ أَحَدٌ مِنْ عِلْمِكَ إِلَّا مَا عَلِمْتَهُ، وَالْعَلِيمُ: معناه: الْعَالِمُ، وَيَزِيدُ عَلَيْهِ مَعْنَى مِنَ الْمُبَالَغَةِ وَالتَّكْثِيرِ فِي الْمَعْلُومَاتِ، وَالْحَكِيمُ: معناه: الْحَاكِمُ وَبَيْنَهُمَا مَزِيَّةُ الْمُبَالَغَةِ، وَقِيلَ: معناه: الْمُحْكِمُ، وَقَالَ قَوْمٌ: الْحَكِيمُ الْمَانِعُ مِنَ الْفَسَادِ، وَمِنْهُ حَكَمَةُ الْفَرَسِ مَانِعَتُهُ.

﴿قَالَ يَتَكَاذِبُ أَتُنْفِثُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَغْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ (٣٣) وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾

وقوله تعالى: ﴿قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾: أَنْبِئْهُمْ: معناه: أَخْبِرْهُمْ، وَالضَّمِيرُ فِي «أَنْبِئْهُمْ» عَائِدٌ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِإِجْمَاعٍ، وَالضَّمِيرُ فِي «أَسْمَائِهِمْ» مُخْتَلَفٌ فِيهِ حَسَبَ الْاِخْتِلَافِ فِي الْأَسْمَاءِ الَّتِي عَلَّمَهَا آدَمَ، قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ﴾ نَبْوءَةً لآدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ إِذْ أَمَرَهُ اللَّهُ سَبْحَانَهُ أَنْ يَنْبِئَ الْمَلَائِكَةَ بِمَا لَيْسَ عَنْدهُمْ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وقوله تعالى: ﴿أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾: معناه: مَا غَاب عَنْكُمْ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَغِيبُ عَنْهُ شَيْءٌ، الْكُلُّ مَعْلُومٌ لَهُ.

واختلف في قوله تعالى: ﴿مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾.

فقال طائفة: ذَلِكَ عَلَى مَعْنَى الْعُمُومِ فِي مَعْرِفَةِ أَسْرَارِهِمْ وَظَوَاهِرِهِمْ وَبِوَاظِنِهِمْ أَجْمَعٍ، «وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ» مَعْطُوفَةٌ عَلَى «إِذْ» الْمَتَقَدِّمَةِ، وَقَوْلُ^(١) «اللَّهُ تَعَالَى

(١) كلام الله تعالى صفة أزلية قديمة قائمة بذاته (تعالى)، منافية للسكوت والآفة - كما في الخرس - ليست من جنس الأصوات والحروف. بل بها أمرٌ ناوٍ يدل عليها بالعبارات أو الكتابة أو الإشارة. فتلك الصفة واحدة في ذاتها، وإن اختلفت العبارات الدالة عليها، كما إذا ذكر الله بالسنة مختلفة، فالصفة: هي الأمر القائم بالغير، فهو جنس في التعريف أو كالجنس، بناء على الخلاف في المفهومات الاصطلاحية: هل هي حدود أو رسوم.

الأول: مبني على أنها وإن كان أمراً اصطلاحياً طارئاً على المعنى اللغوي للكلام؛ إذ الكلام في اللغة القول. يقال: أتى بكلام طيب، أي قول، إلا أنه ليست وراء ما اصطلاح عليه المصطلح أمر آخر. فذلك =

وخطابه للملائكة متقرر قديم في الأزلي؛ بشرط وجودهم وفهمهم، وهذا هو الباب كله في أوامر الله تعالى ونواهي ومخاطباته.

= الذي ذكر في تعريف تلك الصفة هو ذاتياتها بحسب الاصطلاح.

والثاني: مبني على أن لها قبل المعنى الاصطلاحي معنى وضع الواضع اللفظ ليدل عليه، فذلك المعنى ثان بعد أول، فهو عارض والتعريف بالعوارض رسم. وجزم البعض من المحققين بأنها رسوم؛ لأن الاطلاع على ذاتيات تلك الصفات غير ممكن. والحد ما تركب من الذاتيات: الجنس، والفصل. وحيث إن الذاتيات لم يطلع عليها فلا تكون إلا رسوماً؛ لأنها بخواص هذه الصفات فقط؛ لأن الخواص مأخوذة في تعريف الصفات؛ حيث أخذ في تعريف صفة الكلام أنها تتعلق دلالة. وفي تعريف صفة القدرة أنها تتعلق بتعلق تأثير.

وعلى كل ف «صفة» يشمل الصفة القديمة والحادثة. «قديمة»: فصل أو كالفصل - مخرج لغير الصفة القديمة، وهو الصفة الحادثة. ثم الأقوال في القديم والأزلي ثلاثة: الأول: القديم هو الذي لا ابتداء لوجوده. والأزلي: ما لا أول له، عديمًا كان أو وجوديًا. فكل قديم أزلي ولا عكس.

الثاني: القديم هو القائم بنفسه الذي لا أول لوجوده. والأزلي: ما لا أول له عديمًا كان أو وجوديًا، قائمًا بنفسه أو غيره.

الثالث: القديم والأزلي: ما لا أول له، عديمًا كان أو وجوديًا، قائمًا بنفسه أولاً.

فعلی الأول: الصفات السلبية لا توصف بالقدم، وتوصف بالأزلية، بخلاف ذات الله تعالى والصفات الثبوتية؛ فإنها توصف بالقدم والأزلية.

وعلى الثاني: الصفات مطلقاً لا توصف بالقدم، وتوصف بالأزلية، بخلاف ذاته تعالى؛ فإنها توصف بكل منهما.

وعلى الثالث: كل من الذات والصفات مطلقاً يوصف بالقدم والأزلية. فالقديم في التعريف صحيح على الرأي الأول والثالث، بخلافه على الثاني «قائمة بذاته». وللقيام معنيان:

قيام: بمعنى التبعية في التحيز كما في العرض بالنسبة لجوهره. وليس قيام صفة الله بذاته على هذا النحو؛ إذ لا تحيز للذات حتى تتبعها الصفة فيه. وقيام: بمعنى آخر هو اختصاص الناعت بالمنعوت. وهو المراد بقيام الصفة بذاته تعالى.

«ليس بحرف ولا صوت»: لأنه معنى نفسي، وتلك أعراض مشروط حدوث بعضها بانقضاء البعض؛ إذ امتناع التكلم بالحرف الثاني بدون انقضاء الحرف الأول بدهي؛ خلافاً للحنابلة، والحشوية، والكرامية القائلين بأن كلامه منتظم من كلمات قائمة بذاته تعالى. قديم عند الحنابلة، حادث عند الكرامية. «منافية للسكوت والآفة»: السكوت عدم التكلم مع القدرة عليه.

والآفة: عدم مطاوعة الآلة، إما بحسب الفطرة كما في الخرس، أو من جهة ضعفها كما في الطفولية. ولقائل أن يقول: هذا إنما يصدق على الكلام اللفظي دون النفسي؛ إذ السكوت والخرس إنما ينافيان التلطف.

ويجاب بأن المراد ب «السكوت والآفة»: الباطنيان، بأن لا يريد في نفسه الكلام، أو لا يقدر عليه، ويتلخص في أنه كما أن الكلام لفظي ونفسي، كذلك ضده، وهو السكوت والخرس: لفظي وباطني، =

* ت * : ما ذكره - رحمه الله - هو عقيدة أهل السنة، وها أنا أنقل من كلام الأئمة،
 إن شاء الله، ما يتيّن به كلامه، ويزيده وضوحاً، قال ابن رشد: قوله ﷺ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ
 اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»^(١) لا يفهم منه أن لله عز وجل كلماتٍ غَيْرَ تَامَّاتٍ؛ لأن

= والمراد الثاني منهما؛ حيث أريد بالكلام الكلام النفسي، فالله منزّه عن الاتصاف بالخرس والآفة. «هو بها أمرٌ ناهٍ»: فهو صفة واحدة تنكسر بحسب التعلقات. فالكلام باعتبار تعلقه بشيء خبر، وبآخر أمر أو نهى. وبهذا يخرج العلم والقدرة. وهكذا سائر الصفات الوجودية غير الكلام؛ لأنه لا أمر ولا نهى بواحدة منها.

وغير الأشاعرة يقولون: الكلام هو اللفظ المنتظم من الحروف والأصوات، وينفون الصفة النفسية وهم في ذلك قد انقسموا إلى قسمين:

القسم الأول: كلامه ألفاظ قائمة بذاته، وهي قديمة، وهم بعض الحنابلة، أو حادثة، وهم الكرامية.
 والقسم الثاني: يقول: كلام الله ألفاظ قائمة بالغير. وهم المعتزلة. فالحنابلة يعرفونه: بأنه المؤلف من الكلمات القديمة القائمة بذاته تعالى. والكرامية يعرفونه: بأنه هو المؤلف من الكلمات الحادثة القائمة بذاته تعالى. وحيث إن المعتزلة لم يعرفوه بالصفة النفسية، فليس عندهم سوى الألفاظ وهي حادثة؛ لأنها مرتبة، ويستحيل قيام الحادث بالقديم. فهم يقولون: إن كلامه ألفاظ قائمة بغيره، فهم يتجاوزون بمتكلم عن موجدٍ وخالقٍ للكلام. وعليه فالمعتزلة لا يثبتون كلاماً لله لا نفسياً، كما أثبتته الأشاعرة. ولا لفظياً حادثاً كما قالت الكرامية، بل يثبتون كلاماً لا على أنه متصف به، بل على أنه مخلوق قائم بغيره.

فالكلام عند المعتزلة هو المؤلف من الكلمات المسموعة الحادثة القائمة بغير الذات. فقد خالفوا جميع الفرق.

ينظر: تحقيق «صفة الكلام» لشيخنا حافظ مهدي ص ٥٢ - ٥٤.

- (١) أخرجه مالك (٢/٩٧٨)، كتاب «الاستئذان»، باب ما يؤمر به من الكلام في السفر، حديث (٣٤)، ومسلم (٤/ ٢٠٨٠ - ٢٠٨١)، كتاب «الذكر والدعاء»، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، حديث (٥٤/٢٧٠٨)، والترمذي (٥/٤٩٦)، كتاب «الدعوات»، باب ما يقول إذا نزل منزلاً، حديث (٣٤٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦/١٤٤)، كتاب «عمل اليوم والليلة»، باب ما يقول إذا نزل منزلاً، حديث (١٥١ - ١٥٠)، وأحمد (٦/٣٧٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة»، رقم (٥٣٣)، وابن خزيمة (٤/ ١٥٠ - ١٥١)، رقم (٢٥٦٧)، وابن حبان (٦/٤١٨)، رقم (٢٧٠٠)، والبيهقي (٥/٢٥٣)، كتاب «الحج»، باب ما يقول إذا نزل منزلاً، كلهم من طريق يعقوب بن عبد الله الأشج، عن بسر بن سعيد، عن سعد بن أبي وقاص، عن خولة بنت حكيم قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نزل منزلاً فليقل...» فذكرت الحديث.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وقال: وروى مالك بن أنس هذا الحديث أنه بلغه، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، فذكر نحو هذا الحديث.

وروى ابن عجلان هذا الحديث عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، ويقول: عن سعيد بن المسيب، عن خولة.

كلماته هي قوله، وكلامه هو صفة من صفات ذاته يستحيل عليها النقص، وفي الحديث بيان واضح على أن كلماته عز وجل غير مخلوقة إذ لا يستعاذ بمخلوق، وهذا هو قول أهل السنة، والحق أن كلام الله عز وجل صفة من صفات ذاته قديم غير مخلوق؛ لأن الكلام هو المعنى القائم في النفس، والنطق به عبارة عنه؛ قال الله عز وجل: ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [المجادلة: ٨] فأخبر أن القول معنى يقوم في النفس، وتقول: في نفسي كلام، أريد أن أعلمك به، فحقيقة كلام الرجل هو المفهوم من كلامه، وأما الذي تسمعه منه، فهو عبارة عنه؛ وكذلك كلام الله عز وجل القديم الذي هو صفة من صفات ذاته هو المفهوم من قراءة القارئ لا نفس قراءته التي تسمعه؛ لأن نفس قراءته التي تسمعها مُخَدَّثَةٌ، لم تكن؛ حتى قرأ بها، فكانت، وهذا كله بين إلا لمن أعمى الله بصيرته. انتهى بلفظه من **«البيان»**.

وقال العزالي^(١) بعد كلام له نحو ما تقدّم لأبني رشد: وكما عقل قيام طلب التعلم وإرادته بذات الوالد قبل أن يخلق ولده؛ حتى إذا خلق ولده، وعقل، وخلق الله سبحانه له علماً بما في قلب أبيه من الطلب، صار مأموراً بذلك الطلب الذي قام بذات أبيه، ودام وجوده إلى وقت معرفة ولده، فليعقل قيام الطلب الذي دلّ عليه قوله عز وجل: ﴿فَأَخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾ [طه: ١٢] بذات الله تعالى، ومصير موسى عليه السلام سامعاً لذلك الكلام

= وحديث الليث أصح من رواية ابن عجلان . اهـ. وهذا توضيح وشرح لكلام الترمذي رحمه الله: أما رواية مالك، فهي في «الموطأ» (٢/ ٩٧٨)، عن الثقة عنده، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج به. أما رواية محمد بن عجلان، فأخرجها ابن ماجة (٢/ ١١٧٤)، كتاب «الطب»، باب الفزع والأرق وما يتعوذ منه، حديث (٣٥٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦/ ١٤٤)، كتاب «عمل اليوم والليلة»، باب ما يقول إذا نزل منزلاً، حديث (١٠٣٩٥)، كلاهما من طريق محمد بن عجلان، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن مالك، عن خولة بنت حكيم به. وقد ورد هذا الحديث، عن سعيد بن المسيب مرسلًا.

أخرجه عبد الرزاق (٩٢٦٠)، والنسائي (٦/ ١٤٤ - الكبرى)، كتاب «عمل اليوم والليلة»، باب ما يقول إذا نزل منزلاً، كلاهما من طريق ابن عجلان، عن يعقوب بن عبد الله، عن سعيد بن المسيب مرسلًا. (١) محمد بن محمد بن محمد، حجة الإسلام، أبو حامد الغزالي، ولد سنة (٤٥٠)، أخذ عن الإمام، ولازمه، حتى صار أنظر أهل زمانه وجلس للإقراء في حياة إمامه وصف «الإحياء» المشهور، و«السيط»، وهو كالمختصر للنهاية، وله «الوجيز»، و«المستصفى»، وغيرها. توفي سنة (٥٠٥). انظر: «طبقات ابن قاضي شهبة» (١/ ٢٩٣)، «وفيات الأعيان» (٣/ ٣٥٣)، «الأعلام» (٧/ ٢٤٧)، و«اللباب» (٢/ ١٧٠)، و«شذرات الذهب» (٤/ ١٠)، و«النجوم الزاهرة» (٥/ ٢٠٣)، «العبر» (٤/ ١٠).

مخاطباً به بعد وجوده؛ إذ خلقت له معرفة بذلك الطلب، ومعرفةً بذلك الكلام القديم. انتهى بلفظه من «الإحياء».

وقوله: ﴿لَلْمَلَائِكَةِ﴾ عمومٌ فيهم، والسجود في كلام العرب: الخضوع والتذلل، وغايته وضعه الوجه بالأرض، والجمهور على أن سجود الملائكة لآدم إيماء وخضوع، ولا تدفع الآية أن يكونوا بلغوا غاية السجود، وقوله تعالى: ﴿فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾ [الحجر: ٢٩] لا دليل فيه؛ لأن الجائي على ركبته واقع، واختلف في حال السجود لآدم.

فقال ابن عباس: تعبدهم الله بالسجود لآدم، والعبادة في ذلك لله^(١)، وقال علي بن أبي طالب، وابن مسعود، وابن عباس أيضاً: كان سجود تحية؛ كسجود أبوي يوسف عليه السلام له، لا سجود عبادة^(٢)، وقال الشعبي: إنما كان آدم كالقنبلة^(٣)، ومعنى ﴿لَأَدَمَ﴾: إلى آدم.

* ع^(٤): وفي هذه الوجوه كلها كرامة لآدم عليه السلام.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ نصبٌ على الاستثناء المتصل؛ لأنه من الملائكة على قول الجمهور، وهو ظاهر الآية، وكان خازناً ومَلَكاً على سماء الدنيا والأرض، واسمه عَزَازِيلُ؛ قال ابن عباس^(٥).

وقال ابن زيد والحسن: هو أبو الجن كما آدم أبو البشر، ولم يك قط ملكاً^(٦)، وقد روي نحوه عن ابن عباس أيضاً، قال: واسمه الحارث^(٧).

(١) ذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (١٢٤/١)، والسيوطي في «الدر» (١٠٢/١) بنحوه.

(٢) ذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (١٢٤/١)، والسيوطي في «الدر» (١٠٢/١)، بنحوه عن ابن عباس.

(٣) ذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (١٢٤/١).

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (١٢٤/١).

(٥) أخرجه البيهقي في «الشعب» (١٧٠/١) برقم (١٤٦-١٤٧) بنحوه، وذكره السيوطي في «الدر» (١/١٠٢-١٠٣)، وعزا أحدهما لابن أبي الدنيا في «مكاييد الشيطان»، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في كتاب: «الأصدا»، والبيهقي في «الشعب»، والثاني عزاه لوكيع، وابن المنذر، والبيهقي.

(٦) أخرجه الطبري (٢٦٤/١) رقم (٧٠١)، عن ابن زيد، وذكره ابن عطية في تفسيره (١٢٤/١)، والقرطبي (٢٥١/١).

(٧) أخرجه الطبري (٢٦٥/١) برقم (٧٠٤)، عن السدي، وذكره ابن عطية الأندلسي (١٢٤/١)، والقرطبي (٢٥١/١) والسيوطي في «الدر» (١٠٣/١)، عن السدي بلفظ «كان اسم إبليس الحرث».

وقال شهر بن حوشب: كان من الجن الذين كانوا في الأرض، وقاتلتهم الملائكة فسبّوه صغيراً، وتعبّد مع الملائكة، وخوطب معها، وحكاها الطبري عن ابن مسعود^(١).

والاستثناء على هذا الأقوال منقطع؛ واحتج بعض أصحاب هذا القول؛ بأن الله تعالى قال في صفة الملائكة: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦] ورجح الطبري قول من قال: إن إبليس كان من الملائكة، وقال^(٢): ليس في خلقه من نار، ولا في تركيب الشهوة والنسل فيه حين غضب عليه ما يدفع أنه كان من الملائكة، وقوله تعالى: ﴿كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠] يتخرج على أنه عمل عملهم، فكان منهم في هذا، أو على أن الملائكة قد تسمى جنّاً؛ لاستئثارها؛ قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَبَاً﴾ [الصافات: ١٥٨] وقال الأعشى في ذكر سليمان عليه السلام: [الطويل]

وَسَخَّرَ مِنْ جِنِّ الْمَلَائِكِ تِسْعَةَ قِيَاماً لَدَيْهِ يَغْمَلُونَ بِلاَ أَجْرِ^(٣)
أو على أن يكون نسبه إلى الجنة؛ كما ينسب إلى البصرة بضري.

قال عياض: ومما يذكرونه قصة إبليس، وأنه كان من الملائكة، ورئيساً فيهم، ومن خزان الجنة إلى ما حكوه، وهذا لم يتفق عليه، بل الأكثر ينفون ذلك، وأنه أبو الجن. انتهى من «الشفاء»^(٤).

وإبليس: لا ينصرف؛ لأنه اسم أعجمي؛ قال الزجاج: ووزنه فغليل، وقال ابن عباس وغيره: هو مشتق من أبليس، إذا أبعد عن الخير، ووزنه على هذا إفعيل^(٥)، ولم

(١) أخرجه الطبري (٢٦٣/١) برقم (٦٩٨)، وذكره القرطبي (٢٥١/١).

(٢) ينظر: «تفسير الطبري» (٥٠٨/١).

(٣) البيت للأعشى وقبلة:

وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ خَالِداً أَوْ مُعَمَّراً لَكَانَ سُلَيْمَانُ الْبَرِيءَ مِنَ الدَّهْرِ
بَرَاهُ إِلَهِي وَاضْطَفَّاهُ عِبَادُهُ وَمَلَكَهُ مَا بَيْنَ نُزْيَا إِلَى مُضَرٍ

ينظر: «ملحق ديوانه» (٢٤٣)، و «اللسان» (جن)، و «تفسير الطبري» (٥٠٦/١)، و «القرطبي» (١/

٢٩٥)، و «البحر المحيط» (٣٠٤/١)، و «الدر المصون» (١٨٦/١)، و «روح المعاني» (١/٢٣٠)

وقال: وكون الملائكة لا يستكبرون - وهو قد استكبر - لا يضر، إما لأن من الملائكة من ليس بمعصوم -

وإن كان الغالب فيهم العصمة على العكس منا - وفي «عقيدة أبي المعين النسفي» ما يؤيد ذلك، وإما لأن

إبليس سلبه الله (تعالى) الصفات الملكية، وألبسه ثياب الصفات الشيطانية، فعصى عند ذلك، والملك ما

دام ملكاً لا يعصي.

(٤) ينظر: «الشفاء» ص (٨٥٨).

(٥) ذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (١٢٥/١).

تصرفه هذه الفرقة؛ لشذوذه وقلته، ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤] أي: يائسون من الخير، مبعدون منه فيما يَرَوْنَ، و ﴿أَبَى﴾: معناه: امتنع من فعل ما أمر به، ﴿وَأَسْتَكْبَرُ﴾: دخل في الكبرياء، والإبَاءَةُ مقدّمة على الِاسْتِكْبَارِ في ظهورهما عليه، والاسْتِكْبَارُ والأنفَةُ مقدّمة في معتقده، وروى ابن القاسم^(١) عن مالك؛ أنه قال: بَلَّغْنِي أَنَّ أَوَّلَ مَعْصِيَةٍ كَانَتْ الْحَسَدُ، وَالْكِبَرُ، وَالشُّحُّ، حَسَدُ إِبْلِيسَ آدَمَ، وَتَكَبُّرُ، وَشُحُّ آدَمَ/ فِي أَكْلِهِ ١١٦ من شجرة قَدْ نُهِيَ عَنْ قَرِبِهَا^(٢).

* ت: إطلاَق الشُّحِّ على آدَمَ فيه ما لا يَخْفَى عَلَيْكَ، والواجب اعتقاد تنزيه الأنبياء عن كل ما يَحْطُ من رتبتهم، وقد قال الله تعالى في حق آدَمَ: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَتَنِّي وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً﴾ [طه: ١١٥].

وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾: قالت فِرْقَةٌ: معناه: وصار من الكافرين، وردّه ابن فُورَكُ، وقال جمهور المتأولين: معنى: ﴿وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾، أي: في عِلْمِ اللَّهِ تعالى، وقال أبو العالية: معناه: من العاصين^(٣)، وذهب الطبري إلى أن الله تعالى أراد بقصة إِبْلِيسَ تَقْرِيعَ أَشْبَاهِهِ مِنْ بَنِي آدَمَ، وَهُمْ الْيَهُودُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمُحَمَّدٍ ﷺ، مع علمهم بنبوءته، ومع تقدّم نعم الله عليهم، وعلى أسلافهم.

* ت: ولفظ الطبري^(٤): وفي هذا تَقْرِيعٌ لليهود؛ إذ أبوا الإسلام مع علمهم بنبوءة رسولِ اللَّهِ ﷺ من التَّوَارَةِ وَالْكِتَابِ؛ حَسَدًا لَهُ، وَلِبَنِي إِسْمَاعِيلَ؛ كَمَا امْتَنَعَ إِبْلِيسُ مِنَ السَّجُودِ؛ حَسَدًا لآدَمَ وَتَكَبُّرًا عَنِ الْحَقِّ وَقَبُولِهِ، فَالْيَهُودُ نَظَرَاءُ إِبْلِيسَ فِي كُفْرِهِمْ وَكِبَرِهِمْ وَحَسَدِهِمْ وَتَرْكِهِمْ الانْقِيَادَ لِأَمْرِ اللَّهِ تعالى. انتهى من «مختصر الطبري» لأبي عبد الله اللُّخْمِيِّ النُحْوِيِّ.

واختلف، هل كفر إبليس جهلاً أو عناداً؟ على قولين بين أهل السنة، ولا خلاف أنه

(١) عبد الرحمن بن القاسم العتقي: جمع بين الزهد والعلم، وتفقه بمالك ونظرائه، وصحب مالكا عشرين سنة، وعاش بعده اثنتي عشرة سنة، مولده سنة اثنتين وثلاثين ومائة، ومات بـ «مصر» سنة إحدى وتسعين ومائة.

ينظر: «الطبقات» للشيرازي (١٥٠).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١٢٥/١).

(٣) أخرجه الطبري (٢٦٦/١) برقم (٧٠٥).

(٤) ينظر: «تفسير الطبري» (٥١٠/١).

كان عالماً بالله قبل كفره، ولا خلاف أن الله تعالى أخرج إبليس عند كفره، وأبعده عن الجنة، وبعد إخراجه قال لآدم: ﴿أَسْكُنْ﴾.

﴿وَقُلْنَا يٰٓآدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (٢٥) فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسَفَّرٌ وَمَتَّعَ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾

قوله تعالى: ﴿وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة﴾: ﴿أسكن﴾: معناه: لازم الإقامة، ولفظه لفظ الأمر، ومعناه الإذن، واختلف في الجنة التي أسكنها آدم عليه السلام، هل هي جنة الخلد، أو جنة أخرى.

* ت * : والأول هو مذهب أهل السنة والجماعة.

﴿وَكُلَا مِنْهَا﴾، أي: من الجنة، والرغد: العيش الدارّ الهنيء، و «حَيْثُ» مبنية على الضم.

وقوله تعالى: ﴿ولا تقربا هذه الشجرة﴾: معناه لا تقرباها بأكل، والهاء في «هذه» بدل من الياء، وتحتمل هذه الإشارة أن تكون إلى شجرة معينة واحدة، واختلف في هذه الشجرة، ما هي؟ فقال ابن عباس، وابن مسعود: هي الكرم^(١)، وقيل: هي شجرة التين^(٢)، وقيل: السنبلة^(٣) وقيل غير ذلك.

وقوله: ﴿فتكونا من الظالمين﴾: الظالم؛ في اللغة: الذي يضع الشيء في غير موضعه، والظلم؛ في أحكام الشرع على مراتب: أعلاها الشرك، ثم ظلم المعاصي؛ وهي مراتب، و «أَزَلَّهُمَا»: مأخوذ من الزلّ، وهو في الآية مجاز؛ لأنه في الرأي والنظر، وإنما حقيقة الزلّ في القدم، وقرأ حمزة^(٤): «فَأَزَلَّهُمَا» مأخوذ من الزوال، ولا خلاف بين

(١) أخرجه الطبري (١/ ٢٦٩- ٢٧٠) برقم (٧٣٠) عن ابن عباس وذكره السيوطي في «الدر» (١/ ١٠٧).

(٢) أخرجه الطبري (١/ ٢٧٠) برقم (٧٤٠) عن بعض أصحاب النبي ﷺ بلفظ «التينة» وذكره السيوطي في «الدر» (١/ ١٧٠) بلفظ: «التين»، والشوكاني في «تفسيره» (١/ ١٣٠).

(٣) أخرجه الطبري (١/ ٢٦٩) عن عدد من الصحابة والتابعين، وذكره السيوطي في «الدر» (١/ ١٠٧)، وعزه لوكيع، وعبد بن حميد، وابن جرير، وأبي الشيخ.

(٤) ينظر: «إتحاف فضلاء البشر» (١/ ٣٨٨)، و «الحجة للقراء السبعة» (٢/ ١٤)، و «طية النشر» (٤/ ١٨)، و «العنوان» (٦٩)، و «إعراب القراءات السبع وعللها» (١/ ٨١)، و «حجة القراءات» (٩٤)، و «شرح شملة» (٢٦١)، و «معاني القراءات» للأزهري (١/ ١٤٧)،

وقد قرأ بها الحسن وأبو رجاء. ينظر: «البحر المحيط» (١/ ٣١٣)، و «القرطبي» (١/ ٢١٣). =

العلماء أن إبليس اللعين هو متولي إغواء آدم - عليه السلام -، واختلف في الكيفية.

فقال ابن عباس، وابن مسعود، وجمهور العلماء: أغواهما مشافهة^(١)؛ بدليل قوله تعالى: ﴿وَقَاسَمَهُمَا﴾ [الأعراف: ٢١] والمقاسمة ظاهرها المشافهة.

وقالت طائفة: إن إبليس لم يدخل الجنة بعد أن أخرج منها، وإنما أغوى آدم بشيطانه، وسلطانه، وسأوسه التي أعطاه الله تعالى، كما قال النبي ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ أُنْثَىٰ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ»^(٢).

ب ١٦

* ت *: وإلى هذا القول نَحَا المَازِرِيُّ^(٣) في بعض أجوبته، ومن ابتلي بشيء من

= حمزة هو: حمزة بن حبيب بن عمار بن إسماعيل التيمي الزيات. أحد القراء السبعة. كان عالماً بالقراءات. انعقد الإجماع على تلقي قراءته بالقبول.

قال الثوري: ما قرأ حمزة حرفاً من كتاب الله إلا بأثر.

ينظر: «الأعلام» (٢/٢٧٧)، «تهذيب التهذيب» (٣/٢٧)، «وفيات الأعيان» (١/١٦٧).

(١) أخرجه الطبري (١/٢٧٢) برقم (٧٤١)، عن ابن عباس، وذكره السيوطي في «الدر» (١/١٠٨)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. وذكره الشوكاني في «تفسيره» (١/١٣١)، كلاهما عن ابن عباس.

(٢) أخرجه البخاري (٤/٣٢٦)، كتاب «الاعتكاف»، باب هل يخرج المعتكف، حديث (٢٠٣٥)، وباب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، حديث (٢٠٣٨)، وباب هل يدرأ المعتكف عن نفسه، حديث (٢٠٣٩)، و (٦/٢٤٢-٢٤٣)، كتاب «فرض الخمس»، باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ حديث (٣١٠١)، و (٦/٣٨٨-٣٨٧)، كتاب «بدء الخلق»، باب صفة إبليس وجنوده، حديث (٣٢٨١)، و (١٠/٦١٣-٦١٤)، كتاب «الأدب» باب التكبير والتسبيح عند التعجب، حديث (٦٢١٩)، و (١٣/١٦٩)، كتاب «الأحكام»، باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء، حديث (٧١٧١)، ومسلم (٤/١٧١٢)، كتاب «السلام»، باب بيان أنه يستحب لمن رئي خالياً بامرأة...، حديث (٢٥/٢١٧٥)، وأبو داود (١/٧٤٩)، كتاب «الصيام»، باب المعتكف يدخل البيت لحاجته، حديث (٢٤٧٠)، و (١/٥٦٥-٥٦٦)، كتاب «الصيام»، باب في المعتكف يزوره أهله في المسجد، حديث (١٧٧٩)، وأحمد (٦/٢٣٧)، وعبد الرزاق (٨٠٦٥)، وابن خزيمة (٣/٣٤٩)، رقم (٢٢٣٣)، و (٢٢٣٤)، وابن حبان (٣٦٧١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/٢٩-٣٠)، والبيهقي (٤/٣٢١)، كتاب «الصيام»، باب المعتكف يخرج إلى باب المسجد، والبغوي في «شرح السنة» (٧/٣٩٧-٣٩٧ بتحقيقنا) كلهم من طريق الزهري، عن علي بن الحسين، عن صفية بنت حيي به.

(٣) المازري: هو محمد بن علي بن عمر التميمي، المازري، يعرف بـ «الإمام»، ويكنى بأبي عبد الله، أصله من «مازر» مدينة في جزيرة «صقلية»، خاتمة العلماء المحققين والأئمة الأعلام المجتهدين، الحافظ النظار، كان واسع الباع في العلم والاطلاع مع حدة في الذهن ورسوخ تام حتى بلغ درجة الاجتهاد، أخذ عن أبي الحسن اللخمي وغيره وعنه أخذ ما لا يعد، منهم: أبو محمد عبد السلام، وأبو عبد الله محمد بن عبد الرحيم، وله مؤلفات منها: «شرح التلقين» ليس للمالكية كتاب مثله، و «شرح البرهان»=

وسوسة هذا اللعين؛ فأعظم الأدوية له الثقة بالله، والتعوذ به، والإعراض عن هذا اللعين، وعدم الالتفات إليه، ما أمكن؛ قال ابن عطاء الله^(١) في «لطائف المني»: كان بي وسواس في الوضوء، فقال لي الشيخ أبو العباس المُرسي^(٢): إن كنت لا تترك هذه الوسوسة لا تعد تَأْتِينَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيَّ، وقطع الله الوسواس عني، وكان الشيخ أبو العباس يُلقِّنُ للوسواس: سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْخَلَّاقِ، ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ * وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿[فاطر: ١٦، ١٧] انتهى.

قال عِيَّاضٌ: في «الشفا»^(٣)؛ وأما قصة آدم عليه السلام، وقوله تعالى: ﴿فَأَكَلَا مِنْهَا﴾ [طه: ١٢١] بعد قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾، وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَنهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ﴾ [الأعراف: ٢٢] وتصريحه تعالى عليه بالمعصية بقوله: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١] أي: جهل، وقيل: أخطأ، فإن الله تعالى قد أخبر بعذره بقوله: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَتَسَى وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً﴾ [طه: ١١٥] قال ابن عباس: نسي عداوة إبليس، وما عهد الله إليه من ذلك^(٤)؛ بقوله: ﴿إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ...﴾ [طه: ١١٧] الآية، وقيل: نسي ذلك بما أظهر لهما، وقال ابن عباس: إنما سمي الإنسان إنساناً؛ لأنه عهد إليه فنسي^(٥)، وقيل: لم يقصد المخالفة؛ استحلالاً لها، ولكنهما أغترا بحلف إبليس لهما: ﴿إِنِّي لَكُمْ لَمِنَ النَّاصِحِينَ﴾ [الأعراف: ٢١] وتوهم أن أحداً لا يحلف

= لأبي المعالي الجويني المسمى «إيضاح المحصول من برهان الأصول».

- ولد سنة (٤٤٣) هـ، وتوفي سنة (٥٣٦ هـ). ينظر: «شجرة النور» ص (١٢٧)، «الديباج» (ص ٢٧٩).
- (١) أحمد بن محمد بن عبد الكريم، أبو الفضل تاج الدين، ابن عطاء الله الإسكندري: متصوف شاذلي، من العلماء، كان من أشد خصوم شيخ الإسلام ابن تيمية. له تصانيف منها: «الحكم العطائية» في التصوف، و «تاج العروس» في الوصايا والعظات، و «لطائف المنن في مناقب المرسى وأبي الحسن» توفي ب «القاهرة». وينسب إليه كتاب «مفتاح الفلاح»، وليس من تأليفه.
- ينظر: «الأعلام» (١/ ٢٢١ و ٢٢٢)، «الدرر الكامنة» (١/ ٢٧٣)، «كشف الظنون» (٦٧٥).
- (٢) أحمد بن عمر المرسى، أبو العباس، شهاب الدين: فقيه متصوف، من أهل الإسكندرية، أصله من «مرسية» من «الأندلس».

ينظر: «الأعلام» (١/ ١٨٦)، «النجوم الزاهرة» (٧/ ٣٧١).

(٣) ينظر: «الشفا» ص (٨٢٢، ٨٢٣).

(٤) ذكره الماوردي في «التفسير» (٣/ ٤٣٠) بنحوه، والقرطبي (٦/ ٤٢٩١).

- (٥) أخرجه الطبري (٨/ ٤٦٥) برقم (٢٤٣٨٠)، والحاكم (٢/ ٣٨٠-٣٨١)، وصححه، ووافقه الذهبي، وذكره السيوطي في «الدر» (٤/ ٥٥٣)، وعزاه لعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني في «الصغير» وابن منده في «التوحيد»، والحاكم.

بِاللَّهِ حَانِثًا، وقد روي عذر آدم مثل هذا في بعض الآثار، وقال ابن جُبَيْر: حلف بالله لهما حتى غَرَّهُمَا، والمؤمن يخدع، وقد قيل: نسي، ولم ينو المخالفة؛ فلذلك قال تعالى: ﴿وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥] أي: قَصْدًا للمخالفة وأكثر المفسرين^(١) على أن العزم هنا الحزم والصبر، وقال ابن فُورَك وغيره: إنه يمكن أن يكون ذلك قبل النبوة، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى * ثُمَّ أَجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ [طه: ١٢١، ١٢٢] فذكر أن الاجتباء والهداية كانا بعد العصيان، وقيل: بل أكلها، وهو متأول، وهو لا يعلم أنها الشجرة التي نهى عنها، لأنه تأول نهى الله تعالى عن شجرة مخصوصة، لا على الجنس، ولهذا قيل: إنما كانت التوبة من ترك التحفظ، لا من المخالفة، وقيل: تأول أن الله تعالى لم ينهه عنها نهْيَ تحريم. انتهى بافظه فجزاه الله خيرًا، ولقد جعل الله في شِفَاءهِ شِفَاءً.

والضمير في ﴿عَنْهَا﴾ يعود على الجنة، وهنا محذوف يدل عليه الظاهر تقديره: فَأَكَلَا مِنَ الشَّجَرَةِ. وقوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾: قيل: معناه: من نعمة الجنة إلى شقاء الدنيا، وقيل: من رفعة المنزلة إلى سُفْل مكانة الذنب.

* ت * : وفي هذا القول ما فيه، بل الصواب ما أشار إليه صاحب «التنوير»؛ بأن إخراج آدم لم يكن إهانة له، بل لما سبق في علمه سبحانه من إكرام آدم وجعله في الأرض خليفة، هو وأخيَّار ذريته، قائمين فيها بما يجب لله من عبادته، والهبوط النزول من علو إلى سُفْل، واختلف من المخاطب بالهبوط.

فقال السُّدِّي/ وغيره: آدم، وحواء، وإبليس، والحَيَّة التي أدخلت إبليس في فَمِهَا، ١٧ وقال^(٢) الحسن: آدم، وحواء والوسوسة^(٣).

و ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ جملة في موضع الحال، ﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾، أي: موضع استقرار، وقيل: المراد الاستقرار في القبور، والمتاع: ما يستمتع به؛ من

(١) قال السمين الحلبي: «قال قتادة: صبراً، وقال غيره: حزمًا. وهذه غلطة. والأولى في تفسيرها: ولم نجد له تصميمًا على ما هم به. وقال شمر: العزم والعزيمة: ما عقد عليه قلبك من أمر أنك فاعله. ينظر: «عمدة الحفاظ» (٨٧/٣).

(٢) أخرجه الطبري (٢٧٨/١) برقم (٧٦٠)، وذكره السيوطي في «الدر» (١١٠/١) عن ابن عباس، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وذكره ابن كثير (٢٠٦/١)، والماوردي (١٠٧/١) والشوكاني في «تفسيره» (١٣١/١).

(٣) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١٢٩/١)، والقرطبي (٢٧٢/١).

أكل، ولُبِس، وحَدِيث، وأنس، وغير ذلك.

واختلف في «الحين» هنا.

فقال فرقة: إلى المَوْت، وهذا قول من يقول: المستقرُّ هو المُقام في الدنيا، وقالت فرقة: ﴿إلى حين﴾: إلى يوم القيامة، وهذا هو قول من يقول: المستقرُّ هو في القبور، والحينُ المدة الطويلة من الدهر، أقصرها في الإيمان^(١) والالتزامات سنَّة؛ قال الله تعالى: ﴿تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾ [إبراهيم: ٢٥] وقيل: أقصرها سنَّة أشهر؛ لأن من النخل ما يطعم في كل ستة أشهر.

وفي قوله تعالى: ﴿إِلَى حِينٍ﴾ فائدة لآدم عليه السلام؛ ليعلم أنه غير باق فيها، ومنتقل إلى الجنة التي وعد بالرجوع إليها، وهي لغير آدم دالة على المعاد، وروي أن آدم نزل على جبل من جبال سَرَنْدِيب^(٢)، وأن حواء نزلت بِجُدَّة^(٣)، وأن الحية نزلت بِأَصْبَهَانَ^(٤)،

(١) الإيمان لغة: جمع يمين، وهو القوة، وفي الصحاح: اليمين: القسم، والجمع: الأيمن، والأيمان. انظر: «الصحاح» (٢٢٢١/٦)، «المصباح المنير» (١٠٥٧/٢)، و«المغرب» (٣٩٩/٢)، «لسان العرب» (٤٦٢/٣)، «القاموس المحيط» (٢٨١/٤).

واصطلاحاً:

عرفه الحنفية بأنه: عقد قوي به عزم الحالف على فعل شيء أو تركه.
وعرفه الشافعية بأنه: تحقيق غير ثابت ماضياً كان أو مستقبلاً، نفيًا أو إثباتاً، ممكناً أو ممتنعاً، صادقة أو كاذبة، على العلم بالحال أو الجهل به.
وعرفه المالكية بأنه: تحقيق ما لم يجب بذكر اسم الله أو صفته.
وعرفه الحنابلة بأنه: تأكيد حكم (أي: محلوف عليه)، بذكر معظم، أو هو: المحلوف به على وجه مخصوص.

ينظر: «تبيين الحقائق» (١٠٧/٣)، «شرح فتح القدير» (٢/٤)، «مغني المحتاج» (٣٢٠/٤)، «المحلى على المنهاج» (٣٧٠/٤)، «حاشية الدسوقي» (١١٢/٢)، «شرح منتهى الإرادات» (٤١٩/٣).

(٢) سَرَنْدِيب جزيرة عظيمة بأقصى بلاد الهند. يقال: ثمانون فرسخاً في مثلها، فيها الجبل الذي هبط عليه آدم - عليه السلام - يقال له: الرهون، وهو ذاهب في السماء يراه البحريون من مسافة أيام كثيرة. وفيه أثر آدم وقبره، وهي قدم واحدة مغموسة في الحجر طولها نحو سبعين ذراعاً. ينظر: «مراصد الاطلاع» (٢/٧١٠).

(٣) جُدَّة بالتشديد: بلد على ساحل بحر اليمن، هو فرضة مكة. ينظر: «مراصد الاطلاع» (٣١٨/١).

(٤) أصْبَهَانَ منهم من يفتح الهمزة وهو الأكثر الأشهر، وكسرهما آخرون. أصْبَهَانَ: لفظ مُعَرَّب من سباهان بمعنى الجيش، فيكون معناه على حذف المضاف مدينة «الجيش»: مدينة عظيمة مشهورة من أعلام المدن وأعيانها. وأصْبَهَانَ: اسم للإقليم بأسره. ينظر: «مراصد الاطلاع» (٨٧/١).

وقيل: بِمَيْسَانَ^(١)، وأن إبليس نزل عند الأُبْلَةِ^(٢).

﴿فَلَقَّ عَادُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتَ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (٣٧) ﴿فَلَمَّا أَهْبَطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٣٨)

قوله تعالى: ﴿فَلَقَّ عَادُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾: المعنى: فقال الكلمات، فتَابَ الله عليه عند ذلك، وقرأ ابن كثير^(٣) «آدم» بالنصب «مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ» بالرفع، واختلف المتأولون في الكلمات، فقال الحسن بن أبي الحسن: هي قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا...﴾^(٤) الآية [الأعراف: ٢٣]، وقالت طائفة: إن آدم رأى مكتوباً على ساق العرش: محمّد رسول الله، فتشفع به، فهي الكلمات^(٥)، وسئل بعض سلف المسلمين عما ينبغي أن يقوله المذنب، فقال: يقول ما قاله أبواه: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣] وما قاله موسى: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي﴾ [القصص: ١٦] وما قال يونس: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] وتَابَ عَلَيْهِ: معناه: راجع به، والتوبة من الله تعالى الرجوع على عبده بالرحمة والتوفيق، والتوبة من العبد الرجوع عن المعصية، والندم على الذنب، مع تركه فيما يستأنف.

* ت *: يعني: مع العزم على تركه فيما يستقبل، وإنما خص الله تعالى آدم بالذكر في التلقي، والتوبة، وحواء مشاركة له في ذلك بإجماع؛ لأنه المخاطب في أول القصة، فكمملت القصة بذكره وخذه؛ وأيضاً: فلأن المرأة حُرْمَةٌ ومستورة، فأراد الله تعالى الستر لها؛ ولذلك لم يذكرها في المعصية في قوله: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ﴾ [طه: ١٢١] وبنية التَّوَّابِ للمبالغة والتكثير، وفي قوله تعالى: ﴿هُوَ التَّوَّابُ﴾ تأكيد فائدته أن التوبة على العبد إنما هي

(١) «مَيْسَانَ»: كورة واسعة كثيرة القرى والنخل، بين «البصرة» و «واسط» قصبتها «ميسان».

ينظر: «مراصد الاطلاع» (١٣٤٣/٣).

(٢) «الأُبْلَةُ»: بلدة على شاطئ دجلة «البصرة» العظمى، في زاوية الخليج الذي يدخل إلى مدينة «البصرة».

ينظر: «مراصد الاطلاع» (١٨/١).

(٣) عبد الله بن كثير الداري المكي، أبو معبد: أحد القراء السبعة. كان قاضي الجماعة بـ «مكة». وكانت حرفته العطارة. ويسمون العطار «دارياً». فعرف بـ «الداري». وهو فارسي الأصل، ولد سنة (٤٥ هـ) بـ «مكة» وتوفي سنة (١٢٠ هـ) بها أيضاً.

ينظر: «وفيات الأعيان» (١: ٢٥٠)، «الأعلام» (٤/ ١١٥).

(٤) أخرجه الطبري (٢٨١/١) برقم (٧٧٨)، وذكره السيوطي في «الدر» (١١٨/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وذكره ابن كثير (٨١/١).

(٥) ينظر: القرطبي (٢٧٦/١).

نعمة من الله تعالى، لا من العبد وحده؛ لثلاً يعجب التائب، بل الواجب عليه شكر الله تعالى في توبته عليه، وكرر الأمر بالهبوط لما علّق بكل أمر منهما حكماً غير حكم الآخر، فعُلّق بالأول العداوة، وبالثاني إتيان الهدى.

* ت *: وهذه الآية تبين أن هبوط آدم كان هبوط تَكْرِمَةٍ؛ لما ينشأ عن ذلك من أنواع الخيرات، وفنون العبادات.

١٧ ب و﴿جميعاً﴾: حال من الضمير/ في «أهبطوا»، واختلف في المقصود بهذا الخطاب.

فقيل: آدم، وحواء، وإبليس، وذريتهم، وقيل: ظاهره العموم، ومعناه الخصوص في آدم وحواء؛ لأن إبليس لا يأتيه هدى، والأول أصح؛ لأن إبليس مخاطب بالإيمان بإجماع^(١).

«وإن» في قوله: ﴿فَإِمَّا﴾ هي للشرط، دخلت «مَا» عليها مؤكدة؛ ليصح دخول النون المشددة، واختلف في معنى قوله: ﴿هُدًى﴾ فقيل: بيان وإرشاد، والصواب أن يقال: بيان ودعاء، وقالت فرقة: الهدى الرسل، وهي إلى آدم من الملائكة، وإلى بنيه من البشر هو فَمَنْ بعده.

(١) يُطْلَقُ الإجماع في اللغة، على معنيين:

أَحَدُهُمَا: الْعَزْمُ، يقال: أَجْمَعْتُ المسير والأمر، وأَجْمَعْتُ عليه؛ أي: عَزَمْتُ.

ثَانِيَهُمَا: الْإِتِّفَاقُ، ومنه يُقَالُ: أَجْمَعَ الْقَوْمُ عَلَى كَذَا، إِذَا اتَّفَقُوا، قال في «القاموس»: الإجماع: الاتفاق، والعزم على الأمر.

عرّفه الرازي في «المختصّل» والإجماع أضطلاحاً بأنه: عبارة عن اتفاق أهل الحل والعقد من أمة محمد ﷺ على أمر من الأمور.

وعرّفه الأبيدي بقوله: عبارة عن اتفاق جملة أهل الحل والعقد من أمة محمد ﷺ في عصر من الأغصان على واقعة من الوقائع.

وعرّفه النظام من المعتزلة بقوله: هو كل قول قامَتْ حُجَّتُهُ حَتَّى قول الواحد.

وعرّفه سراج الدين الأرموي في «التحصيل» بقوله: هو اتفاق المسلمين المجتهدين في أحكام الشريعة على أمر ما من اعتقاد، أو قول، أو فعل.

ويمكن أن يُعرّف بأنه اتفاق المجتهدين من هذه الأمة بعد وفاة محمد ﷺ في عصر على أمر شرعي.

ينظر: «البرهان» لإمام الحرمين (١/٦٧٠)، «البحر المحيط» للزركشي (٤/٤٣٥)، «الإحكام في أصول

الأحكام» للأبيدي (١/١٧٩)، «سلاسل الذهب» للزركشي ص (٣٣٧)، «التمهيد» للأسنوي

ص (٤٥١)، «نهاية السؤل» له (٣/٢٣٧)، «زوائد الأصول» له ص (٣٦٢)، «منهاج العقول» (٢/٣٧٧).

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَبِعَ هَدَايَ﴾: شرط، جوابه: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾، قال سيوطي: والشرط الثاني وجوابه هما جواب الأول في قوله: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ﴾.

وقوله تعالى: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾: يحتمل فيما بين أيديهم من الدنيا، ﴿وَلَا هُمْ يَخْزَنُونَ﴾ على ما فاتهم منها، ويحتمل: ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ يوم القيامة، ﴿وَلَا هُمْ يَخْزَنُونَ﴾ فيه.

* ت * : وهذا هو الظاهر، وعليه اقتصر في اختصار الطبري، ولفظه عن ابن زيد: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾، أي: لا خوف عليهم أمامهم^(١)، قال: وليس شيء أعظم في صدر من يموت مما بعد الموت؛ فأمنهم سبحانه منه، وسألهم عن الدنيا. انتهى.

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٣٩) يَبْقَىٰ إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ الَّتِي أَنْهَتْ عَلَيْكَ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفٍ بِعَهْدِكُمْ وَإِنِّي فَأَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿٤٠﴾ وَآمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِنِّي فَأَقْوَمُ ﴿٤١﴾

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية: لما كانت لفظة الكفر يشترك فيها كفر النعم، وكفر المعاصي، ولا يجب بهذا خلوة، بين سبحانه أن الكفر هنا هو الشرك، بقوله: ﴿وَكُذِّبُوا بِآيَاتِنَا...﴾ والآيات هنا يحتمل أن يريد بها المتلوة، ويحتمل أن يريد العلامات المنصوبة، والصُّحْبَةُ الإِقْرَانُ بالشيء في حالة مَّا زَمَنَّا.

قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ﴾: إِسْرَءِيلُ: هو يَغْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ - عليهم السلام - وإِسْرَآ: هو بالعبرانية عبد، وإِيلُ: اسم الله تعالى، فمعناه عَبْدُ اللَّهِ، والذِّكْرُ في كلام العرب على أنحاء، وهذا منها ذكر القلب الذي هو ضد النسيان، والنعمة هنا اسم^(٢) جنس، فهي مفردة بمعنى الجمع، قال ابن عباس، وجمهور العلماء: الخِطَابُ لجميع بني إسرائيل في مدة النبي ﷺ.

(١) أخرجه الطبري (٢٨٥/١) برقم (٧٩٦).

(٢) الجنس: هو جملة الشيء ومجموع أفراده، وهو أعم من النوع، وقد استعمل النحاة هذا التعبير في مجال الدلالة على الشيع والعمومية في النوع الواحد. وقد أطلق النحاة هذا اللفظ في مجال تقسيم العلم وذكر أنواعه، فقالوا: العلم: علم شخص أو جنس. واستعملوه أيضاً في اسم الجنس الذي قسموه إلى ثلاثة أقسام:

١- اسم جنس جمعي. ٢- اسم جنس إفرادي. ٣- اسم جنس آحادي.

«معجم المصطلحات النحوية والصرفية»، د. محمد سمير نجيب البلدي، (ص ٥٥-٥٦).

وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾: أمر وجوابه، وهذا العهد في قول جمهور العلماء عام^(١) في جميع أوامره سبحانه ونواهيهِ ووصاياهِ لهم، فيدخل في ذلك ذكر محمد ﷺ الذي في التوراة، والرهبةُ يتضمَّن الأمر بها معنى التهديد، وأسند الترمذي الحَكِيم^(٢) في «نَوَادِرِ الْأُصُول» له عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «قَالَ رَبُّكُمْ سُبْحَانَهُ: لَا أَجْمَعُ عَلَى عَبْدِي خَوْفَيْنِ، وَلَا أَجْمَعُ لَهُ أَمْنَيْنِ، فَمَنْ خَافَنِي فِي الدُّنْيَا أَمَّنْتُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ أَمَّنَنِي فِي الدُّنْيَا، أَخَفَّتُهُ فِي الْآخِرَةِ»^(٣). انتهى من «التذكرة» للقرطبي، ورواه ابن المبارك^(٤) في

(١) عرفه أبو الحُسَيْن البَصْرِيُّ في «المعتمد» بقوله: «هُوَ اللَّفْظُ الْمُسْتَعْرَقُ لِمَا يَصْلُحُ لَهُ». وزاد الإمام الرَّازِي عَلَى هذا التَّعْرِيفِ في «المحصل»: «... بوضع واحد»، وعليه جرى الْبَيْضَاوِيُّ في «مِنْهَاجِهِ». وعَرَّفَهُ إمامُ الحرمين الجويني في «الْوَرَقَاتِ» بقوله: «العام: ما عمَّ شَيْئَيْنِ فَصَاعِدًا». وإلى ذلك أيضاً ذهب الإمامُ الغَزَالِيُّ؛ حيث عَرَّفَهُ بأنَّه: «الْلَفْظُ الْوَاحِدُ الدَّالُّ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ عَلَى شَيْئَيْنِ فَصَاعِدًا». ويرى سَيْفُ الدِّينِ الْأَمِيدِيُّ أَنَّ العامَّ هو: «الْلَفْظُ الْوَاحِدُ الدَّالُّ عَلَى قِسْمَيْنِ فَصَاعِدًا مطلقاً معاً». واختار ابنُ الحاجب: «أَنَّ العامَّ ما دلَّ عَلَى مَسْمِيَّاتٍ بِإِغْتِيَابٍ أَمْرٍ اشْتَرَكَتْ فِيهِ مطلقاً ضربةً». ينظر: «البرهان» لإمام الحرمين (٣١٨/١)، و«البحر المحيط» للزركشي (٥/٣)، و«الإحكام في أصول الأحكام» للآمدني (١٨٥/٢)، و«سلاسل الذهب» للزركشي (ص ٢١٩)، و«التمهيد» للإسنوي (ص ٢٩٧)، و«نهاية السؤل» له (٣١٢/٢)، و«زوائد الأصول» له (ص ٢٤٨)، و«منهاج العقول» للبدخشي: (٧٥/٢)، و«غاية الوصول» للشيخ زكريا الأنصاري (ص ٦٩)، و«التحصيل من المحصول» للأرموي: (٣٤٣/١)، و«المنخول» للغزالي (ص ١٣٨)، و«المستصفى» له (٣٢/٢)، و«حاشية البناني» (٣٩٢/١)، و«الإبهاج» لابن السبكي (٨٢/٢)، و«الآيات البينات» لابن قاسم العبادي (٢٥٤/٢)، و«تخريج الفروع على الأصول» للزنجاني (ص ٣٢٦)، و«حاشية العطار على جمع الجوامع» (٥٠٥/١)، و«المعتمد» لأبي الحسين (١٨٩/١)، و«إحكام الفصول في أحكام الأصول» للبايجي (ص ٢٣٠).

(٢) محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي: باحث صوفي، عالم بالحديث وأصول الدين من أهل «ترمذ» نفي منها بسبب تصنيفه كتاباً خالف فيه ما عليه أهلها، فشهدوا عليه بالكفر. وقيل: اتهم باتباع طريقة الصوفية في الإشارات ودعوى الكشف. وقيل: فضل الولاية على النبوة، ورد بعض العلماء هذه التهمة عنه. أما كتبه، فمنها: «نوادير الأصول في أحاديث الرسول»، و«الفروق».

ينظر: «الأعلام» (٢٧٢/٦)، «مفتاح السعادة» (١٧٠/٢)، «طبقات السبكي» (٢٠/٢)، «الرسالة المستطرفة» (٤٣).

(٣) أخرجه ابن حبان (٢٤٩٤- موارد)، والبخاري (٧٤- كشف)، حديث (٣٢٣٣).

(٤) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، مولاها، أبو عبد الرحمن المزوزي، أحد الأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام. روى عن حميد، وإسماعيل، وغيرهم. كتب عن أربعة آلاف شيخ وروى عن ألف، عالم المشرق والمغرب، وكان ثقة، ولد سنة (١١٨هـ)، وتوفي سنة (١٨١هـ).

ينظر: «الخلاصة» (٩٣/٢) (٣٧٦٧)، و«الحلية» (١٦٢/٨ - ١٩٠)، و«الوفيات» (٣٢/٣ - ٣٤).

«رَقَائِقِهِ» من طريق الحسن البصري، وفيه: قَالَ اللَّهُ: «وَعَزَّيْتِي، لَا أَجْمَعُ عَلَى عَبْدِي خَوْفَيْنِ، وَلَا أَجْمَعُ لَهُ أَمْنَيْنِ؛ فَإِذَا أَمِنْتِي فِي الدُّنْيَا أَخَفْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا خَافَنِي فِي الدُّنْيَا أَمَنْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١). انتهى، ورواه أيضاً الترمذي الحكيم في كتاب «خُتَمِ الْأَوَّلِيَاءِ» قال صاحب «الْكَلِمِ الْفَارِقِيَّةِ»، وَالْحَكَمِ الْحَقِيقِيَّةِ: «بقدر ما يدخل القلب من التعظيم والحرمة/ ١١٨ تبعث الجوارح في الطاعة والخدمة». انتهى.

و «آمِنُوا»: معناه: صدقوا، و «مُصَدِّقًا» نصب على الحال من الضمير في «أَنْزَلْتُ»، و «مَا أَنْزَلْتُ» كناية عن القرآن، و «لِمَا مَعَكُمْ»، يعني: التوراة.

وقوله: «وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ» هذا من مفهوم الخطاب الذي المذكور فيه والمسكوت عنه حكمها واحد، وَحَذَرُوا الْبِدَارَ إِلَى الْكَفْرِ بِهِ؛ إذ على الأول كِفْلٌ من فعل المقتدى به، ونصب «أَوَّلَ» على خبر «كَانَ».

* ع^(٢): * وقد كان كَفَرُ قَبْلَهُمْ كفار قريش، وإنما معناه من أهل الكتاب؛ إذ هم منظور إليهم في مثل هذا، واختلف في الضمير في «به»، ف قيل: يعود على مُحَمَّد ﷺ، وقيل: على القرآن، وقيل: على التوراة، واختلف في الثمن الذي نُهَوُا أن يشتروه بالآيات. فقالت طائفة: إن الأخبار كانوا يُعَلِّمُونَ دينهم بالأجرة، فَنهَوُا عن ذلك، وفي كتبهم: «عَلِّمَ مَجَانًا؛ كَمَا عَلِّمْتَ مَجَانًا»، أي: باطلاً بغير أجرة.

وقيل: كانت للأخبار مأكلة يأكلونها على العِلْمِ.

وقال قوم: إن الأخبار أخذوا رُشاً عَلَى تَغْيِيرِ صِفَةِ مُحَمَّد ﷺ في التوراة، فَنهَوُا عن ذلك.

وقال قوم: معنى الآية: ولا تشتروا بأوامري، ونواهي، وآياتي ثمناً قليلاً، يعني: الدنيا ومدتها والعيش الذي هو نَزْرُ^(٣) لا خَطَرُ له، وقد تقدّم نظير قوله: «وَأَيَّايَ فَاتَّقُونِ»، وبين «اتَّقُونِ»، و «أَزْهَبُونِ» فرق أن الرهبة مقرونة بها وعيد بالغ.

«وَلَا تَلْسِسُوا الْهَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْنُتُوا الْهَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٢﴾ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (ص ٥٠، ٥١) رقم (١٥٧) عن الحسن مرسلًا.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ١٣٤).

(٣) النَّزْر: القليل الثَّاف. ينظر: «لسان العرب» (٤٣٩٣).

وَأَذْكُمَا مَعَ الرَّكْعَيْنِ ﴿٤٣﴾

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾، أي: لا تخلطوا، قال أبو العالية: قالت اليهود: محمد نبي مبعوث، لكن إلى غيرنا، فأقرارهم ببعثه حق، وقولهم: إلى غيرنا باطل، ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾، أي: أمر محمد ﷺ^(١)، وفي هذه الألفاظ دليل على تغليظ الذنب على من وقع فيه، مع العلم به، وأنه أعصى من الجاهل، ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ جملة في موضع الحال.

قال * ص^(٢) *: ﴿وَتَكْتُمُوا﴾ مجزوم معطوف على ﴿تَلْبِسُوا﴾، والمعنى النهي عن كل من الفعلين. انتهى.

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾: معناه: أظهروا هيئتها، وأديموها بشروطها، والزكاة في هذه الآية هي المفروضة، وهي مأخوذة من النماء، وقيل: من التطهير.

وقوله تعالى: ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾: قيل: إنما خص الركوع بالذكر؛ لأن بني إسرائيل لم يكن في صلاتهم ركوع.

* ت *: وفي هذا القول نظر، وقد قال تعالى في «مزيم»: ﴿أَسْجُدِي وَارْكَعِي﴾ [آل عمران: ٤٣]، وقالت فرقة: إنما قال: ﴿مَعَ﴾؛ لأن الأمر بالصلاة أولاً لم يقتضِ شهود الجماعة، فأمرهم بقوله: ﴿مَعَ﴾ شهود الجماعة.

* ت *: وهذا القول هو الذي عوّل عليه * ع *: في قصة مزيم^(٣) - عليها السلام -، والركوع الانحناء بالشخص.

﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ﴿٤٤﴾ وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴿٤٥﴾ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقَوْنَ رَبَّهُمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿٤٦﴾

وقوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ﴾ خرج مخرج الاستفهام، ومعناه التوبيخ، و «البر» يجمع وجوه الخير والطاعات، و «تَنْسَوْنَ» معناه تتركون أنفسكم.

قال ابن عباس: كان الأحرار يأمرون أتباعهم ومقلديهم باتباع التوراة، وكانوا هم

(١) أخرجه الطبري (٢٩٤/١) برقم (٨٢٩) بلفظ «كتموا بعث محمد ﷺ». وذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (١/١٣٥).

(٢) «المجيد» ص ٢٣٠.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/٤٣٤).

يخالفونها في جحدهم منها صفة محمد ﷺ^(١).

وقالت فرقة: كان الأحبار إذا استرشدتهم أحد من العرب في اتباع محمد ﷺ، دلّوه على ذلك، وهم لا يفعلونه.

* ت *: وخُرجَ الحافظُ أبو نُعيمٍ أحمد بن عبد الله الأصبهاني^(٢) في كتاب «ريضة المتعلمين»؛ قال: حدثنا أبو بكر بن خلاد^(٣)، حدثنا الحارث بن أبي أسامة^(٤)، حدثنا أبو النضر^(٥)، حدثنا محمد بن عبد الله بن علي بن زيد عن أنس بن مالك - رضي الله عنه -؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي رَجُلًا تُفَرِّضُ أَلْسِنَتَهُمْ وَشِفَاهَهُمْ بِمَقَارِضٍ مِنْ نَارٍ، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: الْخُطَبَاءُ مِنْ أُمَّتِكَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ، وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ، وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا يَفْقَهُونَ»^(٦). انتهى.

(١) أخرجه الطبري (٢٩٦/١) برقم (٨٤٠) نحوه، وذكره السيوطي في «الدر» (١٢٦/١)، وعزاه لابن إسحاق، وابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٢) أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني، أبو نعيم: حافظ، مؤرخ، من الثقات في الحفظ والرواية. ولد ومات في «أصبهان». من تصانيفه «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»، و «معرفة الصحابة». ينظر: «الأعلام» (١٥٧/١)، «ابن خلكان» (٢٦/١)، «ميزان الاعتدال» (٥٢/١)، «طبقات الشافعية» (٧/٣).

(٣) محمد بن خلاد بن كثير الباهلي، أبو بكر البصري. عن ابن عيينة، ومعتز بن سليمان، وابن فضيل، وطبقته. وعنه مسلم، وأبو داود، وابن ماجه، وزكريا خياط السنة. قال ابن حبان في «الثقات»: مات سنة تسع وثلاثين ومائتين.

ينظر: «خلاصة تذهيب تذهيب الكمال» (٤٠١/٢)، «تهذيب التهذيب» (١٥٢/٩)، «الثقات» (٨٦/٩).

(٤) اسمُ أبي أسامة: دَاهِر: ونعت الحارث بأنه الحافظ، الصدوق، العالم، مُسنِدُ العراق، أبو محمد التميمي، مولا هم البغدادي الحَصِيب، صاحبُ «المُسْنَد» المشهور، ولم يرتبه على الصحابة، ولا على الأبواب. وُلِدَ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَثَمَانِينَ وَمِئَةً.

ذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الدارقطني: صدوق.

توفي الحارث يوم «عرفة» سنة اثنين وثمانين ومئتين. ينظر: «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٣٨٨ - ٣٩٠).

(٥) هاشم بن القاسم الليثي، أبو النضر الخراساني، قيصِر، الحافظ. عن شعبة، وابن أبي ذئب، وحريز بن عثمان، وخلق. وعنه أحمد، وإسحاق، ويحيى، وابن المديني، وخلق. قال العجلي: ثقة، صاحب سنة. كان أهل «بغداد» يفتخرون به. قال مطين: مات سنة سبع ومائتين. ينظر: «خلاصة تهذيب التهذيب» (١١٠/٣)، و «تهذيب التهذيب» (١٨/١١)، و «الكاشف» (٢١٧/٣)، و «الجرح والتعديل» (٤٤٦/٦).

(٦) أخرجه أحمد (٣/ ١٢٠، ١٨٠، ٢٣١، ٢٣٩)، وابن المبارك في «الزهد» (٨١٩)، وأبو يعلى (٧/ ٦٩)،

رقم (٣٩٩٢)، من طريق حماد عن علي بن زيد، عن أنس به.

﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾: قال مقاتل^(١): معناه: على طلب الآخرة، وقيل: استعينوا بالصبر على الطاعات، وعن الشهوات على نيل رضوان الله سبحانه، وبالصلاة على نيل رضوان الله، وحطّ الذنوب، وعلى مصائب الدهر أيضاً؛ ومنه الحديث: «كان رسول الله ﷺ، إِذَا حَزَبَهُ»^(٢) أَمَرَ، فَنَزَعَ إِلَى الصَّلَاةِ»^(٣)، ومنه ما روي أَنَّ عبد الله بن عباس نَعِيَ له أخوه قُتَيْمٌ^(٤) وهو في سفر، فَأَسْتَرْجَعَ، وَتَنَحَّى عن الطريق، وَصَلَّى، ثم أَنصَرَفَ إلى راحلته، وهو يقرأ: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾^(٥)، وقال مجاهد: الصبر في هذه الآية الصوم^(٦)، ومنه قيل لرمضان شَهْرُ الصَّبْرِ، وخص الصوم والصلاة على هذا القول بالذكر؛ لتناسبهما في أن الصيام يمنع الشهوات، ويزهّد في الدنيا، والصلاة تنهّي عن الفحشاء والمنكر، وتُخَشِّع، ويقرأ فيها القرآن الذي يذكر بالآخرة، وقال قوم: الصبر على بابه، والصلاة الدعاء، وتجيء الآية على هذا القول مُشْبِهَةً لقوله تعالى: ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَأَتَّبْتُمُوهَا﴾

وأخرجه أبو يعلى (١٨٠/٧)، رقم (٤١٦٠)، وابن حبان. (٣٥٠ موارد) من طريق مالك بن دينار، عن أنس به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٧٢/٨)، من طريق سليمان التيمي، عن أنس به. والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦٤/١)، وزاد نسبه إلى ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والبخاري، وابن أبي داود في «البعث»، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «شعب الإيمان». (١) مقاتل بن سليمان الأزدي، أبو الحسن الخراساني، المفسر عن الضحاك، ومجاهد. وعنه ابن عينة، وعلي بن الجعد. قال الشافعي: الناس عيال عليه في التفسير. قال ابن المبارك: ما أحسن تفسيره لو كان ثقة. وقال الحربي: لم يسمع من مجاهد شيئاً. وقال أبو حنيفة: مشبه. وكذّبه وكيع. قال ابن حبان: كان يأخذ عن اليهود علم الكتاب، وكان مشبهاً يكذب. قيل: مات سنة خمسين ومائة.

ينظر: «الخلاصة» (٣/ ٥٣-٥٤)، «تهذيب التهذيب» (١٠/ ٢٨٥).

(٢) أي إذا نزل به منهم أو أصابه غم.

ينظر: «النهاية» (١/ ٣٧٧).

(٣) أخرجه أحمد (٣٨٨/٥)، وأبو داود (١/ ٤٢٠-٤٢١) كتاب «الصلاة»، باب وقت قيام النبي ﷺ من الليل، حديث (١٣١٩)، من حديث حذيفة.

(٤) قُتَيْمٌ (بضم أوله، وفتح المثناة) ابن عباس بن عبد المطلب الهاشمي، صحابي، روى عنه أبو إسحاق السبيعي، واستشهد في غزو «سمرقند» وقبره بها.

ينظر: «الخلاصة» (٢/ ٣٥٩)، «تهذيب الكمال» (٢/ ١١٢٤)، «تهذيب التهذيب» (٨/ ٣٦١)، «تقريب التهذيب» (٢/ ١٢٣).

(٥) أخرجه الطبري (٢٩٩/١) برقم (٨٥٢)، وقال أحمد شاكر: «إسناده صحيح» وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧/ ١١٤) برقم (٩٦٨٢)، وذكره السيوطي في «الدر» (١/ ١٣١)، وعزاه لسعيد بن منصور، وابن جرير، وابن المنذر، والبيهقي في «الشعب».

(٦) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٧/ ١١٣) برقم (٩٦٨٠).

وَأَذْكُرُوا اللَّهَ ﴿[الأنفال: ٤٥] لأن الثبات هو الصبر، وذكر الله هو الدعاء، وروى ابن المبارك في «رقائقه»؛ قال: أخبرنا حماد بن سلمة^(١) عن ثابت البناني^(٢) عن صلة بن أشيم^(٣)؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً، لَمْ يَذْكُرْ فِيهَا شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا، لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»^(٤) وأسند ابن المبارك عن عقبة بن عامر الجهني؛ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ وُضُوئَهُ، ثُمَّ صَلَّى صَلَاةً غَيْرَ سَاهٍ، وَلَا لَاهٍ، كَفَّرَ عَنْهُ مَا كَانَ قَبْلَهَا مِنْ شَيْءٍ»^(٥). انتهى.

وهذان الحديثان يُبَيِّنَانِ ما جاء في «صحيح البخاري» عن عثمان حيث تَوَضَّأَ ثلاثًا ثلاثًا، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا

(١) حماد بن سلمة بن دينار الرُّبَيعِي، أو التَّيْمِي، أو القُرَشِي، مولا هم، أبو سلمة البصري، أحد الأعلام. عن ثابت، وسماك، وسلمة بن كهيل، وابن أبي مليكة، وقتادة، وحَمِيد، وخلق. وعنه ابن جريح، وابن إسحاق شيخاه، وشعبة، ومالك، وحَبَّان بن هلال، والقَعْنَبِي، وأُمِّم. قال القُطَان: إذا رأيت الرجل يقع في حماد فاتهمه على الإسلام. وقال ابن المبارك: ما رأيت أشبه بمسالك الأول من حماد. وقال وَهَب بن خَالِد: كان حماد بن سلمة سيدنا وأعلمنا. قال حماد: من طلب العلم لغير الله مكر به. توفي سنة سبع وستين ومائة.

ينظر: «الخلاصة» (٢٥٢/١)، «تهذيب التهذيب» (١١/٣)، و «الثقات» (٢١٦/٦).

(٢) ثابت بن أسلم البناني، مولا هم، أبو محمد البصري، أحد الأعلام. قال ابن المديني: له نحو مائتين وخمسين حديثاً. وقال حماد بن زيد: ما رأيت أعبد من ثابت. وقال شعبة: كان يختم في كل يوم ليلة ويصوم الدهر. وثقه النسائي، وأحمد، والعجلي. قال ابن عُثَيْمَة: مات سنة سبع وعشرين ومائة عن ست وثمانين سنة.

ينظر: «طبقات ابن سعد» (٤٧٨/١ و ٢٣١/٧)، «الوافي بالوفيات» (٤٦١/١٠)، «الحلية» (٣١٨/٢)، «سير الأعلام» (٢٢٠/٥)، «تذكرة الحفاظ» (١٢٥)، «لسان الميزان» (١٨٧/٧)، «ميزان الاعتدال» (١/٣٦٢)، «تهذيب الكمال» (١٧٠/١)، «خلاصة تهذيب الكمال» (١٤٧/١).

(٣) الزاهد، العابد، القدوة، أبو الصهباء، العدوي، البصري، زوج العالممة معاذة العدوية.

حدث عنه: أهله مُعَاذَة، والحسن، وحَمِيد بن هلال، وثابت البناني، وغيرهم. ينظر: «سير الأعلام» (٤٩٧/٣).

(٤) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (ص ٤٠٢) رقم (١١٤٣)، وابن شاهين في «الصحابة» كما في «الإصابة» (٢٦٠/٣) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن صلة بن أشيم به مراسلاً.

(٥) أخرجه ابن المبارك (ص ٤٠٢-٤٠٣)، رقم (١١٤٥)، والطبراني في «الكبير» (١٧/٣٢٦-٣٢٧)، رقم (٩٠٢) من طريق ابن لهيعة، عن بكر بن سودة، عن ربيعة بن قيس، عن عقبة بن عامر مرفوعاً. وأخرجه الطبراني (١٧/٣٢٧)، رقم (٩٠٣)، من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بكر بن سودة، عن رجل، عن ربيعة بن قيس، عن عقبة بن عامر به.

وذكره الهيثمي في «المجمع» (٢٧٨/٢)، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» بإسنادين في أحدهما ابن لهيعة، وفيه كلام.

يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ^(١). انتهى.

والضمير في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهَا﴾ قيل: يعود على الصلاة، وقيل: على العبادة التي تضمنها بالمعنى ذكر الصبر والصلاة.

قال * ص^(٢) * : ﴿وَإِنَّهَا﴾ الضمير للصلاة، وهو القاعدة في أن ضمير الغائب لا يعود على غير الأقرب إلا بدليل. انتهى.

ثم ذكر أبو حيان^(٣) وجوهاً آخرَ نحو ما تقدم.

وكَبِيرَةٌ: معناه: ثِقِيلَةٌ شاقَّةٌ، وَالْحَاشِعُونَ: المتواضعون المخبثون، والخشوعُ هيئة في النفس يظهر منها على الجوارح سكونٌ وتواضعٌ.

و ﴿يَظُنُّونَ﴾ في هذه الآية، قال الجمهور: معناه: يوقنون، والظنُّ في كلام العرب قاعدته الشكُّ مع ميلٍ إلى أحد معتقديه، وقد يقع موقع اليقين، لكنه لا يقع فيما قد خرج إلى الجسِّ لا تقول العرب في رجل مَرِيٍّ أَظُنُّ هَذَا إِنْسَانًا، وَإِنَّمَا تجد الاستعمال فيما لم يخرج إلى الجسِّ؛ كهذه الآية؛ وكقوله تعالى: ﴿فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا﴾ [الكهف: ٥٣].

قال * ص^(٤) * : قلتُ: وما ذكره ابن عطية هو معنى ما ذكره الزَّجَّاج^(٥) في معانيه ١٩٩ عن بغض أهل العلم؛ أَنَّ الظَّنَّ يقع في معنى العلم الذي لم تشاهده، وَإِنْ كان قد قامت في نفسك حقيقته، قال: وهذا مذهبٌ إلا أن أهل اللغة لم يذكروه، قال: وسمعتَه من أبي إسحاق إسماعيل بن إسحاق القاضي^(٦)،

(١) أخرجه البخاري (٢٥٩/١)، كتاب «الوضوء»، باب الوضوء ثلاثاً، الحديث (١٥٩)، (١٦٠)، (١٦٤)، (١٩٣٤)، (٦٤٣٣)، ومسلم (٢٠٥/١)، كتاب «الطهارة»، باب صفة الوضوء وكماله، الحديث (٤/٢٢٦)، وأبو داود (١/٧٨-٨١)، كتاب «الطهارة»، باب صفة وضوء النبي ﷺ، الحديث (١٠٦)، (١١٠)، وابن ماجه (١/١٠٥)، كتاب «الطهارة»، باب ثواب الطهور، الحديث (٢٨٥)، والنسائي (١/٦٤)، كتاب «الطهارة»، باب المضمضة والاستنشاق، وباب بأي اليد ينمضمض، والبيهقي (١/٤٩)، كتاب «الطهارة»، باب سنة التكرار في المضمضة والاستنشاق، والدارقطني (١/٨٣)، كتاب «الطهارة»، باب وضوء رسول الله ﷺ.

(٢) «المجيد» ص ٢٣٣.

(٣) ينظر: «البحر المحيط» (١/٣٤١).

(٤) «المجيد» (٢٣٥).

(٥) ينظر: «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج (١/١٢٦).

(٦) أبو إسحاق: إسماعيل بن إسحاق بن حماد بن زيد بن درهم بن بابك الجهمي الأزدِي: مولى آل جرير بن حازم. أصله من «البصرة»، وبها نشأ، واستوطن «بغداد» وتفقه بآب=

رواه عن زيد بن أسلم^(١). انتهى.

والمُلاقاة هي للثواب أو العقاب، ويصح أن تكون الملاقاة هنا بالرؤية التي عليها أهل السنة، وورد بها متواتر الحديث.

و ﴿رَاجِعُونَ﴾: قيل: معناه: بالموت، وقيل: بالحشر والخروج إلى الحساب والعرض، ويقوي هذا القول الآية المتقدمة قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾.

﴿يَبْنَئِ إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٤٧﴾ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يا بني إسرائيل...﴾ الآية: قد تكرر هذا النداء والتذكير بالنعمة، وفائدة ذلك أن الخطاب الأول يصح أن يكون للمؤمنين، ويصح أن يكون للكافرين منهم، وهذا المتكرر إنما هو للكافرين؛ بدلالة ما بعده؛ وأيضاً: فإن فيه تقوية التوقيف، وتأكيده الحض على أباذي الله سبحانه، وحسن خطابهم بقوله سبحانه: ﴿فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾؛ لأن تفضيل آبائهم وأسلافهم تفضيل لهم، وفي الكلام اتساع، قال قتادة وغيره: المعنى: على عالم زمانهم الذي كانت فيه النبوءة المتكررة، لأن الله تعالى يقول لأمة محمد ﷺ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾^(٢) [آل عمران: ١١٠].

﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا﴾، أي: عذاب يوم، أو هول يوم؛ ويصح أن يكون يوماً نصبه على

= المعدل، وكان يقول: أفخر على الناس برجلين بـ «البصرة»: ابن المعدل: يُعلمني الفقه، وابن المدني: يُعلمني الحديث.

ينظر: «الديباج المذهب» (١/ ٢٨٣-٢٨٤).

(١) زيد بن أسلم العدوي، مولاهم، المدني، أحد الأعلام. عن أبيه، وابن عمر، وجابر، وعائشة، وأبي هريرة، وقال ابن معين: لم يسمع منه، ولا من جابر، وعنه بنوه، وداد بن قيس، ومغمر وروح بن القاسم. قال مالك: كان زيد يحدث من تلقاء نفسه، فإذا قام فلا يجترأ عليه أحد. وثقه أحمد، ويعقوب بن شعبة. مات سنة ست وثلاثين ومائة في ذي الحجة.

ينظر: «الخلاصة» (١/ ٣٤٩)، «تهذيب التهذيب» (٣/ ٣٩٥)، «الكاشف» (١/ ١٣٦)، «تاريخ البخاري الكبير» (٣/ ٣٨٧)، «تاريخ البخاري الصغير» (١/ ١٣٧)، «الجرح والتعديل» (٣/ ٢٥٠٩)، «ميزان الاعتدال» (٢/ ٩٨)، «الفتاوى» (٦/ ٢٤٦).

(٢) أخرجه الطبري (١/ ٣٠٣) برقم (٨٦٩) بلفظ «فضلهم على عالم ذلك الزمان» وذكره السيوطي في «الدرر» (١٣٣/ ١) بلفظ «فضلوا على العالم الذي كانوا فيه، ولكل زمان عالم» وعزاه لعبد الرزاق، وعبد بن حميد.

الظرف^(١)، و ﴿لَا تَجْزِي﴾: معناه: لا تغني، وقال السُّدِّي: معناه: لا تقضي؛ ويقويه قوله: ﴿شَيْئاً﴾، وفي الكلام حذف، التقدير: لا تجزي فيه، وفي مختصر الطبري: أي: واتقوا يوماً لا تقضي نفس عن نفس شيئاً، ولا تغني غناءً، وأخذنا اليوم قد يقضي عن قريبه ديناً، وأما في الآخرة، فيسر المرء أن يترتب له على قريبه حق؛ لأنَّ القضاء هناك من الحسنات والسيئات؛ كما أخبر النبي ﷺ. انتهى.

والشَّفَاعَةُ: مأخوذة من الشَّفَع، وهما الاثنان؛ لأن الشافع والمشفوع له شَفَع؛ وسبب هذه الآية أنَّ بني إسرائيل قالوا: «نَحْنُ أَبْنَاءُ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، وسيشفع لنا آبائنا»، وهذا إنما هو في حق الكافرين؛ للإجماع، وتواتر الأحاديث بالشفاعة في المؤمنين. وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾: قال أبو العالية: العَدْلُ: الفدية.

قال ع^(٢): * عدل الشيء هو الذي يساويه قيمةً وقدرًا، وإن لم يكن من جنسه، والعَدْلُ: بكسر العين: هو الذي يساوي الشيء من جنسه، وفي جرمه، والضمير في قوله: ﴿وَلَا هُمْ﴾ عائد على الكافرين الذين اقتضتهم الآية، ويحتمل أن يعود على النفسين المتقدم ذكرهما؛ لأن اثنين جمع، أو لأن النفس للجنس، وهو جمع، وحصرت هذه الآية المعاني التي اعتادها بنو آدم في الدنيا؛ فإن الواقع في شدة مع آدمي لا يتخلص إلا بأن يشفع له، أو ينصر، أو يفتدي.

* ت: أو يمن عليه إلا أنَّ الكافر ليس هو بأهل لأن يمن عليه.

﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ (٢٩)

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾: أي: خلصناكم، وآل: أضله أهل؛ قلبت الهاء ألفاً؛ ولذلك رَدَّهَا التَّصْغِيرُ إِلَى الْأَصْلِ، فْقِيلَ: أَهْلِيل، وآل الرجل قرابته، وشيعته، وأتباعه، وفرعون: اسم لكل من ملك من الْعَمَالِقَةِ بِمَضْرَ، وفرعون مُوسَى، قيل:

(١) ويكون المفعول حبيذً محذوفاً، وتقديره: واتقوا العذاب في يوم صفته كيت وكيت. وقد منع أبو البقاء كونه ظرفاً، قال: لأن الأمر بالتقوى لا يقع في يوم القيامة. والجواب عنه - كما يقول السمين الحلبي -: أن الأمر بالاحذر من الأسباب المؤدية إلى العذاب في يوم القيامة.

ينظر: «الدر المصون» (١/٢١٤)، «البيان في إعراب القرآن» لأبي البقاء العكبري، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الشام للتراث، بيروت لبنان، (١/٦٠).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/١٣٩).

اسمه مُضْعَبُ بْنُ الرَّيَّانِ، وقال ابن إسحاق: اسمه الوليدُ بْنُ مُضْعَبٍ، وروي أنه كان من أهل إِصْطَخَر^(١) وَرَدَ مِصْرَ، فاتفق له فيها المُلْكُ، وكان أصل كون بني إسرائيل بمصر نزول إسرائيل بها زَمَنَ ابنه يُوْسُفَ عليهما السلام.

و «يَسْؤُمُونَكُمْ»: معناه: يأخذونكم به، ويلزموونكم إياه، والجملة في موضع نصب على الحال، أي: سائمين/ لكم سوء العذاب، وسوء العذاب أشدُّه وأصعبه، وكان فرعون^ب على ما روي قد رأى في منامه ناراً خرجت من بيت المقدس، فأحرقت بيوت مِصْرَ، فأولت له رؤياه؛ أن مولوداً من بني إسرائيل ينشأ، فيخرب مُلْكَ فرعون على يَدَيْهِ، وقال ابن إسحاق، وابن عباس، وغيرهما: إن الكهنة والمنجمين قالوا لفرعون: قد أظلك زمان مولود من بني إسرائيل يخرب مُلْكَكَ^(٢).

و «يَذَبِّحُونَ» بدل من: «يَسْؤُمُونَ»، «وَفِي ذَلِكَكُمْ»: إشارة إلى جملة الأمر، و «بَلَاءٌ» معناه: امتحان واختبار، ويكون البلاء في الخير والشر.

وحكى الطبري وغيره في كيفية نجاتهم أن موسى - عليه السلام - أوحى إليه أن يسري من مصر ببني إسرائيل، فأمرهم موسى أن يستعبروا الحلي والمتاع من القبط^(٣)، وأحل الله ذلك لبني إسرائيل، ويؤزى أنهم فعلوا ذلك دون رأي موسى - عليه السلام - وهو الأشبه به، فسرى بهم موسى من أول الليل، فأعلم بهم فرعون، فقال: لا يتبعهم أحد حتى تصيح الديكة، فلم يصح تلك الليلة بمصر ديك؛ حتى أصبح، وأمات الله تلك الليلة كثيراً من أبناء القبط، فاشتغلوا بالدفن، وخرجوا في الأتباع مشرّقين، وذهب موسى عليه السلام إلى ناحية البحر؛ حتى بلغه، وكانت عدة بني إسرائيل نيفاً على ستمائة ألف، وكانت عدة فرعون ألف ألف ومائتي ألف، وحكي غير هذا مما اختصرته لقلة ثبوته، فلما لحق فرعون موسى، ظن بنو إسرائيل أنهم غير ناجين، فقال يوشع بن نون لموسى: أين أمّرت؟ فقال: هكذا، وأشار إلى البحر، فركض يوشع فرسه؛ حتى بلغ الغمر^(٤)، ثم رجع، فقال لموسى: أين أمّرت؟ فوالله: ما كذبت، ولا كذبت، فأشار إلى البحر، وأوحى الله تعالى

(١) إِصْطَخَر: بلدة بفارس، يقال: إن كور «فارس» الخمسة، أكبرها وأصلها كورة «إصطخر». ينظر: «مرصد الاطلاع» (١/٨٧).

(٢) أخرجه الطبري (٣١١/١) برقم (٨٩٣)، وذكره السيوطي في «الدر» (١/١٣٣)، وعزاه لابن جرير.

(٣) القبط: جيل بمصر. وقيل: هم أهل مصر. ينظر: «لسان العرب» (٣٥١٤)، و «النهاية» (٦/٤).

(٤) غمر البحر: معظمه، والغمر: الماء الكثير، وقيل: الكثير المغرق. ينظر: «لسان العرب» (٣٢٩٣)، (٣٢٩٤).

إليه؛ أَنْ أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ، وأوحى الله إلى البحر؛ أَنْ انفِرْقْ لِمُوسَى إِذَا ضَرَبَكَ، فَبَاتَ الْبَحْرُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ يَضْطَرِبُ، فَحِينَ أَصْبَحَ، ضَرَبَ مُوسَى الْبَحْرَ، وَكَانَ أَبُو خَالِدٍ، فَاِنْفَلَقَ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ عَاشُورَاءَ.

﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴿٥٦﴾﴾ وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَدْنِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴿٥٧﴾ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٨﴾ وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٥٩﴾ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يُقَوْمُ إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ أَنْفُسَكُمْ يَا إِخْوَانُ الْعِجْلَ فَتَوَبُّوا إِلَى بَارِيكُمْ فَأَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَمُ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِيكُمْ فَثَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿٦٠﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ...﴾ الآية: ﴿فَرَقْنَا﴾: معناه: جعلناه فِرْقًا، ومعنى ﴿بِكُمْ﴾ أي: بسببكم، والبحر هو بحر القلزم^(١) ولم يفرق البحر عَرْضًا من ضِفَّةٍ إلى ضِفَّةٍ، وإنما فرق من موضع إلى موضع آخر في ضِفَّةٍ واحدة، وكان ذلك الفرق يُقَرَّبُ موضع النجاة، ولا يلحق في البر إلا في أيام كثيرة بسبب جبالٍ وأوغار حائلة، وقيل: انفرق البحر عَرْضًا على اثْنَيْ عَشَرَ طَرِيقًا؛ طريق لكل سبط، فلما دخلوها، قَالَتْ كُلُّ طَائِفَةٍ: غَرِقَ أَصْحَابُنَا، وَجَزَعُوا، فَقَالَ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: اللَّهُمَّ، أَعِنِّي عَلَى أَخْلَاقِهِمُ السَّيِّئَةِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ أِدْزِ عَصَاكَ عَلَى الْبَحْرِ، فَأَدَارَهَا، فَصَارَ فِي الْمَاءِ فَتُوحٌ كَالطَّاقِ^(٢)، يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَجَازُوا وَجَبْرِيلُ فِي سَاقَتِهِمْ عَلَى مَا ذِيانُهُ^(٣) يَحْثُ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَيَقُولُ لَأَلِ فِرْعَوْنُ: مَهْلًا حَتَّى يَلْحَقَ آخِرُكُمْ أَوَّلَكُمْ، فلما وصل فرعون إلى البحر، أَرَادَ الدَّخُولَ، فَفَرَّ فَرَسُهُ، فَتَعَرَّضَ لَهُ جَبْرِيلُ بِالرُّمَكَةِ^(٤)، فَاتَّبَعَهَا الْفَرَسُ، وَدَخَلَ أَلُ فِرْعَوْنَ، وَمِكَائِيلُ يَحْثُهُمْ، فلما لم يبق إلا مِكَائِيلُ فِي سَاقَتِهِمْ عَلَى الضَّفَّةِ وَحْدَهُ، انْطَبَقَ الْبَحْرُ عَلَيْهِمْ، فَغَرَقُوا.

(١) بحر القلزم: شعبة من بحر الهند، أوله من بلاد البربر والسودان والحيش من جهة الجنوب، ومن جهة الشمال «عَدَن» وبلاد العرب حتى يقطع آخره عند «القلزم»، وهي مدينة صغيرة على أرض مصر. ينظر: «مراصد الاطلاع» (١/١٦٦).

(٢) هو ما عطف وجعل كالقوس من الأبنية.

ينظر: «لسان العرب» (٢٧٢٥)، و «المعجم الوسيط» (٥٧٧).

(٣) قيل: إن الماذايان هو النهر الكبير، وهذه الكلمة ليست بعربية، قال ابن الأثير: وهي سواحلية.

ينظر: «النهاية» (٣١٣/٤)، و «اللسان» (٤١٦٤) (حزن).

(٤) الرُّمَكَةُ: الْفَرَسُ وَالْبَرْذَوَةُ التي تتخذ للنسل، مُعَرَّبٌ، والجمع رَمَكٌ.

ينظر: «لسان العرب» (١٧٣٣).

وَ «تَنْظُرُونَ»: قيل: معناه بأبصاركم لُقُزِبَ بعضهم من بعض، وقيل: ببصائرهم للإعتبار؛ لأنهم كانوا في شُغْلٍ.

قال الطبري: وفي أخبار القرآن على لسان النبي ﷺ بهذه المغيبات التي لم تكن من علم العرب، ولا وقعت إلا في خفي علم بني إسرائيل دليل واضح عند بني إسرائيل، وقائم/ عليهم بنبوء نبينا محمد ﷺ.

١٢٠

وموسى: اسم أعجمي، قال ابن إسحاق: هو موسى بن عمران بن يضر بن قاهت بن لاوي بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل ﷺ^(١).

وخص الليالي بالذكر في قوله تعالى: «وَإِذْ وَاَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً» إذ الليلة أقدم من اليوم، وقبله في الرتبة، ولذلك وقع بها التاريخ، قال النقاش: وفي ذلك إشارة إلى صلة الصوم؛ لأنه لو ذكر الأيام، لأمكن أن يعتقد أنه كان يفطر بالليل، فلما نص على الليالي، اقتضت قوة الكلام أنه عليه السلام واصل أربعين ليلة بأيامها.

قال * ع^(٢): * حدثني أبي - رضي الله عنه - قال: سمعت الشيخ الزاهد الإمام الواعظ أبا الفضل بن الجوهري - رحمه الله - يعظ الناس بهذا المعنى في الخلوة بالله سبحانه، والدنو منه في الصلاة، ونحوه، وأن ذلك يشغل عن كل طعام وشراب، ويقول: أين حال موسى في القرب من الله، وواصل ثمانين من الدهر من قوله، حين سار إلى الحضر لفتاه في بعض يوم: «إِنَّا عَدَّائُنَا» [الكهف: ٦٢].

* ت * : وأيضاً في الأثر أن موسى لم يصبه، أو لم يشك ما شكاه من النصب؛ حتى جاوز الموضع الذي وعد فيه لقاء الحضر عليهما السلام.

قال * ع^(٣): * وكل المفسرين على أن الأربعين كلها ميعاد.

وقوله تعالى: «ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ» أي: إلهاً، والضمير في «بَعْدِهِ» يعود على موسى، وقيل: على انطلاقه للتكليم؛ إذ المواعدة تقتضيه، وقصص هذه الآية أن موسى عليه السلام، لما خرج ببني إسرائيل من مصر، قال لهم: إن الله تعالى سينجيكم من آل فرعون، وينفلكم خليئهم، ويروى أن استعارتهم للخلي كانت بغير إذن موسى - عليه

(١) ينظر: «النكت والعيون» (١/ ١٢٠).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ١٤٢).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ١٤٢).

السلام - وهو الأشبه به، ويؤيده ما في سورة طه في قولهم لموسى: ﴿وَلَكِنَّا حُمَلْنَا أَوزَارًا﴾ [طه: ٨٧]، فظاهره أنهم أخبروه بما لم يتقدم له به شعور، ثم قال لهم موسى: إنه سينزل الله عليّ كتاباً فيه التحليل والتحريم والهدى لكم، فلما جازوا البحر، طلبوا موسى بما قال لهم من أمر الكتاب، فخرج لميعاد ربه وحده، وقد أعلمهم بالأربعين ليلة، فعدوا عشرين يوماً بعشرين ليلة، وقالوا: هذه أربعون من الدهر، وقد أخلفنا الموعد، وبدا تعنتهم وخلافهم، وكان السامري رجلاً من بني إسرائيل يسمى موسى بن ظفر، ويقال: إنه ابن خال موسى، وقيل: لم يكن من بني إسرائيل، بل كان غريباً فيهم، والأول أصح، وكان قد عرف جبريل عليه السلام وقت عبورهم، قالت طائفة: أنكر هينته، فعرف أنه ملك، وقالت طائفة: كانت أم السامري ولدته عام الذبح، فجعلته في غار وأطبقت عليه، فكان جبريل عليه السلام يغذوه بأصبع نفسه، فيجد في أصبع لبناً وفي أصبع عسلاً، وفي أصبع سمناً، فلما رآه وقت جواز البحر، عرفه، فأخذ من تحت حافر فرسه قبضة تراب، وألقى في روعه؛ أنه لن يلقها على شيء، ويقول له: كن كذا إلا كان، فلما خرج موسى لميعاده، قال هارون لبني إسرائيل: إن ذلك الحلي والمتاع الذي استعرت من القبط لا يحل لكم، فحيثوا به؛ حتى تأكله النار التي كانت العادة أن تنزل على القرايين.

وقيل: بل أوقد لهم ناراً، وأمرهم بطرح جميع ذلك فيها، فجعلوا يطرحون.

وقيل: بل أمرهم أن يضعوه في حفرة دون نار حتى يجيء موسى، وروي، وهو ب ٢٠. الأصح الأكثر؛ أنه ألقى الناس الحلي في حفرة، أو نحوها، وجاء السامري، / فطرح القبضة، وقال: كن عجلاً.

وقيل: إن السامري كان في أصله من قوم يعبدون البقر، وكان يعجبه ذلك.

وقيل: بل كانت بنو إسرائيل قد مرّت مع موسى على قوم يعبدون البقر.

* ت * والذي في القرآن: ﴿يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، قيل: كانت على صور البقر، ﴿فَقَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، فوعاها السامري، وعلم أن من تلك الجهة يفتنون، ففتنت بنو إسرائيل بالعجل، وظلت منهم طائفة يعبدونه، فأعتزلهم هارون بمن تبعه، فجاء موسى من ميعاده، فغضب حسبما يأتي قصصه في مواضعه، إن شاء الله تعالى، ثم أوحى الله إليه؛ أنه لن يتوب على بني إسرائيل؛ حتى يقتلوا أنفسهم، ففعلت بنو إسرائيل ذلك، فروي أنهم لبسوا السلاح من عبدة منهم، ومن لم يغبد، وألقى الله عليهم الظلام، فقتل بعضهم بعضاً، يقتل الأب ابنه،

والأخ أخاه، فلما استحر فيهم القتل، وبلغ سبعين ألفاً، عفا الله عنهم، وجعل من مات شهيداً، وتاب على البقية؛ فذلك قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ﴾ وقال بعض المفسرين: وقف الذين عبدوا العجل صفًا، ودخل الذين لم يعبدوه عليهم بالسلاح، فقتلوهم، وقالت طائفة: جلس الذين عبدوا بالأفنية، وخرج يوشع بن نون ينادي: ملعون من حل حُبوتَه^(١)، وجعل الذين لم يعبدوه يقتلونهم، وموسى ﷺ في خلال ذلك يدعو لقومه، وَيَرْغَبُ فِي الْعَفْوِ عَنْهُمْ، وإنما عوقب الذين لم يعبدوا بقتل أنفسهم على أحد الأقوال؛ لأنهم لم يغيروا الْمُكْرَ حين عِدِّ الْعَجَلُ.

﴿وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ ابتداءً وخبرٌ في موضع الحال، والعفو تغطية الأثر، وإذهاب الحال الأول من الذنب أو غيره.

* ت * : ومنه الحديث: «فَجَعَلْتُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ تَعْفِي أَثَرَهَا».

قال * ع *^(٢) : ولا يستعمل العفو بمعنى الصفح إلا في الذنب، والكتاب هنا هو التوراة بإجماع، واختلف في الفرقان هنا، فقال الزجاج وغيره: هو التوراة أيضاً؛ كرر المعنى؛ لاختلاف اللفظ، وقال آخرون: الكتاب التوراة، والفرقان سائر الآيات التي أوتي موسى عليه السلام؛ لأنها فَرَّقَتْ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، واختلف هل بقي العجل مِنْ ذَهَبٍ؟ فقال ذلك الجمهور، وقال الحسن بن أبي الحسن: صار لحماً ودماً، والأول أصح.

* ت * : وقوله تعالى: ﴿فَتَوْبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ﴾ عن أبي العالية: إلى خالقكم^(٣)؛ مِنْ بَرَأَ اللَّهُ الْخَلْقَ، أي: خلقهم، فالبرئنة: فَعِيلَةٌ بمعنى مفعولة. انتهى من «مختصر أبي عبد الله اللخمي النحوي للطبري».

﴿وَإِذْ قُلْنَا لِمُوسَىٰ لَنْ نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ نَسْتَظِرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ بَعَثْنَاكَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكَ لَمَلَكُكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَاسْأَلُوا كُلًّا مِنْ طَرَبٍ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٥٧﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ﴾: يريد السبعين الذين اختارهم موسى، واختلف

(١) الجبوة والخبوة: الثوب الذي يُخْتَبَى به، والاحتباء هو أن يضم الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره، ويشده عليها. ينظر: «لسان العرب» (٧٦٥).

(٢) «المحرر الوجيز» (١٤٤/١).

(٣) السيوطي في «الدر» (١٣٦/١)، وعزاه لابن أبي حاتم.

في وقت اختيارهم.

فحكى أكثر المفسرين؛ أن ذلك بعد عبادة العجل، فاخترهم؛ ليستغفروا لبني إسرائيل، وحكى النقاش وغيره؛ أنه اختارهم حين خَرَجَ من البحر، وطلب بالميعاد، والأول أصح.

وقصة السبعين أن موسى عليه السلام، لما رجع من تكليم الله تعالى، ووجد العجل قد عُيِدَ، قالت له طائفة ممن لم يعبد العجل: نحن لم نكفر، ونحن أصحابك، ولكن أسمعنا كلام ربك، فأوحى الله إليه؛ أن اختَر منهم سَبْعِينَ، فلم يجد إلا سَتِينَ، فأوحى إليه أن اختَر من الشباب عَشْرَةَ، ففعل، فأصبحوا شيوخاً، وكان قد اختار سِتَّةً من كل سبط، فزادوا اثنين على السبعين، فتشأخوا فيمن يتأخر، فأوحى إليه أن من تأخر له أجر من مضى، فتأخر يوشع بن نون، وكالوث بن يوفثا، وذهب موسى عليه السلام/ بالسبعين، ١٢١ بعد أن أمرهم أن يتجنبوا النساء ثلاثاً، ويغتسلوا في اليوم الثالث، واستخلف هارون على قومه، ومضى حتى أتى الجبل، فألقى عليهم الغمام، قال النقاش: غشيتهم سحابة، وجعل بينهم وبين موسى بالنور، فوقعوا سجوداً، قال السدّي وغيره: وسَمِعُوا كلامَ الله يأمر وينهى، فلم يطيقوا سماعه، واختلطت أذهانهم، ورغبوا أن يكون موسى يسمع ويعبر لهم، ففعل، فلما فرغوا، وخرجوا، بذلت منهم طائفة ما سمعت من كلام الله، فذلك قوله تعالى: ﴿وَقَدْ كَانَ قَرِيبٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَحَرِّفُونَهُ﴾ [البقرة: ٧٥] واضطرب إيمانهم، وامتنعهم الله تعالى بذلك، فقالوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾، ولم يطلبوا من الرؤية محالاً؛ أما إنه عند أهل السنة^(١) ممتنع في الدنيا من طريق السمع،

(١) اتفقت كلمة الأشاعرة على جواز رؤيته (تعالى) عقلاً في الدنيا والآخرة، بمعنى أنه تعالى يجوز أن ينكشف لعباده المؤمنين من غير ارتسام صورة، ولا اتصال شعاع، ولا حصول في جهة ومقابلة. واستدلوا على ذلك بأدلة عقلية وأدلة عقلية، فلنذكر الأدلة العقلية؛ لأنها الأصل في هذا الباب، وهي أكثر من أن تحصى، والمعتمد منها عند أهل السنة قوله تعالى حكاية عن سيدنا موسى - عليه السلام - في ميقات المناجاة: ﴿قال رب أرني أنظر إليك قال لن تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً وخر موسى صعقاً فلما أفاق قال سبحانك تبت إليك وأنا أول المؤمنين﴾ [الأعراف: ١٤٣].

تنطق الآية الكريمة بمسألة تتعلق بالذات الأقدس، وهي مسألة الرؤية، ولم يحدد النطق الكريم الحكم فيها، بل ترك لذوي العقول البحث.

فكان القول بجوازها ووقوعها، وكان القول باستحالتها وعدم وقوعها، ولم يكن لصاحب كل قول من الآية الكريمة ما يعتمد عليه صريحاً، بل كل مستند له هو الركون إلى اللغة تارة، واللجوء إلى الدليل العقلي أخرى. غير أن أهل السنة نظروا إلى ظروف الآية وما سبقت لأجله، فكانت عضداً قوياً ركنا إليه. =

فأخذتهم حينئذ الصاعقة، فأحترقوا وماتوا موتَ همودٍ يعتبر به الغَيْرُ، وقال قتادة: ماتوا،

= فالآية الكريمة تقول: لقد وعى موسى - عليه السلام - لمناجاتنا، ورفعناه إلى هذا المستوى واتصل بالآفاق الأعلى، وانتهى من الإنسانية إلى الذروة العليا، وشهد من أمر الله ما لم يصل غيره إلى تعقله بأقوى الأدلة والبراهين، وأنزله هذه المنزلة، ووقف في ساحة جلاله وحظائره قدسه ومساقط أنوار جماله وذاق حلاوة خطابه.

أليس يطلب إلى ربه أن يتمتع بالنظر إلى ذاته الأقدس؛ ليجمع بين حلاوة الكلام وجمال الرؤية، ويؤيد أن الحامل لموسى - عليه السلام - على طلب الرؤية عوامل الشوق ما روي عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: «جاء موسى - عليه السلام - ومعه السبعون رجلاً، وصعد موسى الجبل، وبقي السبعون في أسفل الجبل، فكلّم الله موسى، وكتب له في الألواح كتاباً، وقرّبه نجياً، فلما سمع موسى صرير القلم عظم شوقه فقال: ﴿رب أرني أنظر إليك﴾، نعم طلبها بعامل الشوق، وقال: ﴿رب أرني أنظر إليك﴾، ولم يكن موسى قد جرى في هذه القضية على غير المألوف، حيث جعل النظر مسبباً عن الرؤية، والحال أن النظر تقلب الحدة نحو الشيء التماساً لرؤيته، فهي متأخرة عنها؛ إذ الغرض ﴿رب أرني أنظر إليك﴾: مكني من رؤيتك، فأنظر إليك، وأراك، ففي الكلام ذكر الملزوم وإرادة اللازم. نعم أقدم موسى على طلب النظر إلى الذات الأقدس، وانتظر ما يكون من أمر الله، وقد وقع عليه عمود من الغمام، وتغشى الجبل جلال الرب وسمع النطق الكريم ﴿لن تراني﴾ عند هذه الآية الكريمة تقف المعتزلة رافعة الرأس، ولو أنهم لاحظوا ما كان من حب موسى واصطفاء الله له، لم ينصرف ذهنهم إلى المنع من مطالعة الذات الأقدس، بل المتبادر إلى الذهن ﴿لن تقوى على رؤيتي وأنت على ما أنت عليه، لتوقفها على استعداد في الرائي، ولم يوجد في موسى - عليه السلام - وقت الطلب يشهد لهذا ما أخرجه الترمذي في «نوادير الأصول» عن ابن عباس «تلا رسول الله ﷺ هذه الآية فقال: قال الله تعالى: «يا موسى إنه لا يراني حي إلا مات ولا رطب إلا تفرق وإنما يراني أهل الجنة الذين لا تموت أعينهم، ولا تبلى أجسامهم».

كذلك يدل على أن التأييد المستفاد من قوله تعالى: ﴿لن تراني﴾ إنما هو موقف على عدم تغيير الحال؛ يؤيد ذلك ما رواه أبو الشيخ عن ابن عباس، وفيه يقول: «يا موسى إنه لن يراني أحد فيحيا، قال موسى: رب أن أراك ثم أموت أحب إلي من ألا أراك ثم أحيأ» وقد نبّه جل شأنه بقوله: ﴿لن تراني﴾ على وجود المانع، وهو الضعف عن تحملها، حيث أراه ضعف من هو أقوى منه وتفتت عندما تجلى عليه الرب وغشيه ذو الجلال والإكرام.

فكان الجبل وتماسكه وعاد الجبل متقوص الأركان متداخل الأجزاء سقيم القوام، وكان موسى فاقد الحياة؛ لطلبه هذه المرمية من الانكشاف، وهو باق على حاله.

أفاق موسى واسترد حياته، وقال: ﴿سبحانك تبت إليك وأنا أول المؤمنين﴾ [الأعراف: ١٤٣] أنزهك من أن أسألك شيئاً بغير إذنك تبت عن الإقدام وأنا أول المؤمنين بأن لا يراك أحد في هذه النشأة، وليس كما يزعم الخصم من أن التوبة دليل العصيان، فكان موسى يعلم امتناعها وقد طلبها وهي ممتنعة. بل تاب من طلب الرؤية بغير إذن، وكيف لا يتوب وهو الرب صاحب الجبروت، وهو موسى المصطفى الكليم. وقد قيل قديماً: (حسنات الأبرار سيئات المقربين) - إلى هنا كان حتماً أن نبين أن أهل السنة كانوا في غيبة عن أدلة الجواز، لكن دفعهم أن ما سيكون من الأدلة على الوقوع سمعي فحسب، قد يأتيها الخصم بمنع إمكان المطلوب؛ لأجل هذا مهدوا الطريق للوقوع، فبرهنوا على الجواز بالأدلة النقيضة والعقلية، =

وزهدت أرواحهم، ثم رُدُّوا؛ لِاستِيفاء آجالهم، فحين حصلوا في ذلك الهمود، جعل موسى

= وكان سلوكهم بهذا الطريق كافياً في الاستدلال على الوقوع بالدليل الثقلي، وتفصيل ذلك مذكور في كتب العقائد.

وكذلك اتفقت كلمة الأشاعرة على وقوع رؤيته (تعالى) في الآخرة، واستدلوا على ذلك بالكتاب، والسنة، والإجماع:

أما دلالة الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة * إلى ربها ناظرة﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣] فالآية صريحة في أن وجوه المؤمنين المخلصين يوم القيامة متهلة من عظيم المسرة، يشاهد عليها نظرة النعيم. ﴿إلى ربها ناظرة﴾ أن تراه مستغرقة في مطالعة جماله، بحيث تغفل عما سواه؛ ففي حديث جابر، وقد رواه ابن ماجة: «فينظر إليهم، وينظرون إليه، فلا يلتفتون إلى شيء من النعيم ما داموا ينظرون إليه حتى يحجب عنهم» والحجاب من قبلهم لا من قبله (عز وجل)، فهذا يدل على أن المراد من النظر حقيقته، وهو الرؤية.

ووجه الاحتجاج في الآية الكريمة: أن النظر في الآية جاء موصولاً بإلى، وكل ما كان كذلك فهو بمعنى الرؤية، فالنظر في الآية بمعنى الرؤية.

أما الصغرى، فدلالتها الآية، وأما الكبرى، فيستدل لها بشهادة النقل عن أئمة اللغة وتتبع موارد الاستعمال، فقد نقل عن أهل اللغة أن للنظر معان عدة يتميز بعضها عن بعض بواسطة التعدية؛ فقد جاء النظر بمعنى الانتظار متعدياً بنفسه قال الله تعالى: ﴿انظرونا نقتبس من نوركم﴾ [الحديد: ١٣] أي: انتظرونا، وقول الشاعر: [الوافر]

وإن يك صدر هذا اليوم ولى فإن غداً لناظره قريب
أي ينتظره.

وجاء بمعنى التفكير يستعمل بـ «في» يقال: نظرت في الأمر الفلاني، أي تفكرت فيه: وجاء بمعنى الرأفة والتعطف، ويتعدى باللام، يقال: نظر الأمير لفلان، أي رأف به وتعطف.

وجاء بمعنى الرؤية، ويستعمل بـ «إلى» قال الشاعر: [الطويل]

نظرت إلى من أحسن الله وجهه فيا نظرة كادت على رامي تقضي

ومثل ذلك النظر في الآية؛ إذ جاء موصولاً بـ «إلى»، فيجب حمله على الرؤية، فتكون واقعة في ذلك اليوم، وهو المطلوب. ولا يعكر أن النظر المستعمل بـ «إلى» يأتي بمعنى آخر غير الرؤية كالتأخير كما في قوله تعالى: ﴿فنظرة إلى ميسرة﴾ [البقرة: ٢٨٠]. لأن لفظة «إلى» في الآية ليست صلة للنظر، بل لبيان المدة.

وقد اعترضت المعتزلة هذا الدليل، فمنعت صغراه (النظر في الآية موصول بإلى) قالوا: لا نسلم أن النظر في الآية موصول بـ «إلى»؛ لأنها ليست حرفاً، بل هي اسم بمعنى النعمة واحد الآلاء، ومفعول به للنظر، يشهد لذلك ما قيل عن أهل اللغة أن الآلاء واحدها آلى، وأيلى، وألو، وألى، وإلى. قال الأعشى:

أبيض لا يرهبه النزال ولا يقطع رحماً ولا يسخون إليّ

أي نعمة أو بمعنى «عند» يؤيده قول الشاعر:

فهل لكم فيما إلي فلنني طبيب بما أعىى النطاس حذيما
= أي فيما عند.

يناشد ربّه فيهم، ويقول: أي ربّ، كيف أرجع إلى بني إسرائيل دونهم، فيهلّكون، ولا يؤمنون بي أبداً، وقد خرجوا، وهم الأخيار.

قال * ع^(١) * : يعني: هم بحال الخير وقت الخروج، وقال قوم: بل ظن موسى أنّ السبعين، إنما عوقبوا بسبب عبادة العجل، فذلك قوله: ﴿أَتَهْلِكُنَا﴾ [الأعراف: ١٥٥]، يعني السبعين: ﴿بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا﴾ [الأعراف: ١٥٥] يعني: عبدة العجل، وقال ابن فورك: يحتمل أن تكون معاقبة السبعين؛ لإخراجهم طلب الرؤية عن طريقه؛ بقولهم لموسى: ﴿أَرِنَا﴾ [النساء: ١٥٣] وليس ذلك من مقدور موسى عليه السلام.

قال * ع^(٢) * : ومن قال: إن السبعين سمعوا ما سمع موسى، فقد أخطأ، وأذهب فضيلة موسى، واختصاصه بالتكليم.

و ﴿جَهْرَةً﴾: مصدر في موضع الحال^(٣)، والجهر العلانية، ومنه الجهر ضد السر،

= ومعنى الآية على الأول: منتظرة نعمة ربها، وعلى الثاني: عند ربها منتظرة نعمته.

أجاب أهل السنة عند المنع:

أولاً: لو أريد من النظر في الآية انتظار النعمة لما خص بإسناده إلى الوجوه التي هي محل الأعين - بالبصرة، ولم يكن للتعدي بالظرف معنى؛ فإن المؤمنين في دار الدنيا منتظرون نعمته تعالى، وكذلك الكفار.

ثانياً: أن جعل «إلى» بمعنى النعمة في هذا المقام يخالف المعقول؛ لأن الانتظار يعد من الآلام؛ كيف وقد قيل: إنه الموت الأحمر؟! ويخالف المنقول أيضاً؛ إذ روي أنه ﷺ قال: «أدنى أهل الجنة منزلة من ينظر إلى جنته وأزواجه وخدمه وسريره مسيرة ألف سنة، وأكرمهم على الله من ينظر إلى وجه الله غدوة وعشية» ثم قرأ (عليه الصلاة والسلام): ﴿وجوه يومئذ ناضرة * إلى ربها ناظرة﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣] والله ما نسخها منذ أنزلها.

ثالثاً: إن الانتظار أمانة الغم وعدم الاطمئنان، وقد قيل كما سبق أنه الموت الأحمر، وهذا يخالف ما سقت لأجله الآية من التبشير للمؤمنين بالإنعام وحسن الحال و فراغ البال، وذلك إنما يكون برؤيته تعالى، فإنها من أجل النعم والكرامات المستتعة لنضارة الوجوه.

وما يقوله المعتزلة من أن ترتب الغم على الانتظار أمر عادي يجوز تخلفه في الآخرة حيث إنها دار خوارق العادات، على أنه إنما يكون غماً إذا لم يكن مقطوعاً بما يترتب عليه من حصول النعم؛ كيف وهو وغد من لا يخلف وعده، فمدفوع بأن هذا خروج عن السنن الكونية فقد جرت عادة الله (تعالى) أن يبشر خلقه وينذرهم بما يعلمونه لذة وعذاباً بحسب العادة، ولذا لم يقع التبشير بالنار والإنذار بالجنة مع إمكان أن يخلق الله اللذة في النار والعذاب والألم في الجنة.

ينظر: الرؤية لشيخنا عبد الفضيل طلبة ص ٤٠ وما بعدها.

(١) «المحرر الوجيز» (١/١٤٧).

(٢) السابق.

(٣) قوله تعالى: ﴿جَهْرَةً﴾ فيه قولان:

وَجَهَرَ الرَّجُلُ الْأَمْرَ: كشفه، وفي «مختصر الطبري» عن ابن عباس: ﴿جَهْرَةٌ﴾: قال علانية^(١)، وعن الربيع: ﴿جَهْرَةٌ﴾: عياناً^(٢). انتهى.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾: أجاب الله تعالى فيهم رغبةً مَوْسَى عليه السلام وأحياءهم من ذلك الهمود، أو الموت؛ ليستوفوا آجالهم، وتاب عليهم، والبعث هنا الإثارة، و﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، أي: على هذه النعمة، والترجي إنَّما هو في حق البشر.

وذكر المفسرون في تظليل الغمام؛ أنَّ بني إسرائيل، لما كان من أمرهم ما كان من القتل، وبقي منهم من بقي، حصلوا في فحص^(٣) التَّيَّةِ بَيْنَ مَضَرَ وَالشَّامِ، فَأَمَرُوا بِقَتْلِ الْجَبَّارِينَ، فَعَصَوْا، وقالوا: ﴿أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا﴾ [المائدة: ٢٤] فدعا موسى عليهم فعوقبوا بالبقاء في ذلك الفحص أربعين سنةً يتيهون في مقدارِ خَمْسَةِ فَرَسِيخٍ أو سِتَّةٍ، روي أنهم كانوا يمشون النهار كله، وينزلون للمبيت، فيصبحون حيث كانوا بكرةً أُمسٍ، فندم موسى على دعائه عليهم، فقليل له: ﴿لَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ٢٦].

= أحدهما: أنها مصدرٌ وفيها حيثنٌ قولان: أحدهما: أنَّ ناصبها محذوفٌ، وهو من لفظها، تقديره: جَهَرْتُمْ جَهْرَةً، نقله أبو البقاء. والثاني: أنها مصدرٌ من نوع الفعل فَتَنَّتْصِبُ انتصابُ القرفصاء من قولك: «قعد القرفصاء»، «واشتمل الصَّماء»، فإنها نوعٌ من الرؤية، وبه بدأ الزمخشري. والثاني: أنها مصدرٌ واقعٌ موقع الحال، وفيها حيثنٌ أربعة أقوال: أحدهما: أنه حالٌ من فاعل «نرى» أي: ذوي جَهْرَةٍ، قاله الزمخشري. والثاني: أنها حالٌ من فاعل «قُلْتُمْ»، أي: قلتم ذلك مجاهرين، قاله أبو البقاء، وقال بعضهم: فيكون في الكلام تقديمٌ وتأخيرٌ، أي: قُلْتُمْ جَهْرَةً لِنِ نَوْمِنَ لَكَ، ومثل هذا لا يُقال فيه تقديمٌ وتأخيرٌ، بل أتى بمفعول القول ثم بالحال من فاعله، فهو نظيرٌ: «ضَرَبْتُ هَذَا قَائِماً». والثالث: أنها حالٌ من اسم الله تعالى، أي: نَرَاهُ ظاهراً غيرَ مستورٍ. والرابع: أنها حالٌ من فاعل «نؤمن» نقله ابن عطية، ولا معنى له، والصحيح من هذه الأقوال الستة الثاني.

ينظر: «الدر المصون» (٢٢٩/١).

- (١) أخرجه الطبري (٣٣٨/١) برقم (٩٤٨)، وذكره السيوطي في «الدر» (١٣٦/١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.
- (٢) أخرجه الطبري (٣٣٩/١) برقم (٩٤٩).
- (٣) الفحص: ما استوى من الأرض. وفي حديث كعب: «إن الله بارك في الشام، وخص بالتقديس من فخص الأردن إلى رفح» والفحص - هنا - ما بسط من نهر الأردن، وكشف من نواحيه. ينظر: «اللسان العرب» (٣٣٥٦).

وروي أنهم ماتوا بأجمعهم في فحوص التيه، ونشأ بنوهم على خير طاعة، فهم الذين خرجوا من فحوص التيه، وقاتلوا الجبارين، وإذا كان جميعهم في التيه، قالوا لموسى: من لنا بالطعام؟ قال: الله، فأنزل الله عليهم المن والسلوى، قالوا: من لنا من حر الشمس؟ فظلل عليهم الغمام، قالوا: بئس نستضيح بالليل، فضرب لهم عمود نور في وسط محللتهم، وذكر مكئي عمود نار، قالوا: من لنا بالماء؟ فأمر موسى بضرب الحجر، قالوا: من لنا باللباس، فأعطوا الأيائل لهم ثوب، ولا يخلق، ولا يذر، وأن تنمو صغارها حسب نمو الصبيان، والمن صمعة حلوة؛ هذا قول فرقة، وقيل: هو عسل، وقيل: شراب خلو، وقيل: الذي ينزل اليوم على الشجر، وروي أن المن كان ينزل عليهم من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس؛ كالثلج، فيأخذ منه الرجل ما يكفيه ليومه، فإن ادخر، فسد عليه إلا في يوم الجمعة؛ فإنهم كانوا يدخرون ليوم السبت، فلا يفسد عليهم؛ لأن يوم السبت يوم عبادة.

والسلوى طير؛ بإجماع المفسرين، فقيل: هو السمنا.

وقيل: طائر مثل السمنا.

وقيل: طائر مثل الحمام تحشره عليهم الجنوب.

* ص (١): قال ابن عطية: وغلط الهذلي (٢) في إطلاقه السلوى على العسل؛ حيث قال: [الطويل]

وَقَاسَمَهَا بِاللَّهِ عَهْدًا لَأَنْتُمْ أَلَذُّ مِنَ السَّلْوَى إِذَا مَا نَشُورُهَا (٣)

* ت (٤): قد نقل صاحب المختصر؛ أنه يطلق على العسل لغة؛ فلا وجه

(١) «المجيد» ص (٢٥٩).

(٢) خويلد بن خالد بن محرت، أبو ذؤيب، من بني هذيل بن مدركة، من «مضر»: شاعر فحل، مخضرم، أدرك الجاهلية والإسلام، وسكن «المدينة»، واشترك في الغزو والفتوح. وعاش إلى أيام عثمان. قال البغدادي: هو أشعر هذيل من غير مدافعة. وفد على النبي ﷺ ليلة وفاته، فأدركه وهو مسجى، وشهد دفنه.

ينظر: «الأغاني» (٥٦/٦)، «الشعر والشعراء» (٢٥٢)، و«خزانة البغدادي» (٢٠٣/١)، و«الأعلام» (٣٢٥/٢).

(٣) البيت لأبي ذؤيب، وأنشده ابن منظور في «اللسان» لخالد بن زهير.

ينظر: «ديوان الهذليين» (١٥٨/١)، و«اللسان» (سلا)، و«البحر المحيط» (٣٦٤/١)، و«القرطبي» (٤٠٧/١)، و«الدر المصون» (٢٣٠/١)، و«روح المعاني» (٢٦٤/١).

(٤) لا زال الكلام للصفاسي.

لتغليظه؛ لأن إجماع المفسرين لا يمنع من إطلاقه لغة بمعنى آخر في غير الآية. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿كلوا...﴾ الآية: معناه: وقلنا: كلوا، فحذف اختصاراً لدلالة الظاهر عليه، والطيبات، هنا جمعت الحلال واللذيذ.

* ص^(١): * وقوله: ﴿وما ظلمونا﴾: قدر ابن عطية قبل هذه الجملة محذوفاً، أي: فَعَصَوْا، وما ظَلَمُونَا، وقدر غيره: فَظَلَمُوا، وما ظَلَمُونَا، ولا حاجة إلى ذلك؛ لأن ما تقدم عنهم من القبائح يُغني عنه. انتهى.

* ت: * وقول أبي حيان: «لا حاجة إلى هذا التقدير...» إلى آخره: يُرد بأن المحذوفات في الكلام الفصيح هذا شأنها؛ لا بد من دليل في اللفظ يدل عليها إلا أنه يختلف ذلك في الوضوح والخفاء، فأما حذف ما لا دليل عليه، فإنه لا يجوز.

﴿وَإِذْ قُلْنَا أَذْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ وَسَيَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٥٩﴾﴾ وَإِذْ أَسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ نَسَبًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِيقَهُمْ شُكُلًا فَوَاشِرُونَهُمْ ﴿٦٠﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا أَذْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فكلوا منها حيث شئتم رَغَدًا وادخلوا الباب سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نغفر لكم خطاياكم وسنزيد المحسنين﴾ فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا رِجْزاً من السماء بما كانوا يفسقون * وإذا استسقى موسى لقومه.

﴿القرية﴾: المدينة؛ سُميت بذلك؛ لأنها تَقَرَّتْ، أي: اجتمعت؛ ومنه: قَرِئْتُ الْمَاءَ فِي الْحَوْضِ، أي: جمعته، والإشارة بهذه إلى بيت المقدس في قول الجمهور.

وقيل: إلى أريحا، وهي قريب من بيت المقدس، قال عمر بن شبة^(٢): كانت

(١) «المجيد» (ص ٢٥٩).

(٢) عمر بن شبة - واسمه زيد - بن عبيدة بن ربيعة النميري، البصري، أبو زيد، شاعر، رأوية، مؤرخ، حافظ للحديث، من أهل «البصرة». توفي بـ «سمراء» سنة (٢٦٢) هـ، له تصانيف، منها: «كتاب الكتاب»، و «النسب»، و «أخبار بني نمير»، و «أخبار المدينة» جزء منه، و «تاريخ البصرة»، و «أمرء الكوفة»، و «أمرء البصرة»، و «أمرء المدينة»، و «أمرء مكة» و «كتاب السلطان»، و «مقتل عثمان»، و «السقيفة»، و «جمهرة أشعار العرب»، و «الشعر والشعراء»، و «الأغاني».

ينظر: «الأعلام» (٥/ ٤٧- ٤٨)، و «تهذيب التهذيب» (٧/ ٤٦٠)، و «الوفيات» (١/ ٣٧٨).

قاعدة، ومسكن ملوك، ولما خرج ذرية بني إسرائيل من التّيه، أمروا بدخول القرية المشار إليها، وأما الشيوخ، فماتوا فيه، وروي أن موسى وهارون عليهما السلام ماتا في التّيه، وحكى الزّجاج^(١) عن بعضهم أنهما لم يكونا في التّيه؛ لأنه عذاب، والأول أكثر.

* ت *: لكن ظاهر قوله: ﴿فَأَفَرَّقَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ٢٥] يقوي ما حكاؤه الزّجاج، وهكذا قال الإمام الفخر^(٢). انتهى.

وَ ﴿كُلُّوا﴾: إباحة، وتقدّم معنى الرّغد، وهي أرض مباركة عظيمة الغلّة، فلذلك قال: ﴿رَعْدًا﴾.

و ﴿البَّاب﴾: قال مجاهد: هو باب في مدينة بَيْتِ الْمَقْدِسِ يُعْرَفُ إِلَى الْيَوْمِ بِبَابِ حِطَّة^(٣)، و ﴿سُجَّدًا﴾: قال ابن عباس: معناه: ركوعاً^(٤)، وقيل: متواضعين خضوعاً، والسجود يعم هذا كله، وحِطَّة: فُغْلَةٌ؛ من حَطَّ يَحُطُّ، ورفعته على خبر ابتداء^(٥)؛ كأنهم قالوا: سؤلنا حِطَّةً لذنوبنا، قال عكرمة وغيره: أمروا أَنْ يَقُولُوا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ لتحطّ بها ذنوبهم^(٦)، وقال ابن عباس: قيل/ لهم: استغفروا، وقولوا ما يحطّ ذنوبكم^(٧).

١٢٢

* ت *: قال أحمد بن نصر^(٨) الدّاؤودي في «تفسيره»: «وَرَوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَارَ

(١) ينظر: «معاني القرآن» (١٦٥/٢).

(٢) ينظر: «مفاتيح الغيب» (١٥٩/١١).

(٣) أخرجه الطبري (٣٣٩/١) برقم (١٠٠٤).

(٤) أخرجه الطبري (٣٣٩/١) برقم (١٠٠٨)، والحاكم (٢٦٢/٢)، وصححه، ووافقه الذهبي، وذكره السيوطي في «الدّر» (١٣٨/١)، وعزاه لوكيع، والفريابي، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم.

(٥) قال الزّجاج: ولو قرئ «حِطَّة» كان وجهها في العربية، كأنهم قيل لهم: قولوا: احطط عنا ذنوبنا حطة. معاني القرآن (١٣٩/١).

وقد فات الزّجاج أن إبراهيم بن أبي عبله قرأها بالنصب، كما في «المحرر الوجيز» (١٥٠/١)، و «البحر المحيط» (٣٨٤/١)، و «الدّر المصنوع» (٢٣٢/١)، و «الشّواذ» لابن خالويه (ص ١٣).

(٦) أخرجه الطبري (٣٤٠/١) برقم (١٠١٦)، وذكره السيوطي في «الدّر» (١٣٨/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم. كلاهما عن عكرمة. وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٤٧/١)، بلفظ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

(٧) أخرجه الطبري (٣٤١/١) برقم (١٠١٧)، بلفظ: «أمرنا أن نستغفروا».

(٨) أحمد بن نصر، أبو حفص الداودي، فقيه مالكي. له كتاب «الأموال» في أحكام أموال المغانم والأراضي التي يتغلب عليها المسلمون.

ينظر: «الأعلام» (٢٦٤/١).

مَعَ أَصْحَابِهِ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: قُولُوا: نَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، فَقَالُوا ذَلِكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ، إِنَّهَا لِلْحِطَّةِ الَّتِي عُرِضَتْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فَلَمْ يَقُولُهَا» انتهى.

وحكي عن ابن مسعود وغيره؛ أنهم أمروا بالسُّجود، وأن يقولوا: حِطَّةً، فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَيَقُولُونَ: حِنْطَةَ حَبَّةٍ حَمْرَاءَ فِي شَعْرَةٍ، ويروى غير هذا من الألفاظ.

وقوله تعالى: ﴿وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ عِدَّةُ: المعنى: إذا غُفِرَتِ الخطايا بدخولكم وقولكم، زِيدَ بعد ذلك لمن أحسن، وكان من بني إسرائيل من دخل كما أُمِرَ، وقال: لا إله إلا الله، فقليل: هم المراد بـ ﴿الْمُحْسِنِينَ﴾ هنا.

وقوله تعالى: ﴿قَبَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا...﴾ الآية.

روي أنهم لما جاءوا الباب، دخلوا من قبل أدبارهم الْقَهْقَرَى، وفي الحديث: أنهم دَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، ويدلُّوا، فقالوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ، وقيل: قالوا: حِنْطَةُ حَبَّةٍ حَمْرَاءَ فِي شَعْرَةٍ، وقيل: شعيرة، وحكى الطبري؛ أنهم قالوا: «هَطِّي شَمَقَاتَا أَزْبَةً» وتفسيره ما تقدَّم وفي اختصار الطبري، وعن مجاهد قال: أمر موسى قومه أن يدخلوا الباب سُجْدًا، ويقولوا: حِطَّةً، وَطُوطِيءَ لَهُمُ الْبَابُ؛ ليسجدوا، فلم يسجدوا، ودخلوا على أدبارهم، وقالوا: حِنْطَةُ^(١).

وذكر عز وجل فعل سلفهم؛ تنبيهاً أن تكذبيهم لمحمد ﷺ جَارٍ عَلَى طَرِيقِ سَلَفِهِمْ فِي خِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، وَأَسْتَخْفَافِهِمْ بِهِمْ، وَأَسْتَهْزَائِهِمْ بِأَمْرِ رَبِّهِمْ. انتهى.

والرَّجَزُ الْعَذَابُ، قال ابن زيد وغيره: فبعث الله على الذين بدَّلوا الطاعونَ، فأذهب منهم سَبْعِينَ أَلْفًا، وقال ابن عباس^(٢): أَمَاتَ اللَّهُ مِنْهُمْ فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ نِيفًا عَلَى عَشْرِينَ أَلْفًا.

و ﴿أَسْتَسْقَى﴾: معناه: طلب السُّقْيَا، وَعُزِفُ «أَسْتَفْعَلَ» طَلَبُ الشَّيْءِ، وقد جاء في غير ذلك؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَسْتَغْنَى اللَّهُ﴾ [التغابن: ٦]، وكان هذا الاستسقاء في فخص التيه، فأمره الله تعالى بضرب الحجر آيَةً مِنْهُ، وكان الْحَجَرُ من جبل الطور على قدر رأس

(١) أخرجه الطبري (٣٤٤/١) برقم (١٠٢٨)، وذكره السيوطي في «الدر» (١٣٩/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه الطبري (٣٤٥/١) برقم (١٠٤١) بنحوه. وذكره الماوردي في «التفسير» (١٢٧/١) بنحوه.

الشاة، يلقى في كسر جُوالِقٍ^(١)، ويرحل به، فإذا نزلوا وضع في وَسَطِ محلَّتْهم، وضربه موسى، وذكر أنهم لم يكونوا يحملون الحَجَر لَكُنْهم كانوا يجدونه في كُلِّ مرحلة في منزلته من المرحلة الأولى، وهذا أعظم في الآية، ولا خلاف أنه كان حجراً مربعاً منفصلاً تطرد من كُلِّ جهة منه ثلاث عُيُون، إذا ضربه موسى، وإذا استغنوا عن الماء، ورحلوا، جفت العيون، وفي الكلام حذف؛ تقديره: فضربه، فأنفجرت، والانفجار: أنصداع شيء عن شيء؛ ومنه: الفَجْر، والانجاس في الماء أقل من الانفجار.

و ﴿أَنَاسٌ﴾: اسم جمع، لا واحد له من لفظه، ومعناه هنا: كُلُّ سَبِيْطٍ؛ لأن الأسباط في بني إسرائيل كالقبائل في العرب، وهم ذرية الاثني عشر أولاد يعقوب عليه السلام. وقوله سبحانه: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ...﴾ الآية.

* ت * : رُوِيَنا من طريق أنس بن مالك عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا» رواه مُسْلِمٌ، والترمذي، والنسائي^(٢). انتهى.

والمَشْرَبُ: موضع الشرب، وكان لكل سبيط عَيْنٌ من تلك العيون، لا يتعدها.

﴿وَلَا تَعْنُوا﴾: معناه: ولا تَفْرِطُوا في الفَسَادِ.

* ص ^(٣) * : ﴿مُفْسِدِينَ﴾: حال مؤكدة؛ لأن: «لَا تَعْنُوا»: معناه: / لا تفسدوا. ٢٢ ب انتهى.

﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمْشِي عَلَى طَعَامٍ وَاجِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْتِ الْأَرْضُ مِنْ

(١) الجُوالِقُ والجُوالِقُ: وعاء من الأوعية معروف معرب. ينظر: «لسان العرب» (٦٦٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٩٥/٤)، كتاب «الذكر والدعاء»، باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب، حديث (٢٧٣٤/٨٩)، والترمذي (٢٦٥/٤)، كتاب «الأطعمة»، باب ما جاء في الحمد على الطعام إذا فرغ منه، حديث (١٨١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٠٢/٤) كتاب «الدعاء بعد الأكل»، باب ثواب الحمد لله، حديث (٦٨٩٩)، وأحمد (١٠٠/٣)، (١١٧)، وأخرجه أيضاً الترمذي في «الشمائل»، رقم (١٩٥)، والبخاري في «شرح السنة» (٣/٦٥ - بتحقيقنا)، كلهم من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أنس مرفوعاً. وقال الترمذي: هذا حديث حسن، ولا نعرفه إلا من حديث زكريا بن أبي زائدة.

(٣) «المجيد» (ص ٢٧١).

بَقِيلَهَا وَقَفَّابَهَا وَفُومَهَا وَغَدِيهَا وَبَصِيلَهَا قَالَ أَسْتَبِيلُونَ الَّذِي هُوَ أَذَنٌ بِالَّذِي هُوَ سِرٌّ أَهْبِلُوا
مِضْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ وَصُرِّتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالسَّكَنَةُ وَبَاءُوا بِعَصَابِ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ كَأَنُ
يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّاتِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٦١﴾ إِنَّ الَّذِينَ
آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ
عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا
مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَآذَرُوا مَا فِيهِ لَكُمْ تَنْقُونَ ﴿٦٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ
وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٤﴾

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ...﴾ الآية: كان هذا القول منهم في التيه حين ملؤا المَنَّ والسَّلْوَى، وتذكروا عيشهم الأول بمضَرَ، قال ابن عباس وأكثر المفسرين: الفُومُ: الحِنْطَةُ^(١)، وقال قتادة، وعطاء: الفوم: جميع الحبوب التي يمكن أن تختبز^(٢)، وقال الضحَّاك: الفوم: الثوم، وهي قراءة عبد الله بن مسعود، وروي ذلك عن ابن عباس^(٣)، والثاء تُبْدَلُ من الفاء؛ كما قالوا: مَغَائِرُ وَمَغَافِيرُ^(٤).

* ت: قال أحمد بن نصر الداوودي: وهذا القول أشبه لما ذكر معه، أي: من العَدَسِ والبَصَلِ. انتهى.

و﴿أَذْنَى﴾: قال علي بن سليمان الأَخْفَشُ^(٥). مأخوذ من الدَّيْنِ البَيْنِ الدَّناءة؛ بمعنى:

(١) أخرجه الطبري (٣٥٢/١) برقم (١٠٧٦) قال أحمد شاكر: «ابن كريب» ضعيف، وقد بين القول في ضعفه في «شرح المسند» (٢٥٧١). وأبوه كريب بن أبي مسلم «تابعي ثقة» اهـ.
وذكره السيوطي في «الدر» (١٤١/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه الطبري (٣٥١/١) برقم (١٠٧١) عن قتادة.

(٣) ذكره السيوطي في «الدر» (١٤١/١) عن ابن عباس بنحوه، وعزاه لابن أبي حاتم. وذكره في موضع آخر عن ابن عباس بلفظ «قراءتي قراءة زيد، وأنا أخذ بيضعة عشر حرفاً من قراءة ابن مسعود هذا أحدها: «من بقلها وقثائها وثومها» وعزاه في هذا الموضوع لابن أبي داود.

(٤) المغافير: صمغ شبيه بالناطف ينضجه العرطف والرمث. الواحد مغفور ومغثور.
ينظر: «لسان العرب» (٣٢٧٥).

(٥) علي بن سليمان بن الفضل، أبو المحاسن، المعروف بـ «الأخفش الأصغر»: نحوي، من العلماء. من أهل بغداد، أقام بـ «مصر» سنة (٢٨٧-٣٠٠هـ)، وخرج إلى «حلب»، ثم عاد إلى «بغداد»، وتوفي بها وهو ابن ٨٠ سنة. له تصانيف، منها: «شرح سيبويه»، و «الأنواء»، و «المهذب»، وكان ابن الرومي مكثرًا من هجوه. توفي سنة (٣١٥هـ).

انظر: «بغية الوعاة» (٣٣٨)، و «وفيات الأعيان» (١: ٣٣٢)، و «الأعلام» (٤: ٢٩١).

الْأَخْسَ، إِلَّا أَنَّهُ حُفِّقَتْ هَمَزَتُهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: هُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الدُّونِ، أَي: الْأَحْطَ فَأَصْلُهُ أَذُونٌ، وَمَعْنَى الْآيَةِ: أُنْتَبِذُوا لَوْنِ الْبَقْلِ، وَالْقَيْثَاءِ، وَالْقُومِ، وَالْعَدَسِ، وَالْبَصَلِ الَّتِي هِيَ أَذْنَى بِالْمَنْ وَالسَّلْوَى الَّذِي هُوَ خَيْرٌ.

وجمهور النَّاسِ يقرءون «مِصْرًا» بالتنوين^(١)، قال مجاهدٌ وغيره: أراد مِصْرًا من الأمصار غير معين^(٢)، واستدلُّوا بما اقتضاه القرآن من أمرهم؛ بدخول القرية، وبما تظاهرت به الروايات؛ أنهم سكنوا الشَّامَ بعد التَّيه، وقالت طائفة: أراد مِصْرَ فِرْعَوْنَ بعينها، وأستدلُّوا بما في القرآن من أَنَّ اللَّهَ أَوْزَعَ بني إِسْرَائِيلَ ديار آل فرعون وآثارهم، قال في «مختصر الطبري»: وعلى أن المراد مِصْرُ التي خرجوا منها، فالمعنى: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُونَ كَانَ فِي الْبَلَدِ الَّذِي كَانَ فِيهِ عَذَابُكُمْ، وَأَسْتَعْبَادُكُمْ، وَأُسْرُكُمْ، ثُمَّ قَالَ: وَالْأَظْهَرُ أَنَّهُمْ مُذْ خَرَجُوا مِنْ مِصْرٍ، لَمْ يَرْجِعُوا إِلَيْهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ﴾ يقتضي أَنَّهُ وَكَلَّهُمْ إِلَى أَنْفُسِهِمْ، وَ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾^(٣) معناه: أَلْزَمُوها؛ كما قالت العرب: ضَرْبَةُ لَأَزِبٍ، وَبَاءٌ وَبَعْضٌ: معناه: مروا متحملين له، قال الطبري: باءوا به، أي: رجعوا به، واحتملوه، ولا بد أن يوصل بَاءٌ بخير أو بشر. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بَأْنَهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ الإشارة بـ ﴿ذَلِكَ﴾ إِلَى ضَرْبِ الذِّلَّةِ وَمَا بَعْدَهُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ تعظيم

(١) وقرأ «مصر» بغير تنوين في هذه الآية الأعمش، كما في مختصر الشواذ لابن خالويه (ص ١٤). كما قرأ بها طلحة بن مصرف والحسن وأبان بن تغلب، وقيل: هي كذلك في مصحف أبي بن كعب ومصحف عبد الله وبعض مصاحف عثمان. كما في «البحر المحيط» (١/ ٣٩٦-٣٩٧)، و«الدر المصون» (١/ ٢٤١).

(٢) أخرجه الطبري (١/ ٣٥٤) برقم (١٠٨٥) بلفظ: «مِصْرًا مِنَ الْأَمْصَارِ، زَعَمُوا أَنَّهُمْ لَمْ يَرْجِعُوا إِلَى مِصْرٍ» اهـ.

(٣) قوله تعالى: ﴿الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾ يعني: فقر النفس. قال السمين الحلبي: والمراد بها هنا الجزية والصغار. «عمدة الحفاظ» (٢/ ٢٣٩). وقال الحسن وقتادة: «ضربت عليهم الذلة» هي أنهم يعطون الجزية عن يد وهم صاغرون، وقال عطاء بن السائب: هي الكُسْتَيْنَج (لبس اليهود) وزِي اليهودية، و«المسكنة»: زِي الفقر، فترى الثمري منهم يتبأس مخافة أن يضاعف عليه الجزية، ولا يوجد يهودي غني النفس.

ينظر: «الوسيط» (١/ ١٤٧)، و«الطبري» (٢/ ١٣٧)، و«البغوي» (١/ ٦٦)، و«ابن كثير» (١/ ١٠٢)، و«الدر المثور» (١/ ٧٣).

للشنعة^(١)، والدَّنب، ولم يجرم نبي قط ما يوجب قتله، وإنما التسليط عليهم بالقتل كرامة لهم، وزيادة لهم في منازلهم صلى الله عليهم؛ كَمَثَلٍ مَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، والباء في «بِمَا» باء السبب.

و «يَعْتَدُونَ»: معناه: يتجاوزون الحدود، والاعتداء هو تجاوز الحد.

وقوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ...» الآية.

اختلف في المراد بـ «الَّذِينَ آمَنُوا» في هذه الآية.

فقال فرقة: الذين آمنوا هم المؤمنون حقاً بنبيينا محمد ﷺ، وقوله: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ» يكون فيهم بمعنى مَنْ ثَبَّتَ وَدَامَ، وفي سائر الفرق: بمعنى: مَنْ دَخَلَ فِيهِ، وقال السُّدِّي: هم أهل الحنيفية ممن لم يلحق محمداً ﷺ، والذين هادوا، ومن عطف عليهم كذلك ممن لم يلحق محمداً ﷺ، «والذين هادوا» هم اليهود، وسُموا بذلك؛ لقولهم: «هَذَا إِلَيْكَ» [الأعراف: ١٥٦]، أي: تبنا، «والنصارى» لفظة مشتقة من / النَّصْر.

قال * ص^(٢): «وَالصَّابِئِينَ»: قرأ الأكثر بالهمز؛ صَبَأَ النَّجْمُ، وَالسَّنُّ، إِذَا خَرَجَ، أَي: خَرَجُوا مِنْ دِينٍ مَشْهُورٍ إِلَى غَيْرِهِ، وقرأ نافع^(٣) بغير همز، فيحتمل أن يكون من التمهوز المُسَهَّل، فيكون بمعنى الأول، ويحتمل أن يكون مِنْ صَبَا غَيْرِ مَهْمُوزٍ، أَي: مَالٍ؛ ومنه: [الهج]

إِلَى هِنْدٍ صَبَا قَلْبِي وَهِنْدٌ مِثْلَهَا يُضْبِي^(٤)
انتهى.

قال * ع^(٥): «وَالصَّابِئِيُّ» في اللغة: من خرج من دين إلى دين.

وأما المشار إليهم في قوله تعالى: «وَالصَّابِئِينَ» فقال السدي: هم فرقة من أهل

(١) الشُّنْعَةُ: الاسم من الشناعة، وَشَنَعَ الْأَمْرُ أَوْ الشَّيْءُ شَنَاعَةً وَشَنَعًا وَشُنُوعًا وَشُنُوعًا: قَبَحَ. ينظر: «لسان العرب» (٢٣٣٩).

(٢) «المجيد» (ص ٢٨٠).

(٣) ينظر: «السبعة» (١٥٧)، و «الحجة للقراء السبعة» (٩٤/٢)، و «حجة القراءات» (١٠٠)، و «شرح شملة» (٢٦٥)، و «إتحاف فضلاء البشر» (٣٩٦/١).

(٤) البيت لزيد بن ضبة، وهي في «اللسان» صبا.

(٥) «المحرر الوجيز» (١٥٧/١).

الكتاب^(١)، وقال مجاهد: هم قوم لا دين لهم^(٢)، وقال ابن جريج^(٣): هم قوم تركب دينهم بين اليهودية والمجوسية^(٤)، وقال ابن زيد: هم قوم يقولون لا إله إلا الله، وليس لهم عمل ولا كتاب كانوا بجزيرة الموصيل^(٥)، وقال الحسن بن أبي الحسن، وقتادة: هم قوم يعبدون الملائكة، ويصلون الخمس إلى القبلة، ويقرءون الزبور رآهم زياد بن أبي سفيان^(٦)، فأراد وضع الجزية عنهم حتى عُرِفَ أنهم يعبدون الملائكة^(٧).

وقوله تعالى: ﴿ورفعنا فوقكم الطور...﴾ الآية: ﴿الطور﴾: اسم الجبل الذي نُوحِيَ موسى عليه السلام عليه. قاله ابن عباس^(٨)، وقال مجاهد وغيره: ﴿الطور﴾: اسم لكل جبل^(٩)، وقصص هذه الآية أنَّ موسى عليه السلام، لما جاء إلى بني إسرائيل من عند الله تعالى بالألواح، فيها التوراة، قال لهم: خذوها، وألتزموها، فقالوا: لا، إلا أن يكلمنا الله بها كما كلمك، فصعقوا، ثم أخبوا، فقال لهم: خذوها، فقالوا: لا، فأمر الله الملائكة، فأقتلعت جبلاً من جبال فلسطين^(١٠) طوله فرسخ في مثله، وكذلك كان

(١) أخرجه الطبري (٣٦١/١) برقم (١١١٢)، وذكره السيوطي في «الدر» (١٤٦/١)، وعزاه لوكيع.
(٢) أخرجه الطبري (٣٦٠/١) برقم (١١٠١) بنحوه، وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٤٧/١)، وذكره السيوطي في «الدر» (١٤٥/١)، وعزاه لوكيع، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي، مولاهم، أبو الوليد، وأبو خالد المكي، الفقيه، أحد الأعلام. عن ابن أبي مليكة، وعكرمة مرسلاً، وعن طائوس مسألة، ومجاهد، ونافع، وخلق، وعنه يحيى بن سعيد الأنصاري أكبر منه، والأوزاعي، والسفيانان، وخلق. قال أبو نعيم: مات سنة خمسين ومائة.

ينظر: «الخلاصة» (١٢/٢)، «تهذيب التهذيب» (٤٠٢/٦)، «تهذيب الكمال» (١٧٨/٢)، «الكاشف» (٢١٠/٢)، «الثقات» (٩٣/٧).

(٤) أخرجه الطبري (٣٦٠/١) برقم (١١٠٧).

(٥) أخرجه الطبري (٣٦٠/١) برقم (١١٠٨).

(٦) زياد بن أبيه، وأبيه أبو سفيان، أمير من الدهاة، القادة الفاتحين، الولاة من أهل «الطائف» أدرك النبي ﷺ ولم يره، وأسلم في عهد أبي بكر، ولد في (هـ) ١ قال الشعبي: ما رأيت أحداً أخطب من زياد، توفي في (هـ) ٥٣.

ينظر: «ميزان الاعتدال» (٣٥٥: ١)، «الأعلام» (٥٣/٣).

(٧) أخرجه الطبري (٣٦١/١) برقم (١١٠٩)، (١١١٠) عن الحسن وقتادة.

(٨) أخرجه الطبري (١/٣٦٦-٣٦٧) برقم (١١٢٥).

(٩) أخرجه الطبري (٣٦٦/١) برقم (١١١٨)، وذكره السيوطي في «الدر» (١٤٦/١)، وعزاه للفرابي، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(١٠) فلسطين: آخر كور «الشام» من ناحية «مصر»، قصبها «بيت المقدس»، ومن مشهور مدنها «عسقلان»، =

عَسَّكَرَهُمْ، فجعل عليهم مثل الظَّلَّةِ، وأخرج الله تعالى الْبَحْرَ من ورائهم، وأضرَمَ ناراً من بين أيديهم، فأحاط بهم غضبه، وقيل لهم: خذوها، وعليكم الميثاق، ولا تضيّعوها، وإلا سَقَطَ عَلَيْكُمُ الْجَبَلُ، وأغرقكم الْبَحْرُ، وأحرقكم النار، فَسَجَدُوا؛ توبةً لله سبحانه، وأخذوا التوراةَ بالميثاقِ، قال الطبريُّ عن بعض العلماء: لو أخذوها أَوَّلَ مرَّةٍ، لم يَكُنْ عليهم ميثاقٌ، وكانت سجدهم على شِقٍّ؛ لأنهم كانوا يرقبون الْجَبَلَ؛ خوفاً، فلما رحمهم الله سبحانه، قالوا: لا سَجْدَةَ أَفْضَلُ من سَجْدَةِ تَقَبُّلِهَا اللهُ، وَرَجِمَ بها، فَأَمَرُوا سَجُودَهُمْ عَلَى شِقٍّ واحدٍ.

قال * ع^(١): * والذي لا يصحُّ سواه أن الله تعالى اخترع وقتَ سجودهم الإيمان في قلوبهم، لا أنهم آمنوا كُرْهاً، وقلوبهم غيرُ مطمئنة، قال: وقد اختصرتُ ما سرد في قصص هذه الآية، وقصدت أَصَحَّهُ الذي تقتضيه ألفاظُ الآية، وخلط بغضِّ الناس صَعْقَةَ هذه القصة بصَعْقَةِ السبعين.

وَ «بِقُوَّةٍ»: قال ابن عباس: معناه: بجِدِّ وَاجْتِهَادٍ^(٢).

وقال ابن زيد: معناه: بتصديق وتحقيق^(٣).

﴿وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾، أي: تدبروه واحفظوا أوامره ووعيده، ولا تنسوه، ولا تضيّعوه.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ...﴾ الآية: تَوَلَّى: أصله الإعراض والإدبار عن الشيء بالجسَم، ثم استعمل في الإعراض عن الأمور، والأديان، والمعتقدات؛ اتساعاً ومجازاً، وتَوَلَّيْتُمْ من بعد ذلك: إما بالمعاصي، فكان فضل الله بالتوبة والإمهال إليها، وإما أن يكون تَوَلَّيْتُمْ بالكُفْر، فلم يعاجلهم سبحانه بالهلاك؛ لِيَكُونَ من ذريتهم من يؤمن.

﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُفُّوا رِِدَّةَ خَلْسَيْنِ ۖ فَعَلْنَهَا

= و «الرملة»، و «غزة»، و «أرسوف»، و «قيسارية»، و «نابلس»، و «أريحا»، و «عمان» و «يافا»، و «بيت جبرين»، وهي أول أجناد «الشام»، أولها من ناحية الغرب «رفح» وآخرها «اللجون» من ناحية الغور.

ينظر: «مراصد الاطلاع» (١٠٤٢/٣).

(١) «المحرر الوجيز» (١٥٩/١).

(٢) أخرجه الطبري (٣٦٧/١) برقم (١١٣١) عن السدي، وذكره السيوطي في «الدر» (١٤٦/١) وعزاه لابن جرير.

(٣) أخرجه الطبري (٣٦٨/١) برقم (١١٣٢) بلفظ: «خذوا الكتاب الذي جاء به موسى بصدق وبحق».

نَكَلًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلَفَهَا وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ ﴿٦٦﴾

وقوله تعالى: ﴿ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت...﴾ الآية: علمتم: معناه: عرفتم، والسَّبْتُ مأخوذٌ من السُّبُوت الَّذِي هو الراحةُ والدَّعة، وإِما من السبت، وهو القَطْع؛ لأن الأشياء فيه سَبَتَتْ وتَمَّت خَلْقُهَا، وقِصَّةُ أَعْدَائِهِمْ فِيهِ/ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ ٢٣ ب مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَعَرَفَهُ فَضْلُهُ، كَمَا أَمَرَ بِهِ سَائِرُ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرَ مُوسَى ذَلِكَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَأَمَرَهُمْ بِالتَّشَرُّعِ فِيهِ، فَأَبَوْا وَتَعَدَّوْهُ إِلَى يَوْمِ السَّبْتِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى: أَنْ دَعِهِمْ، وَمَا اخْتَارُوا مِنْ ذَلِكَ، وَامْتَحَنَهُمْ بِأَنْ أَمَرَهُمْ بِتَرْكِ الْعَمَلِ فِيهِ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِمْ صَيْدَ الْحَيَاتَانِ، وَشَدَّدَ عَلَيْهِمُ الْمِحْنَةَ؛ بِأَنْ كَانَتِ الْحَيَاتَانِ تَأْتِي يَوْمَ السَّبْتِ؛ حَتَّى تَخْرُجَ إِلَى الْأَفْنِيَةِ، قَالَهُ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ.

وقيل حتى تخرج خراطيمُها من الماء، وذلك إما بِالْهَامِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ بِأَمْرِ لَا يَعْلَلُ، وَإِذَا بَانَ أَلْهَمَهَا مَعْنَى الْأَمَّةِ الَّتِي فِي الْيَوْمِ، مَعَ تَكَرُّارِهِ؛ كَمَا فَهَمَ حَمَامٌ مَكَّةَ الْأَمَّةَ، وَكَانَ أَمْرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِأَيَّةٍ^(١) عَلَى الْبَحْرِ، فَإِذَا ذَهَبَ السَّبْتُ، ذَهَبَتِ الْحَيَاتَانِ، فَلَمْ تَظْهَرْ إِلَى السَّبْتِ الْآخَرِ، فَبَقُوا عَلَى ذَلِكَ زَمَانًا؛ حَتَّى اشْتَهَوْا الْحَوْتَ، فَعَمَدَ رَجُلٌ يَوْمَ السَّبْتِ، فَرَبَطَ حَوْتَاً بِخَزْمَةٍ^(٢)، وَضَرَبَ لَهُ وَتَدًا بِالسَّاحِلِ، فَلَمَّا ذَهَبَ السَّبْتُ، جَاءَ، فَأَخَذَهُ، فَسَمِعَ قَوْمٌ بِفَعْلِهِ، فَصَنَعُوا مِثْلَ مَا صَنَعَ.

وقيل: بَلْ حَفَرَ رَجُلٌ فِي غَيْرِ السَّبْتِ حَفِيرًا يُخْرِجُ إِلَيْهِ الْبَحْرَ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ السَّبْتِ، خَرَجَ الْحَوْتُ، وَحَصَلَ فِي الْحَفِيرِ، فَإِذَا جَزَرَ الْبَحْرَ، ذَهَبَ الْمَاءُ مِنْ طَرِيقِ الْحَفِيرِ، وَبَقِيَ الْحَوْتُ، فَجَاءَ بَعْدَ السَّبْتِ، فَأَخَذَهُ، فَفَعَلَ قَوْمٌ مِثْلَ فَعْلِهِ، وَكَثُرَ ذَلِكَ؛ حَتَّى صَادَوْهُ يَوْمَ السَّبْتِ عِلَانِيَةً، وَبَاعُوهُ فِي الْأَسْوَاقِ، فَكَانَ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْأَعْدَاءِ، وَكَانَتْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِرْقَةٌ نَهَتْ عَنْ ذَلِكَ، فَنَجَتْ مِنَ الْعُقُوبَةِ، وَكَانَتْ مِنْهُمْ فِرْقَةٌ لَمْ تَغْصِ، وَلَمْ تَنْهَ، فَقِيلَ: نَجَتْ مَعَ النَّاهِينَ، وَقِيلَ: هَلَكَتْ مَعَ الْعَاصِينَ.

وَ «كُونُوا»: لَفْظَةٌ أَمْرٌ، وَهُوَ أَمْرُ التَّكْوِينِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى لِكُلِّ شَيْءٍ: «كُنْ فَيَكُونُ» [يَس: ٨٢] قَالَ ابْنُ الْحَاجِبِ^(٣)

(١) أَيْلَة: مَدِينَةٌ عَلَى سَاحِلِ بَحْرِ «الْقَلْزَمِ» مِمَّا يَلِي «الشَّامَ». قِيلَ: هِيَ آخِرُ الْحِجَازِ وَأَوَّلُ «الشَّامِ». وَهِيَ مَدِينَةُ الْيَهُودِ، الَّذِينَ اعْتَدَوْا فِي السَّبْتِ. يَنْظُرُ: «مَرَاوِدُ الْأَطْلَاعِ» (١/١٣٨).

(٢) الْخَزَمُ: شَجَرٌ لَهُ لَيْفٌ تَتَخَذُ مِنْ لِحَائِهِ الْحَبَالُ، الْوَاحِدَةُ خَزْمَةٌ. يَنْظُرُ: «لِسَانُ الْعَرَبِ» (١١٥٣).

(٣) عَثْمَانُ بْنُ عَمْرِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنُ يُونُسَ، أَبُو عَمْرٍو، جَمَالُ الدِّينِ ابْنُ الْحَاجِبِ: فُقَيْهِ مَالِكِي، مِنْ كِبَارِ=

ففي مختصره الكبير المسمى بـ «منتهى الوصول»^(١) : صيغة: أَفْعَلْ، وما في معناها قد صَحَّ إطلاقها بإزاء خمسة عشر محملاً.

الوجوب: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ﴾ [الإسراء: ٧٨] والنَّذْبُ: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ﴾ [النور: ٣٣].

والإرشاد: ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢] والإِباحَةُ: ﴿فَاصْطَادُوا﴾ [المائدة: ٢].

والتأديب: «كُلِّ مِمَّا يَلِيكَ». والامتنان: ﴿كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٤٢].

والإكرام: ﴿أَدْخُلُوهَا بِسَلَامٍ﴾ [ق: ٣٤] والتَّهْدِيدُ: ﴿أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت: ٤٠] والإنذار: ﴿تَمَتَّعُوا﴾ [إبراهيم: ٣٠] والتسخير: ﴿كُونُوا قِرَدَةً﴾ [الأعراف: ١٦٦] والإِهَانَةُ: ﴿كُونُوا حِجَارَةً﴾ [الإسراء: ٥٠] والتَّسْوِيَةُ: ﴿فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا﴾ [الطور: ١٦] والدعاء: ﴿أَغْفِرْ لَنَا﴾ [آل عمران: ١٤٧] والتمني: [الطويل]:

..... أَلَا أَنُجَلِّي^(٢)

وكمال القدرة: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]. انتهى.

وزاد غيره كونها للتعجيز، أعني: صيغة «أَفْعَلْ».

قال ابن الحاجب: وقد اتفق على أنها مجازٌ فيما عدا الوجوب والنَّذْبُ والإِباحَةُ والتَّهْدِيدُ، ثم الجمهورُ على أنها حقيقةٌ في الوجوب^(٣). انتهى.

= العلماء بالعربية، كردي الأصل. ولد في «أسنا» (من صعيد مصر) ونشأ في «القاهرة»، وسكن «دمشق»، وكان أبوه حاجباً، فعرّف به، له تصانيف كثيرة منها: «الكافية» في النحو، و «الشافية» في الصرف. ولد سنة (٥٧٠هـ)، وتوفي سنة (٦٤٦هـ).

ينظر: «وفيات» (٣١٤: ١)، «الطالع السعيد» (١٨٨)، «مفتاح السعادة» (١: ١١٧)، «غاية النهاية» (١: ٥٠٨)، «الأعلام» (٤/ ٢١١).

(١) ينظر: «البرهان» (١/ ٢١٢)، «المحصول» (١/ ٢/ ٦٢)، «الأحكام» للآمدي (١/ ١٢٢)، «المستصفى» (١/ ٤٢٠)، «التمهيد» للأسنوي (٢٦٩)، «المنحول» (١٠٥)، «شرح العضد» (٢/ ٧٩)، «شرح الكوكب» (٢/ ٤١)، «المعتمد» (١/ ٥٧)، «التبصرة» (٢٧)، «كشف الأسرار» (١/ ١٠٧)، «حاشية البنانى» (١/ ٣١٦)، «فوائح الرحموت» (١/ ٣٧٢)، «تيسير التحرير» (١/ ٣٥١)، «أصول السرخسي» (١/ ١٥)، «الوصول إلى الأصول» (١/ ١٣٣)، «تقريب الوصول» (٩٣)، «ميزان الأصول» (١/ ٢١٧).

(٢) البيت لامرئ القيس في ديوانه ص (١٨)؛ و «الأزهيّة» ص (٢٧١)؛ و «خزانة الأدب» (٢/ ٣٢٦، ٣٢٧)؛ و «سر صناعة الإعراب» (٢/ ٥١٣)، و «لسان العرب» (١١/ ٣٦١) (شلل)؛ و «المقاصد النحويّة» (٤/ ٣١٧)؛ وبلا نسبة في «أوضح المسالك» (٤/ ٩٣)؛ و «جواهر الأدب» ص (٧٨)؛ و «رصف المباني» ص (٧٩)؛ و «شرح الأشموني» (٢/ ٤٩٣).

(٣) ولطلب الفعل صيغٌ مُخْتَلَفَةٌ نُورِدَهَا فيما يلي:

و ﴿خَاسِيَيْنَ﴾: معناه: مُنْعَدِينَ أَذْلَاءَ صَاغِرِينَ؛ كما يقال للكلب، وللمطرود: أَخْسَأُ، وروي في قصصهم؛ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَسَخَ الْعَاصِيْنَ قَرْدَةً فِي اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّاجُونَ

= ١ - فَعُلُ الْأَمْرِ: وذلك بصيغته المعروفة؛ مثل قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [الحج: ٧٨].

٢ - صِيغَةُ الْمُضَارِعِ الْمُفْتَرِنِ بِـ «لَامِ الْأَمْرِ» مثل قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥].

ومثل: ﴿وَلْيُؤْفِكُوا وَهْمَهُمْ وَلْيُطْفِئُوا بِالنَّارِ الْعَتِيقَ﴾ [الحج: ٢٩].

ومثل: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ﴾ [الطلاق: ٧].

٣ - صِيغَةُ الْمُضَدِّ الْقَائِمِ مَقَامَ فِعْلِ الْأَمْرِ: مثل قوله تعالى: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ﴾ [المائدة: ٨٩].

ومثل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبُ الرُّقَابِ﴾ [محمد: ٤].

٤ - جملة خبرية يراد بها الطلب: مثل قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِيَ الرِّضَاعَةَ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

إذ ليس المراد من هذا النص الإخبار عن حصول الإرضاع من الوالدات لأولادهن، وإنما المراد هو أمر الوالدات بإرضاع أولادهن، وطلب إيجادهن.

ومثل قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١].

فإن الظاهر من هذه الآية أنها للتحريم، وإنما المراد بها أمر المؤمنين ألا يمكثوا الكافرين من التجبر عليهم، والتكبر بأية صفة كانت.

ومثل قوله ﷺ فيما أخرجه الشيخان: «لَا تُنْكَحُ الْبُكَرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ».

وقد اتفق الأصوليون على أن صيغة الأمر تستعمل في مدلولات كثيرة، لكن لا تدل على واحد من هذه المدلولات بعينه إلا بقرينة، وهذه المدلولات هي كما ذكرها المصنف رحمه الله.

وقد اختلفت آراء العلماء في تعدد هذه الصيغ زيادةً، ونقصاً، وسبب ذلك تداخل هذه الصيغ مع بعضها، واختلاف وجهات النظر في المعنى، وفي القرينة التي تحدد وجه الاستعمال.

واتسعت دائرة الاختلاف بين العلماء والأصوليين فيما يدل عليه الأمر حقيقة؛ حيث إن دوران الأمر على أوجه كثيرة - كما سبق - لا يدل على أنه حقيقة في كل منها.

فإذا ورد أمر من الأوامر في القرآن الكريم، أو في السنة النبوية، فهل يُعتبر هذا الأمر دالاً على الوجوب؟ أم الندب؟ أم الإباحة؟ أم لمعنى آخر؟

إن خصوصية التعجيز، والتحقيق، والتشخير... وغير هذه المعاني غير مستفاد من مجرد صيغة الأمر، بل إنما تفهم هذه المعاني من القرائن، وعليه فلا خلاف في أن صيغة الأمر ليست حقيقة في جميع الوجوه السابقة.

وللعلماء آراء متعددة في دلالة الصيغة على الوجوب، أو على الندب، أو على غيرهما، فقد اتفق العلماء على أن صيغة الأمر لا تدل على أي معنى من المعاني المتقدمة إلا بقرينة، كما قلنا سابقاً.

وقد اختلفوا فيما إذا تجرّدت هذه الصيغة عن القرينة، فهل تدل على الوجوب؟ أم على الندب؟ أم على الإباحة؟

المذهب الأول: وهو لجمهور العلماء؛ حيث ذهبوا إلى أن صيغة «افعل» تدل على الوجوب حقيقة، =

إلى مساجدِهِمْ، ومجمعاتِهِمْ، فلم يروا أحداً من الهالكين، فقالوا: إن للنَّاسَ لشأناً، ففتحو عليهم الأبوابَ لما كانت مغلقة بالليل، فوجدوهم قردةً يعرفون الرجلَ والمرأةَ.

وقيل: إن الناجين كانوا قد قسموا بينهم وبين العاصين القريةَ جدارٍ؛ تبرئاً منهم، فأصبحوا، ولم تفتح مدينةُ الهالكين، فتسوروا عليهم الجدار، فإذا هم قردةٌ يثبُّ بعضهم على بعضٍ/.

وروي عن النبي ﷺ، وثبت أن المُسُوخَ لا تنسل، ولا تأكل، ولا تشرب، ولا تعيش أكثرَ من ثلاثة أيام^(١)، ووقع في كتاب مسلمٍ عنه ﷺ «أن أمةً من الأممِ فُقدت، وأراها

= مجازاً فيما سواه، أي: في الذُّبِّ والإباحة، وسائر المعاني المستعملة فيها الصيغة، وهذا مذهبُ الشافعي، واختاره ابن الحاجب في «المختصر»، والبيضاوي في «المنهاج». المذهبُ الثاني: ويُغزى لأبي هاشم الجُبَّائي، وهو وَجْهٌ عند الشافعية؛ حيث ذهبوا إلى أن صيغةَ الأمر حَقِيقَةٌ في الندب، مجازٌ فيما سواه. المذهبُ الثالث: يرى أن صيغةَ الأمرِ حقيقةٌ في الإباحة، وهو التخيير بين الفعل والتَّرك، فهي لا تدلُّ إلا على الجواز حقيقة؛ لأنه هو المتيقن، فعند خُلُوه عن القرينة يكون حَقِيقَةً في الإباحة، مجازاً فيما سواه.

المذهبُ الرابع: ويُغزى لِلْمَاتَرِيدِيِّ؛ حيث يرى أن صيغةَ الأمرِ حقيقةٌ في القَدْرِ المشترك بين الوجوب والندب، وهو الطَّلَبُ؛ لأن كلا من الوجوب والندب طَلَبٌ، ويزاد قيد الجَزْمِ في جانب الوجوب؛ لأنه الطلب الجازم، والندب غير جازم.

المذهبُ الخامس: وفيه تكون صيغةُ الأمرِ مشتركةٌ بين الوجوبِ والندبِ اشتراكاً لَفْظِيًّا. المذهبُ السادس: يرى أن صيغةَ الأمرِ مُشْتَرَكَةٌ بين الوجوبِ، والندبِ، والإباحة. المذهبُ السابع: يرى أن صيغةَ الأمرِ حَقِيقَةٌ في القَدْرِ المشترك بين هذه الأنواع الثلاثة، وهو الإِذْنُ. نصُّ عليه أَبُو عَمْرٍو بن الحاجب.

المذهبُ الثامن: وإليه ذهبَ القاضي أبو بكر الباقلائي، والغزالي، والآمدي؛ حيث كانوا يَتَوَقَّفُونَ عن القولِ بأن الصيغة تدلُّ على الوجوب، أو على الندب؛ لأن الصيغةَ استعملت في الوجوبِ تارةً، وفي الندبِ أخرى، فقالوا بالتوقُّف.

قال الآمدي: ومنهم من تَوَقَّفَ، وهو مذهبُ الأشعري (رحمه الله تعالى) ومن تبعه من أصحابه؛ كالقاضي أبي بكرٍ، والغزالي، وغيرهما، وهو الأصح.

المذهبُ التاسع: يرى أن صيغةَ الأمرِ مشتركةٌ بين الوجوبِ، والندبِ، والإباحة، والإرشاد، والتهديد. وقيل: صيغةُ الأمرِ مشتركةٌ بين الوجوبِ، والندبِ، والتحريم، والكراهة، والإباحة؛ فهي مشتركةٌ بين الأحكام الخمسة، ووجه دلالة الصيغة على التحريم والكراهة؛ فإنها تستعمل في التَّهْدِيدِ، وهو يستلزم تَرْكَ الفعلِ المَهْدَدِ عليه، وهو إما محرم، أو مَكْرُوه.

ينظر: «الإحكام» للآمدي (٩/٢)، و «التيسير شرح التحرير» (٤٩/٢).

(١) ذكره السيوطي في «الدر المشثور» (١٤٧/١) وعزاه لابن جرير عن ابن عباس.

الفأر»، وظاهر هذا أن المسوخ تنسل، فإن كان أراد هذا، فهو ظنٌ منه ﷺ في أمر لا مدخل له في التبليغ، ثم أوحى إليه بعد ذلك،؛ أن المسوخ لا تنسل؛ ونظير ما قلناه نزوله ﷺ على مياهٍ يذُرُ وأمره بأطراح تذكير النخل، وقد قال ﷺ: إذا أخبرتكم عن الله تعالى، فهو كما أخبرتكم، وإذا أخبرتكم برأيي في أمور الدنيا، فإنما أنا بشرٌ مثلكم، والضمير في ﴿جَعَلْنَاهَا﴾ يَحْتَمِلُ عوده على المسخة والعقوبة، ويحتمل على الأمة التي مُسِخَتْ، ويحتمل على القِرْدَةِ، ويحتمل على القرية؛ إذ معنى الكلام يقتضيها، والثكال: الزجرُ بالعقاب، و﴿لَمَّا بَيَّنَّ يَدَيَّهَا﴾. قال السُّدِّيُّ: ما بين يدي المسخة ما قبلها من ذنوب القوم، وما خلفها لمن يذنب بعدها مثل تلك الذنوب^(١)، وقال غيره: ما بين يديها من حضرها من الناجين، وما خلفها، أي: لمن يجيء بعدها^(٢)، وقال ابن عباس: لما بين يديها وما خلفها من القرى^(٣).

﴿وَمَوْعِظَةً﴾: من الاتعاض، والازدجار، و﴿لِلْمُتَّقِينَ﴾: معناه: الذين نهوا ونَجُوا، وقالت فرقة: معناه: لأمة محمد ﷺ، واللفظ يَعُمُّ كُلُّ مُتَّقٍ من كُلِّ أُمَّةٍ.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَنْتَجِدُا هَؤُلَاءِ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٦٧﴾ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِصٌ وَلَا يَكْرُ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ ﴿٦٨﴾ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْهَأُ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفَرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النُّظُرَ ﴿٦٩﴾ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِيبَةَ فِيهَا قَالُوا لَنَنْ جِتَ بِالْحَقِّ فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَئْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ خَرَجَ مَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾ فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ...﴾ الآية: المراد تذكيرهم بنقض سلفهم للميثاق، وسبب هذه القصة على ما روي أن رجلاً من بني إسرائيل أسن، وكان له مال، فاستبطأ ابن أخيه موته، وقيل: أخوه، وقيل: ابنا عمه، وقيل: ورثه غير معين، فقتله؛ ليرثه، وألقاه في سبط آخر غير سبطه؛ ليأخذ ديتَه، ويلطخهم بدمه.

(١) ذكره ابن عطية في «التفسير» (١/١٦١)، والماوردي (١/١٣٦).

(٢) ذكره ابن عطية في «التفسير» (١/١٦١).

(٣) ذكره ابن عطية (١/١٦١)، وقد رجح هذا الخبر الذي رواه ابن عباس.

وقيل: كانت بنو إسرائيل في قريتين متجاورتين، فألقاهُ إلى باب إحدى القريتين، وهي التي لم يُقتل فيها، ثم جعل يطلبه هو وسبطه؛ حتى وجده قتيلاً، فتعلّق بالسبط، أو بسكان المدينة التي وجد القتيل عندها، فأنكروا قتله، فوقع بين بني إسرائيل في ذلك لحاء^(١)؛ حتى دخلوا في السلاح، فقال أهل التّهى، منهم: أَتَقْتَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ معنا، فذهبوا إلى موسى عليه السلام، فقصّوا عليه القصة، وسألوه البيان، فأوحى الله تعالى إليه أن يذبحوا بقرة، فيضرب القتيل ببعضها، فيحْيى ويخبر بقاتله، فقال لهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾، فكان جوابهم أن ﴿قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزْوَاً﴾ وهذا القول منهم ظاهره فساد اعتقاد مَن قاله، ولا يصح إيمان من يقول لِنبي قد ظهرت معجزته، وقال: إن الله يأمر بكذا: اتَّخِذْنَا هُزْوَاً، ولو قال ذلك اليوم أحد عن بعض أقوال النبي ﷺ، لوجب تكفيره.

وذهب قوم إلى أن ذلك منهم على جهة غلط الطبع والجفاء، وقول موسى عليه السلام: ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ يَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ: أحدهما: الاستعاذة من الجهل في أن يخبر عن الله تعالى مستهزئاً.

والآخر: من الجهل؛ كما جهلوا في قولهم.

وقوله تعالى: ﴿قَالُوا أَذُغَ لَنَا رَبِّكَ/...﴾ الآية: هذا تعنيّت منهم، وقلة طواعية، ولو امتثلوا الأمر، فاستعرضوا بقرة فذبحوها، لَقَضُوا ما أمروا به، ولكن شددوا، فشدد الله عليهم؛ قاله ابن عباس وغيره^(٢).

والفارض: المسنة الهرمة، والبكر؛ من البقر: التي لم تلد من الصغر، ورفعت «عَوَان» على خبر ابتداء مضمر، تقديره: هي عَوَان، والعَوَان التي قد وَلَدَتْ مرّة بعد مرّة.

قال * م: قال الجوهري^(٣): والعَوَان: النصف في سنّها من كل شيء، والجمع عَوْن. انتهى.

(١) اللّحاء - ممدود -: الملاحاة كالسباب، ولاحي الرجل ملاحاة ولّحاء: شاتمه. ولاحيته ملاحاة ولّحاء: إذا نازعته. ينظر: «لسان العرب» (٤٠١٥).

(٢) أخرجه الطبري (٣٨٩/١) برقم (١٢٣٩)، وذكره السيوطي في «الدر» (١٥١/١)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم. كلاهما عن ابن عباس.

(٣) إسماعيل بن حماد الجوهري، كان من أعاجيب الزمان ذكاء، وفطنة، وعلماً، كان إماماً في اللغة والأدب، قرأ على ابن علي الفارسي، والسيرافي. له: «الصحيح»، و «مقدمة في النحو»، مات سنة ٣٩٣هـ.

ينظر: «البيغة» (١/٤٤٦، ٤٤٧).

* ت *: قال الشيخ زين الدين عبد الرحيم بن حُسَيْنِ الْعِرَاقِيِّ^(١) في نظمه لغريب القرآن جمع أبي حيان: [الرجز]

مَعْنَى «عَوَان» نَصَفَ بَيْنَ الصُّعَزِ وَبَيْنَ مَا قَدْ بَلَغَتْ سِنُّ الْكِبَرِ
وكل ما نقلته عن الْعِرَاقِيِّ منظوماً، فمن أرجوزته هذه.

وقوله: ﴿فَافْعَلُوا مَا تَأْمُرُونَ﴾ تجديد للأمر، وتأكيذ وتنبية على ترك التعنت، فما تركوه. قال ابن زَيْد: وجمهور الناس في قوله: ﴿صَفْرَاءُ﴾؛ أنها كانت كلها صفراء، وفي «مختصر الطبري»: ﴿فَافْعَلُوا لَوْنَهَا﴾ أي: صافٍ لونها. انتهى.

والفقوء مختص بالصفرة؛ كما خص أحمر بَقَانِيَّ، وأسود بحالك، وأبيضُ بناصع، وأخضرُ بناضِر، قال ابن عباس وغيره: الصفرة تسر النفس، وسألوا بعد هذا كله عن ما هي سؤال متحيرين، قد أحسوا مقت المعصية^(٢).

وفي استثنائهم في هذا السؤال الأخير إنابةً ماءً، وانقياداً، ودليل ندم وجرص على موافقة الأمر. ورؤي عن النبي ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «لَوْلَا مَا اسْتَشْنَوْنَا، مَا أَهْتَدَوْا إِلَيْهَا أَبَدًا»^(٣).

(١) عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم، محدث الديار المصرية، ذو التصانيف المفيدة، زين الدين أبو الفضل، العراقي الأصل، الكردي. ولد سنة (٧٢٥)، أحب الحديث، وسمع كثيراً، وولع بتخريج أحاديث «الإحياء»، ورافق الزيلعي الحنفي، وكان مفرط الذكاء، أكثر الرحلة والسماع، أخذ عنه الهيثمي وغيره كابن حجر وبرهان الدين الحلبي، صنف «ألفية الحديث» وعمل نكتاً على ابن الصلاح، وشرع في تكملة شرح الترمذي تذيلاً على ابن سيد الناس. ت (٨٠٦).

ينظر: «طبقات ابن قاضي شعبة» (٢٩/٤)، «الضوء اللامع» (١٧١/٤)، «إنباء الغمر» (١٧٠/٥).
ذكره ابن عطية الأندلسي (١٦٣/١).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٢٣/١)، رقم (٧٢٧)، والبخاري (٤٠٠٣/٣)، وابن مردويه (٢١٨٨)، وابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير» (١١١/١)، كلهم من طريق عباد بن منصور، عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَا أَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالُوا: ﴿وَأَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٧٠] لَمَا أَعْطُوا، وَلَكِنْ اسْتَشْنَوْا» وقال البخاري: لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد. وقال الهيثمي في «المجمع» (٣١٩/٦): رواه البخاري، وفيه عباد بن منصور، وهو ضعيف، وبقي رجاله ثقات.

وقال ابن كثير: وهذا حديث غريب من هذا الوجه، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة. والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١٥٠/١)، وعزاه إلى ابن أبي حاتم وابن مردويه. وللحديث شاهد مرسل عن عكرمة.

ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١٥٠/١)، وعزاه إلى سعيد بن منصور، والفرابي، وابن المنذر.

وقوله: ﴿لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾، أي: غير مذللة بالعمل والرياضة، و﴿تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾ معناه: بالحرثة، وهي عند قوم جملة في موضع رفع على صفة البقرة، أي: لا ذلول مثيرة، وقال قوم: «تُثِيرُ» فعلٌ مستأنف والمعنى إيجاب الحرث، وأنها كانت تحرث، ولا تسقي، و﴿مُسَلَّمَةٌ﴾: بناء مبالغة من السلامة؛ قال ابن عباس وغيره: معناه: من العيوب^(١)، وقال مجاهد: معناه: من الشَّيَاتِ والألوان^(٢)، وقيل: من العمل^(٣).

و﴿لَا شَيْءَ فِيهَا﴾، أي: لا خلاف في لونها؛ هي صفراء كلها؛ قاله ابن زيد وغيره، والمَوْشَى المختلط الألوان، ومنه: وَشْيُ الثَّوْبِ: تزيينه بالألوان، والثَّوْرُ الْأَشْيَةُ الذي فيه بلقة؛ يقال: فرس أبلق، وكبش أخرج، ونيس أبرق، وكلب أبقع، وثور أشيه؛ كل ذلك بمعنى البلقة.

وهذه الأوصاف في البقرة سببها أنهم شددوا، فشدد الله عليهم، ودين الله يُسر، والتعمق في سؤال الأنبياء مذموم، وقصة وجود هذه البقرة على ما روي؛ أن رجلاً من بني إسرائيل ولد له ابن، وكانت له عجلة، فأرسلها في غيضة^(٤)، وقال: اللهم، إني قد استودعتك هذه العجلة لهذا الصبي، ومات الرجل، فلما كبر الصبي، قالت له أمه: إن أباك كان قد استودع الله عجلة لك، فأذهب، فخذها، فلما رأته البقرة، جاءت إليه؛ حتى أخذ بقرتها، وكانت مستوحشة، فجعل يقودها نحو أمه، فلقية بنو إسرائيل، ووجدوا بقرته على الصفة التي أمروا بها، فلما وجدت البقرة، ساموا صاحبها، فأشتط عليهم، فأتوا به موسى عليه السلام وقالوا له: إن هذا اشتط علينا، فقال لهم موسى: أرضوه في ملكه. / فاشتروها منه بوزنها مرة؛ قاله عبيدة السلماني^(٥).

(١) أخرجه الطبري (١/ ٣٩٤-٣٩٥) برقم (١٢٦٢-١٢٦٣-١٢٦٤)، عن قتادة وأبي العالية، وذكره

السيوطي في «الدر» (١٥٢/١) عن أبي العالية، وعزاه لابن جرير.

(٢) ذكره ابن عطية الأندلسي (١/ ١٩٤).

(٣) ذكره ابن عطية الأندلسي (١/ ١٦٤).

(٤) الغَيضة: الأجمة، وهي مغيض ماء يجتمع فينبث فيه الشجر. ينظر: «لسان العرب» (٣٣٢٧).

(٥) أخرجه الطبري (١/ ٣٩٨) برقم (١٢٩٠) عن عبيدة السلماني من طريق محمد بن سيرين. كما أخرجه عبد الرزاق في التفسير (٤٩/١).

وهو عبيدة بن عمرو السلماني، قبيلة من «مُرَاد». مات النبي ﷺ وهو في الطريق. عن علي، وابن مسعود. وعنه الشعبي، والنخعي، وابن سيرين. قال ابن عيينة: كان يوازي شريحاً في القضاء والعلم. قال أبو مسهر: مات سنة اثنتين وسبعين. وقال الترمذي: سنة ثلاث.

ينظر: «الخلاصة» (٢/ ٢٠٧)، «طبقات ابن سعد» (٦/ ٩٣)، «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٠)، «العبر» (١/

٧٩)، و«التقريب» (١/ ٥٤٧).

وقيل: بوزنها مرتين^(١). وقيل: بوزنها عشر مرات^(٢)، وقال مجاهد: كانت لرجل يبرأ أمه، وأخذت منه بملء جلدتها دنائير^(٣).

و﴿الآن﴾: مبني على الفتح^(٤)، معناه: هذا الوقت، وهو عبارة عما بين الماضي والمستقبل، و﴿جئت بالحق﴾: معناه؛ عند من جعلهم عصاة: بينت لنا غاية البيان، وهذه الآية تعطي أن الذئب أصل في البقر، وإن نحررت أجزأ.

وقوله تعالى: ﴿وما كادوا يفعلون﴾: عبارة عن تثبطهم في ذنبها، وقلة مبادرتهم إلى أمر الله تعالى، وقال محمد بن كعب القرظي: كان ذلك منهم لغلاء البقرة^(٥)، وقيل: كان

(١) ذكره ابن عطية الأندلسي (١٦٤/١)، ولم يذكر له سنداً.

(٢) أخرجه الطبري (٣٩٨/١) برقم (١٢٨٢) عن السدي.

(٣) أخرجه الطبري (٣٩٨/١) برقم (١٢٨٤) بلفظ: «كانت البقرة لرجل يبرأ أمه، فزقه الله أن جعل تلك البقرة له، فباعها بملء جلدتها ذهباً». عن مجاهد. اهـ.

(٤) واختلف في علّة بناءه، فقال الزجاج: «لأنه تضمن معنى الإشارة؛ لأن معنى أفعل الآن أي: هذا الوقت». وقيل: لأنه أشبه الحرف في لزوم لفظ واحد، من حيث إنه لا يثنى ولا يجمع ولا يصغر. وقيل: لأنه تضمن معنى حرف التعريف وهو الألف واللام كأمس، وهذه الألف واللام زائدة فيه؛ بدليل بناءه ولم ينعهد معرف بال إلا مغرباً، ولزمت فيه الألف واللام كما لزمت في «الذي» و«التي» وبابهما، ويغزى هذا للفارسي. وهو مردود بأن التضمين اختصار، فكيف يختصر الشيء، ثم يؤتى بمثل لفظه. وهو لازم للطريقة ولا يتصرف غالباً، وقد وقع مبتدأ في قوله - عليه السلام -: «فهو يهوي في قعرها الآن حين انتهى» فالآن مبتدأ، وبني على الفتح لما تقدم، و«حين» خبره، بُني لإضافته إلى غير متمكن، ومجروراً في قوله:

إلى الآن لا يبين أزعواء

وادعى بعضهم إعرابه مستدلاً بقوله:

كأنهما ملآن لم يتغيرا وقد مرّ للدائر من بعدنا عضر يريد: «من الآن» فجّره بالكسرة، وهذا يَحْتَمِلُ أن يكون بُني على الكسر. وزعم الفراء أنه منقول من فعل ماضٍ، وأن أصله آن بمعنى حانَ فدخلت عليه ال زائدة واشتصحب بناؤه على الفتح، وجعله مثل قولهم: «ما رأيته مذ شَبَّ إلى دَبِّ» وقوله عليه السلام: «وأنهاكم عن قيل وقال»، وزدّ عليه بأنّ ال لا تدخل على المنقول من فعل ماضٍ، وبأنه كان ينبغي أن يجوز إعرابه كظائرته، وعنه قول آخر أنّ أصله «أوان» فحذفت الألف ثم قلبت الواو ألفاً، فعلى هذا ألفه عن واو، وقد أدخله الراغب في باب «أين» فتكون ألفه عن ياء، والصواب الأول.

ينظر: «الدر المصون» (٢٦٠/١)، (٢٦١).

(٥) أخرجه الطبري (٣٩٧/١) برقم (١٢٧٩) بلفظ: «من كثرة قيمتها» قال العلامة أحمد شاكر: «وفيه أبو معشر بن عبد الرحمن السندي المدني، وهو ضعيف». وذكره السيوطي في «الدر» (١٥٢/١)، وعزاه لابن جرير، وذكره الشوكاني في «تفسيره» (١٦٣/١).

ذلك خوف الفضيحة في أمر القاتل^(١).

و ﴿أَذَارُكُمْ﴾: معناه: تدافعتم قتل القاتل، و ﴿فِيهَا﴾، أي: في النفس.

وقوله تعالى: ﴿أَضْرِبُوهُ بِغَضَبٍ﴾: آية من الله تعالى على يدي موسى عليه السلام أن أمرهم أن يضربوا ببعض البقرة القاتل، فَيَحْيَى ويخبر بقاتله، فقتل: ضربوه، وقيل: ضربوا قبره؛ لأن ابن عباس ذكر أن أمر القاتل وقع قبل جواز البحر، وأنهم داموا في طلب البقرة أربعين سنة.

وقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُخَيِّبُ اللَّهُ الْمُؤْتَى...﴾ الآية: في هذه الآية حض على العبرة، ودلالة على البعث في الآخرة، وظهرها أنها خطاب لبني إسرائيل حينئذ، حُكِيَ لمحمد ﷺ؛ ليعتبر به إلى يوم القيامة.

وذهب الطبري إلى أنها خطاب لمعاصري محمد ﷺ، وأنها مقطوعة من قوله: ﴿أَضْرِبُوهُ بِغَضَبٍ﴾، وروي أن هذا القاتل لما حيي، وأخبر بقاتله، عاد ميتاً كما كان.

﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسَوَةً وَإِنَّ مِنْ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَسْقَى فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٧٤﴾﴾ ﴿أَنْظِمُوا أَنْ يَوْمُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يَلْحَقُونَ مِنْ بَعْدِ مَا عَقِلُوا وَهُمْ يَكْفُرُونَ ﴿٧٥﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ...﴾ الآية: أي: صلبت وجفت، وهي عبارة عن خلوها من الإنابة والإذعان لإيات الله تعالى، قال قتادة وغيره: المراد قلوب بني إسرائيل جميعاً في معاصيهم، وما ركبوه بعد ذلك^(٢)، و «أو»: لا يصح أن تكون هنا للشك، فقل: هي بمعنى «الواو»، وقيل: للإضراب، وقيل: للإبهام، وقيل غير ذلك^(٣).

(١) أخرجه الطبري (٣٩٩/١) برقم (١٢٩٢) عن وهب بن منبه كان يقول: «إن القوم إذ أمروا بذبح البقرة، إنما قالوا لموسى «أتأخذونا هزوا»؛ لعلمهم بأنهم سيفتضحون إذا ذبحت، فحادوا عن ذبحها»، وذكره ابن عطية في تفسيره (١٦٥/١)، والقرطبي (٣٨٧/١)، عن وهب بن منبه.

(٢) ذكره ابن عطية الأندلسي في تفسيره (١٦٦/١) عن أبي العالية وقتادة.

(٣) في «أو» خمسة أقوال:

أظهرها: أنها للتفصيل بمعنى أن الناظرين في حال هؤلاء منهم من يشبههم بحال المستوقد الذي هذه صفته، ومنهم من يشبههم بأصحاب صيب هذه صفته.

الثاني: أنها للإبهام، أي: إن الله أبهم على عباده تشبيههم بهؤلاء أو بهؤلاء.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ الْحَجَارَةِ...﴾ الآية: معذرة للحجارة، وتفضيل لها على قلوبهم، قال قتادة: عذر الله تعالى الحجارة، ولم يعذر شقي بني آدم^(١).

* ت * : وروى البزار عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «أزبغة من الشقاء: جُمُودُ الْعَيْنِ، وَقَسَاوَةُ الْقَلْبِ، وَطُولُ الْأَمَلِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الدُّنْيَا»^(٢). انتهى من «الكوكب الدرّي» لأبي

= الثالث: أنها للشك، بمعنى أن الناظر يشك في تشبيههم.

الرابع: أنها للإباحة.

الخامس: أنها للتخير، أي: أبيع للناس أن يشبهوهم بكذا أو بكذا، وخبروا في ذلك. وزاد الكوفيون فيها معنيين آخرين:

أحدهما: كونها بمعنى الواو، وأنشدوا: [البسيط]

جاء الخلافة أو كائن له قدرًا كما أتى ربه موسى على قدر

والثاني: كونها بمعنى بل، وأنشدوا: [الطويل]

بدت مثل قرن الشمس في زونتي الضحى وصورتها أو أنت في العين أمّح أي: بل أنت.

ينظر: «الدر المصون» (١/ ١٣٤-١٣٥).

(١) أخرجه الطبري (٤٠٨/١) برقم (١٣٢٣)، وذكره السيوطي في «الدر» (١/ ١٥٦)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير.

(٢) أخرجه البزار (٣٢٣٠-كشف)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٢٥) من طريق هانيء بن المتوكل عن عبد الله بن سليمان عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس مرفوعاً. وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وفيه هانيء بن المتوكل. قال ابن حبان: كثرت المناكير في روايته، لا يجوز الاحتجاج به. وقال ابن الجوزي: وعبد الله بن سليمان مجهول. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٢٩)، وقال: رواه البزار، وفيه هانيء بن المتوكل، وهو ضعيف.

وتعقب السيوطي ابن الجوزي في «اللالي» (٢/ ٣١٢) بما لا طائل تحته، فقال: أوردته في «الميزان» في ترجمة هانيء، وقال: حديث منكر. اهـ.

والحديث ذكره الحافظ في «اللسان» (٦/ ١٨٦-١٨٧) وقال: أوردته البزار في مسنده، وقال: عبد الله بن سليمان روى أحاديث لم يتابع عليها، وأما هانيء فقال ابن القطان: لا يعرف حاله. كذا قال. وقال أبو حاتم الرازي: أدركته ولم أكتب عنه. اهـ. وللحديث طريق آخر:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣/ ١٠٩٩)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (١/ ٢٤٦)، (٢/ ٣٢٣)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٢٥) كلهم من طريق سليمان بن عمرو النخعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس مرفوعاً.

وقال ابن عدي: هذا الحديث وضعه سليمان عن إسحاق.

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، أبو داود النخعي، قال أحمد ويحيى: كان يضع الأحاديث، قال ابن عدي: وضع هذا على إسحاق. وللحديث طريق ثالث:

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ١٧٥) من طريق الحسن بن عثمان: ثنا أبو سعيد المازني، ثنا =

العباس أحمد بن سَعْدِ التَّجِيبِيِّ، قال الغَزَالِيُّ في «المِنْهَاجِ»: واعلم أن أول الذنب قسوة، وآخره، والعياذ بالله، شؤمٌ وشِقْوَةٌ، وسوادُ القلب يكون من الذنوب، وعلامةٌ سواد القلب ألا تجد للذنوب مفرعاً، ولا للطاعات موقعاً، ولا للموعظة منجعاً. انتهى.

وقيل في هبوط الحجارة: تفيؤ ظلالها، وقيل: إن الله تعالى يخلُق في بعض الأحجار خشيةً وحياةً، يهبط بها من علُو تواضعاً، وقال مجاهد: ما تردى حجرٌ من رأس جبل، ولا تَفَجَّرَ نهرٌ من حَجَرٍ، ولا خَرَجَ ماءٌ منه، إلا من خشية الله عز وجل؛ نزل بذلك القرآن^(١)، وقال مثله ابنُ جُرَيْجٍ^(٢).

وقوله تعالى: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ...﴾ الآية: الخطاب للمؤمنين من أصحاب محمد ﷺ؛ وذلك أن الأنصار كان لهم حرص على إسلام اليهود للحلف والجوار الذي كان بينهم، ومعنى هذا الخطاب التقرير/ على أمر فيه بُعْدٌ؛ إذ قد سلف لأسلاف هؤلاء اليهود أفاعيلُ سوءٍ، وهؤلاء على ذلك السَّنَن.

وتحريفُ الشيء: إمالته من حالٍ إلى حالٍ، وذهب ابن عباس إلى أن تحريفهم وتبديلهم؛ إنما هو بالتأويل، ولَفْظُ التوراة باقٍ^(٣)، وذهب جماعة من العلماء؛ إلى أنهم بدّلوا ألفاظاً من تلقائهم، وأن ذلك ممكن في التوراة؛ لأنهم أَسْتَحْفَظُوهَا، وغير ممكن في القرآن؛ لأن الله تعالى ضَمِنَ حفظه.

قُلْتُ: وعن ابن إسحاق؛ أن المراد بـ «الفريق» هنا طائفة من السبعين الذين سمعوا كلامَ الله مع موسى. انتهى من «مختصر الطبري»؛ وهذا يحتاج إلى سند صحيح.

﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا بِمَعْشُرِهِمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ

= حجاج بن منهال عن صالح المري عن يزيد الرقاشي عن أنس مرفوعاً.

وقال أبو نعيم: تفرد برفعه متصلاً عن صالح حجاج.

وهذا الشاهد ذكره السيوطي في «اللالى» (٣١٣/٢)، ولم يتكلم عليه.

وقال ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (٣٠١/٢) قلت: فيه مضعفون. اهـ.

يقصد رحمه الله صالح المري ويزيد الرقاشي. وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٧/٧) رقم (١٠٧٨٣) عن محمد بن واسع من قوله.

(١) أخرجه الطبري (٤٠٨/١) برقم (١٣٢١)، وذكره السيوطي في «الدر» (١٥٦/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير.

(٢) أخرجه الطبري (٤٠٨/١) برقم (١٣٢٦)، وذكره القرطبي (٣٩٥/١).

(٣) ذكره ابن عطية (١٦٨/١).

عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ. عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٧٦﴾ أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُرْسِلُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧٧﴾ وَمَنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانٍ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَنْظُنُونَ ﴿٧٨﴾

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا...﴾ الآية: المعنى: وهم أيضاً، إذا لقوا يفعلون هذا، فكيف يُطَمَع في إيمانهم، ويحتمل أن يكون هذا الكلام مستأنفاً؛ فيه كشف سرائرهم؛ وَرَدَّ في التفسير؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لَا يَدْخُلُنَّ عَلَيْنَا قَصَبَةٌ^(١) الْمَدِينَةِ إِلَّا أُمِّيٌّ»، فقال كَعْبُ بن الْأَشْرَفِ وأشباهه: أذهبوا وتحسسوا أخباراً من آمَنَ بِمُحَمَّدٍ، وقولوا لهم: آمنا، وأكفروا إذا رجعتهم، فنزلت هذه الآية، وقال ابن عباس: نزلت في المنافقين من اليهود^(٢)، وروي عنه أيضاً أنها نزلت في قوم من اليهود، قالوا لبعض المؤمنين: نحن نؤمن أنه نبيٌّ، ولكن ليس إلينا، وإنما هو إليكم خاصة، فلما خلوا، قال بعضهم: لم تُقَرُّوا بنبوءته^(٣)، وقال أبو العالية وقتادة: إن بعض اليهود تكلم بما في التوراة من صفة النبي ﷺ فقال لهم كفره الأخبار: «أتحدثونهم بما فتح الله عليكم» أي: عرفكم من صفة محمد ﷺ^(٤).

و ﴿يُحَاجُّوكُمْ﴾: من الحجة، و ﴿عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾: معناه: في الآخرة.

وقول تعالى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾: قيل: هو من قول الأخبار لِلْأَتْبَاعِ، وقيل: هو خطاب من الله تعالى للمؤمنين، أي: أفلا تعقلون أن بني إسرائيل لا يؤمنون، وهم بهذه الأحوال.

و ﴿أُمِّيُونَ﴾ هنا: عبارة عن عامة اليهود، وجهلهم، أي: أنهم لا يطمع في إيمانهم لما غمرهم من الضلال، والأُمِّيُّ في اللغة: الذي لا يكتب ولا يقرأ في كتاب؛ نُسِبَ إلى الأُمِّ؛ إما لأنه بحال أمه من عَدَمِ الكُتُبِ، لا بحال أبيه؛ إذ النساء ليس من شغلهن الكُتُبُ؛ قاله الطبري؛ وإما لأنه بحال ولده أمه فيها، لم ينتقل عنها.

و ﴿الْكِتَابَ﴾: التوراة.

-
- (١) قصبة البلد: مدينته، وقيل: معظمه، والقصبة: جوف الحصن، يبنى فيه بناء هو أوسطه، والقصبة: القرية. وقصبة القرية: وسطها.
ينظر: «لسان العرب» (٣٦٤١).
(٢) أخرجه الطبري (٤١٣/١) برقم (١٣٣٩)، وذكره السيوطي في «الدر» (١٥٧/١)، وعزاه لابن جرير.
وذكره ابن عطية الأندلسي في «التفسير» (١٦٨/١).
(٣) ذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (١٦٨/١).
(٤) ذكره السيوطي في «الدر» (١٥٨/١)، وعزاه لعبد بن حميد.

والأَمَانِيُّ: جمع أَمْنِيَّة، وأختلف في معنى «أَمَانِيٍّ»، فقالت طائفة: هي ههنا من: تَمَنَّى الرجل، إذا تَرَجَّى، فمعناه أن منهم من لا يَكْتُب ولا يقرأ، وإنما يقول بظنه شيئاً سمعه، فيتمنى أنه من الكتاب.

وقال آخرون: هي من تَمَنَّى إذا تلا، ومنه قول الشاعر: [الطويل]

تَمَنَّى كِتَابَ اللَّهِ أَوَّلَ لَيْلِهِ وَآخِرَهُ لَأَقَى حِمَامَ الْمَقَادِرِ^(١)
فمعنى الآية: أنهم لا يَعْلَمُونَ الكتاب إلا سماع شيء يُتْلَى، لا عِلْمَ لهم بصحته.

وقال الطبري: هي من تَمَنَّى الرجل، إذا حَدَّث بحديث مختلقٍ كذب، أي: لا يعلمون الكتاب إلا سماع أشياء مختلقة من أحبارهم، يظنونها من الكتاب.

* ص^(٢): * «وإن هم إلا يظنون»: «إِنْ»: نافية؛ بمعنى «مَا». انتهى.

﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ (٧٩) وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّكَارُ إِلَّا أَسَاسًا مَعْدُودَةً قُلْ أَخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلَفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾ بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَاطِبَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّكَارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٨١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٨٢﴾

وقوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ...﴾ الآية.

١٢٦

قال الخليل: «الْوَيْلُ»: شدة الشر، وهو مصدر، / لا فِعْلَ له، ويجمع على وَيَلَاتٍ، والأحسن فيه إذا انفصل: الرفع؛ لأنه يقتضي الوقوع، ويصح النصب على معنى الدعاء، أي: ألزمه الله وَيَلًا، وَوَيْلٌ وَوَيْحٌ وَوَيْسٌ تتقارب في المعنى، وقد فرق بينها قوم.

وروى سفيان، وعطاء بن يسار؛ أن الوَيْلَ في هذه الآية وإِذ يجري بفناء جهنم من صديد أهل النار^(٣).

(١) البيت من شواهد «المحرر الوجيز» (١/١٦٩) و «البحر المحيط» (١/٤٣٦)، و «الدر المصون» (١/٢٦٩).

(٢) «المعجم» ص ٣٠٨.

(٣) أخرجه الطبري (١/٤٢٣) برقم (١٣٩٩) بلفظ «وإِذ في جهنم لو سيرت فيه الجبال لانماعت من شدة حره»، وذكره السيوطي في «الدر» (١/١٥٩)، وعزاه لابن مبارك في «الزهد»، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «البعث».

وروى أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ «أنه وإد في جهنم بين جبلين يهوي فيه الهاوي أربعين خريفاً»^(١).

وروى عثمان بن عفان عن النبي ﷺ «أنه جبل من جبال النار»^(٢)، والذين يكتبون: هم الأخبار والرؤساء.

و «بأيديهم» قال ابن السراج^(٣): هي كناية عن أنه من تلقائهم دون أن ينزل عليهم، والذي بذلوه هو صفة النبي ﷺ؛ ليستديموا رياستهم ومكاسبهم، وذكر السدي؛ أنهم كانوا يكتبون كتباً يبدلون فيها صفة النبي ﷺ ويبيعونها من الأعراب، ويثبونها في أتباعهم، ويقولون هي من عند الله^(٤)، والثمن: قيل: عرض الدنيا، وقيل: الرشا والمأكّل التي كانت لهم، و «يكتبون» معناه: من المعاصي، وقيل: من المال الذي تضمنه ذكر الثمن.

وقوله تعالى: «وقالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة...» الآية: روى ابن زيد وغيره؛ أن سببها أن النبي ﷺ قال لليهود: «من أهل النار؟ فقالوا: نحن، ثم تخلفونا أنتم،

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٠/٥) كتاب «تفسير القرآن»، باب سورة الأنبياء، حديث (٣١٦٤)، وأحمد (٣/٧٥)، وعبد بن حميد في «المتخب من المسند» رقم (٩٢٤)، وأبو يعلى (٥٢٣/٢) رقم (١٣٨٣)، وابن حبان (٢٦١٠-موارد)، والطبري (١٥٥/٢٩)، والحاكم (٥٩٦/٤)، ونعيم بن حماد في «زوائد» على «الزهد» لابن المبارك رقم (٣٣٤)، والبيهقي في «البعث والنشور» (ص ٢٧١) رقم (٤٦٤) من طرق عن دراج أبي السمع عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي قلت: وسنده ضعيف؛ لضعف دراج كما هو معروف، وبعضهم يقبل حديثه عن أبي الهيثم.

قال الحافظ في «التقريب» (٢٣٥/١): دراج صدوق في حديثه عن أبي الهيثم، ضعيف.

والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١٥٩/١)، وزاد نسبه إلى هناد، وابن أبي الدنيا في «صفة النار»، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٤٢٢/١) عن عثمان.

(٣) محمد بن السري بن سهل، أبو بكر: أحد أئمة الأدب والعربية. من أهل «بغداد»، كان يلثغ بالراء فيجعلها غيناً. ويقال: ما زال النحو مجنوناً حتى عقله ابن السراج بأصوله. مات شاباً. وكان عارفاً بالموسيقى. من كتبه: «الأصول» في النحو، و «شرح كتاب سيويه»، و «الشعر والشعراء»، و «الخط والهجاء»، و «المواصلات والمذكرات في الأخبار». توفي في سنة ٣١٦هـ.

ينظر: «بغية الوعاة» (٤٤)، و «طبقات النحويين واللغويين» (١٢٢)، و «نزهة الألباء» (٣١٣)، و «الأعلام» (١٣٦/٦).

(٤) أخرجه الطبري (٤٢٢/١) برقم (١٣٩١)، وذكره السيوطي في «الدر» (١/٦٦٠)، وعزاه لابن أبي حاتم.

فَقَالَ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ؛ لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّا لَا نَخْلُقُكُمْ» فنزلت هذه الآية^(١).

قال أهل التفسير: العهد في هذه الآية: الميثاق والموعود، و«بَلَى» رد بعد النفي بمنزلة «نَعَمْ» بعد الإيجاب^(٢)، وقالت طائفة: السيئة هنا الشرك؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وَجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾ [النمل: ٩٠] والخَطِيئَاتُ: كبائر الذنوب، قال الحسن بن أبي الحسن، والسُّدِّيُّ: كل ما توعد الله عليه بالنار، فهي الخطيئة المحيطة^(٣)، والخلود في هذه الآية على الإطلاق والتأييد في الكفار، ومستعار؛ بمعنى الطول في العُصاة، وإن علم انقطاعه.

قال محمد بن عبد الله اللخمي في مختصره للطبري: أجمعت الأمة على تخليد من مات كافراً، وتظاهرت الروايات الصحيحة عن الرسول ﷺ والسلف الصالح، بأن عصاة أهل التوحيد لا يخلدون في النار، ونطق القرآن بـ ﴿أَنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرَ أَنْ يَشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرَ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦] لكن من خاف على لَحْمِهِ وَدَمِهِ، اجْتَنَبَ كُلَّ مَا جَاءَ فِيهِ الوعيد، ولم يتجاسز على المعاصي؛ اتكلاً على ما يرى لنفسه من التوحيد، فقد كان السلف وخيار الأمة يخافون سلب الإيمان على أنفسهم، ويخافون النفاق عليها، وقد تظاهرت بذلك عنهم الأخبار. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا...﴾ الآية: يدل هذا التقسيم على أن قوله تعالى: ﴿بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً...﴾ الآية في الكفار، لا في العصاة؛ ويدل على ذلك أيضاً قوله: ﴿وَأَحَاطَتْ﴾؛ لأن العاصي مؤمن، فلم تحط به خطيئاته؛ ويدل على ذلك أيضاً أن الرد كان على كفار ادَّعَوْا أَنَّ النَّارَ لَا تَمْسُهُمْ إِلَّا أَيَّاماً معدودة، فهم المراد بالخلود، والله أعلم.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَيَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ (٨٢) ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَزْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ (٨٤) ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِلَهِمِ وَالْعَدْلَيْنِ وَإِنْ يَأْتِوكُمْ أُسْرَىٰ تَقْتُلُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ﴾

(١) أخرجه الطبري (٤٢٦/١) برقم (١٤٦٢). وذكره السيوطي في «الدر» (١/١٦٣)، وعزاه لابن جرير.

(٢) ينظر: «مغني اللبيب» ص ١١٣، ص ٣٤٦، ص ٣٤٨.

(٣) أخرجه الطبري (٤٣٠/١) برقم (١٤٣٨) عن الحسن، وذكره السيوطي في «الدر» (١/١٦٤)، وعزاه لوكيع.

أَفْتُمِئُونَ يَبْعِضَ الْكَذِّبِ وَتَكْفُرُونَ يَبْعِضٌ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَيْكَ أَشَدَّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ...﴾ الآية: أخذ الله سبحانه الميثاق عليهم على لسان موسى - عليه السلام - وغيره من أنبيائهم، وأخذ الميثاق قول، فالمعنى: قلنا لهم: ﴿لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ...﴾ الآية، قال سيبويه: «لا تعبدون: متلق لقسم»؛ والمعنى: وإذ أستخلفناهم، والله/ لا تعبدون إلا الله، وفي الإحسان تدخل أنواع بر ٢٦ والوالدين كلهما، واليُثم في بني آدم: فَقَدْ الْأَبِ، وفي البهائم فَقَدْ الْأُمِّ، وقال ﷺ: «لَا يُثَمُّ بَعْدَ بُلُوغِ وَالْمُسْكِينِ الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ»، وقيل: هو الذي له بُلْغَةٌ، والآية تتضمن الرأفة باليتامى، وحيلة أموالهم، والحض على الصدقة، والمواساة، وتفقد المساكين.

وقوله تعالى: ﴿وقولوا للناس حسناً﴾: أمر عطف على ما تضمنه ﴿لا تعبدون إلا الله﴾ وما بعده، وقرأ حمزة والكسائي^(١): «حَسَنًا»؛ بفتح الحاء والسين، قال الأخفش^(٢): وهما بمعنى واحد، وقال الزجاج^(٣) وغيره: بل المعنى في القراءة الثانية، وقولوا «قَوْلًا حَسَنًا»؛ بفتح الحاء والسين، أو قولاً ذا حُسْن بضم الحاء وسكون السين في الأولى؛ قال ابن عباس: معنى الكلام قولوا للناس: لا إله إلا الله، ومُرُوهم بها^(٤)، وقال ابن جريج: قولوا لهم حُسناً في الإعلام بما في كتابكم من صفة محمد ﷺ^(٥)، وقال سفيان الثوري^(٦):

(١) ينظر: «العنوان» (٧٠)، و«حجة القراءات» (١٠٣)، و«الحجة» (١٢٦/٢)، و«شرح الطيبة» (٤/٤٤)، و«شرح شعلة» (٢٦٧)، و«إتحاف» (٤٠١/١)، و«معاني القراءات» للأزهري (١٦٠/١). والكسائي هو: علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي بالولاء، الكوفي، أبو الحسن الكسائي: إمام في اللغة والنحو والقراءة. من تصانيفه: «معاني القرآن»، و«المصادر»، و«الحروف»، و«القراءات»، و«النوادر»، و«المتشابه في القرآن»، و«ما يلحن فيه العوام». توفي بـ «الري» في «العراق» سنة ١٨٩هـ.

ينظر: «ابن خلكان» (٣٣٠/١)، «تاريخ بغداد» (٤٠٣/١١)، «الأعلام» (٢٨٣/٤).

(٢) «معاني القرآن» (٣٠٨/١)، و«المحتسب» (٣٦٣/٢).

(٣) «معاني القرآن» (١٦٤/١).

(٤) أخرجه الطبري (٤٣٢/١) برقم (١٤٥٠) من طريق سعيد بن جبيرة أو عكرمة عن ابن عباس. وذكره السيوطي في «الدر» (١٦٥/١)، وعزاه لابن جرير.

(٥) ذكره ابن عطية في تفسيره (١٧٣/١) عن ابن جريج.

(٦) سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع بن عبد الله بن موهب بن منقذ بن نصر بن الحكم بن الحارث بن مالك بن ملكان بن ثور بن عبد مناة بن أذ بن طابخة على الصحيح، وقيل: من ثور همدان، الثوري، أبو عبد الله الكوفي، أحد الأئمة الأعلام، كان من الفضلاء، وكان لا يسمع شيئاً إلا حفظه، كان متقناً ضابطاً زاهداً ورعاً. ولد سنة سبع وسبعين، وتوفي بـ «البصرة» سنة ١٦١هـ. =

معناه: مروهم بالمعروف، وأنهُوهم عن المُنكَر^(١)، وقال أبو العالية: قولوا لهم الطيب من القول، وحاوروهم بأحسن ما تُجِبُونَ أن تحاوروا به^(٢)، وهذا حصٌّ على مكارم الأخلاق، وزكائهم هي التي كانوا يَضْعُونها، وتنزل النار على ما تُقْبَلُ منها، دون ما لم يتقبل.

١٢٧

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ...﴾ الآية: خطابٌ لمعاصري النبي ﷺ أسند إليهم تولي أسلافهم؛ إذ هم كلُّهم بتلك السبيل، قال نحوه ابنُ عَبَّاسٍ وغيره^(٣). والمراد بالقليل المستثنى جميعُ مؤمنيه قديماً من أسلافهم، وحديثاً كابن سَلامٍ وغيره، والقِلَّةُ على هذا هي في عدد الأشخاص، ويحتمل أن تكون القِلَّةُ في الإيمان، والأول أقوى.

* ص^(٤): ﴿إِلَّا قَلِيلاً﴾: منصوب على الاستثناء، وهو الأفصح؛ لأنه استثناء من موجب، وروى عن أبي عمرو^(٥): «إِلَّا قَلِيلاً»؛ بالرفع، ووجهه ابن عطية على بدل قليل من ضمير: «تَوَلَّيْتُمْ» على أن معنى «تَوَلَّيْتُمْ» النفي، أي: لم يف بالميثاق إلا قليل، ورد بمنع النحويين البدل من الموجب؛ لأن البدل يحل محلَّ المبدل منه، فلو قلت: قام إلا زيد، لم يجز؛ لأن «إِلَّا» لا تدخل في الموجب، وتأويله الإيجاب بالنفي يلزم في كل موجب باعتبار نفي ضده أو نقيضه؛ فيجوز إذن: «قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدٌ»؛ على تأويل: «لَمْ يَجْلِسُوا إِلَّا زَيْدٌ» ولم تبن العرب على ذلك كلامها، وإنما أجازوا: «قَامَ الْقَوْمُ إِلَّا زَيْدٌ»؛ بالرفع على الصفة، وقد عقد سيويته^(٦) لذلك باباً في كتابه. انتهى.

و ﴿دماءكم﴾: جمع دَمٍ، وهو اسمٌ منقوصٌ. أصله «دَمَيٌّ»؛ ﴿وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ

= ينظر: «الخلاصة» (٣٩٦/١) (٢٥٨٤)، «ابن سعد» (٦/ ٢٥٧-٢٦٠)، و «الحلية» (٦/ ٣٥٦-٤٩٣)، و (٧/ ٣-١٤١).

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١٧٣/١) عن سفيان الثوري.

(٢) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١٧٣/١) عن أبي العالية.

(٣) أخرجه الطبري (٤٣٨/١) برقم (١٤٦٥) بلفظ: «أي تركتم ذلك كله»، وذكره السيوطي في «الدر» (١/ ١٦٥)، وعزاه لابن إسحاق، وابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٤) «المجيد» ص ٣١٩.

(٥) ينظر: «المححر الوجيز» (١٧٣/١)، و «البحر المحيط» (١/ ٤٥٥)، و «الدر المصون» (١/ ٢٨٠)، و «حاشية الشيخ زادة على البيضاوي» (١/ ٣٤٥).

وهو زيان (وقيل غير ذلك) أبو عمرو بن العلاء، البصري، أحد القراء السبعة، قرأ على سعيد بن جبير، وشيبة بن نصاح، وعاصم بن أبي النجود، روى القراءة عنه عرضاً وسماعاً حسين بن علي الجعفي، وخارجة بن مصعب، مات سنة ١٥٤هـ.

ينظر: «غاية النهاية» (١/ ٢٨٨)، و «طبقات الزبيدي» (ص ٣٥).

(٦) ينظر: «الكتاب» (٢/ ٣٣٠-٣٣١).

مِنْ دِيَارِكُمْ﴾: معناه: ولا ينفي بعضكم بعضاً بالفتنة والبغي، وكذلك حكم كل جماعة تخاطب بهذا اللفظ في القول.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفْرَرْتُمْ﴾، أي: خَلَفًا بعد سَلَف، أن هذا الميثاق أخذ عليكم، وقوله: ﴿وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ قيل: الخطاب يُرَادُّ به من سلف منهم، والمعنى: وأنتم شهود، أي: حضور أخذ الميثاق والإقرار.

وقيل: المراد: من كان في مدة مُحَمَّد ﷺ والمعنى: وأنتم شهداء، أي: بيَّنة أن الميثاق أخذ على أسلافكم، فمن بعدهم منكم.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ...﴾ الآية: ﴿هَؤُلَاءِ﴾ دالَّةٌ على أن المخاطبة للحاضرين لا تحتمل ردًّا إلى الأسلاف، قيل: تقدير الكلام: / يا هَؤُلَاءِ، فحذف ٢٧ ب حرف النداء، ولا يحسن حذفه عند سيبويه^(١)، مع المبهمات.

وقال الأستاذ الأجلُّ أبو الحسن بن أحمد^(٢)

(١) إلى مذهب سيبويه والبصريين أشار ابن مالك بقوله: [الرجز]
وَذَاكَ فِي أَسْمِ الْجِنْسِ وَالْمُشَارِ لَهُ قُلْ، وَمَنْ يَمْنَعُهُ فَأَنْصُرْ عَاذِلَهُ
أي: ذاك التعرُّي من حرف النداء يكون مع اسم الجنس، واسم الإشارة - كما في الآية - قليلاً، وهو مذهب الكوفيين، وأما من منع الحذف معهما - وهم البصريون وسيبويه - فهم محجوجون بما روي من أشعار العرب مما لا يمكن رده، فمما ورد في اسم الإشارة قوله: [الطويل]
إِذَا هَمَلْتُ عَيْنِي لَهَا قَالَ صَاحِبِي بِمِثْلِكَ - هَذَا - لَوْعَةٌ وَغَرَامٌ
وقوله: [البيط]

إِنَّ الْأَكْلَى وَصَفُوا قَوْمِي لَهُمْ فِيهِمْ هَذَا - أَعْتَصِمْ، تَلَقَّ مَنْ عَاذَكَ مَخْذُولًا
وقوله: [الخفيف]

ذَا، أَرْعَوَاءَ، فَلَيْسَ بَعْدَ أَشْتَعَالِ الزَّ رَأْسٍ شَنِيبًا إِلَى الصُّبَا مِنْ سَبِيلٍ
وجعل منه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ - هَؤُلَاءِ - تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٨٥].

واعلم أن هذا الحذف مع اسم الجنس واسم الإشارة مقيس مطرد عند الكوفيين، وأما مذهب البصريين وسيبويه فشاذ أو ضرورة؛ كما أشار المصنف إليه بمنع سيبويه الحذف.

(٢) قال أبو حيان: وهو أبو الحسن علي بن أحمد بن خلف الأنصاري، من أهل بلدنا «غرناطة»، يعرف بابن الباذش، وهو والد الإمام أبي جعفر أحمد مؤلف كتاب «الإقناع» في القراءات، وله اختيارات في النحو، حدث بكتاب سيبويه عن الوزير أبي بكر محمد بن هشام المصحفي، وعلق عنه في النحو على كتاب «الجمال» و «الإيضاح»، ومسائل من «كتاب سيبويه».

وقال السيوطي: وفي «تاريخ غرناطة»: أوجد في زمانه إتقاناً ومعرفة، وتفرداً بعلم العربية، ومشاركة في غيرها. حسن الخط، كبير الفضل، مشاركاً في الحديث، عالماً بأسماء رجاله ونقلته، مع الدين والفضل =

١٢٨ شيخنا^(١): ﴿هَؤُلَاءِ﴾: رفع بالابتداء، و ﴿أَنْتُمْ﴾: خبر، و ﴿تَقْتُلُونَ﴾، حال بها تَمَّ المعنى، وهي المقصود.

* ص^(٢): قال الشيخ أبو حَيَّان: ما نقله ابن عطية عن شيخه أبي الحسن بن الباذش من جعله ﴿هَؤُلَاءِ﴾ مبتدأ، و ﴿أَنْتُمْ﴾ خبر مقدم، لا أدري ما العلة في ذلك، وفي عدوله عن جعل ﴿أَنْتُمْ﴾ مبتدأ، و﴿هَؤُلَاءِ﴾ الخبر، إلى عكسه. انتهى.

* ت: قيل: العلة في ذلك دخول هاء التنبيه عليه؛ لاختصاصها بأول الكلام؛ ويدل على ذلك قولهم: «هَآنَذَا قَائِمًا»، ولم يقولوا: «أَنَا هَذَا قَائِمًا»، قال معناه ابن هشام^(٣)، ف «قَائِمًا» في المثال المتقدم نصب على الحال. انتهى.

وهذه الآية خطاب لقرينة، والنضير، وبني قينقاع، وذلك أن النضير وقرينة خالفت الأوس، وبني قينقاع خالفت الخزرج، فكانوا إذا وقعت الحرب بين بني قيلة، ذهب كل طائفة من بني إسرائيل مع أحلافها، فقتل بعضهم بعضاً، وأخرج بعضهم بعضاً من ديارهم، وكانوا مع ذلك يفدي بعضهم أسرى بعض أتباعاً لحكم التوراة، وهم قد خالفوها بالقتال، والإخراج.

والديار: مباني الإقامة، وقال الخليل: «مَحَلَّةُ الْقَوْمِ: دَارُهُمْ».

ومعنى ﴿تَتَظَاهَرُونَ﴾: تتعاونون، و ﴿الْعُدَوَانُ﴾: تجاوز الحدود، والظلم.

= والزهد والانقباض عن أهل الدنيا، قرأ على نعم الخلف وغيره. وحذث عن القاضي عياض وغيره، وأم بجامع «غُرْنَاطَة».

وصنف: شرح «كتاب سيبويه»، و«المقتضب» وشرح «أصول ابن السراج»، وشرح «الإيضاح»، وشرح «الجميل»، وشرح «الكافي» للنحاس. توفي سنة ثمان وعشرين وخمسائة. ينظر: «البحر المحيط» (٤٥٨/١)، و «بغية الوعاة» (٢/ ١٤٢-١٤٣).

(١) هذا من كلام ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/١٧٤).

(٢) «المعجيد» ص ٣٢٢.

(٣) عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام، من أئمة العربية، قال ابن خلدون: ما زلنا ونحن بالمغرب نسمع أنه ظهر بـ «مصر» عالم بالعربية يقال له: «ابن هشام»، أنحى من سيبويه. من تصانيفه: «مغني اللبيب عن كتب الأعارب - ط» و «عمدة الطالب في تحقيق تصريف ابن الحاجب»، و «الجامع الصغير»، و «الجامع الكبير»، وغيرها، وتوفي سنة ٥٦٧ هـ بـ «مصر».

ينظر: «الأعلام» (٤/١٤٧)، «الدور الكامنة» (٢/٣٠٨)، «النجوم الزاهرة» (١٠/٣٣٦).

وقرأ حمزة^(١): «أَسْرَى تُفْدُوهُمْ»، و «أَسَارَى»: جمع أسير، مأخوذ من الأسر، وهو الشد، ثم كثر استعماله؛ حتى لزم، وإن لم يكن ثَمَّ رِبْطٌ وَلَا شَدٌّ، وَأَسِيرٌ: فَعِيلٌ: بمعنى مفعول، و «تَفَادُوهُمْ»: معناه في اللغة: تطلقونهم بعد أن تأخذوا عنهم شيئاً، وَقَالَ الثَّغَلِيُّ: يقال: فَدَى، إِذَا أُعْطِيَ مَالاً، وَأَخَذَ رَجُلًا، وَقَادَى، إِذَا أُعْطِيَ رَجُلًا، وَأَخَذَ رَجُلًا فَتَفَدَوْهُمْ: معناه بالمال، وَتَفَادَوْهُمْ، أَي: مفادات الأسير بالأسير. انتهى.

* ت * وفي الحديث من قول العَبَّاس رضي الله عنه: «فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَعَقِيلًا»، وظاهره لا فَرَقَ بينهما.

وقوله تعالى: «أَقْتُوْمُونَ بِنِعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِنِعْضِ...» الآية: والذي آمنوا به فداء الأسارى، والذي كَفَرُوا به قَتْلُ بعضهم بعضاً، وإِخْرَاجُهُمْ من ديارهم، وهذا توبيخ لهم وبيان لقبح فعلهم، والخِزْيُ: الفضيحة، والعقوبة، ف قيل: خزيهم: ضربُ الجزية عليهم غَابِرُ الدهر، وقيل: قتل قريظة، وإِجْلَاءُ النضير، وقيل: الخِزْيُ الذي تتوَعَّد به الأمة من الناس هو غلبة العدو.

و «الدُّنْيَا»: مأخوذة من دَنَّا يَدْنُو، وأصل الباء فيها واو، ولكن أبدلت فرقا بين الأسماء والصفات، و «أَشَدَّ الْعَذَابِ»: الخلود في جهنم.

وقوله تعالى: «وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ» قرأ نافع، وابن كثير^(٢) بياء على ذكر الغائب، فالخطاب بالآية لأمة محمد ﷺ والآية واعظة لهم بالمعنى، إذ الله تعالى بالمرصاد لكل كافر وعاص.

وقرأ الباقون بياء؛ على الخطاب لمن تقدّم ذكره في الآية قبل هذا؛ وهو قوله: «أَقْتُوْمُونَ بِنِعْضِ الْكِتَابِ...» الآية، وهو الأظهر، ويحتمل أن يكون لأمة محمد ﷺ فقد رُوِيَ؛ أَنَّ عمر بن الخطّاب - رضي الله عنه - قال: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَدْ مَضَوْا، وَأَنْتُمْ الَّذِينَ تُعْتَوْنَ بِهَذَا، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ؛ يريد هذا، وما يجري مجراه^(٣)».

٢٨ ب

(١) قرأ الجماعة غير حمزة «أسارى»، وقرأ هو أسرى، وقرأ «أسارى» بفتح الهمزة.

ينظر: «الحجة للقراء السبعة» (١٤٣/٢)، و «حجة القراءات» (١٠٤)، و «العنوان» (٧٠)، و «إتحاف» (٤٠٢/١)، و «شرح الطيبة» (٤٥/٤)، و «شرح شعلة» (٢٦٨)، و «البحر المحيط» (٥٩٩/١).

(٢) ينظر: «حجة القراءات» (١٠٥)، و «شرح طيبة النشر» (٤٠/٤)، و «شرح شعلة» (٢٦٦)، و «إتحاف فضلاء البشر» (٤٠٣/١).

(٣) ذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (١٧٦/١).

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يَخَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (٨٦)
 وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ
 الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِقْنَا كَذِبْتُمْ وَفَرِيقًا نَقْلُوكَ (٨٧)
 وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ (٨٨) ﴿

وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ...﴾ الآية: جعل الله ترك الآخرة، وأخذ الدنيا عوضاً عنها، مع قدرتهم على التمسك بالآخرة - بمنزلة من أخذها، ثم باعها بالدنيا، ﴿فَلَا يَخَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ﴾، في الآخرة، ﴿وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾؛ لا في الدنيا، ولا في الآخرة.

* ص (١): ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾: «اللام» في «لَقَدْ»: يحتمل أن تكون توكيداً، ويحتمل أن تكون جواب قسم، وموسى هو المفعول الأول، والكتاب الثاني، وعكس السهيلي.

و ﴿مَرْيَمَ﴾: معناه في السريانية: الخادم، وسميت به أم عيسى، فصار علماً عليها. انتهى.

و ﴿الكتاب﴾: التوراة.

﴿وَقَفَّيْنَا﴾: مأخوذ من القفا؛ تقول: قَفَّيْتُ فُلَانًا بِفُلَانٍ، إذا جثت به من قبل قفاه، ومنه: قَفَا يَقْفُو، إذا اتبع، وكلُّ رسول جاء بعد موسى، فإنما جاء بإثبات التوراة، والأمر بلزومها إلى عيسى - عليهم السلام -.

و ﴿البيّنات﴾: الحجج التي أعطاها الله عيسى.

وقيل: هي آياته من إحياء، وإبراء، وخلق طير، وقيل: هي الإنجيل، والآية نعم ذلك.

﴿وَأَيَّدْنَاهُ﴾: معناه: قويناه، والأيدُ القوة.

قال ابن عباس: ﴿رُوحُ الْقُدُسِ﴾: هو الاسم الذي كان يُخَيِّي به الموتى^(٢)، وقال ابن زيد: هو الإنجيل؛ كما سَمَّى الله تعالى القرآن رُوحاً^(٣)، وقال السُّدِّي، والضَّحَّاك،

(١) «المجيد» (ص ٣٣١).

(٢) أخرجه الطبري (٤٤٩/١) برقم (١٤٩٤)، وذكره السيوطي في «الدر» (١/١٦٧).

(٣) أخرجه الطبري (٤٤٩/١) برقم (١٤٩٣) عن ابن زيد.

والربيع، وقتادة: ﴿رُوحُ الْقُدُسِ﴾: جبريل - عليه السلام^(١)؛ وهذا أصح الأقوال، وقد قال النبي ﷺ لِحَسَّان: «أَهْجُ قَرِيْشًا، وَرُوحُ الْقُدُسِ مَعَكَ»^(٢) ومرة قال له: «وَجِبْرِيلُ مَعَكَ»، و ﴿كُلَّمَا﴾: ظرف؛ والعامل فيه: «أَسْتَكْبَرْتُمْ»، وظاهر الكلام الاستفهام، ومعناه التوبيخ؛ روي أن بني إسرائيل كانوا يقتلون في اليوم ثلاثمائة نبي، ثم تقوم سوقهم آخر النهار، وروي سبعين نبياً، ثم تقوم سوق بقلهم آخر النهار.

والهوى أكثر ما يستعمل فيما ليس بحق، وهو في هذه الآية من ذلك؛ لأنهم إنما كانوا يَهْوُونَ الشهوات، ومعنى: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، أي: عليها غشاوات، فهي لا تفقه، قاله ابن عباس. ثم بين تعالى سبب نفورهم عن الإيمان إنما هو أنهم لَعِنُوا بما تقدّم من كفرهم وأجترامهم، وهذا هو الجزاء على الذنب بذنب أعظم منه، واللعن: الإبعاد والطرود.

و ﴿قَلِيلًا﴾: نعت لمصدر محذوف، تقديره: فإيماناً قليلاً ما يؤمنون، والضمير في «يؤمنون» لحاضري محمد ﷺ منهم؛ وما في قوله: ﴿مَا يَوْمُنُونَ﴾ زائدة مؤكدة^(٣).

(١) أخرجه الطبري (٤٤٨/١) بأرقام (١٤٨٨ - ١٤٨٩ - ١٤٩٠ - ١٤٩١) عن قتادة، والسدي، والضحاك، والربيع.

(٢) أخرجه البخاري (٣٥١/٦) كتاب «بدء الخلق»، باب ذكر الملائكة، حديث (٣٢١٣)، (٤٨٠/٧) كتاب «المغازي»، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب، حديث (٤١٢٣، ٤١٢٤)، (٥٦٢/١٠) كتاب «الأدب»، باب هجاء المشركين، حديث (٦١٥٣)، ومسلم (١٩٣٣/٤) كتاب «فضائل الصحابة»، باب فضائل حسان بن ثابت، حديث (٢٤٨٦/١٥٣)، وأحمد (٢٩٩/٤، ٣٠٢)، وابن حبان (٧١٤٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٩٨/٤)، والبيهقي (٢٣٧/١٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٨٨، ٣٥٨٩) كلهم من طريق عدي بن ثابت عن البراء بن عازب به.

(٣) قال السمين الحلبي: في نصب «قليلًا» ستة أوجه:

أحدها وهو الأظهر: أنه نعت لمصدر محذوف أي: فإيماناً قليلاً يؤمنون.

الثاني: أنه حال من ضمير ذلك المصدر المحذوف أي: فيؤمنونه أي الإيمان في حال قلته، وقد تقدّم أنه مذهب سيويه وتقدّم تقريره.

الثالث: أنه صفة لزمان محذوف، أي: فزماناً قليلاً يؤمنون، وهو كقوله: ﴿آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره﴾.

الرابع: أنه على إسقاط الخافض والأصل: فبقليل يؤمنون، فلما حذف حرف الجر انتصب، ويُغزى لأبي عبيدة.

الخامس: أن يكون حالاً من فاعل «يؤمنون»، أي فجمعاً قليلاً يؤمنون أي المؤمن فيهم قليل، قال معناه ابن عباس وقتادة. إلا أن المهدوي قال: «ذهب قتادة إلى أن المعنى: فقليل منهم من يؤمن»، وأنكره النحويون، وقالوا: لو كان كذلك للزم رفع «قليل». قلت: لا يلزم الرفع مع القول بالمعنى الذي ذهب إليه قتادة لما تقدّم من أن نصبه على الحال وافٍ بهذا المعنى. و «ما» على هذه الأقوال كلها مزيدة للتأكيد.

﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَافُوا مِنْ قَبْلُ بِسُفْهَانٍ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ (٨٩) بِسْمَا أَشْرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَقِيًّا أَنْ يُنَزَّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٩٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا تَقُومُنَّ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾

وقوله تعالى: ﴿ولما جاءهم كتاب من عند الله...﴾ الآية الكتاب: القرآن، و ﴿مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾: يعني التوراة، و ﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾ معناه أن بني إسرائيل كانوا قبل مَبْعَثِ رسولِ الله ﷺ قد علموا خروجه بما علموا عندهم من صفته، وذكر وقته، وظنوا أنه منهم، فكانوا إذا حاربوا الأوس والخزرج، فغلبتهم العرب، قالوا لهم: لو قد خرج النبي الذي أظلم وقته، لقاتلناكم معه، وأستنصرنا عليكم به، و﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾ معناه يستنصرون، قال أحمد بن نصر الداودي: ومنه: «عسى الله أن يأتي بالفتح»، أي: بالنصر. انتهى.

وروى أبو بكر/ محمد بن حسين الأجرى^(١) عن ابن عباس، قال: كانت يهود خيبر

١٢٩

= السادس: أن تكون «ما» نافية أي: فما يؤمنون قليلاً ولا كثيراً، ومثله: ﴿قليلاً ما تشكرون﴾ [السجدة: ٩]، ﴿قليلاً ما تذكرون﴾ [النمل: ٦٢]، وهذا قوي من جهة المعنى، وإنما يضعف شيئاً من جهة تقدم ما في خبرها عليها، قاله أبو البقاء، وإليه ذهب ابن الأنباري، إلا أن تقديم ما في خبرها عليها لم يجزه البصريون، وأجازه الكوفيون. قال أبو البقاء: «ولا يجوز أن تكون «ما» مصدرية، لأن «قليلاً» يبقى بلا ناصب». يعني أنك إذا جعلتها مصدرية كان ما بعدها صلتها، ويكون المصدر مرفوعاً بـ «قليلاً» على أنه فاعل به فأين الناصب له؟ وهذا بخلاف قوله: ﴿كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون﴾ [الذاريات: ١٧] فإن «ما» هناك يجوز أن تكون مصدرية لأن «قليلاً» منصوب بـ كان. وقال الزمخشري: «ويجوز أن تكون القلة بمعنى العدم».

قال أبو حيان: «وما ذهب إليه من أن «قليلاً» يراد به النفي فصحيح، لكن في غير هذا التركيب»، أعني قوله تعالى: ﴿فقل قليلاً ما يؤمنون﴾ [البقرة: ٨٨] لأن «قليلاً» انتصب بالفعل المثبت فصار نظير «فمن قُلت قليلاً» أي: قمت قياماً قليلاً، ولا يذهب ذاهب إلى أنك إذا أتيت بفعل مثبت وجعلت «قليلاً» منصوباً نعتاً لمصدر ذلك الفعل يكون المعنى في المثبت الواقع على صفة أو هيئة انتفاء ذلك المثبت رأساً وعدم وقوعه بالكلية، وإنما الذي نقل الحويون: أنه قد يراد بالقلة النفي المخض في قولهم: «أقل رجل يقول ذلك، وقلما يقوم زيد»، وإذا تقرّر هذا فحمل القلة على النفي المخض هنا ليس بصحيح» انتهى. قلت: ما قاله أبو القاسم الزمخشري - رحمه الله - من أن معنى التقليل هنا النفي قد قال به الواحد في قبله، فإنه قال: «أي: لا قليلاً ولا كثيراً، كما تقول: قلما يفعل كذا، أي: ما يفعله أصلاً».

ينظر: «الدر المصون» (١/٢٩٧).

(١) محمد بن الحسين بن عبد الله، أبو بكر الأجرى: فقيه شافعي، محدث، نسبته إلى «آجر» (من قرى=

يُقَاتِلُونَ غَطَفَانَ، فُكُلَمَا اَلْتَقَوْا، هزمت اليهود، فَعَادَ الْيَهُودُ يَوْمًا بالدعاء، فقالوا: اللهم، إنا نَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الذي وعدتْنَا أَنْ تَخْرِجَهُ لَنَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ إِلَّا نَصَرْتَنَا عَلَيْهِمْ، فكانوا إِذَا اَلْتَقَوْا، دعوا بهذا الدعاء، فهزموا غَطَفَانَ، فلما بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَفَرُوا بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، ﴿وَكَاثُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، والاستفتاح: الاستنصار، ووقع لليهود المدينة نحو هذا مع الأنصار قُبِيلَ الإسلام^(١). انتهى من تأليف حسن بن علي بن عبد الملك الرهوني المعروف بابن القَطَّان، وهو كتاب نفيس جدًا ألَّفه في معجزات النبي ﷺ وآيات نبوءته.

وروي أن قريظة والنضير وجميع يَهُودِ الْحِجَازِ في ذلك الوقت كانوا يستفتحون على سائر العرب، وبسبب خروج النبي المنتظر، كانت نقلتهم إلى الحجاز، وسكناهم به، فإنهم كانوا علموا صُقع^(٢) المَبْعَث، وما عرفوا هو مُحَمَّدٌ ﷺ وشرعه؛ ويظهر في هذه الآية العناد منهم، وأن كفرهم كان مع معرفة ومعاندة و ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ إبعاده لهم، وخزيهم لذلك.

و ﴿بِئْسَ﴾: أصله «بَيْس»، سُهِّلَت الهمزة، ونقلت حركتها إلى الباء، و «مَا» عند سيبويه^(٣): «فَاعِلَةٌ بِ «بِئْسَ» والتقدير: بِئْسَ الذي اشْتَرَوْا به أَنْفُسَهُمْ».

= «بغداد» ولد فيها، وحدث بـ «بغداد» قبل سنة ٣٣٠، ثم انتقل إلى «مكة»، فنسك وتوفي فيها ٣٦٠هـ، له تصانيف كثيرة، منها: «أخبار عمر بن عبد العزيز»، و «أخلاق حملة القرآن».

ينظر: «الأعلام» (٩٧/٦)، «وفيات الأعيان» (٤٨٨:١)، و «الرسالة المستطرفة» (٣٢)، و «صفة الصفوة» (٢/٢٦٥)، و «النجوم الزاهرة» (٤/٦٠).

(١) أخرجه الحاكم (٢/٢٦٣) وقال الذهبي: عبد الملك متروك هالك.

(٢) الصُقع: ناحية الأرض والبيت.. وفلان من أهل هذا الصقع، أي من أهل هذه الناحية. ينظر: «لسان العرب» (٢٤٧٢).

(٣) ذهب الفراء إلى أنها مع «بِئْسَ» شيء واحد رُكِبَ تركيب «جَبَدًا»، نَقَلَ ابنُ عطية، ونَقَلَ عنه المهدوي أنه يُجَوِّزُ أَنْ تَكُونَ «مَا» مع بِئْسَ بِمَنْزِلَةِ كَلِمَا، فظاهِرُ هَذَيْنِ النِّقْلَيْنِ أَنَّهَا لَا مَحْلَ لَهَا. وذهب الجمهور إلى أَنَّ لَهَا مَحَلًّا، ثُمَّ اخْتَلَفُوا: مَحَلُّهَا رَفْعٌ أَوْ نَصْبٌ؟ فَذَهَبَ الْأَخْفَشُ إِلَى أَنَّهَا فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى التَّمْيِيزِ وَالْجُمْلَةِ بَعْدَهَا فِي مَحَلِّ نَصْبٍ صِفَةً لَهَا، وَفَاعِلٌ بِئْسَ مَضْمَرٌ تُفْسِّرُهُ «مَا»، وَالْمَخْصُوصُ بِالذَّمِّ هُوَ قَوْلُهُ: «أَنْ يَكْفُرُوا» لِأَنَّهُ فِي تَأْوِيلٍ مُصَدِّرٍ، وَالتَّحْدِيدُ: بِئْسَ هُوَ شَيْئًا اشْتَرَوْا بِهِ كَفْرَهُمْ، وَفِيهِ قَالَ الْفَارِسِيُّ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ، وَاخْتَارَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ، وَيَجُوزُ عَلَى هَذَا أَنْ يَكُونَ الْمَخْصُوصُ بِالذَّمِّ مُحذُوفًا، وَ «اشْتَرَوْا» صِفَةً لَهُ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ تَقْدِيرُهُ: بِئْسَ شَيْئًا شَيْءٌ أَوْ كَفَرُوا اشْتَرَوْا بِهِ، كَقَوْلِهِ: [الطويل]

لِنِغْمِ الْفَتَى أَضْحَى بِأَكْثَافٍ حَائِلٍ

أي: فَتَى أَضْحَى، وَ «أَنْ يَكْفُرُوا» بَدَلٌ مِنْ ذَلِكَ الْمُحْذُوفِ، أَوْ خَيْرٌ مَبْتَدَأٌ مُحْذُوفٌ أَي: هُوَ أَنْ يَكْفُرُوا. وَذَهَبَ الْكِسَائِيُّ إِلَى أَنَّ «مَا» مَنْصُوبَةٌ الْمَحْلُ أَيْضًا، لَكِنَّهُ قَدَّرَ بَعْدَهَا «مَا» أُخْرَى مَوْصُولَةٌ بِمَعْنَى الَّذِي، وَجَعَلَ الْجُمْلَةَ مِنْ قَوْلِهِ: «اشْتَرَوْا» صَلْتَةً، وَ «مَا» هَذِهِ الْمَوْصُولَةُ هِيَ الْمَخْصُوصُ بِالذَّمِّ، وَالتَّحْدِيدُ: بِئْسَ =

و﴿أَشْتَرُوا﴾: بمعنى: باعوا.

و ﴿مَا أُنْزِلَ اللَّهُ﴾، يعني به القرآن، ويحتمل التوراة، ويحتمل أن يراد الجميع من توراة، وإنجيل، وقرآن؛ لأن الكفر ببعض يستلزم الكفر بالكل، و ﴿مِنْ فَضْلِهِ﴾، يعني: من النبوة والرسالة، و ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾، يعني به محمداً ﷺ؛ لأنهم حسدوه لما لم يكن منهم، وكان من العرب، ويدخل في المعنى عيسى ﷺ؛ لأنهم كفروا به بغياً، والله قد تفضل عليه.

و ﴿بَاءُوا﴾: معناه: مَضَوْا متحملين لما يذكر؛ أنهم باءوا به.

وقال البخاري: قال قتادة: ﴿بَاءُوا﴾: معناه: أَنْقَلَبُوا^(١). انتهى.

= شيئاً الذي اشتروا به أنفسهم، فلا محل لـ «اشتروا» على هذا، ويكون «أَنْ يَكْفُرُوا» على هذا القول خبراً لمبتدأ محذوف كما تقدم، فتلخص في الجملة الواقعة بعد «ما» على القول بنصبها ثلاثة أقوال، أحدها: أنها صفة لها فتكون في محل نصب أو صلة لـ «ما» المحذوفة فلا محل لها أو صفة للمخصوص بالذم فتكون في محل رفع.

وذهب سيبويه إلى أن موضعها رفع على أنها فاعل بش، فقال سيبويه: هي معرفة تامة، التقدير: بش الشيء، والمخصوص بالذم على هذا محذوف أي شيء اشتروا به أنفسهم، وعزى هذا القول أيضاً للكسائي. وذهب الفراء والكسائي أيضاً إلى أن «ما» موصولة بمعنى الذي والجملة بعدها صلتها، ونقله ابن عطية عن سيبويه، وهو أحد قولني الفارسي، والتقدير: بش الذي اشتروا به أنفسهم أَنْ يَكْفُرُوا، فَأَنْ يَكْفُرُوا هو المخصوص بالذم.

قال أبو حيان: «وما نقله ابن عطية عن سيبويه وَهَمَّ عليه». ونقل المهدوي وابن عطية عن الكسائي أيضاً أن «ما» يجوز أن تكون مصدرية، والتقدير: بش اشتراؤهم، فتكون «ما» وما في خبرها في محل رفع. قال ابن عطية: «وهذا معترض بأن «بش» لا تدخل على اسم معين يتعرف بالإضافة للضمير».

قال أبو حيان: «وهذا لا يلزم إلا إذا نص أنه مرفوع بش، أما إذا جعله المخصوص بالذم وجعل فاعل «بش» مضمراً والتمييز محذوف لفهم المعنى، والتقدير: بش اشتراء اشتراؤهم فلا يلزم الاعتراض» قلت: وبهذا. أغني بجعل فاعل بش مضمراً فيها - جَوَزَ أبو البقاء في «ما» أَنْ تكون مصدرية، فإنه قال: «والرابع أن تكون مصدرية أي: بش شراؤهم، وفاعل بش على هذا مضمراً لأن المصدر ههنا مخصص ليس بجنس» يعني فلا يكون فاعلاً، لكن يُبْطِلُ هذا القول عَوْدُ الضمير في «به» على «ما» والمصدرية لا يعود عليها، لأنها حرف عند الجمهور، وتقدير أدلة كل فريق مذكور في المطولات. فهذه نهاية القول في «بشما» و «نِعَمًا» والله أعلم.

ينظر: «الدر المصون» (١/ ٢٩٩-٣٠٠)، و «الكتاب» (١/ ٤٧٦).

(١) علقه البخاري في «صحيحه» (١١/ ٨) كتاب «التفسير» وقال الحافظ في «الفتح» (١٢/ ٨): وصله عبد بن حميد.

و ﴿يَغْضَبِ﴾ معناه من الله تعالى؛ لكفرهم بمحمد ﷺ على غضب متقدم من الله تعالى عليهم، قيل: لعبادتهم العجل.

وقيل: لكفرهم بعتسى - عليه السلام - فالمعنى: على غضب قد باء به أسلافهم، حظ هؤلاء منه وافر؛ بسبب رضاهم بتلك الأفعال، وتصويبيهم لها.

و ﴿مُهِنٍ﴾: مأخوذ من «الهوان»، وهو الخلود في النار؛ لأن من لا يخلد من عصاة المسلمين، إنما عذابه كعذاب الذي يقام عليه الحد، لا هوان فيه، بل هو تطهير له.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾، يعني لليهود: ﴿آمَنُوا بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ على محمد ﷺ، وهو القرآن، ﴿قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أَنزَلَ عَلَيْنَا﴾ يعنون: التوراة، ﴿ويكفرون بما وراءه﴾؛ قال قتادة: أي: بما بعده^(١)، قال الفراء^(٢). أي: بما سواه^(٣)، ويعني به: القرآن، ووصف تعالى القرآن؛ بأنه الحق و ﴿مصدقاً﴾: حال مؤكدة؛ عند سيوييه.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ رد من الله تعالى عليهم، وتكذيب لهم في ذلك، واحتجاج عليهم.

﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ (٩٢) وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ يَسْمَا بِأَمْرِكُمْ بِهِ إِيْمَنُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٩٣﴾ قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ أَلْدَارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٩٤﴾ وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾

وقوله تعالى: ﴿ولقد جاءكم موسى بالبينات﴾: ﴿البينات﴾: التوراة، والعصا، وفزق البحر، وسائر الآيات، و ﴿خذوا ما آتيناكم﴾: يعني: التوراة والشرع ﴿بقوة﴾، أي: ٢٩ ب

(١) أخرجه الطبري (٤٦٣/١) برقم (١٥٥٩)، وذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (١٧٩/١).

(٢) هو: يحيى بن زياد بن عبد الله بن مروان، الدليمي، إمام العربية، أبو زكريا، المعروف بـ «الفراء»، كان أعلم الكوفيين بالنحو بعد الكسائي، كان يميل إلى الاعتزال، من تصانيفه: «معاني القرآن» و «المذكر والمؤنث»، و «الحدود» في الإعراب وغيرها. توفي (٢٠٧هـ).

ينظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (١٤٩/١)، و «بغية الوعاة» (٣٣٣/٢)، و «النجوم الزاهرة» (٢/٨٥).

(٣) ينظر: «معاني الفراء» (٦٠/١)، و «الطبري» (٣٤٨/٢)، و «الوسيط» (١٧٤/١)، و «بحر العلوم» (١٣٧/١).

بعزم، ونشاط. وجد.

﴿وَأَشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾: أي: حبَّ العِجْلِ، والمعنى: جُعِلَتْ قُلُوبُهُمْ تَشْرِبُهُ، وهذا تشبيهٌ ومجازٌ عبارة عن تمكُّن أمر العِجْلِ في قلوبهم.

وقوله تعالى: ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾ يحتمل أن تكون باء السبب، ويحتمل أن تكون بمعنى «مَعَ».

وقوله تعالى: ﴿قُلْ بِشِمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيْمَانُكُمْ﴾ أمر لمحمد ﷺ أن يوبِّخهم؛ لأنه بش هذه الأشياء التي فَعَلْتُمْ، وأمرهم بها إِيْمَانُكُمْ الذي زَعَمْتُمْ في قولكم: ﴿تُؤْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ...﴾ الآية: أمر لمحمد ﷺ أن يوبِّخهم، والمعنى: إِنْ كَانَ لَكُمْ نَعِيمُهَا وَحُظُوتُهَا، وخيرها، فذلك يقتضي حَرْصَكُمْ عَلَى الْوُصُولِ إِلَيْهَا، ﴿فَتَمَتُّوا الْمَوْتَ﴾، والدَّارُ: اسمُ «كَانَ»، و «خَالِصَةٌ»: خبرها و﴿مِنْ دُونِ النَّاسِ﴾ يحتمل أن يراد بـ «النَّاسِ»: مُحَمَّدٌ ﷺ، ومن تبعه، ويحتمل أن يراد العموم، وهذه آية بيَّنة أعطاهَا اللَّهُ رَسُولَهُ مُحَمَّدًا ﷺ؛ لأن اليهود قَالَتْ: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: ١٨]، وشبه ذلك من القول، فأمر الله نبيَّه أن يدعوهم إلى تَمَنِّي الموت، وأن يعلمهم أنه من تَمَنَّاه منهم مات، ففعل النبي ﷺ ذلك، فعلموا صدقَه، فَأَخَجَمُوا عَنْ تَمَنِّيهِ فَرَقًا مِنَ اللَّهِ؛ لِقَبْحِ أفعالهم ومعرفتهم بكذبهم، وحرصاً منهم على الْحَيَاةِ، وقيل: إِنْ اللَّهُ تعالى منعهم من التَمَنِّي، وقصرهم على الإمساك عنه؛ لتظهر الآية لنبيِّه ﷺ.

* ت * قال عِيَّاضٌ^(١): ومن الوجوه البَيِّنَةُ في إعجاز الْقُرْآنِ آيٌ وردت بتعجيز قوم في قضايا^(٢)، وإعلامهم أنهم لا يفعلونها، فما فَعَلُوا وَلَا قَدَرُوا عَلَى ذلك؛ كقوله تعالى لليهود: ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةٌ...﴾ الآية: قال أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَّاجُ^(٤) في هذه الآية: أعظم حجة، وأظهر دلالة على صَحَّةِ الرسالة؛ لأنه قال لهم: ﴿فَتَمَتُّوا الْمَوْتَ﴾ وأعلمهم أنهم لَنْ يَتَمَتُّوا أَبَدًا، فلم يَتَمَتُّوا وَاحِدٌ مِنْهُمْ، وعن النبي صلى الله

(١) ينظر: «الشفاء» (ص ٣٨٢-٣٨٣).

(٢) قضايا: جمع قضية، وهي الحادثة الواقعة في حكم قضاء الله (تعالى) وقدره.

(٣) خالصة: خاصة بكم.

(٤) «معاني القرآن» (١/١٧٦).

تعالى عليه وسلم «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَقُولُهَا رَجُلٌ مِنْهُمْ إِلَّا غَصَّ بِرِيقِهِ»^(١)، يعني: يموت مكانه، قال أبو محمد الأصيلي^(٢): من أعجب أمرهم؛ أَنَّهُ لَا تُوجَدُ مِنْهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا وَاحِدٌ مِنْ يَوْمِ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ نَبِيُّهُ يَقْدَمُ عَلَيْهِ^(٣)، وَلَا يَجِيبُ إِلَيْهِ، وَهَذَا مَوْجُودٌ مُشَاهِدٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَمْتَحِنَهُ مِنْهُمْ. انْتَهَى مِنَ «الشُّفَا».

والمراد بقوله: ﴿تَمَتَّنُوا﴾: أريدوه بقلوبكم، واسألوه، هَذَا قَوْلُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمَفْسَّرِينَ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْمَرَادُ بِهِ السُّؤَالُ فَقَطْ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِالْقَلْبِ^(٤)، ثُمَّ أَخْبَرَ تَعَالَى عَنْهُمْ بِعَجْزِهِمْ، وَأَنَّهُمْ لَا يَتَمَتَّنُونَهُ أَبَدًا، وَأَضَافَ ذُنُوبَهُمْ وَأَجْتَرَامَهُمْ إِلَى الْأَيْدِي؛ إِذِ الْكَثْرُ مِنْ كَسْبِ^(٥) الْعَبْدِ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، إِنَّمَا هُوَ بِيَدَيْهِ، فَحَمَلَ جَمِيعُ الْأَشْيَاءِ عَلَى ذَلِكَ.

(١) ينظر: «تفسير ابن كثير» (١/١٨٢)، الغصة: ما تقف في الحلق، فتمنع النفس حتى تهلكه، وغص بريقه: وقع الموت به سريعاً.

وقد ورد هذا موقوفاً على ابن عباس، أخرجه الطبري وابن أبي حاتم وينظر: «الدر المنثور» (١/١٧٣).
(٢) عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جعفر، أبو محمد، الأموي، المعروف بالأصيلي: عالم بالحديث، والفقه. من أهل «أصيلة» (في «المغرب») أصله من كورة «شبدونة» ولد فيها سنة ٣٢٤هـ، ورحل به أبوه إلى «أصيلة» من بلاد العدو، فنشأ فيها، ويقال: ولد في «أصيلة». رحل في طلب العلم، فطاف في «الأندلس» والمشرق، ودخل «بغداد» سنة ٣٥١هـ، وعاد إلى «الأندلس» في آخر أيام المستنصر، فمات بـ «قرطبة»، له كتاب «الدلائل على أمهات المسائل» في اختلاف مالك والشافعي وأبي حنيفة.

ينظر: «الأعلام» (٤/٦٣)، و «جذوة المقتبس» (٢٣٩).

(٣) يقدم عليه أي: على تمنى الموت. ولا يجيب إليه: أي إلى تمنيه، إذا قيل له: تمنه.

(٤) ذكره السيوطي في «الدر» (١/١٧٢) بلفظ: «فاسألوا الموت»، وعزاه لابن جرير.
وذكره ابن عطية الأندلسي في «التفسير» (١/١٨١) بلفظ: «السؤال فقط وإن لم يكن بالقلب». قاله ابن عباس.

(٥) الكسب أصله في اللغة: الجمع، قاله الجوهري: وهو طلب الرزق، يقال: كسبت شيئاً واكتسبته بمعنى، وكسبت أهلي خيراً، وكسبت الرجل مالاً فكسب، وهذا مما جاء على فَعَلْتُهُ ففعل. والكواسب: الجوارح، وتكسب: تكلف الكسب، والكسب قد وقع في القرآن على ثلاثة أوجه: أحدها: عقد القلب وعزمه، كقوله تعالى: ﴿لَا يُوَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُوَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥] أي بما عزمتم عليه وقصدتموه.

الوجه الثاني: من الكسب: كسب المال من التجارة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٦٧]. فالأول للتجار، والثاني للزراع.

الوجه الثالث: من الكسب: السعي والعمل، كقوله تعالى: ﴿لَا يَكُلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦] وقوله: ﴿بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٣٩] وذكر به أن تبسل نفس بما كسبت [الأنعام: ٧٠] فهذا كله للعمل، واختلف الناس في الكسب والاكْتِسَاب، هل هما بمعنى واحد أم بينهما فرق؟

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾: ظاهره الخبر، ومضمّنه الوعيد؛ لأن الله سبحانه عليمٌ بالظالمين، وغيرهم، ففائدة تخصيصهم حصول الوعيد.

﴿وَلَجَدْنَاهُمْ آخِرَ النَّاسِ عَلَى حَيَوٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُرَجَّحِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ (٩٦) قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾

= فقالت طائفة: معناهما واحد.

قال أبو الحسن علي بن أحمد: وهو الصحيح عند أهل اللغة؛ لا فرق بينهما، وقال ذو الرمة: [البيسط] ألفى أباه بذاك الكسب يكتب.

وقال الآخرون: الاكتساب أخص من الكسب؛ لأن الكسب ينقسم إلى كسبه لنفسه ولغيره، ولا يقال: يكتب، قال الحطيئة: [البيسط]

القيت كاسبهم في قعر مظلمة فاعفر هداك مليك الناس يا عمر قلت: والاكتساب: افتعال، وهو يستدعي اهتماماً وتعملاً واجتهاداً، وأما الكسب فيصح نسبته بأدنى شيء، ففي جانب الفضل جعل لها ما لها فيه أو في سعي. وفي جانب العدل لم يجعل عليها إلا ما لها فيه اجتهاد واهتمام.

والقائلون بالكسب اختلفوا في حقيقته، فقالت المعتزلة: هو إحداث العبد لفعله بقدرته ومشيئته استقلالاً، وليس للرب منع فيه، ولا هو خالق فعله، ولا مكنونه، ولا مريد له.

وقالت الأشعرية: هو مقارنة قدرة العبد لفعله الاختياري في محل واحد هو العبد، بمعنى أنه متى خلق الله القدرة التي هي العرض مقارنة لذلك الفعل، كان ذلك الفعل اختياريًا ومكسوبًا للعبد بدون أن يكون لقدرته فيه مدخل أصلاً، وإن لم يخلق الله تلك القدرة المقارنة للفعل، بل خلق الفعل في العبد فقط، كان ذلك الفعل اضطراريًا، ولم يكن مكسوبًا للعبد. وهذا الفريق صرح بأن العبد مجبور في الباطن مختار في الظاهر، فهو عنده مجبور في صورة مختار.

ولا يخفى أن هذا المذهب ومذهب الجبرية واحد معنى، فيلزم على كل من المذهبين ما يلزم على الآخر، والتستر بقالب الاختيار، وصورته الظاهرية، المخالفة للواقع لا يفيد.

وقال العلامة الأمير: الكسب هو صرف إرادة العبد إلى الفعل، وهو أمر اعتباري، لا يحتاج لخلق وإيجاد، وبيان ذلك: أن العبد إذا توجهت إرادته لفعل من أفعاله كالصلاة، أوجد الله (تعالى) في العبد شيئين مقترنين أحدهما فعله بالمعنى الحاصل بالمصدر أي حركاته وسكناته. والثاني قدرته المتعلقة بفعله تعلق مقارنة، وتعلقه المذكور هو فعله بالمعنى المصدرى، فالسبب هو توجه إرادة العبد، والمسبب شيان وجوديان أوجدهما المولى تعالى مقترنين وهما فعل العبد وقدرته، فلا يناسب حينئذ جعل أحدهما علة أو شرطاً لآخر، وإنما السبب أو الشرط في إيجاد المؤثر لهما إرادة العبد، لكنه عادي لا عقلي. فإذا قصد العبد فعل الخير خلق الله (تعالى) فيه قدرة فعل الخير، وخلق الخير معها. وإن قصد فعل الشر خلق الله (تعالى) فيه قدرة فعل الشر، وخلق الشر معها. فكان هو المفوت لقدرة فعل الخير؛ لقصد فعل الشر؛ فيستحق الذم.

ينظر: «أفعال العباد» لشيخنا عبد الرحمن إبراهيم ص ٥١ - ٥٤.

وقوله تعالى: ﴿وَلتَجِدْنَهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ...﴾ الآية: وحرصهم على الحياة لمعرفةهم بذنوبهم، وأن لا خير لهم عند الله تعالى.

وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾: قيل: المعنى: / وأحرص من الذين أشركوا ١٣٠ لأن مشركي العرب لا يعرفون إلا هذه الحياة الدنيا، والضمير في ﴿أحدهم﴾ يعود في هذا القول على اليهود، وقيل: إن الكلام تم في حياة، ثم استؤنف الإخبار عن طائفة من المشركين؛ أنهم يود أحدهم لو يعمر ألف سنة، والزحزحة الإبعاد والتنحية، وفي قوله تعالى: ﴿والله بصير بما يعملون﴾ وعيد.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ...﴾ الآية: أجمع أهل التفسير؛ أن اليهود قالت: جبريل عدونا، واختلف في كيفية ذلك، فقيل: إن يهود فدك^(١) قالوا للنبي ﷺ: «نَسْأَلُكَ عَنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ، فَإِنْ عَرَفْتَهَا، اتَّبَعْنَاكَ، فَسَأَلُوهُ عَمَّا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ، فَقَالَ: لُحُومُ الْإِبِلِ، وَالْبَائِنَا، وَسَأَلُوهُ عَنِ الشَّبَةِ فِي الْوَلَدِ، فَقَالَ: أَيُّ مَاءٍ عَلَا، كَانَ لَهُ الشَّبَةُ، وَسَأَلُوهُ عَنْ نَوْمِهِ، فَقَالَ: تَنَامُ عَيْنِي، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي، وَسَأَلُوهُ عَنْ مَنْ يَجِيئُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَقَالَ: جِبْرِيلُ، فَلَمَّا ذَكَرَهُ، قَالُوا: ذَاكَ عَدُوُّنَا؛ لِأَنَّهُ مَلَكُ الْحَزْبِ، وَالشَّدَائِدِ، وَالْجَذْبِ، وَلَوْ كَانَ الَّذِي يَجِيئُكَ مِيكَائِيلُ مَلَكُ الرَّحْمَةِ، وَالْخِصْبِ، وَالْأَمْطَارِ، لَاتَّبَعْنَاكَ».

وفي جبريل لغات:

جِبْرِيلُ^(٢)؛ بكسر الجيم والراء من غير همز، وبها قرأ نافع، وجبريل، بفتح الجيم

(١) بالتحريك، وآخره كاف: قرية ب «الحجاز»، بينها وبين «المدينة» يومان. وقيل: ثلاثة، أفاءها الله تعالى على رسوله (عليه السلام) صلحاً. فيها عين فؤارة ونخل. ينظر: «مراصد الاطلاع» (٣/ ١٠٢٠).

(٢) قرأ نافع وابن عامر وأبو عمرو وحفص: «جِبْرِيلُ» بكسر الجيم والراء، جعلوا (جبريل) اسماً واحداً على وزن (قَطْمِير)، وحجتهم قول الشاعر:

وجبريل رسول الله فينا وروح القدس ليس له كفاء
وقرأ حمزة والكسائي: «جِبْرِيلُ» بفتح الجيم والراء مهموزاً، قال الشاعر:

شهدنا فما تلقى لنا من كتبة مدى الدهر إلا جِبْرِيلَ أمامها
وحجتهم ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إنما جبريل وميكائيل كقولك عبد الله وعبد الرحمن، (جبر) هو العبد، و (إيل) هو الله، فأضيف (جبر) إليه وبني فقيل (جبريل).

وقرأ ابن كثير «جِبْرِيلُ» بفتح الجيم وكسر الراء مثل (سَمُوِيل) وهو اسم طائر. قال عبد الله بن كثير: رأيت رسول الله ﷺ في المنام فأقراني «جِبْرِيلُ» فأنا لا أقرأ إلا كذلك.

وقرأ يحيى عن أبي بكر: «جِبْرِيلُ» على وزن (جَبْرِيل) وهذه لغة تميم وقيس.

ينظر: «العنوان في القراءات السبع» (٧١)، و «حجة القراءات» (١٠٧)، و «الحجة» (٢/ ١٦٣)، و «شرح طيبة النشر» (٤/ ٥٠)، و «شرح شعله» (٢٧٠)، و «معاني القراءات» للأزهري (١/ ١٦٧).

وكسر الراء من غير همز، وبها قرأ ابن كثير، وروي عنه؛ أنه قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّوْمِ وَهُوَ يَقْرَأُ: جَبْرِيلَ وَمِيكَالَ، فلا أزال أقرأها أبداً كذلك.

* ت * : يعني، والله أعلم: مع اعتماده على روايتها، قال الثعالبي: والصحيح المشهور عن ابن كثير ما تقدم من فتح الجيم، لا ما حكى عنه في الرؤيا من كسرها. انتهى.

وذكر ابن عباس وغيره؛ أن جبر، وميك، وإسراف هي كلها بالأعجمية بمعنى عبد ومملوك، وإيل: الله^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّه نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ﴾ الضمير في «إِنَّه» عائد على الله تعالى، وفي «نَزَّلَهُ» عائد على «جبريل»، أي: بالقرآن، وسائر الوحي، وقيل: الضمير في «إِنَّه» عائد على جبريل، وفي «نَزَّلَهُ» عائد على القرآن، وخص القلب بالذكر؛ لأنه موضع العقل والعلم، وتلقي المعارف.

و ﴿يَاذِنِ اللَّهُ﴾ : معناه: بعلمه وتمكينه إياه من هذه المنزلة، و ﴿مُصَدِّقًا﴾ : حال من ضمير القرآن في «نَزَّلَهُ»، و ﴿مَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ : ما تقدمه من كتب الله تعالى، ﴿وَهْدًى﴾، أي: إرشاد.

﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجَبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ (٩٨) وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ (٩٩) أَوْكَلِمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بَلْ أَكْذَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (١٠٠) وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (١٠١) وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكٍ سَلِيمٍ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِسَابِلٍ هَلُوتَ وَمَرْيُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَاكِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ وَيَعْلَمُونَ مَا يَفْعَلُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَيْسَ مَا سَكَّرُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ (١٠٢) وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَآتَقَوْا لَعَثُوبَةَ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ حَتَّى لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ (١٠٣) يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا لِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٠٤)﴾

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/١٨٣).

وقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ...﴾ الآية: وعيدٌ وذمٌ لمعادي جبريل، وإعلام أن عداوة البعض تقتضي عداوة الله لهم، وعطف جبريل وميكائيل على الملائكة، وقد كان ذكّر الملائكة عنهما؛ تشريفاً لهما؛ وقيل: خُصّاً لأن اليهود ذكروهما، ونزلت الآية بسببهما؛ فذكرا لثلاثا تقول اليهود: إنا لم نُعَادِ الله، وجميع ملائكته، وعداوة العبد لله هي مَغْصِبَتُهُ، وترك طاعته، ومعاداة أوليائه، وعداوة الله للعبد تعذيبه وإظهار أثر العداوة عليه.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا...﴾ الآية: قال سيويّ^(١): «الواو للعطف، دخلت عليها ألف الاستفهام»، والنبد: الطرح، ومنه المنبوذ، والعهد الذي نبذوه: هو ما أخذ عليهم في التوراة من أمر النبي ﷺ ﴿ولما جاءهم رسولٌ من عند الله﴾ هو محمد ﷺ و ﴿مصدق﴾: نعتٌ لرسول، وكتابُ الله: القرآن، وقيل: التوراة؛ لأن مخالفتها نبذ لها، و ﴿وراءَ ظُهُورِهِمْ﴾؛ مثل؛ لأن ما يجعل ظهرياً، فقد زال النظر إليه جملةً، والعرب تقول: جَعَلَ هذا الأمرَ وراءَ ظهره، ودَبَّرَ أذنيه.

وَ ﴿كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾: تشبيه بمن لا يَعْلَمُ/ فيجيء من اللفظ أنهم كفروا على ٣٠ ب علم.

وقوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ...﴾ الآية: يعني اليهود، و ﴿تَتْلُوا﴾: قال عطاء: معناه: تقرأ^(٢)، وقال ابن عباس: ﴿تَتْلُوا﴾: تتبع^(٣)، و ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾، أي: على عهد مُلْكِ سُلَيْمَانَ، وقال الطبري: ﴿اتَّبَعُوا﴾: بمعنى: فَضَّلُوا، و ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾، أي: على شرعه ونبوءته، والذي تلت الشياطين، قيل: إنهم كانوا يلقون إلى الكهنة الكَلِمَةَ من الحقِّ معها المائنة من الباطل؛ حتى صار ذلك علمهم، فجمعه سُلَيْمَانُ، ودَفَنَهُ تَحْتَ كُرْسِيِّهِ، فلما مات، أخرجته الشياطين، وقالت: إن ذلك كان علمَ سُلَيْمَانَ.

(١) اختلف النحويون في ذلك على ثلاثة أقوال؛ فقال الأخفش: إن الهمزة للاستفهام والواو زائدة، وهذا على رأيه في جواز زيادتها. وقال الكسائي: هي «أو» العاطفة التي بمعنى بل، وإنما حركت الواو ويؤيده قراءة من قرأها ساكنة. وقال البصريون هي واو العطف قدمت عليها همزة الاستفهام على ما عرف، والزمخشري يقدر بين الهمزة وحرف العطف شيئاً يعطف عليه ما بعده، لذلك قدره هنا: أكفروا بالآيات البينات، وكلما عاهدوا. ينظر: «الدر المصون» (٣١٦/١)، و «الكتاب» (١٨٩/٣).

(٢) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١٨٥/١) بلفظ: «تقرأ من التلاوة» عن عطاء.

(٣) أخرجه الطبري (٤٩٢/١) برقم (١٦٥٨)، وقال العلامة أحمد شاكر: ووقع في المطبوعة «العقري» وهو تصحيف، وتصحيحه كالآتي: الحسين بن عمرو بن محمد العنقزي - ضعيف قال أبو زرعة «لا يصدق»، وهو مترجم في «لسان الميزان»، و «ابن أبي حاتم» (٢/١) ٦١- ٦٢، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١٨٥/١)، والسيوطي في «الدر» (١٨٣/١)، وعزاه لابن جرير.

وروي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لما ذَكَرَ سليمانَ - عليه السلام - في الأنبياء، قال بعضُ اليهود: أَنْظَرُوا إِلَيَّ مُحَمَّدٌ يذكرُ سليمانَ في الأنبياء، وما كان إلا ساحراً.

وقوله تعالى: ﴿وما كفر سليمان﴾ تبرئة من الله تعالى لسليمان - عليه السلام.

والسُّخْرُ والعمل به كُفْرٌ، ويقتُلُ السَّاحِرُ عند مالك؛ كُفْرًا، ولا يستتاب؛ كالزناديق، وقال الشافعي: يسأل عن سِخْرِهِ، فَإِنْ كان كُفْرًا، استتيب منه، فَإِنْ تاب، وإلا قتل، وقال مالكٌ فَيَمَنُّ يعقدُ الرِّجَالُ عن النساء: يعاقِبُ، ولا يُقْتَلُ، والناس المَعْلَمُونَ: أتباعُ الشياطين من بني إسرائيل، ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾: «مَا» عطفٌ على السُّخْرِ، فهي مفعولة، وهذا على القول بأن الله تعالى أنزل السُّخْرَ على الملكَيْن؛ ليكفر به من اتبعه، ويؤمن به من تركه، أو على قول مجاهد وغيره؛ أَنَّ الله تعالى أنزل على الملكَيْن الشيء الذي يفرق به بين المرء وزوجه، دون السُّخْرِ، أو ^(١) على القول؛ أَنَّ الله تعالى أنزل السحر عليهما؛ لِيُعْلَمَ عَلَى جهة التحذير منه، والنهي عنه.

قال * ع ^(٢) *: والتعليم؛ على هذا القول، إنما هو تعريف يسير بمبادئه، وقيل: «إِنَّمَا» عطف على «ما» في قوله: ﴿مَا تَتْلُوا﴾، وقيل: «ما» نافية، ردٌّ على قوله: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾، وذلك أَنَّ اليهود قالوا: إِنَّ الله تعالى أنزل جبريلَ وميكائيلَ بالسُّخْرِ، فنفى الله ذلك.

* ت *: قال عِيَاضُ: والقِرَاءَةُ بكسر اللام من الملكَيْن شاذَّةٌ ^(٣)، وبَابِل: قُطِرَ من الأرض، وهَارُوثٌ وَمَارُوثٌ: بدل من الملكَيْن، وما يذكر في قصتهما مع الزُّهْرَةِ كُلُّهُ ضعيفٌ؛ وكذا قال: * ع ^(٤) *.

* ت *: قال عِيَاضُ ^(٥): وأما ما ذكره أهل الأخبار، ونقله المفسِّرون في قصَّة

(١) أخرجه الطبري (٤٩٩/١) برقم (١٦٨٠)، وذكره السيوطي في «الدر» (١٨٣/١)، وابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (١٨٦/١).

(٢) «المحرر الوجيز» (١٨٦/١).

(٣) وقرأ بها الحسن بن علي وابن عباس، كما في مختصر الشواذ ص ١٦ وقرأ بها أيضاً أبو الأسود الدؤلي، والضحاك، وابن أبزي.

ينظر: «المحرر الوجيز» (١٨٦/١)، و «البحر المحيط» (٤٩٧/١)، و «الدر المصون» (٣٢١/١).

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (١٨٧/١).

(٥) ينظر: «الشفاء» (ص ٨٥٣ - ٨٥٥).

هَارُوتَ وَمَارُوتَ. وما رُويَ عن عليٍّ، وابنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - في خَبَرِهما، وابتلائهما، فأعلم - أكرمك الله - أن هذه الأخبار لم يُزو منها سقيمٌ ولا صحيحٌ عن رسولِ الله ﷺ، وليس^(١) هو شَيْئاً يؤخذ بقياس، والذي منه في القرآن، اختلف المفسرون في معناه، وأنكر ما قال بعضهم فيه كثيرٌ من السلف، وهذه الأخبار من كتب اليهود، وأفرائهم^(٢)؛ كما نصّه الله أول الآيات. انتهى. أنظره.

وقوله تعالى: ﴿وما يعلمان...﴾ الآية: ذكر ابنُ الأعرابي^(٣) في «اللياقوتية»؛ أن ﴿يَعْلَمَانِ﴾ بمعنى «يُعْلَمَانِ»^(٤)، ويشعران؛ كما قال كعب بن زهير^(٥): [الطويل]

(١) وليس هو؛ أي ما تضمنته قصتهما. يؤخذ بقياس: يستنبط بقياس؛ أي ليس مما يجري فيه القياس على غيره، مما ورد من الآيات والأحاديث الصحيحة؛ فلا ينبغي الخوض فيه نفيًا أو إثباتًا.

قال في «نسيم الرياض»: وهذا الذي ذكره من أنه لم يرد فيه حديث ضعيف، ولا صحيح ردوه - كما نقله السيوطي في «مناهل الصفا في تخريج أحاديث الشفا» - بأنه ورد من طرق كثيرة؛ منها ما في مسند أحمد، عن ابن عمر (رضي الله عنهما) مرفوعاً؛ ورواه ابن حبان، والبيهقي، وابن جرير؛ وابن حميد في «مسنده»، وابن أبي الدنيا وغيرهم من طرق عديدة.

وقال ابن حجر في «شرح البخاري»: إن له طرقاً تفيد العلم بصحته. وكذا في حواشي البرهان الحلبي، وذكره مسنداً عن ابن عمر (رضي الله عنهما) أنه سمعه ﷺ يقول: «لما أهبط الله (تعالى) آدم إلى الأرض، قالت الملائكة: أتجعل فيها من يفسد فيها! وقالوا: ربنا نحن أطوع لك من بني آدم. فقال الله تعالى: هلما بملكين يهبطان الأرض. قالوا: ربنا هاروت وماروت. فأهبط، فتمثلت لهما الزهرة امرأة حسنة من البشر؛ فراوداها عن نفسها، فقالت: لا، والله، حتى تتكلما بهذه الكلمة من الشرك، فأبيا. فذهبت وأنت بابين جار لها تحمله، فراوداها. فقالت: لا، حتى تقتلا هذا الصبي؛ فقالا: لا. ثم راوداها مرة أخرى، فأنت بقدح خمر، فقالت: لا، حتى تشرباه. فشربا وسكرا، فتكلما بكلمة الكفر، وقتلا الصبي، فخيرهما الله (تعالى) بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة، فاخترنا عذاب الدنيا: «لفعلنا بين السماء والأرض». قال الخفاجي: وقد جمع السيوطي طرق هذا الحديث في تأليف مستقل، فبلغت نيلاً وعشرين طريقاً.

(٢) هذه الأخبار التي ذكرها بعض المفسرين منقولة من كتب اليهود في الإسرائيليات وافرائهم وكذبهم على أنبياء الله تعالى وملائكته.

(٣) محمد بن زياد، المعروف بـ «ابن الأعرابي»، راوية، ناسب، علامة باللغة، ولد ١٥٠ هـ من أهل «الكوفة»، كان أحول، لم ير أحد في علم الشعر أغزر منه. له تصانيف منها: «أسماء الخيل وفرسانها»، و «الأنواء» و «الفاضل» و «البشر» وغيرها. توفي ٢٣١ هـ.

ينظر: «وفيات الأعيان» (١/ ٤٩٢)، و «تاريخ بغداد» (٥/ ٢٨٢)، و «المقتبس» (٦/ ٣ - ٩)، و «نزهة الألبا» (٢٠٧)، و «الأعلام» (٦/ ١٣١).

(٤) وهي قراءة طلحة بن مصرف، كما في «مختصر الشواذ» (ص ١٦)، و «البحر المحيط» (١/ ٤٩٨)، و «الدر المصون» (١/ ٣٢٢).

(٥) كعب بن زهير بن أبي سلمى المازني، أبو المصرب. شاعر عالي الطبقة من أهل «نجد». له «ديوان=

تَعَلَّم رَسُولَ اللَّهِ أَتُكَ مُذْرِكِي وَأَنْ وَعِيداً مِنْكَ كَالْأَخْذِ بِالْيَدِ^(١)
وَحَمَلَ هَذِهِ آيَةَ عَلَى أَنَّ الْمَلَائِكَةَ إِنَّمَا نَزَلُوا يُعَلِّمَانِ بِالْأَخْذِ، وَيَنْهَيَانِ عَنْهُ، وَقَالَ
الْجُمْهُورُ: بَلِ التَّعْلِيمُ عَلَى عَرَفِهِ.

١٣١ * ص^(٢) * : وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْ أَحَدٍ﴾: «مِنْ» هُنَا زَائِدَةٌ مَعَ الْمَفْعُولِ لِتَأْكِيدِ/
اسْتِغْرَاقِ الْجِنْسِ؛ لِأَنَّ أَحَدًا مِنْ أَلْفَاظِ الْعُمُومِ. انْتَهَى.

وَ «يُقَرِّقُونَ»: مَعْنَاهُ فَرَقَةَ الْعِصْمَةِ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ يُؤْخَذُونَ^(٣) الرَّجُلَ عَنِ الْمَرْأَةِ؛ حَتَّى
لَا يَقْدِرَ عَلَى وَطْئِهَا، فَهِيَ أَيْضاً فَرَقَةٌ، وَ «يَأْذِنُ اللَّهُ»: مَعْنَاهُ: بِعِلْمِهِ، وَتَمَكِينِهِ،
وَ «يَضْرِبُهُمْ»: مَعْنَاهُ: فِي الْآخِرَةِ، وَالضَّمِيرُ فِي عِلْمُوا عَائِدٌ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَقَالَ:
«اشْتَرَاهُ»؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْطُونَ الْأَجْرَةَ عَلَى أَنْ يُعَلِّمُوا، وَالْخَلَاقُ: النَّصِيبُ وَالْحِطُّ وَهُوَ هُنَا
بِمَعْنَى الْجَاهِ وَالْقَدْرِ، وَاللَّامُ فِي قَوْلِهِ: «لَمَنْ» لِلْقِسْمِ الْمُؤْذَنَةِ بِأَنَّ الْكَلَامَ قَسَمٌ لَا شَرْطَ.

* م * : «وَلَبِئْسَ مَا»: أَبُو الْبَقَاءِ^(٤): جَوَابُ قِسْمٍ مَحْذُوفٍ، وَالْمَخْصُوصُ بِالذِّمِّ

شِعْرٌ كَانَ مِمَّنْ اشْتَهَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَمَّا ظَهَرَ الْإِسْلَامُ هَجَا النَّبِيَّ ﷺ وَأَقَامَ يَشِيبَ بِنِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ،
فَهَدَرَ النَّبِيَّ دَمَهُ، فَجَاءَهُ «كَعْبٌ» مُسْتَأْمِنًا، وَقَدْ أَسْلَمَ، وَأَنْشَدَهُ لَامِيَتَهُ الْمَشْهُورَةَ الَّتِي مَطَّلَعَهَا: «بَانَتْ سَعَادُ
فَقَلْبِي الْيَوْمَ مَتْبُولٌ» فَقَعَا عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَخَلَعَ عَلَيْهِ بَرْدَتَهُ. وَهُوَ مِنْ أَعْرَقَ النَّاسَ فِي الشَّعْرِ.
يَنْظُرُ: «الْأَعْلَامُ» (٢٢٦/٥).

(١) الْبَيْتُ فِي مِلْحَقِ دِيَوَانِهِ (٢٥٨)، وَ «أَمَالِي الْمَرْتَضَى» (٧٧/٢)، وَ «الْمَحْرُورُ الْوَجِيزُ» (١٨٧/١)،
وَ «تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ» (٥٤/٢)، وَ «الدَّرُ الْمَصُونُ» (٣٢٢). وَيُرْوَى مُلَفَّقًا مِنْ بَيْتَيْنِ لِأَسِيدِ بْنِ أَبِي إِيَّاسَ
الْهَذَلِيِّ فِي «شَرْحِ أَشْعَارِ الْهَذَلِيِّينَ» (٦٢٧/٢)؛ وَبِلَا نِسْبَةٍ فِي «شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ» (١٥٨/١)؛ وَ «شَرْحِ
شُدُورِ الذَّهَبِ» (ص ٤٦٨)؛ وَ «مَغْنِي اللَّيْلِ» (ص ٥٩٤).

وَالشَّاهِدُ فِيهِ اسْتِعْمَالُ الْفِعْلِ «تَعَلَّمَ» بِمَعْنَى «اعْلَمَ»، فَنَصَبَ بِهِ مَفْعُولَيْنِ بِوَسْطَةِ «أَنَّ» الْمَصْدَرِيَّةَ الْمُؤَكَّدَةَ،
وَهَذَا هُوَ الْأَكْثَرُ فِي تَعْدِي هَذَا الْفِعْلِ.

(٢) «الْمَجِيد» (ص ٣٦١).

(٣) التَّأْخِذُ: حَبْسُ السَّوَّاحِرِ أَزْوَاجَهُنَّ عَنْ غَيْرِهِنَّ مِنَ النِّسَاءِ. وَالتَّأْخِذُ - أَيْضًا -: أَنْ تَحْتَالِ الْمَرْأَةُ بِحِيلٍ فِي
مَنْعِ زَوْجِهَا مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِهَا، يُقَالُ: لِفُلَانَةٍ أَخَذَتْ تَوْخَذَ بِهَا الرِّجَالُ عَنِ النِّسَاءِ.
يَنْظُرُ: «لِسَانُ الْعَرَبِ» (٣٦).

(٤) «الْتِبْيَانُ» (١٠١/١) وَأَبُو الْبَقَاءِ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ، الْإِمَامُ مُحِبُّ الدِّينِ،
أَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ الصَّرِيرُ، النَّحْوِيُّ، الْحَنْبَلِيُّ، صَاحِبُ الْإِعْرَابِ. قَالَ الْقِفْطِيُّ: أَصْلُهُ مِنْ
«عُكْبَرٍ»، وَقُرَأَ بِالزَّوَايَا عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْبَطَّانِيِّ، وَتَفَقَّهَ بِالْقَاضِي أَبِي يَعْلَى الْفَرَّاءِ، وَلَا زَمَهُ حَتَّى بَرَعَ
فِي الْمَذْهَبِ وَالْخِلَافِ وَالْأَصُولِ، وَقُرَأَ الْعَرَبِيَّةُ عَلَى يَحْيَى بْنِ نَجَّاحٍ وَابْنِ الْخَثَّابِ؛ حَتَّى حَازَ قَصَبَ
السُّنَنِ، وَصَارَ فِيهَا مِنَ الرُّؤَسَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَقَصَدَهُ النَّاسُ مِنَ الْأَفْطَارِ، وَأَقْرَأَ التَّحْوِ، وَاللُّغَةَ، وَالْمَذْهَبَ،
وَالْخِلَافَ، وَالْفَرَائِضَ، وَالْحِسَابَ. يَنْظُرُ: «بَغْيَةُ الْوَعَاةِ» (٣٨/٢، ٣٩).

محذوف، أي: السحراؤ الكفر، والضمير في «يَه» عائد على السحر، أو الكفر. انتهى.

و ﴿شَرَوْا﴾: معناه: باعوا، والضمير في «يَعْلَمُونَ» عائد على بني إسرائيل اتفاقاً، ﴿ولو أنهم آمنوا﴾: يعني: الذين اشتَرَوْا السُّخْرَ، وجواب: «لَوْ»: «لَمْ تُؤْتَبْ»، والمثوبة؛ عند الجمهور: بمعنى الثواب.

وقوله سبحانه: ﴿لو كانوا يَعْلَمُونَ﴾ يحتمل نفْي العلم عنهم، ويحتمل: لو كانوا يعلمون علماً ينفع.

وقرأ جمهورُ النَّاسِ^(١): ﴿رَاعِنَا﴾؛ من المراعاة؛ بمعنى: فَأَعْلَنَّا، أي: أَرْعَنَّا نَزْعَكَ، وفي هذا جَفَاءٌ أَنْ يُخَاطَبَ به أحدٌ نَبِيَّه، وقد حَضَّ الله تعالى على خَفْضِ الصوت عنده، وتعزيره وتوقيره، وقالت طائفة: هي لغة للعرب، فكانت اليهود تصرفها إلى الرُّعُونَةِ؛ يظهرون أنهم يريدون المراعاة، وَيُبْطِنُونَ أنهم يريدون الرُّعُونَةَ التي هي الجَهْلُ، فنهى الله المؤمنين عن هذا القول؛ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ^(٢)؛ لئلاَّ يتطرق منه اليهود إلى المحذور، و ﴿أَنْظُرْنَا﴾: معناه: أَنْتَظِرْنَا، وأمهل عَلَيْنَا، ويحتمل أن يكون المعنى: تَفَقَّدْنَا مِنَ النَّظَرِ، والظاهرُ عندي استدعاءُ نظر العَيْنِ الْمُقْتَرِنِ بتدبُّر الحال، ولما نهى الله تعالى في هذه الآية، وأمر، حَضَّ بَعْدَ عَلَى السَّمْعِ الذي في ضَمْنِهِ الطَّاعَةِ، وَأَعْلَمَ أَنَّ لِمَنْ خَالَفَ أَمْرَهُ، فكفر - عذاباً أليماً، وهو المؤلم، ﴿وَأَسْمَعُوا﴾: معطوف على ﴿قُولُوا﴾، لا على معمولها.

﴿مَا يَوْذُو الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ

(١) وفي مصحف عبد الله وقراءته، وقراءة أبي: «راعونا» على إسناد الفعل لضمير الجمع، وذكر أيضاً أن في مصحف عبد الله (ازعونا) خاطبه بذلك إكباراً وتعظيماً إذ أقاموه مقام الجمع، وقرأ الحسن وابن أبي ليلى، وأبو حيو، وابن محيصن: «راعناً» بالتونين جعله صفة لمصدر محذوف، أي: قولاً راعناً، وهو على سبيل النسب كلابن، وتامر.

ينظر: «المحرر الوجيز» (١/١٨٩)، و «البحر المحيط» (١/٥٠٨)، و «الدرر المصونة» (١/٣٣٢)، و «مختصر الشواذ» (ص ١٦)، و «إتحاف فضلاء البشر» (١/٤١١).

(٢) سَدُّ الذَّرَائِعِ: هي التَّوَصُّلُ بما هو مَضْلَحَةٌ إلى مفسدة، كما يرى الشاطبي، أو وسيلة وطريقة إلى الشيء، عن شمس الدين ابن القيم، فالشاطبي يقتصر على الذَّرَائِعِ سَدًّا، وابن القيم يشملها سَدًّا وفتحاً. فَسَدُّ الذَّرَائِعِ وسيلة مُبَاحَةٌ يَتَوَصَّلُ بها إلى مَنُوعٍ مشتمل على مفسدة.

قال البَاجِي: ذهب مَالِكٌ إلى الْمَنعِ من سَدِّ الذَّرَائِعِ، وهي المسألة التي ظاهرها الإِبَاحَةُ، ويتوصَّلُ بها إلى فِعْلٍ الْمَحْظُورِ، مثل: أن يبيع السَّلْعَةُ بمائة إلى أَجَلٍ، ويشتريها بخمسين نَقْدًا، فهذا قد توصل إلى حَمْسِينَ بِذِكْرِ السَّلْعَةِ.

رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿١١٥﴾ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١١٦﴾

وقوله سبحانه: ﴿مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ...﴾ الآية: يتناول لفظ الآية كل خير، والرحمة في هذه الآية عامة لجميع أنواعها، وقال قوم: الرحمة القرآن.

وقوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا...﴾ الآية: النسخ؛ في كلام العرب، على وجهين:

أحدهما: الثقل؛ كنقل كتاب من آخر، وهذا لا مدخل له في هذه الآية، وورد في كتاب الله تعالى في قوله: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٢٩].

الثاني: الإزالة، وهو الذي في هذه الآية، وهو منقسم في اللغة على ضربين:

أحدهما: يثبت الناسخ بعد المنسوخ؛ كقولهم: نَسَخَتِ الشَّمْسُ الظِّلَّ.

والآخر: لا يثبت؛ كقولهم: نَسَخَتِ الرِّيحُ الْأَثَرَ.

وورد النسخ في الشرع حسب هذين الضربين وحد «الناسخ» عند خذاق أهل السنة: الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتاً، مع تراخيه عنه.

* ت * قال ابن الحاجب: والنسخ؛ لغة: الإزالة، وفي الاصطلاح: رفع الحكم الشرعي؛ بدليل شرعي متأخر^(١). انتهى من «مختصره الكبير».

(١) ينظر: «البرهان» لإمام الحرمين (٢/١٢٩٣)، «البحر المحيط» للزركشي (٤/٦٣)، «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدني (٣/١٥)، «سلاسل الذهب» للزركشي (ص ٢٩٠)، «التمهيد» للأسنوي (ص ٤٣٥)، «نهاية السؤل» له (٢/٥٤٨)، «زوائد الأصول» له (ص ٣٠٨)، «منهاج العقول» للبدخشي (٢/٢٢٤)، «غاية الوصول» للشيخ زكريا الأنصاري (ص ٨٧)، «التحصيل من المحصول» للأرموي (٢/٧)، «المنخول» للغزالي (ص ٢٨٨)، «المستصفى» له (١/١٠٧)، «حاشية البناني» (٢/٧٤)، «الإبهاج» لابن السبكي (٢/٢٢٦)، «الآيات البينات» لابن قاسم العبادي (٣/١٢٩)، «حاشية العطار على جمع الجوامع» (٢/١٠٦)، «المعتمد» لأبي الحسين (١/٣٦٣)، «إحكام الفصول في أحكام الأصول» للبايجي (ص ٣٨٩)، «الإحكام في أصول الأحكام» لابن حزم (٤/٤٦٣)، «أعلام الموقعين» لابن القيم (١/٢٩)، «التقرير والتجوير» لابن أمير الحاج (٣/٤٩)، «ميزان الأصول» للسمرقندي (٢/٦٢١)، (٩٨١)، «حاشية الفتازاني والشريف على مختصر المتهى» (٢/١٨٥)، «شرح التلويح على التوضيح» لسعد الدين مسعود بن عمر الفتازاني (٢/٣٤)، «شرح المنار» لابن ملك (ص ٩١)، «الموافقات» للشاطبي (٣/ =

والنسخُ جائز على الله تعالى عقلاً؛ لأنه لا يلزم عنه محال^(١)، ولا تتغيرُ صفة من صفاته تعالى، وليست الأوامر متعلّقة بالإرادة، فيلزم من النسخ أن الإرادة تغيّرت، ولا بـ
النسخ؛ لطروء علم، بل الله تعالى يعلم إلى أي وقت ينتهي أمره بالحكم الأول، ويعلم نسخه له بالثاني، والبَدْء لا يجوزُ على الله تعالى؛ لأنه لا يكون إلا لطروء علم أو لتغيّر إرادة؛ وذلك محالٌ في جهة الله تعالى، وجعلت اليهود النسخَ والبَدْءَ واحداً، فلم يجوزوه، فضّلوا.

والمنسوخُ؛ عند أئمتنا: الحُكم الثابت نفسه، لا ما ذهب إليه المعتزلة من أنه مثل الحُكم الثابت فيما يستقبل، والذي قادهم إلى ذلك مذهبهم في أن الأوامر مرادة، وأن

(١٠٢)، «تقريب الوصول» لابن جزّي (ص ١٢٥)، «شرح مختصر المنار» للكوراني (ص ٩١)، «نشر البود» للشنيطي (٢/ ٢٨٠)، «شرح الكوكب المنير» للفتوح (ص ٤٦٢).

وينظر: «تهذيب اللغة» (٧/ ١٨١)، «لسان العرب» (٦/ ٤٤٠٧)، «تاج العروس» (٢/ ٢٨٢)، «معيان العقول في علم الأصول» لابن المرتضى (١/ ١٧٢)، «كشف الأسرار» (٣/ ١٥٤)، «حواشي المنار» (٧٠٨)، «العدة» (٣/ ٧٧٨)، «الحدود» للباقي (ص ٤٩)، «اللمع» (ص ٣٠) «الوصول» لابن برهان (٧/ ٢)، «روضة الناظر» (٢٦)، «الرسالة» للشافعي (١٢٨)، «المغني» للخبازي (٢٥٠)، «المسودة» (١٩٥)، «شرح تنقيح الفصول» (٣٠١)، «تقريب الوصول» (١٢٥)، «المنتهى» لابن الحاجب (١١٣).

(١) أجمع أهل الشرائع طراً من المسلمين والنصارى واليهود على جوازه عقلاً، وخالف في ذلك الشمعونية من اليهود؛ متمسكين بشبه واهية.

احتج الجمهور بدليل عقلي حاصله: أن المخالف لا يخلو حاله من أحد أمرين: أما إن يكون ممن يوافق على أن الله تعالى هو الفاعل المختار، له أن يفعل ما يشاء كما يشاء من غير نظر إلى حكمة وغرض. وإما أن يكون ممن يعتبر المصلحة في أفعاله تعالى، فإن كان الأول، فليس في العقل ما يمنع من أن يأمر الله بشيء في وقت وينهى عنه في وقت آخر، كأمره بالصوم في اليوم الأخير من رمضان، ونهيه عنه في اليوم الأول من شوال. وإن كان الثاني، فلا يمتنع أن يعلم الله أن في الفعل مصلحة في وقت، فيأمر به، وأن في الفعل مضرة في وقت آخر، فينهى عنه؛ فإن المصلحة مما تختلف باختلاف الأشخاص والأحوال. أما اختلافها بالأشخاص؛ فإننا نرى الغنى مصلحة لبعض الناس، والفقر مفسدة له، بينما نرى الفقر مصلحة للبعض الآخر، والغنى مفسدة له؛ يدلنا على ذلك قول الرسول الأمين فيما يرويه عن رب العالمين: «إن من عبادي من لا يصلح إيمانه إلا الفقر، ولو أغنيته لأفسده. وإن من عبادي من لا يصلح إيمانه إلا الغنى، ولو أفقرته لأفسده» وأما اختلافها بحسب الأحوال والأزمان، فإننا نرى الشدة والغلظة نافعة في زمان دون زمان، لا ينفع فيه إلا المداراة والمساهلة. ومثل ذلك المريض يكون تناول الدواء مفيداً له حين مرضه، فيأمره الطبيب بتناوله، ويكون مضرراً له بعد سلامته، فينهاه الطبيب عنه حينئذ، أو كالغذاء الجيد لا تتحمله معدة المريض الضعيف، فينهى عنه. فإذا شفي من مرضه وسلمت معدته واحتاج إلى ما يعيد قوته، حتم عليه الطبيب تناول ما كان يمنعه عنه. واعتبر ذلك في تربية الطفل يعطى من الغذاء الخفيف ما يناسبه حتى إذا شب زيد له من متين الغذاء بسقارده. ومنع من رضاع أمه؛ إذ كان ذلك لا يناسب بعد كبره. ينظر: «النسخ» لشيخنا إمام إبراهيم عيسى ص ٢٠.

الحُسْنُ صفةٌ نفسيةٌ للحَسَنِ، ومراد الله تعالى حَسَنٌ^(١)، وقد قامت الأدلة على أَنَّ الأوامر لا

(١) لا قبح عقلاً وشرعاً في شيء من الأشياء من حيث كونه مخلوقاً لله (تعالى)، سواء كانت أفعال العباد أو لا؛ لأن مالك الأمور كلها يفعل ما يشاء. وأما أفعال العباد من حيث كونها مكسوبة للعباد، فقد تتصف بالحسن والقبح الشرعيين. هذا عند الأشاعرة، وأما المعتزلة فقد قالوا: القبح قبيح في نفسه، فيقبح من الله (تعالى) كما يقبح منا، وكذا الحسن، وقد يدركان بالعقل، فوقع الاختلاف بين الفريقين في أن العقل هل له حكم في حسن الأفعال وقبحها أم لا. بل الحاكم بهما الشرع فقط؟! وتفصيل المقام على ما في شرح «المواقف»: أن العلماء قد ذكروا أن الحسن والقبح يطلقان على ثلاثة معان: الأول: كون الفعل صفة كمال كالعلم، وكونه صفة نقصان كالجهل، ولا نزاع بين الفريقين في أن الحسن والقبح بهذا المعنى يدركان بالعقل؛ فإن العقل يحتم بأن العلم حسن، والجهل قبيح، ولا يتوقف على حكم الشرع بالحسن والقبح فيهما. والمعنى الثاني: كون الفعل ملائماً للغرض أو منافراً له، فما وافق الغرض كان حسناً، وما خالفه كان قبيحاً، وما خلا منهما لا يكون حسناً ولا قبيحاً. وقد يعبر عن الحسن والقبح بهذا المعنى بالمصلحة والمفسدة، فيقال: الحسن ما فيه مصلحة، والقبيح ما فيه مفسدة، وما خلا عنهما لا يكون حسناً ولا قبيحاً. ولا نزاع في أن الحسن والقبح بهذا المعنى أيضاً عقليان، أي يدركان بالعقل، لكن هذا المعنى يختلف بالاعتبار؛ فإن قتل زيد مصلحة لأعدائه وموافق لغرضهم، ومفسدة لأوليائه ومخالف لغرضهم، والمعنى الثالث: كون الفعل متعلق المدح عاجلاً والثواب أجلاً، وكونه متعلق الذم عاجلاً والعقاب أجلاً. وهذا المعنى الثالث هو محل النزاع، فالحسن والقبح بهذا المعنى عند الأشعرى شرعي؛ وذلك لأنهما لا يكونان لذات الفعل، وليس للفعل صفة لأجلها يكون الفعل حسناً وقبيحاً بهذا المعنى الثالث حتى يدرك العقل ما به الحسن والقبح، ويحكم بالحسن والقبح، بل كل ما أمر الشارع به فهو حسن، وكل ما نهى الشارع عنه قبيح، حتى لو عكس الأمر لانعكس الحال. وقالت المعتزلة: للفعل في نفسه (أي مع قطع النظر عن الشرع) جهة محسنة مقتضية لاستحقاق فاعله مدحاً وثواباً أو مقبحة مقتضية لاستحقاق فاعله ذماً وعقاباً. ثم إن تلك الجهة المقتضية لهما هو ذات الفعل عند جمهور المتقدمين منهم، وصفة حقيقية زائدة على ذات الفعل عند بعض المتقدمين منهم. وقال الجبائي منهم: ليس حسن الأفعال وقبحها لذواتها ولا لصفات حقيقية لها، بل لوجوه واعتبارات وأوصاف إضافية تختلف بحسب الاعتبار كما في لطم اليتيم للتأديب. ثم إن المعتزلة قالوا: إن من الحسن والقبح ما يدركه العقل ضرورة من غير نظر واستدلال، كحسن الصدق النافع، وقبح الكذب الضار. ومنهما ما يدركه العقل بالنظر والاستدلال، كقبح الصدق الضار، وحسن الكذب النافع. ومنهما ما لا يدركه العقل لا بالضرورة ولا بالاستدلال، كحسن صوم آخر رمضان، وقبح صوم أول شوال، لكن إذا ورد به الشرع، وعلم أن ثمة جهة محسنة ومقبحة، فإدراكه الحسن والقبح في هذا القسم موقوف على كشف الشرع عنهما بأمره ونهيه. وللماتريدية موافقة للمعتزلة في أن حسن بعض أفعال العباد وقبحها يكونان لذات الفعل أو لصفة له، ويعرفان عقلاً كما يعرفان شرعاً.

ينظر: «نشر الطوالع» (ص ٢٧٨-٢٨٠)، «البحر المحيط» للزركشي (١/١٤٣، ١٦٨)، «البرهان» لإمام الحرمين (١/٨٧)، «سلاسل الذهب» للزركشي (٩٧)، «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي (١/٧٦)، «التمهيد» للأسنوي (٦١-٦٢)، «نهاية السؤل» له (١/٨٨)، «زوائد الأصول» له (١٩٥)، «منهاج العقول» للبخشي (١/٦٧٠)، «غاية الوصول» للشيخ زكريا الأنصاري (٧)، «التحصيل من المحصول» للآرموي (١/١٧٥-١٨٠)، «المنخول» للغزالي (٨)، «المستصفى» له (١/٥٥)، «حاشية البناني» (١/ =

ترتبط بالإرادة، وعلى أن الحُسن والقُبْح في الأحكام، إنما هو من جهة الشرع، لا بصفة نفسية، والتخصيص من العموم يوهم أنه نسخ، وليس^(١) به؛ لأن المخصَّص لم يتناوله العموم قط، ولو تناوله العموم، لكان نسخاً، والنسخ لا يجوز في الأخبار^(٢)، وإنما هو

= (٦٤)، «الإبهاج» لابن السبكي (١/ ٦١، ١٣٨)، «الآيات البيّنات» لابن قاسم العبادي (١/ ٨٧، ٨٨)، «تخريج الفروع» (٢٤٤)، «حاشية العطار على جمع الجوامع» (١/ ٧٧، ٨١)، «المعتمد» لأبي الحسين (٢/ ٣٢٧)، «شرح التلويح على التوضيح» لسعد الدين مسعود بن عمر الفتازاني (١/ ١٧٣)، «نسمات الأسحار» لابن عابدين (٤٥)، «شرح المنار» لابن ملك (٣٥)، «ميزان الأصول» للسمرقندي (١/ ١٥٠-١٥١)، «الكوكب المنير» للفتوحى (٩٥).

(١) معلوم أن التخصيص والنسخ يشتركان في أن كل واحد منهما بيان ما لم يرد باللفظ، إلا أنهما يفترقان في أمور، وهي أن التخصيص يبين أن العام لم يتناول المخصوص، والنسخ يرفع بعد الثبوت؛ وأن التخصيص لا يرد إلا على العام، والنسخ يرد عليه وعلى غيره. وأنه يجب أن يكون متصلاً، والنسخ لا يكون إلا متراحياً. وأنه لا يجوز إلى أن لا يبقى شيء، والنسخ يجوز. وأنه قد يكون بأدلة السمع وغيرها، والنسخ لا يجوز إلا بالسمع. وأنه يكون معلوماً ومجهولاً. والنسخ لا يكون إلا معلوماً. وأنه لا يخرج المخصوص منه من كونه معمولاً به في مستقبل الزمان، والنسخ يخرج المنسوخ عن ذلك. وأنه يرد في الأخبار والأحكام، والنسخ لا يرد إلا في الأحكام. وأن دليل الخصوص يقبل التعليل ودليل النسخ لا يقبله.

ينظر: «النسخ» لشيخنا إمام إبراهيم عيسى ص ٩١.

(٢) تنوعت آراء الأصوليين في موضوع النسخ، فمنهم من ذهب إلى أن النسخ كما يكون في الأوامر والنواهي يكون في الأخبار. وينسب لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم والسدي حيث قالوا: «قد يدخل النسخ على الأمر والنهي وعلى جميع الأخبار» ولم يفصلاً، وتابعهما على هذا القول جماعة. قال أبو جعفر: «وهذا القول عظيم جداً يثول إلى الكفر»؛ لأن قائلًا لو قال: «قام فلان» ثم قال: «لم يقم» ثم قال: «نسخته» لكان كاذباً.

وبعضهم ذهب إلى أن أمر الناسخ والمنسوخ موكول إلى الإمام، فله أن ينسخ ما شاء. وهذا القول أعظم؛ لأن النسخ لم يكن إلى النبي ﷺ إلا بالوحي من الله (تعالى)؛ إما بقرآن مثله على قول قوم، وإما بوحي من غير القرآن، فلما ارتفع هذا بموت النبي ﷺ ارتفع النسخ.

ومنهم من ذهب إلى أن النسخ يكون في الأوامر والنواهي، وأما الأخبار فيفصل فيها بين ما فيه حكم، فيجوز النسخ فيه، وبين ما لا حكم فيه، فلا يجوز.

ومنهم من ذهب إلى أن النسخ يكون في الأوامر والنواهي خاصة.

وهذا المذهب حكاه هبة الله بن سلامة عن مجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة بن عمار.

وهناك مذهب خامس، عليه أئمة العلماء، وهو أن النسخ إنما يكون في المتعبدات؛ لأن لله (عز وجل) أن يتعبد خلقه بما شاء إلى أي وقت شاء، ثم يتعبدهم بغير ذلك، فيكون النسخ في الأوامر والنواهي وما كان في معناهما مثل قوله تعالى: ﴿الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك﴾ [النور: ٣] وقوله تعالى في سورة يوسف - عليه السلام -: ﴿قال تزرعون سبع سنين دأباً﴾ [يوسف: ٤٧] فالأولى مثال للخبر الذي بمعنى النهي؛ لأن المعنى. لا تنكحوا زانية ولا مشركة. =

مختص بالأوامر والنواهي، ورد بعض المعترضين الأمر خبراً؛ بأن قال: أليس معناه واجب عليكم أن تفعلوا كذا، فهذا خبر، والجواب أن يقال: إن في ضمن المعنى: إلا أن أنسخه عنكم، وأرفعه، فكما تضمن لفظ الأمر ذلك الإخبار؛ كذلك تضمن هذا الاستثناء، وصور النسخ تختلف، فقد ينسخ الأثقل إلى الأخف، وبالعكس، وقد ينسخ المثل بمثله ثقلاً وخفة، وقد ينسخ الشيء لا إلى بدل، وقد تُنسخ التلاوة دون الحُكم، وبالعكس، والتلاوة والحكم حكمان، فجائز نسخ أحدهما دون الآخر، ونسخ القرآن بالقرآن، وينسخ خبر الواحد بخبر الواحد؛ وهذا كله مُتَّفَقٌ عليه، وحُذِّقَ الأئمة على أن القرآن ينسخ بالسنة، وذلك موجودٌ في قوله - عليه السلام - «لَا وَصِيَّةَ لَوَارِثٍ»^(١)، وهو ظاهر مسائل مالك.

= والثانية مثال للخبر الذي بمعنى الأمر؛ لأن المعنى «ازرعوا» وهذا المذهب عُزِيَ إلى الضحاك بن مزاحم.

ينظر: «النسخ» لشيخنا إمام عيسى. (ص ١٨ - ١٩).

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٠/٣) كتاب «الوصايا»، باب الوصية للوارث، حديث (٢٨٧٠)، والترمذي (٤/٤٣٣) كتاب «الوصايا»، باب لا وصية لوارث، حديث (٢١٢٠)، وابن ماجه (٩٠٥/٢) كتاب «الوصايا»، باب لا وصية لوارث، حديث (٢٧١٣)، وأحمد (٢٦٧/٥)، والطيالسي (٢/ ١١٧ - منحة رقم (٢٤٠٧)، وسعيد بن منصور (٤٢٧)، والدولابي في «الكنى» (٦٤/١)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢٢٧/١)، والبيهقي (٢٦٤/٦) كتاب «الوصايا»، باب نسخ الوصية للوالدين، كلهم من إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم عن أبي أمامة الباهلي. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته عام حجة الوداع: «إن الله (تبارك وتعالى) قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث». وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» رقم (٩٤٩) من طريق الوليد بن مسلم قال: ثنا ابن جابر، ثنا سليم بن عامر، سمعت أبا أمامة، فذكر الحديث.

وفي الباب عن جماعة من الصحابة وهم: عمرو بن خارجة، وأنس بن مالك، وابن عباس، وجابر، وعلي، وعبد الله بن عمرو، ومעقل بن يسار، وزيد بن أرقم، والبراء، ومجاهد مرسلاً.

* حديث خارجة: أخرجه الترمذي (٤٣٤/٤) كتاب «الوصايا»، باب لا وصية لوارث، حديث (٢١٢١)، والنسائي (٢٤٧/٦) كتاب «الوصايا»، باب إبطال الوصية للوارث وابن ماجه (٩٠٥/٢) كتاب «الوصايا»، باب لا وصية لوارث، وأحمد (١٨٦/٤، ١٨٧)، والدارمي (٤١٩/٢) كتاب «الوصايا»، باب الوصية للوارث، والطيالسي (١٣١٧)، وأبو يعلى (٧٨/٣) رقم (١٥٠٨)، والبيهقي (٢٦٤/٦) كتاب «الوصايا»، باب نسخ الوصية للوالدين، كلهم من طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة؛ أن النبي ﷺ خطب على ناقته وأنا تحت جرائنها، وإن لعبها يسيل بين كتفي، فسمعت يقول: «إن الله (عز وجل) أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث».

قال الترمذي: حسن صحيح.

وللحديث طريق آخر.

* ت *: ويعني بالسنة الناسخة للقرآن الحَبَر المتواتر القطعي، وقد أشار إلى أن هذا

= أخرجه الدارقطني (١٥٢/٤) كتاب الوصايا، حديث (١٠)، والبيهقي (٢٦٤/٦) كتاب «الوصايا»، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين، عن طريق زياد بن عبد الله عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن بن عمرو بن خارجة مرفوعاً بلفظ: «لا وصية لوارث، إلا أن يجيز الورثة». وضعف البيهقي سنده: وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠٢/٤) رقم (٤١٤٠) من طريق عبد الملك بن قدامة الجمحي عن أبيه عن خارجة بن عمرو؛ أن رسول الله ﷺ قال يوم الفتح وأنا عند ناقته: «ليس لوارث وصية، قد أعطى الله (عز وجل) كل ذي حق حقه، وللعاشر الحجر». وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه عبد الملك بن قدامة الجمحي، وثقه ابن معين، وضعفه الناس. اهـ.

قلت: ووثقه أيضاً يعقوب بن سفيان فقال في «المعرفة والتاريخ» (١/٤٣٥): «مدني ثقة».

لكن عبد الملك هذا ضعفه الجمهور: قال البخاري في «الضعفاء» (٢٢٠): يعرف وينكر.

وقال أبو زرعة الرازي: منكر الحديث «سؤالات البرذعي» (ص ٣٥٦).

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث «علل الحديث» (٢٤٣٥).

وقال النسائي: مدني ليس بالقوي «الضعفاء والمتروكين» (٤٠٣).

وقال الدارقطني: مدني يترك «سؤالات البرقاني» (٣٠١).

* حديث أنس: أخرجه ابن ماجه (٩٠٦/٢) كتاب «الوصايا» باب لا وصية لوارث، حديث (٢٧١٤)، والدارقطني (٧٠/٤) كتاب «الفرائض»، حديث (٨)، والبيهقي (٢٦٤/٦) كتاب «الوصايا»، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين. من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سعيد بن أبي سعيد عن أنس به.

قال البوصيري في «الزوائد» (٢/٣٦٨): هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات.

* حديث ابن عباس:

أخرجه الدارقطني (٩٧/٤) كتاب الفرائض، حديث (٨٩)، والبيهقي (٢٦٣/٦) كتاب «الوصايا»، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين. من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس. قال البيهقي: عطاء: هو الخراساني، لم يدرك ابن عباس ولم يره. قاله أبو داود وغيره.

وأخرجه البيهقي (٢٦٣/٦) من طريق يونس بن راشد عن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس.

قال الحافظ في «التلخيص» (٣/٩٢): حديث حسن.

* حديث جابر:

أخرجه الدارقطني (٩٧/٤) كتاب «الفرائض»، حديث (٩٠) من طريق فضل بن سهل: ثنى إسحاق بن إبراهيم الهروي، ثنا سفيان عن عمرو عن جابر به.

قال الدارقطني: الصواب مرسل.

قال أبو الطيب آبادي في «التعليق المغني» (٩٧/٤): إسحاق بن إبراهيم الهروي، ثم البغدادي، أبو موسى، وثقه ابن معين وغيره، وقال عبد الله بن علي بن المدني: سمعت أبي يقول: أبو موسى الهروي روى عن سفيان عن عمرو عن جابر: «لا وصية.. الحديث».

كأنه سفيان عن عمرو مرسلًا، «كذا في «الميزان» اهـ.

الحديث مُتَوَاتِرٌ، ذكره عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [البقرة: ١٨٠]،

= وللحديث طريق آخر: أخرجه الدارقطني (١٥٢/٤) كتاب «الوصايا»، حديث (١٢) من طريق نوح بن دراج عن أبان بن تغلب عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وصية لوارث، ولا إقرار بدين».

* حديث علي:

أخرجه الدارقطني (٩٧/٤) كتاب الفرائض، حديث (٩١)، من طريق يحيى بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق الهمداني، عن عاصم بن ضمرة، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «الدين قبل الوصية، ولا وصية لوارث».

ومن طريق يحيى أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٩٠/٧) ويحيى بن أبي أنيسة. قال أحمد: متروك الحديث.

وقال ابن المديني: لا يكتب حديثه.

وقال ابن معين: ليس بشيء.

وقال البخاري: لا يتابع في حديثه، وليس بذاك.

وقال النسائي: متروك الحديث.

وأسند ذلك ابن عدي في «الكامل» عنهم.

* حديث عبد الله بن عمرو:

أخرجه الدارقطني (٩٨/٤) كتاب «الفرائض»، حديث (٩٣)، وابن عدي في «الكامل» (٨١٧/٢) من طريقين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده؛ أن النبي ﷺ قال في خطبته يوم النحر: «لا وصية لوارث، إلا أن يجيز الورثة».

* حديث معقل بن يسار:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢١١/٥) من طريق علي بن الحسن بن يعمر: ثنا المبارك بن فضالة عن الحسن قال: قال معقل بن يسار: كنا بمنى وكان رسول الله ﷺ يخطب ولعاب ناقته بين كتفي، ففهمت من كلامه قال: «لا وصية لوارث».

قال ابن عدي: هذا الحديث باطل بهذا الإسناد.

* حديث زيد بن أرقم والبراء:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣٥٠/٦) من طريق موسى بن عثمان الحضرمي عن أبي إسحاق عن البراء وزيد بن أرقم قالوا: كنا مع النبي ﷺ يوم غدیر «خم» ونحن نرفع غصن الشجرة عن رأسه فقال: «إن الصدقة لا تحل لي ولا لأهلي، لعن الله من ادعى إلى غير أبيه، ولعن الله من تولى غير مواليه. الولد للفراس وللغاهر الحجر. ليس لوارث وصية». قال ابن عدي: موسى بن عثمان: حديثه ليس بمحفوظ.

وقال أبو حاتم: متروك. ينظر: «اللسان» (١٢٥/٦)، و «الميزان» (٢١٤/٤).

* مرسل مجاهد:

أخرجه البيهقي (٢٦٤/٦) كتاب «الوصايا»، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين، من طريق الشافعي عن ابن عينة عن سليمان الأحول عن مجاهد به.

واختلف القُرَّاء في قراءة قوله تعالى: ﴿أَوْ نُنْسِيهَا﴾ فقرأ ابن كثير وأبو عمرو: «نُنْسَاهَا»؛ بنون مفتوحة، وأخرى ساكنة، وسين مفتوحة، وألف بعدها مهموزة، وهذا بمعنى التأخير، وأما قراءة نافع والجمهور: «نُنْسِيهَا»؛ من النسيان^(١)، وقرأت ذلك فرقة إلا أنها همزت بعد السين^(٢)، فهذه بمعنى التأخير والنسيان في كلام العرب يجيء في الأغلب ضدّ الذكر، وقد يجيء بمعنى التَّرك، فالمعاني الثلاثة مقولة في هذه القراءات، فما كان منها يترتب في لفظة النسيان الذي هو ضدّ الذكر، فمعنى الآية به: ما ننسخ/ من آية أو نقدر نسيانك لها، فإننا نأتي بخير منها لكم أو مثلها في المنفعة، وما كان على معنى الترك، أو على معنى التأخير، فيترتب فيه معانٍ، أنظرها، إن شئت فإني آثرت الاختصار.

* ع^(٣): والصحيح أن نسيان النبي ﷺ لِمَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَنْسَاهُ، ولم يرد أن يثبت قرآنًا - جائز، فأما النسيان الذي هو آفة في البشر، فالنبي ﷺ معصومٌ منه قبل التبليغ، وبعد التبليغ، ما لم يحفظه أحد من أصحابه، وأما بعد أن يحفظ، فجائز عليه ما يجوز على البشر؛ لأنه ﷺ قد بَلَغَ، وأدى الأمانة؛ ومنه الحديث، حِينَ أَسْقَطَ آيَةً، فَلَمَّا فَرَعَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ: «أَفِي الْقَوْمِ أُبَيٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَلِمَ لَمْ تُذَكِّرْنِي؟ قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهَا رُفِعَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَمْ تُرْفَعْ، وَلَكِنِّي نُسِيْتُهَا»^(٤).

وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾: معناه: التقرير، ومعنى الآية أن الله تعالى ينسخ ما شاء، ويثبت ما شاء، ويفعل في أحكامه ما شاء، هو قدير على ذلك، وعلى كل شيء، وهذا لإِنْكَارِ الْيَهُودِ النُّسخَ، وقوله: ﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ عَمُومٌ﴾، معناه الخصوص، إذ لا تدخل فيه الصفات القديمة؛ بدليل العقل، ولا المحالات؛ لأنها ليست بأشياء، والشئ في كلام العرب: الموجود، و﴿قديرٌ﴾: اسم فاعل على المبالغة، قال القُشَيْرِيُّ^(٥): وإن من علم

(١) ينظر: «السبعة» (١٦٨)، و«الكشف» (٢٥٧/١)، و«حجة القراءات» (١٠٩)، و«العنوان» (٧١)، و«الحجة» (١٨٠/٢)، و«شرح الطيبة» (٥٤/٤، ٥٥)، و«شرح شعلة» (٢٧٢)، و«معاني القراءات» (١٦٩/١)، و«إتحاف» (٤١١/١).

(٢) وقد ذكر أبو حيان في البحر اثنتي عشرة قراءة لهذه اللفظة. ينظر: «البحر المحيط» (٥١٣/١).

(٣) «المحرر الوجيز» (١٩٤/١).

(٤) أخرجه أحمد (٤٠٧/٣) وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧٢/٢) وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٥) عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة بن محمد، أبو القاسم القشيري، النيسابوري، أخذ عن أبي علي الدقاق، وأبي عبد الرحمن السلمي، ودرس الفقه على أبي بكر الطوسي، وقرأ الكلام على ابن فورك، وأبي إسحاق الإسفراييني، قال ابن السمعاني: لم ير أبو القاسم مثل نفسه في كماله وبراعته. صنف التفسير الكبير، والرسالة. ولد سنة ٣٧٦، ومات سنة ٤٦٥.

أن مولاه قديرٌ على ما يريد، قَطَعَ رجاءه عن الأغيار؛ كما قال تعالى عن إبراهيم - عليه السلام -: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ دُونِ أَبِي ذَرْبٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ﴾ [إبراهيم: ٣٧] قال أهل الإشارة: معناه: سهلت طريقهم إليك، وقطعت رجاءهم عن سواك، ثم قال: ﴿لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾، [إبراهيم: ٣٧] أي: شغلتهم بخدمةك، وأنت أولى بهم، ﴿فَأَجْعَلْ أَفْنَدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ [إبراهيم: ٣٧]، أي: إذا احتاجوا شيئاً، فذل عبادك لهم، وأوصل بكرمك رعايتهم إليهم؛ فإنك على ذلك قدير، وإن من لزم بابه أوصل إليه محابته، وكفاه أسبابه، وذل له كل صعب، وأورده كل سهل عذب من غير قطع شقة، ولا تحمل مشقة انتهى من «التحبير».

﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (١٧٧)
 أَمْ تَرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ (١٧٨)

وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية: المُلْكُ السلطان، ونفوذ الأمر، والإرادة، وجمع الضمير في ﴿لَكُمْ﴾ دالٌّ على أن المراد بـ«خطاب النبي ﷺ» خطاب أمته.

وقوله تعالى: ﴿أَمْ تَرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ...﴾ الآية: قال أبو العالية: إن هذه الآية نزلت حين قال بعض الصحابة للنبي ﷺ: «لَيْتَ دُونَنَا جَرَتْ مَجْرَى ذُنُوبِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي تَعْجِيلِ الْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَعْطَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا مِمَّا أُعْطِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ»، وَتَلَا: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]، وقال ابن عباس: سَبَّيْهَا أَنَّ رَافِعَ بْنَ خُرَيْمَةَ الْيَهُودِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ تَفْجِيرَ عُيُونٍ، وَغَيْرَ ذَلِكَ^(١)، وَقِيلَ غَيْرَ هَذَا، وَمَا سُئِلَ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَام - هُوَ أَنْ يَرَى اللَّهَ جَهْرَةً.

وكنى عن الإعراض عن الإيمان والإقبال على الكفر بالتبذل، و ﴿ضَلَّ﴾: أخطأ (٣٢) ب الطريق، والسواء من/ كل شيء الوسط، والمعظم؛ ومنه: ﴿فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾

= انظر: «طبقات ابن قاضي شهبة» (١/٢٥٤)، «طبقات السبكي» (٣/٢٤٣)، «تاريخ بغداد» (١١/٨٣)، «الأعلام» (٤/١٨٠).

(١) أخرجه الطبري (١/٥٣٠) برقم (١٧٨٠) وقال أحمد شاكر في المطبوعة: «من قولهم»، والصواب ما أثبت من سيرة ابن هشام (٢/١٩٧) اهـ. وذكره السيوطي في «الدر» (١/٢٠١)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، ولابن إسحاق.

[الصفات: ٥٥] وقال حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ فِي رِثَاءِ النَّبِيِّ ﷺ [الكامل]:

يَا وَنَحْ أَنْصَارِ النَّبِيِّ وَرَهْطِهِ بَعْدَ الْمُغَيَّبِ فِي سَوَاءِ الْمُلْحَدِ^(١)
والسبيل: عبارة عن الشريعة التي أنزلها الله تعالى لعباده.

﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ
أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْتَصُوا وَأَصْغَوْا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَحْدُثُهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا
تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَفَّارًا...﴾
الآية: قال ابنُ عَبَّاسٍ: المراد ابنا أَخْطَبَ؛ حَيَّيٌّ وَأَبُو يَاسِرٍ، أَي: وَاتَّبَاعُهُمَا^(٢)، واختلف
في سبب هذه الآية، فقليل: إِنْ حُدِّثَ بَنُو الْيَمَانِ^(٣)، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ^(٤) أَتَيَا بَنِيَّ

(١) ينظر: «ديوانه» ص (٦٦)، و «لسان العرب» (٤١٢/١٤) (سوا)، وبلا نسبة من «المقتضب» (٢/٢٧٤)، و «السيرة مع الروض» (٢٦٦/٤)، و «مجاز القرآن» (٥٠/١)، و «الكامل» (١٣٦٩/٣).

وينظر: «تفسير الطبري» (٣٦٨/١)، و «القرطبي» (٧٠/٢)، «الدر المصون» (٣٤٠/١).
(٢) أخرجه الطبري (٥٣٤/١) برقم (١٧٩١)، وذكره السيوطي في «الدر» (٢٠١/١)، وعزاه لابن إسحاق، وابن جرير، وابن أبي حاتم. وذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (١٩٦/١).

(٣) حذيفة بن اليمان (واسم اليمان جِئِل، وقيل: حُسَيْل) بن جابر بن عمرو بن ربيعة بن جروة فروة، ابن الحارث بن مازن بن قُطَيْعَة بن عيس بن بغيض. أبو عبد الله العبسي، واليمان لقب: حسل والده. وقيل: لقب جروة بن الحارث. وقيل له ذلك؛ لأنه حالف الأنصار وهم من اليمن. من كبار الصحابة. صاحب سر رسول الله ﷺ في المناقطين. روى عنه ابنه أبو عبيدة، وعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وقيس بن أبي حازم، وأبي وائل، وزيد بن وهب، وغيرهم. توفي سنة (٣٦) بعد وفاة عثمان بأربعين ليلة.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٤٦٨/١)، «الإصابة» (٣٣٢/١)، «الثقات» (٨٠/٣)، «تجريد أسماء الصحابة» (١٢٥/١)، «الكاشف» (٢١٠/١)، «العبر» (٢٥/١)، «الاستيعاب» (٣٤٤/١).

(٤) عمار بن ياسر بن عامر بن مالك بن كنانة بن قيس بن الحصين بن الوديم... المذحجي أبو اليقظان. العنسي. حليف بني مخزوم. هو من السابقين الأولين إلى الإسلام... وأمه سُمَيَّة، وهي أول من استشهد في سبيل الله (عز وجل) وأبوه وأمه من السابقين، وكان إسلام عمار بعد بضعة وثلاثين، وهو ممن عذب في الله. قال عمار: لقيت صهيب بن سنان على باب دار الأرقم ورسول الله ﷺ فيها فقلت: ما تريد؟ فقال: ما تريد أنت؟ قلت: أريد أن أدخل على محمد وأسمع منه كلامه. فقال: وأنا أريد ذلك، فدخلنا عليه، فعرض علينا الإسلام، فأسلمنا. وهو من مشاهير الصحابة رضي الله عنه.
قتل مع علي بـ «صفين» سنة (٣٧)، وله (٩٣ سنة).

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (١٢٩/٤)، «الإصابة» (٣٧٣/٤)، «الثقات» (٣٠٢/٣)، «الاستيعاب» =

المِذْرَاس^(١)، فأراد اليهود صَرْفَهُمَا عن دينهما، فثبنا عليه، ونزلت الآية، وقيل: إن هذه الآية تابعة في المعنى لما تقدّم من نهي الله عز وجل عن متابعة أقوال اليهود في: ﴿رَاعِنًا﴾ [البقرة: ١٠٤] وغيره، وأنهم لا يودّون أن ينزل على المؤمنين خير، ويودّون أن يردوهم كفاراً من بعد ما تبين لهم الحق، وهو نبوءة محمد ﷺ.

* ت * : وقد جاءت أحاديث صحيحة في النهي عن الحسد، فمنها حديث مالك في الموطأ عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ»^(٢)، وأسند أبو عمر بن عبد البر عن الزبير، قال: قال رسول الله ﷺ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، حَالِقَتَا الدِّينِ، لَا حَالِقَتَا الشَّعْرِ»^(٣). انتهى من «التمهيد».

= (٣/ ١١٣٥)، «تجريد أسماء الصحابة» (١/ ٣٩٤)، «التاريخ الصغير» (١/ ٧٩)، «الجرح والتعديل» (٦/ ٣٨٩).

(١) المِذْرَاس: البيت الذي يُذْرَسُ فيه القرآن، وكذلك مدراس اليهود، وهو المقصود هنا. ينظر: «لسان العرب» (١٣٦٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٦/١٠) في الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير (٦٠٦٥)، وباب الهجرة (٧٠٧٦). ومسلم (٤/ ١٩٨٣-١٩٨٤) في البر والصلة، باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير (٢٣-٢٤/ ٢٥٥٩). وأبو داود (٢/ ٦٩٥) في الأدب، باب فيمن يهجر أخاه المسلم (٤٩١٠)، والترمذي (٤/ ٩٠) في البر والصلة، باب ما جاء في الحسد (١٩٣٥)، ومالك في الموطأ (٢/ ٩٠٧) في المهاجرة، باب ما جاء في حسن الخلق، باب ما جاء في المهاجرة (١٤). وأحمد (٣/ ١٩٩)، وأبو يعلى (٣٢٦١) والبيهقي (١٠/ ٢٣٢) والبغوي في شرح السنة بتحقيقنا (٦/ ٤٩٠) برقم (٣٤١٦) من طرق عن أنس. (٣) أخرجه الترمذي (٤/ ٦٦٤) كتاب «صفة القيامة»، باب (٥٦) رقم (٢٥١٠)، وأحمد (١/ ١٦٥، ١٦٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٦/ ١٢٠) كلهم من طريق يحيى بن أبي كثير عن عيش بن الوليد؛ أن مولى الزبير حدثه؛ أن الزبير بن العوام حدثه؛ أن النبي ﷺ قال، فذكره. وقال الترمذي: هذا حديث قد اختلفوا في روايته عن يحيى بن أبي كثير، فروى بعضهم عن يحيى بن أبي كثير عن عيش بن الوليد، عن مولى الزبير عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه عن الزبير. اهـ.

والطريق المرسل الذي أشار إليه الترمذي: أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٦/ ١٢١). وهذا الحديث أخرجه البزار (٢/ ٤١٨، ٤١٩-كشف) رقم (٢٠٠٢) من طريق موسى بن خلف عن يحيى بن أبي كثير عن عيش بن الوليد مولى لآل الزبير عن ابن الزبير به.

وقال البزار: هكذا رواه موسى بن خلف، ورواه هشام صاحب الدستوائي عن يحيى عن عيش عن مولى للزبير عن الزبير. وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ٣٣): وإسناده جيد.

قلت: وفيه نظر كما سيأتي؛ فقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٣٢٧) رقم (٢٥٠٠): سئل أبو زرعة عن حديث رواه موسى بن خلف عن يحيى بن أبي كثير عن عيش مولى ابن الزبير عن الزبير؛ أن النبي ﷺ =

وَالْعَفْوَ: تَرَكَ الْعُقُوبَةَ، وَالصَّفْحَ: الْإِعْرَاضَ عَنِ الْمُذْنِبِ؛ كَأَنَّهُ يُولِي صَفْحَةَ الْعُتُقِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ الْآيَةُ مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ٢٩] الْآيَةُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿صَاغِرُونَ﴾^(١).

وقيل: بقوله: ﴿اقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾^(٢) [التوبة: ٥]، وقال قوم: ليس هذا حدَّ المنسوخ؛ لأن هذا في نفس الأمر كان التوقيف على مدته.

* ت * : وينبغي للمؤمن أن يتأدب بآداب هذه الآية، وفي الحديث عن النبي ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «تَحْلُمُ عَلَى مَنْ جَهَلَ عَلَيْكَ، وَتَغْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ، وَتُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ، وَتَصِلُ مَنْ قَطَعَكَ» خَرَجَهُ النَّسَائِيُّ^(٣). انتهى من «الكوكب الدرِّي» لأبي العباس أحمد بن سعيد التُّجِيبِي.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾: مقتضاه في هذا الموضع: وَغَدَّ للمؤمنين.

وقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ...﴾ الآية: قال الطبري^(٤): إنما أمر الله المؤمنين هنا بالصَّلَاةَ والزَّكَاةَ ليحطَّ ما تقدَّم من ميلهم إلى قول اليهود: ﴿رَاعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤]؛ لأنَّ ذلك نَهْيٌ عن نوعه، وقوله: ﴿تَجِدُونَهُ﴾، أي: تجدوا ثوابه، وروى ابن المبارك في «رَقَائِقِهِ» بسنده قال: «جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي لَا أُحِبُّ الْمَوْتَ؟ فَقَالَ: هَلْ لَكَ مَالٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَقَدِّمَ مَالَكَ بَيْنَ يَدَيْكَ؛ فَإِنَّ

قال، فذكر الحديث، قال أبو زرعة: رواه علي بن المبارك، وشيبان، وحرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير عن يعيث بن الوليد بن هشام؛ أن مولى لآل الزبير حدثه؛ أن الزبير حدثه عن النبي ﷺ. قال أبو زرعة: الصحيح هذا، وحديث موسى بن خلف وهم.

(١) أخرجه الطبري (٥٣٦/١) برقم (١٧٩٩)، والبيهقي في «الدلائل» (٥٨٢/٢)، وذكره ابن عطية في تفسيره (١٩٦/١)، والسيوطي في «الدر» (٢٠٢/١)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في «الدلائل». وذكره الشوكاني في «تفسيره» (١٩٤/١).

(٢) أخرجه الطبري (٥٣٦/١) برقم (١٧٩٩) عن ابن عباس، وعبد الرزاق في تفسيره (٥٥/١) عن قتادة، والبيهقي في «الدلائل» (٥٨٢/٢) عن ابن عباس، وذكره السيوطي في «الدر» (٢٠٢/١) عن ابن عباس، وعزاه لابن جرير، والبيهقي في «الدلائل»، وابن أبي حاتم، وابن مردويه. وذكره الشوكاني في «تفسيره» (١٩٤/١).

(٣) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٩٢/٨) من حديث عبادة بن الصامت، وقال: رواه البزار، وفيه يوسف بن خالد السمتي، وهو كذاب.

(٤) «تفسير الطبري» (٥٠٦/٢).

الْمَرْءَ مَعَ مَالِهِ، إِنْ قَدَّمَهُ، أَحَبَّ أَنْ يُلْحَقَهُ، وَإِنْ خَلَفَهُ، أَحَبَّ التَّخَلُّفَ^(١). انتهى.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ خبر في اللفظ، معناه الوغد والوعيد/.

١٣٣

﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (١١١) بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (١١٢) وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ (١١٣) وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١١٤) وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّكَ اللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ (١١٥)﴾

وقوله تعالى: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾، معناه: قال اليهود: لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً، وقال النصارى: لن يدخل الجنة إلا من كان نصارى، فجمع قولهم. ودل تفريق نوعيهم على تفريق قوليهم، وهذا هو الإيجاز واللف.

و ﴿هُودًا﴾: جمع هَؤُلَاءِ^(٢)، ومعناه: التائب الراجع، وكذبهم الله تعالى، وجعل قولهم أمينة، وأمر نبيه - عليه السلام - بدعائهم إلى إظهار البرهان، وهو الدليل الذي يوقع اليقين، وقولهم: «لَنْ» نفي حسنت بعده «بَلَى»؛ إذ هي رد بالإيجاب في جواب النفي، حرف مرتجل لذلك، و ﴿أَسْلَمَ﴾: معناه: استسلم، وخضع، ودان، وخص الوجه بالذكر؛ لكونه أشرف الأعضاء، وفيه يظهر أثر العز والذل، ﴿وهو محسن﴾: جملة في موضع الحال.

وقوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ...﴾ الآية: معناه: أنه ادعى كل فريق أنه أحق برحمة الله من الآخر، وسبب الآية أن نصارى نجران اجتمعوا مع يهود المدينة عند النبي ﷺ فتسابوا، وكفر اليهود بعتسى وبملته، وبالإنجيل، وكفر النصارى بموسى وبالتوراة.

* ع^(٣): وفي هذا من فعلهم كفر كل طائفة بكتابها؛ لأن الإنجيل يتضمن صدق موسى، وتقرير التوراة، والتوراة تتضمن التبشير بعتسى، وكلاهما يتضمن صدق النبي ﷺ،

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (ص ٢٢٤) رقم (٦٣٤) عن عبد الله بن عبيد به.

(٢) ينظر: «عمدة الحفاظ» (٣٠٧/٤).

(٣) «المحرر الوجيز» (١٩٨/١).

فَعَنفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى كَذِبِهِمْ، وَفِي كَتَبِهِمْ خِلَافٌ مَا قَالُوا.

وفي قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ تنبيه لأمة محمد ﷺ على ملازمة القرآن، والوقوف عند حدوده، والكتاب الذي يتلونه، قيل: هو التوراة والإنجيل، فالألف واللام للجنس، وقيل: التوراة؛ لأن النصارى تمثلها.

وقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ يعني: كفار العرب؛ لأنهم لا كتاب لهم، ﴿قَالَهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...﴾ الآية، أي: فيشيب من كان على شيء، ويعاقب من كان على غير شيء، ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ...﴾ الآية، أي: لا أحد أظلم من هؤلاء، قال ابن عباس وغيره: المراد النصارى الذين كانوا يؤذون من يصلي ببيت المقدس^(١)، وقال ابن زيد: المراد كفار قرنش حين صدوا رسول الله ﷺ عن المسجد الحرام^(٢)، وهذه الآية تتناول كل من منع من مسجد إلى يوم القيامة.

وقوله سبحانه: ﴿أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ...﴾ الآية: فمن جعل الآية في النصارى، روى أنه مرّ زمنٌ بعد ذلك لا يدخل نصراني بيت المقدس إلا أوجع ضرباً، قاله قتادة والسدي^(٣)، ومن جعلها في قریش، قال: كذلك نودي بأمر النبي ﷺ ألا يحج مشرك، وألا يطوف بالبيت عريان^(٤)؛ ﴿وَأَيْنَمَا﴾^(٥) شرط، ﴿وَتَوَلَّوْا﴾ جزم به،

(١) أخرجه الطبري (٥٤٤/١) برقم (١٨٢٢) بلفظ: «إنهم النصارى»، وذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (١٩٩/١)، والسيوطي في «الدر» (٢٠٤/١)، وعزاه لابن جرير، ولفظه السيوطي: «هم النصارى».

(٢) أخرجه الطبري (٥٤٦/١) برقم (١٨٢٨) وذكره ابن كثير (١٥٦/١) ورجح قول ابن زيد. وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١٩٩/١)، والبغوي في «تفسيره» (١٠٧/١)، ولفظه «نزلت في مشركي مكة، وأراد بالمساجد المسجد الحرام، منعوا رسول الله ﷺ وأصحابه من حجه والصلاة فيه عام الحديبية»، وذكره السيوطي في «الدر» (٢٠٤/١)، وعزاه لابن جرير.

(٣) أخرجه الطبري (٥٤٧/١) برقم (١٨٢٩) عن قتادة وبرقم (١٨٣١) عن السدي. وذكره ابن عطية في تفسيره (١٩٩/١) عن قتادة والسدي.

(٤) أخرجه البخاري (٤٨٣/٣)، كتاب «الحج»، باب لا يطوف بالبيت عريان، الحديث (١٦٢٢)، ومسلم (٩٨٢/٢)، كتاب «الحج»، باب لا يحج البيت مشرك، الحديث (٤٣٥/١٣٤٧) واللفظ له، من حديث أبي هريرة قال: «بعثني أبو بكر الصديق (رضي الله عنه)، في الحجة التي أمره عليها رسول الله ﷺ، قبل حجة الوداع في رَهْطٍ يؤذنون في الناس يوم النحر: «لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان».

(٥) «أين» هنا اسم شرط بمعنى «إن» و «ما» مزيدة عليها «وتولوا» مجزوم بها وزيادة «ما» ليست لازمة لها بدليل قوله:

﴿وَتَمَّ﴾: جوابه، و ﴿وَجْهَ اللَّهِ﴾: معناه: الذي وجَّهنا إِلَيْهِ كما تقول: سافَرْتُ في وجه كذا، أي: في جهة كذا، ويتجه في بعض المواضع من القرآن كهذه الآية أن يراد بالوجه الجِهَةُ التي فيها رِضاهُ، وعليها ثوابه؛ كما تقول تصدَّقت لوجهِ الله، ويتَّجه في هذه الآية خاصَّة أن يراد بالوجه الجِهَةُ التي وجَّهنا إليها في القبلة، واختلف في سبب نزول هذه الآية، فقال ابنُ عُمَرَ: نزلت هذه الآية في صلاة النافلة في السَّفَرِ، / حيث توجَّهت بالإنسان دابَّتُه^(١)، وقال النَّخَعِيُّ: الآية عامَّة، أينما تولوا في متصرِّفاتكم ومسايعيكم، فتمَّ وجهُ الله، أي: موضع رضاه وثوابه، وجهة رحمته التي يوصل إليها بالطاعة^(٢)، وقال عبد الله بن عامر بن ربيعة^(٣): نزلت فيمن أجتهد في القبلة^(٤)، فأخطأ، ووَرَدَ في ذلك حديث رواه عامرُ بنُ ربيعة، قال: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، فَتَحَرَّيْ قَوْمَ الْقِبْلَةِ،

= أَيْنَ تَضْرِبُ بِنَا الْعُدَاةَ تَجِدُنَا
وهي ظرف مكان، والناصب لها ما بعدها، وتكون اسم استفهام أيضاً فهي لفظ مشترك بين الشرط والاستفهام كـ «من» و «ما» وزعم بعضهم أن أصلها السؤال عن الأمكنة وهي مبنية على الفتح لتضمنه معنى حرف الشرط أو الاستفهام. ينظر «الدر المصون» (١/٣٥٠).

(١) الطبري (١/٥٥٠) (١٨٣٩-١٨٤٠) وروي بإسنادين عن ابن عمر أولهما من طريق أبي كريب قال حدثنا ابن إدريس قال حدثنا عبد الملك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر. وثانيهما من طريق أبي السائب قال حدثنا ابن فضيل عن عبد الملك بن أبي سليمان عن سعيد بن جبير عن ابن عمر . اهـ.
وقال أحمد شاكر: «والحديث رواه أحمد أيضاً (٤٧١٤) عن يحيى القطان عن عبد الملك بن أبي سليمان بنحوه ورواه مسلم (١/١٩٥) من طريق يحيى وآخرين. وكذلك رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٤) بأسانيد من طريق عبد الملك» اهـ.
وذكره البغوي في «التفسير» (١/١٠٨) وذكره ابن عطية (١/٢٠٠)، وابن كثير (١/١٥٨) والشوكاني في «التفسير» (١/١٩٧).

(٢) أخرجه الطبري (١/٥٥١) برقم (١٨٤٤) عن المثنى قال: حدثني الحجاج، قال: حدثنا حماد، قال: قلت للنخعي: إني كنت استيقظت - أو قال: أيقظت - شك الطبري - فكان في السماء سحاب، فصليت لغير القبلة؟ قال: مضت صلاتك، يقول الله (عز وجل): «فأينما تولوا فثم وجه الله» . اهـ.
وذكره ابن عطية في تفسيره (١/٢٠٠).

(٣) عبد الله بن عامر بن ربيعة بن مالك بن عامر . حليف بني عدي بن كعب ثم حليف الخطاب والد عمرو. وهو من عنز بن وائل. أبو محمود. العنزي. الأصغر. العدوي. ولد على عهد النبي ﷺ، وقيل: ولد سنة ٦، وتوفي سنة (٨٥هـ).

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٣/٢٨٧)، «الإصابة» (٤/٨٩)، «الثقات» (٣/٢١٩)، «الجرح والتعديل» (٥/١٢٢)، «بقي بن مخلد» (٦٤٧).

(٤) أخرجه الطبري (١/٥٥١) برقم (١٨٤٥)، وذكره ابن عطية (١/٢٠٠) والشوكاني في «فتح القدير» (١/١٩٧).

وَأَعْلَمُوا عَلَامَاتٍ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا، رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ أَخْطَئُوهَا، فَعَرَفُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ^(١).

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي (ص - ١٥٦)، الحديث (١١٤٥)، والترمذي (١٧٦/٢)، كتاب «الصلاة»، باب ما جاء في الرجل يصلي لغير القبلة في الغيم، الحديث (٣٤٥)، وابن ماجه (٣٢٦/١)، كتاب «إقامة الصلاة»، باب من يصلي لغير القبلة وهو لا يعلم، الحديث (١٠٢٠)، والدارقطني (٢٧٢/١): كتاب «الصلاة»، باب الاجتهاد في القبلة، الحديث (٥)، وأبو نعيم (١٧٩/١)، والبيهقي (١١/٢)، كتاب «الصلاة»، باب استبيان الخطأ بعد الاجتهاد، وعبد بن حميد (ص - ١٣٠)، رقم (٣١٦)، والطبري في «تفسيره» (٥٣١/٢)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣١/١)، من رواية الربيع بن السمان، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه به، وقال الترمذي: (ليس إسناده بذلك، لا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان، وأشعث بن سعيد، أبو الربيع السمان يضعف في الحديث). وقال العقيلي: وأما حديث عامر بن ربيعة، فليس يروى من وجه يثبت مثته، وقد توبع أبو الربيع السمان.

تابعه عمرو بن قيس عند الطيالسي، وسعد بن سعيد، عند عبد بن حميد؛ لتحصير علة الحديث في عاصم بن عبيد الله.

وعاصم بن عبيد الله: قال الحافظ: ضعيف.

ينظر: «التقريب» (٣٨٥/١).

وقال العلامة أحمد شاكر في «تعليقه على الطبري» (٥٣١/٢)، حديث ضعيف.

وقد وردت القصة من وجه آخر من حديث جابر بن عبد الله: أخرجه الحاكم (٢٠٦/١)، كتاب «الصلاة»، والدارقطني (٢٧٢/١)، والبيهقي (١٠/٢)، من طريق داود بن عمرو، ثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن محمد بن سالم، عن عطاء، عن جابر قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فأصابنا غيم.. فذكره، قال الدارقطني: (كذا قال: عن محمد بن سالم؛ وقال غيره: عن محمد بن يزيد، عن محمد بن عبيد الله العزمي عن عطاء، وهما ضعيفان).

وقال الحاكم: (روأته محتج بهم كلهم، غير محمد بن سالم، فإنني لا أعرفه بعدالة ولا جرح).

وأخرجه الدارقطني (٢٧٢/١)، والبيهقي (١١/٢)، أيضاً من طريق أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبري قال: وجدت في كتاب أبي: ثنا عبد الملك بن أبي سليمان العزمي، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر (رضي الله عنهما) قال: «بعث رسول الله ﷺ بسرية كنت فيها، فأصابنا ظلمة، فلم نعرف القبلة... فذكر الحديث، وفيه: «فأتينا النبي ﷺ فسألناه عن ذلك، فسكت؛ وأنزل الله (عز وجل): ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَسَمِ وَجْهَ اللَّهِ﴾ أي حيث كنتم».

قال البيهقي: (وكذلك رواه الحسن بن علي بن شبيب العمري، ومحمد بن محمد بن سليمان الباعثي، عن أحمد بن عبيد الله، ولم نعلم لهذا الحديث إسناداً صحيحاً قوياً، وذلك؛ لأن عاصم بن عبيد الله بن عمر العمري، ومحمد بن عبيد الله العزمي، ومحمد بن سالم الكوفي، كلهم ضعفاء، والطريق إلى عبد الملك العزمي غير واضح؛ لما فيه من الوجداء وغيرها، وفي حديثه أيضاً نزول الآية في ذلك، وصحيح عن عبد الملك بن أبي سليمان العزمي، عن سعيد بن جبيرة، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، أن الآية إنما نزلت في التطوع خاصة، حيث توجه بك بعيرك).

وقيل: نزلت الآية حين صُدَّ رسولُ الله ﷺ عن البيتِ.

و ﴿وَاسِعٌ﴾: معناه مُتَسِعٌ الرحمة، ﴿عَلِيمٌ﴾ أين يضعها، وقيل: ﴿واسع﴾: معناه هنا أنه يوسّع على عباده في الحكم دينه يُسَرِّ، ﴿عليم﴾ بالنبأت التي هي ملاك العمل.

﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ بَلْ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَكُمْ قَلِيلُونَ ﴿١١٦﴾ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ...﴾ الآية: اختلف على من يعود ضميرُ «قَالُوا»، فقيل: على النصارى، وهو الأشبه، وقيل: على اليهود؛ لأنهم قالوا: عَزَّيْزُ ابْنِ اللَّهِ، وقيل: على كفرة العرب؛ لأنهم قالوا: الملائكة بناتُ الله.

* ت * وقال أبو عبد الله اللُّخْمِيُّ: ويحتمل أن يعني بالآية كلُّ من تقدّم ذكره من الكفرة، وقد تقدّم ذكر اليهود والنصارى والذين لا يعلمون، وهم المشركون، وكلّهم قد ادّعى لله ولداً، تعالى الله عن قولهم. انتهى من «مختصر الطبري».

و ﴿سُبْحَانَهُ﴾: مصدر، معناه: تنزيهاً له وتبرئة مما قالوا، والقنوت؛ في اللغة: الطاعة، والقنوت: طول القيام، فمعنى الآية: إن المخلوقات تقنّت لله، أي: تخشع، وتطيع، والكفار قنوتهم في ظهور الصنعة عليهم وفيهم، وقيل: الكافر يسجد ظله، وهو كاره، و ﴿بَدِيعٌ﴾: مصروفٌ من مُبْدِع، والمُبْدِعُ: المخترعُ المنشئ، وخص السموات والأرض بالذكر؛ لأنها أعظم ما نرى من مخلوقاته جلّ وعلا.

و ﴿قَضَىٰ﴾: معناه: قَدَّر، وقد يجيء بمعنى: أَمْضَى، ويتجه في هذه الآية المعنَيان، والأمر: واحد الأمور، وليس هو هنا بمصدر أمرٍ يَأْمُرُ، وتلخيص المعتقد في هذه الآية؛ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لم يزل أمراً للمعدومات بشرط وجودها، قادراً مع تأخر المقدورات، عالماً مع تأخر وقوع المعلومات، فكلُّ ما في الآية ممّا يقتضي الاستقبال، فهو بحسب المأمورات إذ المحدثات تجيء بعد أن لم تكن، وكل ما يستند إلى الله تعالى من قدرة وعلم وأمر، فهو قديمٌ لم يزل، والمعنى الذي تقتضيه عبارة ﴿كُنْ﴾ هو قديمٌ قائمٌ بالذات، والوضوح التام في هذه المسألة [لا] يحتاج أكثر من هذا البسط.

* ت * وقد قدّمنا ما يزيد هذا المعنى وضوحاً عند قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [البقرة: ٣٤]، فأنظره.

﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ

مَثَلُ قَوْلِهِمْ تَشَبَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿١١٨﴾ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْتَلْ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ ﴿١١٩﴾ وَلَنْ رَزَقَنَّ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مَلَّتَهُمْ قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ هُوَ الْمُهْدَىٰ وَلَئِنْ أَتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنْ أَلْعَلِّ مَا لَكَ مِنْ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾

وقوله تعالى: ﴿وقال الذين لا يعلمون لولا يكلمنا الله...﴾ الآية: قال الربيع والسُّدِّيُّ: هم كفار العرب^(١)، وقد طلب عبد الله بن أمية وغيره من النبي ﷺ نحو هذا، وقال مجاهد: هم النصارى^(٢)، وقال ابن عباس: المراد من كان على عهد النبي ﷺ من اليهود؛ لأن رافع بن خريملة قال للنبي ﷺ: أَسْمِعْنَا كَلَامَ اللَّهِ^(٣)، وقيل: الإشارة إلى ١٣٤ جميع هذه الطوائف؛ لأنهم كلهم قالوا هذه المقالة، و﴿لولا﴾ تحضيض بمعنى «هلاً»، والآية هنا العلامة الدالة، و﴿الذين من قبلهم﴾ هم اليهود والنصارى في قول من جعل ﴿الذين لا يعلمون﴾ كفار العرب، وهم اليهود في قول من جعل ﴿الذين لا يعلمون﴾ النصارى، وهم الأمم السالفة في قول من جعل ﴿الذين لا يعلمون﴾ العرب والنصارى واليهود وتشابه القلوب هنا في طلب ما لا يصح أو في الكفر.

وقوله تعالى: ﴿قد بيّنا الآيات لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ قرينة تقتضي أن اليقين صفة لعلمهم، وقرينة أخرى أن الكلام مدح لهم.

وقوله تعالى: ﴿إنا أرسلناك بالحق بشيراً﴾، أي: لمن آمن، ونذيراً لمن كفر، وقرأ نافع وحده^(٤) ولا تسأل، أي: لا تسأل عن شدة عذابهم؛ كما تقول: فلان لا تسأل عنه، تعني أنه في نهاية تشهره من خير أو شر.

* ت * : وزاد في «مختصر الطبري»، قال: وتحتل هذه القراءة معنى آخر، وهو،

(١) أخرجه الطبري (٥٦٠/١) برقم (١٨٦٦) عن الربيع بلفظ: «هم كفار العرب»، ويرقم (١٨٦٧) عن السدي: «فهم العرب» اهـ.

وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢٠٢/١).

(٢) أخرجه الطبري (٥٦٠/١) برقم (١٨٦٢)، (١٨٦٣) من طريقين عن مجاهد.

وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢٠٢/١)، والبقوي في «معالم التنزيل» (١٠٩/١).

(٣) أخرجه الطبري (٥٦٠/١) برقم (١٨٦٤) وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢٠٢/١)، والسيوطي في «الدر» (٢٠٨/١)، وعزاه لابن إسحاق، وابن جرير وابن أبي حاتم. وذكره الشوكاني في «تفسيره» (١٩٩/١).

(٤) ينظر: «السبعة» (١٦٩)، و«الكشف» (٢٦٢/١)، و«حجة القراءات» (١١١)، و«الحجة للقراء السبعة» (٢٠٩/٢)، و«العنوان» (٧١)، و«شرح طيبة النشر» (٦٠/٤)، و«معاني القراءات» (١/١٧٠)، و«شرح شعلة» (٢٧٤)، و«إتحاف» (٤١٤/١).

والله أعلم، أظهر، أي: ولا تسأل عنهم سؤالَ مَكْتَرٍ^(١) بما أصابهم، أو بما هم عليه من الكُفْر الذي يوردهم الجحيم؛ نظير قوله عز وجل: ﴿فَلَا تَذْهَبِ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ﴾ [فاطر: ٢٨]، وأما ما روي عن محمد بن كعب القرظي ومن وافقه؛ من أن النبي ﷺ سأل، ما فَعَلَ أَبَوَايَ؟ فَنَزَلَتِ الْآيَةُ في ذلك، فهو بعيد، ولا يتصل أيضاً بمعنى ما قبله. انتهى.

وقرأ باقي السبعة: «وَلَا تُسْأَلُ»؛ بضم التاء واللام.

و ﴿الجحيم﴾: إحدى طبقات النار.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى﴾، أي: ما أنت عليه يا محمد من هدى الله هو الهدى الحقيقي، لا ما يدعيه هؤلاء، ثم قال تعالى لنبيه: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ فهذا شرط خاطب به النبي ﷺ وأمته معه داخله فيه.

* ت: * والأدب أن يقال: خُوِطِبَ به ﷺ والمراد أمته؛ لوجود عصمته ﷺ وكذلك الجواب في سائر ما أشبه هذا المعنى من الآي، وقد نبّه - رحمه الله - على هذا المعنى في نظيرتها؛ كما سيأتي، وكان الأولى؛ أن ينبّه على ذلك هنا أيضاً، وقد أجاب عِيَاضٌ عن الآي الواردة في القرآن ممّا يوهّم ظاهره إشكالاً، فقال - رحمه الله -: أَعْلَمَ، وَقَفْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ، أنه - عليه السلام - لا يصح ولا يجوز عليه ألا يبلغ، وأن يخالف أمر ربه، ولا أن يشرك ولا أن يتقول^(٢) على الله ما لا يجب أو يفترى عليه، أو يضل، أو يختتم على قلبه^(٣)، أو يطيع الكافرين، لكن الله أمره بالمكاشفة والبيان^(٤) في البلاغ للمخالفين، وأن إبلاغه، إن لم يكن بهذا البيان فكأنه ما بلغ، وطيب نفسه، وقوى قلبه بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^(٥) [المائدة: ٦٧] كما قال لموسى وهارون - عليها السلام -: ﴿لَا تَخَافَا﴾ [طه: ٤٦] لتشتد بصائرهم^(٦) في الإبلاغ وإظهار دين الله، ويذهب

(١) يقال: ما أكثر به، أي ما أبالي، ولا يستعمل إلا في النفي، فإن ورد في إثبات فهو شاذ.

ينظر: «لسان العرب» (٣٨٤٨) (كرت).

(٢) أي: يكذب عليه ويفتري.

(٣) يختتم على قلبه: يطبع عليه ما يمنعه عن قبول الحق.

(٤) بالمكاشفة والبيان: بكشفه له وتبيينه.

(٥) «ويعصمك من الناس»: أي يحميك ويصونك عنهم حتى لا يقدر أحد على شيء يضرك.

(٦) تشتد: تقوى، وتزيد شدة. بصائرهم: المقصود بهم موسى، وهارون، ومحمد. أي: يكونون على بصيرة ويقين في أمورهم.

عنهم خَوْفُ العدوِّ المضعف لليقين، وأما قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ...﴾ [الحاقة: ٤٤] الآية، وقوله: ﴿إِذَا لَاقَظْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ﴾ [الإسراء: ٧٥]، فمعناه: أن هذا جزء من فعل هذا، وجزاؤك لو كنت ممن يفعله، وهو ﷺ لا يفعله، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأِنْ تَطَعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١١٦] فالمراد غيره، كما قال: ﴿إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية [آل عمران: ١٤٩] وقوله: ﴿إِنْ يَشَأِ اللَّهُ يُخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ﴾ [الشورى: ٢٤]، و ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥] وما أشبهه، فالمراد غيره، وأن هذا حال مَنْ أشرك، والنبِيُّ ﷺ لا يَجُوزُ عليه هذا، وقوله تعالى: ﴿آتَتِ/ اللَّهُ ٣٤ ب وَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ﴾ [الأحزاب: ١]، فليس فيه أنه أطاعهم، واللَّهُ يَنْهَاهُ عما يشاء، ويأمره بما يشاء؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ...﴾ [الأنعام: ٥٢] الآية، وما كان طَرَدُهُمْ - عليه السلام - ولا كَانَ من الظالمين. انتهى من «الشفا»^(١).

* ص^(٢): ﴿وَلَئِنْ﴾: هذه اللام هي الموطئة والمودنة، وهي مشعرة بِقَسَمٍ مقدَّر قبلها. انتهى.

﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمِنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ (٧١) يَكْفُرْ بِإِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٧٢﴾ وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْرَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ سَوِيًّا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفْعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٧٣﴾ وَلَئِنْ أَتَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَتٍ فَأَتَمَّهُمْ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴿٧٤﴾

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ...﴾ الآية: قال قتادة: المراد بـ «الَّذِينَ» في هذا الموضع: مَنْ أَسْلَمَ من أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، والكتابُ على هذا: التأويل القرآن^(٣)، وقال ابنُ زَيْدٍ: المراد مَنْ أَسْلَمَ من بني إِسْرَائِيلَ^(٤)، والكتابُ؛ على هذا التأويل: التوراة، و «آتَيْنَاهُمْ»: معناه: أعطيناها، و «يَتْلُونَهُ»: معناه: يتبعونه حتى اتباعه بأمثال الأمر والنهي، قال أحمد بن نَصْر الدَّائُودِيُّ: وهذا قول ابن عباس، قال عِكْرِمَةُ: يقال: فلان يتلو فلاناً، أي: يتبعه؛ ومنه: ﴿وَالْقَمَرُ إِذَا تَلَّاهَا﴾ [الشمس: ٢] أي: تبعها. انتهى.

(١) ينظر: «الشفا» (ص ٧١٧، ٧١٨).

(٢) «المجيد» (ص ٣٩٦).

(٣) أخرجه الطبري (٥٦٦/١) برقم (١٨٨٠)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢٠٤/١)، والسيوطي في «الدر» (٢١٠/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير.

(٤) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢٠٤/١).

وَلِلَّهِ دَرٌّ مِّنْ أَتَبَعَ كَلَامَ رَبِّهِ، وَأَقْتَفَى سُنَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِنْ قَلَّ عِلْمُهُ، قَالَ الْقَضَاعِيُّ فِي اخْتِصَارِهِ لِـ «المدارك»: قَالَ فِي تَرْجُمَةِ سُخْنُونَ^(١): كَانَ سُخْنُونَ يَقُولُ: مَثَلُ الْعِلْمِ الْقَلِيلِ فِي الرَّجُلِ الصَّالِحِ مَثَلُ الْعَيْنِ الْعَذْبَةِ فِي الْأَرْضِ الْعَذْبَةِ، يَزْرَعُ عَلَيْهَا صَاحِبُهَا مَا يَنْتَفِعُ بِهِ، وَمَثَلُ الْعِلْمِ الْكَثِيرِ فِي الرَّجُلِ الطَّالِحِ مَثَلُ الْعَيْنِ الْخَرَّارَةِ فِي السَّبِيحَةِ تَهْرُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا يَنْتَفِعُ بِهَا. أَنْتَهَى.

وقيل: «يتلونه»: يقرءونه حقَّ قراءته، وهذا أيضاً يتضمَّن الْأَتْبَاعَ وَالْأِمْتِثَالَ، وَ «حَقٌّ»^(٢): مُصَدَّرٌ، وَهُوَ بِمَعْنَى أَفْعَلَ، وَالضَّمِيرُ فِي «بِهِ» عَائِدٌ عَلَى «الكتاب»، وَقِيلَ: يَعُودُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؛ لِأَنَّهُ مُتَّبِعِي التَّوْرَةِ يَجِدُونَهُ فِيهَا، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَالضَّمِيرُ فِي «يَكْفُرُ بِهِ» يَحْتَمِلُ مِنَ الْعُودِ مَا ذَكَرَ فِي الْأَوَّلِ.

وقوله تعالى: «يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ...» الآية: تَقَدَّمَ بَيَانُ نَظِيرِهَا، وَمَعْنَى: «لَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ»: أَنَّهُ لَيْسَتْ ثَمَّ، وَلَيْسَ الْمَعْنَى أَنَّهُ يَشْفَعُ فِيهِمْ أَحَدٌ، فَيَرَدُّ، وَأَمَّا الشَّفَاعَةُ الَّتِي هِيَ فِي تَعْجِيلِ الْحِسَابِ، فَلَيْسَتْ بِنَافِعَةٍ لِهَؤُلَاءِ الْكَفَّرةِ.

* ت *: وَلَمْ يَنْبَهْ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَلَى هَذَا فِي الَّتِي تَقَدَّمَتْ أَوَّلَ السُّورَةِ، وَ «أَبْتَلَى» مَعْنَاهُ: اخْتَبَرَ، وَفِي «مَخْتَصَرِ الطَّبْرِيِّ»: «أَبْتَلَى»، أَي: اخْتَبَرَ، وَالْاِخْتِبَارُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِعِبَادِهِ عَلَى عِلْمٍ مِنْهُ سَبْحَانَهُ بِبَاطِنِ أَمْرِهِمْ وَظَاهَرِهِ، وَإِنَّمَا يَبْتَلِيهِمْ لِيُظْهِرَ مِنْهُمْ سَابِقَ عِلْمِهِ

(١) هُوَ الْإِمَامُ سَحْنُونُ، أَبُو سَعِيدٍ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ سَعِيدِ التَّنُوخِيِّ، الْقَيْرَوَانِيُّ، الْفَقِيهَ، الْحَافِظَ، الْعَابِدَ، الْوَرَعَ، الْمُتَّفَقَ عَلَى فَضْلِهِ وَإِمَامَتِهِ، اجْتَمَعَ فِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ مَا تَفَرَّقَ فِي غَيْرِهِ، أَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ أئِمَّةٍ مِنْ أَهْلِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. وَأَخَذَ عَنْهُ مِنْ أئِمَّةِ الرِّوَاةِ نَحْوَ سَبْعِمِائَةٍ، انْتَهَتْ إِلَيْهِ الرِّيَاسَةُ فِي الْعِلْمِ، وَعَلَيْهِ الْمَعْمُولُ فِي الْمَشْكَلَاتِ، وَإِلَيْهِ الرَّحْلَةُ، وَمَدُونَتُهُ عَلَيْهَا الْاعْتِمَادُ فِي الْمَذْهَبِ الْمَالِكِيِّ. وَلَدَ رَحِمَهُ اللَّهُ سَنَةَ ١٦٠ هـ، وَتَوَفَّى سَنَةَ ٢٤٠ هـ وَقَبْرُهُ بِ «الْقَيْرَوَانِ».

يَنْظُرُ: «الدِّيْبَاجُ» (٢/٣٠)، وَ «الشَّجَرَةُ الزَّكِيَّةُ» (ص ٦٩).

(٢) فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ نَصَبَ عَلَى الْمَصْدَرِ، وَأَصْلُهُ: «تَلَاوَةٌ حَقًّا» ثُمَّ قَدِمَ الرِّصْفُ وَأَضِيفَ إِلَى الْمَصْدَرِ، وَصَارَ نَظِيرُ: «ضَرَبْتُ شَدِيدَ الضَّرْبِ» أَي: ضَرْبًا شَدِيدًا، فَلَمَّا قَدِمَ وَصَفُ الْمَصْدَرِ نَصَبَ نَصْبَهُ.

الثَّانِي: أَنَّهُ حَالٌ مِنْ فَاعِلٍ يَتْلُونَهُ، أَي: يَتْلُونَهُ مُحَقِّقِينَ.

الثَّالِثُ: أَنَّهُ نَعَتْ مَصْدَرَ مَحْذُوفٍ، وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ: وَ «حَقٌّ» مَصْدَرٌ، وَالْعَامِلُ فِيهِ فَعْلٌ مُضْمَرٌ، وَهُوَ بِمَعْنَى أَفْعَلَ، وَلَا تَجُوزُ إِضَافَتُهُ إِلَى وَاحِدٍ مَعْرُوفٍ، وَإِنَّمَا جَازَتْ هُنَا لِأَنَّهُ تَعْرِفُ التَّلَاوَةَ بِإِضَافَتِهَا إِلَى ضَمِيرٍ لَيْسَ بِتَعْرِفٍ مُحَضٍّ، وَإِنَّمَا هُوَ بِمَنْزِلَةِ قَوْلِهِمْ: «رَجُلٌ وَاحِدٌ أَمَّهُ، وَنَسِيجٌ وَحْدَهُ» يَعْنِي أَنَّهُ فِي قُوَّةِ أَفْعَلَ التَّفْضِيلِ بِمَعْنَى أَحَقَّ التَّلَاوَةِ، وَكَأَنَّهُ يَرَى أَنَّ إِضَافَةَ أَفْعَلَ غَيْرَ مُحَضَّةٍ، وَلَا حَاجَةَ إِلَى تَقْدِيرِ عَامِلٍ فِيهِ، لِأَنَّهُ مَا قَبْلَهُ يَطْلُبُهُ. يَنْظُرُ: «الدَّرُ الْمَصُونُ» (١/٣٥٨).

فيهم، وقد روي ذلك عن عليٍّ - رضي الله عنه - في قوله عز وجل: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١] فقال رضي الله عنه: إن الله عز وجل لم يزل عالماً بأخبارهم وخبرهم وما هم عليه، وإن قوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ﴾، أي: حتى نسوقكم إلى سابق علمي فيكم. انتهى، وهو كلام حسن.

وقد نبه * ع *: على هذا المعنى فيما يأتي، والعقيدة أن علمه سبحانه قديم، علم كل شيء قبل كونه، فجزئى على قدره لا يكون من عباده قول ولا عمل إلا وقد قضاه، وسبق علمه به سبحانه لا إله إلا هو.

و ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾: يقال: إن تفسيره بالعربية أَب رَجِيمٍ، واختلف أهل التأويل في «الكلمات»، فقال ابن عباس: هي ثلاثون سهماً هي الإسلام كله، لم يتمه أحد كاملاً إلا إبراهيم - عليه السلام - منها في «براءة»: ﴿الَّتَائِبُونَ الْعَابِدُونَ...﴾ الآية [التوبة: ١١٢]، وعشرة في «الأحزاب»: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ...﴾ الآية [الأحزاب: ٣٥]، وعشرة في ﴿سَأَلَ سَائِلٌ﴾^(١) [المعارج: ١].

* ت *: وقيل غير هذا.

وفي «البخاري»: أنه اختتن، وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم^(٢)، قال الراوي: فأوحى الله إليه ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ والإمام القدوة.

وإنما سميت هذه الخصال كلمات؛ لأنها/ اقترنت بها أوامر هي كلمات، وروي أن ١٣٥

(١) أخرجه الطبري (٥٧٢/١) برقم (١٩٠٩ - ١٩١٠ - ١٩١١)، والحاكم (٥٥٢/٢)، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وصححه الذهبي. وذكره البغوي في «تفسيره» (١١١/١)، وابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (٢٠٥/١)، وابن كثير (١٦٥/١)، والسيوطي في «الدر» (٢١١/١)، وعزاه لابن أبي شيبه، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والحاكم، وابن مردويه، وابن عساكر، وذكره الشوكاني في «تفسيره» (٢٠٤/١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٧/٦) كتاب «أحاديث الأنبياء»، باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ حديث (٣٣٥٦)، ومسلم (١٨٣٩/٤) كتاب «الفضائل»، باب من فضائل إبراهيم الخليل عليه السلام، حديث (٢٣٧٠ / ١٥١)، وأحمد (٤١٨/٢)، والبيهقي (٣٢٥/٨) كتاب «الأشربة»، باب السلطان يكره على الاختتان. كلهم من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اختتن إبراهيم على رأس ثمانين سنة، واختن بالقدوم».

وللحديث طريق آخر عن أبي هريرة: أخرجه أبو يعلى (٣٨٣ - ٣٨٤) رقم (٥٩٨١) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

إبراهيم، لما أتم هذه الكلمات أو أتمها الله عليه، كتب الله له البراءة من النار، فذلك قوله تعالى: ﴿وإبراهيم الذي وفى﴾ [النجم: ٣٧]. وقول إبراهيم عليه السلام: ﴿ومن ذريتي﴾ هو على جهة الرجاء إلى الله، أي: ومن ذريتي، يا رب، فأجعل.

وقوله تعالى: ﴿قال لا ينال عهدي الظالمين﴾، أي: قال الله، والعهد فيما قال مجاهد: الإمامة^(١).

﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَهَدَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهْرًا بَيْنَ اللَّطَائِفِينَ وَالْمَكْرَفِينَ وَالرُّكُوعِ الشُّجُودِ ﴿١١٥﴾﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِن الثَّمَرَاتِ مَن ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَتِيسَ الْمَصِيرُ ﴿١١٦﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ﴾، أي: الكعبة ﴿مَثَابَةً﴾^(٢)، يحتمل من ثاب إذا رجع، ويحتمل أن تكون من الثواب، أي: يشابون هناك، ﴿وَأَمْنَا﴾ للناس والطير والوحوش؛ إذ جعل الله لها حرمة في النفوس؛ بحيث يلقي الرجل بها قاتل أبيه، فلا يهيجه، وقرأ جمهور الناس: «وَاتَّخِذُوا»، بكسر الخاء؛ على جهة الأمر لأمة محمد ﷺ، وقرأ نافع، وابن عامر، «وَاتَّخِذُوا»^(٣) بفتح الخاء؛ على جهة الخبر عن من اتَّخَذَهُ من متبعي إبراهيم - عليه السلام - ومقام إبراهيم في قول ابن عباس، وقتادة، وغيرهما، وخرجه البخاري هو الحجر الذي أرتفع عليه إبراهيم حين صُغِفَ عن رفع الحجارة التي كان إسماعيل يناوله إياها في بناء البيت، وعرقت قدماه فيه، و ﴿مُصَلًّى﴾: موضع صلاة.

* ص^(٤): ﴿مِن مَّقَامٍ﴾: من تبعية على الأظهر، أو بمعنى: «في» أو زائدة؛

(١) أخرجه الطبري (٥٧٨/١) برقم (١٩٤٨) بلفظ: «لا يكون إمام ظالماً» من طريق ابن أبي نجيع عن مجاهد. وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢٠٦/١)، كما ذكر المصنف.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ قيل: مكاناً يثوبون إليه كل وقت على ممر الأيام وتكرر الأعمار، لا يملون منه. وقيل: مكاناً يكسبون فيه الثواب.

قال السمين: ولا شك أنه موجود فيه الأمران. ومنه: إن فلاناً لمثابة ولمثاباً، أي تأتيه الناس لمعرفه، ويرجعون إليه مرة أخرى.

ينظر: «عمدة الحفاظ» (٣٣٩/١)، و «غريب القرآن» لابن قتيبة (٦٣).

(٣) ينظر: «حجة القراءات» (١١٣)، و «الحجة» (٢٢٠/٢)، و «العنوان» (٧١)، و «شرح الطيبة» (٤/٦٧)، و «إتحاف» (٤١٧/١).

(٤) «المجيد» (ص ٤٠٢).

على مذهب الأخفش، والمقام: مَفْعَلٌ من القيام، والمراد به هنا المكان، انتهى، يعني: المكان الذي فيه الحَجَرُ المسمَّى بالمقام.

وقوله تعالى: ﴿وَعَهْدَنَا﴾: العهد؛ في اللغة: على أقسام، هذا منها، الوصية بمعنى الأمر، و ﴿طَهَّرَا﴾: قيل: معناه: أبنياه وأُسساه على طَهَارَةٍ وَنِيَّةٍ طَهَارَةٍ، وقال مجاهد: هو أمر بالتطهير من عبادة الأوثان^(١)، و ﴿لِلطَّائِفِينَ﴾ ظاهره: أهل الطواف، وَقَالَهُ عطاء وغيره^(٢)، وقال ابن جُبَيْر: معناه: للغرباء الطائرين على مكة^(٣)، ﴿وَالْعَاكِفِينَ﴾: قال ابن جُبَيْر: هم أهل البلد المقيمون^(٤)، وقال عطاء: هم المجاورون بمكة^(٥)، وقال ابن عباس: المصلون^(٦)، وقال غيره: المعتكفون، والعكوف؛ في اللغة: الملازمة.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾، أي: من الجبابرة والعدو المستأصل، وروي أن الله تعالى، لما دعاه إبراهيم، أمر جبريل، فأقتلع فلسطين، وقيل: بقعة من الأزْدُن^(٧)، فطاف بها حَوْلَ البيتِ سُبْعًا، وأنزلها بِوَج^(٨)، فسُمِّيَتِ الطَّائِفُ^(٩)؛ بسبب الطواف.

وقوله تعالى: ﴿قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا...﴾ الآية: قال أبي بن كعب، وأبْنُ إِسْحَاقَ، وغيرهما: هذا الْقَوْلُ من الله عزَّ وجلَّ لإبراهيم^(١٠)، وقال ابن عباس، وغيره:

(١) أخرجه الطبري (٥٨٨/١) برقم (٢٠١٦) بلفظ: «من الأوثان»، وذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (٢٠٨/١).

(٢) أخرجه الطبري (٥٨٨/١) برقم (٢٠٢٠) بلفظ: «إذا كان طائفًا بالبيت فهو من الطائفين». وذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (٢٠٨/١).

(٣) أخرجه الطبري (٥٨٨/١) برقم (٢٠١٩) بلفظ: «من أتاه من غربة»، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/٢٠٨).

(٤) أخرجه الطبري (٥٨٩/١) برقم (٢٠٢٣)، وابن عطية الأندلسي في «التفسير» (١/٢٠٨).

(٥) ذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (١/٢٠٨).

(٦) أخرجه الطبري (٥٨٩/١) برقم (٢٠٢٥)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/٢٠٨).

(٧) الْأَزْدُنُّ: كورة واسعة منها «الغور»، و «طَبْرِيَّة»، و «صور»، و «عكا»، وما بين ذلك. ينظر: «مراسد الاطلاع» (١/٥٤).

(٨) بالفتح، ثم التشديد: وإد موضع بالطائف به كانت غزاة النبي عليه السلام. ينظر: «مراسد الاطلاع» (٣/١٤٢٦).

(٩) كانت تسمى قديماً «وَج»، وسميت «الطائف» لما أطيّف عليها الحائط؛ وهي ناحية ذات نخيل وأعناب ومزارع وأودية، وهي على ظهر جبل غَزْوان. ينظر: «مراسد الاطلاع» (٢/٨٧٧).

(١٠) أخرجه الطبري (٥٩٤/١) برقم (٢٠٣٥) عن أبي بن كعب، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/٢٠٩)، والسيوطي في «الدر» (١/٢٣٣)، والشوكاني في «التفسير» (١/٢٠٨).

هذا القول من إبراهيم^(١).

قال ع^(٢) * : فكان إبراهيم دعا للمؤمنين، وعلى الكافرين، وفي «مختصر الطبري»: وقرأ بعضهم، «فأمتعه»؛ بالجزم، والقطع على الدعاء^(٣)، ورآه دعاء من إبراهيم، وروي ذلك عن أبي العالية، كان ابن عباس يقول: ذلك قول إبراهيم، سأل ربه أن من كفر به، فأمتعه قليلاً يقول: فأرزقه قليلاً، ثم أضطره إلى عذاب النار، أي: ألجئه. انتهى، وعلى هذه القراءة يجيء قول ابن عباس، لا على قراءة الجمهور، و «قليلاً»: معناه: مدة العمر؛ لأن متاع الدنيا قليل.

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (١٢٧) رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾

وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ...﴾ الآية: القواعد: جمع قاعدة، وهي الأساس.

* ص^(٤) : القواعد، قال الكسائي والفرّاء: هي الجذر، وقال أبو عبيدة: هي الأساس. انتهى.

واختلفوا في قصص البيت، فقليل: إن آدم أمر ببناؤه، ثم دثر، ودرس حتى دلّ عليه

(١) أخرجه الطبري (٥٩٤/١) برقم (٢٠٣٧)، وذكره السيوطي في «الدر» (٢٣٣/١)، والشوكاني في «التفسير» (٢٠٨/١).

(٢) «المحرر الوجيز» (٢٠٩/١).

(٣) وهي قراءة شاذة، كما في «المحتسب» (١٠٤/١)، ونسبها لابن عباس - رضي الله عنهما - قال ابن جني: فيحتمل أمرين:

أحدهما: - وهو الظاهر - أن يكون الفاعل في «قال» ضمير إبراهيم عليه السلام، أي قال إبراهيم أيضاً: ومن كفر فأمتعه يا رب ثم اضطره يا رب... .

وأما الآخر فهو أن يكون الفاعل في «قال» ضمير اسم الله تعالى؛ أي: فأمتعه يا خالق، أو فأمتعه يا قادر، أو يا مالك، أو يا إله، يخاطب بذلك نفسه (عز وجل)، فجرى هذا على ما تعتاده العرب من أمر الإنسان لنفسه، كقراءة من قرأ: ﴿قال اعلم أن الله على كل شيء قدير﴾ [البقرة: ٢٥٩] أي: اعلم يا إنسان. وكقول الأعشى: [البسيط]

وهل تطيق وداعاً أيها الرجل

(٤) «المجيد» (ص ٤٠٨).

إبراهيم، فرفع قواعده، وقيل: إن إبراهيم ابتدأ بناءه بأمر الله، وقيل غير هذا.

* ع^(١): * والذي يصح من هذا كله أن الله سبحانه أمر إبراهيم برفع قواعد البيت، / ٣٥ ب وجائز قديمه، وجائز أن يكون ذلك ابتداءً، ولا يرجح شيء من ذلك إلا بسند يقطع العذر.

﴿وإسماعيل﴾: عطف على ﴿إبراهيم﴾، والتقدير: يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾، أي: السميع لدعائنا، العليم بنبأتنا، وخصاً هاتين الصفتين؛ لتناسبهما مع حالهما، وقولهما: ﴿أَجْعَلْنَا﴾ بمعنى: صيرنا مسلمين، وكذلك كانا، وإنما أرادا التثبيت والدوام، والإسلام في هذا الموضع. الإيمان والأعمال جميعاً، «وَمِنْ» في قوله: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا﴾ للتبعيض؛ لأن الله تعالى قد كان أعلمه أن منهم ظالمين، والأمة: الجماعة، ﴿وَأَرَنَا﴾ قالت طائفة: من رؤية البصر، وقالت طائفة: من رؤية القلب، وهذا لا يصح، قال قتادة: المناسك معالم الحج، واختلف في معنى طلبهم التوبة، وهم أنبياء معصومون، فقالت طائفة: طلبا التثبيت والدوام، وقيل: أرادوا من بعدهما من الذرية، وقيل، وهو الأحسن؛ إنهما لما عرفا المناسك، وبنا البيت، أرادوا أن يسنا للناس؛ أن تلك المواطن مكان التنصل من الذنوب، وطلب التوبة.

وقال الطبري: إنه ليس أحد من خلق الله إلا بينه وبين الله معانٍ يحب أن تكون أحسن ممّا هي، وأجمعت الأمة على عظمة الأنبياء في معنى التبليغ، ومن الكبائر ومن الصغائر التي فيها رذيلة، واختلف في غير ذلك من الصغائر، والذي أقول به أنهم معصومون من الجميع^(٢)، وأن قول النبي ﷺ: «إِنِّي لَأَتُوبُ فِي الْيَوْمِ وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ سَبْعِينَ

(١) «المحرر الوجيز» (١/ ٢١٠).

(٢) وفي «شرح المواقف»: أجمع أهل الملل والشرائع كلها على وجوب عصمتهم عن تعمد الكذب في دعوى الرسالة وما يبلغونه من الله (تعالى) إلى الخلاق، وفي جواز صدور الكذب عنهم فيما ذكر على سبيل السهو والنسيان خلاف، فمنعه الأستاذ أبو إسحاق وكثير من الأئمة؛ لدلالة المعجزة على صدقهم في تبليغ الأحكام. وجوز القاضي أبو بكر، وقال: إنما دلت المعجزة على صدقه فيما هو متذكر له عائد إليه، وأما ما كان من النسيان وفلتات اللسان، فلا دلالة للمعجزة على الصدق فيه، فلا يلزم من الكذب هناك نقص لدلائلها. وأما ما سوى الكذب في التبليغ، فهو إما كفر أو غيره من المعاصي، أما الكفر فأجمعت الأمة على عصمتهم عنه قبل النبوة وبعدها.

وجوز الشيعة إظهار الكفر وقاية لنفسه عند الهلاك، وذلك باطل؛ لأنه يفضي إلى إخفاء الدعوة بالكلية؛ لضعفهم وقلة موافقتهم وكثرة مخالفتهم عند دعوتهم أولاً. وأيضاً منقوض بدعوة إبراهيم وموسى (عليهما السلام) في زمن نمرود وفرعون مع شدة خوف الهلاك. وأما غير الكفر فإما كبائر أو صغائر، وكل منهما إما أن يصدر عمداً أو سهواً، فالأقسام أربعة، وكل واحد منهما إما قبل البعثة أو بعدها،

مَرَّةً»، إِنَّمَا هُوَ رُجُوعُهُ مِنْ حَالَةٍ إِلَى أُزْفَعٍ مِنْهَا؛ لِتَرْيُدِ عِلْمَهُ، وإِطْلَاعَهُ عَلَى أَمْرِ رَبِّهِ، فهو يتوب من منزلة إلى أعلى، والتوبة هنا لَعَوِيَّةٌ، وقوله: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ...﴾ الآية: هذا هو الذي أراد النبي ﷺ بقوله: «أَنَا دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَبُشْرَى عَيْسَى»، ومعنى ﴿مِنْهُمْ﴾، أي: يعرفوه، ويتحققوا فضله، ويشفق عليهم، ويحرص.

* ت *: وقد تواترت أخبار نبينا محمد ﷺ وبعثته في الكتب السالفة، وعلم بذلك الأخبار، وأخبروا به، وبتعيين الزمن الذي يبعث فيه.

وقد روى البيهقي أحمد بن الحسين^(١)

= فالأقسام ثمانية. أما صدور الكبائر عنهم عمداً، فمنعه الجمهور من محققي الأشاعرة والمعتزلة، وأما صدورها عنهم سهواً أو على سبيل الخطأ في التأويل، فجزوه الأكرتون، والمختار خلافه. وأما الصغائر عمداً فجزوه الجمهور؛ خلافاً للجبائي. وأما صدورها سهواً، فهو جائز باتفاق أكثر أصحابنا وأكثر المعتزلة؛ بشرط أن ينهوا عليه فينتهوا عنه، إلا الصغائر التي تدل على الخسة ودناءة الهمة، كسرقة حبة أو لقمة؛ فإنها لا تجوز أصلاً، عمداً ولا سهواً. وهذا كله بعد الاتصاف بالنبوة. وأما قبلها فعند أكثر أصحابنا وجمع من المعتزلة لا يمتنع أن يصدر عنهم كبيرة (أقول: أي عمداً كان أو سهواً) وقال أكثر المعتزلة: تمتنع الكبيرة وإن تاب عنها؛ لأن صدور الكبيرة يوجب النفرة ممن ارتكبتها، والمنفور عنه لا يتبعه الناس، فتفوت مصلحة البعثة. وفي «شرح العقائد»: ومن المعتزلة من منع ما ينفر الطباع عن متابعتهم، سواء كان ذنباً لهم أو لا، كعهر الأمهات، أي كونهن زانيات، والفجور في الآباء ودنائتهم أو استزدالهم. كذا في شرح «المواقف». وفي شرح «العقائد»: أنه الحق. ولعل ضميري الجمع في «دنائتهم» واستزدالهم راجعان إلى الأنبياء، ولا يبعد رجوعهما إلى الآباء. وعند الروافض: لا يجوز صغيرة ولا كبيرة، لا عمداً ولا سهواً، ولا خطأ في التأويل قبل الوحي وبعده. والمفهوم من شرح «العقائد»: أن الشيعة كالروافض في هذا الحكم إلا أنهم جوزوا إظهار الكفر عند خوف الهلاك.

تنبيه: العصمة عندنا على ما يقتضيه أصلنا من استناد الأشياء كلها إلى الفاعل المختار ابتداء: ألا يخلق الله (تعالى) فيهم ذنباً. وهي عند الفلاسفة بناء على ما ذهبوا إليه من القول بإيجاب الفعل عند استعداد القوابل ملكة، أي صفة نفسانية راسخة تمنع صاحبها من الفجور، وتحصل هذه الصفة النفسانية ابتداء بالعلم بمعاييب المعاصي ومناقب الطاعات، وتؤكد وترسخ هذه الصفة في الأنبياء بتتابع الوحي إليهم بالأوامر والنواهي، والاعتراض على ما يصدر عنهم من الصغائر وترك الأولى؛ فإن الصفات النفسانية تكون في ابتداء حصولها أحوالاً، أي غير راسخة ثم تصير ملكات، أي راسخة في محلها، كذا في شرح «المواقف».

ينظر: «نشر الطوالع» (٣٣٨-٣٤٢).

(١) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، الإمام الحافظ الكبير، أبو بكر البيهقي سمع الكثير ورحل وجمع وصنف، مولده سنة ٣٨٤، تفقه على ناصر العمري، وأخذ علم الحديث عن أبي عبد الله الحاكم، وكان كثير التحقيق والإنصاف، قال إمام الحرمين: ما من شافعي إلا وللشافعي عليه منه إلا البيهقي، فإن له على الشافعي منه لتصانيفه في نصرته مذهبه، ومن تصانيفه: «السنن الكبير»، و «السنن الصغير»، =

وغيره عن طلحة بن عبيد الله^(١) - رضي الله عنه - قَالَ: «حَضَرْتُ سُوقَ بَصْرَى، فَإِذَا رَاهِبٌ فِي صُومَعَةٍ، يَقُولُ: سَلُّوا أَهْلَ هَذَا الْمَوْسِمِ، أَفِيهِمْ مَنْ هُوَ مِنْ هَذَا الْحَرَمِ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنَا، فَمَا تَشَاءُ؟ قَالَ: هَلْ ظَهَرَ أَحْمَدُ بَعْدُ؟ قُلْتُ: وَمَنْ أَحْمَدُ؟ قَالَ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، هَذَا شَهْرُهُ الَّذِي يَخْرُجُ فِيهِ، وَهُوَ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، مَخْرَجُهُ مِنَ الْحَرَمِ، وَمُهَاجَرُهُ إِلَى نَخْلٍ وَسَبَاخٍ، إِذَا كَانَ، فَلَا تُسَبِّقَنَّ إِلَيْهِ، فَوَضَعَ فِي قَلْبِي مَا قَالَ، وَأَسْرَعْتُ اللَّحَاقَ بِمَكَّةَ، فَسَأَلْتُ، هَلْ ظَهَرَ بَعْدِي أَمْرٌ؟ فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ الْأُمِّيُّ قَدْ تَبَيَّنَا، وَتَبِعَهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَمَشَيْتُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، وَأَذْخَلَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَسْلَمْتُ»^(٢)، وقد روى العُدُرِيُّ وغيره عن أبي بكر - رضي الله عنه - أَنَّهُ قَالَ: «لَقِيتُ شَيْخًا بِالْيَمَنِ، فَقَالَ لِي: أَنْتَ حَرَمِي، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: وَأَحْسَبُكَ قُرَشِيًّا، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: بَقِيتُ لِي فِيكَ وَاحِدَةٌ، أَكْشِفُ لِي عَنْ بَطْنِكَ، قُلْتُ: لَا أَفْعَلُ، أَوْ تَخْبِرُنِي لِمَ ذَلِكَ، قَالَ: أَجِدُ فِي الْعِلْمِ الصَّحِيحِ أَنْ نَبِيًّا يَبْعَثُ فِي الْحَرَمِينَ يَقَارِنُهُ عَلَى أَمْرِهِ فَتَى وَكَهْلٌ، أَمَّا الْفَتَى، فَخَوَاضُ غَمْرَاتٍ، وَدِفَاعُ مُغْضِلَاتٍ، وَأَمَّا الْكَهْلُ، فَأَبْيَضُ نَحِيفٌ عَلَى بَطْنِهِ شَامَةٌ، وَعَلَى فَخْذِهِ الْيَسْرَى عَلَامَةٌ، وَمَا عَلَيْكَ أَنْ تَرِنِي مَا سَأَلْتُكَ عَنْهُ، فَقَدْ تَكَامَلَتْ فِيكَ الصِّفَةُ، إِلَّا/ مَا خَفِيَ ١٣٦ عَلَيَّ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَكَشَفْتُ لَهُ عَنْ بَطْنِي، فَرَأَى شَامَةً سَوْدَاءَ فَوْقَ سُرَّتِي، فَقَالَ: أَنْتَ هُوَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، إِنِّي مُتَقَدِّمٌ إِلَيْكَ فِي أَمْرٍ، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِيَّاكَ، وَالْمَمِيلَ عَنِ الْهُدَى،

= و «دلائل النبوة» وغيرها. مات سنة ٤٥٨.

ينظر: «طبقات ابن قاضي شعبة» (١/ ٢٢٠)، «الأعلام» (١/ ١١٣).

(١) هو: طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب.. أبو محمد القرشي. التيمي، أحد العشرة. يعرف بـ «طلحة الخير».

قال ابن حجر في «الإصابة» هو أحد العشرة، وأحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام، وأحد الخمسة الذين أسلموا على يد أبي بكر، وأحد الستة أصحاب الشورى. روى عن النبي، وعنه: بنوه يحيى، وموسى، وعيسى، وقيس بن أبي حازم، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، والأحنف، ومالك بن أبي عامر، وغيرهم... وكان عند وقعة بدر في تجارة في «الشام»، فضرِبَ له النبي بسهمه وأجره، وشهد «أحدًا»، وأبلى فيها بلاءً حسنًا، ووقى النبي نفسه، واتقى النبل عنه بيده حتى شلت أصبعه. توفي في جمادى الأولى سنة (٣٦).

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٣/ ٨٥)، «البداية والنهاية» (٧/ ٤٧)، «تهذيب التهذيب» (٥/ ٢٠)، «التحفة اللطيفة» (٢/ ٢٦٤)، «شذرات الذهب» (١/ ٤٢، ٤٣، ٥٩)، «الإصابة» (٣/ ٢٩٠)، «التعديل والتجريح» (٤٢١)، «الاستبصار» (١١٦، ١٣٤، ١٦٠)، «التاريخ الصغير» (٦٩، ٧٥)، «الرياض المستطابة» (١٣٥)، «الرياض النضرة» (١/ ٣٣)، «تهذيب الكمال» (٢/ ٦٢٨).

(٢) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ١٦٥ - ١٦٦) عن طلحة بن عبيد الله.

وعليك بالتمسك بالطريقة الوسطى، وخَفِ الله فيما حَوَّلَكَ، وَأَعْطَى، قال أبو بكر: فلماً ودعته، قال: أَتَحْمِلُ عَنِّي ذَلِكَ النَّبِيُّ أَيْبَاتًا، قلت: نعم، فأنشأ الشيخ يَقُولُ: [الطويل]

أَلَمْ تَرَ أَنِّي قَدْ سَمِئْتُ مُعَاشِرِي وَنَفْسِي وَقَدْ أَصْبَحْتُ فِي الْحَيِّ عَاهِنَا
حَيْثُ وَفِي الْأَيَّامِ لِلْمَرْءِ عِبْرَةٌ ثَلَاثَ مِثْلَيْنِ بَغْدَ تَسْعِيْنِ آمِنَا
وَقَدْ خَمَدْتُ مِنِّي شَرَارَةٌ قُوَّتِي وَأَلْفَيْتُ شَيْخًا لَا أُطِيقُ الشَّوَاحِنَا
وَأَنْتَ وَرَبُّ النَّبِيتِ تَأْتِي مُحَمَّدًا لِعَامِكَ هَذَا قَدْ أَقَامَ الْبَرَاهِنَا
فَحَيَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنِّي فَلِئَنِّي عَلَى دِينِهِ أَحْيَا وَإِنْ كُنْتُ قَاطِنَا

قال أبو بكر: فحفظتُ شعره، وَقَدِمْتُ مَكَّةَ، وَقَدْ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ، فجاءني صناديد^(١) فَرَنْشِ، وقالوا: يا أبا بكر، يَتِيْمُ أَبِي طَالِبٍ، يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، قال: فَجِئْتُ إِلَى مَنْزِلِ النَّبِيِّ ﷺ ففزعْتُ عَلَيْهِ، فخرَجَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَدْتُ مِنْ مَنَازِلِ قَوْمِكَ، وَتَرَكْتُ دِينَ آبَائِكَ؟ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، وَإِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ، فَأَمِنَ بِاللَّهِ، فَقُلْتُ: وَمَا دَلِيلُكَ؟ قَالَ: الشَّيْخُ الرَّاهِبُ الَّذِي لَقِيْتَهُ بِالْيَمَنِ، قُلْتُ: وَكَمْ مِنْ شَيْخٍ لَقِيتُ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ أُرِيدُ، إِنَّمَا أُرِيدُ الشَّيْخَ الَّذِي أَفَادَكَ الْأَبْيَاتَ، قُلْتُ: وَمَنْ أَخْبَرَكَ بِهَا؟ قَالَ: الرُّوحُ الْأَمِينُ الَّذِي كَانَ يَأْتِي الْأَنْبِيَاءَ قَبْلِي، قُلْتُ: مَدَّ يَمِينَكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَانْصَرَفْتُ وَمَا بَيْنَ لَابَتَيْنِهَا أَشَدُّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرحاً بِإِسْلَامِي. انتهى من تأليف ابن القُطَّانِ في «الآيات والمعجزات».

و ﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ﴾، أي: آيات القرآن، و ﴿الكتاب﴾: القرآن، قال قتادة: ﴿والحكمة﴾ السنة^(٢)، وروى ابن وهب^(٣) عن مالك؛ أن ﴿الحكمة﴾: الفقه في الدين^(٤)، والفهم الذي هو سجيّة ونور من الله تعالى.

- (١) هم أشرافهم وعظماؤهم، واحدا صَنَدِيدٌ. ينظر: «لسان العرب» (٢٥٠٧).
- (٢) أخرجه الطبري (٦٠٧/١) برقم (٢٠٨٣) وذكره ابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (٢١٢/١) والسيوطي في «الدرة» (٢٥٥/١)، وعزاه لعبد بن حميد، ابن جرير. وذكره ابن كثير (١٨٤/١).
- (٣) ابن وهب هو أبو محمد، عبد الله بن وهب بن مسلم، القرشي، مولا هم. روى عن علماء كثيرين منهم مالك، والليث، وابن أبي ذئب، والسيافان. وقرأ على نافع بن أبي نعيم، تفقه بمالك، والليث، وابن أبي دينار، وأبي حازم، وغيرهم. له مصنفات كثيرة، منها: سماعه من مالك، وجامعه الكبير، وكان مولده سنة خمس ب «مصر» وتوفي يوم الأحد لخمس بقين من شعبان سنة سبع وتسعين ومائة.
- ينظر: «الديباج المذهب» (٤١٣/١)، و «تذكرة الحفاظ» (٢٧٧/١)، و «البداية والنهاية» (٢٤٠/١٠).
- (٤) أخرجه الطبري (٦٠٧/١) برقم (٢٠٨٤)، وذكره ابن عطية (٢١٢/١)، وابن كثير (١٨٤/١).

* ت * : ونقل عِيَاضٌ في «مداركه» عن مالك؛ أن ﴿الحكمة﴾ نورٌ يقذفه الله في قلب العبد، وقال أيضاً: يقع في قلبي؛ أن ﴿الحكمة﴾ الفقه في دين الله، وأمر يدخله الله القلوب من رحمته وقضله، وقال أيضاً: ﴿الحكمة﴾ التفكر في أمر الله، والاتباع له، والفقه في الدين، والعمل به. انتهى.

وقد أشار * ع * : إلى هذا عند قوله تعالى: ﴿يُؤْتِ الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾^(١) [البقرة: ٢٦٩].

* ت * : والظاهر أن المراد بـ ﴿الحكمة﴾ هنا: ما قاله قتادة، فتأمل.

﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾: معناه يطهرهم، وينمّيهم بالخير، و ﴿العزیزُ﴾: الذي يغلب، ويتم مراده، و ﴿الحكيم﴾: المصيب مواقع الفعل، المُحكّم لها.

﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ بَيْتِي إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمَ﴾ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣٢﴾ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَكَ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٤﴾

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ...﴾ الآية: «من»: أستفهام، والمعنى: ومن يزهّد منها، ويربأ بنفسه عنها إلا من سفه نفسه، والملة: الشريعة والطريقة، وسفه من السفه الذي معناه الرقة والخفة، وأصطفى من الصفوة، معناه: تخير الأصفى، ومعنى هذا الإصطفاء؛ أنه نبأه، واتّخذ خليلاً.

﴿وإنه في الآخرة لمن الصالحين﴾: قيل: المعنى أنه في عمل الآخرة لمن الصالحين، فالكلام على حذف مضاف، ﴿إذ قال له ربّه أسلم﴾ كان هذا القول من الله تعالى حين ابتلاه بالكوكب والقمر والشمس؛ والإسلام هنا على أتم وجوهه، والضمير في «بها» عائذ على كلمته التي هي «أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ»، وقيل: على الملة، والأول أصوب؛ لأنه أقرب مذكور.

﴿ويعقوب﴾: قيل: عطف على ﴿إبراهيم﴾، وقيل: مقطوع منفرد بقوله: ﴿يَا بَنِيَّ﴾، والتقدير: ويعقوب قال: يا بنيّ/.

و ﴿أَصْطَفَى﴾ هنا: معناه: تَخَيَّرَ صفوة الأديان.

وقوله: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾: إيجاز بليغ، وذلك أَنَّ المقصود من أمرهم بالإسلام الدوامُ عليه، فَأَتَى بلفظ موجزٍ يقتضي المقصود، ويتضمن وعظاً وتذكيراً بالموت، وذلك أَنَّ المرء يتحقق أنه يموت، ولا يدري متى، فإذا أمر بأمر لا يأتيه الموت إلا وهو عليه، فقد توجه من وقت الأمر دائماً لازماً.

وقوله تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ هذا الخطابُ لليهود والنصارى الذين اتَّخَلَّوْا الأنبياء - صلوات الله عليهم - ونَسَبُوهم إِلَى اليهودية والنصرانية، فردَّ الله عليهم وكذبهم، وأعلمهم أنهم كانوا على الحنيفة الإسلام، وقال لهم على جهة التقرير والتوبيخ: أَشْهَدْتُمْ يَعْقُوبَ بما أَوْصَى، فَتَدْعُونَ عَنْ عِلْمٍ أَمْ لَمْ تَشْهَدُوا، بَلْ أَنْتُمْ تَفْتَرُونَ، «وَأَمْ»^(١): للاستفهام في صدر الكلام، لغةً يمانيةً، وحكى الطبري أَنَّ «أَمْ» يستفهم

(١) في «أَمْ» هذه ثلاثة أقوال:

أحدها: وهو المشهور أنها منقطعة، والمنقطعة تقدر بـ «بل» وهمزة الاستفهام، وبعضهم يقدرها بـ «بل وحدها»، ومعنى الإضراب انتقال من شيء إلى شيء لا إبطال له، ومعنى الاستفهام الإنكار والتوبيخ، فيؤول معناه إلى النفي أي: بل أَكُنْتُمْ شُهَدَاءَ يعني لم تكونوا.

الثاني: أنها بمعنى همزة الاستفهام وهو قول ابن عطية والطبري، لا أنهما اختلفا في محلها: فإن ابن عطية قال: وأَمْ تكون بمعنى ألف الاستفهام في صدر الكلام لغةً يمانية، وقال الطبري: إن أَمْ يستفهم بها وسط كلام قد تقدم صدره.

قال أبو حيان في قول ابن عطية: ولم أقف لأحد من النحويين على ما قال، وقال في قول الطبري: وهذا أيضاً قول غريب.

الثالث: أنها متصلة وهو قول الزمخشري، قال الزمخشري بعد أن جعلها منقطعة وجعل الخطاب للمؤمنين قال بعد ذلك: وقيل الخطاب لليهود، لأنهم كانوا يقولون: ما مات نبي إلا على اليهودية، إلا أنهم لو شهدوه وسمعوا ما قاله لبنيه وما قالوه، لظهر لهم حرصه على ملة الإسلام، ولما ادعوا عليه اليهودية، فالآية منافية لقولهم فكيف يقال لهم: أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ؟ ولكن الوجه أن تكون «أَمْ» متصلة على أن يقدر قبلها محذوف كأنه قيل: أندعون على الأنبياء اليهودية أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ، يعني أن أوائلكم من بني إسرائيل كانوا مشاهدين له إذ أراد بنيه على التوحيد وملة الإسلام، فما لكم تدعون على الأنبياء ما هم منه براء؟

قال أبو حيان: ولا أعلم أحداً أجاز حذف هذه الجملة، ولا يحفظ ذلك في شعر ولا غيره لو قلت: «أَمْ زيد» تريد: «أقام عمرو أَمْ زيد» لم يجز، وإنما يجوز حذف المعطوف عليه مع الواو والفاء إذا دل عليه دليل كقولك: «بلى وعمرأ» لمن قال: لم يضرب زيدا، وقوله - تعالى -: ﴿فَانفَجَرَتْ﴾ [البقرة: ٦٠]

أي فاضرب فانفجرت وندر حذفه مع أو كقوله: [الطويل]

فَهَلْ لَكَ أَوْ مِنْ وَالِدٍ لَكَ قَبْلَنَا

أي: من أخ أو والد، ومع حتى كقوله: [الطويل]

بها في وسط كلام قد تقدّم صدره، وهذا منه، و ﴿شَهَدَاءَ﴾: جمع شاهد، أي: حاضر، ومعنى الآية؛ حضر يعقوب مقدّمات الموت.

و ﴿مِنْ بَعْدِي﴾، أي: من بعد موتي، ودخل إسماعيل في الآباء لأنه عمّ.

وقد أطلق النبي ﷺ على العباس أَسَمَ الأب، فقال: «هذا بقية آبائي»^(١)، وقال: «رُدُّوا عَلَيَّ أَبِي» الحديث^(٢)، وقال: «أَنَا ابْنُ الذَّبِيحَيْنِ»^(٣)، على القول الشهير في أن إسحاق هو الذبيح.

* ت *: وفي تشهيره نظرٌ، بل الراجح أنه إسماعيل على ما هو معلوم في موضعه، وسيأتي إن شاء الله تعالى.

= قَوَاعِبًا حَتَّى كَلِبَّ تَسْبِيحِي كَأَنَّ أَبَاهَا نَهَشَلْ أَوْ مُجَاشِغَ
أي: يسبني الناس حتى كليب على نظر فيه، وإنما الجائز حذف «أم» مع ما عطفت كقوله: [الطويل]
دَعَانِي إِلَيْهَا الْقَلْبُ إِنِّي لِأَمْرِهِ سَمِيعٌ فَمَا أَذْرِي أَرْشُدَ طَلَابَهَا
أي: أم في، وإنما جاز ذلك، لأن المستفهم عن الإثبات يتضمن نقيضه، ويجوز حذف الثواني
المقابلات إذا دل عليها المعنى، ألا ترى إلى قوله: ﴿تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] كيف حذف، «والبرد»
انتهى.

ينظر: «الكتاب» (١٨/٣)، و «ابن يعيش» (١٨/٨)، و «المقتضب» (٤١/٢)، و «الأشمونى» (٣/١١٦)، و «البحر المحيط» (٥٧٢/١)، و «الدر المصون» (١/٣٧٧-٣٧٨).
(١) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٢٠٧/١) من حديث الحسن بن علي مرفوعاً بلفظ: «احفظوني في العباس، فإنه بقية آبائي».

وقال: لا يروي عن الحسن بن علي بن أبي طالب إلا بهذا الإسناد. وقال الهيثمي في «المجمع» (٩/٢٧٢): رواه الطبراني في «الصغير»، و «الأوسط»، وفيه جماعة لم أعرفهم.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» كما في «تخريج الكشاف» للزيلعي (٩٠/١) عن ابن عباس بمثل حديث الحسن.

وقد روي هذا الحديث مرسلًا عن مجاهد: أخرجه ابن أبي شيبة (٣٨٢/٦) كتاب «الفضائل»، باب فضائل العباس، حديث (٣٢٢١٢)، وعبد الرزاق (١٣٢/٢) كلاهما من طريق ابن عينة عن داود بن سابور عن مجاهد عن النبي ﷺ مرسلًا.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٨٤/١٤) كتاب «المغازي»، باب فتح مكة عن عكرمة مرسلًا بلفظ: «ردوا عليّ أبي؛ فإن عم الرجل صنو أبيه».

وذكره الهندي في «كتر العمال» (٣٠١٩٥)، وعزاه إلى ابن أبي شيبة.

(٣) الحديث لا أصل له بهذا اللفظ.

قال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١٧٧/٣): غريب، والخلاف في تعيين الذبيح، هل هو إسماعيل أم إسحاق منذ عهد الصحابة (رضي الله عنهم)، والأحاديث التي وردت في تعيين أحدهما لا يصح منها شيء.

﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُشْئَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١٢٥) وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٦﴾ قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَكَ إِبْرَاهِيمَ وَلِإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَكُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٢٧﴾ فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ تَسْتَكْفِيهِمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٨﴾ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَكُمْ عَٰبِدُونَ ﴿١٢٩﴾

وقوله تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ...﴾ الآية، يعني بالأمة الأنبياء المذكورين، والمخاطب في هذه الآية اليهود والنصارى، وقولهم: ﴿كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾ نظير قولهم: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ [البقرة: ١١١]، والحنيف في الدين: الذي مال عن الأديان المكروهة إلى الحق، ويجيء الحنيف في الدين بمعنى المستقيم على جميع طاعات الله.

قوله تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ...﴾ الآية: هذا الخطاب لأمة محمد ﷺ، ﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾: يعني القرآن، و ﴿الْأَسْبَاطَ﴾ هم ولد يعقوب، وهم: زوئيل، وشمعون، ولأوي، ويهوذا، وريالون، ويشحر، ودنية بنته، وأهمهم ليا، ثم خلف على أختها راحيل، فولدت له يوسف، وابن يامين، وولد له من سُرَّتَيْنِ: دان، وتفتالا، وجاد، واشر.

والسُّبُط في بني إسرائيل بمنزلة القبيلة في ولد إسماعيل، فسُموا الأسباط؛ لأنه كان من كل واحد منهم سبط.

و ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾، أي: لا نؤمن ببعض، ونكفر ببعض؛ كما تفعلون، ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ﴾، أي: فإن صدقوا تصديقاً مثل تصديقكم، ﴿فَقَدْ اهْتَدَوْا، وَإِنْ تَوَلَّوْا﴾، أي: أعرضوا، يعني: اليهود والنصارى، ﴿فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾، أي: في مشاقفة ومخالفة لك، هم في شق، وأنت في شق، وقيل: شاق معناه: شق كل واحد وصل ما بينه وبين صاحبه، ثم وعده تعالى أنه سيكفيه إياهم، ويغلبه عليهم، فكان ذلك في قتل بني قَيْنَاعَ، وبني قريظة، وإجلاء النضير.

وهذا الوعدُ وانتجازه من أعلام نبوة نبينا محمد ﷺ.

و ﴿السَّمِيعُ﴾ لقول كل قائل، و ﴿الْعَلِيمُ﴾ بما ينفذه في عباده، و ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾:

شريعته ودينه وسنته، وفطرته، قال كثير من المفسرين/ : وذلك أن النصارى لهم ماء^{١٣٧} يصبغون فيه أولادهم، فهذا ينظر إلى ذلك، وقيل: سمي الدين صبغة؛ استعارة من حيث تظهر أعماله وسنته على المتدين؛ كما يظهر الصبغ في الثوب وغيره، ونصب الصبغة على الإغراء^(١).

﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ (١٣٩)
 أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ أَتَنْتُمْ أَغْلَمُ
 أَيْرَ اللَّهِ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾ تِلْكَ أَمَّةٌ
 قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُنْشَئُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾

وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ...﴾ الآية: معنى الآية: قل يا محمد لهؤلاء اليهود والنصارى: أتحتاجوننا في الله، أي: أتجادلوننا في دينه، والقرب منه، والخطوة لديه سبحانه، والرب واحد، وكل مجازي بعمله، ثم وبخهم بقوله: ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾، أي: ولم تخلصوا أنتم، فكيف تدعون ما نحن أولى به منكم.

وقوله تعالى: ﴿أَمْ تَقُولُونَ﴾ عطف على ألف الاستفهام المتقدمة، وهذه القراءة بالتاء من فوق قراءة ابن عامر، وحمزة، وغيرهما، وقرأ نافع وغيره بالياء من أسفل^(٢)، «وَأَمْ» على هذه القراءة مقطوعة، ووقفهم تعالى على موضع الانقطاع في الحجة؛ لأنهم إن قالوا:

(١) وفي انتصاب «صبغة» أربعة أوجه:

أحدها: أن انتصابها انتصاب المصدر المؤكد، وهذا اختاره الزمخشري، وقال: هو الذي ذكر سيبويه والقول ما قالت حذام انتهى. قوله واختلف حينئذ عن ماذا انتصب هذا المصدر؟ قيل عن قوله: ﴿قولوا آمنا﴾ [البقرة: ١٣٦]، وقيل عن قوله: ﴿ونحن له مسلمون﴾ [البقرة: ١٣٦]، وقيل عن قوله: ﴿فقد اهتدوا﴾ [البقرة: ١٣٧].

الثاني: أن انتصابها على الإغراء أي: الزموا صبغة الله.

قال أبو حيان: وهذا ينافره آخر الآية، وهو قوله: ﴿ونحن له عابدون﴾ [البقرة: ١٣٨] إلا أن يقدر هنا قول، وهو تقدير لا حاجة إليه، ولا دليل من الكلام عليه.

الثالث: أنها بدل من «ملة»، وهذا ضعيف إذ قد وقع الفصل بينهما بجمل كثيرة.

الرابع: انتصابها بإضمار فعل أي: اتبعوا صبغة الله، ذكره أبو البقاء مع وجه الإغراء، وهو في الحقيقة ليس زائداً، فإن الإغراء أيضاً هو نصب بإضمار فعل.

ينظر: «الدر المصون» (١/٣٨٨).

(٢) ينظر: «السبعة» (١٧١)، و«الحجة» (٢/٢٢٨)، و«معاني القراءات» (١/١٨٠)، و«العنوان» (٧٢)، و«حجة القراءات» (١١٥)، و«شرح الطيبة» (٤/٧١)، و«شرح شملة» (٢٧٨)، و«إتحاف» (١/٤١٩).

﴿وَلَا تُهْمُ﴾: معناه: صَرَفَهُمْ، و﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾: إشارة إلى هداية الله تعالى هذه الأمة إلى قبلة إبراهيم، ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ﴾، أي؛ كما هديناكم إلى قبلة إبراهيم وشريعته، ﴿جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، أي: عدولاً؛ روي ذلك عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ وتظاهرت به عبارات المفسرين، والوسط: الخيار والأعلى من الشيء، وواسطة القلادة أنفُسُ حَجَرٍ فيها؛ ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ﴾ [القلم: ٢٨].

و ﴿شهداء﴾: جمع شاهد، والمراد بالناس هنا في قول جماعة: جميع الجنس، وأن أمة محمد ﷺ تشهد يوم القيامة للأنبياء على أمهم بالتبليغ، وروي في هذا المعنى حديث صحيح عن النبي ﷺ وروي عنه؛ أَنَّ أُمَّتَهُ تشهد لكل نبي نَكَرَهُ قومه^(١).

* ت * : وهذا الحديث خرَّجه البخاري، وابن ماجة، وابن المبارك في «رقائقه» / ٣٧ ب وغيرهم؛ قائلاً ﷺ، فذلك قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا...﴾ الآية.

وكون الرسول شهيداً، قيل: معناه: بأعمالكم يوم القيامة، وقيل: «عليكم» بمعنى «لكم»، أي: يشهد لكم بالإيمان.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ...﴾ الآية: قال قتادة وغيره: القبلة هنا بيت المقدس^(٢)، أي: إلا فتنة لنعلم من يتبعك من العرب الذين لم يألوا إلا مسجد مكة أو من اليهود على ما قاله الضحَّاك الذين قالوا للنبي ﷺ: «إِنْ صَلَّيْتَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، أَتَبْنُوكَ»، فأمره الله بالصلاة إليه، امتحاناً لهم، فلم يؤمنوا^(٣).

وقال ابن عباس: القبلة في الآية: الكعبة^(٤)، و ﴿كُنْتَ عَلَيْهَا﴾ بمعنى: أنت عليها؛ كقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عمران: ١١٠]، بمعنى: أنتم.

وَمَا جَعَلْنَاهَا وَصَرَّفْنَاكَ إِلَيْهَا إلا فتنة، وروي في ذلك؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لما حوّل إلى الكعبة، أَكْثَرَ في ذلك اليهود والمنافقون، وأرتاب بعض المؤمنين؛ حتّى نزلت الآية، ومعنى: ﴿لِنَعْلَمَ﴾، أي؛ ليعلم رسولي والمؤمنون به، والقاعدة نفى استقبال العلم بعد أن

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧/٨) كتاب «التفسير»، باب «ذرية من حملنا مع نوح» حديث (٤٧١٢) ومسلم (١٨٤/١) كتاب «الإيمان» باب أدنى أهل الجنة منزلة حديث (١٩٤/٣٢٧) من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه الطبري (١٤/٢) برقم (٢٢٠٦) عن السدي، وذكره ابن عطية (٢١٩/١). وذكره الشوكاني (١/٢١٨) عن عطاء.

(٣) ذكره ابن عطية (٢١٩/١).

(٤) ذكره ابن عطية (٢٢٠/١).

لم يكن، و ﴿يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾ عبارة عن المرتد، والرجوع على العقبِ أسوأ حالات الراجع.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ...﴾ الآية: الضمير في «كَانَتْ» راجع إلى القبلة إلى بيت المقدس، أو إلى التحويلة إلى الكعبة، حسبما تقدّم من الخلاف في القبلة، «وكَبِيرَةً» هنا معناه: شاقّة صعبة، تكبرُ في الصدور، ولما حُوِّلَت القبلة، كان من قول اليهود: يا محمّد، إن كَانَتْ الْأَوَّلَى حقاً، فَأَنْتَ الْآلَنَ عَلَى باطل، وإن كانت هذه حقاً، فكنْتَ في الْأَوَّلَى على ضلال، فَوَجَمَتْ نفوسُ بغض المؤمنين، وأشفقوا على مَنْ مات قبل التحويل من صلاتِهِم السالفة، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾، أي: صلاتكم، قاله ابن عباس وغيره^(١)، وسمي الصلاة إيماناً لَمَّا كَانَتْ صادرة عن الإيمان؛ ولأن الإيمان هو القطب الذي عليه تدور الأعمال، فذكره إذ هو الأصل، ولئلا يندرج في اسم الصلاة صلاة المنافقين إلى بيت المقدس، فذكر المعنى الذي هو ملاك الأمر، وأيضاً سُمِّيَتْ إيماناً؛ إذ هي من شَعَب الإيمان.

* ت * : وفي العتبية من سماع ابن القاسم^(٢)، قال مالك: قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ قال: هي صلاة المؤمنين إلى بيت المقدس، قال ابن رشد؛ وعلى هذا القول أكثر أهل التفسير، وقد قيل: إن المعنى في ذلك، وما كان الله ليضيع إيمانكم بفرض الصلاة عليكم إلى بيت المقدس. انتهى من «البيان».

والرأفة: أعلى منازل الرحمة.

﴿قَدْ رَأَى نَفْلًا وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُؤَيِّنَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا يَفْعَلُونَ﴾ وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ

(١) أخرجه الطبري (٢٠/٢) برقم (٢٢٣٢)، وذكره ابن عطية (١/٢٢١).

(٢) ابن القاسم هو: أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي بالولاء، المعروف بابن القاسم، ولد بـ «مصر» سنة ١٢٨هـ، وقيل: سنة ١٣٢هـ. وقيل غير ذلك، سافر إلى «المدينة» فصحب الإمام مالكا، وتفقه عليه، وروى عنه وعن الليث بن سعد، وعبد العزيز بن الماجشون، وغيرهم، وروى عنه أصبغ، وسحنون، وعيسى بن دينار، وغيرهم. ومن مؤلفاته: «كتاب المدونة»، وهي التي أخذها عنه سحنون، وهي من أجل كتب الفقه المالكي، توفي بـ «مصر» سنة ١٩١هـ.

ينظر: «الديباج المذهب» (١/٤٦٥)، «شذرات الذهب» (١/٣٢٩)، «وفيات الأعيان» (٣/٣٦٢).

فَلَنَلَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِسَاحٍ قِبَلَهُ بَعْضٌ وَلَكِنْ أَتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٥﴾

وقوله تعالى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ...﴾ الآية: المقصود تقَلُّبُ البصر، وأيضاً: فالوجه يتقلَّب بتقلُّبِ البصر، قال قتادة وغيره: كان رسولُ الله ﷺ يقلِّب وجهه في الدعاء إلى الله تعالى؛ أن يحوِّله إلى قبلة مكة^(١)، ومعنى التقلُّب نحو السماء: أن السماء جهة قد تعود العالم منها الرحمة؛ كالمطر، والأنوار، والوحي، فهم يجعلون رغبتهم حيث توالى النعم.

قال * ص * : ﴿فلنوليئك﴾: يدلُّ على تقدير حال، أي: قد نَرَى تقَلُّبَ وجهك في السماء طالباً قبلة غير التي أنت مستقبلها، فلنوليئك. انتهى.

و﴿تَرْضَاهَا﴾: معناه: تحبُّها/، وكان النبي ﷺ يحبُّ الكعبة والتحوُّل عن بيت المقدس؛ لوجوه ثلاثة رُويت:

أحدها: لقول اليهود: «مَا عَلِمَ مُحَمَّدٌ دِينَهُ؛ حَتَّى اتَّبَعَنَا»؛ قاله مجاهد.

الثاني^(٢): ليصيب قبلة إبراهيم - عليه السلام - قاله ابن عباس^(٣).

الثالث: ليستألف العرب؛ لمحبتهم في الكعبة، قاله الربيع والسدي^(٤).

* ع^(٥) * : والميزابُ هو قبلة المدينة والشام، وهنالك قبلة أهل الأندلس بتأريب، ولا خلاف أن الكعبة قبلة من كل أقي.

وقوله تعالى: ﴿فَوَلَّ وَجْهَكَ...﴾ الآية: أمر بالتحوُّل، ونسخ لقبلة الشام، و﴿شَطْرُ﴾: نصبٌ على الظرف، ومعناه: نحو، وتلقاء، ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا﴾: أمر

(١) أخرجه الطبري (٢٢/٢) برقم (٢٢٣٥)، (٢٢٣٦) عن قتادة من طريقين وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٢/١)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢٢١/١).

(٢) أخرجه الطبري (٢٣/٢) برقم (٢٢٣٩) بنحوه. وذكره ابن عطية (٢٢١/١)، والسيوطي في «الدر» (١/٢٦٩)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير.

(٣) أخرجه الطبري (٢٣/٢) برقم (٢٢٤١) بنحوه. وذكره ابن عطية (٢٢١/١).

(٤) أخرجه الطبري (٢٢/٢) برقم (٢٢٣٧) عن الربيع، وبرقم (٢٢٣٨) عن السدي. وذكره ابن عطية (١/٢٢٢).

(٥) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢٢٢/١)، والميزاب: المُنْعَب، فارسي معرب، والجمع مأزيب إذا همز، وميازيب إذا لم يهمز. ينظر: «لسان العرب» (٤٨٢٣) (وزب)، و «الوسيط» (٤٠٧).

للأمة ناسخ.

﴿وَأَنَّ الَّذِينَ أوتُوا الكتابَ...﴾ الآية: المعنى: أن اليهود والنصارى يعلمون أن الكعبة هي قبله إبراهيم أمام الأمم، وأن استقبالها هو الحق الواجب على الجميع أتباعاً لمحمد ﷺ الذي يجدونه في كتبهم، وتضمنت الآية الوعيد.

وقوله جلّت قدرته: ﴿ولئن أتيت...﴾ الآية: أعلم الله تعالى نبيه - عليه السلام - حين قالت له اليهود: راجع بيت المقدس، ونؤمن بك؛ أن ذلك مخادعة منهم، وأنهم لا يتبعون له قبلة، يعني: جملتهم؛ لأن البعض قد اتبع، كعبد الله بن سلام وغيره، وأنهم لا يؤمنون بدينه، أي: فلا تضغ إليهم، والآية هنا العلامة.

وقوله جلّت عظمته: ﴿وما أنت بتابع قبلتهم...﴾ لفظ خبر يتضمن الأمر، أي: فلا تركز إلى شيء من ذلك، ﴿وما بغضهم...﴾ الآية، قال ابن زيد وغيره: المعنى ليست اليهود متبعة قبله النصارى، ولا النصارى متبعة قبله اليهود، فهذا^(١) إعلام باختلافهم، وتدابرهم، وضلالهم، وقبله النصارى مشرق الشمس، وقبله اليهود بيت المقدس.

وقوله تعالى: ﴿ولئن اتبعت أهواءهم من بعد ما جاءك من العلم...﴾ الآية: خطاب للنبي ﷺ والمراد أمته، وما ورد من هذا النوع الذي يوهّم من النبي ﷺ ظُلماً متوقفاً، فهو محمول على إرادة أمته؛ لعصمة النبي ﷺ، وقطعاً أن ذلك لا يكون منه، وإنما المراد من يمكن أن يقع ذلك منه، وخوِطب النبي ﷺ تعظيماً للأمر، قال الفخر^(٢): ودلت هذه الآية على أن توجه الوعيد على العلماء أشد من توجيهه على غيرهم؛ لأن قوله: ﴿من بعد ما جاءك من العلم﴾ يدل على ذلك. انتهى، وهو حسن.

* ص *: ﴿ولئن أتيت﴾: لام «لئن» مؤذنة بقسم مقدّر قبلها، ولهذا كان الجواب: له ﴿ما تبعوا﴾، ولو كان للشرط، لدخلت الفاء، وجواب الشرط محذوف؛ لدلالة جواب القسم عليه، ومن ثم جاء فعل الشرط ماضياً، لأنه إذا حذف جوابه، وجب فعله لفظاً. انتهى.

﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْفُرُونَ بِالْحَقِّ وَهُمْ

(١) أخرجه الطبري (٢٧/٢) برقم (٢٢٦٣)، وذكره ابن عطية (٢٢٣/١)، والسيوطي في «الدر» (١/٢٧٠) عن السدي. وذكره الشوكاني في «تفسيره» عن السدي كذلك.

(٢) «التفسير الكبير» (٤/١١٦).

يَعْلَمُونَ ﴿١٤٦﴾ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١٤٧﴾

وقوله تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتابَ يَعرفونه...﴾ الآية: الضمير في يعرفونه عائذ على الحق في القبلة، والتحول إلى الكعبة، قال ابن عباس وغيره^(١)، وقال مجاهد وغيره: هو عائذ على محمد ﷺ، أي: يعرفون صدقه ونبوته^(٢).

* ت * : بل وصفاته.

﴿وَأِنْ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْفُرُوا بِالْحَقِّ﴾: الفريق: الجماعة، وخص، [لأن] منهم من أسلم ولم يكتفم والإشارة بالحق إلى ما تقدّم على الخلاف في ضمير ﴿يَعْرِفُونَهُ﴾ ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ظاهر في صحّة الكفر عناداً.

وقوله تعالى: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾، أي: هو الحق، ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾: الخطاب للنبي/ ﷺ والمراد أمته، وأمتري في الشيء، إذا شك فيه؛ ومنه: المراءى، لأن ٣٨ ب هذا يشك في قول هذا.

﴿وَلِكُلِّ وُجْهٌ هُوَ مُوَلِّيًا فَاتَّبِعُوا أَمْرًا مِمَّا تَكُونُوا بِآيٍ يَكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿١٤٨﴾ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَنَّا تَعْلَمُونَ ﴿١٤٩﴾ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ إِلَّا بَيْنَ النَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلَا تَمْنَحُوا عَلَيْهِمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٠﴾ كَذَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيْكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾

وقوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وُجْهٌ﴾: الوجهة: من المواجهة؛ كالقبلة، والمعنى: ولكل صاحب ملّة وجهة هو موليها نفسه، قاله ابن عباس وغيره^(٣).

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٨/٢) برقم (٢٢٦٧) عن ابن عباس، كما أخرج عدة آثار بهذا المعنى عن قتادة، والربيع، والسدي وغيرهم.

والأثر ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢٢٣/١)، والسيوطي في «الدر» (٢٧٠/١).

(٢) ذكره ابن عطية (٢٢٤/١).

(٣) أخرجه الطبري (٣١/٢) برقم (٢٢٨٠) عن الربيع ويرقم (٢٢٨١) عن عطاء ويرقم (٢٢٨٣) عن ابن عباس.

وذكره ابن عطية الأندلسي (٢٢٤/١)، وذكره السيوطي في «الدر» (٢٧١/١)، وعن ابن عباس، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

وقرأ ابن عامر^(١): «هُوَ مَوْلَاهَا»، أي: الله مَوْلِيهَا إياهم، ثم أمر تعالى عباده باستباقِ الخَيْرَاتِ، والبدارِ، إلى سبيل النجاة، وروى ابن المُبَارَك في «رِقَائِقِهِ» بسنده؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ فُتِحَ لَهُ بَابٌ مِنَ الْخَيْرِ فَلْيَنْتَهِزْهُ»^(٢)، فَإِنَّهُ لَا يَذُرِّي، مَتَى يُغْلَقُ عَنْهُ. انتهى.

ثم وعظهم سبحانه بذكر الحشر موعظةً تتضمَّن وعيداً وتحذيراً.

* ص * : «أينما» ظرفٌ مضمَّن معنى الشرط في موضعِ خَبَرِ «كان». انتهى.

وقوله: «يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعاً» يعني به البعثُ من القبور.

وقوله تعالى: «وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ» معناه: حيثُ كنْتَ، وأنى توجَّهْتَ من مشارقِ الأرض، ومغاربِها، وكثُرَتْ هذه الآية؛ تأكيداً من الله سبحانه؛ لأن موقع التحويلِ كان صَغَباً في نفوسهم جداً، فأكد الأمر؛ ليرى الناسُ التَّهْمُ به، فيخفَّ عليهم وتسكُنَ نفوسُهم إليه.

وقوله تعالى: «وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِثَلَاثٍ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ...» الآية: المعنى: عرفتكم وجه الصواب في قبلتكم، والحجة لذلك؛ لثلاثٍ يكون للناسِ عليكم حجةٌ، والمراد بـ «النَّاسِ» العمومُ في اليهودِ والعربِ وغيرهم «إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ»، أي: من المذكورين ممَّن تكلم في النازلة في قولهم: «مَا وَلَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمْ» [البقرة: ١٤٢].

وقوله تعالى: «فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي...» الآية: [فيه] تحقيرُ لشأنهم، وأمرُ بآطراح أمرهم، ومراعاة أمره سبحانه، قال الفخر^(٣): وهذه الآية تدلُّ على أن الواجب على المَرْء في كلِّ أفعاله وتروكه؛ أن ينصب بين عينيه خشيةَ ربه تعالى، وأن يعلم أنه ليس في أيدي الخلقِ شيء البتَّة وألاً يكون مشغول القلب بهم، ولا ملتفت الخاطر إليهم. انتهى.

(١) وحجته في هذه القراءة أنه: قُدِّر له أن يتولاها، ولم يسند إلى فاعل بعينه، فيجوز أن يكون «هو» كناية عن الاسم الذي أُضيفت إليه «كل». وهو الفاعل، ويجوز أن يكون فاعل التولية «الله»، و «هو» كناية عنه. والتقدير: ولكل ذي ملة قبله الله مولياً وجهه. ثم رُدَّ ذلك إلى ما لم يسمَّ فاعله.

ينظر: «حجة القراءات» (١١٧)، و «الحجة للقراء السبعة» (٢٣٠/٢)، و «العنوان» (٧٢)، و «شرح طيبة النشر» (٧٤/٤، ٧٥)، و «شرح شعله» (٢٧٨)، و «معاني القراءات» (١٨١/١)، و «إتحاف فضلاء البشر» (٤٢٢/١).

(٢) التَّهَزُّة: الفرصة، وانتهزتها: اغتنمتها. ينظر: «النهاية» (١٣٥/٥).

(٣) «التفسير الكبير» (١٢٧/٤).

قال * ص * : ﴿إِلَّا الَّذِينَ﴾ استثناءً مُتَّصِلٌ، قاله ابن عباس وغيره، أي: لئلا تكون حجة من اليهود المعاندين القائلين ما ترك قبلتنا، وتوجّه للكعبة إلا حباً لبلده، وقيل: منقطع، أي: لكن الذين ظلموا منهم؛ فإنهم يتعلّقون عليكم بالشبه، وزعم أبو عبيدة مَعْمَرُ بْنُ الْمَثْنَى: إن «إِلَّا» في الآية بمعنى «الواو»، قال ومنه: [الوافر]:
وَكُلُّ أَخٍ مُفَارِقُهُ أَخُوهُ لَعَمْرُ أَبِيكَ إِلَّا الْفَرَقْدَانِ^(١)
أي: والذين ظلموا، وَالْفَرَقْدَانِ، وَرَدَّ بَأَنَّ «إِلَّا» بمعنى الواو ولا يقوم عليه دليل.
انتهى.

وقوله تعالى: ﴿فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ أمرٌ بِأَسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، وهو شرطٌ في الفرض إلا في القتال حالة الالتحام، وفي النوافل إلا في السفر الطويل للرّكاب، والقدرة على اليقين في مصادفتها تَمْنَعُ من الاجتهاد، وعلى الاجتهاد تَمْنَعُ من التقليد.

وقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَمْنَعُ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ﴾ عطْفٌ على قوله: «لَيْلًا» وقيل: هو في موضع رفع بالابتداء، والخبر مضمّر، تقديره: وَلَا تَمْنَعُ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ، عَرَفْتُمْ قَبْلَتِي، وَنَحْوَهُ، ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ ترجُّ في حقّ البشر، والكاف في قوله: «كَمَا» ردٌّ على قوله: «وَلَا تَمْنَعُ»، أي: إتماماً كما، وهذا أحسن الأقوال، أي: لَا تَمْنَعُ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ فِي بَيَانِ سُنَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ «كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ»؛ إجابة لدعوته في قوله: ﴿رَبَّنَا ۙ وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٩].

(١) البيت لعمر بن معد يكرب في ديوانه (ص ١٧٨)؛ و «الكتاب» (٢/ ٣٣٤)؛ و «لسان العرب» (١٥/ ٤٣٢) (ألا)؛ و «المتع في التصريف» (١/ ٥١)؛ والحضرمي بن عامر في «تذكرة النحاة» (ص ٩٠)؛ و «حماسة البحري» (ص ١٥١)؛ و «الحماسة البصرية» (٢/ ٤١٨)؛ و «شرح أبيات سيبويه» (٢/ ٤٦)؛ و «المؤتلف والمختلف» (ص ٨٥)؛ ولعمرو أو لحضرمي في «خزانة الأدب» (٣/ ٤٢١)؛ و «الدرر» (٣/ ١٧٠)؛ و «شرح شواهد المغني» (١/ ٢١٦)؛ وبلا نسبة في «الأشباه والنظائر» (٨/ ١٨٠)؛ و «أمالى المرتضى» (٢/ ٨٨)؛ و «الإنصاف» (١/ ٢٦٨)؛ و «الجنى الداني» (ص ٥١٩)؛ و «خزانة الأدب» (٣٢١/ ٣٢٢)؛ و «رصف المباني» (ص ٩٢)؛ و «شرح الأشموني» (١/ ٢٣٤)؛ و «شرح المفصل» (٢/ ٨٩)؛ و «المقد الفريد» (٣/ ١٠٧، ١٣٣)؛ و «فصل المقال» (ص ٢٥٧)؛ و «مغني اللبيب» (١/ ٧٢)؛ و «المقتضب» (٤/ ٤٠٩)؛ و «همع الهوامع» (١/ ٢٢٩).

واستشهد به على نعت «كلّ» بقوله: «إِلَّا الْفَرَقْدَانِ» على تقدير «غير». وفيه ردٌّ على المبرد الذي زعم أنّ الوصف بـ «إِلَّا» لم يجيء إلا فيما يجوز فيه البدل. فـ «إِلَّا الْفَرَقْدَانِ» صفة، ولا يمكن فيه البدل.

(والفرقدان) نجمان قريبان من القطب، لا يفارق أحدهما الآخر.

وقيل: الكاف من «كما» ردّ على «تَهْتَدُونَ»، أي: اهتداء كما.

قال الفخر^(١): وهنا تأويل ثالث، وهو أن الكاف متعلّقة بما بعدها، أي: كما أرسلنا فيكم رسولا، وأوليتكم هذه النعم، ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي...﴾ الآية. انتهى.

* ت * : وهذا التأويل نقله الداوودي عن الفراء. انتهى، وهذه الآية خطاب لامة محمد ﷺ و «آياتنا» يعني: القرآن، و «يُزَكِّيكُمْ»، أي: يطهركم من الكفر، وينمّيكم بالطاعة، و «الكتاب»: القرآن، و «الحكمة»: ما يتلقّى عنه ﷺ من سنّة، وفقه، ودين، وما لم تكونوا تعلمون قصص من سلف، وقصص ما يأتي من الغيوب.

﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ (١٥٢) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٣﴾

قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ...﴾ الآية: قال سعيد بن جبّير: معنى الآية: اذكروني بالطاعة، اذكركم بالثواب^(٢).

* ت * : وفي تفسير أحمد بن نصر الداوودي: وعن ابن جبّير: اذكروني بطاعتي، اذكركم بمغفرتي^(٣)، وروي أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ، فَقَدْ ذَكَرَ اللَّهَ، وَإِنْ قُلْتَ صَلَاتِهِ، وَصِيَامِهِ، وَتِلَاوَتَهُ الْقُرْآنَ، وَمَنْ عَصَى اللَّهَ، فَقَدْ نَسِيَ اللَّهَ، وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ، وَصِيَامُهُ، وَتِلَاوَتُهُ الْقُرْآنَ»^(٤). انتهى.

(١) ينظر: «التفسير الكبير» (١٢٩/٤)، و «الدر المصون» (١/ ٤٠٩ - ٤١١).

(٢) ذكره ابن عطية (٢٢٦/١).

(٣) أخرجه الطبري (٤٠/٢) برقم (٢٣١٨)، وذكره ابن عطية (٢٢٦/١)، والسيوطي في «الدر» (١/ ٢٧٣)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وأخرجه ابن المبارك في كتاب «الزهد» باب ذكر الله تبارك وتعالى، (٩٢٨)، وذكره البغوي في «تفسيره» (١/ ١٢٨).

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٤/٢٢) رقم (٤١٣) من طريق الهيثم بن جمار عن الحارث بن حسان عن زاذان عن واقد مولى رسول الله ﷺ به مرفوعاً. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٦١)، وقال: وفيه الهيثم بن جمار، وهو متروك.

وذكره المتقي الهندي في «كنز العمال» (٤٤٦/١) رقم (١٩٢٤)، وعزاه إلى الحسن بن سفيان، والطبراني، وابن عساكر عن واقد.

وللحديث شاهد مرسل: أخرجه ابن المبارك (ص ١٧) رقم (٧٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١/ ٤٥٢) رقم (٦٨٧)، وسعيد بن منصور رقم (٢٣٠) عن خالد بن أبي عمران مرسلاً.

وزاد نسبه السيوطي في «الدر» (١/ ١٤٩) إلى ابن المنذر.

وروى ابن المبارك في «رقائقه» بسنده عن أنس بن مالك، قال: مَا مِنْ بُعْثَةٍ يُذَكَّرُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِصَلَاةٍ أَوْ بِذِكْرِ إِلَّا أَفْتَحَرَتْ عَلَى مَا حَوَّلَهَا مِنَ الْبَقَاعِ، وَاسْتَبْشَرَتْ بِذِكْرِ اللَّهِ إِلَى مَنَاطِقِهَا مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَقُومُ يَصَلِّي إِلَّا تَزَخَّرَتْ لَهُ الْأَرْضُ^(١). قال ابن المبارك: وأخبرنا المسعودي عن عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٢)، قال: الذَّاكِرُ فِي الْغَائِلِينَ؛ كَالْمَقَاتِلِ خَلْفَ الْفَارِزِينَ^(٣). انتهى.

وقال الربيع والسدي: المعنى: أذكروني بالدعاء والتسبيح^(٤) ونحوه، وفي صحيح البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ...»^(٥) الحديث. انتهى.

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» ص (١١٥) رقم (٣٣٩) عن أنس بن مالك موقوفاً. وأخرجه أبو يعلى (١٤٣/٧) رقم (٤١١٠) من طريق موسى بن عبيدة الرزدي عن يزيد الرقاشي عن أنس مرفوعاً.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٨١ - ٨٢) وقال: رواه أبو يعلى، وفيه موسى بن عبيدة الرزدي، وهو ضعيف. اهـ.

وزاد نسبه المناوي في «فيض القدير» (٥/ ٤٧٥) إلى البيهقي في «شعب الإيمان».

(٢) عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله، الكوفي، الزاهد. عن أبيه، وعائشة، وابن عباس. وعنه قتادة، وأبو الزبير، والزهري. وثقه أحمد وابن معين، ورواه ابن سعد بالإرجاء. قال البخاري: مات بعد العشرين ومائة.

ينظر: «الخلاصة» (٢/ ٣٠٩)، و «تهذيب التهذيب» (٨/ ١٧١)، و «الكاشف» (٢/ ٣٥٨)، و «تاريخ الثقات» (٣٧٧).

(٣) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (ص ١٢٢) رقم (٣٥٧).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٤٠) برقم (٢٣١٩)، وذكره ابن عطية في تفسيره (١/ ٢٢٦).

(٥) أخرجه البخاري (١٣/ ٣٩٥) كتاب «التوحيد»، باب قول الله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾، حديث (٧٤٥٥)، ومسلم (٤/ ٢٠٦١) كتاب «الذكر والدعاء»، باب الحث على ذكر الله (تعالى)، حديث (٢١/ ٢٦٧٥)، والترمذي (٥/ ٥٨١) كتاب «الدعوات»، باب في حسن الظن بالله (عز وجل)، حديث (٣٦٠٣)، وابن ماجه (٢/ ١٢٥٥ - ١٢٥٦) كتاب «الأدب»، باب فضل العمل، حديث (٣٨٢٢)، وأحمد (٢/ ٢٥١، ٤١٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٧)، وابن حبان (٣/ ٩٣) رقم (٨١١)، والبنوي في «شرح السنة» (٣/ ٨١ - بتحقيقنا) كلهم من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (٤/ ٢٠٦١) كتاب «الذكر والدعاء»، باب الحث على ذكر الله (تعالى)، حديث =

﴿وَأَشْكُرُوا لِي﴾، أي: نعمي وأيادي، ﴿وَلَا تَكْفُرُون﴾: أي: نعمي وأيادي.

* ت * : وعن جابر قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ مِنْ نِعْمَةٍ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ إِلَّا وَقَدْ أَدَّى شُكْرَهَا، فَإِنْ قَالَهَا الثَّانِيَةَ، جَدَّدَ اللَّهُ لَهَا ثَوَابَهَا، فَإِنْ قَالَهَا الثَّالِثَةَ، غُفِرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبُهُ» رواه الحاكم في «المستدرک»، وقال: صحيح^(١). انتهى من «السَّلاح».

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾، أي: بمعونته وإنجاده.

﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ بَلْ أَعْيَا وَلَكِنَّ لَآ تَشْعُرُونَ ﴿١٥٦﴾ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ...﴾ الآية: سببها أن الناس قالوا فيمن قتل ببدر وأُحُدٍ من المؤمنين: مَاتَ فُلَانٌ، مَاتَ فُلَانٌ، فكره الله سبحانه؛ أن تُحَطَّ منزلة الشهداء إلى منزلة غيرهم، فنزلت هذه الآية، وأيضاً: فإن المؤمنين صُغِبَ عليهم فراق إخوانهم وقربائهم، فنزلت الآية مسلية لهم، تعظم منزلة الشهداء، وتخبر عن حقيقة حالهم، فصاروا مغبوطين لا محزوناً لهم؛ ويظهر ذلك من حديث أم حارثة في السير.

* ت * : وخرَّجه البخاري في «صحيحه» عن أنس، قال: «أُصِيبَ حارثَةُ يوم بَدْرٍ أَصَابَهُ غَرْبٌ^(٢) سَهْمٌ، وهو غلامٌ، فجاءت أمُّهُ إلى النَّبِيِّ ﷺ فقالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قد

= (٢٦٧٥)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (ص ٨٥)، وأحمد (٥١٦/٢)، (٥٢٤) من طريق زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً.

(١) أخرجه الحاكم (١/ ٥٠٧-٥٠٨)، وعنه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٨/٤) رقم (٤٤٠٢) من طريق عبد الرحمن بن قيس: نا محمد بن أبي حميد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وتعقبه الذهبي فقال: ليس بصحيح؛ قال أبو زرعة: عبد الرحمن بن قيس كذاب.

والحديث ذكره الذهبي في «الميزان» (٥٨٣/٢)، وقال: منكر. اهـ.

وعبد الرحمن بن قيس: قال الحافظ في «التقريب» (٤٩٦/١): متروك؛ كذبه أبو زرعة وغيره.

(٢) أي لا يعرف راميه؛ يقال: سَهْمٌ غَرْبٌ، بفتح الراء وسكونها، وبالإضافة، وغير الإضافة. وقيل: هو بالسكون إذا أتاه من حيث لا يدري، وبالفصح إذا رماه فأصاب غيره. ينظر: «النهاية» (٣/ ٣٥٠-٣٥١).

عَرَفْتَ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُ فِي الْجَنَّةِ أَضْيَرُ، وَأَخْتَسِبُ، وَإِنْ تَكُنِ الْآخِرَى، تَرَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: وَنَحْكُ، أَوْ هُبْلَتْ، أَوْ جَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ؛ إِنَّهَا جَنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى... الحديث^(١). انتهى.

* ع^(٢): والفرق بين الشهيد وغيره إنما هو الرزق، وذلك أن الله تعالى فضّلهم بدوام حالهم التي كانت في الدنيا فرزقهم.

* ت *: وللشهيد أحوال شريفة منها ما خرّجه الترمذي وابن ماجة عن النبي ﷺ قَالَ: «لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ خِصَالٍ: يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُجَارُ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا، وَمَا فِيهَا، وَيَزُوجُ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيَشْفَعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَقْرَبَائِهِ». قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، زاد ابن ماجة: «وَيُحَلَّى حُلَّةَ الْإِيمَانِ»^(٣)، قال القرطبي في «تذكرته»^(٤): هكذا وقع في نسخ الترمذي وابن ماجة: «سِتُّ خِصَالٍ» وهي في متن الحديث سَبْعٌ، وعلى ما في ابن ماجة: «وَيُحَلَّى حُلَّةَ الْإِيمَانِ» تكون ثمانية، وكذا ذكره أبو بكر أحمد بن سلمان النُّجَاد^(٥) بسنده عن النبي ﷺ قال: «لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ ثَمَانِ خِصَالٍ» انتهى. وخرّج الترمذي، والنسائي عنه ﷺ أنه قال: «الشَّهِيدُ لَا يَجِدُ أَلَمَ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ أَلَمَ الْقَرْصَةِ»^(٦) انتهى.

(١) أخرجه البخاري (٣٥٥/٧) كتاب «المغازي»، باب فضل من شهد بدرًا، حديث (٣٩٨٢)، (٤٢٣/١١) كتاب «الرقاق» باب صفة الجنة والنار، حديث (٦٥٥٠) من حديث أنس.

(٢) «المحرر الوجيز» (٢٢٧/١).

(٣) أخرجه الترمذي (١٨٧-١٨٨) كتاب «فضائل الجهاد»، باب في ثواب الشهيد، حديث (١٦٦٣)، وابن ماجة (٩٣٥-٩٣٦) كتاب «الجهاد»، باب فضل الشهادة في سبيل الله، حديث (٢٧٩٩) كلاهما من طريق بجير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدم بن معد يكرب مرفوعاً.

وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

(٤) ينظر: «التذكرة» للقرطبي (٢١٨/١).

(٥) الإمام المحدث الحافظ الفقيه المفتي، شيخ العراق، أبو بكر أحمد بن سلمان بن الحسين بن إسرائيل، البغدادي الحنبلي النُّجَاد.

ولد سنة ثلاث وخمسين ومئتين، سمع أبا داود السجستاني، ارتحل إليه، وهو خاتمة أصحابه، وصف ديواناً كبيراً في السنن، مات النُّجَاد - رحمه الله تعالى - في ذي الحجة سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة.

ينظر: «سير أعلام النبلاء» (١٥/٥٠٢-٥٠٤).

(٦) أخرجه الترمذي (١٩٠/٤) كتاب «فضائل الجهاد»، باب ما جاء في فضل المرباط، حديث (١٦٦٨)، والنسائي (٣٦/٦) كتاب «الجهاد»، باب ما يجد الشهيد من الألم، حديث (٣١٦١)، وابن ماجة (٢/٢) =

* ع^(١): * روي عن النبي ﷺ: «أَنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي حَوَاصِلِ طَيْرٍ خُضِرَ تُعَلَّقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ»^(٢)، وروي: «أَنَّهُمْ فِي قُبَّةِ خَضْرَاءَ»، وروي: «أَنَّهُمْ فِي قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ»، إلى كثير من هذا، ولا محالة أنها أحوالٌ لِطَوَائِفَ، أو للجميع في أوقات متغايرة.

* ت * : وكذا ذكر شبيب بن إبراهيم في كتاب «الإفصاح» أَنَّ المنعمين على جهاتٍ مختلفة؛ بحسب مقاماتهم وتفاوتهم في أعمالهم، قال صاحب «التذكرة»: وهذا قول حسنٌ، وبه يجمع بين الأخبار حتى لا تدافع. انتهى.

قال * ع^(٣): * وجمهور العلماء على أنهم في الجنة؛ ويؤيده قول النبي ﷺ: «لَا مَحَارِبَ»^(٤): «إِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى».

وقال مجاهد: هم خارجُ الجنة ويعلقون من شجرها^(٥)، وفي «مختصر الطبري»، قال: ونهى عز وجل أن يقال لِمَنْ يقتل في سبيل الله أمواتٌ، وأعلم سبحانه أنه أحياء،

= (٩٣٧) كتاب «الجهاد»، باب فضل الشهادة في سبيل الله، حديث (٢٨٠٢)، والدارمي (٢٠٥/٢) كتاب «الجهاد»، باب فضل الشهيد، وأحمد (٢٩٧/٢)، والبيهقي (١٦٤/٩) كتاب «السير»، باب فضل الشهادة في سبيل الله (عز وجل)، والبغوي في «شرح السنة» (٥/ ٥١٦ - بتحقيقنا) كلهم من طريق محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

وللحديث شاهد من حديث أبي قتادة: ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٩٧/٥) وقال: رواه الطبراني، وفيه رشدين بن سعد، وهو ضعيف.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٤٢/٧) من طريق إسحاق العنبري: ثنا يعلى بن عبيد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري، تفرد به إسحاق عن يعلى. اهـ.

وإسحاق العنبري: قال الذهبي في «المغني» (٧٢/١) رقم (٥٧٤): قال الأزدي: لا تحل الرواية عنه؛ كذاب. اهـ. وللحديث شاهد من حديث سنان بن سنة الأسلمي: أخرجه ابن ماجة (٥٦١/١) كتاب «الصيام»، باب فيمن قال: الطاعم الشاكر كالصائم الصابر، حديث (١٧٦٥)، والدارمي (٩٥/٢).

وقال البوصيري: إسناده صحيح.

(١) «المحرر الوجيز» (٢٢٧/١).

(٢) أخرجه الترمذي (١٧٦/٤) كتاب «فضائل الجهاد»، باب ما جاء في ثواب الشهداء، حديث (١٦٤١).

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢٢٧/١).

(٤) أخرجه الطبري (٤٢/٢) برقم (٢٣٢٣) بنحوه، وذكره السيوطي في «الدر» (٢٨٥/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

ولكن لا شعورَ لنا بذلك؛ إذ لا نُشاهدُ باطنَ أمرهم، وخُصُّوا من بين سائر المؤمنين، بأنهم في البرزخ يرزقون من مطاعِمِ الجَنَّةِ ما يُرزَقُ المؤمنون من أهل الجنة على أنه قد ورد في الحديث: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يُعَلَّقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ»، ومعنى: «يُعَلَّقُ»: يأكل؛ ومنه قوله: ما ذُقْتُ عَلاقاً، أي: مأكلاً، فقد عم المؤمنين؛ بأنهم يرزقون في البرزخ من رزق الجنة، ولكن لا يمتنع أن يخصَّ الشهداء من ذلك بقدر لا يناله غيرهم، والله أعلم. انتهى.

وروى النسائي أن رجلاً قال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ إِلَّا الشَّهِيدَ؟ قَالَ: كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً»^(١). انتهى.

* ت * : وحديث: «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ خَرَّجَهُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ. قَالَ الدَّاوُدِيُّ: وحديث مالك، هذا أصحُّ ما جاء في الأرواح، والذي روي أنها تجعل في حواصل طير لا يصحُّ في النقل. انتهى.

قال أبو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ في «التمهيد»^(٢): والأشبه قول من قال: كَطَيْرٍ أو كَصُورٍ طير؛ لموافقة لحديث «الموطأ»، هذا/ وأسند أبو عمر هذه الأحاديث، ولم يذكر مطعناً في ١٤. إسناده. انتهى.

ثم أعلمهم تعالى أن الدنيا دارُ بلاءٍ ومحنةٍ، ثم وعد على الصُّبر، فقال: «وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ» أي: نمتحنكم «بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ»، أي: من الأعداء في الحروب، «وَنَقْصِ مِنَ الْأَمْوَالِ» أي بالجوانح^(٣)، والمصائب، «وَالْأَنْفُسِ» بالموت، والقتل، «وَالْثَّمَرَاتِ» بالعاهات، والمراد بشيء من هذا وشيء من هذا، واكتفى بالأول إيجازاً، ثم وصف سبحانه الصابرين الذين بشرهم بقوله: «الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ»، فجعل سبحانه هذه الكلمات ملجأً لذوي المصائب؛ لما جمعت من المعاني المباركة من توحيد الله سبحانه، والإقرار له بالعبودية، والبعث من القبور، واليقين

(١) أخرجه النسائي (٩٩/٤) كتاب «الجنائز»، باب الشهيد، حديث (٢٠٥٣) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ به مرفوعاً.

وهذا الحديث لم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة سوى النسائي.

(٢) ينظر: «التمهيد» (٦٤/١١).

(٣) الجائحة: الشدة والنازلة العظيمة التي تجتاح المال من سنة أو فتنة. ينظر: «لسان العرب» (٧١٩) (جوح).

بأن رجوع الأمر كله إليه؛ كما هو له، قال الفخر^(١) : قال أبو بكر الورّاق^(٢) : ﴿إِنَّا لِلَّهِ﴾ : إقرارٌ مثلاً له بالملك، ﴿وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ إقرارٌ على أنفسنا بالهلاك.

واعلم أن قوله: ﴿إِنَّا لِلَّهِ﴾ يدلُّ على كونه راضياً بكلِّ ما نَزَلَ به، ووردت أخبارٌ كثيرةٌ في هذا الباب عن النبي ﷺ، فمن استرجع عند المصيبة، جَبَرَ اللَّهُ مصيبتَه، وأخَسَّنَ عقباَه، وجعل له خلفاً صالحاً يرضاه. انتهى.

وروي: «أَنَّ مَضْبَحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْطَفَأَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾، فَقِيلَ: أَمْصِيبَةٌ هِيَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ؛ كُلُّ مَا آذَى الْمُؤْمِنَ، فَهُوَ مُصِيبَةٌ»^(٣). قال النووي^(٤): «وَرَوَيْنَا فِي «كِتَابِ ابْنِ السُّنِّي»^(٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَتْ رَجْعُ أَحَدُكُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي شَيْءٍ نَعْلَمُ؛ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَصَائِبِ»^(٦). انتهى من «الجلية».

(١) «التفسير الكبير» (٤/ ١٤٠).

(٢) الإمام المحدث، أبو بكر، محمد بن إسماعيل بن العباس البغداديُّ المُستَمْلِي الورّاق. سمع أباه، والحسن بن الطيب، وعمر بن أبي غيلان، وأحمد بن الحسن الصوفي، ومحمد بن محمد الباغندي، والبغوي.

وعنه: الدارقطني، والبرقاني، وأبو محمد الخلال، وأحمد بن عمر القاضي، وأبو محمد الجوهري وعدة.

وُلِدَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتَسْعِينَ وَمِئَتَيْنِ، وَمَاتَ فِي رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ.

ينظر: «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٣٨٨، ٣٨٩).

(٣) ينظر: «تفسير القرطبي» (٢/ ١٧٥).

(٤) «الأذكار» (ص ١٥٨).

(٥) الإمام الحافظ الثقة الزحال، أبو بكر، أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط الهاشمي، الجعفري، مولاهم الديوري، المشهور بـ «ابن السُّنِّي»، ولد في حدود سنة ثمانين ومئتين.

وهو الذي اختصر «سُنَنَ النَّسَائِي»، واقتصر على رواية المختصر، وسمّاه «المُجْتَمِع»، وجمع وصنّف كتاب «يوم وليلة». توفي آخر سنة أربع وستين وثلاثمائة. ينظر: «سير أعلام النبلاء» (١٦/ ٢٥٥-٢٥٦).

(٦) الشُّنْعُ: أحد سيور النعل، وهو الذي يدخل بين الإصبعين، ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام، والزمام: السَّير الذي يعقد فيه الشُّنْع.

ينظر: «النهاية» (٢/ ٤٧٢).

(٧) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٦)، وذكره الحافظ ابن حجر في «المطالب العالية» (٣/ ٢٣١) رقم (٣٣٥١)، وعزاه لمسدد.

وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ...﴾ الآية: نَعَمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الصَّابِرِينَ الْمُسْتَرْجِعِينَ، وصلوات الله على عبده: عَفْوُهُ، وَرَحْمَتُهُ، وَبِرَكَتِهِ، وَتَشْرِيفُهُ إِيَّاهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَكَرَّرَ الرَّحْمَةَ، وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ أَجْزَاءِ الصَّلَاةِ، لَمَّا اخْتَلَفَ اللَّفْظُ؛ تَأْكِيداً مِنْهُ تَعَالَى وَشَهِدَ لَهُم بِالْإِهْتِدَاءِ.

* ت * وفي «صحيح البخاري»: وَقَالَ عُمَرُ: نَعَمْ الْعَدْلَانِ، وَنِعْمَ الْعِلَاوَةُ^(١) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ، قَالُوا: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ...﴾ إِلَى «الْمُهْتَدُونَ»^(٢)، قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «الْحَلِيَّةِ»^(٣): وَرَوَيْنَا فِي سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ، وَابْنِ بَيْهَقٍ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ^(٤) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُعْزَى أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ إِلَّا كَسَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حُلَلِ الْكَرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٥)، وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ، وَالسَّنَنِ الْكَبِيرِ لِلْبَيْهَقِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَزَى مُصَابَا، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ» إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ^(٦)، وَرَوَيْنَا فِي

(١) الْعِلَاوَةُ: مَا غُورِي فَوْقَ الْجَمَلِ وَزَيْدٌ عَلَيْهِ. يَنْظُرُ: «الْنَهَايَةُ» (٢٩٥/٣)، وَ «الْوَسِيطُ» (٦٣١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٠٥/٣) كِتَابَ «الْجَنَائِزِ»، بَابِ الصَّبْرِ عِنْدَ الصَّدَمَةِ الْأُولَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ تَعْلِيقاً.

وَوَصَلَهُ الْحَاكِمُ (٢٧٠/٢) مِنْ طَرِيقِ جَرِيرٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَمْرِو بْنِ

وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ، وَلَا أَعْلَمُ خِلَافاً بَيْنَ أَثْمَتِنَا أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَدْرَكَ أَيَّامَ عَمْرِو (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي سَمَاعِهِ مِنْهُ. اهـ.

وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ نُحَيْلٍ: ذَكَرَهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٢٠٥/٣)، وَعَزَاهُ إِلَى عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ.

(٣) «الْأَذْكَارُ» (ص ١٨٠).

(٤) عَمْرِو بْنُ حَزْمٍ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، الْخَزْرَجِيُّ، أَبُو الضَّحَّاكِ، الْمَدَنِيُّ، شَهِدَ الْخَنْدُقَ، وَوَلِيَ بَعْضَ أُمُورِ «الْيَمَنِ». لَهُ أَحَادِيثٌ. وَعَنْهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ، وَزَيْدُ بْنُ نُعَيْمٍ. قَالَ الْمَدَائِنِيُّ: مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِينَ.

يَنْظُرُ: «الْخُلَاصَةُ» (٢٨٢/٢ - ٢٨٣)، وَ «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» (٢٠/٨)، وَ «الْكَاشِفُ» (٣٢٦)،

وَ «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» (٦٨/٢).

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٥١١/١) كِتَابَ «الْجَنَائِزِ» بَابِ مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ مَنْ عَزَى مُصَابَا، حَدِيثُ (١٦٠١)، وَابْنُ بَيْهَقٍ (٥٩/٤) كِتَابَ «الْجَنَائِزِ»، بَابِ مَا يَسْتَحَبُّ مِنْ تَعْزِيَةِ أَهْلِ الْمَيِّتِ مِنْ طَرِيقِ قَيْسِ أَبِي عِمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مَرْفُوعاً.

وَقَالَ الْبُوصَيْرِيُّ: فِي إِسْنَادِهِ قَيْسُ أَبُو عِمَارَةَ، ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ فِي «الْكَاشِفِ»: ثِقَةٌ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: فِيهِ نَظَرٌ، وَبَاقِي رَجَالُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

(٦) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٨٥/٣) كِتَابَ «الْجَنَائِزِ»، بَابِ مَا جَاءَ فِي أَجْرِ مَنْ عَزَى مُصَابَا، حَدِيثُ (١٠٧٣)، وَابْنُ مَاجَةَ (٥١١/١) كِتَابَ «الْجَنَائِزِ»، بَابِ مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ مَنْ عَزَى مُصَابَا، حَدِيثُ (١٦٠٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعاً إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَوْقُوفاً. اهـ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي أَجْرَبَتِهِ عَنْ أَحَادِيثِ «الْمَصَابِيحِ» (٨٦/١): قُلْتُ: أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ =

كتاب الترمذي أيضاً عن أبي هريرة؛ عن النبي ﷺ قَالَ: «مَنْ عَزَى تُكَلَّى، كُسِي بِرِدَاءٍ فِي الْجَنَّةِ». قال الترمذي ليس إسناده بالقوي^(١). انتهى.

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ (١٥٨)

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾: الصَّفَا: جمع صَفَاةٍ، وهي الصَّخْرَةُ الْعَظِيمَةُ، وَالْمَرْوَةُ واحدةُ الْمَرْوِ، وهي الْحِجَارَةُ الصُّغَارُ الَّتِي فِيهَا لَيْنٌ، و ﴿مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ معناه: معالمه، ومواضع عبادته، وقال مجاهد: ذلك راجعٌ إِلَى الْقَوْلِ، أَي: مما أشعركم الله بفضله: مأخوذٌ مِنْ شَعَرَتْ، إِذَا تَحَسَّسَتْ^(٢).

و ﴿حَجَّ﴾: معناه: قصد، وتكرَّر، و ﴿اعْتَمَرَ﴾: زار وتكرَّر مأخوذٌ مِنْ عَمَزَتْ ب ٤٠ الموضع، والجُنَاحُ: الإِثْمُ، والمَيْلُ عَنْ الْحَقِّ وَالطَّاعَةِ، ومن اللفظةِ الجَنَاحُ؛ لأنه في شِقٍّ؛ ومنه: ﴿وَأِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١]، و ﴿يَطَّوَّفُ﴾: أصله يَطَّوَّفُ، فقولُه: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ...﴾ الآية: خبر يقتضي الأمر بما عهد من الطواف بهما، وقولُه: ﴿فَلَا جُنَاحَ﴾ ليس المقصودُ منه إباحة الطواف لمن شاء؛ لأن ذلك بعد الأمر لا يستقيم، وإنما المقصودُ رفعُ ما وقع في نفوس قوم من العرب من أَنَّ الطَّوْفَ بينهما فيه حرجٌ، وإعلامهم أن ما وقع في نفوسهم غيرُ صوابٍ، وفي الصحيح عن عائشة - رضي الله

من حديث عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ. ورجاله رجال «الصحيحين» إلا علي بن عاصم؛ فإنه ضعيف عندهم. قال الترمذي بعد تخريجه: «لا نعرفه مرفوعاً إلا عن علي بن عاصم».

ورواه بعضهم عن محمد بن سودة شيخ علي بن عاصم موقوفاً على عبد الله بن مسعود. وقال الترمذي أيضاً: «أنكروه على علي بن عاصم، وعدوه من غلظه».

وقال أبو أحمد بن عدي: رواه جماعة متابعة لعلي بن عاصم، سرقه بعضهم منه، وأخطأ فيه بعضهم. وأخرجه ابن عدي من حديث أنس بلفظ: «من عزى أخاه المسلم من مصيبته كساه الله حلة»، وسنده ضعيف.

وأخرجه أبو الشيخ في «كتاب الثواب» من حديث جابر بمعناه، وأبو يعلى من حديث أبي برزة بلفظ آخر. وقد قلنا: إن الحديث إذا تعددت طرقه يقوى بعضها ببعض، وإذا قوي كيف يحسن أن يطلق عليه: إنه مختلق؟! اهـ.

(١) أخرجه الترمذي (٣/ ٣٧٨-٣٧٩)، كتاب «الجنات»، باب آخر في فضل التعزية، حديث (١٠٧٦)، من حديث أبي برزة.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وليس إسناده بالقوي.

وهذا الحديث لم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة سوى الترمذي.

(٢) ذكره ابن عطية (١/ ٢٢٩).

عنها :- «أَنَّ ذَلِكَ فِي الْأَنْصَارِ».

ومذهب مالك والشافعي^(١)؛ أَنَّ السَّعْيَ بينهما فرض لا يجزىء تاركه، إلاَّ العودة، قال ابن العربي في «أحكامه»^(٢) والدليل على ركنيته ما روي عن النبي ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ

(١) من أركان الحج: السعي بين الصفا والمروة؛ لما روى «الدارقطني» و «البيهقي» بإسناد حسن أنه ﷺ استقبل الناس في المسعى. وقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اسْعُوا فَإِنَّ السَّعْيَ قَدْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ»، أي فرض، وأصل السعي: الإسراع، والمراد به هنا: مطلق المشي. ويشترط لصحة السعي شروط ستة:

الأول: البدء بالصفا في الأوتار، وبالمروة في الأشفاع؛ للاتباع مع خبر «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»، وخبر «ابْدَءُوا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ»، فلو خالف الساعي ذلك لم يصح.

الثاني: كونه سبع مرات يقيناً، للاتباع بحسب الذهاب من الصفا إلى المروة مرّة، والإياب من المروة إلى الصفا مرّة أخرى، ولا بد أن تكون السبع متيقنة، فلو شك الساعي في العدد، فإن كان قبل الفراغ، بنى على الأقل وجوباً، وإن كان بعد الفراغ لم يؤثر.

الثالث: أن يقطع الساعي المسافة بين الصفا والمروة في كل مرّة، فلو بقي منها شيء لم يكف.

الرابع: أن يكون قطع المسافة من بطن الوادي، وهو المسعى المعروف الآن.

نعم لو انحرف قليلاً في سعيه عن محلّ السعي لم يضر، كما نصّ عليه الشافعي - رضي الله عنه -.

الخامس: أن يكون بعد طواف الإفاضة أو طواف القدوم؛ لأنه الوارد من فعله ﷺ، ونقل «الماوردي» الإجماع على ذلك.

ومحلّ كونه يقع صحيحاً بعد طواف القدوم إذا لم يكن الساعي قد وقف بعرفة بعد طواف القدوم، فلو وقف بها بعد طواف القدوم، وقبل السعي، لم يصح سعيه، إلا بعد طواف الإفاضة؛ لدخول طواف الفرض، فلا يجوز أن يسعى بعد طواف نفل مع إمكانه بعد طواف الفرض.

ومن فعل السعي بعد طواف القدوم لم تسن له إعادته بعد طواف الإفاضة، بل تكره إعادته؛ لأنه ﷺ وأصحابه لم يسعوا إلا بعد طواف القدوم.

نعم تجب إعادة السعي على صبي ورقيق إذا كمالا قبل الوقوف بعرفة، أو في أثنائه، كما تقدّم.

السادس: عدم الصارف، فلو حصل السعي بقصد المسابقة مثلاً لم يصح.

ويندب في السعي أمور: منها: أن يخرج من باب الصفا عقب الفراغ من صلاة الطواف واستلام الحجر وتقبيله. ومنها: أن يرقى الذكر على الصفا والمروة قدر قامة؛ فإنه ﷺ رقى على كل منهما - حتى رأى البيت.

رواه مسلم. أما النساء والخنثى، فلا يسنّ لهم ذلك إلا إذا خلا المحلّ عن الرجال الأجانب.

ومنها: الذكر الوارد عند كل منهما. ومنها: أن يكون متطهراً من الحدث والخبث، مستور العورة.

ومنها: عدم الركوب إلا لعذر. ومنها: أن يهرول الذكر في وسط المسافة ذهاباً وإياباً، وأما في أول

المسافة وآخرها، فيمشي على حسب عادته، كما أن المرأة والخنثى لا يهرولان مطلقاً. ومنها: اتصال

السعي بالطواف، واتصال أشواط بعضها ببعض من غير تفريق. ومنها: أن يتحرز من إيذاء الغير وألا

يشغل بما يشغل القلب، كالنظر إلى الساعين.

ويكره للساعي أن يقف في أثناء سعيه بلا عذر لحديث أو غيره، وأن يصلّي بعده ركعتين.

(٢) ينظر: «أحكام القرآن» (١/٤٨).

اللَّهُ كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ، فَأَسْعَوْا»، صَحَّحَهُ الدارقطني^(١)؛ ويعضده المعنى، فإنه شعار، أي: معلم لا يخلو عنه الحج والعمرة، فكان ركناً كالطواف. انتهى.

﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ﴾: أي: زاد برأ بعد الواجب في جميع الأعمال، وقال بعضهم: معناه: من تطوَّع بحجٍّ أو عمرة بعد حجة الفريضة، ومعنى ﴿شَاكِرٌ﴾، أي: يبذل الثواب والجزاء، ﴿عَلَيْهِمْ﴾: بالنيات والأعمال لا يضيع معه لعاملٍ عَمَلٌ.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾﴾

وقوله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أَنزَلْنَا...﴾ الآية: المراد بـ «الذين»: أحبار اليهود^(٢)، ورهبان النصارى الذين كتموا أمرَ مُحَمَّدٍ ﷺ وتناول الآية بغد كلٍّ من كتم علماً من دين الله يُحتاج إلى بُهٍّ، وذلك مفسر في قول النبي ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ، فَكْتَمَهُ، أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنَ النَّارِ»^(٣).

- (١) أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان، البغدادي الدارقطني، الحافظ الكبير، ولد سنة ٣٠٦، تفقه بأبي سعيد الإصطخري، صنف المصنفات المفيدة، منها السنن والعلل وغيرهما، قال الحاكم: صار أوحده عصره في الحفظ والفهم والورع، وإماماً في النحو، والقراءة، وأشهد أنه لم يخلق على أديم الأرض مثله. مات سنة ٣٨٥.
- انظر: «طبقات ابن قاضي شعبة» (١/١٦١)، «تاريخ بغداد» (١٢/٣٤)، «وفيات الأعيان» (٢/٤٥٩).
- (٢) ينظر: «الطبري» (٣/٢٤٩)، و «معاني الزواج» (١/٢١٨)، و «الدر المنثور» (١/١٦٢)، عن مجاهد والسدي وقتادة، وابن كثير (١/٢٠٠) عن أبي العالية، و «غرائب النيسابوري» (٢/٦٧) عن ابن عباس، و «أسباب النزول» للواحدي (ص ٣١)، و «أسباب النزول» للسيوطي (ص ٢٧).
- (٣) ورد من حديث أبي هريرة، وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وأبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وعمرو بن عبسة، وطلق بن علي. فأما حديث أبي هريرة أخرجه أبو داود (٢/٣٤٥) في العلم، باب كراهية منع العلم (٣٦٥٨)، والترمذي (٢٩/٥) في العلم، باب ما جاء في كتمان العلم (٢٦٤٩)، وابن ماجه (١/٩٦) في «المقدمة»، باب من سئل عن علم فكتمه (٢٦١)، وأحمد في «المسند» (٢/٢٦٣، ٣٠٥، ٣٤٤، ٣٥٣، ٤٩٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٩/٥٥)، والطبائسي (٢٥٣٤)، وأبو يعلى (١١/٢٦٨)، برقم (٦٣٨٣)، وابن حبان (٩٥- موارد)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٣٢)، من طريقين: حماد بن سلمة، وعمارة بن زاذان، وعن علي بن الحكم، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة به.
- وقال الترمذي: حديث حسن. وقال العقيلي في «الضعفاء» (١/٧٤)، إسناده صالح.
- وقال الذهبي في «الكبائر» (ص ١٢٢): إسناده صحيح، رواه عطاء بن أبي هريرة.
- وقال الحافظ في «القول المسدد» ص ٤٥ بعدما أورد الحديث من طريق أبي داود: والحديث وإن لم =

= يكن في نهاية الصحة .. لكنه صالح للحجة.

وأخرجه أحمد (٢/٢٩٦، ٤٩٩، ٥٠٨)، وابن أبي شيبة (١٩/٥٥)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٢/٢٦٨)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٣٤، ١٣٥)، من طريق الحجاج بن أرطاة، عن عطاء به.

وأخرجه الحاكم (١/١٠١) من طريق القاسم بن محمد بن حماد، عن أحمد بن عبد الله، عن محمد بن ثور، عن ابن جريج قال: جاء الأعمش إلى عطاء فسأله عن حديث فحدثه، فقلنا له: تحدث هذا وهو عراقي؟ قال: لأنني سمعت أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ قال: «من سئل . . .» فذكره.

وقال الحاكم: هذا حديث تداوله الناس بأسانيد كثيرة، تجمع ويذكر بها. وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي. وتعبه العراقي كما في «شرح الإحياء» رقم ٥٦ بقوله: لا يصح من هذا الطريق؛ لضعف القاسم بن محمد بن حماد الدلال الكوفي. قال الدارقطني: حدثنا عنه وهو ضعيف. فلماذا لم أخرجه من هذا الوجه. قال الدارقطني في الجزء السابع من «الأفراد»: وإنما يعرف هذا من حديث علي بن الحكم، عن عطاء، عن أبي هريرة.

وأخرجه البيهقي في «المدخل» (٥٧٤)، والبغوي في «شرح السنة» بتحقيقنا (١/٢٣٨) برقم (١٤٠)، من طريق سماك بن حرب، عن عطاء به. وقال البغوي: هذا حديث حسن.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٤/٤١٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٣٧)، من طريق الحسن بن شعيب قال نا إسماعيل بن إبراهيم نا صغدي بن سنان، عن ابن جريج عن عطاء به. وقال ابن الجوزي (١/١٠٦): صغدي، قال يحيى: ليس بشيء.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١/١١٤)، وابن عدي في «الكامل» (٤/١٣٩٥)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل» (١٣٦)، من طريق صدقة بن موسى الدقيقي عن مالك بن دينار، عن عطاء به. قال الطبراني، وابن عدي: لم يروه عن مالك غير صدقة. ونقل ابن الجوزي قول يحيى في صدقة: ليس بشيء.

وأخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٦)، وابن الجوزي في «العلل» (١٤٠)، وابن عدي في «الكامل» (٤/١٥٩٦)، من طريقين عن ليث بن أبي سليم عن عطاء به.

وقال ابن عدي: وهذا لا أعلم رفعه عن ليث غير عبد الرحمن بن أبي الجويني - الراوي عنه، وعند ابن عبد البر - ورواه جرير الرازي، وغيره عن ليث موقوفاً.

وأخرجه ابن ماجة (١/٩٨) في «المقدمة»، باب من سئل عن علم فكتمه (٢٦٦)، والعقيلي (١/٧٤) من طريق إسماعيل بن إبراهيم الكرابيسي، قال: أخبرنا ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة به. وقال الحافظ العراقي في «الشرح»: وله طريق آخر صحيح من رواية ابن سيرين، عن أبي هريرة أورده ابن ماجة. وقال العلامة ابن القيم في «تهذيب السنن» (٥/٢٥١): وهؤلاء كلهم ثقات، وعزاه لابن خزيمة أيضاً.

وقال العقيلي في ترجمة الكرابيسي: ليس لحديثه أصل مسند، إنما هو موقوف من حديث ابن عون. أما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص فأخرجه ابن حبان (٩٦- موارد)، وابن عبد البر (٨)، والحاكم =

قال ابن العربي^(١): وللاية تحقيق، وهو أن العالم إذا قصد الكتمان، عصي، وإذا لم يقصده، لم يلزمه التبليغ، إذا عرف أن معه غيره، وقد كان أبو بكر وعمر لا يحدثان بكل ما سمعا من النبي ﷺ إلا عند الحاجة، وكان الزبير أقلهم حديثاً، ثم قال ابن العربي: فأما من سئل، فقد وجب عليه التبليغ لهذه الآية، وأما إن لم يُسأل، فلا يلزم التبليغ إلا في القرآن وخده، وقد ثبت عن النبي ﷺ في فضيلة التبليغ بأنه قال: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها، فَأَذَاهَا كَمَا سَمِعَهَا»^(٢) انتهى من «أحكام القرآن».

= في المستدرک (١٠٢/١)، والخطيب في «التاريخ» (٥/ ٣٨-٣٩)، وابن المبارك في «الزهد» (١١٩)، والبيهقي في «المدخل» (٥٧٥)، وابن الجوزي في «العلل» (١٢٣)، من طرق عن ابن وهب قال: حدثني عبد الله بن عياش بن عباس، عن أبيه، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو رفعه به. وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي، وقال ابن الجوزي: فيه عبد الله بن وهب القسوي قال ابن حبان: دجال يضع الحديث.

وقال المنذري في «المختصر» (٥/ ٢٥١): وهذا إسناد صحيح. وقد ظن أبو الفرج بن الجوزي أن هذا هو ابن وهب النسوي الذي قال فيه ابن حبان: يضع الحديث، فضعف الحديث به، وهذا من غلطاته، بل هو ابن وهب الإمام العلم، والدليل عليه: أن الحديث من رواية أصبغ بن الفرج، ومحمد بن عبد الله بن الحكم، وغيرهما من أصحاب ابن وهب عنه. والنسوي متأخر. من طبقة يحيى بن صاعد. والعجب من أبي الفرج كيف خفي عليه هذا؟ وقد ساقها من طريق أصبغ، وابن عبد الحكم، عن ابن وهب.

وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٦٦). رواه الطبراني في «الكبير»، و «الأوسط»، ورجاله موثقون. وأما حديث ابن مسعود فأخرجه الخطيب في «التاريخ» (٦/ ٧٧)، وابن عبد البر (٩)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ١٠٦٢، ١٢٩٣، ٦/ ٢١٧٤)، وابن الجوزي في «العلل» (١١٥-١١٨)، وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٩٧) من طرق عنه.

وعزاه الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٦٣) للطبراني في «الكبير»، و «الأوسط»، وقال في إسناد «الكبير»: سوار بن مصعب وهو متروك، وفي إسناد «الأوسط»: النضر بن سعيد ضعفه العقيلي.

(١) ينظر: «الأحكام» (٤٩/١).

(٢) ورد من حديث ابن مسعود، وزيد بن ثابت، وجبير بن مطعم، فأما حديث ابن مسعود أخرجه الترمذي (٥/ ٣٣) في «العلم»، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع (٢٦٥٧، ٢٦٥٨)، وابن ماجه (١/ ٨٥) في «المقدمة»، باب من بلغ علماً (٢٣٢)، والحميدي في «مسنده» (٨٨)، وأحمد (١/ ٤٣٧)، والشافعي في «مسنده» (١/ ١٦)، وأبو يعلى (٥/ ٢٦)، وابن حبان (٧٤، ٧٥، ٧٦) موارد، والراهمرمزي في «المحدث الفاصل» برقم (٦، ٧، ٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٣٣١)، والخطيب في «الكفاية» (ص ١٧٣)، وفي «شرف أصحاب الحديث». ص (١٨، ١٩)، والبيهقي في «معركة السنن والآثار» (١/ ١٥-١٦، ٤٣)، وفي «الدلائل» (٦/ ٥٤٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤١٩، ١٤٢٠)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/ ١٠)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٠٤)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢/ ٩٠)، والحاكم في «معركة علوم الحديث» ص ٣٢٢ من طرق عنه.

و «الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى»: أمر مُحَمَّد ﷺ ثم يعمُ بعدُ كُلُّ ما يكتُم من خير، و ﴿في الكتاب﴾ يراد به التوراة والإنجيل، ويدخل القرآن في عموم الآية.
واختلف في «اللائعنين».

فقال قتادة، والربيع: الملائكة والمؤمنون^(١)، وهذا ظاهرٌ واضحٌ، وقيل: الحشرات والبهائم^(٢)، وقيل: جميع المخلوقات ما عدا الثقلين الجِنَّ

= وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
وأما حديث زيد بن ثابت أخرجه أبو داود (٣٤٦/٢)، في «العلم»، باب فضل نشر العلم (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وابن ماجه (٢٣٠)، وأحمد (١٨٣/٥)، وابن حبان (٧٢-٧٣) موارد، والدارمي (٧٥/١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٣٢/٢)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٨٤)، (١٨٥، ١٨٦، ١٨٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٤)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/١١)، والرامهرمزي (٤، ٣)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص ١٧، ١٨)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٧١/٢).

وقال الترمذي: حديث حسن.

* وأما حديث جبير بن مطعم:

فأخرجه ابن ماجه (٢٣١)، وأحمد (٨٠/٤، ٨٢)، والدارمي (١/٧٤-٧٥)، والطبراني في «الكبير» (١٥٤١)، وأبو يعلى في «مسنده» (٧٤١٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٢١)، والطحاوي في «المشكل» (٢٣٢/٢)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٠/٢)، وابن حبان في «المجروحين» (١/٤-٥)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٩٥)، والحاكم في «المستدرک» (٨٧/١)، من طرق عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه.
وأخرجه ابن ماجه (٢٣١)، والطبراني في «الكبير» (١٥٤٢)، والطحاوي في «المشكل» (٢٣٢/٢)، من طريق ابن إسحاق، وعن عبد السلام بن أبي الجنوب، عن الزهري، عن محمد بن جبير به.
وقال البوصيري في «الزوائد» (٩٩/١): هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد السلام... وأخرجه الطبراني (١٥٤٣)، وابن أبي حاتم (١٠/١) من طريق ابن إسحاق، عن عمرو بن أبي عمرو، عن محمد بن جبير، عن أبيه به.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٧٤١٤)، والحاكم (٨٧/١)، من طريق ابن إسحاق، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الرحمن بن الحويرث، عن محمد بن جبير به.

وتابعه عليه إسماعيل بن جعفر، عن عمرو به، أخرجه الدارمي في «سننه» (٧٤/١).

وأخرجه الطبراني (١٥٤٤)، والحاكم (٨٧/١) من طريق نعيم بن حماد قال: ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن محمد بن جبير. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(١) أخرجه الطبري (٥٩/٢) برقم (٢٣٩٣-٢٣٩٤-٢٣٩٥)، عن قتادة، والربيع، وذكره ابن عطية (١/٢٣١)، وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٥/١) عن قتادة بلفظ: «الملائكة».

(٢) أخرجه الطبري (٥٨/٢) برقم (٢٣٨٥ إلى ٢٣٩٢) عن مجاهد، وعكرمة، أما الأخبار التي عن مجاهد رويت بأسانيد مختلفة.

وذكره ابن عطية الأندلسي (٢٣١/١)، والبغوي في «التفسير» (١٣٤/١) عن مجاهد.

والإنس^(١)، وهذان القولان لا يقتضيهما اللفظ، ولا يثبتان إلا بسند يقطع العذر، ثم استثنى الله سبحانه التائبين.

﴿وَأَصْلَحُوا﴾، أي: في أعمالهم وأقوالهم.

﴿وَيَبْتَئُوا﴾، أي: أمر محمد ﷺ.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ﴿١٦٢﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ...﴾ الآية: هذه الآية محكمة في الذين وافوا على كفرهم، واختلف في معنى قوله: ﴿وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾: والكفار لا يلعنون أنفسهم.

فقال قتادة، والربيع: المراد بـ ﴿الناس﴾: المؤمنون خاصة^(٢)، وقال أبو العالية: معنى ذلك في الآخرة^(٣).

وقوله: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾، أي: في اللعنة، وقيل: في النار، وعاد الضمير عليها، وإن لم يجز لها ذكر؛ لثبوتها في المعنى.

﴿وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾، أي: لا يؤخرون عن العذاب، ويحتمل أن يكون من النظر؛ نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْظَرُ إِلَيْهِمْ/ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ٧٧] والأول أظهر؛ لأن النظر بالعين إنما يعدى بـ «إلى» إلا شاذاً في الشعر.

﴿وَاللَّهُمَّ إِنَّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاتِّخَافِ الْبَلِّ وَالنَّهَارِ وَاللَّيْلِ فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَخْبَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾

(١) أخرجه الطبري (٦٠/٢) برقم (٢٣٩٦)، وإسناد هذا الخبر: «حدثني موسى قال: حدثنا عمرو قال: حدثنا أسباط عن السدي قال: قال البراء بن عازب...» ثم ذكر الخبر بنحوه.

(٢) أخرجه الطبري (٦٢/٢) برقم (٢٤٠٠-٢٤٠١) بإسنادين مختلفين أحدهما: عن قتادة، والآخر عن الربيع. وذكره ابن عطية (٢٣٢/١)، والسيوطي في «الدر» (٢٩٨/١) عن قتادة.

(٣) أخرجه الطبري (٦٢/٢) برقم (٢٤٠٢) بلفظ: «إن الكافر يوقف يوم القيامة، فيلعنه الله، ثم تلعنه الملائكة، ثم يلعنه الناس أجمعون». وذكره ابن عطية (٢٣٢/١)، والبغوي في «تفسيره» (١٣٤/١)، والسيوطي في «الدر» (٢٩٨/١)، وعزاه لابن جرير.

وقوله تعالى: ﴿وَالْهَكَمَ إِلَهُ وَاحِدٌ...﴾ الآية: إعلام بالوحدانية.

قال عطاء: لما نزلت هذه الآية بالمدينة، قال كفّار قريش بمكة: ما الدليل على هذا، وما آيته، وعلامته^(١)؟ ونحوه عن ابن المُسيّب^(٢)، فنزل عند ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾ الآية، أي: في اختراعها وإنشائها.

﴿والنهار﴾: من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، يقضي بذلك قول النبي ﷺ لِعَدِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ: «إِنَّمَا هُوَ بَيَاضُ النَّهَارِ، وَسَوَادُ اللَّيْلِ»^(٣)، وهذا هو مقتضى الفقه في

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/٢٣٢).

(٢) المصدر السابق.

(٣) ورد ذلك من حديث عدي بن حاتم، وسهل بن سعد: فأما حديث عدي بن حاتم: فأخرجه البخاري (١٥٧/٤) في الصوم: باب قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ...﴾، وفي (٣١/٨) في التفسير، باب: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ...﴾ (٤٥٠٩)، ومسلم (٧٦٦/٢) في الصيام: باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر (٣٣- ١٠٩٠)، وأبو داود (٧١٧/١) في الصيام، باب في وقت السحور (٢٣٤٩)، والترمذي (١٩٥/٥) في التفسير: باب ومن سورة البقرة (٢٩٧٠، ٢٩٧١)، وأحمد (٣٧٧/٤)، وابن أبي شيبه في «مصنفه» (٢٨٩/٣) برقم (٩٠٧٩)، وابن جرير في «تفسيره» (٢٩٨٩)، والدارمي (٢/٥، ٦)، في الصوم، باب متى يمسك المتسحر من الطعام والشراب، والطبراني في «الكبير» (١٧/٧٩، ٨٠) برقم (١٧٦)، والبيهقي (٢١٥/٤) من طريق الشعبي، عن عدي بن حاتم به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وذكره السيوطي في «الدر» (١/٣٦٠)، فزاد في نسبه إلى سفيان بن عيينة، وسعيد بن منصور، وابن المنذر.

وأخرجه البخاري في التفسير (٤٥١٠)، والنسائي (١٤٨/٤) في الصيام: باب قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ...﴾، وابن جرير (٢٩٨٩)، والطبراني (١٧٧، ١٧٨) من طريق مطرف عن الشعبي، عن عدي قال: قلت: يا رسول الله، ما الخيط الأبيض من الخيط الأسود؟ أهما الخيطان؟ قال: إنك لعريض القفا، إن أبصرت الخيطين، ثم قال: لا، بل هو سواد الليل، وبياض النهار. وصححه ابن خزيمة (٢٠٩/٣) برقم (١٩٢٦)، وذكره السيوطي في «الدر»، وزاد نسبه إلى عبد بن حميد.

وأخرجه أحمد (٣٧٧/٤)، والطبراني في «الكبير» (١٧٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥)، وابن جرير (٢٩٨٨) من طريق مجالد: حدثني عامر حدثني عدي بن حاتم. قال: علمني رسول الله ﷺ الصلاة والصيام. فقال: صل كذا، وصل كذا، وصم كذا. فإذا غابت الشمس فكل واشرب، حتى يتبين لك الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر، وصم ثلاثين يوماً، إلا أن ترى الهلال قبل ذلك. فأخذت خيطين من شعر أسود وأبيض، فكنت أبصر فيهما فلا يتبين لي، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فضحك، فقال: يا ابن حاتم، إنما ذلك بياض النهار من سواد الليل.

وأما حديث سهل بن سعد: فأخرجه البخاري (١٥٧/٤) في الصوم، باب قول الله تعالى: ﴿وَكُلُوا

الْأَيْمَانِ ونحوها، وأما على ظاهر اللغة، وأخذه من السعة، فهو من الإسْفَار، وقال الرَّجَّاح في «كتاب الأنوار»: «أَوَّلُ النَّهَارِ دُرُورُ الشَّمْسِ، قال: وزعم النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ^(١)؛ أن أول النهار ابتداء طلوع الشمس، ولا يعدُّ ما قبل ذلك من النَّهَارِ.

قال * ع^(٢) * : وقول النبي ﷺ هو الْحَكَمُ.

﴿وَالْفُلْكَ﴾: السُّفُن، ومفرده وجمعه بلفظ واحد.

﴿وما أنزل الله من السماء من ماء﴾ يعني به الأمطار، ﴿وَبَثَّ﴾: معناه: فرق، وبسط، و ﴿دَابَّة﴾: تجمع الحيوان كله.

و ﴿تَضْرِيْفُ الرِّيحِ﴾: إرسالها عقيماً، وملقحة وصيراً ونضراً وهلاكاً وجنوباً وشمالاً وغير ذلك، والرِّيحُ: جمع ريح، وجاءت في القرآن مجموعة مع الرحمة، مفردة مع العذاب، إلا في «يونس» في قوله سبحانه: ﴿وَجَرَيْنَ بَيْنَهُم بَرِيحٌ طَيِّبَةٌ﴾ [يونس: ٢٢] وهذا، أغلب وقوعها في الكلام، وفي الحديث: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا هَبَّتْ رِيحٌ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ، اجْعَلْهَا رِيحاً، وَلَا تَجْعَلْهَا رِيحاً»^(٣)، وذلك لأن ريح العذاب شديدة ملتزمة

= واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض... ﴿ (١٩١٧)، و (٣١/٨) في التفسير، باب: ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود...﴾ (٤٥١١). ومسلم (٧٦٧/٢) في الصيام: باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر (١٠٩١/٣٥)، والنسائي في «الكبرى»، ذكره المزني في «تحفة الأشراف» (١٢١/٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٥٣/٢). وأبو يعلى في «مسنده» (٧٥٤٠)، وابن جرير (٢٩٩٠)، والبيهقي (٢١٥/٤) في الصيام، باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم من طريق أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾ قال: فكان الرجل إذا أراد الصوم، ربط أحدهم في رجله الخيط الأسود والخيط الأبيض، فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له رئيها، فأنزل الله بعد ذلك: ﴿من الفجر﴾ فعلموا أنما يعني بذلك: الليل والنهار.

(١) النضر بن شميل بن خرشة بن يزيد المازني، التميمي، أبو الحسن: أحد الأعلام بمعرفة أيام العرب ورواية الحديث وفقه اللغة، ولد ب «مرو» (من بلاد «خراسان») سنة ١٢٢ هـ. من مصنفاته: «الصفات» كبير، من صفات الإنسان، والبيوت، والجبال، والإبل، والغنم، والطير، والكواكب، والزروع، و «كتاب السلاح»، و «المعاني» و «غريب الحديث» و «الأنواء». وتوفي ب «مرو» سنة ٢٠٣ هـ. ينظر: «الأعلام» (٣٣/٨)، و «وفيات الأعيان» (١٦١/٢)، و «غاية النهاية» (٣٤١/٢).

(٢) «المحرر الوجيز» (٢٣٣/١).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٣٤١/٤) رقم (٢٤٥٦) من طريق حسين بن قيس عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٣٨/١٠)، وقال: رواه الطبراني، وفيه حسين بن قيس. الملقب بحنش، وهو متروك، وقد وثقه حصين بن نمير، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. اهـ. والحديث ذكره الحافظ في «المطالب العلية» رقم (٣٣٧١)، وعزاه إلى مسدد وأبي يعلى.

الأجزاء، كأنها جسمٌ واحدٌ، وريح الرحمة لينة تجيء من ههنا وههنا متقطعة، فلذلك يقال هي رياحٌ، وهو معنى نشر، وأفردت مع الفلك؛ لأن ريح إجراء السفن، إنما هي واحدة متصلة، ثم وصفت بالطيب، فزال الاشتراك بينها وبين ريح العذاب، وهي لفظة من ذوات الواو، يقال: رِيحٌ، وأزواخٌ، ولا يقال: «أزياخٌ»، وإنما يقال: رِيَاخٌ من جهة الكسرة، وطلب تناسب الياء معها، وقد لُحِّن في هذه اللفظة عُمَارَةُ بْنُ عَقِيلٍ بْنِ بِلَالٍ بْنِ جَرِيرٍ^(١)، فاستعمل «الأزياخ» في شعره، ولُحِّن في ذلك، وقال له أبو حَاتِمٍ^(٢): إِنَّ الْأَرِيَاخَ لَا يَجُوزُ، فقال: أَمَا تَسْمَعُ قولهم: رِيَاخٌ، فقال أبو حَاتِمٍ: هذا خلافُ ذلك، فقال: صدقت، ورَجَعَ. ﴿والسحاب﴾: جمع سحابة، سمي بذلك؛ لأنه ينسحب، وتسخيره بعثه من مكانٍ إلى آخر، فهذه آيات.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ إِذْ تَبَرَأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا كَرَّةً فَنَنْتَبِرًا مِّنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴿١٦٧﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً...﴾ الآية: التذ: النظير،

(١) عمارة بن عقيل بن بلال بن جرير بن عطية الكلبي، اليربوعي، التميمي: شاعر مقدم، فصيح. من أهل «اليمامة». كان يسكن بادية «البصرة»، ويزور الخلفاء من بني العباس، فيجزلون صلته. وبقي إلى أيام الواصل، وعمي قبل موته. وهو من أحفاد جرير الشاعر. وكان النحويون في البصرة يأخذون اللغة عنه. له أخبار. وهو القائل: [الطويل]

«بدأتم فأحسنتم، فأنثيت جاهداً وإن عدتُم أنثيت، والعود أحمد»
والقائل: [الطويل]

«وما النفس إلا نطفة بقرارة إذا لم تكدر كان صفواً غديرها»
وجمع من نظمه «ديوان شعر» حققه ونشره شاكر العاشور. ينظر: «الأعلام» (٣٧/٥)، و «تاريخ بغداد» (٢٨٢/١٢).

(٢) سهل بن محمد بن عثمان الجشمي السجستاني: من كبار العلماء باللغة والشعر؟ من أهل «البصرة» كان المبرّد يلازم القراءة عليه. له نيف وثلاثون كتاباً، منها كتاب «المعمرين»، و «النخلة»، و «ما تلحن فيه العامة»، و «الشجر والنبات»، و «الطير» و «الأضداد»، و «الوحوش»، و «الحشرات»، و «الشوق إلى الوطن»، و «العشب والبقل»، و «الفرق بين الأدبيين وكل ذي روح»، و «المختصر» في النحو على مذهب الأخفش وسيبويه. وله شعر جيد.
ينظر: «الأعلام» (١٤٣/٣)، و «الفهرست» لابن النديم (٥٨/١)، و «الوفيات» (٢١٨/١).

والمقاوم، قال مجاهد، وقتادة: المراد بالأنداد: الأوثان^(١) ﴿كَحَبِّ اللَّهِ﴾، أي: كحُبِّمَ لله، أو كحُبِّهم حسبما قَدَّرَ كلُّ وجه منها فرقةً، ومعنى: كَحَبِّهم، أي: يسوون بين محبة الله، ومحبة الأوثان، ثم أخبر أن المؤمنين أشدُّ حبًّا لله، لإخلاصهم، وتيقنهم الحق.

وقوله تعالى: ﴿ولو ترى الذين ظلموا﴾، أي: ولو ترى، يا محمد، الذين ظلموا في حال رؤيتهم العذاب، وفزعهم منه، واستعظامهم له، لأقروا أن القوة لله، أو لعلمت أن القوة لله جميعاً، فجواب «لو»: مضمَّر؛ على التقديرين^(٢)، وقد كان النبي ﷺ / عَلِمَ

(١) أخرجه الطبري (٧١/٢) برقم (٢٤١٤-٢٤١٥) بإسنادين مختلفين أحدهما: عن قتادة، ومجاهد بلفظ: «من الكفار لأوثانهم». وذكره ابن عطية (٢٣٤/١) والسيوطي في «الدر» (٣٠٣/١ - ٣٠٤).

(٢) جواب «لو» محذوف، واختلف في تقديره، ولا يظهر ذلك إلا بعد ذكر القراءات الواردة في ألفاظ هذه الآية الكريمة: قرأ ابن عامر ونافع: «ولو ترى» بناءً الخطاب، «أن القوة» و «أن الله» بفتحهما، وقرأ ابن عامر: «إذ يرون» بضم الياء، والباقون بفتحهما. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكوفيون: «ولو يرى» بياء الغيبة، «أن القوة» و «أن الله» بفتحهما، وقرأ الحسن وقتادة وشيبة ويعقوب وأبو جعفر: «ولو ترى» بالخطاب، «إن القوة» و «إن الله» بكسرهما، وقرأت طائفة: «ولو يرى» بياء الغيبة، «إن القوة» و «إن الله» بكسرهما. إذا تقرَّر ذلك فقد اختلفوا في تقدير جواب لو، فمنهم من قدره قبل قوله: «أن القوة» ومنهم من قدره بعد قوله: «وأن الله شديد العذاب» وهو قول أبي الحسن الأخفش والميرد. أما من قدره قبل «أن القوة» فيكون «أن القوة» معمولاً لذلك الجواب. وتقديره على قراءة ترى - بالخطاب - وفتح أن وأن: لعلمت أيها السامع أن القوة لله جميعاً، والمراد بهذا الخطاب: إما النبي عليه السلام وإما كل سامع. وعلى قراءة الكسر في «إن» يكون التقدير: لقلت إن القوة لله جميعاً، والخلاف في المراد بالخطاب كما تقدَّم، أو كون التقدير: لاستعظمت حالهم، وإنما كسرت «إن» لأن فيها معنى التعليل نحو قولك: لو قدمت على زيد لأحسن إليك إنه مكرم للضيَّفان، فقولك: «إنه مكرم للضيَّفان» علة لقولك: «أحسن إليك».

وقال ابن عطية: «تقديره: ولو ترى الذين ظلموا في حال رؤيتهم العذاب وفزعهم منه واستعظامهم له لأقروا أن القوة لله جميعاً».

وناقشه الشيخ فقال: «كان ينبغي أن يقول: في وقت رؤيتهم العذاب فيأتي بمرادف «إذ» وهو الوقت لا الحال، وأيضاً فتقديره لجواب «لو» غير مرتَّب على ما يلي «لو» لأن رؤية السامع أو النبي عليه السلام الظالمين في وقت رؤيتهم لا يترتب عليها إقرارهم بأن القوة لله جميعاً، وهو نظير قولك: «يا زيد لو ترى عمراً في وقت ضربه لأقر أن الله قادرٌ عليه» فأقراؤه بقدرة الله ليست مترتبة على رؤية زيد. انتهى. وتقديره على قراءة «يرى» بالغيبة: لعلموا أن القوة، إن كان فاعل «يرى» «الذين ظلموا»، وإن كان ضميراً يعود على السامع فيقدر: لعلم أن القوة.

وأما من قدره بعد قوله: شديد العذاب فتقديره على قراءة «ترى» بالخطاب: لاستعظمت ما حلَّ بهم، ويكون فتح «أن» على أنه مفعول من أجله، أي: لأن القوة لله جميعاً، وكسرها على معنى التعليل نحو: «أكرم زيداً إنه عالم، وأمن عمراً إنه جاهل»، أو تكون جملة معترضة بين «لو» وجوابها المحذوف. وتقديره على قراءة «ولو يرى» بالغيبة إن كان فاعل «يرى» ضمير السامع: لاستعظمت ذلك، وإن كان فاعله =

ذَلِكَ، وَلَكِنْ خَوِطَبَ، والمرادُ أُمته.

وقرأ حمزة وغيره^(١) بالياء، أي: وَلَوْ يَرَى فِي الدُّنْيَا الَّذِينَ ظَلَمُوا حَالَهُمْ فِي الْآخِرَةِ، إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ، لَعَلَّمُوا أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ.

و ﴿الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾ بفتح التاء والباء: هُم الْعَبْدَةُ لِغَيْرِ اللَّهِ الضَّالُّونَ الْمُقْلِدُونَ لِرُؤُسَائِهِمْ، أَوْ لِلشَّيَاطِينِ، وَتَبَرَّيْهِمْ هُوَ بِأَنْ قَالُوا إِنَّا لَمْ نَضِلْ هَؤُلَاءِ، بَلْ كَفَرُوا بِإِرَادَتِهِمْ.

وَالسَّبَبُ؛ فِي اللُّغَةِ: الْحَبْلُ الرَّابِطُ الْمَوْضِلُ، يُقَالُ فِي كُلِّ مَا يَتَمَسَّكُ بِهِ فَيَصِلُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ، ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾، أَي: الْآتِبَاعُ.

وَالكَرَّةُ: الْعُودَةُ إِلَى حَالٍ قَدْ كَانَتْ كَذَلِكَ، ﴿يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ...﴾ الْآيَةُ: يَحْتَمِلُ

= «الذين» كان التقدير: لاسْتَغْظَمُوا مَا حَلَّ بِهِمْ، وَيَكُونُ فَتْحُ «أَنَّ» عَلَى أَنَّهَا مَعْمُولَةٌ لِيَرَى، عَلَى أَنْ يَكُونَ الْفَاعِلُ «الذين ظلموا»، وَالرُّؤْيَةُ هُنَا تَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ مِنْ رُؤْيَةِ الْقَلْبِ فَتَسُدُّ «أَنَّ» مَسَدَّ مَفْعُولِهِمَا، وَأَنْ تَكُونَ مِنْ رُؤْيَةِ الْبَصَرِ فَتَكُونَ فِي مَوْضِعِ مَفْعُولٍ وَاحِدٍ.

وَأَمَّا قِرَاءَةُ «يَرَى الَّذِينَ» بِالْغَيْبَةِ وَكَسْرِ «إِنَّ» وَ «إِنَّ» فَيَكُونُ الْجَوَابُ قَوْلًا مَحْذُوفًا وَكُسْرَتَا لَوْقُوعِهِمَا بَعْدَ الْقَوْلِ، فَتَقْدِيرُهُ عَلَى كَوْنِ الْفَاعِلِ ضَمِيرَ الرَّأْيِ: لَقَالَ إِنَّ الْقُوَّةَ؛ وَعَلَى كَوْنِهِ «الذين»: لَقَالُوا، وَيَكُونُ مَفْعُولُ «يَرَى» مَحْذُوفًا أَي: لَوْ يَرَى حَالَهُمْ. وَيُحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْجَوَابُ: لَاسْتَغْظَمَ أَوْ لَاسْتَغْظَمُوا عَلَى حَسَبِ الْقَوْلَيْنِ، وَإِنَّمَا كُسِرَتَا اسْتِثْنَاءً، وَحَذَفُ جَوَابِ «لَوْ» شَائِعٌ مُسْتَفِضٌّ، وَكَثُرَ حَذْفُهُ فِي الْقُرْآنِ. وَفَائِدَةُ حَذْفِهِ اسْتَغْظَامُهُ وَذَهَابُ النَّفْسِ كُلِّ مَذْهَبٍ فِيهِ بِخِلَافِ مَا لَوْ ذُكِرَ، فَإِنَّ السَّامِعَ يَقْضِرُ هَمَّهُ عَلَيْهِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي أَشْعَارِهِمْ وَنَثَرِهِمْ حَذْفُهُ كَثِيرًا. قَالَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ: [الطويل]

وَجَدْتُكَ لَوْ شِئْتُ أَنَا زُسُولُهُ سِوَاكَ وَلَكِنْ لَمْ نَجِدْ لَكَ مَدْفَعًا
وقال النابغة: [الطويل]

فَمَا كَانَ بَيْنَ الْخَيْرِ لَوْ جَاءَ سَالِمًا أَبُو حُجْرٍ إِلَّا لِيَالٍ قَلَائِلُ
ينظر: «الدر المصون» (١/ ٤٢٨-٤٢٩)، و «البحر المحيط» (١/ ٦٤٥-٦٤٦).

(١) قِرَاءَةُ أَهْلِ مَكَّةَ وَالْكُوفَةِ وَأَبِي عَمْرٍو بِالْيَاءِ التَّحْتِيَةِ «يَرَى»، وَهُوَ اخْتِيَارُ أَبِي عُبَيْدٍ. وَقِرَاءَةُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَأَهْلِ الشَّامِ بِالْفُرْقَةِ. وَالْمَقْصُودُ بِأَهْلِ مَكَّةَ: ابْنُ كَثِيرٍ، وَأَهْلُ الْكُوفَةِ: عَاصِمٌ، وَحُمَزَةُ، وَالْكَسَائِيُّ، وَخَلْفُ الْعَاشِرِ، وَأَبُو عَامِرٍ بِالْيَاءِ التَّحْتِيَةِ، وَابْنُ جُمَازٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ مَنْ يَقْرَأُ بِيَاءِ الْغَيْبَةِ، وَالْمَقْصُودُ بِهِ ابْنُ عَامِرٍ.

وَأَمَّا الَّذِينَ يَقْرَءُونَ بِنَاءِ الْخُطَابِ، فَهَمُّ: نَافِعٌ، وَابْنُ وَرْدَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، وَيَعْقُوبُ الْبَصْرِيُّ. وَالْمَخَاطَبُ: السَّامِعُ، أَوْ الرَّسُولُ ﷺ. وَ «الذين» مَفْعُولٌ بِهِ. أَمَّا اخْتِيَارُ أَبِي عُبَيْدٍ لِإِحْدَى الْقِرَاءَتَيْنِ فَلَا يَطْعَنُ فِي الْأُخْرَى؛ لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ سَنَةً مُتَّبَعَةً.

ينظر: «حجة القراءات» (١٢٠)، و «السبعة» (١٧٣)، و «الحجة» (٢/ ٢٥٨)، و «العنوان» (٧٢)، و «شرح طيبة النشر» (٤/ ٨٠)، و «معاني القراءات» (١/ ١٨٦)، و «إتحاف فضلاء البشر» (١/ ٤٢٥).

أن يكون من رؤية البَصَر، ويحتمل رؤية القلب، أي: يريهم الله أعمالهم الفاسدة التي أرتكبوها.

وقال ابن مسعود: أعمالهم الصالحة التي تركوها^(١)، والحسرة: أعلى درجات الندامة، والهَمُّ بما فات، وهي مشتقة من الشيء الحسير الذي انقطع، وذهبت قوته، وقيل: من حَسَرَ، إذا كشف.

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوتَ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ (١٦٨) ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (١٦٩) وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَّلُوهَا كَانَتْ آبَاءُؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾

وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا...﴾ الآية: الخطاب عام، و «ما» بمعنى «الذي»، «وحلالاً»: حال من الضمير العائد على «ما»، و «طَيِّباً»: نعت، ويصح أن يكون حالاً من الضمير في «كُلُوا»، تقديره: مستطيبن، والطَّيِّبُ عند مالك: الحلال؛ فهو هنا تأكيد لاختلاف اللفظ، وهو عند الشافعي: المستلذ، ولذلك يمنع أكل الحيوان القذير.

قال الفخر^(٢): الحلال هو المباح الذي انحلت عقدة الحظر عنه، وأصله من الحل الذي هو نقيض العقد. انتهى.

و ﴿خُطُوتَ﴾: جمع خطوة، والمعنى: النهي عن اتباع الشيطان، وسلوك سبيله، وطرائقه.

قال ابن عباس: خطواته: أعماله^(٣)، وقال غيره: آثاره^(٤).

* ع^(٥): وكل ما عدا السنن والشرائع من البدع والمعاصي، فهي خطوات الشيطان.

(١) ذكره ابن عطية (٢٣٦/١) عن ابن مسعود، والسدي.

(٢) ينظر: «التفسير الكبير» (٣/٥).

(٣) أخرجه الطبري (٨١/٢) برقم (٢٤٤٦) بلفظ: «عمله»، وذكره ابن عطية في التفسير (٢٣٧/١)، والسيوطي في «الدر» (٣٠٥/١).

(٤) ينظر: «المحرر» (٢٣٧/١).

(٥) ينظر: «المحرر» (٢٣٧/١).

وَعَذُّوْ: يقع للمفرد والمثنى والجمع.

﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ...﴾ الآية: «إنما» ههنا: للحصر، وأمر الشيطان: إما بقوله في زَمَن الكهنة، وإما بوسوسته.

و ﴿السُّوءِ﴾: مصدرٌ من: سَاءَ يَسُوءُ، وهي المعاصي، وما تسوء عاقبته، ﴿وَالْفَحْشَاءِ﴾: قيل: الزنا، وقيل: ما تفاحش ذكره، وأصل الفُحْش: قُبْح المنظر، ثم أستمعلت اللفظة فيما يستقبَح، والشرُّع: هو الذي يُحَسِّنُ وَيُقَبِّحُ، فكل ما نهت عنه الشريعة، فهو من الفحشاء.

و ﴿مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾: قال الطبري^(١): يريد: ما حرموا من البحيرة، والسائبة، ونحوها، وجعلوه شرعاً.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾، يعني: كفَّار العرب، وقال ابن عباس: نزلت في اليهود^(٢)، والألف في قوله سبحانه: ﴿أَوْ لَوْ كَانَ﴾: للاستفهام؛ لأن غاية الفساد في الالتزام؛ أن يقولوا: نتبع آبائنا، ولو كانوا لا يعقلون، فقرروا على التزامهم هذا؛ إذ هذه حال آبائهم.

وقوة ألفاظ هذه الآية تُعطي إبطال التقليد، وأجمعت الأمة على إبطاله في العقائد.

﴿وَمَثَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بَكْمٌ عُتِيَ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾^(٣)

﴿وَمَثَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا...﴾ الآية: المراد تشبيه واعظ الكافرين، وداعيهم بالراعي الذي يَنعِقُ بالغَنَمِ أو الإبل، فلا تسمع إلا دعاءه، ونداءه، ولا تفقه ما يقول؛ هكذا فسر ابن عباس، وعكرمة، والسدي^(٣)، وسيبويه^(٤)، فذكر تعالى بغض هذه الجملة، وبعض هذه، ودل المذكور على المحذوف، وهذه نهاية الإيجاز.

والتَّعْيِيقُ: زجر الغنم، والصَّيْحُحُ بها.

(١) «تفسير الطبري» (٣/٣٠٣).

(٢) أخرجه الطبري (٢/٨٣)، برقم (٢٤٥٥)، وذكره ابن عطية (١/٢٣٨)، وابن كثير (١/٢٠٤).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/٨٤ - ٨٥) عن ابن عباس، والسدي، وعكرمة، وكذا أخرجه سفيان الثوري في «التفسير» (١/٥٥) عن عكرمة، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/٢٢٨)، وابن كثير في «التفسير» (١/٢٠٤)، والسيوطي في «الدر» (١/٣٠٦ - ٣٠٧).

(٤) ينظر: «الكتاب» (١/١٠٨).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾^(١٧٦)
 إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَالْخِنْزِيرَ وَمَا أُهْلَ بِهِ، لَعَنَ اللَّهُ فَمَن أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا
 إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٧﴾

١٤٢

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا/ كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ...﴾ الآية: الطَّيِّبُ:
 هنا يجمع الحلال المستلذذ، والآية تشير بتبعية «مِنْ»؛ إلى أن الحرام رزق، وحض
 سبحانه على الشكر، والمعنى: في كل حالة، وفي «مصابيح البَغْوِيِّ»؛ عن أبي داود
 والنسائي عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ كَالصَّائِمِ الصَّابِرِ»^(١). انتهى.

قال القُشَيْرِيُّ: قال أهل العلم بالأصول: نِعَمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى ضَرِيئِنِ: نعمة تُنْعَمُ،
 ونعمة دَفْعٍ، فنعمة النفع: ما أولاهم، ونعمة الدفع: ما زَوَى عنهم، وليس كل إنعامه

(١) أخرجه الترمذي (٦٥٣/٤)، كتاب «صفة القيامة»، باب (٤٣) رقم (٢٤٨٦)، حدثنا إسحاق بن موسى
 الأنصاري، ثنا محمد بن معن، حدثني أبي عن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة به مرفوعاً.
 وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وأخرجه الحاكم (١٣٦/٤) من طريق عمر بن علي المقدمي، عن محمد بن معن به.
 وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.
 وأخرجه ابن حبان (٩٥٢-موارد) من طريق معتمر بن سليمان، عن معمر، عن سعيد المقبري، عن أبي
 هريرة به.

وهذا سند منقطع كما أفاد الحافظ في «الفتح» (٥٨٣/٩)، وقال: لكن في الرواية انقطاع خفي على ابن
 حبان، فقد رويناه في مسند مسدد عن معتمر، عن معمر، عن رجل من بني غفار عن المقبري اهـ.
 والطريق الذي ذكره الحافظ وعزاه لمسدد: أخرجه عبد الرزاق (٤٢٤/١٠) رقم (١٩٥٧٣)، وأحمد
 (٢٨٣/٢)، والبيهقي (٣٠٦/٤) كتاب «الصيام»، باب ما جاء في الطاعم الشاكر. كلهم من طريق معمر
 عن رجل من بني غفار، عن المقبري، عن أبي هريرة به. وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة: فأخرجه
 أحمد (٢٨٩/٢)، والحاكم (١٣٦/٤) من طريق محمد بن عبد الله بن أبي حرة عن عمه حكيم عن
 سلمان الأغر عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن ماجة (٥٦١/١) كتاب «الصيام»، باب فيمن قال: الطاعم الشاكر كالصائم الصابر، حديث
 (١٧٦٤) من طريق عبد الله بن عبد الله الأموي، عن معن بن محمد عن حنظلة بن علي الأسلمي،
 عن أبي هريرة به.

وللحديث شاهد آخر من حديث عائشة: أخرجه الحاكم (١٢/٢) من طريق عبد العزيز بن يحيى: ثنا
 سليمان بن بلال، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ليس بالمؤمن
 الذي يبيت وجاره جائع إلى جنبه».

وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: عبد العزيز ليس بثقة.

وقال ابن حجر في «التقريب» (٥٢٣/١): متروك؛ كذبه إبراهيم بن المنذر.

سبحانه أنْتَظَام أسبابِ الدنيا، والْتَمَكَّنَ منها، بل أَلْطَافُ اللَّهِ تَعَالَى فيما رَوَى عَنْهُمْ مِنَ الدُّنْيَا أَكْثَرُ، وَإِنْ قَرِبَ الْعَبْدُ مِنَ الرَّبِّ تَعَالَى عَلَى حَسَبِ تَبَاعُدِهِ مِنَ الدُّنْيَا. انْتَهَى مِنَ «التَّخْبِيرِ».

وقال أبو عمر بن عبد البرّ في كتابه المسمّى بـ «بهجة المجالس». قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ بِنِعْمَةٍ، فَعَلِمَ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ شُكْرَهَا، وَمَا عَلَّمَ اللَّهُ مِنْ عَبْدٍ نَدَامَةً عَلَى ذَنْبٍ إِلَّا غَفَرَ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَغْفِرَهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَلْبَسُ الثُّوبَ، فَيُحَمِّدُ اللَّهَ، فَمَا يَبْلُغُ رُكْبَتَيْهِ حَتَّى يُغْفَرَ لَهُ»^(١) قال أبو عمر: مكتوبٌ في التوراة: «أَشْكُرْ لِمَنْ أَنْعَمَ عَلَيْكَ، وَأَنْعِمْ عَلَى مَنْ شَكَرَكَ؛ فَإِنَّهُ لَا زَوَالَ لِلنَّعَمِ، إِذَا شُكِرَتْ، وَلَا مَقَامَ لَهَا، إِذَا كُفِرَتْ». انتهى.

«وإنّ» من قوله: «إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ»: شرطٌ، والمراد بهذا الشرط التثبيث، وهُزُّ النفوس؛ كما تقول: أَفْعَلْ كَذَا، إِنْ كُنْتَ رَجُلًا، و «إِنَّمَا» ههنا حاصرة، ولفظ الميتة عمومٌ، والمعنى مخصّص لأنّ الحوت لم يدخل قط في هذا العموم، وفي مسند الزّوّار عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْخَمْرَ وَثَمَنَهَا، وَحَرَّمَ الْمَيْتَةَ وَثَمَنَهَا، وَحَرَّمَ الْخَنزِيرَ وَثَمَنَهُ»^(٢) انتهى من «الكوكب الدّرّي»؛ للإمام أبي العباس أحمد بن سَعْدِ التَّجِيبِي.

(١) تقدم تخريجه.

(٢) لقد أبعد المصنف (رحمه الله) النجعة في هذا الحديث، حيث إن هذا الحديث بهذا اللفظ قد أخرجه أبو داود (٣٠١/٢) كتاب «البيوع»، باب في ثمن الخمر والميتة، حديث (٣٤٨٥) من حديث أبي هريرة مرفوعاً.

وللهديث شاهد من حديث جابر: أخرجه البخاري (٤٢٤/٤) كتاب «البيوع»، باب بيع الميتة: والأصنام حديث (٢٢٣٦)، ومسلم (١٢٠٧/٣) كتاب «المساقاة»، باب تحريم بيع الخمر، والميتة، والخنزير، والأصنام حديث (١٥٨١/٧١)، وأحمد (٣٢٤/٣)، وأبو داود (٧٥٦-٧٥٧) كتاب «البيوع»، باب في ثمن الخمر، والميتة حديث (٣٤٨٦). والترمذي (٥٩١/٣) كتاب «البيوع»، باب ما جاء في بيع جلود الميتة والأصنام، حديث (١٢٩٧)، والنسائي (٣٠٩-٣١٠)، كتاب «البيوع»، باب بيع الخنزير، وابن ماجه (٧٣٢/٢)، كتاب «التجارات»، باب ما لا يحل بيعه حديث (٢١٦٧)، وأبو يعلى (٣٩٥-٣٩٦) رقم (١٨٧٣)، وابن الجارود (٥٧٨)، والبيهقي (١٢/٦) كتاب «البيوع»، باب تحريم بيع الخمر، والميتة، والخنزير والأصنام. والبخاري (٢١٨-٢١٩) بتحقيقنا من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن عطاء بن أبي رباح عن جابر به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، وابن عباس، وأبو هريرة، وعبد الله بن عمرو، ويحيى بن عباد، وأنس بن مالك:

* حديث عمر بن الخطاب:

أخرجه البخاري (٤٨٣/٤) كتاب «البيوع» باب لا يذاب شحم الميتة وبياعه، حديث (٢٢٢٣)، =

﴿والدم﴾ يراد به المسفوح؛ لأن ما خالط اللحم، فغير محرّم بإجماع.

* ت *: بل فيه خلافٌ شادٌّ، ذكره ابن الحاجب وغيره، والمشهور: أظهر؛ لقول

= ومسلم (١٢٠٨/٣) كتاب «المساقاة»، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، حديث (١/١٨٥٢)، والنسائي (١٧٧/٧)، كتاب «الفرع والعتيرة»، باب النهي عن الانتفاع بما حرم الله (عز وجل). وابن ماجه (١١٢٢/٢)، كتاب «الأشربة»، باب التجارة في الخمر، حديث (٣٣٨٣). والدارمي (١١٥/٢) كتاب «الأشربة»، باب النهي عن الخمر وشراؤها. وأحمد (٢٥/١)، والحميدي (٩/١) رقم (١٣)، وعبد الرزاق (٨/ ١٩٥-١٩٦) رقم (١٤٨٥٤)، وابن الجارود رقم (٥٧٧)، وأبو يعلى (١٧٨/١) رقم (٢٠٠). والبخاري في «شرح السنة» (٤/ ٢٢٠-٢٢١ بتحقيقنا) كلهم من طريق طاوس، عن ابن عباس قال: بلغ عمر أن فلاناً باع خمرأ فقال: قاتل الله فلاناً؛ ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله اليهود؛ حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها».

* حديث ابن عباس:

أخرجه أحمد (٣٤٧/١، ٢٩٣)، وأبو داود (٢/ ٣-٢)، كتاب «البيوع»، باب في ثمن الخمر والميتة حديث (٣٤٨٨)، والبيهقي (١٣/٦) كتاب «البيوع»، باب تحريم بيع ما يكون نجساً لا يحل أكله. كلهم من طريق أبي الوليد، عن ابن عباس قال: رأيت رسول الله ﷺ جالساً عند الركن قال: فرغ بصره إلى السماء فضحك، فقال: «لعن الله اليهود.. ثلاثاً، إن الله تعالى حرم عليهم الشحوم فباعوها، وأكلوا أثمانها، وإن الله تعالى إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه».

* حديث أبي هريرة:

أخرجه البخاري (٤٨٤/٤) كتاب «البيوع»، باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع، ودكه حديث (٢٢٢٤)، ومسلم (١٢٠٨/٣) كتاب «المساقاة»، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، حديث (١٥٨٣) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله يهوداً؛ حرمت عليهم الشحوم، فباعوها، وأكلوا أثمانها».

* حديث عبد الله بن عمر:

أخرجه أحمد (٢١٣/٢) عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ عام الفتح يقول: «إن الله ورسوله حرم بيع الخمر، والميتة، والخنزير، فقليل: يا رسول الله، أرأيت شحوم الميتة؛ فإنه يدهن به الجلود، ويستصبح بها الناس، فقال: «لا، هي حرام»، ثم قال: «قاتل الله اليهود، إن الله لما حرم عليهم الشحوم جملوها، ثم باعوها، فأكلوا ثمنها».

وذكره الهيثمي في «المجمع» (٩٤/٤)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، إلا أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب، وثنم الخنزير، وعن مهر البغي، وعن عسب الفحل. ورجال أحمد ثقات وإسناد الطبراني حسن.

* حديث يحيى بن عباد:

ذكره الهيثمي في «المجمع» (٩٢/٤) عنه، قال: أهدى للنبي ﷺ زق خمر بعدما حرمت فلما أتى بها النبي ﷺ فقال: «إن الخمر قد حرمت»، فقال بعضهم: لو باعوها فأعطوا ثمنها فقراء المسلمين، فأمر بها النبي ﷺ فأهريق في وادي من أودية «المدينة»، وقال: «لعن الله اليهود، حرمت عليهم شحومها فباعوها، وأكلوا أثمانها».

= قال الهيثمي: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه أشعث بن سوار، وهو ثقة، وفيه كلام.

عائشة - رضي الله عنها -: «لَوْ حُرِّمَ غَيْرُ الْمَسْفُوحِ، لَتَتَّبَعَ النَّاسُ مَا فِي الْعُرُوقِ، وَلَقَدْ كُنَّا نَطْبُخُ اللَّحْمَ، وَالْبُرْمَةُ تَغْلُوها الصُّفْرَةُ». انتهى.

﴿وما أَهْلٌ به لغير الله﴾.

قال ابن عباس وغيره: المراد ما ذُبِحَ لِلْأَنْصَابِ وَالْأَوْثَانِ^(١)، و ﴿أَهْلٌ به﴾: معناه صبيح به؛ ومنه: استهلال المولود، وجرت عادة العرب بالصياح بِأَسْمِ المقصود بالذبيحة، وغلب ذلك في استعمالهم؛ حتى عبر به عن النيّة التي هي علّة التحريم.

﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ باغٍ وَلَا عَادٍ﴾ قال قتادة وغيره: غَيْرَ قاصِدٍ فسادٍ^(٢) وتعد؛ بأن يجد عن هذه المحرّمات مندوحةً، ويأكلها، وأصحاب هذا القول يجيزون الأكل منها في كل سفر، مع الضرورة، وقال مجاهد وغيره: المعنى: غير باغٍ على المسلمين، وعادٍ عليهم، فيدخل في الباغِي والعادي قُطَاعُ السبل، والخارج على السلطان، والمسافر في قُطْع الرحم، والغارة على المسلمين، وما شاكله، ولغير هؤلاء: هي الرخصة^(٣).

= * حديث أنس بن مالك:

أخرجه أحمد (٢١٧/٣)، وأبو يعلى (٣٨٢/٥) رقم (٣٠٤٢). وابن حبان (١١١٩- موارد)، من طريق عبد الرزاق وهو في «مصنفه» (٩/ ٢١١- ٢١٢) رقم (١٦٩٧٠)، من حديث أنس بن مالك مرفوعاً بلفظ: «قاتل الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فباعوها، وأكلوا أموالها».

(١) أخرجه الطبري (٩٠/٢) برقم (٢٤٧٩- ٢٤٨١) بإسنادين مختلفين عن ابن عباس بنحوه، وذكره ابن عطية (٢٤٠/١) والسيوطي في «الدر» (٣٠٨/١)، وعزاه لابن المنذر، وابن جرير.

(٢) أخرجه الطبري (٩٢/٢) برقم (٢٤٩٥) بنحوه. وذكره ابن عطية في «التفسير» (٢٤٠/١)، والبغوي في «التفسير» (١٤١/١)، والسيوطي في «الدر» (٣٠٨/١)، وعزاه لعبد بن حميد.

(٣) الرخصة (بسكون الخاء وحكي ضمها) في اللغة: التيسير والتسهيل. قال الجوهري: الرخصة في الأمر: خلاف التشديد فيه، ومن ذلك رخص الشعر إذا سهل وتيسر.

وفي الاصطلاح: الحكم الثابت على خلاف الدليل لعذر.

وتنقسم الرخصة إلى أربعة أقسام:

الأول: الإيجاب، ويمثل له بوجوب أكل الميتة للمضطر الثابت بقوله تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ [البقرة: ١٩٥] مع قوله تعالى: ﴿فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه﴾ [البقرة: ١٧٣] على خلاف قوله تعالى: ﴿حرمت عليكم الميتة﴾. [المائدة: ٣] إلخ فهو رخصة؛ لأنه حكم ثبت على خلاف الدليل لعذر هو حفظ الحياة.

الثاني: الندب، كقصر الصلاة الرباعية في السفر الثابت بقوله ﷺ: «صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته» على خلاف الدليل الموجب للإتمام، وهو فعله ﷺ مع قوله ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي» المبين للعدد المطلوب في قوله تعالى: ﴿أقيموا الصلاة﴾.

الثالث: الإباحة، كإباحة السلم الثابت بقوله ﷺ: «من أسلم فليسلم في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى =

قال مالك^(١) - رحمه الله -: يأكل المضطرُّ شَبَعَهُ، وفي «الموطأ» وهو لكثير من
٤٢ ب العلماء أنه يتزوّد، إذا خشي الضرورة فيما بين يديه/ من مفازة وقفر.

قال ابن العربي في «أحكامه»^(٢)، وقد قال العلماء: إن من اضطرَّ إلى أكل الميتة،
والدم، ولحم الخنزير، فلم يأكل، دخل الثَّارَ إلا أن يَغْفِرَ الله له. انتهى. والمعنى: أنه لم
يأكل حتى مات جوعاً، فهو عاصٍ، وكأنه قتل نفسه، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا
أَنْفُسَكُمْ...﴾ [النساء: ٢٩] الآية إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُضَلِّيهِ
نَارًا﴾ [النساء: ٣٠] قال ابن العربي: وإذا دامت المَحْصَةُ^(٣)، فلا خلاف في جواز شبع
المضطرِّ، وإن كانت نادرة، ففي شبعه قولان: أحدهما لمالك: يأكل؛ حتى يشبع،
ويتضلع، وقال غيره: يأكل بمقدار سدِّ الرَّمَقِ، وبه قال ابن حبيب^(٤)،

أجل معلوم» على خلاف قوله ﷺ: «لا تبع ما ليس عندك» الدال على حرمة بيع المعدوم. للحاجة إلى
هذا النوع من المعاملة. وإن شئت فارجع إلى كتب الفروع لتقف على حكمة مشرعية السلم.
الرابع: خلاف الأولى، كالفطر في نهار رمضان (للمسافر الذي لا يتأذى بالصوم) المشروع بقوله تعالى:
﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤] على خلاف قوله تعالى: ﴿فَمَنْ
شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥] دفعاً للمشقة. وكان خلاف الأولى لقوله تعالى: ﴿وَأَنْ
تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٤].

ينظر: «البحر المحيط» للزركشي (١/ ٣٢٥-٣٢٦)، «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي (١/ ١٢٢)،
«التمهيد» للأسنوي (٧٠)، «نهاية السؤل» له (١/ ١٢٠)، «منهاج العقول» للبدخشي (١/ ٩٣)، «غاية
الوصول» للشيخ زكريا الأنصاري (١٩)، «التحصيل من المحصول» للأرموي (١/ ١٧٩)، «المستصفي»
للغزالي (١/ ٩٨)، «حاشية البناني» (١/ ١١٩ - ١٢٣)، «الإبهاج» لابن السبكي (١/ ٨١)، «الآيات
البيئات» لابن قاسم العبادي (١/ ١٨٥).

(١) أخرجه الطبري (٢/ ٩١-٩٢) بإسنادين عن مجاهد. وسعيد بن منصور في سننه (٢/ ٦٤٥) برقم (٢٤٣)
وذكره ابن عطية (١/ ٢٤٠).

(٢) ينظر: «الأحكام» (١/ ٥٦).

(٣) المَحْصَةُ: مَفْعَلَةٌ من الحَمَص، وهو ضمور البطن، ومنه: رجل خامص، وخمضان البطن، وامرأة
خمصانة، ولما كان الجوع يؤدي إلى ضمور البطن غُبِرَ به عنه: أي فمن اضطر في مجاعة.
ينظر: «عمدة الحفاظ» (١/ ٦١٧).

لأن الضرورة تقدر بقدرها، فأكل الميتة محظور، ولكن إبقاء مهجة الإنسان عند المَحْصَةُ ضرورة،
وليست أقل من المحظور، فيباح المحظور لأجل الضرورة، فعليه الأكل لإبقاء روحه، فلو لم تبح
الضرورات المحظورات لما تحقق الضرر، والضرر يزال.

(٤) ابن حبيب: هو أبو مروان عبد الملك بن حبيب، كان إماماً في الحديث، والفقه، واللغة، والنحو،
انتهت إليه رئاسة العلم في الأندلس، ولد في «البيرة»، وسكن «قرطبة»، وتفقه بآبَن الماجشون،
ومطرف، وعبد الله بن عبد الحكم، وغيرهم، له مؤلفات تزيد على ألف كتاب، أشهرها:
«الواضحة»، توفي عام ٢٣٨هـ، وقيل ٢٣٩هـ.

وابن المَاجِشُونِ^(١). انتهى.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ﴿١٧٥﴾ ذَلِكَ يَأْنِ لِلَّهِ أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ...﴾ الآية.

قال ابن عباس وغيره: المراد أحبار اليهود الذين كتموا أمر محمد ﷺ، و ﴿الكتاب﴾: التوراة والإنجيل^(٢).

* ع^(٣): * وهذه الآية وإن كانت نزلت في الأحبار، فإنها تتناول من علماء المسلمين مَنْ كتم الحق مختاراً لذلك بسبب دُنْيَا يَصِيْبُهَا، وفي ذكر البطن تنبيه على مذمتهم؛ بأنهم باعوا آخرتهم بحظهم من المطعم الذي لا خَطَرَ له، وعلى هُجَّتِهِمْ^(٤) بطاعة بُطُونِهِمْ، قال الربيع وغيره: سَمَى مَأْكُولِهِمْ ناراً؛ لأنه يؤول بهم إلى النار^(٥)، وقيل: يأكلون النار في جَهَنَّمَ حقيقة.

* ت: * وينبغي لأهل العلم التنزه عن أخذ شيء من المتعلمين على تعليم العلم، بل يلتمسون الأجر من الله عزَّ وجلَّ^(٦)، وقد قال تعالى لنبيه - عليه السلام -: ﴿قُلْ لَا

ينظر ترجمته في: «شجرة النور الزكية» (ص ٧٤)، «الديباج» (ص ١٥٤)، «شذرات الذهب» (٢/ ٩٠).
(١) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، كنيته أبو مروان، والماجشون هو أبو سلمة، والماجشون: المورد بالفارسية، سمي بذلك لحمرة في وجهه.

كان عبد الملك فقيهاً فصيحا، دارت عليه الفتوى في أيامه إلى أن مات، كما دارت على أبيه قبله، فهو فقيه تفقه بأبيه وبمالك، وغيرهما، وتفقه به خلق كأحمد بن المعذل، وابن حبيب، توفي عبد الملك سنة اثنتي عشرة، وقيل: ثلاث عشرة، وقيل: أربع عشرة ومائتين هجرية.

ينظر: «الديباج المذهب» (٢/ ٦)، و «ترتيب المدارك» (٢/ ٣٦٠)، و «وفيات الأعيان» (٢/ ٣٤٠)، و «شجرة النور الزكية» (١/ ٥٦).

(٢) أخرجه الطبري (٩٤/ ٢) برقم (٢٥٠٢ - ٢٥٠٣ - ٢٥٠٤) عن قتادة، والربيع، والسدي. وذكره ابن عطية في التفسير (١/ ٢٤١).

(٣) «المحرر الوجيز» (١/ ٢٤١).

(٤) الهُجَّة من الكلام: ما يعيبك، وتقول: لا تفعل كذا فيكون عليك هُجَّة. ينظر: «لسان العرب» (٤٦٢٥ - ٤٦٢٦).

(٥) ينظر: «المحرر» (١/ ٢٤١).

(٦) «تفسير الطبري» (٣/ ٣٣٠).

أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا... ﴿[الأنعام: ٩٠] الآية، وفي سنن أبي داود، عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ^(١)، قال: «عَلِمْتُ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ الْكِتَابِ، وَالْقُرْآنِ، وَأَهْدَى إِلَيَّ رَجُلٌ مِنْهُمْ قَوْسًا، فَقُلْتُ: لَيْسَتْ بِمَالٍ، وَأَزْمِي عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لَا يَتَيْنِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَأَسْأَلُهُ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ أَهْدَى إِلَيَّ قَوْسًا مِمَّنْ كُنْتُ أَعْلَمُهُ الْكِتَابَ وَالْقُرْآنَ، وَلَيْسَتْ بِمَالٍ، وَأَزْمِي عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: إِنْ كُنْتَ تُحِبُّ أَنْ تُطَوِّقَ طَوْقًا مِنْ نَارٍ، فَأَقْبِلْهَا»، وَفِي رَوَايَةٍ: «فَقُلْتُ مَا تَرَى فِيهَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: جَمْرَةٌ بَيْنَ كَتِفَيْكَ تَقْلُدُهَا أَوْ تَعْلَقُهَا»^(٢). انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ﴾: قيل: هي عبارة عن الغضب عليهم، وإزالة الرضا عنهم؛ إذ في غير موضع من القرآن ما ظاهره أن الله تعالى يكلم الكافرين، وقال الطبري وغيره: المعنى: لا يكلمهم بما يحبونه.

﴿وَلَا يَزْكِيهِمْ﴾، أي: لا يطهرهم من موجبات العذاب، وقيل: المعنى: لا يسميهم أزكياء.

وقوله تعالى: ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾: قال جمهور المفسرين: «ما تعجب، وهو في حيز المخاطبين، أي: هم أهل أن تعجبوا منهم، ومما يطول مكثهم في النار، وفي التنزيل: ﴿قَتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ﴾ [عبس: ١٧] و﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ﴾ [مریم: ٣٨].

(١) هو: عبادة بن الصامت بن قيس بن صرم بن فهر بن قيس بن ثعلبة بن غنم بن سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج، أبو الوليد الأنصاري، الخزرجي.
من مناقبه: نزل فيه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾ [سورة المائدة: الآية ٥١] لما تبرأ من حلفه مع بني قينقاع لما خانوا المسلمين في غزوة الخندق.
توفي سنة ٣٤ بالرملة. وقيل: ببيت المقدس. وقيل: عاش إلى سنة «٤٥».

ينظر ترجمته في: «الثقات» (٣/٣٠٢)، «أسد الغابة» (٣/١٦٠)، «تجريد أسماء الصحابة» (١/٣٩٤)، «أصحاب بدر» (١٨٤)، «الإصابة» (٤/٢٧)، «الطبقات» (٩٩، ٣٠٢)، «المصباح المضيء» (١/٨٥)، «الجرح والتعديل» (٦/٩٥)، «تقريب التهذيب» (١/٣٩٥)، «الاستيعاب» (٢/٨٠٧)، «تهذيب التهذيب» (٥/١١١)، «التاريخ الصغير» (١/٤١، ٤٢، ٦٥، ٦٦)، «التاريخ الكبير» (٦/٩٢)، «الوافي بالوفيات» (١٦/٦١٨)، «الطبقات الكبرى» (٩/١٠٧)، «تهذيب الكمال» (٢/٦٥٥)، «طبقات الحفاظ» (٤٥)، «الأعلام» (٣/٢٥٨)، «الرياض المستطاب» (٢٠٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٢/٢٨٥) كتاب «الإجارة»، باب في كسب المعلم، حديث (٣٤١٦)، وابن ماجه (٢/٧٢٩ - ٧٣٠) كتاب «التجارات»، باب الأجر على تعليم القرآن، حديث (٢١٥٧)، وأحمد (٥/٣١٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (١٨٣) من طريق المغيرة بن زياد الموصلي عن عبادة بن نسي عن الأسود بن ثعلبة عن عبادة بن الصامت به.

وقال قتادة، والحسن، وابنُ جُبَيْر، والربيع: أظهر التعجب من صبرهم على النار لما عملوا عمل مَنْ وَطَنَ نفسه عَلَيْهَا^(١)، وتقديره ما أجرأهم على النار؛ إذ يعملون عملاً يؤدي إليها، وذهب معمرُ بنُ المُثَنَّى؛ إلى أن «ما» استفهام، معناه: أي شيء صبرهم على النار^(٢)، والأول أظهر.

وقوله سبحانه: ﴿ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق...﴾ الآية: المعنى: ذلك الأمر بأن الله نزل الكتاب بالحق، فكفروا/ به، والإشارة إلى وجوب النار لهم.

١٤٣

و ﴿الكتاب﴾: القرآن، و ﴿بالحق﴾، أي: بالإخبار الحق، أي: الصادقة.

و ﴿الذين اختلفوا في الكتاب﴾ هم اليهود والنصارى، في قول السدي^(٣)، وقيل: هم كفار العرب؛ لقول بعضهم: هو سحر، وبعضهم: أساطير، وبعضهم: مفتري، إلى غير ذلك.

و ﴿يعبد﴾، هنا: معناه من الحق، والاستقامة.

﴿لَنْ يَكُنَّ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالْعَمَلَةِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب...﴾ الآية: قال ابن عباس وغيره: الخطاب بهذه الآية للمؤمنين، فالمعنى: ليس البر الصلاة وخدوها^(٤)،

(١) أخرجه الطبري (٩٦/٢) برقم (٢٥٠٨ - ٢٥٠٩ - ٢٥١٠ - ٢٥١١ - ٢٥١٢)، عن قتادة، والحسن، وسعيد بن جبير، والربيع. وذكره ابن عطية (٢٤٢/١)، وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٦/١) عن قتادة بلفظ: «ما أجرأهم عليها»، وذكره السيوطي في «الدرة» (٣٠٩/١) عن قتادة، وعزاه لابن جرير. (٢) وبه قال السدي وجماعة، كما في تفسير الطبري (٣٣٢/٣)، عن السدي، وأبي كريب، وابن زيد، وفي «البحر» (٦٦٩/١) عن ابن عباس والسدي، والمبرد ومعمر بن المثنى، وفي «الدرة» (١٦٩/١) عن السدي، وفي «فتح القدير» (١٧٢/١) عنه أيضاً. وينظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة (٦٤/١).

(٣) أخرجه الطبري (٩٨/٢) برقم (٢٥٢٠) وذكره ابن عطية (٢٤٢/١)، والسيوطي في «الدرة» (٣٠٩/١)، وعزاه لابن جرير.

(٤) أخرجه الطبري (٩٩/٢) برقم (٢٥٢١ - ٢٥٢٤) بإسنادين عن ابن عباس. وذكره ابن عطية (٢٤٣/١)، والسيوطي في «الدرة» (٣١٠/١) بإسنادين، عن ابن عباس، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.

وقال قتادة، والربيع: الخطاب لليهود والنصارى؛ لأنهم تكلموا في تحويل القبلة، وفضلت كل فرقة توليها، فقليل لهم: ليس البر ما أنتم فيه، ولكن البر من آمن بالله^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ...﴾ الآية: هذه كلها حقوق في المال سوى الزكاة، قال الفخر^(٢): وروث فاطمة بنت قيس، أن في المال حقاً سوى الزكاة^(٣)، وتلاً: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ...﴾ الآية، وعنه عليه السلام «لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مَنْ بَاتَ شَبَعَانٍ، وَجَارُهُ طَاوِيّاً إِلَى جَنْبِهِ»^(٤) انتهى.

(١) أخرجه الطبري (٩٩/٢ - ١٠٠) برقم (٢٥٢٦-٢٥٢٨) عن قتادة، والربيع بن أنس، وذكره ابن عطية (٢٤٣/١).

وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٦٦/١) عن قتادة. وذكره السيوطي في «الدر» (٣١٠/١) عن قتادة، وعزاه لعبد الرزاق، وابن جرير. (٢) «التفسير الكبير» (٣٥/٥).

(٣) أخرجه الترمذي (٤٨/٣) في الزكاة، باب ما جاء أن في المال حقاً سوى الزكاة (٦٥٩، ٦٦٠). والطبري (٥٧/٢)، والدارمي (٣٨٥/١) في الزكاة، باب ما يجب في مال سوى الزكاة. والدرقايني (١٢٥/٢) في الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول رقم (١١، ١٢). والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/٢٧)، والبيهقي (٨٤/٤) في الزكاة: باب الدليل على أن من أدى فرض الله في الزكاة، فليس عليه أكثر منه إلا أن يتطوع... من طريق شريك، عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس بنحوه. وقال الترمذي: هذا حديث ليس إسناده بذلك، وأبو حمزة ميمون الأعور يضعف. وروى بيان وإسماعيل بن سالم، عن الشعبي هذا الحديث من قوله. وهذا أصح. وقال البيهقي: هذا حديث يعرف بأبي حمزة ميمون الأعور كوفي، وقد جرحه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، فمن بعدهما من حفاظ الحديث. والذي يرويه أصحابنا في التعاليق ليس في المال حق سوى الزكاة. فلست أحفظ فيه إسناداً. وأخرجه ابن ماجة بالإسناد السابق (٥٧٠/١) في الزكاة، باب ما أدى زكاته ليس بكثر (١٧٨٩) بلفظ: «ليس في المال حق سوى الزكاة».

وقال النووي كما في تخريج أحاديث «الكشاف» للزيلعي (١٠٧/١): حديث «ليس في المال حق سوى الزكاة» حديث منكر. ثم نقل كلام البيهقي برمته.

وبالجملة فالحديث كيفما كان ضعيف بأبي حمزة ميمون الأعور؛ ضعفه الترمذي. وقال البيهقي: لا يثبت إسناده، تفرد به أبو حمزة الأعور، وهو ضعيف. ومن تابعه أضعف منه.

وللفظ الأول من الحديث شاهد أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٨٩/٣، ٩٠)، من طريق موسى بن إسماعيل، عن محمد بن راشد، عن عبد الكريم، عن حبان بن جزي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «في المال حق بعد الزكاة؟ قال: نعم، يحمل على النجية».

(٤) أخرجه البزار (٧٦/١ - كشف) رقم (١١٥)، من طريق حسين بن علي الجعفي، ثنا سفيان بن عيينة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أنس مرفوعاً بلفظ: «ليس المؤمن الذي يبيت شعبان وجاره طاوي». وقال البزار: لا نعلمه، يروى عن أنس إلا من هذا الوجه.

قلت: وفي كلام البزار نظراً؛ حيث إن للحديث طريقاً آخر عن أنس: أخرجه الطبراني في «المعجم

قال ابن العربي في «أحكامه»^(١): وإذا وقع أداء الزكاة، ثم نزلت بعد ذلك حاجة، فإنه يجب صرف المال إليها باتفاق من العلماء، وقد قال مالك: يجب على كافة المسلمين فداء أسراهم، وإن استغرق ذلك أموالهم، وكذلك إذا منع الوالي الزكاة، فهل يجب على الأغنياء إغناء الفقراء؟ الصحيح: وجوب ذلك عليهم. انتهى.

ومعنى: ﴿آتَى﴾: أعطى على حبه، أي: على حب المال، ويحتمل أن يعود الضمير على اسم الله تعالى من قوله: ﴿مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾، أي: من تصدق محبة في الله وطاعته.

* ص *: والظاهر أن الضمير في «حبه» عائذ على «المال»؛ لأن قاعدتهم أن الضمير لا يعود على غير الأقرب إلاً بدليل. انتهى.

قال * ع *^(٢): والمعنى المقصود أن يتصدق المرء في هذه الوجوه، وهو صحيح شحيح يخشى الفقر، ويأمل الغنى؛ كما قال ﷺ^(٣). والشح؛ في هذا الحديث: هو

= الكبير» (٢٥٩/١) رقم (٧٥١)، من طريق محمد بن سعيد الأثرم، ثنا همام، ثنا ثابت، ثنا أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما آمن بي من بات شبعاناً، وجاره جائع إلى جنبه، وهو يعلم به». والحديث ذكره الهيثمي في «المجمع» (١٧٠/٨)، وقال: رواه الطبراني، والبزار، وإسناد البزار حسن. والحديث ذكره أيضاً المنذري في «الترغيب» (٣٣٤/٣)، وقال: رواه الطبراني، والبزار، وإسناده حسن، وللحديث شاهد من حديث ابن عباس.

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» رقم (١١٠)، وفي «التاريخ الكبير» (١٩٥/٥، ١٩٦)، وأبو يعلى (٩٢/٥) رقم (٢٦٩٩)، والحاكم (١٦٧/٤)، والطبراني في «الكبير» (١٥٤/١٢) رقم (١٢٧٤١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٩٢/١٠)، كلهم من طريق سفيان عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عبد الله بن المساور، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس المؤمن الذي يشبع، وجاره جائع إلى جنبه».

والحديث ذكره المنذري في «الترغيب» (٣٣٤/٣)، وقال: رواه الطبراني، وأبو يعلى ورواته ثقات.

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٧٠/٨): رواه الطبراني، وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

(١) ينظر: «الأحكام» (٥٩/١).

(٢) «المحرر الوجيز» (٢٤٣/١).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٤/٣) في الزكاة، باب فضل صدقة الشحيح (١٤١٩)، و (٥/ ٤٣٩- ٥٤٠) في «الوصايا»، باب الصدقة عند الموت (٢٧٤٨)، ومسلم (٧١٦/٢) في الزكاة، باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح (٩٢- ٩٣/ ١٠٣٢)، وأبو داود (١٢٦/٢) في الوصايا، باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية (٢٨٦٥)، والنسائي (٦٨/٥) في الزكاة، باب أي الصدقة أفضل، و (٢٣٧/٦) في الوصايا، باب الكراهية في تأخير الوصية، وابن ماجه (٩٠٣/٢) في الوصايا، باب النهي عن الإمساك في الحياة، والتبذير عند الموت (٢٧٠٦). والبخاري في «الأدب المفرد» برقم (٧٨٦)، وأحمد (٢٣١/٢)، ٤١٥، (٤٤٧)، وابن خزيمة (١٠٣/٤) برقم (٢٤٥٤)، والبيهقي (١٩٠/٤)، والبخاري (٤٢٣/٣) برقم =

الغريزي الذي في قوله تعالى: ﴿وَأَخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨] وليس المعنى أن يكون المتصدق متصفاً بالشح الذي هو البخل.

﴿وفي الرقاب﴾، أي: العنق، وفك الأسرى.

﴿والصّابرين﴾: نصب على المدح، أو على إضمار فعل، وهذا مهيع^(١) في تكرار النعوت.

﴿والبأساء﴾: الفقر والفاقة.

﴿والضّراء﴾: المرضى، ومصائب البدن، وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى إِلَى الْجَنَّةِ الَّذِينَ يَحْمَدُونَ اللَّهَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ» رواه الحاكم في «المستدرک»، وقال: صحيح على شرط مسلم^(٢). انتهى من «السلام».

= (١٦٦٥)، من طريق عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أي الصدقة أفضل؟.....» فذكره.

(١) المهيع: هو الطريق الواسع المنبسط. ينظر: «لسان العرب» (٤٧٣٨) (هـ).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (١٠٣/١)، وفي «الأوسط» (٤٤/٤) رقم (٣٠٥٧)، وفي «الكبير» (١٩/١٢) رقم (١٢٣٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦٩/٥). كلهم من طريق قيس بن الربيع، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً.

وقال الطبراني: لم يروه عن حبيب إلا قيس بن الربيع، وشعبة بن الحجاج، عن نصر بن حماد الوراق. وقال أبو نعيم: رواه شعبة عن حبيب بن أبي ثابت، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩٨/١٠)، وقال: رواه الطبراني في الثلاثة بأسانيد، وفي أحدها قيس بن الربيع وثقه شعبة، والثوري، وغيرهما. وضعفه يحيى القطان، وغيره، وبقي رجاله رجال الصحيح اهـ.

قلت: قيس بن الربيع في سند الطبراني في معاجمه الثلاثة، وليس كما يوهم كلام الهيثمي. والحديث ضعفه الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٧٩/٤)، وأعله بقيس بن الربيع، وقال: ضعفه الجمهور، وهذا الحديث قد رواه شعبة عن حبيب بن أبي ثابت، كما أشار إلى ذلك الحافظ أبو نعيم. أخرجه الطبراني في «الصغير» (١٠٣/١)، والبغوي في «شرح السنة» (٣/ ٨٤ بتحقيقنا). كلاهما من طريق نصر بن حماد الوراق، نا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به. وهذا سند ضعيف جداً.

نصر بن حماد قال النسائي، وغيره: ليس بثقة، ينظر «المعني» للذهبي (٦٦٠٩).

وتابعهما عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، عن حبيب.

أخرجه الحاكم (٥٠٢/١).

وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. والمسعودي لم يخرج له مسلم شيئاً؛ فضلاً عن اختلاطه.

وفي صحيح مسلم، عن صُهَيْب^(١)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَباً لَأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ لَهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِذَا أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ فَشَكَرَ، فَكَانَ خَيْراً لَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ، صَبَرَ، فَكَانَ خَيْراً لَهُ»^(٢) انتهى.

﴿وَجِئَ الْبَاسُ﴾، أي: وقت شدة القتال، هذا قول المفسرين في الألفاظ الثلاثة، تقول العرب: بَيَسَ الرَّجُلُ إِذَا افْتَقَرَ، وَبُؤَسَ إِذَا شَجِعَ، ثم وصف تعالى أهل هذه الأفعال البرة بالصدق في أمورهم، أي: هم عند الظن بهم والرجاء فيهم؛ كما تقول: صَدَقَنِي الْمَالُ، وَصَدَقَنِي الرُّفْعُ، ووصفهم تعالى/ بالتقوى، والمعنى: هم الذين جَعَلُوا بينهم وبين ٤٣ ب عذاب الله وقايةً.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْ بِالْحَرْ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عَفَى لَمْ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَتَيْنَا بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ...﴾ الآية: ﴿كُتِبَ﴾: معناه: فُرِضَ، وَأُثْبِتَ، وصورة فُرِضَ القصاص^(٣)، هو أن القاتل فُرِضَ عليه، إذا أراد

(١) هو: صهيب بن سنان بن مالك بن عبد عمرو بن عقيل بن عامر. أبو يحيى. الرومي. الربيعي. النمري.

وهو صحابي مشهور. روى عنه أولاده حبيب، وحزمة، وسعد، وصالح، وصيفي، وعباد، وعثمان، ومحمد. وحفيده زياد بن صيفي. وروى عنه أيضاً جابر الصحابي. وسعيد بن المسيب. وإنما قيل له الرومي؛ قيل: لأن الروم سبوه صغيراً حين كان أبوه وعمه عاملين لكسرى على «الأبله»، وكانت لهم منازل على «دجلة» عند الموصل، وقيل غير ذلك. وروى الستة عنه قال: لم يشهد رسول الله ﷺ مشهداً قط إلا كنت حاضره، ولم يبايع بيعة قط إلا كنت حاضره، ولم يسر سرية قط إلا كنت حاضرها، ولا غزا غزاة قط إلا كنت فيها عن يمينه أو شماله، وما خافوا أمامهم قط إلا كنت أمامه، توفي سنة (٣٨) وقيل (٣٩)، وقيل في شوال سنة ٣٨، وله (٧٠ سنة).

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٣/٣٦)، «الإصابة» (٣/٢٥٤)، «الاستيعاب» (٢/٧٢٦)، «الاستبصار» (٧٨، ١٣٤)، «الرياض المستطابة» (١٣٠)، «تجريد أسماء الصحابة» (١/٢٦٨)، «عنوان النجاة» (١٠٦)، «أصحاب بدر» (١٠٨)، «الثقات» (٣/١٩٤)، «الكاشف» (٢/٣٢)، «حلية الأولياء» (١/٣٧٢)، «التحفة اللطيفة» (٢/١٤٤)، «تنقيح المقال» (٥٨١١)، «بقي بن مخلد» (٩٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٩٥/٤) كتاب «الزهد»، باب المؤمن أمره كله خير، حديث (٢٩٩٩/٦٤). وهذا الحديث لم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة سوى مسلم. وينظر: «تحفة الأشراف» (٤/٢٠٠).

(٣) القصاص: أن يُفعل بالفاعل مثل ما فعل. كذا في «المغرب». وفي «الصحيح»: القصاص: القود، وقَدْ أَقْصَى الأمير فلاناً من فلان إذا اقْتَصَصَ له منه فجرحه مثل جَزَحَهُ أو قَتَلَهُ.

الوليّ القتل، الاستسلامُ لأمر الله، وأن الوليّ فرض عليه الوقوفُ عند قتل قاتل وليّه، وترك التعديّ على غيره، فإن وقع الرضا بدون القصاص من دية أو عفو، فذلك مباح، والآية معلّمة أن القصاص هو الغاية عند التشاح^(١)، و ﴿القصاص﴾: مأخوذ من: قصّ الأثر؛ فكان القاتل سلك طريقاً من القتل، فقص أثره فيها.

ينظر: «الصحيح» (١٠٥٢/٣)، و «القاموس المحيط» (٣٢٤/٢)، و «المصباح المنير» (٧٧٨/٢)، و «المغرب» (١٨٢/٢).

وقد اضطربت القوانين الوضعية في هذا القصاص، واختلفت أنظار المفكرين في جوازه أو عدمه، وأخذ كل يدافع عن فكرته، ويحاجج عن رأيه، حتى رمى بعض الغلاة الإسلام بالقسوة في تقرير هذه العقوبة، وقالوا: إنها غير صالحة لهذا الزمن، وقد نسوا أن الإسلام جاء في ذلك بما يصلح البشر على مر الزمن مهما بلغوا في الرقي، وتقدموا في الحضارة.

كانت هذه العقوبة موجودة قبل الإسلام، ولكن للاعتداء فيها يده المثمرة، وللإسراف فيها ضرره البالغ، فحد الإسلام من غلوها، وقصر من عدوانها، ومنع الإسراف منها. فقال تعالى: ﴿ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل إنه كان منصوراً﴾ [الإسراء: ٣٣] فلم يبيح دم من لم يشترك في القتل قال تعالى: ﴿يأيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأثني بالأثني﴾.

وقال عز من قائل: ﴿وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف...﴾ [المائدة: ٤٥] الآية، ولكنه أفسح المجال للفصل بين الناس، وترك للجماعة الراقية مع ذلك أن ترى خيراً في العفو عن الجاني فقال: ﴿فمن تصدّق به فهو كفارة له﴾ [المائدة: ٤٥] على أن العقلاء الذين خبروا الحوادث، وعركوا الأمور، ودرسوا طبائع النفوس البشرية، ونزعاتها وغرائزها، فهداهم تفكيرهم الصحيح إلى صلاح هذه العقوبة، لإنتاج الغاية المقصودة، وهي إقرار الأمن وطمأننة النفوس، ودرء العدوان والبغي، وإنقاذ كثيرين من الهلاك، قال تعالى: ﴿ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب﴾. ولقد فهم أولو الألباب هذه الحكمة البالغة، وقدروها حق قدرها، وها نحن أولاء نرى اليوم أن الأمم التي ألغت هذه العقوبة عادت إلى تقريرها لما رآته في ذلك من المصلحة.

وأمكننا الآن أن نقول: إنه ليس هناك من خلاف كبير بين الإسلام والقوانين الوضعية في هذا الموضوع. أما القصاص في غير القتل مما ورد في الآية الكريمة: ﴿والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص﴾ [المائدة: ٤٥] فهو في غاية الحكمة والعدالة؛ إذ لو لم يكن الأمر كذلك لاعتدى القوي على الضعيف، وشوه خلقته، وفعل به ما أمكنته الفرصة لا يخشى من وراء ذلك ضرراً يناله، أو شراً يصيبه، ولو اقتصر الأمر على الديات كما هو الحال في القوانين الوضعية لكان سهلاً على الباغي يسيراً على الجاني، ولتنازل الإنسان عن شيء من ماله في سبيل تعجيز عدوه، وتشويهه ما دامت القوة في يده، ولكنه لو عرف أن ما يناله بالسوء من أعضاء عدوه سيصيب أعضائه مثله كذلك، انكمش وارتدع، وسلموا جميعاً من الشر.

(١) يقال: هما يتشاحان على أمر: إذا تنازعا، لا يريد كل واحد منهما أن يفوته...، وتشاح الخصمان في الجدل كذلك. ينظر: «لسان العرب» (٢٢٠٥).

روي عن ابن عَبَّاسٍ؛ أَنَّ هذه الآية مُحْكَمَةٌ^(١)، وفيها إجمال فسّرتَه آية «المائدة»، وأن قوله سبحانه: ﴿الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ﴾ يعمُّ الرجال والنساء، وأجمعت الأمة على قتل الرجل بالمرأة، والمرأة بالرجل^(٢).

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ...﴾ الآية: فيه تأويلات:

أحدها: أَنَّ «مَنْ» يرادُّ بها القاتلُ، و «عُفِيَ»: تتضمن عافياً، وهو وليُّ الدم، والأخ: هو المقتولُ، و «شَيْءٌ»: هو الدَّمُ الذي يعفَى عنه، ويرجع إلى أخذ الدية، هذا قول ابنِ عَبَّاسٍ، وجماعة من العلماء^(٣)، والعفو على هذا القول على بابه.

والتأويل الثاني: وهو قول مالك؛ أَنَّ «مَنْ» يرادُّ بها الوليُّ، وعُفِيَ: بمعنى: يُسَّرَ، لا على بابها في العفو، والأخ: يرادُّ به القاتل، و «شَيْءٌ»: هي الدية، والأخوة على هذا أخوة الإسلام.

والتأويل الثالث: أَنَّ هذه الألفاظ في معنى: الَّذِينَ نَزَلَتْ فِيهِمُ الْآيَةُ، وهم قومٌ تقاتلوا، فقتل بعضهم بعضاً، فأمر النبي ﷺ أن يصلح بينهم، ويقاصهم بعضهم من بعض بالديّات على استواء الأحرار بالأحرار، والنساء بالنساء، والعبيد بالعبيد، فمعنى الآية: فمن فضّل له من إحدى الطائفتين على الأخرى شيءٌ من تلك الديّات، وتكون: «عُفِيَ» بمعنى فضّل.

وقوله تعالى: ﴿فَاتَّبَاعُ﴾: تقديره: فالواجبُ والحُكْمُ: اتباع، وهذا سبيلُ الواجبات؛ كقوله تعالى: ﴿فَأَمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] وأما المندوبُ إِلَيْهِ، فيأتي منصوباً؛ كقوله تعالى: ﴿فَضْرَبَ الرَّقَابِ﴾ [محمد: ٤]، وهذه الآية حضٌّ من الله تعالى على حسن الاقتضاء من الطالب، وحسن القضاء من المؤدّي.

وقوله سبحانه: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ﴾ إشارة إلى ما شرعه لهذه الأمة، من أخذ الدية، وكانت بنو إسرائيل لا دية عندهم، إنما هو القصاصُ فقط، والإعتداء المتوعد عليه في هذه

(١) المحكم: هو ما لا يحتمل شيئاً من ذلك، وحكمه بثبوت ما انتظمه على اليقين، ويرادفه المبين عند علماء الشافعية.

(٢) أخرجه الطبري (١١٠/٢) برقم (٢٥٧٩)، والبيهقي في «السنن» (٨/ ٣٩٠-٤٠)، وذكره ابن عطية (١/ ٢٤٥)، وأورده ابن عباس في «تفسيره» (ص ٥٢/٩٣) وابن كثير (١/ ٢٠٩)، والسيوطي في «الدر» (١/ ٣١٦)، وعزاه للنحاس في «ناسخه».

(٣) ذكره ابن عطية في «التفسير» (١/ ٢٤٥).

الآية، هو أن يأخذ الرجل ديةً وليه، ثم يقتل القاتل بعد سقوط الدم.

وَأَخْتَلَفَ فِي الْعَذَابِ الْأَلِيمِ الَّذِي يُلْحَقُهُ، فقال فريقٌ من العلماء، منهم مالك: هو كَمَنْ قَتَلَ ابْتِدَاءً، إِنْ شَاءَ الْوَلِيُّ قَتْلَهُ، وَإِنْ شَاءَ، عَفَا عَنْهُ، وَعَذَابُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَقَالَ قَتَادَةُ وَغَيْرُهُ: يَقْتُلُ الْبَتَّةَ، وَلَا عَفْوَ فِيهِ^(١)، وَرُوِيَ فِي ذَلِكَ حَدِيثٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾: المعنى: أن القصاص إذا أقيم، وتحقق الحكمُ به، أزدجر مَنْ يريد قَتْلَ أَحَدٍ مَخَافَةَ أَنْ يَقْتَصَّ مِنْهُ، فَحَيَاةً بِذَلِكَ مَعًا، وَأَيْضًا: فَكَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا قَتَلَ الرَّجُلُ الْآخَرَ، حَمِي قَبِيلَاهُمَا^(٢)، وَتَقَاتَلُوا، وَكَانَ ذَلِكَ دَاعِيًا إِلَى مَوْتِ الْعَدُوِّ الْكَثِيرِ، فَلَمَّا شَرَعَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ الْقِصَاصَ، قَنَعَ الْكُلُّ بِهِ، وَوَقَفَ عِنْدَهُ، وَتَرَكَوا الْاقْتِتَالَ، فَلَهُمْ فِي ذَلِكَ حَيَاةٌ، وَخُصَّ أُولُو الْأَلْبَابِ بِالذِّكْرِ، تَنْبِيهًُا عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُمُ الْعَارِفُونَ الْقَابِلُونَ لِلْأَوَامِرِ وَالنَّوَاحِي، وَغَيْرُهُمْ تَبِعَ لَهُمْ.

و ﴿تَتَّقُونَ﴾ معناه: القتل، فتسلمون من القصاص، ثم يكون ذلك داعيةً لأنواع ١٤٤ التَّقْوَى فِي غَيْرِ ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ/ يَثْبُتُ عَلَى الطَّاعَةِ بِالطَّاعَةِ.

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ (١٨٠) ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (١٨١) ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوسٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٨٢)

وقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ...﴾ الآية: ﴿كُتِبَ﴾: معناه: فُرِضَ وَأُثْبِتَ، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا حَضَرَ﴾ مجاز؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى: إِذَا تَخَوَّفَ وَحَضَرَتْ عِلَامَاتُهُ.

والخير في هذه الآية: المال، واختلف في هذه الآية، هل هي مُحْكَمَةٌ، أَوْ مَنْسُوخَةٌ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَقَتَادَةُ، وَالْحَسَنُ: الْآيَةُ عَامَّةٌ، وَتَقَرَّرَ الْحُكْمُ بِهَا بِرَهَةٍ، وَنَسَخَ مِنْهَا كُلٌّ مِنْ يَرِثُ بَابَةَ الْفَرَائِضِ^(٣)، وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّ النَّاسِخَ لِهَذِهِ الْآيَةِ هِيَ السُّنَّةُ الْمُتَوَاتِرَةُ، وَهُوَ

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢٤٦/١) عن قتادة، وعكرمة، والسدي، وغيرهم.

(٢) الْقَبِيلُ: الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ يَكُونُونَ مِنَ الثَّلَاثَةِ فِصَاعِدًا مِنْ قَوْمِ شَتَّى، كَالزَّنَجِ وَالرُّومِ وَالْعَرَبِ، وَقَدْ يَكُونُونَ مِنْ نَحْوِ وَاحِدٍ، وَرَبَّمَا كَانَ الْقَبِيلُ مِنْ أَبٍ وَاحِدٍ كَالْقَبِيلَةِ. وَجَمَعَ الْقَبِيلُ قَبْلَ. يَنْظُرُ: «لِسَانُ الْعَرَبِ» (٣٥١٩).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٢٢-١٢٣) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ بِالْفَظِّ مُتَقَارِبَةً، وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تَفْسِيرِهِ» عَنْ قَتَادَةَ، وَذَكَرَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢٤٨/١).

قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَغْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ؛ فَلَا وَصِيَّةَ لِيَوَارِثُ»^(١).

و «بالمعروف»: معناه بالقصد الذي تعرفه النفوس دون إضرار بالورثة، ولا تنزير^(٢) للوصية و «حَقًّا»: مصدر مؤكد، وخُصَّ «المتقون» بالذكر؛ تشريفاً للرتبة؛ ليتبادر الناس إليها.

وقوله تعالى: «فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ...» الآية: الضمير في «بَدَّلَهُ» عائذ على الإيصاء، وأمر الميت، وكذلك في «سَمِعَهُ»، ويحتمل أن يعود الذي في «سَمِعَهُ» على أمر الله تعالى في هذه الآية، والأول أسبق للناظر، و «سَمِعَ عَليْهم»: صفتان لا يخفى معهما شيء من جَنَفِ الموصيِّين، وتبديل المتعديِّين، والجَنَفُ: الميل.

ومعنى الآية على ما قال مجاهد: من خشي أن يحيف الموصي، ويقطع ميراث طائفة، ويتعمد الإذاعة، فذلك هو الجَنَفُ في إثم، وإن لم يتعمد، فهو الجنف دون إثم^(٣)، فالمعنى: مَنْ وعظه في ذلك وردّه عنه، وأصلح ما بينه وبين ورثته، وما بين الورثة في ذاتهم، فلا إثم عليه؛ «إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» بالموصي، إذا عملت فيه الموعظة، ورجع عما أراد من الإذاعة.

وقال ابن عباس وغيره: معنى الآية: «مَنْ خَافَ»، أي: عليم، ورأى بعد موت الموصي؛ أن الموصي خَافَ، وجَنَفَ، وتعمد إذاعة بعض ورثته، «فَأَصْلَحَ» ما بين الورثة، «فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ»، وإن كان في فعله تبديل ما؛ لأنه تبديل لمصلحة، والتبديل الذي فيه الإثم إنما هو تبديل الهوى^(٤).

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَكُمْ تَنَقُّونَ ۖ اِيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۚ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن نَّصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن

(١) تقدم.

(٢) التنزير: تفعليل من التزير، وهو: القليل النافه من كل شيء. والمقصود ألا يقلل من الوصية ولو شيئاً يسيراً.

(٣) أخرجه الطبري (١٢٩/٢) برقم (٢٦٩٧) - (٢٦٩٨) بإسنادين مختلفين، عن مجاهد. وذكره ابن عطية (٢٤٩/١)، والبغوي في تفسيره (١٤٨/١)، والسيوطي في «الدر» (٣٢١/١)، وعزاه لابن جرير، وعبد بن حميد.

(٤) أخرجه الطبري (١٢٩/٢) برقم (٢٦٩٩)، وذكره ابن عطية (٢٤٩/١)، والسيوطي في «الدر» (١/٣٢٠)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

كُتِبَ تَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾

قوله جَلَّتْ قدرته: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ...﴾ الآية: ﴿كُتِبَ﴾: معناه فُرِضَ، والصيام؛ في اللغة: الإمساك، ومنه قوله سبحانه: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ [مريم: ٢٦] وفي الشرع: إمساك عن الطعام والشراب مقترنة به قرائن؛ مِنْ مُرَاعَاةِ أَوْقَاتٍ، وغير ذلك.

وقوله تعالى: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾: اختلف في موضع التشبيه: قالت فرقة: التشبيه: كُتِبَ عليكم كصيام قد تقدّم في شرع غيركم، ف «الَّذِينَ» عامٌّ في النصارى^(١) وغيرهم.

و «لَعَلَّكُمْ»: ترجّ في حقهم.

و «تَتَّقُونَ»: قيل على العموم؛ لأن الصيام؛ كما قال ﷺ: «جُنَّةٌ»^(٢) ووجاء، وسبب

(١) هذا قول، والقول الثاني: أن التشبيه يعود إلى وقت الصوم وإلى قدره، وهذا ضعيف؛ لأن تشبيه الشيء بالشيء يقتضي استواءهما في أمر من الأمور، فأما أن يقال: إنه يقتضي الاستواء في كل الأمور فلا. ثم القائلون بهذا القول ذكروا وجوهاً. أحدها: أن الله تعالى فرض صيام رمضان على اليهود، والنصارى، أما اليهود فإنها تركت هذا الشهر وصامت يوماً من السنة، وزعموا أنه يوم غرق فيه فرعون، وكذبوا في ذلك أيضاً؛ لأن ذلك اليوم يوم عاشوراء على لسان رسول الله ﷺ، أما النصارى فإنهم صاموا رمضان، فصادفوا فيه الحر الشديد، فحولوه إلى وقت لا يتغير، ثم قالوا عند التحويل: نزيد فيه، فزادوا عشراً، ثم بعد زمان اشتكى ملكهم، فنذر سبعاً، فزادوه، ثم جاء بعد ذلك ملك آخر فقال: ما بال هذه الثلاثة، فأنتم خمسين يوماً، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَجْأَرَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا﴾ [التوبة: ٣١] وهذا مروي عن الحسن. وثانيها: أنهم أخذوا بالوثيقة زماناً، فصاموا قبل الثلاثين يوماً وبعدها يوماً، ثم لم يزل الأخير يستسن بسنة القرن الذي قبله حتى صاروا إلى خمسين يوماً، ولهذا كره صوم يوم الشك، وهو مروي عن الشعبي، وثالثها: أن وجه التشبيه أنه يحرم الطعام والشراب والجماع بعد النوم كما كان ذلك حراماً على سائر الأمم. واحتج القائلون بهذا القول بأن الأمة مجمعة على أن قوله تعالى: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثَ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] يفيد نسخ هذا الحكم، فهذا الحكم لا بد فيه من دليل يدل عليه، ولا دليل عليه إلا هذا التشبيه وهو قوله: ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، فوجب أن يكون هذا التشبيه دليلاً على ثبوت هذا المعنى، قال أصحاب القول الأول: قد بينا أن تشبيه شيء بشيء لا يدل على مشابهما من كل الوجه، فلم يلزم من تشبيه صومنا بصومهم أن يكون صومهم مختصاً بربضان، وأن يكون صومهم مقدراً بثلاثين يوماً، ثم إن هذه الرواية مما ينفر من قبول الإسلام إذا علم اليهود والنصارى كونه كذلك.

ينظر: «الفخر الرازي» (٥/٦٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤/١٢٥)، كتاب «الصوم»، باب فضل الصوم حديث (١٨٩٤)، ومسلم (٢/٨٠٦) كتاب «الصيام»، باب فضل الصيام حديث (١٦٢/١١٥١). ومالك (١/٣١٠) كتاب «الصيام»، باب=

تَقْوَى؛ لأنه يميّت الشهوات».

و «أياماً معدودات»: قيل: رمضان، وقيل: الثلاثة الأيام من كل شهر، ويوم عاشوراء التي نُسَخَتْ بشهر رمضان.

* ص *: و «أياماً»: منصوبٌ بفعلٍ مقدّر يدلُّ عليه ما قبله، أي: صوموا أياماً، وقيل: «أياماً»: نصب على الظرف^(١) انتهى.

- = جامع الصيام حديث (٥٨). وأبو داود (٧٢/١)، كتاب «الصيام»، باب الغيبة للصائم حديث (٢٣٦٣). وأحمد (٤٦٥/٢)، والبيهقي (٢٦٩/٤) كتاب «الصيام»، باب الصائم ينزه صيامه عن اللفظة والمشامة، والبغوي في «شرح السنة» (٣/ ٤٥٣). بتحقيقنا، كلهم من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «الصيام جنة، فلا يرفث، ولا يجهل، وإن امرؤ قاتله أو شتمه - فليقل: إني صائم مرتين -، والذي نفسي بيده، لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، يترك طعامه، وشرابه، وشهوته من أجلي، الصيام لي، وأنا أجزي به، والحسنة بعشر أمثالها» لفظ البخاري.
- وأخرجه البخاري (١٤١/٤) كتاب «الصيام»، باب هل يقول الصائم: إني صائم إذا شتم، حديث (١٩٠٤). ومسلم (٨٠٦/٢)، كتاب «الصيام»، باب فضل الصيام، حديث (١١٥١/١٦٣). والنسائي (١٢٦٣/٤)، كتاب «الصوم»، باب فضل الصوم، وأحمد (٢٧٣/٢)، والبيهقي (٢٧٠/٤). كلهم من طريق ابن جريج، حدثني عطاء عن أبي صالح، عن أبي هريرة به.
- وأخرجه البخاري (٣٨١/١)، كتاب «اللباس»، باب ما يذكر في المسك، حديث (٥٩٢٧). ومسلم (٨٠٦/٢) كتاب «الصيام»، باب فضل الصيام، حديث (١١٥١/١٦١). والترمذي (١٣٦/٣)، كتاب «الصوم»، باب ما جاء في فضل الصوم، حديث (٧٦٤). والنسائي (١٦٤/٤)، كتاب «الصوم»، باب فضل الصوم. وأحمد (٢٨١/٢)، وعبد الرزاق (٣٠٦/٤) رقم (٧٨٩١). والبغوي في «شرح السنة» (٣/ ٤٥١). بتحقيقنا. كلهم من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به.
- وقال الترمذي: حديث أبي هريرة حسن غريب من هذا الوجه.
- وأخرجه البخاري (٤٧٢/١٣) كتاب «التوحيد»، باب قول الله تعالى: «يريدون أن يبدلوا كلام الله» حديث (٧٤٩٢)، ومسلم (٨٠٦/٢) كتاب «الصيام»، باب فضل الصيام، حديث (١١٥١/١٦٤)، وأحمد (٣٩٣/٢، ٤٤٣، ٤٧٧، ٤٨٠).
- وابن ماجة (٥٢٥/١)، كتاب «الصيام»، باب ما جاء في فضل الصيام حديث (١٦٣٨)، (١٢٥٦/٢)، كتاب «الأدب»، باب فضل العمل حديث (٣٨٢٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣/ ٤٥). بتحقيقنا، من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.
- وأخرجه البخاري (٥٢١/١٣) كتاب «التوحيد»، باب ذكر النبي ﷺ، وروايته عن ربه حديث (٧٥٣٨)، وأحمد (٤٥٧/٢، ٤٦٧، ٥٠٤). والطيالسي (١/ ١٨١ - منحة) رقم (٨٦٣)، من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة.
- وأخرجه أحمد (٥٠٣/٢)، والدارمي (٢٥/٢) كتاب «الصيام»، باب فضل الصيام، وأبو يعلى (١٠/ ٣٥٣) رقم (٥٩٤٧)، من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.
- (١) وقيل: منصوبٌ بالصيام، ولم يذكر الزمخشري غيره. ونظرة بقولك: «تَوَيْتُ الخروج يوم الجمعة» =

وقوله سبحانه: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾: التقدير: فأفطر، ﴿فَعِدَّةٌ﴾، وهذا يسمونه فَحْوًى^(١) الخطاب، واختلف العلماء في حَدِّ المرض الذي يقع به الفطر، فقال جمهور العلماء: إذا كان به مرض يؤذيه، ويؤلمه أو يخاف تَمَادِيَهُ، أو يخاف من الصوم تَزِيدَهُ، صَحَّ له الفطر، وهذا مذهب خُذَاقِ أصحاب مالك، وبه يناظرون، وأما لفظ ب مالك: فهو المرض الذي يَشُقُّ على المرء، ويبلغ به، واختلف في الأفضل/ من الفِطْرِ أو الصَّوْمِ، ومذهب مالك استحبَّ الصوم لمن قَدَرَ عَلَيْهِ، وتقصير الصلاة حَسَنٌ؛ لأنَّ الذمَّةَ تبرأ في رخصة الصلاة، وهي مشغولة في أمر الصيام، والصواب: المبادرة بالأعمال.

والسَّفَرُ: سَفَرُ الطَّاعَةِ؛ كالحج، والجهاد؛ بإجماع، ويتصل بهذين سَفَرُ صَلَاةِ الرَّجَمِ، وطلب المعاش الضروري.

وأما سفر التجارة، والمباحات، فمختلَفٌ فيه بالمنع، والجواز، والقول بالجواز أرجح.

= وهذا ليس بشيء، لأنَّه يلزَمُ الفصل بين المصدر ومعموله بأجنبي، وهو قوله: «كما كُتِبَ» لأنه ليس معمولاً للمصدر على أي تقدير قُدِّرَتْه. فإن قيل: يُجْعَلُ «كما كُتِبَ» صفةً للصيام، وذلك على رأي مَنْ يُجَبِّزُ وَصْفَ المَعْرِفِ بِالْجَنْسِيَةِ بما يَجْرِي مَجْرَى التَّكْرَةِ فلا يكون أجنبياً. قيل: يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ وَصْفُ المصدر قبل ذِكْرِ معموله، وهو ممتنع.

وقيل: منصوب بالصيام على أنَّ تَقْدِيرَ الكاف نعتاً لمصدر من الصيام، كما قد قال به بعضهم، وإن كان ضعيفاً، فيكون التقدير: «الصيام صوماً كما كُتِبَ» فجاز أن يَعمَلَ في «أياماً» «الصيام» لأنه إذ ذاك عاملٌ في «صوماً» الذي هو موصوفٌ بـ «كما كُتِبَ» فلا يقع الفصل بينهما بأجنبي بل بمعمول المصدر. وقيل: ينتصب بكتب: إمَّا على الظرف وإمَّا على المفعول به توسعاً، وإليه نحا الفراء وتبعه أبو البقاء. قال أبو حيان: «وكلا القولين خطأ: أمَّا النصبُ على الظرف فإنه محلٌّ للفعل، والكتابة ليست واقعةً في الأيام، لكن متعلِّقها هو الواقع في الأيام. وأمَّا النصبُ على المفعول اتساعاً فإنَّ ذلك مبنيٌّ على كونه ظرفاً لكُتِبَ، وقد تقدَّم أنه خطأ. ينظر: «الدر المصون» (١/٤٦٠).

(١) وهو: مفهوم الموافقة وهو ما كان مدلول اللفظ في محل المسكوت موافقاً لمعناه في محل المنطوق، ويسمى «دلالة النص»، و«فحوى الخطاب»، و«لحن الخطاب».

وقد اتفق الشافعية، والحنفية على حجية الفحوى، واشترط الشافعية أولوية المسكوت.

وينظر تفصيل ذلك في: «البحر المحيط» للزركشي (٧/٤)، «البرهان» لإمام الحرمين (١/٤٤٩)، «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي (٣/٦٢)، «نهاية السؤل» للأسنوي (٢/٢٠٢)، «غاية الوصول» للشيخ زكريا الأنصاري (٣٧)، «المنخول» للغزالي (٢٠٨)، «حاشية البناني» (١/٢٤٠)، «الإيهاج» لابن السبكي (١/٣٦٧)، «الآيات البينات» لابن قاسم العبادي (٢٠/١٥)، «حاشية العطار على جمع الجوامع» (١/٣١٩)، «التحرير» لابن الهمام (٢٩)، «حاشية التفازاني والشريف على مختصر المنتهى» (٢/١٧٢)، «التقرير والتحبير» لابن أمير الحاج (١/١١٢).

وأما سفر العُصَيَّانِ، فمختلف فيه بالجوازِ، والمنعِ، والقولُ بالمنع أرجحُ.

ومسافَةُ سفرِ الفطر؛ عند مالك، حيث تقصر الصلاة ثمانية وأربعون^(١) ميلاً.

(١) يَبَاحُ للمسافرِ الفطر في رمضان إذا تحققت الشروط الآتية:

الأول: أن يكون سفره سفر قصر، أي: أن يكون سفرًا طويلاً، والسفر الطويل: ما كان مرحلتين فأكثر، وهما: سير يومين من غير ليلة على الاعتبار، أو ليلتين بلا يوم كذلك، أو يوم وليلة مع النزول المعتاد، لنحو استراحة، أو أكل أو صلاة، وأن تكون المرحلتان بسير الأتقال. أي: الحيوانات المثقلة بالأحمال، والبحر كالبئر في اشتراط المسافة المذكورة، فلو قطع الأميال فيه في ساعة مثلاً لشدة جري السفينة بالهواء، فإنه يبيح له الفطر أيضاً؛ لوجود المسافة الصالحة، وَلَا يَضُرُّ قَطْعُهَا فِي زَمَنِ يَسِيرٍ. فإن قيل: إذا قطع المسافة في لحظة صار مقيماً، فكيف يتصور ترخيصه فيها؟

أجيب بأنه لَا يَلْزَمُ مِنْ وَضُوءِ الْمُقْصِدِ انْتِهَاءَ الرُّخْصَةِ.

الشرط الثاني: أن يكون سفره في غير معصية بألا يكون عاصياً بالسفر، وهو الذي أنشأ سفره معصية، ولا عاصياً بالسفر في السفر، وهو الذي أنشأ سفره طاعة ثم قلبه معصية. أمّا العاصي في السفر، وهو من أنشأ سفره طاعة، واستمر كذلك إلا أنه وقعت منه معصية في أثناء سفره؛ فيجوز له الفطر، وَلَمْ يَجُزْ الشَّارِعُ الفطر لمن كان سفره في معصية؛ لأن ذلك يكون إعانة له على المعصية؛ ولأن جواز الفطر رخصة والرخصة لا تَنَاطُ بِالمَعَاصِي.

وبناءً على هذين الشرطين يمكن أن يُقَالَ: إنَّ المسافر الذي كان سفره في غير معصية، وكان سفره سفر قصر يَبَاحُ له الفطر بالإجماع؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ أي: فله الفطر وعليه عدة من أيام أخر، ولما روت السيدة عائشة - رضي الله عنها - أن حَمْرَةَ بِنَ عُمَرَ الأسلمي قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَافْطِرْ». ثُمَّ إِنْ كَانَ المسافر ممن لا يجهد الصوم. أي: لا يتضرر به، فالأفضل له الصوم؛ لِمَا رَوَى عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - أَنَّهُ قَالَ لِلصَّائِمِ فِي السَّفَرِ: «إِنْ أَفْطَرْتَ فَرُخْصَةً، وَإِنْ صُمْتَ فَافْضَلْ». وَأَنَّهُ لَوْ أَفْطَرَ عَرَضَ الصَّوْمِ لِلنَّسِيَانِ، وَحَادَثَ الْإِيَّامِ؛ وَلَأنَّ شَهْرَ الصَّوْمِ لَهُ أَفْضَلِيَّةٌ وَمَزِيَّةٌ عَلَى سَائِرِ الْإِيَّامِ. وَإِنْ كَانَ المسافر ممن يجهد الصوم، أي: يتضرر به فالأفضل له الفطر؛ لما روى جابر - رضي الله عنه - أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ بِرَجُلٍ تَحْتَ شَجَرَةٍ يَرِشُ عَلَيْهِ الْمَاءَ، فَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «مَا بَالُ هَذَا؟» قَالُوا: صَائِمٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ».

فَإِنْ صَامَ الْمُسَافِرُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَفْطِرَ فَلَهُ أَنْ يَفْطِرَ؛ لِأَنَّ الْعَذْرَ قَائِمٌ، كَمَا لَوْ صَامَ الْمَرِيضُ وَأَرَادَ أَنْ يَفْطِرَ. الشرط الثالث: أن يَكُونَ السَّفَرُ سابقاً على الصوم؛ بأن يكون الشروع فيه سابقاً على الشروع في الصوم، كأن يقع السفر بعد الغروب، وقبل الفجر.

أمَّا إِذَا كَانَ الشروع في السَّفَرِ بعد الشروع في الصوم، فيحرم عليه الفطر، ويجب الصوم. وقال المزني: لَهُ أَنْ يَفْطِرَ، كَمَا لَوْ أَصْبَحَ الصَّحِيحُ صَائِمًا، ثُمَّ مَرِضَ. والمذهب الأول، وهو وجوب الصَّوْمِ وَعَدَمُ جَوَازِ الفطر. دليل ذلك: أَنَّهُ عِبَادَةٌ اجْتَمَعَ فِيهَا سَفَرٌ وَخَضَرٌ، وَكُلُّ عِبَادَةٍ يَجْتَمِعُ فِيهَا سَفَرٌ وَخَضَرٌ يَغْلِبُ جَانِبُ الْحَضَرِ؛ لِأَنَّهُ الْأَضْلُّ.

وعلى الأول: لو جامع فيه لزمه الكفارة؛ لِأَنَّهُ يَوْمٌ مِنْ رَمَضَانَ هُوَ صَائِمٌ فِيهِ صَوْمًا لَا يَجُوزُ فِيهِ الفطر. الشرط الرابع: أن يرجو المسافر إقامة يقضي فيها ما أفطره من أيام سفره، فإن لم يرجُ إقامة يقضي فيها ما=

وقوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ﴾، أي: فالحكم أو الواجب عِدَّةٌ، وفي وجوبِ متابعتها قولان، و ﴿أُخْرٍ﴾ لا ينصرف للعدل.

وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يَطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ...﴾ الآية: قرأ باقي السبعة^(١) غير نافع وابنِ عامر: «فِدْيَةٌ»؛ بالتونين «طَعَامُ مُسْكِينٍ»؛ بالإفراد، وهي قراءة حَسَنَةٌ؛ لأنها بَيِّنَتْ الحكم في اليوم.

واختلفوا في المراد بالآية، فقال ابنُ عمرَ وجماعةٌ: كان فرضُ الصيام هكذا على

= أفطره، بأن كان مديم السفر، فلا يُبَاحُ لَهُ الْفِطْرُ، لِأَنَّ إِبَاحَةَ الْفِطْرِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ تُؤَدِّي إِلَى إِسْقَاطِ الْفَرْضِ بِالْكَلِيَّةِ، نَعَمْ، لَوْ قَصِدَ الْقَضَاءُ فِي أَيَّامٍ أُخْرَى مِنْ أَيَّامِ سَفَرِهِ، جَازَ لَهُ الْفِطْرُ، وَلَا فَرْقٌ فِي جَوَازِ الْفِطْرِ لِلْمَسَافِرِ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ بِأَكْلٍ أَوْ نَحْوِهِ، كَجَمَاعٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَمَتَى أَفْطَرَ الْمَسَافِرُ وَجَبَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ دُونَ الْفِدْيَةِ، ثُمَّ إِنَّهُ إِذَا قَدَّمَ الْمُسَافِرُ، أَوْ بَرَى الْمَرِيضُ، وَهَمَا مَفْطَرَانِ اسْتَحَبَّ لِهَمَا إِمْسَاكُ بَقِيَّةِ النَّهَارِ؛ لِحُزْمَةِ الْوَقْتِ، وَلَا يَجِبُ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمَا أَفْطَرَا بَعْدَ. وَيُنْذَبُ لَهُمَا إِذَا أَكَلَا أَوْ يَأْكُلَا إِلَّا عِنْدَ مَنْ يَعْرِفُ عَذْرَهُمَا؛ لَخَوْفِ التَّهْمَةِ.

وإذا قدم المسافر، وهو صائم، أو برى المريض وهو صائم، ففي جواز إفطاره وجهان. أحدهما: أنه يجوز لهما الفطر، وبه قال ابن أبي هريرة؛ لأنه أبيع لهما الفطر من أول النهار، فجاز لهما الإفطار في بقية النهار، كما لو دَامَ السَّفرُ والمرَضُ.

وثانيهما: لَا يَجُوزُ لَهُمَا الْإِفْطَارُ، وَهُوَ قَوْلُ الْقَاضِي أَبِي الطَّيِّبِ وَجْهٌ مِنَ الْأَصْحَابِ؛ لِأَنَّهُ زَالِ سَبَبِ الرُّخْصَةِ قَبْلَ التَّرْخُصِ. وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يُبَاحُ الْفِطْرُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ الْمُتَقَدِّمَةِ، إِلَّا إِذَا نَوَى الْمُفْطِرُ التَّرْخُصَ بِفِطْرِهِ، بَأَن يَقْصِدَ أَنَّ الشَّارِعَ رَخَّصَ لَهُ الْفِطْرَ، وَذَلِكَ لِيَحْصَلَ الْفَرْقُ، وَالتَّمْيِيزُ بَيْنَ الْفِطْرِ الْجَائِزِ وَالْفِطْرِ الْمَمْتَنَعِ.

فلو أَفْطَرَ بِدُونِ النَّيَّةِ الْمَذْكُورَةِ حَرَّمَ عَلَيْهِ الْفِطْرُ، وَأُثِمَ بِهِ.

(١) وأما قراءة نافع وابن عامر، فهي «فدية طعام مساكين»، وحجتهم في الإضافة أولاً: أن الفدية غير الطعام، وأن الطعام إنما هو المفدى به الصوم، لا الفدية، فإذا كان كذلك فالصواب في القراءة إضافة الفدية إلى الطعام.

وحجة الجمع أيضاً: قوله قبلها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾، ثم قال: ﴿أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ﴾ قالوا: إنما عرف عباده حكم من أفطر الأيام التي كتب عليهم صومها بقوله: ﴿أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ﴾؛ فإذا كان ذلك كذلك فالواجب أن تكون القراءة في «المساكين» على الجمع لا على التوحيد، ويكون تأويل الآية: وعلى الذين يطيقونه فدية أيام يفطر فيها إطعام مساكين، ثم تحذف «أَيَّاماً» وتقيم «الطعام» مكانها.

ينظر: «حجة القراءات» (١٢٤، ١٢٥)، «السبعة» (١٧٦)، و «والكشف» (٢٨٢/١)، و «الحجة للقراء السبعة» (٢٧٣/٢)، و «شرح الطيبة» (٩١/٤)، و «معاني القراءات» (١٩٢/١)، و «شرح شعلة» (٢٨٤، ٢٨٥)، و «العنوان» (٧٣)، و «إتحاف فضلاء البشر» (٤٣٠/١).

الناس؛ مَنْ أراد أن يصوم، صام، ومن أراد أن يفطر أطعم مسكيناً، وأفطر، ثم نسخ ذلك بقوله سبحانه: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾^(١) [البقرة: ١٨٥]. وقالت فرقة: الآية في الشيوخ الذي يطيقونه بتكُلّف شديد^(٢)، والآية عند مالك: إنما هي فيمن يدرکه رمضان ثانٍ، وعليه صوم من المتقدم، فقد كان يطيق في تلك المدة الصوم، فتركه، والفدية عند مالك وجماعة من العلماء: مُدٌّ لكل مسكين.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ...﴾ الآية: قال ابن عباس وغيره: المراد مَنْ أطعم مسكيتين فصاعداً^(٣)، وقال ابن شهاب^(٤): من زاد الإطعام مع

(١) أخرجه الطبري (١٣٩/٢) برقم (٢٧٤٧)، وقال أحمد شاكر في «عمدة التفسير» (٤٢١/٣): «عمر بن المنثي» هكذا في المطبوعة، وأنا أرجح أن يكون صوابه «محمد بن المنثي»، شيخ الطبري الذي يروي عنه كثيراً. ولم أجد من يسمي «عمر بن المنثي» إلا رجلاً واحداً ذكر في «التهذيب»، و «لسان الميزان»، على أنه من التابعين ثم لم أجترأ على تصحيحه هذا، لاحتمال أن يكون من شيوخ الطبري الذين لم نجد تراجمهم.

عبد الوهاب: هو ابن عبد المجيد الثقفي.

عبد الله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عرف بلقب «العمرى» وهو ثقة مترجم في «التهذيب»، وابن أبي حاتم (١٠٩/٢ - ١١٠)، ومن المحتمل أن يكون في المطبوعة خطأ، وأن يكون صوابه «عبيد الله» بالتصغير، وهو أخو عبد الله أكبر منه، وأوثق عند أئمة الجرح والتعديل، وهو أحد الفقهاء السبعة. مترجم في «التهذيب»، وابن أبي حاتم (٣٢٦/٢ - ٣٢٧)، وهو وأخوه يشتركان في كثير من الشيوخ، منهم: «نافع مولى ابن عمر»، وإنما ظننت هذا الاحتمال؛ لأن الحديث مروي من حديث «عبيد الله».

فرواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٠/٤)، من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر. ورواه البخاري مختصراً (١٦٤/٤، ١٣٦/٨) من طريق عبد الأعلى، وهو ابن عبد الأعلى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه البيهقي أيضاً من أحد طريق البخاري.

والحديث صحيح بكل حال. اهـ.

وذكره السيوطي في «الدر» (٣٢٥/١)، وعزاه لوكيع، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة في «المصنف»، والبخاري، وابن جرير، وابن المنذر، والبيهقي في «سننه». وذكره ابن عطية (٢٥٢/١)، عن ابن عمر، والشعبي، وسلمة بن الأكوع، وابن شهاب، ومعاذ بن جبل، وعلقمة، والنخعي، والحسن البصري.

(٢) وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢٥٢/١).

(٣) أخرجه الطبري (١٤٨/٢) برقم (٢٨٠٢) عن ابن عباس بلفظ: «فزاد طعام مسكين آخر»، وذكره ابن عطية (٢٥٣/١)، والسيوطي في «الدر» (٣٢٧/١)، عن طاوس بلفظ: «إطعام مساكين»، وعزاه لعبد بن حميد. اهـ.

(٤) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة القرشي، =

الصوم^(١)، وقال مجاهد: مَنْ زاد في الإطعام على المُدِّ^(٢)، و﴿خَيْرًا﴾ الأول قد نُزِّل منزلة مالٍ، أو نفع، و﴿خَيْرٌ﴾ الثاني والثالث صفة تفضيل.

وقوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ يقتضي الحَضُّ على الصوم، أي: فاعلموا ذلك وصوموا.

* ت *: وجاء في فضل الصوم أحاديثٌ صحيحةٌ مشهورة، وحدث أبو بكر بنُ الخَطِيبُ بسنده عن سهل بن سعد الساعدي^(٣) عن النبي ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا تَطَوُّعًا، لَمْ يَطْلُعْ عَلَيْهِ أَحَدٌ، لَمْ يَرْضَ اللَّهُ لَهُ بِثَوَابِ دُونَ الْجَنَّةِ»^(٤)، قال: وبهذا الإسناد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله. انتهى^(٥).

= الزهري، أبو بكر المدني، أحد الأئمة الأعلام وعالم الحجاز والشام. عن ابن عمر، وسهل بن سعد، وأنس، ومحمود بن الربيع، وابن المُسَيَّب وخلق. وعنه أبان بن صالح، وأيوب، وإبراهيم بن أبي عَبدِلة، وجعفر بن بُزْقان، وابن عينة، وابن جريج، والليث، ومالك وأمم. قال ابن المديني: له نحو ألفي حديث. قال ابن شهاب: ما استودعت قلبي شيئاً فنسيته. وقال الليث: ما رأيت عالماً قط أجمع من ابن شهاب. وقال أيوب: ما رأيت أعلم من الزهري. وقال مالك: كان ابن شهاب من أسخى الناس وَفَقِيًّا، ما له في الناس نظير. قال إبراهيم بن سعد: مات سنة أربع وعشرين ومائة.

ينظر: «تهذيب الكمال» (١٢٦٩/٣)، و«تهذيب التهذيب» (٤٤٥/٩)، و«تقريب التهذيب» (٢/٢٠٧)، و«خلاصة تهذيب الكمال» (٤٥٧/٢)، و«الكاشف» (٩٦/٣)، و«تاريخ البخاري الكبير» (٢٢٠/١)، و«تاريخ البخاري الصغير» (٥٦/١، ٣٢٠)، و«الجرح والتعديل» (٣١٨/٨).

(١) أخرجه الطبري (١٤٩/٢) برقم (٢٨١٣)، وذكره ابن عطية (٢٥٣/١).
(٢) أخرجه الطبري (١٤٩/٢) برقم (٢٨١٤)، وذكره ابن عطية (٢٥٣/١)، والبغوي في «التفسير» (١/١٥٠).

(٣) هو: سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب. أبو العباس. وقيل: أبو يحيى، الأنصاري، الساعدي.

قال ابن الأثير في «الأسد»: شهد قضاء رسول الله ﷺ في المتلاعنين، وأنه فرق بينهما، وكان اسمه حزناً، فسماه رسول الله ﷺ سهلاً. قال الزهري: رأى سهل بن سعد النبي ﷺ وسمع منه، وذكر أنه كان له يوم توفي النبي ﷺ خمس عشرة سنة. توفي سنة (٨٨) وله (٩٦) سنة.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٤٧٢/٢)، «الإصابة» (١٤٠/٣)، «الكاشف» (٤٠٧/١)، «تجريد أسماء الصحابة» (٢٤٤/١)، «الثقات» (١٦٨/٣)، «الاستيعاب» (٦٦٤/٢)، «تهذيب الكمال» (١/٥٥٥)، «تهذيب التهذيب» (٢٥٢/٤)، «تقريب التهذيب» (٣٣٦/١)، «الجرح والتعديل» (٨٥٣/٤)، «شذرات الذهب» (٦٣/١)، «الرياض المستطابة» (١١٠)، «الأعلام» (١٤٣/١).

(٤) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٧٨/١)، عن سهل بن سعد الساعدي.

(٥) ينظر المصدر السابق.

قال ابن عبد البرّ في كتابه المسمّى بـ «بهجة المجالس» قال أبو العالية: الصائم في عبادة ما لم يغتَب.

قال الشيخ الصالح أبو عبد الله محمد البلالي الشافعي في «أختصاره للإحياء»: وذكر السبكي^(١) في شرحه؛ أن الغيبة تمنع ثواب الصوم إجماعاً، قال البلالي: وفيه نظر؛ لمشقة الاحتراز، نعم، إن أكثر، توجّهت المقالة. انتهى، وهذا الشيخ البلالي لقيته، ورويت عنه كتابه هذا.

وصح عنه ﷺ: «إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ، فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ»^(٢) قال أبو عمر في «التمهيد»^(٣): وذلك لأن الصوم جنة يستجِبُ بها العبدُ من النار، وتُفْتَحُ لهم أبواب الجنة؛ لأن أعمالهم تزكو فيه، وتُقبَلُ منهم، ثم أسند أبو عمر عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيَْتُ أُمِّي خَمْسَ خِصَالٍ فِي رَمَضَانَ، لَمْ تُعْطَهُنَّ أُمَّةٌ قَبْلَهَا: خُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ/ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُفْطَرُوا، وَيُزَيَّنُ اللَّهُ لَهُمْ كُلُّ يَوْمٍ جَنَّتُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَوْشِكُ عِبَادِي الصَّائِمُونَ أَنْ يُلْقُوا عَنْهُمْ الْمَثُونَةَ، وَالْأَذَى، ثُمَّ يَصِيرُونَ إِلَيْكَ، وَتُصَفَّدُ^(٤) فِيهِ مَرَدَّةُ الشَّيَاطِينِ، فَلَا يَخْلُصُونَ إِلَّا إِلَى مَا كَانُوا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ، وَيَغْفِرُ لَهُمْ آخِرَ لَيْلَةٍ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَهِيَ لَيْلَةُ الْقَدَرِ؟

(١) علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى بن تمام، الأنصاري، الخرجي، الشيخ الإمام الفقيه، المحدث، الحافظ، المفسر، المقرئ، الأصولي، المتكلم، النحوي، اللغوي، الأديب الحكيم، المنطقي، الجدلي، الخلافي، النظار، شيخ الإسلام، قاضي القضاة تقي الدين السبكي، ولد بسبك من أعمال الشرقية في صفر سنة ثلاث وثمانين وستمائة. قال ابن الرفعة: إمام الفقهاء ومصنفاته تزيد على المائة والخمسين. توفي في جمادى الآخرة سنة ست وخمسين وسبعمائة.

ينظر: «ابن قاضي شهبة» (٦٠٣/٣)، و «الدرر الكامنة» (٥٨/٣)؛ و «شذرات الذهب» (١٨٧/٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٥/٤) كتاب «الصوم»، باب هل يقال: رمضان، أو شهر رمضان، حديث (١٨٩٨، ١٨٩٩)، ومسلم (٧٥٨/٢)، كتاب «الصيام»، باب فضل شهر رمضان، حديث (١٠٧٩ / ٢، ١). والنسائي (١٢٦/٤ - ١٢٧)، كتاب «الصيام»، باب فضل شهر رمضان، وأحمد (٣٥٧/٢، ٤٠١)، والدارمي (٢٦/٢)، كتاب «الصوم»، باب في فضل شهر رمضان، وابن حبان (٣٤٣٤)، والبيهقي (٤/ ٢٠٢) كتاب «الصيام»، باب ما روي في كراهية قول القائل: جاء رمضان، وذهب رمضان. والبخاري في «شرح السنة» (٤٤٦ / ٣). بتحقيقنا)، من حديث أبي هريرة مرفوعاً.

(٣) ينظر: «التمهيد» (١٥٣/١٦).

(٤) صَفَّدَهُ يَضْفِئُهُ صَفْدًا وَصُفُودًا وَصَفَّدَهُ: أوثقه، وشدّه وقيدّه في الحديد وغيره، وكذلك التصفيد.

ينظر: «لسان العرب» (٢٤٥٧).

قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ الْعَامِلَ إِنَّمَا يُوفَى أَجْرُهُ إِذَا أَنْقَضَى^(١)، قَالَ أَبُو عَمْرٍ: وَفِي سِنْدِهِ أَبُو الْمُقَدَّم، فِيهِ ضَعْفٌ، وَلَكِنَّهُ مُحْتَمَلٌ فِيمَا يَرَوِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ.

وَأَسْنَدُ أَبُو عَمْرٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ، قَالَ: «تَسْبِيحَةٌ فِي رَمَضَانَ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ تَسْبِيحَةٍ فِي غَيْرِهِ». انْتَهَى.

* ت * : وَخَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ: «تَسْبِيحَةٌ فِي رَمَضَانَ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ تَسْبِيحَةٍ فِي غَيْرِهِ»^(٢). انْتَهَى.

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١٨٥)

قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾: الشَّهْرُ: مشتقٌّ من الاشتهار.

قال * ص *: الشهر مضدُّ: شَهْرٌ يَشْهَرُ، إِذَا ظَهَرَ، وَهُوَ اسْمٌ لِلْمُدَّةِ الزَّمَانِيَّةِ، وَقَالَ الزَّجَّاجُ: الشَّهْرُ: الْهَلَالُ، وَقِيلَ: سُمِّيَ الشَّهْرُ بِاسْمِ الْهَلَالِ. انْتَهَى.

وَرَمَضَانُ: عَلِقَهُ هَذَا الْاسْمُ مِنْ مُدَّةٍ كَانَ فِيهَا فِي الرَّمَضِ، وَشِدَّةِ الْحَرِّ، وَكَانَ اسْمُهُ قَبْلَ ذَلِكَ نَائِرًا^(٣).

واختلف في إنزال القرآن فيه، فقال الضَّحَّاكُ: أُنْزِلَ فِي فَرَضِهِ، وَتَعْظِيمِهِ، وَالْحَضُّ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢/٢٩٢)، وَالْبَزَارُ (١/٤٥٨ - كَشَفَ) رَقْمَ (٩٦٣)، مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَسَدِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا.

وَقَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا، إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَهِشَامُ بَصْرِي يُقَالُ لَهُ: هِشَامُ بْنُ زِيَادٍ أَبُو الْمُقَدَّم، حَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ.

وَالْحَدِيثُ ذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (٣/١٤٣)، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالْبَزَارُ، وَفِيهِ هِشَامُ بْنُ زِيَادٍ أَبُو الْمُقَدَّم، وَهُوَ ضَعِيفٌ. اهـ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» (٩٣٢)، وَعَزَاهُ لِأَحْمَدَ بْنِ مَنِيعٍ فِي «مُسْنَدِهِ».

(٢) ذَكَرَهُ السَّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ» (١/٣٤١)، عَنِ الزَّهْرِيِّ، وَعَزَاهُ لِلْأَصْبَهَانِيِّ.

(٣) الصَّوَابُ كَمَا فِي «اللِّسَانِ» (٤٣٣٧) «نَاتِقًا»، قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ: «وَنَاتِقٌ: شَهْرُ رَمَضَانَ»، وَحَكَاهُ عَنْ ابْنِ سَيِّدِهِ وَغَيْرِهِ.

عليه^(١)، وقيل: بديء بُزُوله فيه عَلَى النبي ﷺ وقال ابنُ عَبَّاسٍ فيما يُوَثَّر: أنزل إلى السماء الدنيا جملةً واحدةً ليلةً أربع وعشرينَ من رَمَضَانَ، ثم كان جبريلُ ينزله رِسْلاً رِسْلاً في الأوامر، والنواهي، والأسباب^(٢)، وروى واثلةُ بن الأسقع عن النبي ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «نَزَلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَالتَّوْرَةُ لِسِتِّ مَضِينٍ مِنْهُ، وَالْإِنْجِيلُ لِثَلَاثَ عَشْرَةٍ، وَالْقُرْآنُ لِأَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ»^(٣).

و﴿هُدًى﴾ في موضع نصب على الحال من القرآن، فالمراد أن القرآن بجملته مِنْ مُخَكَّمٍ ومتشابهٍ وناسخٍ ومنسوخٍ - هُدًى ثم شُرْفٌ، بالذَّكْر، والتخصيصِ البيئاتِ منه، يعني: الحلالَ والحرامَ والمواظَظَ والمُخَكَّمِ كُلَّهُ، فاللَّفُّ واللامُ في الِهُدًى للعهدِ، والمراد الأول.

قال * ص * : ﴿هُدًى﴾: منصوبٌ على الحال، أي: هادياً، فهو مصدرٌ وضع موضعَ اسمِ الفاعلِ، وذو الحال القرآن، والعاملُ «أنزل». انتهى.

و ﴿الْفُرْقَانُ﴾: المُفَرِّقُ بين الحقِّ والباطل، و ﴿شَهَدٌ﴾: بمعنى حَضَرَ، والتقدير: مَنْ حضر المِصْرَ في الشَّهْرِ، فالشهر نَضَبٌ على الظرف.

وقوله سبحانه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾.

قال مجاهد، والصَّحَّاحُ: الْيُسْرُ: الْفِطْرُ فِي السَّفَرِ، وَالْعُسْرُ: الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ^(٤).

* ع^(٥) * : والوجهُ عمومُ اللفظِ في جميعِ أمورِ الدينِ، وقد فسر ذلك قول النبي ﷺ: «دِينُ اللَّهِ يُسْرٌ».

قلتُ: قال ابنُ الفاكهاني في «شرح الأربعين» للنَّوَوِيِّ: فَإِنْ قُلْتُ: قوله تعالى: ﴿إِنْ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا...﴾ [الشرح: ٦] الآية: يدلُّ على وقوع العُسْرِ قطعاً، وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ

(١) ذكره ابن عطية في «التفسير» (٢٥٤/١).

(٢) ذكره ابن عطية في «التفسير» (٢٥٤/١).

(٣) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣٤٣/١) وعزاه لابن جرير الطبري.

(٤) أخرجه أحمد (١٠٧/٤) من حديث واثلة، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٠٢/١)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» و «الأوسط»، وفيه عمران بن داود القطان، ضعفه يحيى، وثقه ابن حبان، وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث. وبقي رجاله ثقات.

(٥) ذكره ابن عطية في «التفسير» (٢٥٥/١).

(٦) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢٥٥/١).

اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ» يدلُّ على نفي العسرِ قطعاً؛ لأن ما لا يريدُه تعالى، لا يكون بإجماع أهل السنة، قلْتُ: العسرُ المنفي غير المثبت، فالمنفي: إنما هو العسر في الأحكام، لا غير، فلا تعارض. انتهى.

وترجم البخاري في «صحيحه» قول النبي ﷺ: «يَسْرُوا وَلَا تُعْسَرُوا»، وَكَانَ يُحِبُّ التَّخْفِيفَ وَالْيُسْرَ عَلَى النَّاسِ. ثم أسند هو ومسلم عن أنس، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَسْرُوا وَلَا تُعْسَرُوا، وَسَكُنُوا وَلَا تُتَفَرَّوْا»^(١) وأسند البخاري ومسلم عن النبي ﷺ؛ أنه قال لأبي موسى، ومعاذ^(٢): «يَسْرَا وَلَا تُعْسَرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُتَفَرَّوْا»^(٣). قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ^(٤)، قال:

(١) أخرجه البخاري (١٩٦/١) كتاب «العلم»، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة، حديث (٦٩)، (٥٢٤/١٠) كتاب «الأدب»، باب قول النبي ﷺ: «يسروا ولا تعسروا» حديث (٦١٢٥)، وفي «الأدب المفرد» رقم (٤٦٩)، ومسلم (١٣٥٩/٣) كتاب «الجهاد والسير»، باب في الأمر بالتيسير، وترك التنفير، حديث (١٨٣٤/٨). وأحمد (١٣١/٣)، وأبو يعلى (١٨٧/٧) رقم (٤١٧٢)، والبخاري في «شرح السنة» (٥/ ٣١٥- بتحققتا)، من طريق أبي التياح عن أنس مرفوعاً.

(٢) هو: معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب بن عمرو بن أدي بن علي بن أسد بن ساردة.. أبو عبد الرحمن، الخزرجي، الأنصاري. ثم الجشمي.

هو من صحابة رسول الله ﷺ وقد روى عنه من الصحابة عمر، وابنه عبد الله، وأبو قتادة، وعبد الله بن عمر، وأنس بن مالك، وأبو ليلى الأنصاري، ومن التابعين جنادة بن أبي أمية، وعبد الرحمن بن علف، وأبو إدريس وغيرهم. توفي قيل: في طاعون «عمواس» سنة (١٨ أو ١٧) وله (٣٨) سنة وقيل: (٣٣)، وقيل: (٣٤).

تنظر ترجمته في: «أسد الغابة» (١٩٤/٥)، «الإصابة» (١٠٦/٦)، «الثقات» (٣٦٨/٣)، «تجريد أسماء الصحابة» (٨٠/٢)، «بقي بن مخلد» (٢٦)، «الاستيعاب» (١٤٠٢/٣)، «الاستبصار» (٤٨، ٧١، ١٢٦)، «شذرات الذهب» (٣٠/١)، (٦٢، ٦٣)، «الجرح والتعديل» (٤٤/٨)، «غاية النهاية» (٣٠١/٢)، «العبر» (٧٨/١)، «تهذيب التهذيب» (١٨٦/١٠)، «تهذيب الكمال» (١٣٣٨/٣)، «سير أعلام النبلاء» (١/ ٤٤٣)، «المصباح المضيء» (٦٦/١)، «الأعلام» (٢٥٨/٧)، «الطبقات الكبرى» (١٨٤/٩).

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٠/٧)، كتاب «المغازي»، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، حديث (٤٣٤٥)، ومسلم (١٣٥٩/٣)، كتاب «الجهاد والسير»، باب في الأمر بالتيسير، وترك التنفير، وأحمد (٤٠٩/٤).

(٤) تصحف في المطبوعة إلى «أبو اليمان»، وأبو النعمان هو: محمد بن الفضل السدوسي، أبو الثعمان البصري، الحافظ الملقب بـ «عارم». عن الحماديين، ومهدي بن ميمون، ووهيب بن خالد، وخلق. وعنه البخاري، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن يحيى، وعبد بن حميد وخلق. اختلط عارم. قال أبو حاتم: ثقة، من سمع منه قبل سنة عشرين ومائتين، فسماعه جيد. قال عاصم بن عمر المقيمي: مات ستة أربع وعشرين ومائتين.

ينظر: «الخلاصة» (٤٤٩/٢)، و «تهذيب التهذيب» (٤٠٢/٩)، و «الكاشف» (٨٩/٣)، و «التقريب» (٢٠٠/٢)، و «المنفي» (٥٩٠٣).

حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ^(١)، عَنْ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ^(٢). قَالَ: «كُنَّا عَلَى شَاطِئِ نَهْرٍ بِالْأَهْوَازِ^(٣) قَدْ نَضَبَ عَنْهُ الْمَاءُ، فَجَاءَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ^(٤) عَلَى فَرَسٍ، فَصَلَّى وَخَلَّى فَرَسَهُ، فَأَنْطَلَقَ الْفَرَسُ فَتَرَكَ صَلَاتَهُ، وَتَبِعَهَا؛ حَتَّى أَذْرَكَهَا، فَأَخَذَهَا، ثُمَّ جَاءَ، فَقَضَى صَلَاتَهُ، وَفِينَا رَجُلٌ لَهُ رَأْيٌ، فَأَقْبَلَ يَقُولُ: أَنْظَرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ، تَرَكَ صَلَاتَهُ مِنْ أَجْلِ فَرَسٍ، فَأَقْبَلَ، فَقَالَ: مَا عَنَّفَنِي أَحَدٌ مُنْذُ فَارَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَقَالَ: إِنَّ مَنْزِلِي مُنْزَاخٌ، فَلَوْ صَلَّيْتُ وَتَرَكْتُه، لَمْ آتِ أَهْلِي إِلَى اللَّيْلِ، وَذَكَرَ أَنَّهُ قَدْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَى مِنْ تَبْيِيرِهِ^(٥). انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وَلِتَكْمَلُوا الْعِدَّةَ﴾: معناه: وليُكْمِلَ من أَفْطَرَ في سفره، أو في مرضه عِدَّةَ الأيام التي أَفْطَرَ فيها.

(١) حماد بن زيد بن دزهم الأزدي، أبو إسماعيل الأزرق، البصري، الحافظ، مولى جرير بن حازم، وأحد الأعلام. عن أنس بن سيرين، وثابت، وعاصم بن بهدلة، وابن واسع، وأيوب وخلق كثير. وعنه إبراهيم بن أبي عبلة، والثوري، وابن مهدي، وأبو الربيع الزهراني وابن المديني وخلائق. قال ابن مهدي: ما رأيت أحفظ منه، ولا أعلم بالسنة، ولا أفقه بـ «البصرة» منه. وقال أحمد: من أئمة المسلمين. قال خالد بن خديش: توفي سنة سبع وتسعين ومائة عن إحدى وثمانين سنة.

ينظر: «الخلاصة» (٢٥١/١)، و «تهذيب التهذيب» (٩/٣)، و «التقريب» (١٩٧/١)، و «الكاشف» (٢٥١/١)، و «الثقات» (٢١٧/٦).

(٢) أزرق بن قيس الحارثي بلخاري بن كعب بصري. عن أبي بَرَزَةَ وعبد الله بن عمرو وأنس. وعنه الحمادان وشعبة، ووثقه النسائي. قال الذهبي: بقي إلى حدود العشرين ومائة.

ينظر: «الخلاصة» (٦٤/١)، و «تهذيب التهذيب» (٢٠٠/١)، و «التقريب» (٥١/١)، و «الكاشف» (١٠٢/١)، و «الثقات» (٦٢/٤).

(٣) أصله أهواز جمع «حَوْز» أبدلته الفرس؛ لأنه ليس في كلامهم حاء، وكان اسمها في أيام الفرس «خوزستان». وقيل: اسمها هُزْمُز شهر، وأهل هذه البلاد بأسرها يقال لهم الحوز. ينظر: «مراصد الاطلاع» (١٣٥/١).

(٤) أبو برزة الأسلمي. قال ابن الأثير في «الأسد»: اختلف في اسمه واسم أبيه وأصح ما قيل فيه: نضلة بن عبيد قاله أحمد بن حنبل وابن معين، وقال غيرهما: نضلة بن عبد الله ويقال: نضلة بن عابد، وقال الخطيب أبو بكر عن الهيثم بن عدي: اسم أبي برزة خالد بن نضلة. نزل البصرة وله بها دار وسار إلى خراسان فنزل مرو وعاد إلى البصرة.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٣١/٦)، «الإصابة» (٢٣٧/٦)، «تجريد أسماء الصحابة» (١٥١/٢)، «بقي بن مخلد» (١٢٣)، «الاستيعاب» (١٦١٠/٤)، «تقريب التهذيب» (٢٩٤/٢)، «تهذيب التهذيب» (٢٠/٢)، «تهذيب الكمال» (١٥٨٠/٣)، «المصباح المضيء» (٢٠٨/١)، «التاريخ الصغير» (١/١٢٨)، «الكنى والأسماء» (١٩)، «التاريخ لابن معين» (١٥١/٢)، «التاريخ الكبير» (٩٢/٩)، تبصير المتنبه (١٤٧٢/٤).

(٥) أخرجه البخاري (٥٤١/١٠)، كتاب «الأدب»، باب قول النبي ﷺ: «يسرّوا ولا تعسروا» حديث (٦١٢٧).

وقوله تعالى: ﴿وَلِتَكْبِرُوا لِلَّهِ﴾ حضُّ على التكبير في آخر رمضان.

قال مالك: وهو من حين يَخْرُجُ الرجلُ من منزله إلى أن يخرج الإمامُ إلى المصلَّى، ولفظه عند مالك وجماعة من العلماء: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ؛ ثلاثاً.

ومن العلماء من يكبِّر، ويهلِّل، ويسبِّح أثناء التكبير، ومنهم من يقول: اللَّهُ أكبر كبيراً، والحمدُ لله كثيراً، وسبحانَ الله بكرةً وأصيلاً، وقيل غير هذا. والجميعُ حسنٌ واسعٌ مع البداءة بالتكبير.

و ﴿هَذَاكُمْ﴾: قيل: المراد: لِمَا ضَلَّ فيه النَّصَارَى من تبديلِ صيامِهِمْ، وتعميمِ الهدى جيداً.

﴿ولعلكم تشكرون﴾ ترجُّ في حق البشر، أي: على نعم الله في الهدى.

* ص *: ﴿ولعلكم تشكرون﴾ علَّة الترخيص والتيسير، وهذا نوعٌ من اللَّفِّ لطيفُ المسلك انتهى.

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (١٨٦)

وقوله جلَّ وعلا: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ...﴾ الآية.

قال الحسنُ بنُ أبي الحسن: سببها أن قوماً قالوا للنبي ﷺ: «أَقْرَبُ رَبُّنَا فَنُتَاجِيهِ، أَمْ بَعِيدُ فَنُتَادِيهِ»، فنزلت الآية^(١).

و ﴿أُجِيبُ﴾: قال قومٌ: المعنى: أُجِيبُ إن شئتُ، وقال قومٌ: إن الله تعالى يجيب كلَّ الدعاء، فإما أن تظهر الإجابة في الدنيا، وإما أن يكفَّر عنه، وإما أن يُدَخَّرَ له أجرٌ في الآخرة، وهذا بحسب حديث «الموطأ»، وهو: «مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَّا كَانَ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثٍ...»^(٢) الحديث.

(١) أخرجه الطبري (١٦٥/٢) برقم (٢٩١٣)، وقال شاكر في «عمدة التفاسير» (٤٨١/٣): «وهذا الإسناد صحيح إلى الحسن، ولكن الحديث ضعيف؛ لأنه مرسل لم يسند الحسن عن أحد من الصحابة». وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٧٣/١)، وابن كثير (٢١٨/١).

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢١٨/١). كتاب «القرآن»، باب العمل في الدعاء حديث (٤١).

* ت * : وليس هذا باختلاف قول.

قال ابن رُشد في «البيان»: الدعاء عبادة من العبادات يؤجر فيها الأجر العظيم، أجيبت دعوته فيما دعا به، أو لم تُجِبْ، وهأنا أنقل، إن شاء الله، من صحيح الأحاديث في هذا المَحَلِّ ما يَثْلُجُ له الصَّدْرُ، وعن أنس - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَعْجِزُوا عَنِ الدُّعَاءِ؛ فَإِنَّهُ لَنْ يَهْلِكَ مَعَ الدُّعَاءِ أَحَدٌ» رواه الحاكم أبو عبد الله في «المستدرک» على الصحيحين، وابن جِبَّانَ في «صحيحه»، واللفظ له، وقال الحاكم: صحيح الإسناد^(١)، وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّعَاءُ: سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ، وَعِمَادُ الدِّينِ، وَتَوَرُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» رواه الحاكم في «المستدرک»، وقال: صحيح^(٢)، وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قَالَ: «يَدْعُو اللَّهُ بِالْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَوْفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيَقُولُ: عَبْدِي، إِنِّي أَمَرْتُكَ؛ أَنْ تَدْعُونِي، وَوَعَدْتُكَ أَنْ أَسْتَجِيبَ لَكَ، فَهَلْ كُنْتَ تَدْعُونِي، فَيَقُولُ: نَعَمْ، يَا رَبِّ، / فَيَقُولُ: أَمَا إِنَّكَ لَمْ تَدْعُنِي بِدَعْوَةٍ إِلَّا أَسْتَجِيبُ لَكَ، أَلَيْسَ دَعَوْتَنِي يَوْمَ كَذَا وَكَذَا لِعَمِّ نَزَلَ بِكَ؛ أَنْ أَفْرَجَ عَنْكَ فَفَرَجْتُ عَنْكَ؟! فَيَقُولُ: نَعَمْ، يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: فَإِنِّي عَجَلْتُهَا لَكَ فِي الدُّنْيَا، وَدَعَوْتَنِي يَوْمَ كَذَا وَكَذَا لِعَمِّ نَزَلَ بِكَ، أَنْ أَفْرَجَ عَنْكَ، فَلَمْ تَرَ فَرَجًا؟ قَالَ: نَعَمْ، يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: إِنِّي أَذْخَرْتُ لَكَ بِهَا فِي الْجَنَّةِ كَذَا وَكَذَا [و] كَذَا وَكَذَا، وَدَعَوْتَنِي فِي حَاجَةٍ أَقْضِيهَا لَكَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا، فَقَضَيْتُهَا، فَيَقُولُ: نَعَمْ، يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: فَإِنِّي عَجَلْتُهَا لَكَ فِي الدُّنْيَا، وَدَعَوْتَنِي فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا فِي حَاجَةٍ أَقْضِيهَا لَكَ، فَلَمْ تَرَ قَضَاءَهَا، فَيَقُولُ: نَعَمْ، يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: إِنِّي أَذْخَرْتُ لَكَ فِي الْجَنَّةِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَا يَدْعُ اللَّهُ دَعْوَةً دَعَا بِهَا عَبْدُهُ الْمُؤْمِنُ إِلَّا بَيَّنَّ لَهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَجَلَ لَهُ فِي الدُّنْيَا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ أَذْخَرَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، قَالَ: فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ: يَا لَيْتَنِي لَمْ يَكُنْ عَجَلَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ دُعَائِهِ»، رواه الحاكم في «المستدرک»^(٣).

(١) أخرجه ابن حبان (١٥٢/٣ - ١٥٣) رقم (٨٧١)، والحاكم (١/ ٤٩٣ - ٤٩٤)، من طريق عمر بن محمد الأسلمي، عن ثابت عن أنس مرفوعاً.

(٢) أخرجه الحاكم (١/ ٤٩٢)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢١٨١)، وأبو يعلى (١/ ٣٤٤) رقم (٤٣٩). كلهم من طريق محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي مرفوعاً. وليس عن أبي هريرة؛ كما ذكره المؤلف. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، ووافقه الذهبي، والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٥٠)، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد، وهو متروك.

(٣) أخرجه الحاكم (١/ ٤٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢٠٨)، من طريق الفضل بن عيسى، عن =

وعن ثوبان - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَرُدُّ الْقَدَرُ إِلَّا الدَّعَاءُ»، رواه الحاكم في «المستدرک» وابنُ جَبَّان في «صحيحه»، واللفظ للحاكم، وقال: صحيح الإسناد^(١).

قلت: وقد أخرج ابن المبارك في «رفائقه» هذا الحديث أيضاً، قال: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن أبي الجعد^(٢)، عن ثوبان^(٣)، قال: قَالَ رَسُولُ

= محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً.

وقال الحاكم: هذا حديث تفرد به الفضل بن عيسى الرقاشي، ومحلّه محل من لا يتهم بالوضع، ووافقه الذهبي، والفضل بن عيسى، قال الحافظ في «التقريب»: متروك.

(١) أخرجه ابن ماجة (١٣٣٤/٢)، كتاب «الفتن»، باب العقوبات حديث (١٠٢٢)، وأحمد (٢٧٧/٥)، ٢٨٠، ٢٨٢، والحاكم (٤٩٣/١)، وابن أبي شبة (٤٤١/١٠ - ٤٤٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٦٩/٤)، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (١٠/٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٣١)، من حديث ثوبان مرفوعاً.

قال البوصيري في «الزوائد»: هذا إسناد حسن، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان. (٢) عبد الله بن أبي الجعد الأشجعي. عن ثوبان. وعنه عبد الله بن عيسى بن أبي ليلى. له عند كل منهما فرد حديث. وثقه ابن حبان. ينظر: «الخلاصة» (٤٦/٢).

(٣) هو: ثوبان بن بُجْدَد. مولى رسول الله ﷺ.

قال ابن الأثير في «الأسد»: هو من «حمير» من «اليمن»، وقيل: هو من سعد العشيرة من «مذحج»، أصابه سباء، فاشتره رسول الله ﷺ فأعتقه، وقال له: «إن شئت أن تلحق بمن أنت منهم، وإن شئت أن تكون منا أهل البيت». فثبت على ولاء رسول الله ﷺ، ولم يزل معه سفرأ وحضرأ إلى أن توفي رسول الله ﷺ، فخرج إلى الشام فنزل إلى «الرملة» وابتنى بها داراً، وابتنى بـ «مصر» داراً، وبـ «حمص» داراً، وتوفي بها سنة (٥٤).

روى عن النبي ﷺ أحاديث ذوات عدد.

روى عنه شداد بن أوس، وجبير بن نفير، وأبي إدريس الخولاني، وأبي سلام ممطور الحبشي، ومعدان بن أبي طلحة، وأبي الأشعث الصنعاني، وأبي أسماء الرحبي، وغيرهم.

قال البرقي: روي عنه نحو من خمسين حديثاً.

توفي بـ «حمص» سنة (٥٤).

تنظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٢٩٦/١)، «الإصابة» (٢١٢/١)، «الثقات» (٤٨/٣)، «الاستيعاب» (٢١٨/١)، «تجريد أسماء الصحابة» (٧/١)، «العبر» (٥٩/١)، «در السحابة» (٧٥٩)، «صفة الصفوة» (٦٧٠)، «الحلية» (٣٥٠/١)، «التحفة اللطيفة» (٤٠١/١)، «الوافي بالوفيات» (٢١/١١)، «التاريخ الكبير» (١٨١/٢)، «الجرح والتعديل» (٤٦٩/٢)، «تنقيح المقال» (١٥٧٨)، «الزهد» لوكيع (١٤٠)، «بقي بن مخلد» (٣٤)، «تهذيب الكمال» (١٧٦/١)، «٤١٣/٤»، «تهذيب التهذيب» (٣١/٢)، «تقريب التهذيب» (١٢٠/١)، «مشاهير علماء الأمصار» (٣٢٤).

اللَّهُ ﷻ: «لَا يَزُدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمَ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ»^(١). انتهى.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُغْنِي حَذَرُ مَنْ قَدَرٍ، وَالِدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزَلْ، وَإِنَّ الْبَلَاءَ لَيَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، فَيَتَلَقَّاهُ الدُّعَاءُ، فَيَعْتَلِجَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» رواه الحاكم في «مستدركه»، وقال: صحيح الإسناد^(٢)، وقوله: «فَيَعْتَلِجَانِ»، أي: يتصارعان.

وعن سَلْمَانَ^(٣) - رضي الله عنه - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسْتَجَابَ لَهُ عِنْدَ الْكُرْبِ، وَالشَّدَائِدِ، فَلْيُكْثِرِ الدُّعَاءَ فِي الرَّخَاءِ»، رواه الحاكم أيضاً، وقال: صحيح الإسناد^(٤)، وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷻ: «مَنْ فُتِحَ لَهُ فِي

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (ص ٢٩) رقم (٨٦).

(٢) أخرجه الحاكم (٤٩٢/١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٥٣/٨)، وابن الجوزي في «العلل» (٢/٣٥٩)، من طريق زكريا بن منظور، عن عطاء بن خالد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي فقال: زكريا بن منظور مجمع على ضعفه. وقال ابن الجوزي: لا يصح، قال يحيى: زكريا ليس بثقة، وقال الدارقطني: متروك.

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٤٩/١٠)، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، والبخاري، وفيه زكريا بن منظور، وثقه أحمد بن صالح المصري، وضعفه الجمهور، وبقي رجاله ثقات.

(٣) هو: سلمان بن الإسلام. وسلمان الخير، وسلمان الفارسي. أبو عبد الله. مولى رسول الله ﷺ. كان اسمه قبل الإسلام: مابه بن بوذخشان بن مورسلان بن بهبودان بن فيروز بن سهرك، من ولد آب الملك.

وأول مشاهده مع رسول الله ﷺ الخندق، ولم يتخلف عن مشهد بعد الخندق، وأخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبي الدرداء.

ومما ذكر في مناقبه قول النبي ﷺ: «إن الجنة تشتاق إلى ثلاثة: عليّ وعمار، وسلمان»، كان سلمان من خيار الصحابة وزهادهم وفضلانهم وذو القرب من رسول الله ﷺ. روى عنه ابن عباس، وأنس، وعقبة بن عامر، وأبو سعيد، وكعب بن عجرة، وأبو عثمان النهدي. وغيرهم.

توفي سنة (٣٥) آخر خلافة عثمان.

تنظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٤١٧/٢)، «الإصابة» (١١٣/٣)، «الاستيعاب» (٦٣٤/٢)، «الاستبصار» (١٢٥)، «الرياض المستطابة» (١٠٢)، «حلية الأولياء» (٣٦٧/٦)، «الطبقات الكبرى» (٩/٨٤)، «صفة الصفوة» (٥٢٣/١)، «التاريخ الكبير» (١٣٤/٤)، «التاريخ الصغير» (٧١/١)، «تاريخ بغداد» (١٦٣/١)، «الكاشف» (٣٨٢/١)، «تاريخ جرجان» (٦٤، ١٣٨)، «التحفة اللطيفة» (١٦٧).

(٤) أخرجه الحاكم (٥٤٤/١)، من طريق عبد الله بن صالح، ثنا معاوية بن صالح، عن أبي عامر الألهاني، عن أبي هريرة مرفوعاً.

الدُّعَاءِ مِنْكُمْ، فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ^(١)، قال العزالي - رحمه الله - في كتاب «الإحياء»: «فإن قلت: فما فائدة الدعاء، والقضاء لا يردُّ؟ فاعلم أنَّ من القضاء ردَّ البلاء بالدعاء، فالدعاء سبب لردَّ البلاء، واستجلاب للرحمة؛ كما أن التَّزُّس سبب لردَّ السهم، ثم في الدعاء من الفائدة أنه يستدعي حضور القلب، مع الله عزَّ وجلَّ، وذلك منتهى العبادات، فالدعاء يردُّ القلب إلى الله عزَّ وجلَّ بالتضرُّع والاستكانة»، فأنظره، فإني أثرت الاختصار، وانظر «سلاح المؤمن» الذي منه نقلت هذه الأحاديث.

ومن «جامع الترمذي». عن أبي خزيمة^(٢)، واسمه رفاعه، عن أبيه، قال: سألت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رُقِيَ نَسْرَتِيهَا، وَدَوَّاءُ نَتَدَاوِي بِهِ، وَثِقَاءُ نَتَّقِيهَا، هَلْ تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ شَيْئاً؟ قَالَ: هِيَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؛ قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح^(٣).

وانظر جواب عمر لأبي عبيدة «نعم، نفي من قدر الله إلى قدر الله...» الحديث هو من هذا المعنى. انتهى، والله الموفق بفضل.

وقوله تعالى: ﴿فليستجيبوا لي﴾ / قال أبو رجاء الخراساني^(٤): معناه: «فليدعوني».

٤٦ ب

قال * ع^(٥): * المعنى: فليطلبوا أن أجيبهم، وهذا هو باب «استفعل»، أي: طلب

= وقال الحاكم: صحيح الإسناد، احتج البخاري بابن صالح. وأبو عامر الألهاني أظنه الهوزني، وهو صدوق. ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذي (٣٣٨٢)، من طريق شهر بن حوشب، عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال الترمذي: غريب.

(١) أخرجه الحاكم (٤٩٨/١).

وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي فقال: المليكي ضعيف.

(٢) أبو خزيمة. ذكره المؤلف (رحمنا الله وإياه) بغير نسبة، قال ابن الأثير: كان يسكن «الجناب»، وهي أرض عذرة. له صحبة، عداة من أهل «الحجاز». روى عن عطاء بن يسار.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٨٨/٦)، و «الإصابة» (٥١/٧)، و «بقي بن مخلد» (٣١٩).

(٣) أخرجه الترمذي (٤/٣٩٩-٤٠٠)، كتاب «الطب»، باب ما جاء في الرقي والأدوية، حديث (٢٠٦٥)، وابن ماجه (١١٣٧/٢)، كتاب «الطب»، باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء، حديث (٣٤٣٧). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٤) عبد الله بن واقد بن الحارث، الحنفي، أبو رجاء الهوزي. عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، وأبي هارون العبدى. وعنه إسحاق بن منصور السلولي. وثقه أحمد وابن معين. ينظر: «الخلاصة» (٢/١٠٨).

(٥) «المحرر الوجيز» (٢٥٦/١).

الشيء إلا ما شئ؛ مثل: أَسْتَغْنِي اللَّهَ.

وقال مجاهد وغيره: المعنى: فليجيئوا لي فيما دعوتهم إليه من الإيمان، أي: بالطاعة، والعمل^(١).

فائدة: قال صاحب «غاية المَغْنَم في اسم الله الأعظم» وهو إمام عارف^(٢) بعلم الحديث، وكتابه هذا يشهد له، قال: ذكر الدِّينَوْرِيُّ^(٣) في «كتاب المجالسة»، عن ليث بن سُلَيْمٍ؛ أن رجلاً وَقَفَ عَلَى قوم، فقال: مَنْ عنده ضيافة هذه الليلة، فسَكَتَ القوم، ثم عاد، فقالَ رَجُلٌ أَعْمَى: عندي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى منزلِهِ، فعشاه، ثم حَدَّثَهُ ساعة، ثم وضع لَهُ وَضوءاً، فقام الرجلُ في جَوْفِ اللَّيْلِ، فتَوَضَّأَ، وصَلَّى ما قُضِيَ لَهُ، ثم جَعَلَ يدعو، فَأَنْتَبَهَ الْأَعْمَى، وجَعَلَ يسمع لَدَعَائِهِ، فقال: اللَّهُمَّ، رَبِّ الأرواحِ الفانيَةِ، والأجسادِ الباليَةِ، أَسْأَلُكَ بِطَاعَةِ الأرواحِ الرَّاجِعَةِ إِلَى أجسادِها، وبطَاعَةِ الأجسادِ الملتئِمَةِ في عروقِها، وبطاعة القُبُورِ المتشَقِّقَةِ عن أهلِها، وبِدَعْوَتِكَ الصادِقَةِ فيهِم، وأَخَذَكَ الحَقُّ مِنْهُم، وتَبَرَّزَ الخلائِقِ كُلُّهُم من مخافَتِكَ يَتَنَظَّرُونَ قِضَاءَكَ، وَيَرْجُونَ رَحْمَتَكَ، وَيَخَافُونَ عَذَابَكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ النُّورَ في بَصَرِي، والإِخْلَاصَ في عَمَلِي، وشُكْرَكَ في قَلْبِي، وذِكْرَكَ في لِسَانِي في اللَّيْلِ والنَّهَارِ، ما أَبْقَيْتَنِي، قال: فَحَفِظَ الْأَعْمَى هذا الدَّعاءَ، ثم قَامَ، فَتَوَضَّأَ، وصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ودعا به فأَضْبَحَ قَدْ رَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بَصَرَهُ. انتهى من «غاية المَغْنَم في اسم الله الأعظم»، وإِطْلَاقُ الفناءِ عَلَى الأرواحِ فيه تَجَوُّزٌ، والعقيدةُ أَنَّ الأرواحَ باقيةٌ لا تَفْنَى، وإِنَّمَا عَبرَ عن مفارقتها لأجسادِها بالفناءِ، هذا هو مراده.

وروى ابنُ المَبَارَكِ في «رقائقه» بسنده عن النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْقُلُوبَ أَوْعِيَّةٌ، وَبَعْضُهَا أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ، فَأَدْعُوا اللَّهَ أَيُّهَا النَّاسُ، حِينَ تَدْعُونَ، وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ لِعَبْدٍ دَعَاةً عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ غَافِلٍ»^(٤). انتهى.

(١) أخرجه الطبري (١٦٦/٢) برقم (٢٩٢١) بلفظ: قوله: «فليستجيئوا لي» قال: فليطيعوا لي. قال: «الاستجابة» الطاعة، وذكره ابن عطية (٢٥٦/١).

(٢) وهو الشيخ تاج الدين علي بن محمد بن الدريهم الموصلي، المتوفى سنة اثنتين وستين وسبعمئة، وكتابه هذا ذكره حاجي خليفة بعنوان «غاية المغنم في الاسم الأعظم»، وذكر عنه أنه أورد فيه من الأحاديث وأقوال العلماء. ينظر: «كشف الظنون» (١١٩٤).

(٣) «المجالسة» - لأحمد بن مروان الدينوري المالكي، المتوفى سنة ٣١٠ عشرة وثلاثمائة، ضَمَّنَهُ من كتب الأحاديث والأخبار ومحاسن النوادر والآثار، ومتقى الحكم والأشعار، وانتخب منه بعضهم وسماه «نخبة المؤانسة من كتاب المجالسة». ينظر: «كشف الظنون» (١٥٩١/٢).

(٤) أخرجه ابن المَبَارَكِ في «الزهد» (٢١/٢).

قال ابن عطاء الله في «لطائف المنن»: وإذا أراد الله أن يعطي عبداً شيئاً وهبه الاضطرار إليه فيه، فيطلبه بالاضطرار، فيعطى، وإذا أراد الله أن يمنع عبداً أمراً، منعه الاضطرار إليه فيه، ثم منعه إياه، فلا يخاف عليك أن تضطر، وتطلب، فلا تعطى، بل يخاف عليك أن تحرم الاضطرار، فتحرم الطلب، أو تطلب بغير اضطرار، فتحرم العطاء. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿وليؤمنوا بي﴾، قال أبو رجاء: في أنني أجيب دعاءهم، وقال غيره: بل ذلك دعاء إلى الإيمان بجملته.

﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفْتُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ مَنِ يَأْسَ لَكُمْ وَأَنْتُمْ يَأْسَ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَلُّوهُنَّ وَأَتَعُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْعَظِيمُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُوا الصِّيَامَ إِلَىٰ الْبَيْتِ وَلَا تَبْشِرُوا بِهِ وَأَنْتُمْ عَنْكُمُوهُ فِي الْمَسْجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَاللَّيْلِ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَىٰ الْمُهْكَامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿أحل لكم ليلة الصيام . . .﴾ الآية: لفظة «أحل» تقتضي أنه كان محرماً قبل ذلك^(١)، و «ليلة»: نصب على الظرف.

و «الرفث»: كناية عن الجماع؛ لأن الله تعالى كريم يكني؛ قاله ابن عباس^(٢) وغيره، والرفث في غير هذا: ما فحش من القول، وقال أبو إسحاق^(٣): الرفث: كل ما يأتيه الرجل، مع المرأة من قبله، ولمس^(٤).

* ع^(٥): أو كلام في هذا المعنى، وسبب هذه الآية فيما قال ابن عباس وغيره: إن جماعة من المسلمين أختانوا أنفسهم، وأصابوا النساء بعد الثوم، أو بعد صلاة العشاء على

(١) ينظر: «تفسير الرازي» (٨٨/٥ - ٨٩).

(٢) أخرجه الطبري (١٦٧/٢ - ١٦٨) برقم (٢٩٢٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧٩/٣) برقم (١٣٢٣٠). وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢٥٦/١)، والبيهقي في «التفسير» (١٥٦/١).

(٣) «معاني القرآن» (٢٥٥/١)، ولفظه: الرفث: كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من المرأة.

وينظر: «عمدة الحفاظ» (١١٤/٢).

(٤) ذكره ابن عطية في «التفسير» (٢٥٧/١).

(٥) «المحرر الوجيز» (٢٥٧/١).

الخلاف في ذلك، منهم عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: جاء إلى امرأته، فأرادها/، فقالت له قد نِمْتُ، ١٤٧ فَظَنُّوا أَنَّهَا تَغْتَلُّ بِذَلِكَ، فوقع بها، ثم تحقَّق أنها قد كانت نَامَتْ، وكان الوطء بعد نَوْمٍ أحدهما ممنوعاً، فذهب عُمَرُ، فأعتذر عند رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَزَلَّ صَدْرُ الْآيَةِ^(١)، وروي أن صِرْمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ^(٢) نام قَبْلَ الْأَكْلِ، فبقي كذلك دُونَ أَكْلِ، حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهِ فِي نَهَارِهِ الْمُقْبِلِ، فَتَزَلَّ فِيهِ مَنْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾^(٣).

وَاللَّبَّاسُ: أصله في الثَّيَابِ، ثم شبه أَلْتِبَاسَ الرَّجُلِ بِالْمَرَأَةِ بِذَلِكَ.

وَتَابَ عَلَيْكُمْ، أَي: من المعصية التي وقعتم فيها.

قال ابن عَبَّاس وغيره: ﴿بَاشِرُوهُمْ﴾ كناية عن الجماعة، ﴿وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ^(٤) اللَّهُ لَكُمْ﴾.

قال ابن عَبَّاس وغيره: أَي: أَبْتَغُوا الْوَلَدَ^(٥)، قال الْفَخْرُ^(٦) وَالْمَعْنَى: لا تباشروهن لقضاء الشهوة فقط، ولكنْ لِأَبْتَغَاءِ مَا وَضَعَ اللَّهُ لَهُ النِّكَاحَ مِنَ التَّنَاسُلِ، قال - عليه

(١) أخرجه الطبري في «التفسير» ٢/ ١٧٠ - ١٧١ رقم (٢٩٤٣، ٢٩٤٨، ٢٩٤٩)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ١٥٧)، وابن عطية الأندلسي في «المحرر الوجيز» (١/ ٢٥٧)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٣٥٧)، وعزاه إلى أحمد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم بسند حسن، عن كعب بن مالك.

(٢) صرمة بن قيس بن مالك، النجاري، الأوسي، أبو قيس: شاعر جاهلي، عمر طويلاً، وترهب، وفارق الأوثان في الجاهلية. وكان معظماً في قومه. أدرك الإسلام في شيخوخته، وأسلم عام الهجرة. ينظر: «الأعلام» (٣/ ٢٠٣)، و«الإصابة» ت (٤٠٥٦)، و«الروض الأنف» (٢/ ٢١).

(٣) أخرجه الطبري (٢/ ١٧٠ - ١٧١ - ١٧٣) برقم (٢٩٤٥، ٢٩٤٧، ٢٩٥٧). وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ١٥٧)، وابن عطية الأندلسي في «المحرر الوجيز» (١/ ٢٥٧)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٣٥٨)، وعزاه إلى وكيع، وعبد بن حميد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

(٤) أخرجه الطبري في «التفسير» (٢/ ١٧٤) رقم (٢٩٦١)، (٢٩٦٦). وذكره ابن عطية الأندلسي في «المحرر الوجيز» (١/ ٢٥٧)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٣٥٩)، وعزاه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي.

(٥) أخرجه الطبري في «التفسير» (٢/ ١٧٥)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ١٥٧)، وابن عطية الأندلسي في «المحرر الوجيز» (١/ ٢٥٧)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٣٥٩)، وعزاه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٦) «التفسير الكبير» (٥/ ٩٢).

السلام :- «تَنَاقَحُوا، تَنَاسَلُوا؛ فَإِنِّي مُكَاتِّرٌ بِكُمْ الْأُمَمُ»^(١) انتهى.

(١) أخرجه ابن ماجه (٥٩٩/١)، كتاب «النكاح»، باب تزويج الحرائر والولود، حديث (١٨٦٣)، من طريق طلحة بن عمرو الحضرمي، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «انكحوا؛ فإنني مكاتر بكم».

وقال البوصيري في «الزوائد» (٧٣/٢): هذا إسناد ضعيف؛ لضعف طلحة بن عمرو المكي الحضرمي اهـ.

وطلحة بن عمرو: قال عمرو بن علي: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه. وقال أحمد: لا شيء متروك الحديث.

وقال البخاري: ليس بشيء.

وقال النسائي: متروك الحديث.

وكذلك ضعفه ابن حبان وغيره.

وله لفظ آخر بإسناد آخر: أخرجه أبو داود (٥٤٢/٢)، كتاب «النكاح»، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، حديث (٢٠٥٠)، والنسائي (٦٠-٦٦/٦)، كتاب «النكاح»، باب كراهية تزويج العقيم، والحاكم (١٦٢/٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦٢/٣)، من حديث معقل بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: «تزوجوا الودود الولود؛ فإنني مكاتر بكم الأمم».

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أيضاً ابن حبان (١٢٢٩-موارد)، والبيهقي (٨١/٧)، كتاب «النكاح»، باب استحباب التزويج بالودود الولود.

وأخرجه أحمد (١٥٨/٣)، وسعيد بن منصور (١٦٤/١) رقم (٤٩٠)، وابن حبان (١٢٢٨-موارد)، والبيهقي (٨١/٧)، كتاب «النكاح»، باب استحباب التزويج بالودود الولود، والقضاعي في «مسند الشهاب» رقم (٦٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢١٩/٤)، من حديث أنس بلفظ: «تزوجوا الودود الولود؛ فإنني مكاتر بكم الأنبياء».

وصححه ابن حبان.

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٦١/٤)، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسن.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢١٤٧/٦)، ومن طريقه البيهقي (٧٨/٧)، من حديث أبي أمامة بلفظ: «تزوجوا، فإنني مكاتر بكم الأمم، ولا تكونوا كرهانية النصارى».

وفيه محمد بن ثابت البصري، وهو ضعيف؛ قاله الحافظ في «التقريب» (١٤٨/٢).

وأخرجه ابن ماجه (٥٩٢/١)، كتاب «النكاح»، باب ما جاء في فضل النكاح، حديث (١٨٤٦)، من طريق عيسى بن ميمون، عن القاسم، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «النكاح من سستي، فمن لم يعمل بسستي فليس مني، وتزوجوا؛ فإنني مكاتر بكم الأمم، ومن كان ذا طول فلينكح، ومن لم يجد فعليه بالصوم؛ فإن الصوم له وجاء».

قال البوصيري في «الزوائد» (٦٥/٢): هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عيسى بن ميمون اهـ.

وضعفه الحافظ ابن حجر في «تلخيصه» (١٠٢/٢)، وقال: ضعيف.

وقيل: المعنى: أبتغوا ليلة القدر.

وقيل: ابتغوا الرخصة، والتوسعة؛ قاله قتادة، وهو قول حسن^(١).

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ...﴾ الآية: نزلت بسبب صرمة بن قيس، و﴿حَتَّى﴾: غاية للتبيين، ولا يصح أن يقع التبيين لأحد، ويحرم عليه الأكل إلا وقد مضى لطلوع الفجر قذراً، والخيط استعارة وتشبيه لرقعة البياض أولاً، ورقعة السواد إلحاقاً به، والمراد فيما قال جميع العلماء^(٢): بياض النهار، وسواد الليل.

و﴿مِنْ﴾ الأولى لأبتداء الغاية، والثانية للتبعيض، و﴿الفجر﴾: مأخوذ من تفجر الماء؛ لأنه ينفجر شيئاً بعد شيء، وروي عن سهل بن سعد وغيره من الصحابة؛ أن الآية نزلت إلا قوله: ﴿مِنْ الْفَجْرِ﴾، فصنع بعض الناس خيطين، أبيض وأسود، فنزل قوله تعالى: ﴿مِنْ الْفَجْرِ﴾^(٣).

* ع^(٤): * : رَوِي؛ أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ طَرَفَيْ الْمُدَّةِ عَامٌ مِنْ رَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ تَأَخَّرَ

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٧٧/١٢)، من حديث ابن عمر بلفظ: «تزوجوا الودود الولود؛ فإني مكاثركم الأمم يوم القيامة».

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٣/٦) رقم (١٠٣٩١) عن سعيد بن أبي هلال مرسلًا.

والحديث صححه الألباني في «الصحيحة» برقم (١٧٨٢).

(١) أخرجه الطبري (١٧٦/٢) برقم (٢٩٨٧). وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١٥٧/١)، وابن عطية من «المحرر الوجيز» (٢٥٧/١ - ٢٥٨).

والسيوطي في «الدر المنثور» (٣٥٩/١)، وعزاه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٢) ينظر: «الطبري» (٥٠٩/٣)، و«المحرر الوجيز» (٢٥٨/١)، و«الرازي» (٩٤/٥)، و«الوسيط» (١/٢٨٧)، و«بحر العلوم» (١٨٦/١).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٧/٤) كتاب «الصوم»، باب قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾. حديث (١٩١٧). ومسلم (٧٦٧/٢) كتاب «الصيام»، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، وأن له الأكل وغيره، حتى يطلع الفجر، وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم، ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك، حديث (١٠٩١/٣٤).

والنسائي (٢٩٧/٦) (الكبرى)، كتاب «التفسير»، باب قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾. حديث (٢/١١٠٢٢).

والطبري في «التفسير» (١٨٧/٢) رقم (٢٩٩٨)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١٥٨/١)، وابن عطية الأندلسي في «المحرر الوجيز» (٢٥٨/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٣٦٠/١)، وعزاه إلى البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢٥٨/١).

البيان^(١) إلى وقت الحاجة، وعَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ جعل خِيَطَيْنِ عَلَى وَسَادِهِ، وأخبر النبي ﷺ

(١) تأخر البيان إلى وقت الحاجة: بادئ ذي بدء أقول: هناك حالات لكل ما يحتاج إلى تأخير بيان، من عام، ومجمل، ومجاز، ومشارك، وفعل متردد ومطلق:

الحال الأول: أن يتأخر عن وقت الحاجة، وهو الوقت الذي إن أخر البيان عنه لم يتمكن المكلف من المعرفة بما تضمنه الخطاب، وهذا يكون في كل ما كان واجباً على الفور، كالإيمان، ورد الودائع. وقد حكى أبو بكر الباقلاني إجماع أرباب الشرائع على امتناعه.

الحال الثاني: أن يؤخر عن وقت ورود الخطاب إلى وقت الحاجة إلى الفعل، وذلك في الواجبات التي ليست على الفور، ويكون فيما لا ظاهر له كالأسماء المتواطئة والمشاركة، أو له ظاهر وقد استعمل في خلافه، كتأخير بيان التخصيص، وتأخير بيان النسخ، ونحوه.

وقد اختلف العلماء في هذا القسم على مذاهب:

الأول: الجواز مطلقاً، وعليه عامة العلماء من الفقهاء والمتكلمين، كما قال ابن بزهان. ومنهم ابن فورك، والقاضي أبو الطيب، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي، وابن السمعاني، ونقلوه عن ابن سريج، والإصطخري، والقفال، وكثير من علماء الشافعية. ونقل عن الشافعي - كما قال الزركشي في «البحر» - وقد اختاره الرازي في «المحصول»، وابن الحاجب، وقال الباكي: عليه أكثر أصحابنا. وحكاه القاضي عن مالك.

واستدلوا بآيات، منها قوله سبحانه: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ ثم إن علينا بيانه ﴿[القيامة: ١٨-١٩]﴾. وهناك حوادث كثيرة جداً - كما يقول الشوكاني - وقع البيان لها بعد السنة.

المذهب الثاني: المنع مطلقاً، ونقل عن أبي إسحاق المروزي، والصيرفي، وأبي حامد المروزي، والدقاق، ومن المالكية: الأبهري.

قال القاضي: وهو قول المعتزلة، وكثير من الحنفية، وابن داود الظاهري، ونقله القشيري عن داود. وقد استدلل هؤلاء بما لا طائل تحته، قالوا: لو جاز ذلك فإما أن يجوز إلى مدة معينة أو إلى الأبد، وكلاهما باطل، أما إلى المدة المعينة؛ فلكونه تحكماً، ولكونه لم يقل به أحد. وأما إلى الأبد؛ فلكونه يلزم المحذور، وهو الخطاب والتكليف به مع عدم الفهم.

وأجيب عنهم: باختيار جوازه إلى مدة معينة يعلمها الله، وهو الوقت الذي يعلم أنه يكلف به فيه؛ فلا تحكم.

المذهب الثالث: جوازه في المجمل دون غيره، وحكي عن الصيرفي وأبي حامد المروزي.

المذهب الرابع: جوازه في العموم، وحكي عن عبد الجبار، وحكاه الروياني والماوردي وجهاً لأصحاب الشافعي.

المذهب الخامس: جوازه في الأوامر والنواهي، لا في الأخبار، وحكي عن الكرخي وبعض المعتزلة.

المذهب السادس: عكسه. حكاه الشيخ أبو إسحاق، ولم ينسبه إلى أحد.

المذهب السابع: جوازه في النسخ دون غيره، ذكره أبو الحسين البصري، وأبو علي، وأبو هاشم، وعبد الجبار.

المذهب الثامن: التفصيل بين ما ليس له ظاهر كالمشارك فلا يجوز، وما له ظاهر كالعام فيجوز.

المذهب التاسع: أن بيان المجمل إن لم يكن تبديلاً ولا تغييراً، جاز مقارناً وطارئاً، وإن كان تغييراً جاز مقارناً، ولا يجوز طارئاً. نقله ابن السمعاني عن أبي زيد من الأحناف.

فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ وَسَادَكَ لَعَرِيضٌ»^(١).

واختلف في الحد الذي بتبينه يجب الإمساك، فقال الجمهور، وبه أخذ الناس، ومضت عليه الأمصار والأعصار، ووردت به الأحاديث الصّحاح: إنه الفجر المُعْتَرِضُ في الأفق يَمْنَةً وَيَسْرَةً، فبطلوع أوله في الأفق يجب الإمساك، وروي عن عثمان بن عفّان، وحذيفة بن اليمان، وابن عبّاس وغيرهم؛ أن الإمساك يجب بتبين الفجر في الطّرق، وعلى رءوس الجبال^(٢)، وذكر عن حذيفة؛ أنه قال: «تَسَحَّرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ النَّهَارُ إِلَّا أَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَطْلُعْ»^(٣).

ومن أكل، وهو يشك في الفجر، فعليه القضاء عند مالك.

وقوله سبحانه: ﴿ثُمَّ أَتَمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ أمر يقتضي الوجوب، و ﴿إِلَى﴾: غاية، وإذا كان ما بعدها من جنس ما قبلها، فهو داخل في حكمه، وإذا كان من غير جنسه، لم يدخل في المحدود، والليل: الذي يتم به الصيام: مَغِيْبُ قرص الشمس، فمن أفطر شاكاً في غروبها، فالمشهور من المذهب؛ أنَّ عليه القضاء والكفارة.

وروى أبو هريرة عن النبي ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حِينَ يَفْطُرُ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، يَزْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْعَمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ تَعَالَى: وَعِزَّتِي، لَأَنْصُرَنَّكَ، وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ» رواه الترمذي، وابن ماجه، وابن حبان ٤٧ ب

= والمذاهب الثمانية الأخيرة ضعيفة كما أشار إلى ذلك الشوكاني، قال رحمه الله: وأنت إذا تتبعنا موارد هذه الشريعة المطهرة وجدتها قاضية بجواز تأخير البيان عن وقت الخطاب قضاء ظاهراً واضحاً لا ينكره من له أدنى خبرة بها وممارسة لها.

ينظر: «البحر المحيط» للزكرشي (٤٩٣/٣)، «البرهان» لإمام الحرمين (١٦٦/١)، «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدني (٢٨/٣)، «نهاية السؤل» (٥٤٠/٢)، «زوائد الأصول» للأسنوي (ص ٣٠٤)، «منهاج العقول» (٢٢٠/٢)، «غاية الوصول» للشيخ زكريا الأنصاري (ص ٨٦)، «التحصيل من المحصول» للأرموي (٤٢٩/١)، «المنحول» للغزالي (ص ٦٨)، «المستصفى» له (٣٦٨/١)، «حاشية البنانى» (٢/٢)، «الآيات البينات» لابن قاسم العبادي (١٢١/٣)، «حاشية المطار لجمع الجوامع» (١٠٢/٢)، «المعتمد» لأبي الحسين (٣١٤/١)، «الإحكام في أصول الأحكام» لابن حزم (٨١/١)، «حاشية التفنازاني والشريف على مختصر المنتهى» (١٦٤/٢). وينظر: «كشف الأسرار» (١٠٨/٣)، «المسودة» (١٨١)، «شرح المضد» (١٦٤/٢).

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه الطبري (١٧٩/٢) برقم (٣٠٠٢)، وابن عطية الأندلسي في «المحرر الوجيز» (٢٥٨/١).

(٣) أخرجه الطبري (١٨١/٢) برقم (٣٠١٩)، وابن عطية الأندلسي في «المحرر الوجيز» (٢٥٨/١).

في «صحيحه»، وقال الترمذي: واللفظ له؛ حديث حسن، ولفظ ابن ماجه: «حَتَّى يُفْطِرَ»^(١). انتهى من «السَّلاح».

وعنه رحمته: «إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ لِدَعْوَةَ مَا تُرَدُّ»، رواه ابن السُّنِّي^(٢). انتهى من «حِلْيَةِ النُّوِيِّ»^(٣).

وعنه رحمته؛ أَنَّهُ قَالَ: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ». رواه البخاري ومسلم. انتهى^(٤).

وروى ابن المبارك في «رقائقه»، قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن واصل^(٥) مولى أبي عِيْنَةَ، عن لقيط أبي المَغِيرَةِ، عن أبي بُرْدَةَ^(٦): أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ كَانَ فِي سَفِينَةٍ

(١) أخرجه الترمذي (٥٣٩/٥)، كتاب «الدَّعَوَات»، باب «في العفو والعافية»، حديث (٣٥٩٨)، وابن ماجه (٥٥٧/١)، كتاب «الصَّيَام»، باب في الصائم لا ترد دعوته، حديث (١٧٥٢)، والبيهقي (٣٤٥/٣)، كتاب «صلاة الاستسقاء»، باب استحباب الصيام للاستسقاء لما يرجى من دعاء الصائم، (١٦٢/٨)، كتاب «قتال أهل البغي»، باب فضل الإمام العادل، و(٨٨/١٠)، كتاب «آداب القاضي»، باب فضل من ابتلي بشيء من الأعمال، فقام فيه بالقسط، وقضى بالحق، وابن حبان كما في «مؤلفات الظَّهْمَانِ» (٣/١٩٨)، باب دعوة الصائم وغيره، حديث (٨٩٤)، والطيالسي (٢٥٥/١)، حديث (١٢٦٤)، وأحمد (٢/٣٠٤-٣٠٥)، من حديث أبي هريرة بلفظ: «ثلاثة لا ترد دعوتهم: الصائم حين يفطر...» وقال الترمذي: «هذا حديث حسن».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٥٥٧/١)، كتاب «الصَّيَام»، باب في الصائم لا ترد دعوته، حديث (١٧٥٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» رقم (٤٨٢)، من طريق عبد الله بن أبي مليكة عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً.

وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح.

(٣) «حلية» النووي (ص ٢٢٤).

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) واصل الأسدي مولى أبي عِيْنَةَ بن المَهْلَب. عن ابن بُرْدَةَ، والضَّحَّاك. وعنه حماد بن زيد، وعَبَاد بن عَبَّاد. وثقه ابن معين. ينظر: «الخلاصة» (١٢٦/٣).

(٦) هو: عامر بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب بن عامر بن عاز بن بكر بن عامر بن عذر بن وائل بن ناجية بن الجماهر بن الأشعر بن أدد بن زيد بن يشجب..

أبو بردة. الأشعري. مشهور بكنيته كأخيه. قال ابن حجر في «الإصابة»: قال البغوي: سكن «الكوفة». وروى حديثه أحمد، والحاكم من طريق عاصم الأحول عن كريب بن الحارث بن أبي موسى عن عمه أبي بردة قال: قال رسول الله: «اللهم اجعل فناء أمتي قتلاً في سبيلك بالطعن والطاعون».

وله ذكر في حديث آخر من طريق يزيد بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي موسى عن جده أبي موسى قال: خرجنا من اليمن في بضع وخمسين رجلاً من قومنا ونحن ثلاثة إخوة: أبو موسى، وأبو بردة، وأبو رهم، فأخرجتنا سفينة إلى النجاشي. أخرجه البغوي من هذا الوجه.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٢٩/٦)، «الإصابة» (١٧/٧)، «النفقات» (٤٥١/٣)، «تجريد أسماء» =

في البحر مرفوع شراعها، فإذا رَجُلٌ يقول: يَأْهَلُ السَّفِينَةِ، قِفُوا سَبْعَ مَرَارٍ، فَقُلْنَا: أَلَا تَرَى عَلَى أَيْ حَالٍ نَحْنُ، ثُمَّ قَالَ فِي السَّابِعَةِ، قِفُوا أَخْبِرْكُمْ بِقَضَاءِ قَضَاءِ اللَّهِ عَلَى نَفْسِهِ؛ أَنَّهُ مِنْ عَطَشٍ لِّلَّهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا شَدِيدِ الْحَرِّ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَرْوِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَكَانَ أَبُو مُوسَى يَتَغَيُّي الْيَوْمَ الشَّدِيدَ الْحَرِّ، فَيَصُومُهُ. انتهى.

قال يوسُفُ بن يَحْيَى النَّادِلِيُّ في «كتاب التشوُّف»، وَخَرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «مَصَنَّفِهِ» عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ^(١)، عَنْ وَاصِلِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: «عَزَا النَّاسُ بَرًّا وَبَحْرًا، فَكُنْتُ مَمَّنْ عَزَا فِي الْبَحْرِ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ فِي الْبَحْرِ؛ إِذْ سَمِعْنَا صَوْتًا يَقُولُ: يَأْهَلُ السَّفِينَةِ، قِفُوا أَخْبِرْكُمْ، فَنَظَرْنَا يَمِينًا وَشِمَالًا، فَلَمْ نَرِ شَيْئًا إِلَّا لُجَّةَ الْبَحْرِ، ثُمَّ نَادَى الثَّانِيَةَ؛ حَتَّى نَادَى سَبْعَ مَرَاتٍ، يَقُولُ كَذَلِكَ، قَالَ أَبُو مُوسَى: فَلَمَّا كَانَتْ السَّابِعَةُ، قُمْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَخْبِرُنَا؟ قَالَ: أَخْبِرْكُمْ بِقَضَاءِ قَضَاءِ اللَّهِ عَلَى نَفْسِهِ؛ أَنَّ مِنْ عَطَشٍ لِّلَّهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ، أَنْ يَرْوِيهِ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢)، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبِيبٍ فِي «الْوَاضِحَةِ»؛ بَلَفَظَ آخِرَ. انتهى.

قال ابن المبارك: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مَرْزِمٍ الْعَسَّانِيُّ^(٣)، قَالَ: حَدَّثَنِي ضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ^(٤)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ بَابًا، وَإِنَّ بَابَ الْعِبَادَةِ الصِّيَامُ»^(٥). انتهى.

= الصحابة (١٥١/٢)، «بقي بن مخلد» (٨٨٣)، «الاستيعاب» (١٦٠٨/٤)، «التاريخ الكبير» (١/٢١١)، «تهذيب الكمال» (١٥٧٩/٣)، «تهذيب التهذيب» (١٨/١٢)، «تقريب التهذيب» (٣٩٤/٢)، «تجليل المنفعة» (٤٦٨)، «الاستبصار» (٢٣٨)، «الجرح والتعديل» (٤٣٦/٩)، «الكاشف» (٣١٢/٣).
(١) هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ الْقُرْدُوسِيُّ الْأَزْدِيُّ، مَوْلَاهُمْ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ. أَحَدُ الْأَعْلَامِ. عَنْ حَفْصَةَ، وَمُحَمَّدٍ، وَأَنْسَ بْنِ سِيرِينَ، وَطَائِفَةٍ. وَعَنْهُ السَّيْفَانِيُّ وَالْحَمَّادَانِ. ضَعَفَهُ الْقُطَانُ عَنْ عَطَاءٍ. وَقَالَ عِبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ: مَا رَأَيْتُهُ عِنْدَ الْحَسَنِ قَطُّ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَدُوقٌ. قَالَ مَكِّي بْنُ إِبْرَاهِيمَ: مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةً.
ينظر: «الخلاصة» (١١٣/٣).

(٢) ذَكَرَهُ السِّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَشْهُورِ» (٣٢٩/١) وَعَزَاهُ لِلْبَيْهَقِيِّ.
(٣) أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْزِمٍ الْعَسَّانِيُّ، الْجَمْعِيُّ، اسْمُهُ: بَكَيْرٌ، أَوْ عَبْدِ السَّلَامِ. عَنْ مَكْحُولٍ، وَخَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ. وَعَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، وَبَقِيَّةٌ. قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ضَعِيفٌ. تُوْفِيَ سَنَةَ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَمِائَةً.

ينظر: «الخلاصة» (٢٠٣/٣).

(٤) ضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ الزُّبَيْدِيُّ، أَبُو عُبَيْدٍ الْجَمْعِيُّ. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، وَشَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ. وَعَنْهُ ابْنَةُ عُتْبَةَ، وَأَرْطَاةُ بْنُ الْمُثَنِّدِ. وَثَقَهُ ابْنُ مَعِينٍ. ينظر: «الخلاصة» (٦/٢).

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزَّهْدِ» (ص ٥٠٠) رَقْمَ (١٤٢٣)، وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ فِي «الزَّهْدِ» (٣٥٨/٢) رَقْمَ (٦٧٩)، وَالْقُضَاعِيُّ فِي «مَسْنَدِ الشَّهَابِ» (١٠٣٢)، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ مَرْسَلًا.

وروى البخاري ومسلم في «صحيحيهما»، عن النبي ﷺ قَالَ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ: إِلَّا الصُّومَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، إِنَّمَا يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي»^(١). انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَاشَرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ قالت فرقة: المعنى: ولا تجامعوهن، وقال الجمهور: ذلك يقع على الجماع، فما دونه مما يُتَلَذَّذُ به من النساء، و ﴿عَاكِفُونَ﴾، أي: مُلَازِمُونَ، قال مالك - رحمه الله - وجماعة معه: لا اعتكاف إلا في مساجد الجُمُعَاتِ^(٢)، وروي عن مالك أيضاً؛ أَنَّ ذلك في كل مسجد، ويخرج إلى الجُمُعة؛ كما يخرج إلى ضروري أشغاله، قال ابن العربي في «أحكامه»^(٣): وحرم الله سبحانه المباشرة في المسجد؛ وكذلك تحرم خارج المسجد؛ لأن معنى الآية، ولا تباشروهن وأنتم ملتزمون للاعتكاف في المساجد معتقداً له. انتهى. و ﴿تِلْكَ﴾ إشارة إلى هذه الأوامر والنواهي.

والحدود: الحواجز بين الإباحة والحظر؛ ومنه قيل للبواب حداد؛ لأنه يمنع؛ ومنه الحداد؛ لأنها تمنع من الزينة، والآيات: العلامات الهادية إلى الحق.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ...﴾ الآية: الخطاب لأمة/ نبينا محمد ﷺ ويدخل في هذه الآية القمار، والخدع، والغصوب، وجحد الحقوق، وغير ذلك. ١٤٨

وقوله سبحانه: ﴿وَتَذَلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ...﴾ الآية: يقال: أَدْلَى الرَّجُلُ بِحُجَّةٍ، أو

(١) تقدم تخريجه.

(٢) لا يصح الاعتكاف إلا في المسجد؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَاشَرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ ووجه الدلالة من الآية: أنه لو صح في غير المسجد لم يختص تحريم المباشرة به؛ لأن الجماع مناف للاعتكاف بالإجماع، فعلم من ذكر المساجد أن المراد أن الاعتكاف لا يكون إلا فيها؛ فدل على أنه لا يجوز إلا في المسجد، والأفضل أن يعتكف في المسجد الجامع؛ لأن رسول الله ﷺ اعتكف في المسجد الجامع؛ ولأن الجماعة في صلواته أكثر؛ ولأنه يخرج من الخلاف، فإن الزهري قال: لا يجوز في غيره. وإن نذر أن يعتكف في مسجد غير الثلاثة، وهي المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجد المدينة، جاز أن يعتكف في غيره؛ لأنه لا مزية لبعضها على بعض؛ فلم تتعين ويصح الاعتكاف في كل مسجد، والجامع أفضل، وأوما الشافعي في القديم إلى اشتراط الجامع، والصواب جوازه في كل مسجد، ويصح في رجبته، وسطحه بلا خلاف، لأنهما منه.

ينظر: «الاعتكاف» لشيوخنا أحمد خليفة جبر.

(٣) ينظر: «أحكام القرآن» (١/٩٦).

بأمر يرجو النَّجَاحَ به، تشبيهاً بالذي يرسل الدُّلُو في البِثْرِ يرجو بها الماء، قال قومٌ: معنى الآية: تُسَارِعُونَ فِي الْأَمْوَالِ إِلَى الْمَخَاصِمَةِ، إِذَا عَلِمْتُمْ أَنَّ الْحُجَّةَ تَقُومُ لَكُمْ؛ إِمَّا بِأَنْ لَا تَكُونَ عَلَى الْجَاكِدِ بَيِّنَةً، أَوْ يَكُونَ مَالٌ أَمَانَةٌ؛ كَالِيتِيمِ وَنَحْوِهِ مِمَّا يَكُونُ الْقَوْلُ فِيهِ قَوْلُهُ، فَالْبَاءُ فِي «بِهَا» بَاءُ السَّبَبِ^(١)، وَقِيلَ: مَعْنَى الْآيَةِ: تُزْشُوا بِهَا عَلَى أَكْلٍ أَكْثَرَ مِنْهَا، فَالْبَاءُ لِزَاقٍ مُجَرَّدٌ، وَهَذَا الْقَوْلُ يَتَرَجَّحُ لِأَنَّ الْحُكَّامَ مَظَنَّةُ الرُّشَاءِ، إِلَّا مِنْ عُصِمَ، وَهُوَ الْأَقْلُ، وَأَيْضاً، فَإِنَّ اللَّفْظَيْنِ مُتَنَاسِبَتَانِ.

﴿تَذُلُّوْا﴾: مِنْ إِرْسَالِ الدُّلُو، وَالرُّشُوَّةُ: مِنَ الرُّشَاءِ؛ كَأَنَّهَا يَمُدُّ بِهَا؛ لَتَقْضِيَ الْحَاجَةَ.

وَالْفَرِيقُ: الْقِطْعَةُ، وَالْجِزَاءُ.

و «بِالْإِثْمِ» أَي: بِالظُّلْمِ.

﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أَي: أَنْكُمْ مَبْطُلُونَ.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾ وَفَقِّتُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ وَلَا تَمْسُدُوا بِرَبِّكَ إِلَهُ اللَّهِ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٩٠﴾ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْبَلُونَهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجَكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تَقْبَلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتَلُوا فِيهِ فَإِنْ قَتَلْتُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنْ أَنْهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٩٢﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ﴾، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ: نَزَلَتْ عَلَى سَوَالِ قَوْمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْهَلَالِ، وَمَا فَائِدَةُ مُحَاقِهِ، وَكَمَالِهِ، وَمَخَالَفَتِهِ لِحَالِ الشَّمْسِ^(٢).

و «مَوَاقِيتُ» أَي: لِمَحَلِّ الدُّيُونِ، وَانْقِضَاءِ الْعِدَدِ وَالْأَكْرِيَةِ، وَمَا أَشْبَهَ، هَذَا مِنْ مَصَالِحِ الْعِبَادِ، وَمَوَاقِيتُ لِلْحَجِّ أَيْضاً: يَعْرِفُ بِهَا وَقْتَهُ وَأَشْهُرَهُ.

وقوله سبحانه: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ...﴾ الآية: قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ^(٣)، وَالزُّهْرِيُّ،

(١) وَقِيلَ: إِنَّهَا لِلتَّعْدِيَةِ، أَي: لَتُرْسَلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَامِ. يَنْظُرُ: «الدَّر الْمَصُون» (٤٧٨/١).

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١٨٩/٢) رَقْم (٣٨٠)، وَذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ (١٦٠/٢)، وَابْنُ عَطِيَّةِ الْأَنْدَلُسِيِّ فِي «الْمَحْرُورِ الْوَجِيزِ» (٢٦١/١)، وَالسَّيُوطِيُّ فِي «الدَّر الْمَثُور» (٣٦٨/١)، وَعِزَّاهُ إِلَى ابْنِ جَرِيرٍ، وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٣) هُوَ: الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ جِشْمِ بْنِ مَجْدَعَةَ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ الْأَوْسِ... أَبُو عَمْرٍو. وَقِيلَ: أَبُو عَمَارَةَ، وَهُوَ الْأَصَحُّ. الْأَوْسِيُّ. الْأَنْصَارِيُّ.

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «الْأَسَدِ»:

وقتادة: سببها أن الأنصار كانوا إذا حَجُّوا، أو أَعْتَمَرُوا، يلتزمون تشريعاً ألا يحول بينهم وبين السماء حائل، فكانوا يتسَّمُّون ظهور بيوتهم على الجُدُرَات^(١)، وقيل: كانوا يجعلون في ظهور بيوتهم قُتُوحاً يدخلون منها، ولا يدخلون من الأبواب^(٢)، وقيل غير هذا ممَّا يشبهه^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآية هي أول آية نزلت في الأمر بالقتال. قال ابن زَيْد، والربيع: قوله: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ أي: في قتال مَنْ لم يقاتلكم، وهذه المَوَادَّةُ منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾^(٤) [التوبة: ٣٦]، وقال ابن عَبَّاس وغيره:

= رده رسول الله ﷺ عن «بدر»؛ استصغره. وأول مشاهدته «أحد»، وقيل: «الخنديق». وغزا مع النبي ﷺ أربع عشرة غزوة. وهو الذي افتتح الري سنة أربع وعشرين صلحاً أو عنوة في قول أبي عمرو الشيباني. وقال أبو عبيدة: افتتحها حذيفة. نزل «الكوفة» وابتنى بها داراً. توفي في إمارة مصعب بن الزبير، وقيل: في سنة (٧٢).

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٢٠٥/١)، «الإصابة» (١٤٧/١)، «الاستيعاب» (١٥٥/١)، «تجريد أسماء الصحابة» (٤٦/١)، «الطبقات الكبرى» (٣٧٦/٢)، «الأعلام» (٤٦/٢)، «التاريخ الكبير» (٢/١١٧)، «التاريخ الصغير» (٦/١)، «الجرح والتعديل» (٣٩٩/٢)، «تهذيب الكمال» (٢١٣٩/١)، «تهذيب التهذيب» (٤٢٥/١)، «تقريب التهذيب» (٩٤/١)، «تاريخ بغداد» (١٧٧/١)، «تاريخ ابن معين» (١٤٧/٢)، «بقي بن مخلد» (١٤)، «البداءة والنهاية» (٣٢٨/٨)، «التحفة اللطيفة» (٣٦٤/١)، «الوافي بالوفيات» (١٠٤/١)، «الكاشف» (١٥١/١)، «النفقات» (٢٦/٣)، «عنوان النجاة» (٤٩).
(١) أخرجه الطبري (١٩٤/٢) برقم (٣٠٩٠)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١٦٠/١)، وابن عطية الأندلسي في «المحرر الوجيز» (٢٦١/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٣٦٨/١)، وعزاه إلى الطيالسي، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي المنذر، وابن أبي حاتم عن البراء. وفي (٣٦٩/١)، عن الزهري، وعزاه لابن جرير.
والجَدْرَةُ: حظيرة تصنع للغنم من حجارة. والجمع جَدَرٌ.
والجديرة: زَرْبُ الغنم. والجديرة: كيف يتخذ من حجارة يكون للبهن وغيرها. ينظر: «لسان العرب» (٥٦٦).

(٢) أخرجه الطبري (١٩٢/٢) رقم (٣٠٨٢)، ورقم (٣٠٨٩). وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/١٦٠)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٦١/١)، عن البراء بن عازب، والزهري، وقتادة. والسيوطي في «الدر المنثور» (٣٦٩/١)، عن الزهري.

(٣) أخرجه الطبري (١٩٢/٢ / ١٩٣ / ١٩٤) برقم (٣٠٨٢)، (٣٠٨٣) عن البراء، وبرقم (٣٠٨٩)، عن الزهري وبرقم (٣٠٩٠) عن قتادة، وذكره البغوي (١٦٠/١)، وابن عطية (٢٦١/١) عن البراء بن عازب، والزهري، وقتادة.

كما ذكره السيوطي (٣٦٨/١ - ٣٦٩)، عن البراء بن عازب، وقتادة.

(٤) أخرجه الطبري (١٩٥/٢) برقم (٣٠٩٥)، عن الربيع وبرقم (٣٠٩٦)، عن زيد.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١٦١/١)، عن الربيع.

وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٦٢/١)، عن ابن زيد، والربيع.

﴿ولا تعتدوا﴾ في قتل النساء، والصبيان، والرهبان، وشبههم؛ فهي مُحْكَمَةٌ^(١).

وقوله تعالى: ﴿وأقتلوهم حيث ثقتموهم...﴾ الآية: قال ابنُ إسحاق وغيره: نزلت هذه الآية في شأنِ عمرو بن الحَضْرَمِيِّ، وواقِدٍ، وهي سرِيَّةُ عبد الله بن جَحْش^(٢)، و﴿ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ معناه: أحكمتهم غلبتهم، يقال: رَجُلٌ ثَقِفَ لَقِفٌ، إذا كان مُحْكَمًا لما يتناوله من الأمور^(٣).

و ﴿أخرجوهم﴾: خطابٌ لجميع المؤمنين، والضميرُ لكفار قريش.

و ﴿الْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾، أي: الفتنة التي حملوكم عليها، وراؤكم بها على الرجوع إلى الكفر - أشدُّ من القتل، ويحتمل أن يكون المعنى: والفتنة، أي: الكفر والضلال الذي هم فيه أشدُّ في الحرَم، وأعظمُ جُزْأً من القتل الذي عيَّروكم به في شأن ابنِ الحَضْرَمِيِّ.

وقوله تعالى: ﴿ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام...﴾ الآية.

قال الجمهور^(٤): كان هذا ثُمَّ نُسِخَ، وقال مجاهد: الآية محكمة^(٥)، ولا يجوز قتال أحد، يعني: عند المسجد الحرام، إلا بعد أن يقاتل.

قلت: وظاهر قوله ﷺ: «وَأِنَّمَا أَجِلْتُ لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ، وَلَمْ تَحُلْ لِأَحَدٍ بَعْدِي»^(٦) يقوي قول مجاهد، وهذا هو الراجح عند الإمام

(١) أخرجه الطبري (١٩٦/٢) برقم (٣١٠٠)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١٦١/١) من قول ابن عباس، ومجاهد، وذكره ابن عطية الأندلسي في «المحرر الوجيز» (٢٦٢/١)، عن ابن عباس، وعمر بن عبد العزيز، ومجاهد.

والسيوطي في «الدر المنثور» (٣٧٠/١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن ابن عباس.

(٢) عبد الله بن جَحْش الأسدي بن رباب، ابن يعمر الأسدي. حليف بني عبد شمس. أخذ السابقين. قَالَ ابْنُ جَبَّان: له صحبة. وقال ابن إسحاق: هاجر إلى الحبشة، وشهد بَدْرًا. ودُفِن هو وحمزة في قبر واحد، وكان له يوم قُتِل ثَقِفٌ وأربعون سنة. ينظر: «الإصابة» (٣١/٤، ٣٣).

(٣) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٦٢/١).

(٤) ينظر: «تفسير الطبري» (٥٦٧/٣)، و «المحرر الوجيز» (٢٦٣/١).

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١٦٢/١)، عن مجاهد، وجماعة، وابن عطية الأندلسي (٢٦٣/١) عن مجاهد.

(٦) هذا جزء من حديث أخرجه البخاري (٤٦، ٤٧)، كتاب «جزاء الصيد»، باب لا يحل القتال بمكة، =

الفخر^(١)، وأن الآية محكمة، ولا يجوز الابتداء بالقتال في الحرم. انتهى.

ب ٤٨

قال ابن العربي في «أحكامه»^(٢) وقد روى الأئمة/ عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ: «إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمُ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهَا لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ»^(٣).

فقد ثبت النهي عن القتال فيها قرآنًا وسنةً، فإن لجأ إليها كافرٌ، فلا سبيل إليه، وأما الزاني والقاتل، فلا بُدَّ من إقامة الحدِّ عليه إلا أن يبتدئ الكافر بالقتال فيها، فيقتل بنصِّ القرآن. انتهى.

وقرأ حمزة والكسائي^(٤): «وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقْتُلُوَكُمْ فِيهِ، فَإِنْ قَتَلُوكُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ»، أي: فإن قتلوا منكم، والانتهاه في هذه الآية هو الدخول في الإسلام.

= حديث (١٨٣٤)، ومسلم (٩٨٦/٢، ٩٨٧)، كتاب «الحج»، باب تحريم مكة، وصيدها، وخلهاها، وشجرها، ولقطنها إلا لمشد على الدوام، حديث (١٣٥٣/٤٤٥).

وأبو داود (٦/٢) كتاب «الجهاد»، باب في الهجرة هل انقطعت، حديث (٢٤٨٠)، والنسائي (١٤٦/٧) كتاب «الجهاد»، باب ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة. والترمذي (١٢٦/٤) كتاب «السير»، باب ما جاء في الهجرة، حديث (١٥٩). والدارمي (٢٣٩/٢)، كتاب «السير»، باب لا هجرة بعد الفتح. وعبد الرزاق (٣٠٩/٥) رقم (٩٧١٣). وابن الجارود (١٠٣٠). وابن حبان (٤٨٤٥-الإحسان)، والبيهقي (١٩٥/٥)، والطبراني في «الكبير» رقم (١٠٩٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٥/٥٢٠-بتحقيقنا)، من طريق منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ فذكره.

(٢) ينظر: «التفسير الكبير» (١١٣/٥).

(٢) ينظر: «أحكام القرآن» (١/ ١٠٦-١٠٧).

(٣) ينظر الحديث السابق.

(٤) وحجة جمهور السبعة قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقَاتِلُونَكُمْ﴾، وقوله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣].

وحجة أخرى، وهي: أن القتال إنما يؤمر به الأحياء، فأما المقتولون، فإنهم لا يقاتلون فيؤمروا به، وعلى قراءة الأخوين ظاهره أمر للمقتول بقتل القاتلين، وذلك محال.

وحجتهم: أن وصف المؤمنين بالقتل في سبيل الله أبلغ في الثناء، وأن المقصود: فإن قتلوا بعضهم فاقتلوهم، وحكى الفراء عن العرب أنهم يقولون: قتلنا بني فلان. وإنما قتلوا بعضهم.

واحتجاً بأثر: «ولا تبدهم بالقتل حتى يبدءوكم به».

ينظر: «حجة القراءات» (١٢٨)، و«السبعة» (١٧٩)، و«الكشف» (٢٨٥/١)، و«الحجة» (٢/ ٢٨٤-٢٨٥).

و«العنوان» (٧٣)، و«شرح الطيبة» (٤/ ٩٤-٩٦)، و«شرح شعلة» (٢٨٦)، و«إتحاف» (٤٣٣/١)، و«معاني القراءات» (١/ ١٩٥).

﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَبَتْ فَلَا عُدُونَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (١٩٣) الشَّهْرُ
لِلرَّحْمِ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتِ فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ
وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (١٩٤) وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٩٥)

﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾: «الْفِتْنَةُ»: هنا الشُّرْكُ، وما تابعه
من أذى المؤمنين. قاله ابن عَبَّاسٍ وغيره^(١).

و «الدِّينُ»: هنا: الطاعة، والشُّرْعُ، والانتهاؤ في هذا الموضع يصحُّ مع عموم الآية
في الكفار؛ أن يكون الدُّخُولُ في الإسلام؛ ويصحُّ أن يكون أداء الجزية.

وقوله تعالى: «الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتِ قِصَاصٌ...» الآية: قال ابن
عَبَّاسٍ وغيره: نزلت في عمرة القَصِيَّةِ، وعام الحديبية سنة ست، حين صدَّهم المشركون،
أي: الشَّهْرُ الْحَرَامُ الذي غلبكم الله فيه، وأدخلكم الحرَمَ عليهم سنة سبع - بالشَّهْرِ الْحَرَامِ
الذي صدوكم فيه، والحرَمَاتِ قِصَاصٌ^(٢).

وقالت فرقة: قوله: «وَالْحُرُمَاتِ قِصَاصٌ»: مقطوعٌ مما قبله^(٣)، وهو ابتداء أمر كان
في أول الإسلام أن من أنتهك حرمتك، نلتَ منه مثل ما أعتدى عليك.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾: قيل: معناه في ألا تعتدوا، وقيل: في ألا تزيدوا على المثل.

وقوله تعالى: «وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ...» الآية:
سَبِيلُ اللَّهِ هنا: الجهاد، واللفظ يتناولُ بَعْدَ جميعِ سُبُلِهِ، وفي الصحيح أن أبا أيوب
الأنصاري^(٤) كان على القُسْطَنْطِينِيَّةِ، فحمل رجلٌ على عَسْكَرِ العَدُوِّ، فقال قومٌ: ألقى هذا
بيده إلى التَّهْلُكَةِ، فقال أبو أيوب: لا، إِنَّ هَذِهِ الآيةُ نزلتْ في الأنصار، حين أرادوا، لما
ظهر الإسلام؛ أن يتركوا الجهادَ، وَيَعْمُرُوا أموالهم، وأما هذا، فهو الذي قال الله تعالى

(١) أخرجه الطبري (٢٠٠/١) برقم (٣١٢٤)، وذكره ابن عطية الأندلسي (٢٦٣/١)، والسيوطي في «الدر
المشتور» (٣٧١/١)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، والبيهقي.

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١٦٣/١)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٦٣/١).

(٣) ذكره ابن عطية الأندلسي في «المحرر الوجيز» (٢٦٤/١).

(٤) خالد بن زيد بن كُثَيْب بن ثَعْلَبَةَ، الأنصاري، الثُّجَارِي، أبو أيوب المدني، شهد بدرًا والعَقَبَةَ، وعليه
نزل النبي ﷺ حين دخل المدينة. له مائة وخمسون حديثًا.

ينظر: «الخلاصة» (٢٧٧/١).

فيه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾^(١) [البقرة: ٢٠٧].

وقال ابن عباس، وحذيفة بن اليمان، وجمهور الناس: المعنى: لا تُلْقُوا بأيديكم؛ بأن تتركوا الثقة في سبيل الله، وتخافوا العيلة^(٢).

﴿وَأَحْسِنُوا﴾: قيل: معناه: في أعمالكم بأمثال الطاعات؛ روي ذلك عن بعض الصحابة^(٣)، وقيل: المعنى: وأحسنوا في الإنفاق في سبيل الله، وفي الصدقات، قاله زيد بن أسلم^(٤)، وقال عكرمة: المعنى: وأحسنوا الظن بالله عز وجل^(٥).

* ت *: ولا شك أن لفظ الآية عام يتناول جميع ما ذكر، والمخصص يفتقر إلى دليل.

فأما حسن الظن بالله سبحانه، فقد جاءت فيه أحاديث صحيحة، فمنها: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي»^(٦)، وفي «صحيح مسلم»، عن جابر، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ وَقَاتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ»^(٧) انتهى / ١٤٩

وأخرج أبو بكر بن الخطيب، بسنده، عن أنس؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مِنْ حُسْنِ عِبَادَةِ الْمَرْءِ حُسْنُ ظَنِّهِ»^(٨). انتهى.

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٦٥/١).

(٢) أخرجه الطبري في «التفسير» (٢٠٧/٢) رقم (٣١٥٥).

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١٦٤/١)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٦٥/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٣٧٤/١)، وعزاه إلى الفريابي، وابن جرير، وابن المنذر.

(٣) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٦٥/١).

(٤) أخرجه الطبري (٢١٢/٢) برقم (٣١٩٠)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٦٥/١).

(٥) أخرجه الطبري (٢١٢/٢)، رقم (٣١٨٩)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٦٥/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٣٧٥/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، عن عكرمة.

(٦) تقدم تخريجه.

(٧) أخرجه مسلم (٢٢٠٤/٤) كتاب «الجنة وصفة نعيمها وأهلها» باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، حديث (٢٨٧٧/٨١)، من حديث جابر.

وابن ماجه (١٢٩٥/٢)، كتاب «الزهد»، باب «التوكل واليقين» رقم (٤١٦٧)، والبيهقي (٣٧٨/٣) كتاب «الجنائز»، باب المريض يحسن ظنه بالله - عز وجل - ويرجو برحمته، وأحمد (٣/٢٩٣-٣١٥-٣٢٥-٣٩٠)، وابن حبان (٤٠٣/٢)، كتاب «الرقاق»، باب ذكر الأمر للمسلم بحسن الظن بمعبوده، مع قلة التفسير في الطاعات رقم (٦٣٦)، (٤٠٤/٢)، (٤٠٥)، كتاب «الرقاق»، باب حث المصطفى ﷺ على حسن الظن بمعبودهم جل وعلا، رقم (٦٣٨).

(٨) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٧٧/٥).

قال عبد الحق في «العاقبة»: «أما حسن الظن بالله عز وجل عند الموت، فواجب؛ للحديث. انتهى».

ويدخل في عموم الآية أنواع المعروف؛ قال أبو عمر بن عبد البر: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»^(١)، قَالَ أَبُو جُرَيْيٍ الْهَجِيمِيُّ^(٢)؛ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَخْقِرَنَّ شَيْئاً مِنَ الْمَعْرُوفِ؛ أَنْ تَأْتِيَهُ، وَلَوْ أَنْ تُفَرِّغَ مِنْ ذَلِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ، وَوَجْهَكَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ»^(٣)، وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ»^(٤)، وقال عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ لِلَّهِ

(١) أخرجه البخاري (٤٦٢/١٠) كتاب «الأدب»، باب كل معروف صدقة حديث (٦٠٢١)، ومسلم (٢/٦٩٧)، كتاب «الزكاة» باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف حديث (١٠٠٥/٥٢).

(٢) هو جابر بن سليم، وقيل: سليم بن جابر، جُرَيْيُ الْهَجِيمِيُّ مشهور بكنيته. ينظر: «أسد الغابة» ت (٦٣٧)، «الاستيعاب» ت (٣٠٥)، «الثقات» (٢٥٤/٣)، «تجريد أسماء الصحابة» (٧١/١)، «تقريب التهذيب» (٣٩/٢)، «الطبقات الكبرى» (١٧٩)، «تهذيب الكمال» (١/١٧٨)، «الوافي بالوفيات» (٢٦/١١)، «التاريخ الصغير» (١١٧/١)، «التاريخ الكبير» (٢/٢٠٥)، «الجرح والتعديل» (٢/٢٠٢٧)، «تبصير المتنبه» (٣/٩١٥)، «الإصابة» (١/٥٤٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٥٤/٢)، كتاب «اللباس»، باب ما جاء في إسبال الإزار، حديث (٤٠٨٤)، وأحمد (٥/٦٣)، والحاكم (٤/١٨٦)، وابن حبان (٨٦٦ موارد).

(٤) أخرجه الطبراني في «الصغير» (١/٢٦٢ - ٢٦٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٠١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/٣١٩) من طريق المسيب بن واضح، ثنا علي بن بكار، ثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقال الطبراني: لم يروه عن هشام إلا علي، تفرد به المسيب، وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/٢٩٢) رقم (٢٣٨٠): سألت أبي عن حديث رواه المسيب بن واضح، عن علي بن بكار، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة». قال أبي: هذا حديث منكر جداً اهـ.

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/٢٦٦)، وقال: رواه الطبراني في «الصغير»، و «الأوسط» بإسنادين في أحدهما يحيى بن خالد بن حيان الرقي، ولم أعرفه، ولا ولده أحمد، وفي الأخير المسيب بن واضح، قال أبو حاتم: يخطيء كثيراً اهـ.

وفي الباب عن أبي موسى، وابن عمر، وعمر، وعلي، وسلمان، وأبي الدرداء، وابن عباس، وأبي أمامة، وقيصة بن مرة.

* حديث أبي موسى:

أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (١/٧٤) من طريق مؤمل بن إسماعيل، ثنا سفيان، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً.

وقال الطبراني: لم يروه عن سفيان إلا مؤمل.

والحديث أخرجه الدارقطني في «العلل» (٧/٢٤٢ - ٢٤٣)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل» =

= **المتناهية** (٥٠٨/٢) رقم (٨٣٨)، من طريق مؤمل بن إسماعيل به.

وقال الدارقطني: هذا حديث يرويه عاصم الأحول، واختلف عنه، فرواه مؤمل عن الثوري، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن أبي موسى.

وخالفه هشام بن لاحق، رواه عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان، عن النبي ﷺ.

وغيرهما يرويه عن عاصم، عن أبي عثمان، عن النبي ﷺ مرسلًا، وهو الصواب.

وقال ابن الجوزي: تفرد به مؤمل عن الثوري، فأسنده عن أبي موسى.

* حديث ابن عمر:

أخرجه البزار (٣٢٩٥ - كشف)، وابن عدي في «الكامل» (٢٠٠١/٥)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٥٠٦/٢) رقم (٨٣٥)، من طريق خازم بن مروان. قال: حدثني ابن السائب عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» (١٠٥/٢) رقم (١٨٠٨): قال أبي الحديث الذي روي عن عطاء بن السائب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «أهل المعروف في الدنيا، أهل المعروف في الآخرة». قال أبي: هذا حديث باطل. اهـ.

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٦٥/٧)، وقال: رواه البزار، وفيه خازم أبو محمد قال أبو حاتم: مجهول.

* حديث عمر:

قال الدارقطني في «العلل» (٢٤٤/٢ - ٢٤٦): يرويه عاصم بن سليمان الأحول، واختلف عنه، فرواه مؤمل عن الثوري عن عاصم عن أبي موسى عن النبي ﷺ، ورواه هشام بن لاحق عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان عن النبي ﷺ. وكلاهما وهم، والصواب ما رواه حماد بن زيد، وغيره عن عاصم عن أبي عثمان عن عمر من قوله غير مرفوع، ورواه علي بن مسهر، وغيره، عن عاصم عن أبي عثمان قال: قال رسول الله ﷺ مرسلًا، حدثنا أبو علي المالكي، ثنا زيد بن أكرم، ثنا عبد القاهر بن شعيب قال: ثنا هشام، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان قال: سمعت عمر على المنبر يقول: «إن أهل المعروف... الحديث».

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٦٦/٧)، وقال: رواه الطبراني، وفيه هشام بن لاحق تركه أحمد، وقوّاه النسائي، وبقيّة رجاله ثقات. اهـ.

* حديث أبي الدرداء:

أخرجه الخطيب (٤٢٠/١٠) من طريق هيثم بن قتيبة، قال: نا عبد الملك بن زيد أبو بشر البزار: قال: نا سفيان الثوري، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن أبي الدرداء مرفوعاً، ومن طريق الخطيب، أخرجه ابن الجوزي في «العلل» (٥٠٨/٢) رقم (٨٤٠)، وقال: هيثم مجهول.

* حديث ابن عباس:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١/١١) رقم (١١٠٧٨) من طريق موسى بن أعين، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً. وأخرجه (١١/ ١٩٠ - ١٩١) رقم (١١٤٦٠)، من طريق عبد الله بن هارون الفروي، ثنا محمد بن منصور، حدثني أبي عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً. =

عِبَاداً خَلَقَهُمْ لِحَوَائِجِ النَّاسِ، هُمْ الْآمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(١). انتهى من كتابه المسمّى بـ «بهجة المجالس وأنس المجالس».

﴿وَأَمِنُوا لَفَجٍّ وَالْمَمَرَةِ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَخْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُٓ

= والحديث ذكره الهيثمي في «المجمع» (٢٦٦/٧)، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، و «الأوسط»، وفي إسناده الكبير عبد الله بن هارون الفروي وهو ضعيف، وفي الآخر ليث بن أبي سليم.

* حديث أبي أمامة:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨/ ٣١٢-٣١٣) رقم (٨٠١٥)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٦٦/٧): وفيه من لم أعرفه.

* حديث قبيصة بن مرة:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٧٦/١٨) رقم (٩٦)، والبخاري (٣٢٩٤- كشف)، من طريق نصير بن عمرو بن يزيد بن قبيصة بن برمّة الأسدي الكوفي قال: سمعت برمّة بن ليث يقول: سمعت قبيصة بن برمّة به مرفوعاً.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٦٥/٧): وفيه علي بن أبي هاشم، قال أبو حاتم: هو صدوق إلا أنه ترك حديثه من أجل أن يتوقف في القرآن، وفيه من لم أعرفه.

* حديث علي:

أخرجه الخطيب (٢٤٤/٢)، من طريق محمد بن الحسين البغدادي، عن محمد بن عبد الله بن خليس، عن أبي عثمان بكر بن محمد المازني قال: سمعت سيبويه يقول: سمعت الخليل بن أحمد يقول: سمعت ذراً الهمداني يقول: سمعت الحارث العكلي عن علي بن أبي طالب مرفوعاً.

وله طريق آخر: أخرجه الخطيب (٣٢٦/١١) من طريق أيوب بن محمد، عن أبي عثمان المازني به. ومن طريقي الخطيب أخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٥٠٧/٢) رقم (٨٣٦، ٨٣٧).

وقال: هذا حديث لا يصح. أما حديث علي ففي الطريق الأول محمد بن الحسين البغدادي، وكان يسمي نفسه لاحقاً، وقد وضع على رسول الله ﷺ ما لا يحصى؛ ذكره الخطيب. وأما الطريق الثاني فإن أيوب بن محمد مجهول الحال. اهـ.

وللحديث طريق آخر عن علي: أخرجه الحاكم (٣٢١/٤)، من طريق حبان بن علي عن سعد بن طريف عن الأصمغ بن نباتة عن علي مرفوعاً بلفظ: «يا علي، إن أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة». وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وتعقبه الذهبي فقال: الأصمغ واه، وحبان ضعفه.

* حديث سلمان:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٦/٦) رقم (٦١١٢)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣٣٧/٤)، من طريق هشام بن لاحق، ثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان مرفوعاً.

قال ابن الجوزي في «العلل» (٥٠٩/٢): وأما حديث سلمان فقال أحمد بن حنبل: تركت حديث هشام بن لاحق، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به.

(١) أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» رقم (١٠٠٧، ١٠٠٨).

فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِذِيَّةٌ مِنْ صِيَامِهِ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ سُكٌّ فَإِذَا آمَنْتُمْ مِّن تَمَنَعٍ بِالْعَمْرِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَمِعُوا إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْكُمْ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلًا حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾

وقوله تعالى: ﴿وَاتِمُوا الْحَجَّ وَالْعَمْرَةَ لِلَّهِ﴾: قال ابن زَيْد وغيره: إتمامهما ألا تفسخا، وأن تتمهما، إذا بدأت بهما^(١)، وقال ابن عَبَّاس وغيره: إتمامهما أن تقضي مناسكهما كاملة بما كان فيهما من دماء^(٢)، وقال سفيان الثوري: إتمامهما أن تخرج قاصداً لهما، لا لتجارة، ولا لغير ذلك^(٣)؛ ويؤيد هذا قوله: ﴿لِلَّهِ﴾.

وفروض الحج: النية^(٤)، والإحرام، والطواف^(٥) المتصل بالسفغي، يعني: طواف

(١) أخرجه الطبري (٢١٤/٢) برقم (٣٢٠٧)، وذكره ابن عطية (٢٦٥/١).

(٢) أخرجه الطبري (٢١٣/٢) برقم (٣١٩٤). وذكره البغوي (١٦٥/١)، وابن عطية (٢٦٦/١)، والسيوطي (٣٧٦/١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر عن ابن عباس.

(٣) أخرجه الطبري (٢١٤/٢) برقم (٣٢٠٦)، وذكره البغوي (١٦٥/١ - ١٦٦)، وابن عطية (٢٦٥/١).

(٤) معناه: نية الدخول في الحج وكيفية: أن يقصد الحج والإحرام به لله تعالى؛ لخبر «إنما الأعمال بالنيات».. ويشترط في النية أن تكون في أشهر الحج؛ لقوله تعالى: ﴿الْحَجَّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ والمراد به وقت إحرام الحج.

ويسن اقتران النية بالتلبية بأن ينوي ويلبي بلا فاصل، كما يسن في النية - التلطف باللسان، ليساعد اللسان القلب، بأن يقول الشخص: نويت الحج وأحرمت به لله (تعالى) إذا كان يحج عن نفسه، أو نويت الحج عن فلان، وأحرمت به لله تعالى - إذا كان يحج عن غيره.

وصيغة التلبية: «ليكن اللهم ليكن لا شريك لك ليكن، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك».

وقال أبو حنيفة (رضي الله عنه): لا ينعقد الإحرام حتى يلتي، أو يسوق الهدى، واستدل «أولاً» بقوله (عليه الصلاة والسلام): «أمرني جبريل أن آمر أصحابي بالتلبية ورفع الصوت. و «ثانياً» بالقياس على الصلاة.

وأجيب عن الأول بأن الأمر أمر استحباب، وإلا لزم رفع الصوت، كما أجيب عن الثاني، بأن المقصود من الصلاة الذكر بخلاف الحج.

(٥) من أركان الحج الطواف بالبيت؛ لقوله تعالى: ﴿وَلْيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]، والمراد به طواف الإفاضة، لانعقاد الإجماع على ذلك، ولهذا الطواف أسماء غير ذلك، منها «طواف الزيارة»، و «طواف الفرض»، وقد يسمى «طواف الصدر» بفتح الدال، والأشهر أن طواف الصدر هو طواف الوداع.

ومحل طواف الإفاضة بعد الخروج من عرفة؛ ولهذا سمي طواف الإفاضة، ويدخل وقته بنصف ليلة النحر، لمن وقف قبله؛ قياساً على رمي جمرة العقبة، ولا آخر لوقته؛ إذ الأصل، عدم التأقيت إلا إذا دل دليل على ذلك، ولا دليل ثمة.

الإفاضة، والسَّعْي بين الصفا والمروة عندنا؛ خلافاً لأبي حنيفة، والوقوف بعرفة^(١)، وزاد ابن الماجشون: جَمْرَةُ الْعَقَبَةِ.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَذْيِ﴾ هذه الآية نزلت عام الحديبية عند جمهور أهل التأويل، وأجمع جمهور الناس على أَنَّ الْمُخَصَّرَ بِالْعَدُوِّ يَحِلُّ حَيْثُ أُخْصِرَ، وينحر هَذْيَه، إِنْ كَانَ ثُمَّ هَذْيٌ، ويحلق رأسه، وأما الْمُخَصَّرُ بِمَرْضٍ، فقال مالك، وجمهور من العلماء: لَا يَحِلُّهُ إِلَّا الْبَيْتُ، وَيَقِيمُ حَتَّى يُفِيقَ، وَإِنْ أَقَامَ سَنِينَ، فَإِذَا وَصَلَ الْبَيْتَ، بَعْدَ فَوْتِ الْحَجِّ، قَطَعَ التَّلْبِيَةَ فِي أَوَائِلِ الْحَرَمِ، وَحَلَّ بِعِمْرَةٍ، ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِ حَجَّةٌ قِضَاءً، وَفِيهَا يَكُونُ الْهَذْيُ.

و«مَا» فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ^(٢)، أَي: فَالْوَاجِبُ، أَوْ: فَعَلَيْكُمْ مَا أَسْتَيْسِرَ، وَهُوَ شَأْنٌ عِنْدَ الْجُمْهُورِ.

= ويسن تأخيرَه إلى بعد طلوع الشمس؛ للاتباع، ويكره تأخيرَه عن يوم النحر، وفي تأخيرَه عن أيام التشريق كراهة شديدة، وعن خروجه من «مكة» كراهة أشد.

(١) من أركان الحج: الوقوف بعرفة، لقوله ﷺ: «الحجُّ عرفة» أي: معظمه، ويتبدى وقته من زوال اليوم التاسع من ذي الحجة؛ لما صحَّ أَنَّهُ ﷺ وَقَفَ بَعْدَ الزَّوَالِ مع خبر «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»، ويتنهي بطلوع فجر يوم النحر، وهو اليوم العاشر من ذي الحجة؛ لقوله ﷺ: «مَنْ أَذْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ فَقَدْ أَذْرَكَ الْحَجَّ»، ففي أي جزء من الزمن المذكور وقف المحرم بأرض عرفة أجزأه، دون ما قبله، ودون ما بعده.

نعم لو وقفوا يوم النحر غلطاً لظنهم أَنَّهُ اليوم التاسع بأن غم عليهم هلال ذي الحجة، فأكملوا ذا القعدة ثلاثين، ثم بان أن الهلال أهل ليلة الثلاثين، أجزأهم ذلك الوقوف بدون قضاء، بشرط ألا يكون عددهم أقل من المعتاد، فإذا قلَّ عددهم عن حسب العادة وجب عليهم القضاء، كما يجب عليهم القضاء إذا وقفوا اليوم الثامن أو الحادي عشر غلطاً؛ لندرة الغلط فيهما.

والمعتبر في الوقوف بعرفة حضور المحرم بها ولو لحظة ماشياً كان أو راكباً، متيقظاً كان أو نائماً، وسواء حضر لغرض الوقوف أم لا، كأن كان هارباً أو ماراً في طلب آبق، وسواء علم أنها عرفة، أو لم يعلم أنها هي، وبالجمله فيجزئ الوقوف مع النوم ولو استغرق جميع الوقت، ومع الغفلة، ومع عدم المكث، ومع الجهل بالبقعة واليوم.

وفي حكم أرض عرفة ما اتصل بها وكان في هوائها، فيكفي كون المحرم على دابة أو سيارة أو شجرة في أرض المذكورة. ولا يكفي كونه على غصن شجرة خارج عن هوائها، وإن كان أصل الغصن المذكور فيها، ولا كونه على غصن في هوائها وأصله ليس فيها، كما لا يكفي الطيران في جوها، ولا الوقوف على جزء نقل منها إلى مكان آخر.

وحذَّ عرفة من وادي «عَرَنَّة» إلى الجبال المقبلة على عرفة إلى حوائط بستان بني عامر، وإلى طريق الحصن، وليست الثميرة، ولا وادي «عَرَنَّة»، ولا صدر مسجد إبراهيم (عليه السلام) من عرفات.

(٢) وفيها قولان آخران:

= أحدهما: أَنَّهُ فِي مَحَلِّ نَصَبٍ، أَي: فَلْيُهْدِ، أَوْ فَلْيَنْحَرْ. وهذا مذهب ثعلب.

وقال ابن عمر وعروة^(١): جَمَلٌ دُونَ جَمَلٍ، وَبِقَرَّةٍ دُونَ بَقَرَةٍ^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَذْيُ مَحِلَّهُ﴾ الخطابُ لجميعِ الأُمَّةِ، وقيل: للمَحْصَرِّينَ خاصَّةً، وَمَحِلُّ الْهَذْيِ: حيثُ يحلُّ نَحْرُهُ، وذلكُ لمن لَمْ يُحْصَرْ بِمَيْمَنٍ، والترتيب: أن يرمي الحاجُّ الجَمْرَةَ، ثم ينحر، ثم يَخْلُقُ، ثم يَطُوفُ لِلْإِفَاضَةِ.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا...﴾ الآية: المعنى: فَحَلَقَ لِإِزَالَةِ الْأَذَى، ﴿فَفِدْيَةٌ﴾، وهذا هو فَخْوَى الْخَطَابِ عِنْدَ أَكْثَرِ الْأَصُولِيِّينَ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ^(٣)، حِينَ رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَأْسُهُ يَتَنَازَرُ قَمَلًا، فَأَمَرَهُ بِالْحَلَاقِ، وَنَزَلَتْ الرُّخْصَةُ.

والصَّيَامُ؛ عِنْدَ مَالِكٍ، وَجَمِيعِ أَصْحَابِهِ: ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَالصَّدَقَةُ سِتَّةَ مَسَاكِينَ؛ لِكُلِّ

= والثاني: أنه مبتدأ، والخبر محذوف تقديره: فعليه ما استيسر. ويعزى للأخفش.

ينظر: «الدر المصون» (٤٨٤/١).

(١) عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو عبد الله المدني، أحد الفقهاء السبعة، وأحد علماء التابعين، روى عن أبيه وأمه وكثير من الصحابة.

قال الزهري: عروة بحر لا تكدره الدلاء. كان يقرأ كل ليلة ربع القرآن. ولد سنة ٢٩هـ ومات وهو صائماً سنة ٩٢هـ، وقيل غير ذلك.

ينظر: «الخلاصة» (٢٢٦/٢) (٤٨٢٦)، ابن سعد (١٣٢/٥ - ١٣٥)، و «الحلية» (١٧٦/٢ - ١٨٣)، «الوفيات» (٢٥٥/٣ - ٢٥٨).

(٢) أخرجه الطبري (٢٢٥/٢) رقم (٣٢٧٥)، وذكره ابن عطية (٢٦٧/١)، والسيوطي (٣٨٤/١)، وعزاه لوكيع، وسفيان بن عيينة، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، من طرق عن ابن عمر.

(٣) هو: كعب بن عجرة بن أمية بن عدي بن عبيد بن الحارث بن عمرو بن عوف بن غنم بن سواد بن مري بن إراشة... أبو محمد البلوي، حليف الأنصار.

قال الواقدي: ليس بحليف للأنصار، ولكنه من أنفسهم. قال ابن سعد: طلبت اسمه في نسب الأمصار فلم أجده. وقال ابن الكلبي: وساق نسبه إلى «بلي» ثم قال: انتسب كعب في الأنصار في بني عمرو بن عوف، وتأخر إسلامه ثم أسلم وشهد المشاهد كلها. روى عنه ابن عمر، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وابن عياش، وطارق بن شهاب وغيرهم.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٤٨١/٤)، «الإصابة» (٣٠٤/٥)، «الثقات» (٣٥١/٣)، «الاستيعاب» (١٣٢١/٢)، «الاستبصار» (١٩٥)، «العيبر» (٥٧/١)، «تجريد أسماء الصحابة» (٣١/٢)، «تاريخ جرجان» (٢٩٦)، «الأعلام» (٢٢٧/٥)، «عنوان النجاة» (١٤٩)، «الكاشف» (٨/٣)، «الإكمال» (٤/٣٩١)، «الجرح والتعديل» (١٦٠/٧)، «تهذيب الكمال» (١١٤٧/٣)، «تهذيب التهذيب» (٤٣٥/٨)، «تقريب التهذيب» (١٣٥/٢)، «سير أعلام النبلاء» (٥٢/٣).

مسكين نصف صاع، وذلك مُدَانِ بُمْدِ النَّبِيِّ ﷺ، والتُسْكُ: شاة بإجماع، وَمَنْ أَتَى بِأَفْضَلٍ مِنْهَا مِمَّا يَذْبَحُ أَوْ يَنْحَرُ، فَهُوَ أَفْضَلُ وَالْمُقْتَدِي مَخِيرٌ فِي أَيِّ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ شَاءَ، حَيْثُ شَاءَ مِنْ مَكَّةَ وَغَيْرِهَا.

قال مالك وغيره: كُلَّمَا أَتَى فِي الْقُرْآنِ «أَوْ أَوْ»، فَإِنَّهُ عَلَى التَّخْيِيرِ.

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَمْتُمْ﴾، أي: من العُدُوِّ الْمُخَصَّرِ/، قاله ابن عباس وغيره^(١)، ٤٩ ب وهو أشبه باللفظ، وقيل: معناه: إِذَا بَرَأْتُمْ مِنْ مَرَضِكُمْ^(٢).

وقوله سُبْحَانَهُ: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ...﴾ الآية.

قال ابن عباس وجماعة من العلماء: الآية في المحصرين وغيرهم^(٣)، وصورة التمتع^(٤) أَنْ تَجْتَمَعَ فِيهِ سِتَّةُ شُرُوطٍ، أَنْ يَكُونَ مَعْتَمِرًا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَهُوَ مِنْ غَيْرِ

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٦٨/١)، والسيوطي (٣٨٤/١)، وعزاه إلى سفيان بن عيينة، والشافعي في «الأم»، وعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم من طرق عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري (٢٥١/٢)، وذكره البغوي (١٧٠/١)، وابن عطية (٢٦٨/١).

(٣) أخرجه الطبري (٢٥٤/٢) برقم (٣٤٣١)، وذكره ابن عطية (٢٦٨/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٣٨٧/١)، وعزاه إلى ابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٤) وهو عكس الأفراد أن يحرم الشخص بالعمرة أولاً من الميقات الذي مَرَّ عليه في طريقه إن كان غير ميقات بلده، ثم يأتي بأعمالها، وبعد الفراغ منها يحرم بالحج من «مكة» أو من الميقات الذي أحرم منه للعمرة، أو من مثل مسافته، أو من ميقات أقرب منه، وسواء كان إحرامه بالعمرة في أشهر الحج أو قبل أشهره، وسواء حج في العام الذي اعتمر فيه، أو آخر الحج إلى عام قابل، فللتمتع أربع صور، وسَمِّيَ الْآتِي بِهِ: متمتعاً؛ لأنه تمتع بمحظورات الإحرام بين التمسكين. ولدم التمتع شروط أربعة: أَنْ تَقَعَ عُمْرَةُ الْمُتَمَتِّعِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، فَإِذَا أَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ قَبْلَ أَشْهُرِ الْحَجِّ «سواء أتمها قبل دخول أشهر الحج أو أتمها فيها» فلا يجب عليه الدم، لأنه لم يجمع بين الحج والعمرة في أشهر الحج، فأشبهه المُفْرَد. أَنْ يَحْجَّ مِنْ عَامِهِ، فَإِذَا اعْتَمَرَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ثُمَّ حَجَّ فِي عَامٍ آخَرَ أَوْ لَمْ يَحْجَّ أَصْلًا، فَلَا دَمَ عَلَيْهِ، لَمَا رَوَى الْبَيْهَقِيُّ «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَعْتَمِرُونَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ، فَإِذَا لَمْ يَحْجُوا مِنْ عَامِهِمْ ذَلِكَ لَمْ يَهْدُوا».

ألا ويعود المتمتع بعد فراغه من العمرة إلى الميقات الذي أحرم منه أولاً أو إلى ميقات آخر من مواقيت الحج ليحرم منه بالحج، فإن عاد المتمتع إلى الميقات ليحرم منه بالحج، فلا دم عليه لأن مقتضي للدم هو ذبح الميقات، وقد انتفى بعودة المتمتع إليه.

ألا يكون المتمتع من حاضري المسجد الحرام، لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، والمراد بحاضري المسجد الحرام من بين مساكنهم، والحرم أقل من مرحلتين، فإن كان المتمتع من أهل هذه الجهة، فلا يلزمه الدم، لقربه من الحرم، والقريب من الشيء يقال له: «حاضره»، قال تعالى: ﴿وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ﴾ [الأعراف: ١٦٣] أي =

خَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَيَحِلُّ وَيَنْشِئُ الْحَجَّ مِنْ عَامِهِ ذَلِكَ، دُونَ رُجُوعٍ إِلَى وَطْنِهِ، أَوْ مَا سِوَاهُ بُغْدَاً، هَذَا قَوْلُ مَالِكٍ، وَأَصْحَابِهِ، وَأَخْتَلَفَ، لِمَ سُمِّيَ مَتَمَعاً.

فَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: لِأَنَّهُ تَمَتَّعَ بِكُلِّ مَا لَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ فَعَلُهُ مِنْ وَقْتِ حَلِّهِ فِي الْعُمْرَةِ إِلَى وَقْتِ إِنْشَاءِ الْحَجِّ^(١)، وَقَالَ غَيْرُهُ: سُمِّيَ مَتَمَعاً؛ لِأَنَّهُ تَمَتَّعَ بِإِسْقَاطِ أَحَدِ السَّفَرَيْنِ، وَذَلِكَ أَنَّ حَقَّ الْعُمْرَةِ أَنْ تَقْصِدَ سَفَرًا، وَحَقَّ الْحَجِّ كَذَلِكَ، فَلَمَّا تَمَتَّعَ بِإِسْقَاطِ أَحَدِهِمَا أُلْزِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا كَالْقَارَنِ الَّذِي يَجْمَعُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فِي سَفَرٍ وَاحِدٍ، وَجُلَّ الْأَمَةُ^(٢) عَلَى جَوَازِ الْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ لِلْمَكِّيِّ وَلَا دَمَ عَلَيْهِ^(٣).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ﴾، يَعْنِي: مِنْ وَقْتِ يُحْرَمُ إِلَى يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِنْ فَاتَهُ صِيَامُهَا قَبْلَ يَوْمِ النَحْرِ، فَلْيُصُمْهَا فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ؛ لِأَنَّهَا مِنْ أَيَّامِ الْحَجِّ.

﴿وَسَبِّحْهُ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾، قَالَ مُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُ: أَيُّ: إِذَا رَجَعْتُمْ مِنْ مَنًى^(٤)، وَقَالَ قَتَادَةُ، وَالرَّبِيعُ: هَذِهِ رَخْصَةٌ مِنَ اللَّهِ سَبْحَانَهُ^(٥)، وَالْمَعْنَى: إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَى أَوْطَانِكُمْ، وَلَمَّا جَازَ أَنْ

= قَرِيبَةٌ مِنْهُ. وَالْمَعْنَى فِي ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَرِيجَ مِقَاتاً عَامّاً لِأَهْلِهِ وَلَمْ يَرْبُ بِهِ.

وَوَقْتُ وَجُوبِ الدَّمِ عَلَى الْمُتَمَتِّعِ هُوَ وَقْتُ إِحْرَامِهِ بِالْحَجِّ، لِأَنَّهُ حِينَئِذٍ يَصِيرُ مَتَمَعاً بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، وَيَجُوزُ لَهُ أَنْ يَذْبَحَ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الْعُمْرَةِ وَقَبْلَ الْإِحْرَامِ بِالْحَجِّ؛ لِتَقَدُّمِ أَحَدِ سَبَبَيْهِ. وَالْأَفْضَلُ ذَبْحُهُ يَوْمَ النَحْرِ وَلَا آخِرَ لَوْقَتِهِ كَسَائِرِ دِمَاءِ الْجَبْرِ بِهَا.

(١) ذَكَرَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي «الْمَحْرُورِ الْوَجِيزِ» (٢٦٨/١).

(٢) وَالْأَصْلُ فِي ذَلِكَ مَا رَوَى عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ: عُمْرَةً مِنَ الْحَدِيثِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مِنَ الْجَعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ.

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٨٠١/٣)، كِتَابُ الْعُمْرَةِ: بَابُ كَيْفَ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ (١٧٧٨)، وَأَطْرَافُهُ فِي (١٧٧٩-١٧٨٠-٣٠٦٦-٤١٤٨)، وَمُسْلِمٌ (٩١٦/٢)، كِتَابُ «الْحَجِّ»، بَابُ بَيَانِ عَدَدِ عُمْرِ النَّبِيِّ ﷺ (٢١٧-١٢٥٣).

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةَ بِذَلِكَ، قَالَتْ: يَرْحِمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَهُوَ مَعَهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ. وَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: فِي كُلِّ شَهْرٍ عُمْرَةٌ، وَكَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ بِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا حَمَمَ رَأْسَهُ، خَرَجَ فَاعْتَمَرَ.

أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ، كَذَا فِي «تَرْتِيبِ الْمُسْنَدِ» (٣٧٩/٢).

(٣) ذَكَرَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي «الْمَحْرُورِ الْوَجِيزِ» (٢٦٧/١ - ٢٦٨).

(٤) ذَكَرَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي «الْمَحْرُورِ الْوَجِيزِ» (٢٧٠/١).

(٥) ذَكَرَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي «الْمَحْرُورِ الْوَجِيزِ» (٢٧٠/١).

يتوهم متوهم التخيير بين ثلاثة أيام في الحج أو سبعة إذا رجع، أزيل ذلك بالجلية من قوله تعالى: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ﴾.

و﴿كَامِلَةٌ﴾^(١) قال الحسن بن أبي الحسن: المعنى: كاملة الثواب^(٢)، وقيل: كاملة^(٣) تأكيداً؛ كما تقول: كَتَبْتُ بِيَدِي، وقيل: لفظها الإخبار^(٤)، ومعناها الأمر، أي: أكملوها، فذلك فرضها، وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ...﴾ الآية: الإشارة بذلك على قول الجمهور هي إلى الهدي، أي: ذلك الاشتداد والإلزام، وعلى قول من يرى أن المكّي لا تجوز له العُمرة في أشهر الحج، تكون الإشارة إلى التمتع، وحُكْمُه؛ فكان الكلام؛ ذلك الترخيص لمن لم؛ ويتأيد هذا بقوله: ﴿لِمَنْ لَمْ﴾؛ لأن اللام أبداً إنما تجيء مع الرخص^(٥)، واختلف الناس في ﴿حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ بعد الإجماع على أهل مكة، وما اتصل بها، فقيل: من تَجِبَ عليه الجمعة بمكة، فهو حَاضِرِيٌّ، ومن كان أبعد من ذلك، فهو بَدَوِيٌّ، قال * ع^(٦): * فجعل اللفظة من الحضارة، والبدواة.

وقيل: من كان بحيث لا يَقْصُرُ الصلاة، فهو حاضرٌ، أي: مشاهدٌ، ومن كان أبعد من ذلك، فهو غائبٌ.

وقال ابن عباس، ومجاهد: أهل الحرم^(٧) كلُّه حَاضِرُو الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، ثم أمر تعالى بتقواه على العموم، وحذّر من شديد عقابه.

﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَةٌ ۖ فَمَنْ رَمَسَ فِيهِمْ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي

(١) قال الشافعي في «رسالته»: اخْتَمَلْتُ أَنْ تَكُونَ زِيَادَةً فِي التَّبْيِينِ، واحتملت أن يكون أَعْلَمُهُمْ أَنَّ ثَلَاثَةَ إِذَا جُمِعَتْ إِلَى سَبْعٍ كَانَتْ عَشْرَةً كَامِلَةً. ينظر: «الرسالة» (٢٦).

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١٧٠/١) وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٧٠/١).

(٣) أخرجه الطبري (٢٦٤/٢)، وذكره البغوي (١٧٠/١)، وابن عطية (٢٧٠/١).

(٤) أخرجه الطبري (٢٦٤/٢)، وذكره ابن عطية (٢٧٠/١)، والبغوي (١٧١/١).

(٥) وهذا على قول من قال: إن الإشارة بـ «ذلك» المقصود بها: ذلك الترخيص، وأما القائلون بجواز اعتمار المكّي في أشهر الحج، فيقولون: إن اللام في قوله تعالى: «لمن» بمعنى «على»، ويصير المعنى: وجوب الدم على من لم يكن من أهل مكة، كقوله عليه السلام: «اشترطي لهم الولاء». ينظر: «الجامع لأحكام القرآن»، للإمام القرطبي (٢٦٨/٢).

(٦) «المحرر الوجيز» (٢٧١/١).

(٧) أخرجه الطبري (٢٦٥/٢) برقم (٣٥٠٦)، وذكره ابن عطية (٢٧١/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٣٩١/١) عن مجاهد، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر عن ابن عباس.

الْحَجُّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ حَتَرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَكَزَوْدُوا فَإِنَّ حَتَرَ الزَّادِ الْقَوِيُّ وَأَتَقُونَ يَتَأُولِي
الْأَنْبِيَاءِ ﴿١٩٧﴾

وقوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ في الكلام حذف، تقديره^(١): أشهر الحج أشهر أو وقت الحج أشهر معلومة، قال ابن مسعود وغيره: وهي شوال، وذو القعدة، وذو الحجة كله^(٢).

وقال ابن عباس وغيره: هي شوال، وذو القعدة، وعشر من ذي الحجة^(٣)، والقولان لمالك - رحمه الله - ﴿فمن فرض فيهن الحج﴾، أي: ألزمه نفسه، وفرض الحج هو بالنية والدخول في الإحرام، والتلبية تبع لذلك، وقوله تعالى: ﴿فِيهِنَّ﴾، ولم يجيء الكلام «فيها»، فقال قوم: هما سواء/ في الاستعمال، وقال أبو عثمان المازني^(٤): الجمع الكثير ١٥٠

(١) وكان هذا التقدير؛ لأن «الحج» فعل من الأفعال، و «أشهر» زمان؛ فهما غيران، فكان لا بد من تأويل. وهناك احتمالان آخران للإعراب، وهما:
الأول: الحج حج أشهر على الإضافة.

والثاني: أن يجعل الحدث نفس الزمان مبالغة ومجازاً، فالحج حال فيه، فلما اتسع في الظرف جعل نفس الحدث.

ونظيرها: ﴿وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥] وإذا كان ظرف الزمان نكرة مُخْتَرًا به عن حَدَثٍ جاز فيه الرفع والنصب مطلقاً، أي: سواء كان الحدث مستوعباً للظرف أم لا، هذا مذهب البصريين.

وأما الكوفيون فقالوا: إن كَانَ الحدث مستوعباً فالرفع فقط نحو: «الصوم يوم» وإن لم يكن مستوعباً فهشام يلتزم رفعه أيضاً نحو: «معاذك يوم» والفراء يجيز نصبه مثل البصريين، وقد نُقِلَ عنه أنه منع نصب «أشهر» يعني في الآية لأنها نكرة، فيكون له في المسألة قولان، وهذه المسألة بعيدة الأطراف تَضُمُّها كتب النحويين. قال ابن عطية: «وَمَنْ قَدَّرَ الكلام: الحج في أشهر فيلزمه مع سقوط حرف الجر نصب الأشهر، ولم يقرأ به أحد» قال الشيخ: «ولا يلزم ذلك، لأن الرفع على جهة الاتساع، وإن كان أصله الجر بفي».

ينظر: «الدر المصون» (١/ ٤٨٩ - ٤٩٠).

(٢) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٢٧١).

(٣) أخرجه الطبري (٢/ ٢٦٨) برقم (٣٥٢٥)، وذكره ابن عطية (١/ ٢٧١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٣٩٣)، وعزاه لوكيع، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي.

(٤) بكر بن محمد بن حبيب بن بنية، أبو عثمان المازني، من مازن شيبان: أحد الأئمة في النحو، من أهل البصرة. ووفاته فيها. له تصانيف، منها كتاب: «ما تلحن فيه العامة» و «الألف واللام» و «التصريف» و «المروض» و «الدياج». توفي سنة (٢٤٩) هـ. ينظر: «الأعلام» (٢/ ٦٩).

لما لا يعقل يأتي كالأحادثة المؤتة، والقليل ليس كذلك، تقول: الأجزاء آنكسرت والجذوع آنكسرت^(١)، ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٦] ثم قال: ﴿منها﴾ [التوبة: ٣٦].

وقوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ...﴾ الآية، وقرأ ابن كثير، وأبو عمرو: «فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ»، بالرفع في الاثنين، ونصب الجدل^(٢)، و «لا» بمعنى «لَيْسَ»، في قراءة الرفع، والرَفَثُ الجماعُ في قول ابن عباس، ومجاهد، ومالك^(٣)، والفُسُوقُ قال ابن عباس وغيره: هي المعاصي كلها^(٤)، وقال ابن زيد، ومالك: الفُسُوقُ: الذبح للأصنام^(٥)، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوْ فِسْقًا أَهْلًا لِيُغَيِّرَ اللَّهُ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، والأول أولى.

قال الفخر^(٦): وأكثر المحققين حملوا الفِسْقَ هنا على كل المعاصي؛ قالوا: لأن

(١) وهذا بخلاف قوله: ﴿منها أربعة حرم﴾ [التوبة: ٣٦]، فهناك «أشهر» جمع كثرة، وهنا «حرم» جمع قلة.

(٢) وحجة من فتح أنه نفى لجميع جنس الرفث والفسوق، كما قال: ﴿لا ريب فيه﴾ [البقرة: ٢] وكان قاتلاً قال: هل من رفث؟ هل من فسوق؟

وحجة من رفع: أنه يعلم من الفحوى أنه ليس النفي وقتاً واحداً، ولكنه بجميع ضروبه، وقد يكون اللفظ واحداً، والمراد جميعاً.

ينظر: «السبعة» (١٨٠)، و «الكشف» (٢٨٥/١)، و «حجة القراءات» (١٢٨، ١٢٩)، و «الحجة» (٢/٢٨٦)، و «شرح الطيبة» (٩٦/٤)، و «شرح شملة» (٢٨٧)، و «العنوان» (٧٣)، و «إتحاف» (١/٤٣٣)، و «معاني القراءات» (١٩٦/١).

(٣) أخرجه الطبري (٢٧٦/٢ - ٢٧٧) رقم (٣٥٩٩ - ٣٦٠٣ - ٣٦١٣) عن ابن عباس، رقم (٣٦٠٩ - ٣٦١٤) عن مجاهد.

وذكره البغوي (١٧٢/١) عن ابن عباس ومجاهد، وابن عطية (٢٧٢/١) عن ابن عباس، ومجاهد، ومالك.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٣٩٥/١)، وعزاه لوكيع، وسفيان بن عينة، والفريابي، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأبي يعلى، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٤) أخرجه الطبري (٢٧٩/٢ - ٢٨٠) رقم (٣٦٣٤، ٣٦٤٨، ٣٦٥٢، ٣٦٥٦)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١٧٢/١). وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٧٢/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/٣٩٥)، وفي (٣٩٦/١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وسفيان، ووكيع، والفريابي، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن أبي يعلى، وابن أبي حاتم.

(٥) أخرجه الطبري (٢٨٢/٢) رقم (٣٦٧١)، عن ابن زيد. وذكره ابن عطية (٢٧٢/١)، عن ابن زيد، ومالك.

(٦) «التفسير الكبير» (١٤٠/٥).

اللفظ صالحٌ للكُلِّ ومتناولٌ له، والنهي عن الشيء يوجبُ الإِنتهاء عن جميع أنواعه، فحمل اللفظ على بعض أنواع الفسوقِ تحكُّم من غير دليل. انتهى.

قال ابن عباس وغيره: الجدالُ هنا: أن تماري مسلماً^(١).

وقال مالك، وابن زَيْد: الجدالُ هنا أن يَخْتَلَفَ الناسُ أيهم صادقٌ موقفَ إبراهيم عليه السلام -؛ كما كانوا يفعلون في الجاهلية^(٢)، قُلْتُ: ومعنى الآية: فلا تَرْفُثُوا، ولا تَفْسُقُوا، ولا تجادلُوا؛ كقوله ﷺ: «وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ صَوْمُ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَزِفُثْ، وَلَا يَضْحَبْ، فَإِنْ شَاتَمَهُ أَحَدٌ، أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ إِنِّي أَمْرُؤُ صَائِمٌ...»^(٣) الحديث. انتهى.

قال ابن العربي في «أحكامه»^(٤): قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾، أراد نفيه مشروعا، لا موجودا، فإننا نجد الرفثَ فيه، ونشاهده، وخبرَ الله سبحانه لا يَقَعُ بخلافٍ مخبره. انتهى.

قال الفخر^(٥): قال القفال: ويدخل في هذا النهي ما وَقَعَ من بعضهم من مجادلة النبي ﷺ حين أمرهم بِقَسْخِ الْحَجِّ إلى العمرة، فسَقَّ عليهم ذلك، وقالوا: «أَنُروُحُ إِلَى مِنًى، وَمَذَاكِرُنَا تَقْطُرُ مِنًى...» الحديث. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾: المعنى: فيثيب عليه، وفي هذا تحضيضٌ على فعل الخير.

* ت * وروى أسامةُ بنُ زيد عن النبي ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَغْرُوفٌ، فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ» رواه الترمذي، والنسائي، وابن حبان في «صحيحه» بهذا اللفظ^(٦). انتهى من «السلام» ونحو هذا جوابه ﷺ للمهاجرين؛ حَيْثُ

(١) أخرجه الطبري (٢/ ٢٨٣-٢٨٤)، رقم (٣٦٧٤-٣٦٧٥-٣٦٨١-٣٦٩٥-٣٦٩٦)، وذكره ابن عطية (١/ ٢٧٣)، والسيوطي (١/ ٣٩٥-٣٩٦)؛ وعزاه إلى وكيع، وسفيان بن عيينة، والفريابي، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأبي يعلى، وابن جرير، وابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه الطبري (٢/ ٢٨٦)، رقم (٣٧٠٦)، وذكره الغوي في «معالم التنزيل» (١/ ١٧٣)، وابن عطية (١/ ٢٧٣) عن مالك، وابن زيد، وذكره السيوطي (١/ ٣٩٧)، وعزاه لابن جرير عن ابن زيد.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) ينظر: «الأحكام» (١/ ١٣٤).

(٥) «التفسير الكبير» (١/ ١٤١).

(٦) أخرجه الترمذي (٤/ ٣٨٠) كتاب «البر والصلة»، باب ما جاء في المتتبع بما لم يعطه، حديث (٢٠٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦/ ٥٣)، كتاب «عمل اليوم والليلة»، باب ما يقول لمن صنع إليه معروفاً، =

قَالُوا: «مَا رَأَيْنَا كَالْآنصَارِ»، وَأَثْنُوا عَلَيْهِمْ خَيْرًا.

وقوله سبحانه: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى...﴾ الآية: قال ابن عَمَرَ وغيره: نَزَلَتْ الآية في طائفة من العرب، كانت تجيء إلى الحج بلا زاد، ويبقون عائلة على الناس، فأمرُوا بالتزود^(١)، وقال بعض الناس: المعنى: تزودوا الرفيق الصالح، وهذا تخصيص ضعيف، والأولى في معنى الآية: تزودوا لمعادكم من الأعمال الصالحة، قُلْتُ: وهذا التأويل هو الذي صَدَّرَ به الفخر^(٢) وهو الظاهر، وفي قوله: ﴿فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ حض على التقوى.

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَانَكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّاكِينَ ۚ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٩٩)

وقوله تعالى: ﴿ليس عليكم جناح...﴾ الآية: الجُنَاح: أعم من الإثم؛ لأنه فيما

= حديث (١٠٠٠٨). وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٦)، والطبراني في «الصغير» (١٤٨/٢)، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (٣٤٥/٢)، كلهم من طريق الأحوص بن جواب، ثنا سعيد بن الخمس، ثنا سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد مرفوعاً. وقال الترمذي: هذا حديث حسن جيد غريب، لا نعرفه من حديث أسامة بن زيد، إلا من هذا الوجه. اهـ.

وصححه ابن حبان برقم (٣٤١٣).

وقال الترمذي أيضاً: وقد روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله، وسألت محمداً فلم يعرفه اهـ. قلت: والحديث الذي أشار إليه الترمذي:

أخرجه ابن أبي شيبه (٧٠/٩)، والبزار (٣٩٧/٢ - كشف) رقم (١٩٤٤)، والطبراني في «الصغير» (٢/١٤٩)، كلهم من طريق موسى بن عبيدة الربذي، عن محمد بن ثابت، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا قال الرجل لأخيه: جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الشاء».

قال البزار: ومحمد بن ثابت لا نعلم روى عنه إلا موسى بن عبيدة، ولا روى عن أبي هريرة هذا الحديث غيره.

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٥٣/٤)، وقال: رواه البزار، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

(١) أخرجه الطبري في (٢/٢٩٠) رقم (٣٧٣٢)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/١٧٣)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٢٧٣)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/٣٩٨)، وعزاه إلى ابن جرير، وابن مردويه، عن ابن عمر.

(٢) ينظر: «التفسير الكبير» (٥/١٤٣).

يقتضي العقاب، وفي ما يقتضي الزجر والعتاب.

هـ ب و ﴿تَبَتُّعُوا﴾: معناه: تَطْلُبُوا، أي: لا دَرَكٌ^(١) في أن تتجروا وتطلبوا/ الرنج.
وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾: أجمع أهل العلم على تمام حج من وقف بعرفات بعد الزوال، وأفاض نهاراً قبل الليل إلا مالك بن أنس، فإنه قال: لا بد أن يأخذ من الليل شيئاً، وأما من وقف بعرفة ليلاً، فلا خلاف بين الأمة في تمام حجه.
وأفاض القوم أو الجيش، إذا اندفعوا جملة، واختلف في تسميتها عرفة، والظاهر أنه اسم مرتجل؛ كسائر أسماء البقاع، وعرفة هي نَعْمَانُ الْأَرَاكِ^(٢)، والمَشْعَرُ الْحَرَامُ جمع كله، وهو ما بين جبلي المزدلفة من حَدِّ مُفَضِّي مَأْزَمِي^(٣) عرفة إلى بطن مُحَسِّر^(٤)، قاله ابن عباس وغيره^(٥)، فهي كلها مشعر^(٦) إلا بطن مُحَسِّر؛ كما أن عرفة كلها موقف إلا بطن عُرَّة^(٧) بفتح الراء وضمها، وروي عن النبي ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «عُرَّةُ كُلِّهَا مَوْقِفٌ إِلَّا بَطْنَ عُرَّةَ، وَالْمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَشْعَرٌ، أَلَا وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسِّرٍ»^(٨)، وذكر هذا عبد الله بن

(١) الدَّرَك: التَّبَعَةُ، يُسَكَّنُ ويحرك. يقال: ما لحقك من دَرَكٍ فعلي خلاصه. ينظر: «لسان العرب» (١٣٦٤).

(٢) هو واد في طريق الطائف يخرج إلى عرفات. ينظر: «لسان العرب» (٤٤٨٤) (نعم).

(٣) الْمَأْزَمُ: كل طريق ضيق بين جبلين، ومنه سمي الموضع الذي بين المشعر وعرفة مأزمين. ينظر: «لسان العرب» (٧٤) (أزم).

(٤) وَمُحَسِّر: بضم الميم، وفتح الحاء، بعدها سين مهملة مشددة مكسورة، بعدها راء، كذا قيده البكري: وهو واد بين «مُزْدَلِفَةٍ» و«مَنَى»، وقيل: سمي بذلك؛ لأن فيل أصحاب الفيل حَسَرَ فيه، أي: أعبا. وقال البكري: هو واد ب «جمع». وقال الجوهري: هو موضع ب «مَنَى». ينظر: «المطلع» (١٩٦-١٩٧).

(٥) أخرجه الطبري في «التفسير» (٢٩٨/٢) رقم (٣٧٩٨)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٢٧٤)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٠١/١)، وعزاه إلى وكيع، وابن جرير، وابن المنذر عن ابن عباس.

(٦) المشعر الحرام، بفتح الميم، قال الجوهري: وكسر الميم لغة، وهو موضع معروف ب «مزدلفة»، ويقال له: «قَرَح». وقد تقدم أن المشعر الحرام و«قَرَح»، من أسماء المزدلفة، فتكون «مزدلفة» كلها سميت بالمشعر الحرام، و«قَرَح»، تسمية لكل باسم البعض، كما سمي المكان كله: «بدرًا»، باسم ماء به، ويقال له: «بدر». ينظر: «المطلع» (١٩٧).

(٧) بضم العين، وفتح الراء والنون بين عرفة والمزدلفة. وكل طريق بين جبلين فهو مأزم، وموضع الحرب أيضاً: مأزِمٌ. قال الجوهري: ومنه سمي الموضع الذي بين المشعر الحرام وعرفة: مأزمين. ينظر: «المطلع» (١٩٦).

(٨) بدون الاستثناء لعرفة ومحسر: أخرجه: مسلم (٨٨٦/٢: ٨٩٢) كتاب «الحج»، باب حجة النبي ﷺ، حديث (١٢١٨/١٤٧)، وغيره من حديث جابر في حديثه الطويل في صفة حج النبي ﷺ، المعروف من رواية محمد بن علي، عن جابر.

= وفي حديث آخر له أيضاً من رواية عطاء عنه: أخرجه أبو داود (٤٧٨/٢، ٤٧٩)، كتاب «المناسك» (الحج)، باب الصلاة بجمع، حديث (١٩٣٧)، وأحمد (٣٢٦/٣)، والدارمي (٥٦/٢، ٥٧)، كتاب «المناسك»، باب عرفة كلها موقف، والبيهقي (١٢٢/٥)، كتاب «الحج»، باب حيث ما وقف من «المزدلفة» أجزأه.

ولفظه، أن رسول الله ﷺ قال: «كل عرفة موقف، وكل مزدلفة موقف، ومنى كلها منحر، وكل فجاج مكة طريق ومنحر».

ورود أيضاً من حديث علي: أخرجه أبو داود (٤٧٨/٢)، كتاب «المناسك» (الحج)، باب الصلاة بجمع (١٩٣٥)، والترمذي (٢٣٢/٣)، كتاب «الحج»، باب ما جاء أن عرفة كلها موقف، حديث (٨٨٥)، وابن ماجه (١٠٠١/٢)، كتاب «المناسك»، باب الموقف بعرفات، حديث (٣٠١٠)، والبيهقي (١٢٢/٥)، كتاب «الحج»، باب حيث ما وقف من «المزدلفة» أجزأه، وأحمد (٧٦/١).

وقال الترمذي: حسن صحيح.

أما بزيادة الاستثناء المذكور، فورد من حديث جبير بن مطعم، وجابر، وابن عباس، وأبي هريرة، وحبيب بن حماسة، وابن عمر.

* حديث جبير بن مطعم:

أخرجه أحمد (٨٢/٤)، والبخاري (٢٧/٢)، كتاب «الحج»، باب عرفة كلها موقف، حديث (١١٢٦)، والطبراني (١٣٨/٢)، رقم (١٥٨٣)، وابن حبان في «مؤلفات الظمان إلى زوائد ابن حبان للهيثم» (ص ٢٤٩)، كتاب «الحج»، باب ما جاء في الوقوف بعرفة والمزدلفة، حديث (١٠٠٨)، والبيهقي (٢٣٩)، كتاب «الحج»، باب النحر يوم النحر، وأيام منى كلها، وابن حزم في «المحلى» (١٨٨/٧)، عنه، قال رسول الله ﷺ: «كل عرفات موقف، وارفعوا عن عُرَّة، وكل مزدلفة موقف، وارفعوا عن محسر، وكل فجاج منى منحر، وكل أيام التشريق ذبح».

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٥٤/٣)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في «الكبير» ورجاله موثقون. اهـ. وصححه ابن حبان.

* وحديث جابر:

أخرجه ابن ماجه (١٠٠٢/٢)، كتاب «المناسك»، باب الموقف بعرفات، حديث (٣٠١٢)، من طريق القاسم بن عبد الله العمري، ثنا محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل عرفة موقف، وارفعوا عن بطن عرنة، وكل مزدلفة موقف، وارفعوا عن بطن محسر، وكل منى منحر إلا ما وراء العقبة».

قال الحافظ البوصيري في «الزوائد» (٢٧/٣): هذا إسناد ضعيف القاسم بن عبد الله بن عمر قال فيه أحمد بن حنبل: كان كذاباً يضع الحديث، ترك الناس حديثه. وقال البخاري: سكتوا عنه. وقال أبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي: متروك الحديث. اهـ.

وذكره مالك في «الموطأ» (٣٨٨/١)، كتاب «الحج»، باب الوقوف بعرفة والمزدلفة (١٦٦) بلاغاً.

وللحديث طريق آخر عن محمد بن المنكدر مرسلاً.

أخرجه البيهقي (١١٥/٥)، كتاب «الحج»، باب حيث ما وقف من عرفة أجزأه من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن ابن جريج قال: أخبرني محمد بن المنكدر به.

الرَّبِيبِ^(١) في خطبته، وذَكَرُ الله تعالى عند المشعر

= * حديث ابن عباس:

أخرجه الحاكم (٤٦٢/١)، كتاب «المناسك»، والبيهقي (١١٥/٥)، كتاب «الحج»، باب حيث ما وقف من عرفة أجزأه، من طريق سفيان بن عيينة، عن زياد بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي معبد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «عرفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن عرنة، والمزدلفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن محسر، وشعاب منى كلها منحرج».

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وشاهده على شرط الشيخين صحيح، إلا أن فيه تقصيراً في سنده، ثم أخرجه من طريق يحيى القطان، عن ابن جريج، أخبرني عطاء، عن ابن عباس قال: كان يقال: «ارتفعوا عن محسر، وارتفعوا عن عرفات».

* حديث أبي هريرة:

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢٧١٦/٧)، من جهة يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن داود بن فراهج، عنه، والنوفلي ضعيف.

قال الذهبي في «المغني» (٧٥١/٢): مجمع على ضعفه.

وله طريق صحيح، ذكره ابن عبد البر كما في «تلخيص الحبير» (٢٥٥/٢)، رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة به.

* حديث حبيب بن خماش:

أخرجه الحارث بن أبي أسامة (٣٨٠-بغية)، في «مسنده»، قال: حدثنا محمد بن عمر، ثنا صالح بن خوات، عن يزيد بن رومان، عن حبيب بن عمير بن عدي، عن حبيب بن خماش الجهني، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول بعرفة: «عرفة كلها موقف إلا بطن عرنة، والمزدلفة كلها موقف إلا بطن محسر»، وذكره الحافظ في «التلخيص» (٢٥٥/٢)، وقال: رواه ابن قانع في «معجم الصحابة»، وفي إسناده الواقدي، وهو كذاب.

* حديث ابن عمر: أخرجه ابن عدي (١٥٨٩/٤، ١٥٩٠)، وفيه عبد الرحمن بن عبد الله العمري. تركوه، واتهمه بعضهم. وقال الحافظ: متروك.

ينظر: «المغني» للذهبي (٣٨٢/٢)، و «التقريب» (١/٤٨٧-٤٨٨).

(١) هو: عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى.. أبو بكر. وقيل أبو حبيب الأسدي. القرشي.

ولد عام الهجرة، وهو أول مولود للمسلمين بعد الهجرة. من مشاهير الصحابة وفضلائهم، وسيرته شهيرة مع الحجاج بن يوسف الثقفي، وكان قد حفظ عن النبي ﷺ، وعن أبيه، وعن أبي بكر، وعمر، وعثمان، وخالته عائشة أم المؤمنين، وغيرهم، وهو أحد الشجعان. توفي في جمادى الأولى سنة (٧٣) هـ.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٢٤٢/٣)، «الإصابة» (٦٩/٤)، «الثقات» (٢١٢/٣)، «الاستيعاب» (٩٥/٣)، «الاستبصار» (٧٣)، «صفة الصفوة» (١١٧/٩)، «التاريخ الكبير» (٦/٣)، «الجرح والتعديل» (٥٦/٥)، «التاريخ الصغير» (١٥٩/١)، «التاريخ لابن معين» (٤٩/٢)، «تهذيب الكمال» (٦٨٢/٢)، «غاية النهاية» (٤١٩/١)، «الأعلام» (٨٧/٤)، «الرياض المستطابة» (٢٠١)، «رياض النفوس» (١/٤٢)، «حلية الأولياء» (٣٢٩/١)، «شذرات الذهب» (٤٢/١)، «العبر» (٤/١)، (٦٠).

الحرام^(١) نَذِبَ عند أهل العلم، قال مالك: ومن مرَّ به، ولم ينزل، فعليه دَمٌ.

وقوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ﴾ تعديد للنعمة، وأمر بشكرها.

* ص *: ﴿كَمَا هَدَاكُمْ﴾: الكاف للتشبيه، وهو في موضع نصبٍ على النعت لمصدرٍ محذوف، و «مَا» مصدريةٌ، أي: كهديته، فتكون «مَا» وما بعدها في موضع جرٍّ، إِذْ يَنْسَبُكُ مِنْهَا مع الفعل مضدَّرٌ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ تكون للتعليل على مذهب الأخفش، وابن بَرَهَانَ^(٢)، وجوز ابن عطية وغيره، أَنْ تكون «مَا» كَافَّةً للكاف عن العمل، والأول أولى^(٣)؛ لأن فيه إقرار الكاف على عملها الجرّ، وقد منع صاحب «المُسْتَوْفَى»^(٤) أَنْ تكون الكاف مكفوفةً بـ «مَا»؛ واحتج من أثبت به قوله: [الوافر]

لَعَمْرُكَ إِنِّي وَأَبَا حُمَيْدٍ كَمَا النُّسَوَانُ وَالرَّجُلُ الْحَلِيمُ
أُرِيدُ هَجَاءَهُ وَأَخَافُ رَبِّي وَأَعْلَمُ أَنَّهُ عَبْدٌ لِيَمٍ^(٥)
انتهى.

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٢٧٤).

(٢) عبد الواحد بن علي بن عمر بن إسحاق بن إبراهيم بن برهان أبو القاسم الأزدي العكبري التحوي. صاحب العربية واللغة والتواريخ وأيام العرب، قرأ على عبد السلام البصري وأبي الحسن وكان أول أمره منجماً فصار نحويًا، وكان حنبليًا فصار حنفيًا. مات في جمادى الآخرة سنة ست وخمسين وأربعمائة. ينظر: «بغية الوعاة» (٢/١٢٠ - ١٢١).

(٣) ينظر: «البحر المحيط» (٢/١٠٦)، و «الدر المصون» (١/٤٩٥).

(٤) «المستوفى» في النحو، قال السيوطي في «بغية الوعاة» (٣٥٥): «أكثر أبو حيان من النقل عنه». وهو لأبي سعد كمال الدين علي بن مسعود بن محمود بن الحكم الفرخان القاضي. وفي «كشف الظنون» أنه علي بن مسعود الفرغاني. لكن قال السيوطي: «كذا، وسماه هكذا ابن مكثوم في «تذكرته».

(٥) البيتان لزياد الأعجم في ديوانه (ص ٩٧)؛ و «الجنى الداني» (ص ٤٨١)؛ و «شرح شواهد المغني» (ص ٥٠١)؛ و «المقاصد النحوية» (٣/٣٤٨)؛ وبلا نسبة في «مغني اللبيب» (١/١٧٨)، «خزانة الأدب» (١٠/٢٠٦ - ٢٠٨)، «العيني» (٣/٤٨)، و «شرح أبيات المغني» للبغدادي (٤/ ١٢٥ - ١٢٦)، و «الدر المصون» (١/٤٩٥).

ويروى البيت الثاني هكذا:

أُرِيدُ حَبَاءَهُ وَيُرِيدُ قَتْلِي وَأَعْلَمُ أَنَّهُ الرَّجُلُ اللَّثِيمُ
وبعده:

فإن الخمر من شر المطايا كما الحفاظان شر بني تميم
والنشوان: السكران. والنشوة: السكر. والحليم: الذي عنده تأن.
وتحمل لما يثقل على النفس. يقول: أنا وأبو حميد كالسكران والحليم، أتحمّل منه وهو يعبث بي.
كالسكران يسهّ على الحليم وهو متحمل. وهذا تشبيه تمثيلي. شبه حالته معه بحالة الحليم مع السكران.
ينظر: «خزانة الأدب» (١٠/٢٠٩).

ثم ذكروهم سبحانه بحال ضلالهم؛ ليظهر قدر إنعامه عليهم.

﴿وإن كنتم من قبله﴾، أي: من قبل الهدى.

وقوله سبحانه: ﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾ المخاطب بهذه الآية قريش، ومن ولدت، قاله ابن عباس وغيره^(١)، وذلك أنهم كانوا لا يخرجون من الحرم، ويفقون بجمع، ويفيضون منه، مع معرفته أن عرفة هي موقف إبراهيم، فقيل لهم: أفيضوا من حيث أفاض الناس، أي: من عرفة، و﴿ثم﴾ ليست في هذه الآية للترتيب، إنما هي لعطف جملة كلام على جملة هي منها منقطعة.

وقال الضحاك: المخاطب بالآية جملة الأمة، والمراد بالناس إبراهيم، ويحتمل أن تكون إفاضة أخرى، وهي التي من المزدلفة^(٢)، وعلى هذا عول الطبري^(٣)، فتكون «ثم» على بابها، وقرأ سعيد بن جبير: «الناسي»^(٤)، وتأوله آدم - عليه السلام -، وأمر عز وجل بالاستغفار؛ لأنها مواطن، ومطآن القبول، ومساقط الرحمة، وفي الحديث أن رسول الله ﷺ خطب عشية عرفة، فقال: «أيها الناس، إن الله عز وجل تطاول عليكم في مقامكم هذا، فقبل من محسنكم وهب مسيئكم لمحسنكم، إلا التبعات فيما بينكم، أفيضوا على أسم الله»، فلما كان غداة جمع، خطب، فقال: «أيها الناس، إن الله تطاول عليكم، فعوض التبعات من عنده»^(٥).

﴿فإذا قضيتُمْ شأباتكم فاذكروا الله كذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنْ

(١) أخرجه الطبري في «التفسير» (٣٠٧/٢)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١٧٥/١)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٧٥/١).

(٢) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٧٥/١).

(٣) الطبري لم يصرح بموافقه لتأويل الضحاك، وإنما احترز بوجود الإجماع على خلافه، ولولا الإجماع لقال بقوله. ينظر: «جامع البيان» (١٩٠/٤ - ١٩١).

(٤) واستدل بها أبو الفتح على أن لام التعريف تدخل على الأعلام للذم كما تدخلها للمدح، فمن الأول قولهم: فلان بن الصعق؛ لأن ذلك داء ناله، فهي بلوى. ومن الثاني: المظفر، والعباس ونحوهما.

ينظر: «المحتسب» (١١٩/١)، و«الشواذ» (ص ٢٠)، و«المحرر الوجيز» (٢٧٦/١)، و«البحر المحيط» (١٠٩/٢)، و«الدر المصون» (٤٩٧/١).

(٥) ذكر ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢١٥/٢) أحاديث بهذا المعنى عن أنس، وابن عمر، وعبادة. وقال: ليس في هذه الأحاديث شيء يصح.

النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٢٠١﴾ أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مَنَاسِكُكُمْ﴾... الآية. ١٥١

قال مجاهد: المناسك: الذبائح، وهي إراقة الدماء^(١).

* ع^(٢): * والمناسك عندي العبادات في معالم الحج، ومواضع النسك فيه.

والمعنى: إذا فرغتم من حجكم الذي هو الوقوف بعرفة، فأذكروا الله بمحامده، وأنشؤا عليه بآلانه عندكم، وكانت عادة العرب، إذا قصت حجها، تقف عند الجمرة تتفاخر بالآباء، وتذكر أيام أسلافها؛ من بسالة، وكرم، وغير ذلك، فنزلت الآية، أن يلزموا أنفسهم ذكر الله تعالى أكثر من التزامهم ذكر آبائهم بأيام الجاهلية، هذا قول جمهور المفسرين^(٣).

وقال ابن عباس، وعطاء: معنى الآية: وأذكروا الله؛ كذكر الأطفال آبائهم، وأمهاتهم، أي: فاستغيثوا به، والجنوا إليه^(٤).

قال النووي في «حليته»^(٥): والمراد من الذكر حضور القلب، فينبغي أن يكون هو مقصود الذكر، فيحرص على تحصيله، ويتدبر ما يذكر، ويتعقل معناه، فالتدبر في الذكر مطلوب؛ كما هو مطلوب في القراءة؛ لأشتراكهما في المعنى المقصود، ولهذا كان المذهب الصحيح المختار استحباب مد الذكر قوله: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، لما فيه من التدبر، وأقوال السلف، وأئمة الخلف في هذا مشهورة. انتهى.

قال الشيخ العارف أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري الساحلي المالقي: ومنفعة الذكر أبداً إنما هي تتبع معناه بالفكر؛ ليقبس الذاكر من ذكره أنوار المعرفة، ويحصل على

(١) أخرجه الطبري (٣٠٧/٢) رقم (٣٨٤٨)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٧٦/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٤١٦/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير عن مجاهد.

(٢) «المحرر الوجيز» (٢٧٦/١).

(٣) ينظر: «معاني الزجاج» (٢٦٢/١)، و«الرازي» (١٨٣/٥)، و«الدر» (٢٣٢/١)، و«الوسيط» (١/٣٠٦).

(٤) أخرجه الطبري (٣٠٩/٢) برقم (٣٨٦٧)، وذكره البيهقي (١٧٦/١)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٧٦/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٤١٧/١).

(٥) «حلية النووي» (ص ٤٠).

اللُّبُّ المراد، ولا خير في ذِكْرٍ مع قَلْبٍ غافل ساء، ولا مع تضييع شيء من رسوم الشرع، وقال في موضع آخر من هذا الكتاب الذي أَلْفَه في «السُّلوك»: «ولا مَطْمَع للذَّاكِر في ذَرِكِ حَقائِقِ الذِّكْرِ إِلَّا بِإِعْمَالِ الْفِكْرِ فيما تحت ألفاظ الذِّكْرِ من المعاني، وليدفع خَطَرَاتِ نَفْسِهِ عن باطنه راجِعاً إلى مقتضى ذِكْرِهِ؛ حتى يغلب معنى الذِّكْرِ عَلَى قلبه، وقد آن له أَنْ يدخل في دائرة أَهْلِ الْمَحَاضِرَاتِ. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ النَّاسُ مِنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا...﴾ الآية: قال أبو وائل وغيره: كانت عاداتهم في الجاهلية الدُّعَاءُ في مصالح الدُّنْيَا فقط؛ إذ كانوا لا يعرفون الآخرة، فَتُهَوِّا عَنْ ذَلِكَ الدُّعَاءِ الْمَخْصُوصِ بِأَمْرِ الدُّنْيَا، وجاء النُّهْيُ في صيغة الخبر عنه، وَالْخَلَّاقُ: الحظُّ، والنصيب^(١).

قال الحسنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ: حَسَنَةُ الدُّنْيَا: الْعِلْمُ وَالْعِبَادَةُ^(٢).

* ع^(٣): * واللفظ أَعْمُ من هذا، وَحَسَنَةُ الْآخِرَةِ الْجَنَّةُ؛ بِإِجْمَاعٍ، وعن أنس: قال: كان أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» رواه البخاري ومسلم وغيرهما^(٤)، زاد مسلم: «وَكَانَ أَنَسٌ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو بِدُعَاءٍ دَعَا بِهَا فِيهِ». انتهى.

﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا﴾ وَغَدَّ عَلَى كَسْبِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَالرَّبُّ سُبْحَانَهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى عَقْدٍ، وَلَا إِعْمَالِ فِكْرٍ، قِيلَ لِعَلِّي - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: كَيْفَ يَحَاسِبُ اللَّهُ الْخَلَائِقَ فِي يَوْمٍ، فَقَالَ: كَمَا يَزُرُّهُمْ فِي يَوْمٍ، وَقِيلَ: الْحِسَابُ هُنَا: الْمَجَازَاتُ.

وقيل: معنى الآية: سَرِيعُ مَجِيءِ يَوْمِ الْحِسَابِ، فَيَكُونُ الْمَقْصَدُ بِالْآيَةِ الْإِنْذَارَ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ.

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٧٦/١).

(٢) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٧٦/١).

(٣) «المحرر الوجيز» (٢٧٧/١).

(٤) أخرجه البخاري (١٩٥/١)، كتاب «الدعوات»، باب قول النبي ﷺ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً» حديث (٦٣٨٩)، ومسلم (٢٠٧٠/٤ - ٢٠٧١) كتاب «الذكر والدعاء»، باب فضل الدعاء باللهم آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، حديث (٢٦، ٢٧ / ٢٦٩٠).

إِنَّمَا عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴿٢٠٥﴾

وقوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾. أَمَرَ اللَّهَ سبحانه بذكره في الأيام المَعْدُودَاتِ/، وهي الثلاثة الَّتِي بعد يَوْمِ النحر، ومن جملة الذكر التَّكْبِيرُ في إثر الصَّلَواتِ. ٥١ ب
قال مالك: يكبر من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الصبح من آخر أيام التشريق، وبه قال الشافعي، ومشهور مذهب مالك، أنه يكبر إثر كل صلاة ثلاث تكبيرات.

ومن خواص التَّكْبِيرِ وبركته ما رواه ابن السُّنِّي، بسنده، عن عمرو بن شُعَيْب، عن أبيه، عن جده، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْحَرِيقَ، فَكَبِّرُوا؛ فَإِنَّ التَّكْبِيرَ يُطْفِئُهُ»^(١) انتهى من «حلية النووي»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ...﴾ الآية: قال ابنُ عَبَّاس وغيره: المعنى: من تَعَجَّلَ اليومَ الثَّانِي من الأيام المَعْدُودَاتِ، فلا حرج عليه، ومن تأخَّرَ إلى الثالث، فلا إثم عليه، كلُّ ذلك مباح؛ إذ كان من العربِ مَنْ يذمُّ المتعجل وبالعكس، فنزلت الآية رافعةً للجَنَاحِ^(٣). قُلْتُ: وأهل مكة في التعجيل كغيرهم على الأصح.

ثم أمر سبحانه بالتَّقَوُّي، وذَكَرَ بالحَشْرِ، والوقوف بين يَدَيْهِ.

وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا...﴾ الآية.

قال السُّدِّي: نزلت في الأَخْنَسِ بْنِ شَرِيْقٍ: أظهر الإسلام، ثم هَرَبَ، فمَرَّ بقوم من المسلمين، فأحرق لهم زرعاً، وقتل خُمراً^(٤).

قال * ع^(٥): ما ثبت قطُّ أن الأَخْنَسَ أسلم، قُلْتُ: وفي ما قاله * ع: * نَظَرُ،

(١) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» حديث (٢٩٥)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/٢٩٦)، من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده مرفوعاً.

(٢) «حلية النووي» (ص ٣٣٢).

(٣) أخرجه الطبري (٢/ ٣١٨ - ٣٢١) برقم (٣٩٣١ - ٣٩٥٧).

وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٢٧٨)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٤٢٣).

(٤) أخرجه الطبري (٢/ ٣٢٤) رقم (٣٩٦٤)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٢٧٩)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٤٢٧)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن السدي.

(٥) «المحرر الوجيز» (١/ ٢٧٩).

ولا يلزم من عدم ثبوته عنده ألا يثبت عند غيره، وقد ذكر أحمد بن نصر الداودي في تفسيره؛ أن هذه الآية نزلت في الأخنس بن شريق. انتهى، وسيأتي للطبري نحوه.

وقال قتادة، وجماعة: نزلت هذه الآية في كل مُبْطِن كُفِّر، أو نفاق، أو كذب، أو ضرار، وهو يظهر بلسانه خلاف ذلك، فهي عامة^(١)، ومعنى: ﴿وَيُشْهِدُ اللَّهُ﴾، أي: يقول: الله يعلم أنني أقول حقاً، والألذ: الشديد الخصومة الذي يُلَوِّي الحجاج في كل جانب، فيشبه انحرافه المَشْي في لَيْدِي^(٢) الوادي.

وعنه عليه السلام: «أَبْعَضُ الرُّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُ الْخَضَم».

و ﴿تَوَلَّى﴾ و ﴿سَعَى﴾: يحتمل معنيين:

أحدهما: أن يكونا فِعْلَ قَلْبٍ، فيجيء «تَوَلَّى» بمعنى: ضَلَّ وَغَضِبَ وَأَنفَ في نفسه، فسَعَى بِحِيلِهِ وإدارته الدوائر على الإسلام؛ نحا هذا المنحَى في معنى الآية ابنُ جُرَيْج، وغيره.

والمعنى الثاني: أن يكونا فِعْلَ شَخْصٍ، فيجيء «تَوَلَّى» بمعنى: أدبر ونَهَضَ وَسَعَى، أي: بقدميه، فقطع الطريقَ وأفسدها، نحا هذا المنحَى ابنُ عَبَّاس وغيره.

وقوله تعالى: ﴿وَيَهْلِكُ الْخَزَنَةُ وَالنَّسْلُ﴾: قال الطبري^(٣): المراد الأخنس في إحراقه الزرع، وقتله الحُمَر.

قال ع^(٤): * والظاهر أن الآية عبارة عن مبالغته في الإفساد.

و ﴿لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ معناه: لا يحبُّه من أهل الصَّلاح، أو لا يحبُّه ديناً، وإلا فلا يقع إلا ما يحبُّ الله وقوعه، والفساد: واقع، وهذا على ما ذهب إليه المتكلمون من أن الحُبَّ بمعنى الإرادة.

قال ع^(٥): * والحبُّ له على الإرادة مزية إيثارية؛ إذ الحبُّ من الله تعالى إنما هو

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٧٩/١).

(٢) اللّيدان: جانب الوادي. كل واحد منهما لَيْدٌ. ينظر: «لسان العرب» (٤٠١٩).

(٣) «جامع البيان» (٢٣٨/٤).

(٤) «المحرر الوجيز» (٢٨٠/١).

(٥) «المحرر الوجيز» (٢٨١/١).

لما حَسَنَ من جميع جهاته .

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ الْمِهَادُ ﴿٢٠٦﴾ وَمِنَ الْبَاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَهْرًا لِلَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعَاصِينَ ﴿٢٠٧﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّكُمْ لَكُمْ عَذَابٌ مُبِينٌ ﴿٢٠٨﴾ فَإِنْ رَكَبْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٠٩﴾ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٢١٠﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ...﴾ الآية: هذه صفة الكافر والمنافق الذاهب بنفسه زهواً، ويحذر المؤمن أن يوقعه الحرج في نحو هذا، وقد قال بغض العلماء: كفى بالمرء إثماً أن يقول له أخوة: اتَّقِ اللَّهَ، فيقول له: عَلَيْكَ نَفْسُكَ، مثلكَ يوصيني. قُلْتُ: قال أحمد بن نصر الداودي: عن ابن مسعود: من أكبر الذنب أن يقال للرجل: اتَّقِ اللَّهَ، فيقول: عَلَيْكَ نَفْسُكَ، أَنْتَ تَأْمُرُنِي ^(١). انتهى.

و ﴿الْعِزَّةُ﴾ هنا: المنعة، وشدة النفس، أي: أعتز في نفسه، فأوقعته تلك العزة في الإثم، ويحتمل المعنى: أخذه العزة مع الإثم.

و ﴿حَسْبُهُ﴾، أي: كافي، و ﴿الْمِهَادُ﴾: ما مهد الرجل لنفسه؛ كأنه الفراش.

وقوله تعالى: ﴿ومن الناس من يَشْرِي نفسه...﴾ الآية: تتناول كل مجاهد في سبيل الله، أو مستشهد في ذاته، أو مغير منكر، وقيل: هذه الآية في شهداء غزوة الرِّجِيع ^(٢): عاصم بن ثابت ^(٣)، وحُبَيْب ^(٤)، وأصحابهما، وقال عكرمة وغيره: هي في طائفة من

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ١٨٠)، والسيوطي في «الدر المشثور» (١/ ٤٣٠)، وعزاه لوكيع، وابن المنذر، والطبراني، والبيهقي في «الشعب» عن ابن مسعود.

(٢) والرِّجِيعُ (بفتح الراء وكسر الجيم) هو في الأصل: اسم للروث، سمي بذلك لاستحالاته. والمراد هنا اسم موضع من بلاد هذيل، كانت الوقعة بقرب منه، فسميت به. ينظر: «فتح الباري» (٨/ ١٣١).

(٣) عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح.

واسم أبي الأفلح قيس بن عصمة بن التعمان بن مالك بن أمية بن ضبيعة بن زيد بن مالك بن عمرو بن عوف الأنصاري. جد عاصم بن عمرو بن الخطاب لأمه، من السابقين الأولين من الأنصار. ينظر: «الإصابة» (٣/ ٤٦٠).

(٤) حُبَيْب بن عدي: بن مالك بن عامر بن مُجْدَعَة بن جَحْجَبِي بن عَوْف بن كُلفَة بن عَوْف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس الأنصاري الأوسي. شهد بدرًا واستشهد في عهد النبي ﷺ. ينظر: «الإصابة» (٢/ ٢٢٥).

المهاجرين، وذكروا حديثَ صُهَيْبٍ^(١).

و «يَشْرِي» : معناه يبيع؛ ومنه «وَشَرُّهُ بِشَمَنِ بَخْسٍ» [يوسف: ٢٠]، وحكى قوم؛ أنه يقال: شَرَى؛ بمعنى اشترى، ويحتاج إلى هذا من تأول الآية في صُهَيْب؛ لأنه اشترى نفسه بماله.

وقوله تعالى: «وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ» ترجية تقتضي الحضّ على امتثال ما وقع به المذخ في الآية؛ كما أن قوله سبحانه: «فحسبه جهنم» تخويف يقتضي التحذير مما وقع به الذم في الآية، ثم أمر تعالى المؤمنين بالدخول في السلم، وهو الإسلام، والمُسالمة، وقال ابن عباس: نزلت في أهل الكتاب، والألف واللام في الشيطان للجنس^(٢).

و «عَدُوٌّ» : يقع للواحد، والاثنين، والجمع، وقوله تعالى: «فَإِنْ زُلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ...» الآية: أصل الزلل في القدم، ثم يستعمل في الاعتقادات، والآراء، وغير ذلك، والمعنى: ضللتهم، و «البيّنات» محمّد ﷺ وآياته، ومعجزاته، إذا كان الخطاب أولاً لجماعة المؤمنين، وإذا كان الخطاب لأهل الكتاب، فالبيّنات ما ورد في شرائعهم من الإعلام بمحمّد ﷺ، والتعريف به.

و «عَزِيزٌ» : صفة مقتضية أنه قادرٌ عليكم لا تعجزونه، ولا تمتنعون منه، و «حكيمٌ»، أي: مُحْكِمٌ فيما يعاقبكم به لِرَلِّكُمْ.

وقوله تعالى: «هل ينظرون»، أي: ينتظرون، والمراد هؤلاء الذين يزّلون، والظّلّل: جمع ظُلّة، وهي ما أظّل من فوق، والمعنى: يأتيهم حكم الله، وأمره، ونهيه، وعقابه إياهم.

وذهب ابن جُرَيج وغيره؛ إلى أن هذا التوعّد هو مما يقع في الدنيا^(٣)، وقال قوم: بل هو توعّد بيوم القيامة^(٤)، وقال قوم: إلا أن يأتيهم الله وعيد بيوم القيامة^(٥).

(١) أخرجه الطبري (٣٣٣/٢) برقم (٤٠٠٤)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٨١/١)، والسيوطي في «الدر المثور» (٤٣٠/١) وعزاه لابن جرير الطبري.

(٢) أخرجه الطبري (٣٣٧/٢) برقم (٤٠٢٠)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٨٢/١) والسيوطي في «الدر المثور» (٢١٠/١) وعزاه لابن جرير. من طريق ابن جريج، عن ابن عباس.

(٣) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٨٣/١).

(٤) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٨٣/١).

(٥) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٨٣/١).

وأما ﴿الملائكة﴾، فالوعيد بإتيانهم عند الموت؛ والغمام: أرق السحاب، وأصفاه وأحسنه، وهو الذي ظلَّ به بنو إسرائيل.

وقال الثَّقَاش: هو ضَبَابٌ أبيض، وقُضِيَ الأمر: معناه وقع الجزاء، وعُذِّبَ أهل العصيان، وقرأ معاذ بن جبل^(١): «وقضاء الأمر».

وإلى الله تُرْجَعُ الأمُورُ: هي راجعةٌ إليه سبحانه قبل ويغد، وإنما نبه بذكر ذلك في يوم القيامة على زوال ما كان منها إلى الملوك في الدنيا.

﴿سَلِّ بَنَى إِسْرَائِيلَ كَمْ ءَاتَيْنَهُم مِّنْ ءَايَةٍ يَّبْتَغُ وَبِمَنِّ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (٢١١) ﴿زَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَسَخَّرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (٢١٢)

وقوله سبحانه: ﴿سل بني إسرائيل...﴾ الآية: معنى الآية: توبيخهم على عنادهم بعد الآيات البينات، والمراد بالآية: كم جاءهم في أمر محمد ﷺ من آية مُعرِّفة به دالَّةٌ عليه، و ﴿نعمه الله﴾: لفظ عام لجميع إنعامه؛ ولكن يقوي من حال النبي ﷺ معهم؛ أنَّ المشار إليه هنا هو محمد ﷺ فالمعنى: ومن يبدل من بني إسرائيل صفةً نعمة الله، ثم جاء اللفظ منسحباً على كلِّ مبدل نعمة لله، ويدخل في اللفظ كفار قريش، والتوراة أيضاً نعمة على بني إسرائيل، فبدلوا بالتحريف لها، وجحد أمر محمد ﷺ، ﴿فإن الله شديد العقاب﴾: خبر يتضمن الوعيد.

وقوله تعالى: ﴿زَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا...﴾ الآية: الإشارة إلى كفار قريش؛ لأنهم كانوا يعظمون حالهم من الدنيا، ويغبتطون بها، ويسخرون من أتباع النبي ﷺ؛ كبلال^(٢)، وصُهَيْب، وابن مسعود، وغيرهم، فذكر الله قبيح فعلهم، ونبه على خفض

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢٨٤/١)، و «الكشاف» (٢٥٤/١)، وفيه أنها عطف على «الملائكة»، وينظر: «الشواذ» (ص ٢٠).

(٢) بلال بن رباح. هو بلال بن حمامة. أبو عبد الرحمن. الحبشي. مؤذن النبي ﷺ قال ابن حجر: اشتراه أبو بكر الصديق من المشركين لما كانوا يعذبونه على التوحيد، فأعتقه، فلزم النبي وأذن له، وشهد معه جميع المشاهد، وأخى النبي بينه وبين أبي عبيدة بن الجراح، ثم خرج بلال بعد النبي مجاهداً. توفي بـ «الشام».

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٢٤٣/١)، «الإصابة» (١٧٠/١)، «الاستيعاب» (١٧٨/١)، «تجريد أسماء الصحابة» (٥٦/١)، «التاريخ الكبير» (١٠٦/٢)، «الجرح والتعديل» (٣٩٥/٢)، «الثقات» (٣/٢٨)، «تهذيب الكمال» (١٤٠/١)، «تهذيب التهذيب» (٥٠٢/١)، «العبر» (٢٤/١)، «تقريب التهذيب» (١١٠/١)، «التحفة اللطيفة» (٣٨٢/١)، «الحلية» (١٤٧/١).

منزلتهم بقوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، ومعنى الفوقية هنا في الدرجة والقدر؛ ويحتمل أن يريد أن نعيم المتقين في الآخرة فوق نعيم هؤلاء الآن. قُلْتُ: وحكى الداودى عن قتادة: فوقهم يوم القيامة. قال: فَوْقَهُمْ فِي الْجَنَّةِ^(١). انتهى.

ومهما ذكرت الداودى في هذا «المختصر»، فإنما أريد أحمد بن نصر الفقيه المالكى، ومن تفسيره أنا أنقل. انتهى.

فإن تشوّفت نفسك أيها الأخ إلى هذه الفوقية، ونيل هذه الدرجة العلية، فأزفُض دنياك الدنية، وازهد فيها بالكلية؛ لتسلم من كل آفة وبليّة، وأقتد في ذلك بخير البرية. قال عِيَاضُ فِي «شِفَاء»^(٢): فانظر - رحمك الله - سيرة نبينا محمد ﷺ وخُلُقَه في المال، تجده قد أوتي خزائن الأرض [ومفاتيح البلاد، وأحلّت له الغنائم]^(٣)، ولم تحلّ لنبي قبله، وفتح عليه في حياته ﷺ بلاد الحجاز واليمن؛ وجميع جزيرة العرب، وما داني ذلك من الشام والعراق^(٤)، وجيبت إليه الأخماس، [وصدقاتها ما لا يجبي^(٥) للملوك إلا بعضه]^(٦)، وهادته جماعة من الملوك، فما استأثر بشيء من ذلك، ولا أَمَسَكَ دِرْهَمًا مِنْهُ، بل صرفه مصارفه، وأغنى به غيره، وقوى به المسلمين، ومات ﷺ، ودزعه مرهونة في نفقة عياله، وأقتصر من نفقته وملبسِه على ما تدعوه ضرورته إليه، وزهد فيما سواه، فكان - عليه

(١) أخرجه الطبري (٣٤٦/٢) رقم (٤٠٥٠)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٨٥/١)، والسيوطي في «الدر المشور» (٤٣٤/١)، وعزاه لعبد الرزاق عن قتادة.

(٢) ينظر: «الشفاء» (١٢٢-١٢٣).

(٣) الغنيمة في اللغة: ما ينال الرجل أو الجماعة بسعي، ومن ذلك قول الشاعر: [الوافر]

وقد طوّفت في الأفاق حتى رضىت من الغنيمة بالإياب
وتطلق الغنيمة على الفوز بالشئ بلا مشقة، ومن قولهم للشئ يحصل عليه الإنسان عفواً بلا مشقة: «غنيمة باردة».

واصطلاحاً: عرفها الشافعية بأنها: مال أو مال ألحق به، كخمر محترمة، حصل لنا من كفار أصليين حربيين، مما هو لهم بقتال منا، أو إيجاف خيل ما، أو نحو ذلك.

وعرفها الحنفية: بما نيل من أهل الشرك عنوة؛ أي قهراً، أو غلبة والحرب قائمة.

وعرفها المالكية: بأنها اسم لما أخذه المسلمون من الكفار بإيجاف الخيل أو الركاب.

وعرفها الحنابلة: بأنها ما أخذ من مال حربي قهراً بقتال وما ألحق به..

ينظر: «الإقناع» للخطيب الشربيني (٥١٧/٢)، «أنيس الفقهاء» (١٨٣)، و «كشاف القناع» (٧٧/٣).

(٤) من «الشفاء» (١٢٣/١).

(٥) يجبي: يجمع.

(٦) من «الشفاء» (١٢٣/١).

السلام - يلبس ما وَجَدَ، فيلبسُ في الغالبِ الشُّمْلَةَ، والكساءَ الخَشِينَ، والبُرْدَ الغليظَ. انتهى.

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَعِيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٢١٣) أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّا نَصْرُ اللَّهِ قَرِيبٌ (٢١٤)﴾

وقوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً...﴾ الآية: قال ابن عباس: ﴿الناس﴾: القُرُونُ التي كانت بين آدم ونوح، وهي عَشَوَةٌ كانوا على الحق؛ حتى اختلفوا، فبعث الله تعالى نوحاً فمن بعده^(١)، وقال ابن عباس أيضاً: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾، أي: كفاراً يريد في مدة نوح؛ حين بعثه الله^(٢).

وقال أبي بن كعب، وابن زيد: المراد بـ ﴿الناس﴾ بنو آدم حين أخرجهم الله نسماً من ظهر آدم، أي: كانوا على الفطرة^(٣)، وقيل غير هذا، وكل من قَدَّر الناس في الآية مؤمنين، قَدَّر في الكلام «فَاخْتَلَفُوا»، وكلُّ من قَدَّرهم كفاراً، قَدَّر: كانت بعثة النبيين إليهم.

والأُمَّة: الجماعة على المَقْصِد، ويسمى الواحد أُمَّةً، إذا كان منفرداً بِمَقْصِد، و ﴿مُبَشِّرِينَ﴾: معناه بالشواب على الطاعة، و ﴿مُنْذِرِينَ﴾: بالعقاب، و ﴿الكتاب﴾: اسم الجنس، والمعنى: جميع الكتب، و ﴿لِيَحْكُمَ﴾: مسند إلى الكتاب؛ في قول الجمهور، والذين أُوتوه أرباب العلم به، وخصوا بالذكر تنبيهاً منه سبحانه على عظيم الشُّعْنة، والقُبْح، و ﴿الْبَيِّنَات﴾: الدَّلالات، والحجج، والبغى: التعدي بالباطل، وهَدَى: معناه أرشد،

(١) أخرجه الطبري (٣٤٧/٢) برقم (٤٠٥١)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٨٦/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٣٥/١)، وعزاه إلى البزار، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحاكم عن ابن عباس.

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١٨٦/١)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٨٦/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٣٥/١)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، من طريق العوفي، عن ابن عباس.

(٣) أخرجه الطبري (٣٤٨/٢) برقم (٤٠٥٧)، عن ابن زيد.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١٨٦/١)، عن أبي بن كعب. وابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٢٨٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٣٥/١)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، عن أبي بن كعب.

والمراد بـ ﴿الذين آمنوا﴾ من آمن بمحمد ﷺ فقالت طائفة: معنى الآية أن الأمم كذب بعضهم كتاب بعض، فهدى الله أمة محمد ﷺ للتصديق بجميعها^(١)، وقالت طائفة: إن الله سبحانه هدى المؤمنين للحق فيما اختلف فيه أهل الكتاب من قولهم: إن إبراهيم كان يهودياً أو نصرانياً^(٢)، قال زيد بن أسلم: وكأخلافهم في يوم الجمعة؛ فإن النبي ﷺ / قال: «هذا اليوم الذي اختلفوا فيه، فهذان الله له، فليهود غد، وللنصارى بحد غد، وفي صيامهم، وجميع ما اختلفوا^(٣) فيه.

قال القراء: وفي الكلام قلب، واختاره الطبري^(٤)، قال: وتقديره: فهدى الله الذين آمنوا للحق مما اختلفوا فيه، ودعا إلى هذا التقدير خوف أن يحتمل اللفظ أنهم اختلفوا في الحق، فهدى الله المؤمنين لبعض ما اختلفوا فيه، وعساه غير الحق في نفسه؛ نحا إلى هذا الطبري في حكايته عن القراء.

قال * ع^(٥) *: وأدعأ القلب على كتاب الله دون ضرورة تدفع إلى ذلك عجز، وسوء نظير. وذلك أن الكلام يتخرج على وجهه ورصفه؛ لأن قوله: ﴿فهدي﴾ يقتضي أنهم أصابوا الحق، وتم المعنى في قوله: ﴿فيه﴾، وتبين بقوله: ﴿من الحق﴾ جنس ما وقع الخلاف فيه، و﴿يأذنه﴾ قال الزجاج^(٦): معناه بعلمه.

* ع^(٧) *: والإذن هو العلم، والتمكين، فإن اقترن بذلك أمر، صار أقوى من الإذن بمزية.

وقوله تعالى: ﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم...﴾ الآية: أكثر المفسرين^(٨)

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٨٦/١).

(٢) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٨٧/١).

(٣) أخرجه الطبري (٣٥١/٢) برقم (٤٠٦٤)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١٨٧/١)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٨٧/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٣٦/١)، وعزاه لابن أبي حاتم، عن زيد بن أسلم.

(٤) تفسير الطبري (٢٨٦/٤).

(٥) «المحرر الوجيز» (٢٨٧/١).

(٦) «معاني القرآن» (٢٨٥/١).

(٧) «المحرر الوجيز» (٢٨٧/١).

(٨) ينظر: «الطبري» (٢٨٨/٤)، و«المحرر الوجيز» (٢٨٧/١)، و«بحر العلوم» (٢٠٠/١)، و«الرازي» (١٧/٦).

أنها نزلت في قصّة الأحزاب حين حصروا المدينة، وقالت فرقة: نزلت تسليّة للمهاجرين، حين أصيبت أموالهم بغدهم، وفيما نالهم من أذى الكافرين لهم.

و ﴿خَلَوْا﴾: معناه: أنقرضوا، أي: صاروا في خلّاء من الأرض، و ﴿البأساء﴾ في المال، و ﴿الضراء﴾ في البدن، و ﴿مئل﴾: معناه شبه، والزّلزلة: شدّة التحريك، تكون في الأشخاص والأحوال.

وقرأ نافع^(١): «يَقُولُ» بالرفع، وقرأ الباقون بالنّصب، وحتّى: غاية مجرّدة تنصب الفعل بتقدير «إلى أن» وعلى قراءة نافع، كأنها اقترن بها تسيب، فهي حرف ابتداء ترفع الفعل.

وأكثر المتأولين على أن الكلام إلى آخر الآية من قول الرّسول والمؤمنين، ويكون ذلك من قول الرّسول على طلب أستعجال النّصر، لا على شك ولا أرتياب، والرّسول اسم الجنس، وقالت طائفة: في الكلام تقديم وتأخير، والتقدير: حتّى يقول الذين آمنوا: متى نضر الله، فيقول الرّسول: ألا إنّ نضر الله قريب، فقدم الرّسول في الرتبة؛ لمكانته، ثم قدم قول المؤمنين؛ لأنه المتقدّم في الزمان.

قال ع^(٢): * وهذا تحكّم، وحمل الكلام على وجهه غير متعذّر، ويحتمل أن يكون: ﴿ألا إنّ نضر الله قريب﴾ إخباراً من الله تعالى مؤتلفاً بعد تمام ذكر القول.

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ فَلِللّٰهِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَلِلسَّيِّئَةِ وَاللّٰهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢١٥) كَتَبَ عَلَيْكُمْ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللّٰهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾

قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ...﴾ الآية: السائلون: هم المؤمنون، والمعنى: يسألونك، ما هي الوجوه التي ينفقون فيها؟ و «ما» يصح أن تكون في موضع رفع على الابتداء، و «ذا»: خبرها بمعنى «الذي» و «يُنْفِقُونَ»: صلة، و «فيه» عائذ على «ذا» تقديره: ينفقونه، ويصح أن تكون «مَاذَا» اسماً واحداً مركباً في موضع نصب.

(١) وحجته أنها بمعنى «قال»، وليست على الاستقبال، وإنما ينصب من هذا الباب ما كان مستقبلاً.

وحجة الباقين أنها بمعنى الانتظار.

ينظر: «حجة القراءات» (١٣١-١٣٢)، و «السبعة» (١٨١)، و «النشر» (٢/٢٢٧)، و «الحجة» للفارسي (٢/٣٠٥)، و «الزجاج» (١/٢٧٧).

(٢) «المحرر الوجيز» (١/٢٨٨).

قال قوم: هذه الآية في الزكاة المفروضة، وعلى هذا نسخ منها الوالدان^(١)، وقال السدي: نزلت قبل فرض الزكاة، ثم نسختها آية الزكاة المفروضة^(٢)، وقال ابن جريج وغيره: هي نذبة، والزكاة غير هذا الإنفاق، وعلى هذا لا نسخ فيها^(٣).

و ﴿مَا تَفْعَلُوا﴾ جزم بالشرط، والجواب في الفاء، وظاهر الآية الخبر، وهي تتضمن الوعد بالمجازات، و ﴿كُتِبَ﴾: معناه فرض وأستمر الإجماع على أن الجهاد على أمة محمد ﷺ فرض كفاية^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا...﴾ الآية: قال قوم: عسى من الله واجبة، والمعنى: عسى أن تكرهوا ما في الجهاد من المشقة، وهو خير لكم في أنكم تغلبون

- (١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٨٨/١).
- (٢) أخرجه الطبري (٣٥٦/٢) برقم (٤٠٧١)، وذكره البغوي (١٨٨/١). وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٨٨/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٣٧/١)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، عن السدي.
- (٣) أخرجه الطبري (٣٥٦/٢) برقم (٤٠٧٢)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٨٩/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٣٧/١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، عن ابن جريج.

(٤) أجمع العلماء على أن الجهاد يكون فرض عين في ثلاثة أحوال:

الأول: أن يستنفر الإمام شخصاً أو جماعة للقتال، ففي هذه الحالة يتعين الخروج على من طلب للجهاد. والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْتِلُم إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨]. وجه الدلالة: أن الله تعالى أنكر تناقلهم عن الجهاد، ولو لم يكن متعيناً لما أنكره عليهم. وما رواه الجماعة إلا ابن ماجة عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتُهُ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَاَنْفِرُوا». وجه الدلالة من الحديث: أن النبي ﷺ يقول: من طلب للجهاد وجب عليه أن ينفر، وهو معنى الوجوب العيني.

الثاني: أن يدخل العدو بلاد المسلمين، أو يتغلب على قطر من أقطارهم، فيتعين القتال حينئذ، والدليل عليه الإجماع؛ لأنه من قبيل إغاثة الملهوف المجمع عليها.

الثالث: عند التقاء الصنفين يجب على من حضر القتال، ويحرم الانصراف إلا إذا كان متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة. والدليل عليه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفُوا فَلَا تَوَلُّوهُمْ الْأَدْبَارَ * وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحِيزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَا وَاهُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٥-١٦] فقد نهى الله المؤمنين عن التولي يوم الزحف، وتوعدهم عليه، والنهي والتوعد يدلان على أن الثبات واجب، واستفيدت العينية من أداة العموم في قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يُوَلِّهِمْ...﴾ ثم اختلفوا في غير هذه الأحوال:

فذهب جمهور العلماء إلى أنه فرض كفاية، إذا قام به من فيه الكفاية سقط الطلب عن الباقيين. وقيل: إنه فرض عين، وحكاه الماوردي عن سعيد بن المسيب. وقيل: إنه مندوب.

وَيُظْهِرُونَ، وَتَغْنُمُونَ، وَتَوْجَرُونَ، وَمِنْ مَاتَ، مَاتَ شَهِيدًا، وَعَسَى أَنْ تُجِبُوا الدَّعَةَ، وَتَرَكَ هـ ب القتال، وهو شرٌ لكم في أنكم تُغْلَبُونَ، وتذَلُّون، ويذهب أمركم.

قال * ص *: قوله: ﴿وَعَسَى أَنْ تَحِبُّوا شَيْئًا﴾ عَسَى هنا للترجي، ومجيئها له كثير في كلام العرب، قالوا: وكل «عَسَى» في القرآن للتحقيق، يغنون به الوقوع إلا قوله تعالى: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ﴾ [التحريم: ٥] انتهى.

وفي قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ...﴾ الآية - قوة أمر.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقِيلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ أَسْطَلَمُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢١٧﴾ إِنْ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢١٨﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ...﴾ الآية نزلت في قصّة عمرو بن الحضرميّ، وذلك أن رسول الله ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً عَلَيْهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ الْأَسَدِيُّ مَقْدَمُهُ مِنْ بَذَرِ الْأَوَّلَى، فَلَقُوا عَمْرُو بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، وَمَعَهُ عِثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، وَأَخُوهُ نُوْفَلُ الْمَخْزُومِيَّانِ، وَالْحَكَمُ بْنُ كَيْسَانَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ رَجَبٍ عَلَى مَا قَالَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ^(١)، وَقَالُوا: إِنْ تَرَكْنَاهُمُ الْيَوْمَ، دَخَلُوا الْحَرَمَ، فَازْمَعُوا قِتَالَهُمْ، فَرَمَى وَاقْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٢) عَمْرُو بْنَ الْحَضْرَمِيِّ بِسَهْمٍ، فَقَتَلَهُ، وَأَسَرَ عِثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالْحَكَمَ، وَقَرَأَ نُوْفَلٌ، فَأَعْجَزَهُمْ، وَأَسْتَسهَلَ الْمُسْلِمُونَ هَذَا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ؛ خَوْفَ فَوْتِهِمْ، فَقَالَتْ قُرَيْشٌ: مُحَمَّدٌ قَدْ اسْتَحْلَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ، وَعَيَّرُوا بِذَلِكَ، وَتَوَقَّفَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «مَا أَمَرْتُكُمْ بِقِتَالِ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ» فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، وَ ﴿قِتَالٍ﴾ بَدَلُ اسْتِمَالٍ عِنْدَ سَيِّوِيهِ.

وقال الفراء: هو مخفوضٌ بتقدير «عَنْ» وقرئ^(٣) بِهِ، والشَّهْرُ فِي الْآيَةِ اسْمُ الْجَنَسِ،

(١) أخرجه الطبري في «التفسير» (٢/ ٣٦٠) برقم (٤٠٨٥)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٢٨٩).

(٢) واقد بن عبد الله بن عبد مناف بن عَرِين بن ثعلبة بن يَرْبُوع بن حنظلة بن مالك بن زيد مائة بن تميم التميمي الحنظلي البربوعي، حليف بني عدي بن كعب.

قال مؤسِّسُ بَنِي عُقْبَةَ فِي «الْمَغَازِي»: واقد، ويقال: وقدان، شهد بذراً، وكذا ذكره ابن إسحاق فيمن شهد بذراً. ينظر: «الإصابة» (٦/ ٤٦٥).

(٣) وهي في مصحف عبد الله بن مسعود، ينظر: «المحرر الوجيز» (١/ ٢٩٠)، وزاد أبو حيان في «البحر» (٢/ ١٥٤) نسبتها إلى ابن عباس، والربيع، والأعمش.

وكانت العرب قد جعل الله لها الشهر الحرام قواماً تعتدل عنده، فكانت لا تسفك دمًا، ولا تغير في الأشهر الحرم، وهي ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرّم ورجب، وروى جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ لم يكن يغزو فيها إلا أن يغزى، فذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كِبِيرٌ وَصَدٌّ﴾: مبتدأ مقطوع مما قبله، والخبر «أكبر»، ومعنى الآية؛ على قول الجمهور: إنكم يا كفار قرّيش تستعظمون علينا القتال في الشهر الحرام، وما تفعلون أنتم من الصد عن سبيل الله لمن أراد الإسلام، وكفركم بالله، وإخراجكم أهل المسجد عنه؛ كما فعلتم برسول الله ﷺ وأصحابه، أكبر جرمًا عند الله.

قال الزهري ومجاهد وغيرهما: قوله تعالى: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كِبِيرٌ﴾ منسوخ.

* ص *: وسبيل الله: دينه^(١)، و «المسجد»: قراءة الجمهور بالخفض، قال المبرد، وتبعه ابن عطية^(٢) وغيره: هو معطوف على «سبيل الله»؛ ردّ بأنه حينئذ يكون متعلقاً بـ «صد»، أي: صدّ عن سبيل الله، وعن المسجد الحرام، فيلزم الفضل بين المصدر، وهو «صد» وبين معموله، وهو «المسجد» بأجنبي، وهو: «وكفّر به»، ولا يجوز.

وقيل: معطوف على ضمير «به»، أي: وكفّر به، وبالمسجد؛ ردّ بأن فيه عطفًا على الضمير المجرور من غير إعادة الخافض؛ ولا يجوز عند جمهور البصريين، وأجازه الكوفيون، ويونس^(٣)، وأبو الحسن والشلوبين^(٤)، والمختار جوازه؛ لكثرة سماعاً؛ ومنه

(١) أخرجه الطبري (٢/ ٣٦٢-٣٦٣-٣٦٥) برقم (٤٠٨٨)، عن مجاهد، ويرقم (٤٠٨٩)، (٤١٠١) عن الزهري، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٢٩٠)، عن الزهري، ومجاهد.

وذكره أيضاً السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٤٤٩) وعزاه للفريابي، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، عن مجاهد. وفي (١/ ٤٥٠) عزاه لعبد الرزاق، وأبي داود في «ناسخه»، وابن جرير، وابن أبي حاتم، عن الزهري.

(٢) «المحرر الوجيز» (١/ ٢٩٠).

(٣) يونس بن حبيب الضبي بالولاء، البصري، أبو عبد الرحمن. قال السيرافي: بارع في النحو، من أصحاب أبي عمرو بن العلاء، سمع من العرب، وروى عن سيويه فأكثر، وله قياس في النحو، ومذاهب يتفرّد بها. سمع منه الكسائي والفراء. وكانت له حلقة بـ «البصرة» يتابها أهل العلم وطلاب الأدب وفصحاء الأعراب والبادية. مولده سنة تسعين، ومات سنة ثنتين وثمانين ومائة. ينظر: «البغية» (٢/ ٣٦٥).

(٤) عمر بن محمد بن عمر بن عبد الله، الأستاذ أبو علي الإشبيلي، الأزدي، المعروف بالشلوبين، ومعناه بلغة الأندلس: «الأبيض الأشقر».

قراءة حمزة: ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] أي: وبالأرحام، وتأويلها على غيره بعيدٌ يُخْرِجُ الكلام عن فصاحته. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾: المعنى عند جمهور المفسرين: والفتنة التي كُنْتُمْ تفتنون المسلمين عن دينهم حتى يهلكوا أشدُّ أجتراماً من قتلهم في الشهر الحرام، وقيل: المعنى والفتنة أشدُّ من أن لو قتلوا ذلك المَفْتُون.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ هو ابتداء خبر من الله تعالى، وتحذير منه للمؤمنين.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ﴾، أي: يرجع عن الإسلام إلى الكفر؛ عياداً بالله، قالت طائفة من العلماء: يُسْتَتَابُ المرتدُّ ثلاثة أيام، فإن تاب، وإلا قتل، وبه قال مالك، وأحمد^(١)، وأصحاب الرأي، والشافعي في أحد قوليه، وفي قول له: يُقْتَلُ دون استتابة، وحبط العمل، إذا انفسد في آخره، فبطل، وميراث المرتد^(٢) عند مالك والشافعي: في بيت

= قال ابن الزبير: كان إمام عصره في العربية بلا مدافع، آخر أئمة هذا الشأن بالشرق والمغرب، ذا معرفة بنقد الشعر وغيره، بارعاً في التعليم، ناصحاً، أبى الله به ما بأيدي أهل المغرب من العربية. روى عن السهيلي، وابن بشكوال، وغيرهما، وأجاز له السلفي وغيره، وأخذ عنه ابن أبي الأوص، وابن قزتون وجماعة.

وصنف تعليقا على كتاب سيويه، وشرحين على الجزولية، وله كتاب في النحو سماه «التوطئة». مولده سنة ثنتين وستين وخسمائة، ومات في العشر الأخير من صفر سنة خمس وأربعين وستمائة. ينظر: «البغية» (٢/٢٢٤ - ٢٢٥).

(١) أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني أبو عبد الله المروزي ثم البغدادي. ولد سنة ١٦٤، أخذ الفقه عن الشافعي، وسلك مسلكه، صنف المسند. قال إبراهيم الحربي: كان الله جمع له علم الأولين والآخرين. توفي سنة ٢٤١.

ينظر: «طبقات ابن قاضي شعبة» (١/٥٦)، و«حلية الأولياء» (٩/١٦١)، و«تذكرة الحفاظ» (٢/٤٣١).

(٢) إذا قتل المرتد أو مات على رده، فقد اختلف الفقهاء في إرث ورثته المسلمين لماله على الوجه الآتي: ذهب الشافعي، وابن أبي ليلى، وأبو ثور، وأحمد بن حنبل، ومالك، وداود بن علي، وعلمقة، وقتادة إلى عدم إرث ورثته المسلمين من تركته. واختلف هؤلاء فيما بينهم، فذهب الشافعي، وابن أبي ليلى، وأبو ثور، وابن حنبل إلى أن جميع ماله يكون فيئاً لبيت مال المسلمين، ووافقهم مالك على ذلك، إلا في حالة واحدة هي ما إذا قصد المورث المرتد حرمان ورثته من ماله فيرثه في تلك الحالة عنده. وذهب داود بن غلي إلى أن ماله يكون لورثته الذين ارتد إليهم. وذهب علمقة، وقتادة إلى أن ماله ينتقل لأهل الدين الذين ارتد إليهم.

وذهب الحنفية، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وسعيد بن المسيب، وعمر بن =

مال المسلمين.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآية:

= عبد العزيز، والحسن، وعطاء، وسفيان الثوري، وزفر إلى إرث ورثته المسلمين من تركته. وهؤلاء فريقان أيضاً: ذهب علي بن أبي طالب، وابن مسعود، وابن المسيب، وعمر بن عبد العزيز، والحسن وعطاء، والصاحبان من الحنفية إلى أن جميع ماله الذي كسبه في الإسلام وبعد رده يكون موروثاً لورثته المسلمين. وذهب الإمام أبو حنيفة، وسفيان الثوري، وزفر إلى أن الذي يورث هو كسب إسلامه دون كسب رده فإنه يكون فيثاً.

استدل القائلون بعدم إرث الورثة المسلمين:

أولاً: بما رواه البراء بن عازب قال: مر بي خالي أبو بردة ومعه الراية، فقلت: إلى أين تذهب؟ فقال: أرسلني رسول الله ﷺ إلى رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً أَبِيهِ أَنْ أَقْتُلَهُ وَأَخَذَ مَالَهُ. دلت الرواية على أن مال المرتد فيء وليس لورثته، فإن إرسال الرسول الرجل لمن فعل فعلاً يخرج به عن الإسلام، وأمره بقتله - دليل على أنه ارتد بفعله.

وثانياً: بما روى معاوية بن قرة عن أبيه؛ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بعث جَدَّ مَعَاوِيَةَ إِلَى رَجُلٍ عَرَسَ بِامْرَأَةِ أَبِيهِ أَنْ يُضْرِبَ عُنُقَهُ، وَيُخَمَّسَ مَالَهُ» وهذا يدل على أن مال ذلك الرجل كان مغنوماً بالمحاربة، ولذلك أخذ منه الخمس.

ونوقش الحديثان:

بأن الرسول ﷺ إنما فعل ذلك؛ لأن كلاً من الرجلين، كان محارباً بسبب استحلاله لأمر محظور شرعاً، فكان ماله مغنوماً. ودليل ذلك: أن الراية إنما تعقد للمحاربة لا لغيرها. وإذا كان مغنوماً، فلا حق لورثته والحالة هذه لكونه فيثاً.

واستدلوا ثانياً: بأن المرتد كافر برده، والمسلم لا يرث الكافر.

ونوقش بالفرق بين المرتد والكافر؛ فإن ملك المرتد فيما كسبه قبل الردة كان صحيحاً، فلم تجز غنيمة، إذ لا تغنم أموال المسلمين؛ لصحة ملكهم له. وإن جاز غنيمة ما كسبه بعد الردة لمحاربتة الله والرسول، فكان كالمربي في أمواله. وبهذا يتبين أن مال المرتد غير مال الكافر؛ وكيف يكون مثله والمرتد غير مُقَرَّرٍ على ما انتقل إليه، ولا يحل التزوج بالمرتدة ولا أكل ذبيحتها ولا كذلك الكافر.

واستدل القائلون بالإرث، وهم الحنفية:

أولاً: بقوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥] وجه الدلالة: أن صلة الرحم باقية بين المرتد وورثته، فتكون سبباً في بقاء الميراث بينهما.

ثانياً: بالآثار: فقد ورد عن كثير من الصحابة توريثهم الورثة المسلمين من المرتد؛ روى زيد بن ثابت قال: بعثني أبو بكر عند رجوعه إلى أهل الردة أن أقسم أموالهم بين ورثتهم المسلمين. وروى مثله عن ابن مسعود، وإليه ذهب أكثر التابعين؛ كسعيد بن المسيب، والحسن. وروى عن علي بن أبي طالب أنه أتى بالمستورد العجلي وقد ارتد، فعرض عليه الإسلام، فأبى أن يسلم، فضرب عنقه، وجعل ميراثه لورثته المسلمين. وروى ابن حزم من طريق المنهال عن معاوية الضرير عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن علي بن أبي طالب «اجعلوا ميراث المرتد لورثته من المسلمين». فدللت هذه الآثار على أن ورثة المرتد المسلمين أحق بتركته دون غيرهم إذا كانوا يرثونه في الصدر الأول.

قال عروة بن الزبير وغيره: لما عَفَّفَ المسلمون عبدَ الله بن جَحْشٍ وأصحابه، شَقَّ ذلك عليهم، فتلافاهم الله عز وجل بهذه الآية، ثم هي باقية في كل من فعل ما ذكره الله عز وجل^(١).

وهَاجَرَ الرجلُ، إذا انتقل نقلة إقامة من موضع إلى موضع، وقصد ترك الأول إيثاراً للثاني، وهي مُفَاعَلَةٌ من هَجَرَ، وَجَاهَدَ مُفَاعَلَةٌ من جهد، إذا استخرج الجهد، و ﴿يَرْجُونَ﴾: معناه يطمعون ويستقربون، والرجاء تنعم، والرجاء أبداً معه خوف ولا بد، كما أن الخوف معه رجاء.

* ت *: والرجاء ما قارنه عمل، وإلا فهو أمنيّة.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْغَوْثُ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ (٢١٩) فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلِ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ حَيْرٌ وَإِنْ تُخَاطَبُوا عَنْهُ فَأَخْبِرُوهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْغُيُوبَ وَمَنْ أَمْسَلَكَ اللَّهُ لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢٢٠)

قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ...﴾ الآية: السائلون هم المؤمنون، والخمر: مأخوذ من خمر، إذا ستر؛ ومنه: خِمَارُ الْمَرْأَةِ، والخمر: ما وارك من شجر وغيره، ومنه قول الشاعر: [الوافر]

أَلَا يَا زَيْدُ وَالضُّحَّاكَ سَيَرَا فَقَدْ جَاوَزْتُمَا خَمَرَ الطَّرِيقِ^(٢)

= واستدلوا ثالثاً: بأن المرتد بردته تنتقل أمواله عنه، فلا بد أن تنقل إلى ورثته المسلمين، كما لو انتقلت بالموت، خصوصاً وقد جاء نص الموارث عاماً؛ لأن ظاهر قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١] يقتضي توريث المسلم من المرتد؛ إذ لم يفرق بين الميت المسلم وبين المرتد. ونوقش: بأن العموم في آية الموارث قد خص بحديث أسامة بن زيد: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ مِنَ الْكَافِرِ» كما خص توريث الكافر من المسلم، وهو وإن كان من أخبار الآحاد إلا أن الأمة تلقتة بالقبول، واستعملته في منع توريث الكافر من المسلم، فصار في حيز المتواتر؛ لأن آية الموارث خاصة بالاتفاق. وأخبار الآحاد مقبولة في تخصيص مثلها.

وأجيب: بأن حديث أسامة المراد به إسقاط التوارث بين أهل الملتين، وليست الردة بملّة قائمة؛ لأنه غير مُقَرَّرَ عليها. وليس محكوماً عليه بحكم الملة التي انتقل إليها، فلم يتناول الحديث محل النزاع. ينظر: «أثر الاختلاف في الأحكام» لشيخنا «بدران أبو العينين»، «تفسير الجصاص» (١٢٧/٢)، «مغني» ابن قدامة (١٧٤/٧)، «المتقى» على الموطأ (٢٥٠/٦)، «الأم» للشافعي (٣/٤)، «المحلى» لابن حزم (٣٠٨/٩).

(١) أخرجه الطبري (٣٦٩/٢) برقم (٤١٠٦)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٩١/١).

(٢) البيت بلا نسبة في «الأزهية» (ص ١٦٥)؛ و «الدرر» (١٦٨/٦)؛ و «شرح قطر الندى» (ص ٢١٠)؛ =

ولما كانت الخمر تسترُ العقل، وتغطي عليه، سُميت بذلك، وأجمعت الأمة على تحريم خمر العنب، ووجوب الحد في القليل والكثير منه، وجمهور الأمة على أن ما أسكر كثيره من غير خمر العنب محرم قليله وكثيره، والحد في ذلك واجب.

وروي أن هذه الآية أول تطرق إلى تحريم الخمر، ثم بعده: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ [النساء: ٤٣] ثم ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ...﴾ الآية إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١]، ثم قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائد: ٩٠] فقال رسول الله ﷺ: «حُرِّمَتِ الْخَمْرُ»^(١)،

= و «شرح المفصل» (١٢٩/١)؛ و «لسان العرب» (٢٥٧/٤) (خمر)؛ و «اللمع» (ص ١٩٥)؛ و «معجم الهوامع» (١٤٢/٢)، و «الدر المصون» (٥٣٥/١).

واستشهد بقوله: «يا زيد والضحاك» حيث روي بنصب «الضحاك» ورفع، فدل ذلك على أن المعطوف على المنادى المبني، إذا كان مفرداً، يجوز فيه وجهان: الرفع على لفظ المنادى، والنصب على محله. (١) أخرجه النسائي (٣٢١/٨)، كتاب «الأشربة»، باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أراد شرب السكر، من طريق ابن شبرمة، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن ابن عباس موقوفاً بلفظ: «حرمت الخمر قليلاً وكثيرها، والسكر من كل شراب».

قال النسائي: ابن شبرمة لم يسمعه من عبد الله بن شداد، وأخرجه (٣٢١/٨) كتاب «الأشربة»، باب ذكر الأخبار التي اعتل بها من أراد شرب السكر، من طريق ابن شبرمة قال: حدثني الثقة عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس به. قال: خالفه أبو عون محمد بن عبيد الله الثقفي.

فرواه عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس بزيادة: «حرمت الخمر بعينها: قليلاً، وكثيرها»... أخرجه النسائي (٣٢١/٨).

ثم أخرجه من طريق عباس بن ذريح، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس قال: «حرمت الخمر؛ قليلاً وكثيرها، وما أسكر من كل شراب».

قال النسائي: وهذا أولى بالصواب من حديث ابن شبرمة، وهشيم بن بشير - الراوي عنه - كان يدلس، وليس في حديثه ذكر السماع من ابن شبرمة، ورواية أبي عون أشبه بما رواه الثقات عن ابن عباس. وقد أخرجه النسائي (٣٢١/٨)، والدارقطني (٢٥٦/٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٢٤/٧)، من طريق شعبة، عن مسعر، عن أبي عون به، عن ابن عباس موقوفاً.

وفي الباب عن علي مرفوعاً: أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١٢٣-١٢٤)، من طريق محمد بن الفرات الكوفي، عن أبي إسحاق السبيعي، عن الحارث، عن علي قال: طاف النبي ﷺ بين الصفا والمروة أسبوعاً، ثم استند إلى حائط من حيطان مكة، فقال: «هل من شربة؟» فأتى بقعب من نبيذ، فذاقه، فقطب، قال: فرده، قال: فقام إليه رجل من آل حاطب، فقال: يا رسول الله، هذا شراب أهل مكة، قال: فرده. قال: فصب عليه الماء حتى رغا، ثم شرب، ثم قال: «حرمت الخمر بعينها، والسكر من كل شراب».

قال العقيلي: لا يتابع عليه.

= ونقل عن يحيى قوله: ليس بشيء، وعن البخاري قوله: منكر الحديث.

ولم يحفظ عن النبي ﷺ في حد الخمر إلا أنه جلد أربعين، خرّجه مسلم، وأبو داود^(١)، وروي عنه ﷺ؛ أنه ضرب فيها ضرباً مُشاعاً^(٢)، وحزّزه أبو بكر أربعين سوطاً، وعمل بذلك هو، ثم عمر^(٣) ثم تهافت الناس فيها، فشدد عليهم الحدّ، وجعله كأخف الحدود

وقول العقيلي: لا يتابع عليه، فيه نظر.

فقد تابعه عبد الرحمن بن بشر الغطفاني.

أخرجه هو في «ضعفاته» (٤٢٤/٣) من طريقه، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: سألت رسول الله ﷺ عن الأشربة، عام حجة الوداع، فقال رسول الله ﷺ: «حرم الله الخمر بعينها، والسكر من كل شراب».

قال العقيلي: عبد الرحمن بن بشر مجهول في النسب والرواية حديثه غير محفوظ.

ليس له من حديث أبي إسحاق أصل، وهذا يعرف عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن ابن عباس قوله. أخرجه أحمد (٦٧/٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٥٧/٣)، كتاب «الحدود»، باب حد الخمر، من طريق يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن زيد العمي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: جلد على عهد النبي ﷺ في الخمر بتعنين أربعين، فلما كان زمن عمر جلد بدل كل نعل سوطاً. وزيد العمي ضعيف، والمسعودي كان قد اختلط.

(٢) أخرجه البخاري (٦٦/١٢) كتاب «الحدود»، باب الضرب بالجريد والنعال، حديث (٦٧٧٨)، ومسلم (١٣٣٢/٣) كتاب «الحدود»، باب حد الخمر، حديث (١٧٠٧/٣٩)، وأبو داود (٦٢٦/٤)، كتاب «الحدود»، باب إذا تتابع في شرب الخمر، حديث (٤٤٨٦)، وابن ماجه (٨٥٨/٢)، كتاب «الحدود»، باب حد السكران، حديث (٢٥٦٩)، وأحمد (١٢٥/١)، وأبو يعلى (٢٨١/١) برقم (٣٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، كتاب «الحدود»، باب حد الخمر، والبيهقي (٣٢١/٨)، كتاب «الأشربة والحد فيها»، باب الشارب يضرب زيادة على الأربعين. كلهم من حديث علي قال: ما كنت لأقيم حداً على أحد، فيموت، وأجد في نفسي منه شيئاً، إلا صاحب الخمر؛ فإنه لو مات وديته، وذلك أن رسول الله ﷺ لم يبين فيه شيئاً.

قال البيهقي: وإنما أراد - والله أعلم - أن رسول الله ﷺ لم يسنه زيادة على الأربعين، أو لم يسنه بالسياط، وقد سنه بالنعال، وأطراف الثياب مقدار أربعين.

(٣) أخرجه أبو داود (٦٢٨/٤)، كتاب «الحدود»، باب إذا تتابع في شرب الخمر، حديث (٤٤٨٩)، والشافعي (٩٠/٢) كتاب «الحدود»، باب حد الشرب، حديث (٢٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٥٦/٣)، كتاب «الحدود»، باب حد الخمر، والحاكم (٣٧٥/٤)، كتاب «الحدود»، باب كان الشارب يضرب بالأيدي والنعال، والبيهقي (٣٢٠/٨) كتاب «الأشربة»، باب عدد حد الخمر، عن عبد الرحمن بن أزهر قال: «رأيت رسول الله ﷺ غداة الفتح، وأنا غلام شاب يتخلل الناس، يسأل عن منزل خالد بن الوليد، فأني بشارب، فأمرهم، فضربوه بما في أيديهم، فمنهم من ضربه بالسوط، ومنهم من ضربه بعضاً، ومنهم من ضربه بتعليه، وحنى رسول الله ﷺ التراب، فلما كان أبو بكر، فسألهم عن ضرب النبي ﷺ الذي ضرب، فعزروه أربعين، فضرب أبو بكر أربعين.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

ثَمَانِينَ؛ وبه قال مالك^(١).

(١) ذهب الحنفية والمالكية إلى أن حد الخمر ثمانون، وهو مذهب إسحاق، والأوزاعي، والثوري، وغيرهم، وإحدى الروایتين عن أحمد، وأحد قولي الشافعي، واختاره ابن المنذر.

وذهب الشافعي (في أصح مذهبه) إلى أن قدرها أربعون، وهو مذهب الظاهرية، وأبي ثور، وإحدى الروایتين عن أحمد، قال الشافعي: وللإمام أن يبلغ به ثمانين، وتكون الزيادة على الأربعين تعزيرات على تسببه في إزالة عقله، وفي تعرضه للقدف والقتل وأنواع الإيذاء، وترك الصلاة وغير ذلك.

واحتج الأولون بما رواه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي وصححه عن أنس أن النبي ﷺ «أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، فَجُلِدَ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوَ أَرْبَعِينَ. وَقَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَخَفَّ الْحُدُودُ ثَمَانِينَ. فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ».

وبما رواه أحمد عن أبي سعيد قال: جلد على عهد رسول الله ﷺ في الخمر بنعلين أربعين، فلما كان زمن عمر جعل بدل كل نعل سوطاً.

وجه الدلالة: أن شارب الخمر كان يجلد بين يدي رسول الله ﷺ ثمانين؛ لأنه كان يضرب بالجريدتين أو بالنعلين مجتمعين أربعين، فتكون الجملة الحاصلة ثمانين؛ لأن كل ضربة ضربتان. وإن كانت الرواية الأولى محتملة؛ لقوله: «فَجُلِدَ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوَ أَرْبَعِينَ» إلا أن الثانية جازمة، بأن الضرب بنعلين أربعين، ولذا استشار عمر الصحابة (رضوان الله عليهم أجمعين) فرأوا أن الجلد في الخمر ثمانون سوطاً بدل الضرب بالنعال ونحوها.

وروى الإمام مالك (رضي الله عنه) عن ثور بن زيد الدلي أن عمر بن الخطاب استشار في الخمر يشربها الرجل فقال له علي بن أبي طالب: «نرى أن تجلده ثمانين؛ فإنه إذا شرب سكر، وإذا سكر هذى، وإذا هذى افتري. أو كما قال. فجلد عمر في الخمر ثمانين».

وجه الدلالة: أن عمر (رضي الله عنه) استشار الصحابة في عقوبة شرب الخمر، فأشار عليه عليٌّ بأنها ثمانون، فوافقه عمر عليها، وعمل بها؛ فدل ذلك على أنها ثمانون، ولم يعلم له مخالف.

وأما المعقول فقالوا: إن هذا حد في معصيته، فلم يكن أقل من ثمانين، كحد الفرية والزنا. وأما الإجماع، فقالوا: إن الصحابة في عهد عمر أجمعوا على أن حد شرب الخمر ثمانون. يدل لذلك ما روى الدارقطني قال: حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدؤزقي، قال: حدثنا صفوان بن عيسى، قال: حدثنا أسامة بن زيد عن الزهري، قال: أخبرني عبد الرحمن بن أزهر، قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم حنين، وهو يتخلل الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد، فأتي بسكران، قال: فقال رسول الله ﷺ لمن عنده، فضربوه بما في أيديهم، وقال: وحثا رسول الله ﷺ عليه التراب قال: ثم أتى أبو بكر (رضي الله عنه) بسكران، قال: فتوخى الذي كان من ضربهم يومئذ، فضرب أربعين. قال الزهري: ثم أخبرني حميد بن عبد الرحمن عن ابن وبرة الكلبي قال: أرسلني خالد بن الوليد إلى عمر، قال: فأتيته ومعه عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وعلي بن أبي طالب وطلحة والزبير (رضي الله عنهم). وهم معه متكئون في المسجد، فقلت: إن خالد بن الوليد أرسلني إليك وهو يقرأ عليك السلام، ويقول: إن الناس قد انهمكوا في الخمر وتحاقروا العقوبة فيه، فقال عمر: هم هؤلاء عندك، فسلهم، فقال علي: نراه إذا سكر هذى، وإذا هذى افتري، وعلى المفترى ثمانون. قال: فقال عمر: أبلغ صاحبك ما قال، قال: فجلد خالد ثمانين، وعمر ثمانين.

ويجتنب من المضروب: الوجه، والفَرْج، والقلب، والدماغ، والخَوَاصِر؛ بإجماع.
قال ابن سيرين، والحسن، وابنُ عَبَّاس، وابنُ المُسَيَّب، وغيرهم: كلُّ قمارٍ مَيْسِرٍ؛
مِنْ نَزْدٍ وشَطْرُنَجٍ، ونحوه، حتَّى لَغِبَ الصَّيَّتانِ بِالْجَوَزِ^(١).

وأخرج أبو داود والنسائي من حديث عبد الرحمن بن أزهر في قصة الشارب الذي ضربه النبي ﷺ بحنين، وفيه: فلما كان عمر كتب إليه خالد بن الوليد أن الناس قد انهمكوا في الشرب وتحاقروا العقوبة. قال: وعنده المهاجرون والأنصار، فسألهم واجتمعوا على أن يضربه ثمانين.
قال الباجي: «واستدل أن ذلك حكمه، وإلى ذلك ذهب مالك، وأبو حنيفة أن حد شارب الخمر ثمانون، وقال الشافعي: أربعون. والدليل على ما نقوله ما روي من الأحاديث الدالة على أنه لم يكن من النبي ﷺ نص في ذلك على تحديد، وكان الناس على ذلك ثم وقع الاجتهاد في ذلك في زمن عمر بن الخطاب، ولم يوجد عند أحد منهم نص على تحديد، وذلك من أقوى الدليل على عدم النص فيه؛ لأنه لا يصح أن يكون فيه نص باق حكمه، ويذهب على الأمة؛ لأن ذلك كان يكون إجماعاً منهم على الخطأ ولا يجوز ذلك على الأمة، ثم أجمعوا واتفقوا على أن الحد ثمانون، وحكم بذلك على ملائمتهم، ولم يعلم لأحد فيه مخالفة؛ فثبت أنه إجماع.

واستدل الشافعي ومن معه بالسنة، والأثر، والمعقول. فمن السنة ما روى مسلم عن أنس (رضي الله عنه) أن النبي ﷺ كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين.
وجه الدلالة: أن النبي ﷺ كان يضرب في الخمر بالجريد والنعال أربعين؛ فدل ذلك على أنها حده. وأما الأثر، فما روى مسلم عن حُضَيْن بن المنذر قال: شهدت عثمان بن عفان أتى بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ثم قال: أزيدكم، فشهد عليه رجلان أحدهما حرمان أنه شرب الخمر، وشهد آخر أنه رآه يتقيؤها، فقال عثمان: إنه لم يتقيأها حتى شربها، فقال: يا علي قم فاجلده، فقال علي: قم يا حسن فاجلده، فقال الحسن: «ول حازها من تولى قازها» فكانه وجد عليه، فقال: يا عبد الله بن جعفر، قم فاجلده، فجلده وعلي يحد حتى بلغ أربعين، فقال: أمسك، ثم قال: جلد النبي أربعين، وأبو بكر أربعين، وعمر ثمانين، وكلُّ سُنَّةٍ، وهذا أحب إليّ.

وجه الدلالة: أن علياً (كرم الله وجهه) جزم في إخباره بأن النبي ﷺ جلد أربعين، وسائر الأخبار ليس فيها عدد محدد إلا بعض الروايات السالفة عن أنس، ففيها نحو الأربعين. بطريق التقريب، والجمع بين الأخبار أن علياً جزم بالأربعين، فهو حجة على من ذكرها بلفظ التقريب، فعملنا بما جزم به علي في إخباره عن الجلد الواقع في عهد الرسول (عليه الصلاة والسلام) وعهد أبي بكر، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ولذلك قال لعبد الله بن جعفر لما بلغ الأربعين: أمسك.
وأما المعقول فقالوا: إن الشرب سبب يوجب الحد، فوجب أن يختص بعدد لا يشاركه فيه غيره، كالزنا والقذف.

ينظر: «الباجي» على الموطأ (٣/١٤٤)، و«الزرقاني» على الموطأ (٤/٣٤٤)، و«تفسير القرطبي» (١٢/١٦٥)، و«فتح الباري» (١٢/٥٥).

(١) أخرجه الطبري (٢/ ٣٧٠-٣٧١) برقم (٤١١٤-٤١١٥)، عن محمد بن سيرين، وبرقم (٤١١٨)، عن الحسين، وبرقم (٤١٢٠) عن سعيد بن المسيب، وبرقم (٤١٢٤) عن ابن عباس. وذكره ابن عطية (١/٢٩٤).

* ت * : وعبارة الداوددي: وعن ابنِ عُمَرَ: الْمَيْسِرُ الْقِمَارُ كُلُّهُ^(١)، قال ابن عباس: كلُّ ذلك قمارٌ؛ حتى لَغِبَ الصَّيِّانَ بِالْجَوْزِ، وَالْكَعَابِ^(٢). انتهى.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ...﴾ الآية: قال ابن عباس، ١٥٤ والرَّيْبُ: الإِثْمُ فِيهِمَا بَعْدَ التَّحْرِيمِ/، وَالْمَنَفْعَةُ قَبْلَهُ^(٣).

وقال مجاهد: الْمَنَفْعَةُ بِالْخَمْرِ كَسْبُ أَثْمَانِهَا^(٤)، وقيل: اللَّذَّةُ بِهَا إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَفْرَاجِهَا^(٥)، ثم أعلم الله عزَّ وجلَّ؛ أَنَّ الإِثْمَ أَكْبَرُ مِنَ النُّفْعِ، وَأَعُودَ بِالضَّرَرِ فِي الْآخِرَةِ، فِهَذَا هُوَ التَّقْدِمَةُ لِلتَّحْرِيمِ.

وقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ قال جمهور العلماء: هذه نفقات التطوُّع، وَالْعَفْوَ مَاخُذٌ مِنْ عَفَا الشَّيْءِ، إِذَا كَثُرَ، فَالْمَعْنَى: أَنْفِقُوا مَا فَضَّلَ عَنْ حَوَائِجِكُمْ، وَلَمْ تُؤْذُوا فِيهِ أَنْفُسَكُمْ، فَتَكُونُوا عَالَةً عَلَى النَّاسِ.

وقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾: الإشارة إلى ما تقدَّم تبيينُهُ مِنَ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ، وَالْإِنْفَاقِ، وَأَخْبَرَ تَعَالَى؛ أَنَّهُ يَبَيِّنُ لِلْمُؤْمِنِينَ الْآيَاتِ الَّتِي تَقُودُهُمْ إِلَى الْفِكْرَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَذَلِكَ طَرِيقُ النِّجَاةِ لِمَنْ نَفَعَتْهُ فِكْرَتُهُ.

قال الداوددي: وعن ابن عباس: لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، يَعْنِي: فِي زَوَالِ الدُّنْيَا وَفَنَائِهَا، وَإِقْبَالِ الْآخِرَةِ وَبَقَائِهَا^(٦). انتهى.

(١) أخرجه الطبري (٣٧١/٢) برقم (٤١٣٣).

(٢) أخرجه الطبري (٣٧١/٢) برقم (٤١٢٤)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٤٥٢/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس في «ناسخه» عن ابن عباس. والكعاب: فصوص النرد، واحدها كَعَبٌ وَكَعْبَةٌ. ينظر: «لسان العرب» (٣٨٨٩).

(٣) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٩٤/١) والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٥٣/١)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، عن ابن عباس.

(٤) أخرجه الطبري (٣٧٢/٢) برقم (٤١٣٧)، وذكره ابن عطية (٢٩٤/١).

(٥) أخرجه الطبري (٣٧٣/٢) برقم (٤١٤٠)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٩٤/١)، والسيوطي (٤٥٢/١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس في «ناسخه» عن ابن عباس.

(٦) أخرجه الطبري (٣٨١/٢) برقم (٤١٨١)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٩٥/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٥٦/١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ في «المعظمة» عن ابن عباس.

قال الغزالي - رحمه الله - تعالى: العاقل لا يغفل عن ذكر الآخرة في لحظة؛ فإنها مصيره ومستقره، فيكون له في كل ما يراه من ماء، أو نار، أو غيرهما عبرة؛ فإن نظر إلى سواد، ذكر ظلمة اللحد، وإن نظر إلى صورة مروعة، تذكر منكراً ونكيراً والزبانية، وإن سمع صوتاً هائلاً، تذكر نفخة الصور، وإن رأى شيئاً حسناً، تذكر نعيم الجنة، وإن سمع كلمة رد أو قبول، تذكر ما ينكشف له من آخر أمره بعد الحساب؛ من رد أو قبول، ما أجد أن يكون هذا هو الغالب على قلب العاقل، لا يصرفه عنه إلا مهمات الدنيا، فإذا نسب مدة مقامه في الدنيا إلى مدة مقامه في الآخرة، استحقق الدنيا إن لم يكن أغفل قلبه، وأعميت بصيرته. انتهى من «الإحياء».

وقوله تعالى: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾: قال ابن عباس، وسعيد بن المسيب: سبب الآية أن المسلمين لما نزلت: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ...﴾ [الأنعام: ١٥٢] و[الإسراء: ٣٤] الآية، ونزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠]، تجنبوا اليتامى وأموالهم، وعزلوهم عن أنفسهم، فنزلت: ﴿وَأِنْ تَخَاطَوْهُمْ فَأَخْوَانَكُمْ...﴾ الآية، وأمر الله سبحانه نبيه؛ أن يجيب بأن من قصد الإصلاح في مال اليتيم، فهو خير، فرفع تعالى المشقة، وأباح الخلطة في ذلك إذا قصد الإصلاح، ورفق اليتيم^(١).

وقوله سبحانه: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾: تحذير.

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبَكُمْ﴾، أي: لأتعبكم في تجنب أمر اليتامى، والعنت: المشقة، ومنه عقبه عثوث؛ ومنه: عنت العزبة، و ﴿عَزِيزٌ﴾: مقتضاه لا يرد أمره، و ﴿حَكِيمٌ﴾: أي: مُحْكِمٌ ما ينفذه.

﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُّؤَمَّنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيَسِّرُ الْيُسْرَىٰ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾

(١) أخرجه الطبري (٢/ ٣٨٢ - ٣٨٣ - ٣٨٤) برقم (٤١٨٥ - ٤١٨٦ - ٤١٩٢ - ٤١٩٤ - ٤١٩٦) عن ابن عباس، وبرقم (٤١٨٧) عن سعيد.

وذكره البغوي (١/ ١٩٤) عن ابن عباس، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٢٩٥-٢٩٦)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٤٥٦)، وعزاه لأبي داود، والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والحاكم وصححه، والبيهقي في «سننه» عن ابن عباس.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمَنَ﴾ وَنَكَحَ: أَصْلُهُ فِي الْجَمَاعِ، وَيَسْتَعْمَلُ فِي الْعَقْدِ تَجَوُّزًا.

قالت طائفة: المشركاُ هنا: مَنْ يُشْرِكُ مَعَ اللَّهِ ^(١) إِلَهًا آخَرَ.

وقال قتادة وابنُ جُبَيْر: الآيةُ عامَّةٌ فِي كُلِّ كَافِرَةٍ، وَخَصَّصْتُهَا آيَةُ الْمَائِدَةِ، وَلَمْ يَتَنَاوَلَ الْعُمُومُ قَطُّ الْكِتَابِيَّاتِ ^(٢)، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَالْحَسَنُ: تَنَاوَلَهُنَّ الْعُمُومُ، ثُمَّ نَسَخَتْ آيَةُ الْمَائِدَةِ بَعْضَ الْعُمُومِ فِي الْكِتَابِيَّاتِ ^(٣)، وَهُوَ مَذْهَبُ مَالِكٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - ذَكَرَهُ ابْنُ حَبِيبٍ.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا أَمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ...﴾ الآية. هذا إخبار من الله سبحانه ب ٤٥ هـ أن المؤمنة المملوكة خيرٌ من المشركة، وإن كانت ذات الحسب والمال، ولو أعجبتمكم/ في الحُسن وغير ذلك، هذا قول الطَّبْرِيِّ وغيره.

وقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا...﴾ الآية: أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ الْمُشْرِكَ لَا يَطَأُ الْمُؤْمِنَةَ بِوَجْهِهِ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْغَضَاظَةِ عَلَى دِينِ الْإِسْلَامِ.

قال بعض العلماء: إِنْ الْوَلَايَةُ فِي النِّكَاحِ نَصٌّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، قُلْتُ: وَيَعْنِي بِيَعُضُ الْعُلَمَاءُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ ^(٤). انتهى.

وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ مَمْلُوكٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ حَسِيبٍ، وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ حُسْنُهُ وَمَالُهُ؛ حَسْبَمَا تَقْدِّمُ.

قال * ع ^(٥) *: وَتَحْتَمِلُ الْآيَةُ عِنْدِي أَنْ يَكُونَ ذِكْرُ الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ عِبَارَةً عَنْ جَمِيعِ النَّاسِ خُرُجَهُمْ وَمَمْلُوكِيهِمْ؛ إِذْ هُمْ كُلُّهُمْ عِبْدُهُ سُبْحَانَهُ.

وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾، أَي: بِصَحْبَتِهِمْ، وَمَعَاشَرَتِهِمْ، وَالْإِنْحِطَاطُ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَهْوَائِهِمْ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُؤْمِنٌ بِالْهَدَايَةِ، وَيَبَيِّنُ الْآيَاتِ، وَيَحْضُرُ عَلَى الطَّاعَاتِ

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٩٦/١).

(٢) أخرجه الطبري (٣٨٩/٢) برقم (٤٢٢٠، ٤٢٢١، ٤٢٢٢) عن قتادة، وبرقم (٤٢٢٣) عن سعيد بن جبیر، وذكره البغوي (١٩٥/١).

وابن عطية (٢٩٦/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٥٨/١)، وعزاه إلى وكيع، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والنحاس في «ناسخه» عن سعيد بن جبیر، وعزاه لعبد الرزاق، وعبد بن حميد عن قتادة.

(٣) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٩٦/١).

(٤) ينظر: «الأحكام» (١٥٨/١).

(٥) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢٩٧/١).

التي هي كلها دواع إلى الجئته، والإذن: العلم والتمكين، فإن أنضاف إلى ذلك أمر، فهو أقوى من الإذن؛ لأنك إذا قلت: أذنت في كذا، فليس يلزمك أنك أمرت، و ﴿لَعَلَّهُمْ﴾: ترج في حق البشر، ومن تذكر، عمل حسب التذكر، فتجأ.

﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهِّرِينَ﴾ (٢٢٢)

قوله تعالى: ﴿وسألونك عن المحيض قل هو أذى﴾ قال الطبري عن السدي: إن السائل ثابت بن الدخداح^(١)، وقال قتادة وغيره: إنما سألوه؛ لأن العرب في المدينة وما والاها، كانوا قد استنوا بسنة بني إسرائيل في تجنب مواكلة الحائض، ومساكنتها، فنزلت الآية^(٢).

وقوله تعالى: ﴿فأعزلوا النساء في المحيض﴾ يريد: جماعهن بما فسر من ذلك رسول الله ﷺ من أن تشد الحائض إزارها، ثم شأنه بأعلاها.

قال أحمد بن نصر الداودي: روي أن رسول الله ﷺ قال: «اتقوا النساء في المحيض؛ فإن الجذام يكون من أولاد المحيض»^(٣) انتهى.

قوله تعالى: ﴿ولا تقربوهن حتى يطهرن﴾، وقرأ حمزة^(٤) وغيره «يطهرن»؛ بتشديد الطاء والهاء، وفتحهما، وكل واحدة من القراءتين يحتمل أن يراد بها الاغتسال بالماء، وأن يراد بها انقطاع الدم، وزوال آذاه، قال ابن العربي في «أحكامه»^(٥): سمعت أبا بكر

(١) أخرجه الطبري (٣٩٣/٢) برقم (٤٢٣٧)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢٩٨/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٦١/١)، وعزاه لابن جرير.

وهو ثابت بن الدخداح بن نعيم بن غنم بن إياس، حليف الأنصار. وكان بلوياً، حالف بني عمرو بن عوف. ويقال: ثابت بن الدخداحة. ويكنى أبا الدخداح، وأبا الدخداحة. ينظر: «الإصابة» (٥٠٣/١) (العلمية).

(٢) أخرجه الطبري (٣٩٣/٢) برقم (٤٢٣٤)، وذكره ابن عطية (٢٩٨/١). والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٦٢/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير عن قتادة.

(٣) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٥٩/١)، وعزاه لابن المنذر.

(٤) ينظر: «السبعة» (١٨٢)، و «الكشف» (٢٩٣/١)، و «الحجة» (٣٢١/٢)، و «حجة القراءات» (١٣٤)، (١٣٥)، و «العنوان» (٧٤)، و «شرح الطيبة» (٩٩/٤)، و «شرح شعلة» (٢٩٠، ٢٩١)، و «معاني القراءات» للأزهري (٢٠٢/١)، و «إتحاف» (٤٣٨/١).

(٥) ينظر: «الأحكام» (١٦٤/١٠).

الشَّاشِيَّ^(١) يقول: إذا قيل: لا تَقْرُبْ؛ بفتح الراء، كان معناه: لا تَلْتَسِمْ بالفعل، وإذا كان بضم الراء، كان معناه لا تَذَنْ منه. انتهى.

وجمهور العلماء على أن وطأها في الدَّم ذَنْبٌ عَظِيمٌ يتاب منه، ولا كفارة فيه بمال^(٢)، وجمهورهم على أن الطَّهْر الذي يُحِلُّ جماع الحائض، هو بالماء؛ كطهر الجُنُب، ولا يجزئ من ذلك تيمُّم ولا غيره.

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ...﴾ الآية: الخلاف فيها كما تقدّم، وقال مجاهد وجماعة: ﴿تَطَهَّرْنَ﴾، أي: اغتسلن بالماء^(٣) بقرينة الأمر بالإتيان؛ لأن صيغة الأمر من الله

(١) القاسم بن القفال الكبير الشاشي محمد بن علي، مصنف «التقريب»، كان إماماً جليلاً حافظاً، برع في حياة أبيه، قال العبادي: إن كتابه «التقريب» قد تخرج به فقهاء خراسان، وازدادت طريقة أهل العراق به حسناً، وقد أثنى البيهقي على التقريب، وقال فيه الإسني: ولم أر في كتب الأصحاب أجلاً منه. ينظر: «طبقات ابن قاضي شعبة» (١/١٨٧)، «هدية العارفين» (١/٨٢٧)، «طبقات الإسني» (ص ١٠٨).

(٢) اتفق أهل العلم على تحريم غشيان الحائض، ومن فعله عالماً عصي، ومن استحلّه كفر؛ لأنه مُحَرَّمٌ بَنَصُ القرآن، ولا يرتفع التحريم حتى ينقطع الدَّم وتغتسل عند أكثر أهل العلم، وهو قول سالم بن عبد الله، وسليمان بن يسار، ومجاهد، والحسن، وإبراهيم، وإليه ذهب عامة العلماء، لقوله سبحانه وتعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ أي: اغتسلن.

وذهب أبو حنيفة إلى أنه يجوز غشيانها بعد ما انقطع دَمُها لأكثر الحيض قبل الغسل. واختلف أهل العلم في وجوب الكفارة بوطن الحائض، فذهب أكثرهم إلى أنه يستغفر الله ولا كفارة عليه، وهو قول سعيد بن المسيب، وسعيد بن جبّير، وإبراهيم النخعي، والقاسم، وعطاء، والشَّعْبِي، وابن سيرين، وبه قال ابن المبارك، والشَّافِعِي، وأصحاب الرأي.

وذهب جماعة إلى إيجاب الكفارة بإتيان الحائض، منهم قتادة والأوزاعي، وأحمد، وإسحاق، وقاله الشافعي في القديم، لما روى عن ابن عباس، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي رَجُلٍ جَامَعَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: «إِنْ كَانَ الدَّمُ عَيْبَطًا، فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، وَإِنْ كَانَ صُفْرَةً، فَيَصِفْ دِينَارًا».

أخرجه الترمذي (١/٢٤٥)، أبواب الطهارة: باب ما جاء في الكفارة في ذلك (١٣٧)، وفي سننه عبد الكريم بن أبي المخارق، ضعيف كما في «التقريب» (١/٥١٦)، وللحديث طرق أخرى قد بسطها الشيخ شاکر في شرحه للترمذي (١/ ٢٤٥-٢٥٤)، فانظرها؛ ففيها فوائد.

قال أبو عيسى: حديث الكفارة في إتيان الحائض قد روي عن ابن عباس موقوفاً، وروي أنه قال: «إن أصابها في فَوْرِ الدَّم تصدَّق بدینار، وإن كان في انقطاع الدم، فيصِف دیناراً».

وقال قتادة: دينارٌ للحائض، ونصف دينار إذا أصابها قبل الغسل. وقال أحمد: يَتَخَيَّرُ بين الدینار والنصف، وقال الحسن: عليه ما على المُجَامِع في نهار رمضان.

ومن لم يوجب الكفارة، ذهب إلى أن حديث ابن عباس لا يصحُّ مُتَّصِلاً مرفوعاً. ينظر: «شرح السنة» (١/ ٤٠٩-٤١٠).

(٣) أخرجه الطبري (٢/ ٣٩٨-٣٩٩) برقم (٤٢٧٣).

تعالى لا تقع إلا على الوجه الأكمل، و ﴿فَأْتَوْهُنَّ﴾: أمر بعد الحظر يقتضي الإباحة، والمعنى: من حيث أمركم الله بأعتزالهن، وهو الفرج، أو من السرة إلى الركبة؛ على الخلاف في ذلك، وقال ابن عباس: المعنى: من قبيل الطهر، لا من قبيل الحيض^(١)، وقيل: المعنى من قبيل حال الإباحة، لا صائمت ولا مُحْرِمَاتٍ، ولا غير ذلك، والتَّوَابُونَ: الرجاعون، وعزفه من الشر إلى الخير، والمُتَطَهِّرُونَ: قال عطاء وغيره: المعنى: بالماء^(٢)، وقال مجاهد وغيره: المعنى: من الذنوب^(٣).

﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوَةٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢٢٣)

وقوله تعالى: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ...﴾ الآية مبيحة لهيئات الإتيان كلها، إذا كان/ ١٥٥
الوطء في موضع الحرث، ولفظة «الحَرْث» تعطي أن الإباحة لم تقع إلا في الفرج خاصة؛ إذ هو المَزْدَرَعُ.

قال ابن العربي في «أحكامه»^(٤): وفي سبب نزول هذه الآية روايات:

الأولى: عن جابر، قال: كانت اليهود تقول: من أتى امرأة في قبلها من دبرها، جاء الولد أخول، فنزلت الآية، وهذا حديث صحيح خرجه الأئمة^(٥).

= وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/١٩٧)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٢٩٩)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/٤٦٥)، وعزاه لسفيان بن عيينة، وعبد الرزاق في «المصنف»، وابن جرير، وابن المنذر، والنحاس عن مجاهد.

(١) أخرجه الطبري (٢/٤٠١) برقم (٤٢٩٢)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٩٩)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/٤٦٦)، وعزاه إلى الدارمي، وابن جرير، وابن المنذر، عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري (٢/٤٠٣) برقم (٤٣٠٤ - ٤٣٠٥ - ٤٣٠٦)، وذكره البغوي (١/١٩٨)، وابن عطية (١/٢٩٩)، والسيوطي (١/٤٦٦)، وعزاه لوكيع، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم عن عطاء.

(٣) أخرجه الطبري (٢/٤٠٣) برقم (٤٣٠٨)، وذكره البغوي (١/١٩٨)، وابن عطية (١/٢٩٩).

(٤) ينظر: «الأحكام» (١/١٧٣).

(٥) أخرجه البخاري (٨/٣٧)، كتاب «التفسير»، باب ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ﴾، حديث (٤٥٢٨)، ومسلم (٢/١٠٥٨ - ١٠٥٩)، كتاب «النكاح»، باب جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها، ومن ورائها، من غير تعرض للدبر، حديث (١١٧ - ١١٩ / ١٤٣٥)، وأبو داود (١/٦٥٦) كتاب «النكاح»، باب في جامع النكاح، حديث (٢١٦٣)، والترمذي (٥/٢٠٠)، كتاب «التفسير»، باب سورة البقرة، حديث (٢٩٨٢). وابن ماجه (١/٦٢٠) كتاب «النكاح»، باب إتيان النساء في أدبارهن، حديث (١٩٢٥)، والدارمي (١/٢٥٨)، كتاب «الوضوء»، باب إتيان النساء في أدبارهن، وفي (٢/١٤٥ - ١٤٦) كتاب «النكاح»، باب النهي عن إتيان النساء في أعجازهن، وأبو يعلى (٤/٢١) =

الثانية: قالت أم سلمة^(١) عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾: قال: «يَأْتِيهَا مُقْبِلَةٌ وَمُذْبِرَةٌ، إِذَا كَانَ فِي صِمَامٍ وَاحِدٍ خَرَجَهُ مُسْلِمًا، وَغَيْرُهُ^(٢)».

الثالثة: ما رَوَى الترمذي أَنَّ عمر جاء إِلَى النبي ﷺ فَقَالَ لَهُ: هَلَكْتُ، قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَ؟ قَالَ: حَوَّلْتُ الْبَارِحَةَ رَحْلِي، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا، حَتَّى نَزَلْتُ: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ أَقْبَلُ وَأَذْبِرُ، وَأَتَى الدُّبُرُ^(٣)» انتهى.

= برقم (٢٠٢٤)، وابن حبان (٤١٧٤)، والطبري في «تفسيره» (٣٩٧/٢)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٠/٣). والبيهقي (١٩٣/٧)، (١٩٤، ١٩٥)، من حديث جابر. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١/٤٦٧)، وعزاه إلى وكيع، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والبخاري، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، وابن جرير، وأبي نعيم، والبيهقي، عن جابر، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(١) هي: هند بنت أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم. أم المؤمنين (رضي الله عنها) أم سلمة. القرشية. المخزومية.

قال ابن الأثير: كان أبوها يعرف بـ «زاد الركب». . . وكانت من المهاجرات إلى الحبشة وإلى المدينة. . . وقيل: إنها أول ظعينة هاجرت إلى «المدينة»، والله أعلم، وتزوجها رسول الله ﷺ بعد أبي سلمة. توفيت سنة (٦٣) على أرجح الأقوال.

ينظر ترجمتها في: «أسد الغابة» (٣٤٠/٧)، «الإصابة» (٢٤٠/٨)، «الاستيعاب» (١٩٣٩/٤)، «تجريد أسماء الصحابة» (٣٢٢/٢)، «أعلام النساء» (٢٣٥/٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٠٠/٥) في التفسير، باب «ومن سورة البقرة» (٢٩٧٩)، وأحمد (٣٠٥/٦)، (٣١٠، ٣١٨)، والدارمي (٢٥٦/١) في الوضوء: باب إتيان النساء في أدبارهن، وأبو يعلى في «مسنده» (٦٩٧٢)، والطبري في تفسيره (٤٣٤٥-٤٣٤١)، والطحاوي (٤٣-٤٢/٣)، والبيهقي (١٩٥/٧) عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن ابن سابط، عن حفصة بنت عبد الرحمن عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنِي شَتْمٌ﴾، قال: صماماً واحداً، صماماً واحداً. وقال الترمذي: هذا حديث حسن. ويروى في صمام واحد.

ويشهد له حديث جابر عند مسلم (١٥٩/٢) في النكاح: باب جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها، ومن ورائها، من غير تعرض للدبر (١١٩-١٤٣٥). والواحدي في «أسباب النزول» ص (٥٣).

والطحاوي (٤١/٣)، والبيهقي (١٩٥/٧) عن النعمان بن راشد، عن الزهري، عن ابن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: قالت اليهود: إذا أتى الرجل امرأته مجيبة كان الولد أحول، فنزلت: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنِي شَتْمٌ﴾، إن شاء مجيبة وإن شاء غير مجيبة، غير أن ذلك في صمام واحد.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٠٠/٥) في التفسير، باب «ومن سورة البقرة» (٢٩٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥/٣١٤)، في «عشرة النساء» (٨٩٧٧/٤) و (٣٠٢/٦)، في «التفسير» (٣/١١٠٤٠)، وأحمد (٢٦٧/١)، والطبري في التفسير (٤٣٤٧)، وأبو يعلى (٢٧٣٦)، والبيهقي (١٩٨/٧)، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٥٣ عن يعقوب القمي، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: جاء عمر إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، هلكت. فذكره. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

قال *ع^(١)*: *وَ «أَتَى شَيْثُثْمٌ»: معناه عند جمهور العلماء: من أي وجه شئتم؛ مقبلةً، ومدبرةً، وعلى جنب.

قال *ع^(٢)*: *وقد ورد عن رسول الله ﷺ في مصنف النسائي وفي غيره؛ أنه قال: «إِتْيَانُ النِّسَاءِ فِي أَذْبَارِهِنَّ حَرَامٌ»^(٣)، وورد عنه فيه، أنه قال: «مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا»^(٤)، وورد عنه، أنه قال: «مَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى قَلْبِ مُحَمَّدٍ»^(٥)، وهذا هو الحق المتبع، ولا ينبغي لمؤمن بالله أن يعرج بهذه النازلة على زلة عالم بعد أن تصح عنه، والله المرشد لا رب غيره.

وينظر: «الدر المثور» (٤٦٩/١).

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٢٩٩/١).

(٢) ذكره في «المحرر الوجيز» (٣٠٠/١).

(٣) أخرجه بهذا اللفظ النسائي في «السنن الكبرى» (٣١٩/٥)، كتاب «عشرة النساء»، باب ذكر الاختلاف على عبد الله بن علي بن السائب، حديث (٨٩٩٥).

(٤) أخرجه أبو داود (٦٥٥/١)، كتاب «النكاح»، باب في جامع النكاح، حديث (٢١٦٢)، وأحمد (٢/٤٤٤)، وأبو يعلى (٣٤٩/١١) برقم (٦٤٦٢)، من حديث أبي هريرة، وليس من حديث خزيمة بن ثابت؛ كما في «المهذب».

(٥) أخرجه أبو داود (٤٠٨/٢) كتاب «الطب»، باب في الكهان، حديث (٣٩٠٤)، والترمذي (٢٤٢/١) - (٢٤٣) كتاب «الطهارة»، باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض، حديث (١٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٣/٥)، كتاب «عشرة النساء»، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة في ذلك، حديث (٩٠١٦، ٩٠١٧)، وابن ماجه (٢٠٩/١) كتاب «الطهارة»، باب النهي عن إتيان الحائض، حديث (٦٣٩)، وأحمد (٤٠٨/٢، ٤٧٦). والدارمي (٢٥٩/١)، كتاب «النكاح»، باب من أتى امرأته في دبرها. والبخاري في «التاريخ الكبير» (١٦/٣)، وابن الجارود في «المتقى» برقم (١٠٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣١٨/١). وابن عدي في «الكامل» (٦٣٧/٢). والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٤/٣) - (٤٥). والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٩٨/٧). كلهم من طريق حكيم الأثرم، عن أبي تيمية الهجيمي، عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال الترمذي: لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأثرم، عن أبي تيمية الهجيمي، عن أبي هريرة.

وقال البخاري: هذا حديث لا يتابع عليه، ولا يعرف لأبي تيمية سماع من أبي هريرة.

وقال البزار كما في «التلخيص» (١٨٠/٣): هذا حديث منكر، وحكيم لا يحتج به، وما انفرد به فليس بشيء.

وقال ابن عدي: الأثرم يعرف بهذا الحديث، وليس له غيره إلا اليسير.

وقد ضعف هذا الحديث البخاري، والترمذي، وابن سيد الناس، والبغوي، والذهبي فقال: إسناده ليس بالقائم، وينظر «فيض القدير» (٢٣/٦). وقد صحح هذا الحديث الشيخ أحمد شاكِر في «تعليقه على المسند» (٥٦/١٨، ١٤٢/١٩)، وفند العلل التي عللوا بها الحديث بما لا تراه في مكان، فليُنظر.

وقوله جَلَّتْ قُدْرَتُهُ: ﴿وَقَدِّمُوا لَأَنْفُسِكُمْ﴾.

قال السُّدِّيُّ: معناه: قَدِّمُوا الْأَجْرَ فِي تَجَنُّبِ مَا نُهَيْتُمْ عَنْهُ، وَأَمْتِثَالِ مَا أُمِرْتُمْ بِهِ - ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾: تحذيرٌ - ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مَلَاقُوهُ﴾: خبرٌ يقتضي المبالغة في التحذير، أي: فهو مجازيكم على البرِّ والإثم ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾: تأنيسٌ لفاعلي البرِّ، ومُتَّبِعِي سُنَنِ الْهَدْيِ^(١)،

﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾
 ﴿لَا يُوَاخِذْكُمْ اللَّهُ بِالْقَوْلِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُوَاخِذْكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (٢٢٥)

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ...﴾ الآية: مقصد الآية: ولا تُعَرِّضُوا اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى، فتكثروا الأيمان به، فَإِنَّ الْحِنْثَ يَقَعُ مَعَ الْإِكْثَارِ، وفيه قَلَّةٌ رَغِي لِحَقِّ اللَّهِ تَعَالَى.

وقال الزَّجَّاجُ^(٢) وغيره: معنى الآية: أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ، إِذَا طُلِبَ مِنْهُ فَعْلٌ خَيْرٍ وَنَحْوُهُ، أَعْتَلَّ بِاللَّهِ، وقال: عَلِيٌّ يَمِينٌ، وهو لم يحلف.

وقوله: ﴿عُرْضَةً﴾، قال ابن العربي في «أحكامه»^(٣): أَعْلَمَ أَنْ بِنَاءَ عَرْضٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ يَتَصَرَّفُ عَلَى مَعَانٍ مَرْجِعُهَا إِلَى الْمَنْعِ؛ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ عَرْضٌ، فَقَدْ مَنَعَ، وَيُقَالُ لِمَا عَرْضَ فِي السَّمَاءِ مِنَ السَّحَابِ عَارِضٌ؛ لِأَنَّهُ يَمْنَعُ مِنْ رُؤَيْتِهَا، وَمِنْ رُؤْيَا الْبَذَرَيْنِ، وَالْكَوَاكِبِ. انتهى.

و ﴿أَنْ تَبَرُّوا﴾: مفعولٌ من أَجَلَهُ^(٤)، والبرُّ: جميع وجوه البرِّ، وهو ضِدُّ الْإِثْمِ

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٠/١).

(٢) «معاني القرآن» (٢٩٩/١).

(٣) ينظر: «الأحكام» (١٧٤/١ - ١٧٥).

(٤) هذا قول الجمهور، ثم اختلفوا في تقديره، فقيل: إرادة أَنْ تَبَرُّوا، وقيل: كراهة أَنْ تَبَرُّوا، قاله المهدي، وقيل: لترك أَنْ تَبَرُّوا، قاله المبرد، وقيل: لثلاث تبروا، قاله أبو عبيدة والطبري، وأنشدا:
 ... فَلَا وَاللَّهِ تَهَيَّطُ تَلْعَةً

أي: لا تهبط، فحذف «لا» ومثله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَصِلُوا﴾ [النساء: ١٧٦] أي: لثلاث تصلوا. وتقدير الإرادة هو الوجه، وذلك أَنَّ التَّحْدِيدَ الَّتِي ذَكَرْتَهَا بَعْدَ تَقْدِيرِ الْإِرَادَةِ لَا يَظْهَرُ مَعْنَاهَا، لِمَا فِيهِ مِنْ تَعْلِيلِ امْتِنَاعِ الْحَلْفِ بَانْتِفَاءِ الْبَرِّ، بَلْ وَقَوَعِ الْحَلْفِ مُعَلَّلٌ بَانْتِفَاءِ الْبَرِّ، وَلَا يَنْعَقِدُ مِنْهَا شَرْطٌ وَجَزَاءٌ، لَوْ قُلْتُ فِي مَعْنَى هَذَا النَّهْيِ وَعَلَيْهِ: «إِنْ حَلَفْتَ بِاللَّهِ بَرَزْتَ» لَمْ يَصَحَّ، بِخِلَافِ تَقْدِيرِ الْإِرَادَةِ، فَإِنَّهُ يُعَلَّلُ امْتِنَاعُ =

- و﴿سَمِيعٌ﴾، أي: لأقوال العباد - ﴿عَلِيمٌ﴾: بنياتهم، وهو مُجَازٍ على الجميع، واليمين: الحَلْفُ، وأصله أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ إِذَا تَحَالَفَتْ، أَوْ تَعَاهَدَتْ، أَخَذَ الرَّجُلُ يَمِينَ صَاحِبِهِ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ كَثُرَ ذَلِكَ حَتَّى سُمِيَ الْحَلْفُ وَالْعَهْدُ نَفْسَهُ يَمِينًا.

وقوله تعالى: ﴿لَا يَأْخُذْكُمْ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾: اللَّغْوُ: سَقَطُ الْكَلَامِ الَّذِي لَا حُكْمَ لَهُ.

قال ابنُ عَبَّاسٍ، وعائِشَةُ، والشَّعْبِيُّ، وأبو صَالِحٍ، ومجاهد: لَغَوِ الْيَمِينَ: قولُ الرجلِ في دَزَجِ كَلَامِهِ وَأَسْتَعْجَالِهِ فِي الْمَحَاوَرَةِ: لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ، دُونَ قَصْدِ الْيَمِينَ، وقد أسندَه الْبَخَارِيُّ عن عائِشَةَ^(١).

وقال أبو هريرة، والحسن، ومالك، وجماعة: لغو اليمين: ما حلف به الرجلُ على يقينه، فكشف الغيبُ خلافَ ذلك^(٢).

٥٥ ب

* ع^(٣) *: وهذا اليقين/ هو غلبة الظن.

وقال زيدُ بْنُ أَسْلَمَ: لغو اليمين: هو دعاء الرجلِ على نفسه^(٤).

وقال الضَّحَّاكُ: هي اليمينُ المكْفَرَةُ^(٥).

وحكى ابنُ عبد البرِّ قولاً؛ أَنَّ اللغو أَيْمَانٌ^(٦)

= الْحَلْفُ بِإِرَادَةِ وَجُودِ الْبَرِّ، وَيَنْعَقِدُ مِنْهُمَا شَرْطٌ وَجْزَاءٌ، تَقُولُ: إِنْ حَلَفْتُ لَمْ تَبَرَّ وَإِنْ لَمْ تَخْلِفْ بَرَزْتُ. ينظر: «الدر المصون» (١/ ٥٤٦ - ٥٤٧).

(١) أخرجه الطبري (٢/ ٤١٦ - ٤١٧ - ٤١٨ - ٤١٩) برقم (٤٣٧٧ - ٤٣٧٨) عن عائشة، وبرقم (٤٣٨٧ - ٤٣٨٨ - ٤٤٠١) عن الشعبي، وبرقم (٤٣٧٦) عن ابن عباس، وبرقم (٤٣٩٢) عن أبي صالح.

وذكره البغوي (١/ ٢٠١) عن عائشة، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٣٠١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٤٨٠)، وعزاه إلى مالك، ووكيعة، والشافعي في «الأم»، وعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي، من طرق عن عائشة. وفي (١/ ٤٨١)، وعزاه لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري (٢/ ٤١٩ - ٤٢٠ - ٤٢١)، رقم (٤٤٠٩ - ٤٤١٠ - ٤٤١١ - ٤٤١٢ - ٤٤٢٣) عن الحسن، (٤٤٢٠ - ٤٤٢٩ - ٤٤٣٠) عن مالك، وذكره البغوي (١/ ٢٠١) عن الحسن، وابن عطية (١/ ٣٠١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٤٨١)، وعزاه لابن جرير عن أبي هريرة.

(٣) «المحرر الوجيز» (١/ ٣٠١).

(٤) أخرجه الطبري (٢/ ٤٢٤)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٢٠١)، وابن عطية (١/ ٣٠١).

(٥) أخرجه الطبري (٢/ ٤٢٥) برقم (٤٤٦٧)، وذكره ابن عطية (١/ ٣٠١).

(٦) وقد اختلفوا في تفسير «اللغو»: فمنهم من قال: هو ما جرى على لسان الحالف من غير قصد كـ «لا»

«مَكْرَهُ»^(١).

قال * ع^(٢) * : وطريقة النَّظَر أن تتأمل لفظة اللُّغُو، ولفظة الكَسْب، ويُحَكِّم موقعهما في اللغة، فكَسْب المرء ما قَصَدَه، ونواه، واللُّغُو: ما لم يتعمَّده، أو ما حقَّ لهجنته أن يسقط، فيقوَّى على هذه الطريقة بغض الأقوال المتقدِّمة، ويضعَّف بعضها، وقد رفع الله عز وجلَّ المؤاخِذة بالإِطلاق في اللُّغُو، فحقيقته: ما لا إثم فيه، ولا كفارة، والمؤاخِذة في الأيمان هي بعقوبة الآخرَةِ في الغُموس^(٣) المَضْبُورة، وفيما تُرك تكفيره ممَّا فيه كفارة،

= وَاللَّهِ، و «بَلَى وَاللَّهِ» وهم الشافعية ورواية عن أبي حنيفة، وهو مروى عن ابن عمر، وابن عباس، وعائشة (رضي الله عنهم)، والشعبي، وعكرمة، وعطاء، والقاسم وغيرهم. وسواء تعلق عندهم بالماضي أو بالمستقبل؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ...﴾ الآية. يقال: لَغَا يَلْغُو. وَلَغَا يَلْغَا إِذَا تَكَلَّمَ بِمَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ، وَلَا قَصْدَ لَهُ فِيهِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: اللُّغُو فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أحدهما: فضول الكلام، وباطله الذي يجري على غير عقد.

والثاني: ما كان فيه رفث وفحش ومأثم.

وقال قتادة في قوله (تعالى): ﴿لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَغِيَةً﴾ [الغاشية: ١١] ما يؤثم. وقالت عائشة (رضي الله عنها): «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ (يعني في اللُّغُو في اليمين)؛ «هُوَ كَلَامُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ: لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ». أخرجه أبو داود، ورواه الزهري، وعبد الملك بن أبي سليمان، ومالك بن مغول عن عطاء عن عائشة موقوفاً.

وقالت المالكية: هو الحلف على شيء يعتقدُه الحالف. أي: «يغلب على ظنِّه فيظهر له خلافه»، وهو مذهب الحنفية.

وقالت الحنابلة: هو ما جرى على اللسان من غير قصد، أو الحلف على شيء يعتقدُه، فيظهر له خلافه، ودليلهم ما تقدم للشافعية والمالكية والحنفية.

وإذا نظرنا إلى دليل كلٍّ وجدنا أن اللُّغُو الذي ينبغي أن يعتبر هو: ما جرى على اللسان من غير قصد فقط؛ لأن هذا هو معنى اللُّغُو في اللغة، والألفاظ تحمل على معانيها اللغوية ما لم يرد عن الشرع ما يحملها على خلافه، ولم يرد عنه ما يُخَالِفُ ذلك، بل وَرَدَ ما يعضده، فقد أَجَابَتْ عائشة (رضي الله عنها) حِينَما سُئِلَتْ عَنِ اللُّغُو في اليمين بأنه هو كلام الرجل في بيته: «لَا وَاللَّهِ، وَبَلَى وَاللَّهِ». ووافقها على ذلك كثير من الصحابة والتابعين، فإن كان هذا القول قائله عن سماع من رسول الله ﷺ فالحجة فيه واضحة، وإن كان قولاً منها، فهو تفسير لصحابي يعرف معاني الألفاظ اللغوية والمعاني الشرعية، وقوله مقبول.

وأما حديث الرُّمَّة، فقد قال الحافظ فيه: إنه لا يثبت؛ لأنه من مراسيل الحسن، وهو ممن لا تعتبر مراسيله؛ لأنه كان لا يتحرى الثقة. ينظر: «الكفارات» لشيخنا: حسن علي حسنين.

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٣١٠).

(٢) «المحرر الوجيز» (١/٣٠٢).

(٣) اليمين الغموس هي: الحلف على فعلٍ أو تركٍ ماضٍ كاذباً، سميت به؛ لأنها تُغْمِسُ صاحبها في الإثم. =

وبعقوبة الدنيا في إلزام الكفارة، فيضعف القول بأنها اليمين المكفرة؛ لأن المؤاخذة قد وَقَعَتْ فيها، وتخصيص المؤاخذة؛ بأنها في الآخرة فقط تحكم.

* ت *: والقول الأول أرجح، وعليه عَوَّل اللَّخْمِيُّ وغيره.

وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ يُوَاخِذْكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾.

قال ابن عباس وغيره: ما كسب القلبُ هي اليمينُ الكاذبة الغموس^(١)، فهذه فيها المؤاخذة في الآخرة، أي: ولا تكفر.

* ع^(٢) *: وسميت الغموس؛ لأنها غَمَسَتْ صاحبها في الإثم، و ﴿غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾: صفتان لاقتتان بما ذكر من طَرَحِ المؤاخذة، إذ هو بابُ رَفَقٍ وتوسعة.

﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَابِهِمْ رَبْعُ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (٢٢٦) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾

وقوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَابِهِمْ...﴾ الآية: ﴿يُؤْلُونَ﴾: معناه يَخْلِفُونَ، والإيلاء: اليمين.

واختلف من المراد بلزوم حكم الإيلاء^(٣). فقال مالك: هو الرجلُ يغاضب امرأته،

= واختلفوا في اليمين الغموس هل لها كفارة؟ فقال أبو حنيفة، ومالك، وأحمد في إحدى الروايتين عنه: لا كفارة لها؛ لأنها أعظم من أن تُكْفَر، وقال الشافعي، وأحمد في الرواية الأخرى: تُكْفَر. ينظر: «أنيس الفقهاء» (١٧٢).

(١) أخرجه الطبري (٤٢٧/٢) برقم (٤٤٧٢)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٢/١).

(٢) «المحرر الوجيز» (٣٠٢/١).

(٣) الإيلاء لغة: الحلف، وهو: مصدر. يقال: آلى بمدة بعد الهزمة، يؤلي إيلاءً، وتآلى وتآلى، والآلية، بوزن فعيلة: اليمين، وجمعها آلايا: بوزن خطايا، قال الشاعر: [الطويل]

قليل الآلايا حافظ ليمينه وإن سبقت فيه الآلية برت
والألوة (بسكون اللام، وتثنية الهزمة): اليمين أيضاً.

ينظر: «الصحاح» (٢٢٧/٦)، «المغرب» (٢٨)، «لسان العرب» (١١٧/١)، «المصباح المنير» (١/٣٥).

واصطلاحاً:

عرفه الحنفية بأنه: عبارة عن اليمين على ترك وطء المنكوحة أربعة أشهر أو أكثر.

وعرفه الشافعية بأنه: حلف زوج يصح طلاقه ليمتنع من وطئها مطلقاً أو فوق أربعة أشهر.

وعرفه المالكية بأنه: حلف الزوج المسلم المكلف الممكّن وطؤه بما يدل على ترك وطء زوجته غير الموضوع أكثر من أربعة أشهر أو شهرين للعبد، تصريحاً أو احتمالاً، قيد أو أطلق وإن تعليقاً. =

فيحلفُ بيمينٍ يلحقُ عن الحنثِ فيها حُكْمُ الْأَيطَاطِهَا؛ ضرراً منه، أَكْثَرَ من أربعة أشهر، لا يقصد بذلك إصلاحَ وَلَدٍ رضيعٍ ونحوه، وقال به عطاء وغيره^(١).

وقوله تعالى: ﴿مَنْ نَسَاهُمْ﴾ يدخل فيه الحرائر والإماء، إِذَا تزَوَّجْنَ، والترئُص: الثاني والتأخر، وأربعة أشهر؛ عند مالك، وغيره: للحر، وشهران: للعبد.

وقال الشافعي: هو كالحر، و ﴿فَاءٌ﴾: معناه: رَجَعُوا؛ ومنه: ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]: قال الجُنْهُور: وَإِذَا فَاءٌ كَفَّرَ، والفِيءُ؛ عند مالك: لا يكون إلا بالوطء، أو بالتكفير في حال العُدْر.

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَنْفُسِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَوْلَهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾

قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ حكم هذه الآية قَضُ الاستبراء، لا أنه عبادة؛ ولذلك خرجت منه مَنْ لم يُبَيِّنْ بها؛ بخلاف عِدَّة الوفاة التي هي عبادة - والقُرءُ؛ في اللغة: الوقت المعتادُ تردده، فالْحَيْضُ يسمَّى على هذا قُرءاً، وكذلك يسمَّى الطَّهْرُ قُرءاً.

وعرفه الحنابلة بأنه: حلف الزوج - القادر على الوطء - بالله (تعالى) أو صفة من صفاته على ترك وطء زوجته في قبلها مدة زائدة على أربعة أشهر.

وخصت الأربعة الأشهر بالذكر لأن المرأة يعظم ضررها إذا زاد على ذلك؛ لأنها تصبر عن الزوج أربعة أشهر، وبعد ذلك يفنى صبرها أو يقل، روى البيهقي عن عمر أنه خرج مرة في الليل في شوارع المدينة فسمع امرأة تقول: [الطويل]

تطاول هذا الليل واسود جانبه وأزقني أن لا خليل ألاعبه
فوالله لولا الله تخشى عواقبه لحرك من هذا السرير جوانبه
مخافة ربي والحياء يصدني وأخشى لبعلي أن تنال مراتبه

فقال عمر لابنته حفصة: كم أكثر ما تصبر المرأة عن الزوج؟ وروي أنه سأل النساء فقلن له: تصبر شهرين، وفي الثالث يقل صبرها، وفي آخر الرابع يفقد صبرها، فكتب إلى أمراء الأجناد: ألا تجسوا رجلاً عن امرأته أكثر من أربعة أشهر.

ينظر: «تبيين الحقائق/ شرح كنز الدقائق» (٢/ ٢٦١)، «مغني المحتاج» (٣/ ٣٤٣)، «الشرح الصغير» (٢/ ٢٧٨، ٢٧٩)، «المطلع» (٣٤٣)، «تحفة المحتاج» (٨/ ١٨٨)، «شرح المحلى على المنهاج» (٢٤).

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٣٠٢).

واختلف في المراد بالقُرُوء هنا: فقال عُمَرُ وجماعةٌ كثيرة: المراد بالقُرُوء، في الآية: الحَيْضُ، وقالت عائشة وجماعةٌ من الصُّحابة، والتابعين، ومن بعدهم: المراد: الأطهار، وهو قولُ مالكٍ.

واختلف المتأولون في قوله: ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾.

فقال ابن عُمَرُ، ومجاهدٌ، وغيرهما: هو الحَيْضُ، والحَبْلُ جميعاً، ومعنى النهي عن الكتمان: النهي عن الإصرار بالزَّوْج في إلزامه النفقة، وإِذهابِ حقه في الْإِرْتِجَاع، فَأَمَرَ بالصَّدَقِ نَفياً وإِثباتاً^(١)، وقال قتادة: كانت عادتُهُنَّ في الجاهلية أن يَكْتُمْنَ الحَمْلَ؛ لِيُلْحَقَنَّ الولد بالزَّوْج الجديد، ففي ذلك نزلت الآية^(٢).

وقال ابن عَبَّاسٍ: إن المراد الحَبْل، والعموم راجع^(٣)، وفي قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ﴾ ما يقتضي أَنَّهُنَّ مُؤْتَمِنَاتٌ عَلَى ما ذكر، ولو كَانَ الْإِسْتِقْصَاءُ مباحاً، لم يمكن كَتْمُ.

وقوله سبحانه: ﴿إِنْ كُنْ يَوْمُنَّ بِاللَّهِ...﴾ الآية: أي: حقَّ الإيمان، وهذا كما تقول: إِنْ كُنْتُ حُرّاً، فانتَصِرْ، وأنتَ تخاطبُ حُرّاً، والبَغْلُ: الزَّوْج، ونَصَّ اللَّهُ تعالى بهذه الآية على أن للزَّوْج أن يرتجع امرأته المطلقة، ما دامت في العدة، والإشارة بذلك إلى المدة بشرط أن يريدَ الإصلاحَ، دون المُضَارَّة؛ كما تُشَدَّدُ على النساء في كَتْمِ ما في أرحامهن، وقوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ...﴾ الآية: تعمُّ جميعَ حقوقِ الزوجية.

وقوله تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ قال مجاهدٌ: هو تنبيهٌ على فضلِ حظِّه على حظِّها في الميراث، وما أشبهه^(٤)، وقال زيد بن أسلم: ذلك في الطَّاعة؛ عَلَيْهَا أَنْ تطيعه، وليس عليه أن يطيعها^(٥)، وقال ابن عباس: تلك الدرَجَةُ إشارة إلى حصِّ الرجل على حُسن

(١) أخرجه الطبري (٤٦١/٢) برقم (٤٧٣٨)، عن ابن عمر وأرقام (٤٧٣٩، ٤٧٤٠، ٤٧٤٥) عن مجاهد. وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٥/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٩٢/١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن ابن عمر وفي (٤٩٢/١)، وعزاه لعبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، والبيهقي، عن مجاهد.

(٢) أخرجه الطبري (٤٦٢/٢) رقم (٤٧٥٤ - ٤٧٥٥ - ٤٧٥٦)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٥/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٩٢/١)، وعزاه لعبد الرزاق، وابن جرير، وابن المنذر، وعبد بن حميد عن قتادة.

(٣) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٥/١).

(٤) أخرجه الطبري (٤٦٧/٢) برقم (٤٧٧٣ - ٤٧٧٤).

وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٥/١). والسيوطي في «الدر المنثور» (٤٩٣/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير عن مجاهد.

(٥) أخرجه الطبري (٤٦٨/٢) رقم (٤٧٧٧)، وذكره ابن عطية (٣٠٥/١).

العشرة، والتوسّع للنساء في المال والخُلُق^(١)، أي: أنَّ الأفضل ينبغي أن يتحمّل على نفسه، وهو قول حسن بارع.

﴿الطَّلَقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ وَلَا يُحِلُّ لَكُمُ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ...﴾ الآية: قال عروة بن الزُّنَير وغيره: نزلت هذه الآية بياناً لِعَدَدِ الطَّلَاقِ الذي للمرء فيه أن يرتجع دون تجديد مَهْرٍ وولي^(٢)، وقال ابن عباس وغيره: المراد بالآية التعريفُ بسُنَّةِ الطَّلَاقِ، وأن من طَلَّقَ اثْنَتَيْنِ، فليَتَّقِ اللَّهَ في الثالثة، فإِما تركها غيرَ مظلومةٍ شيئاً من حقها، وإِما أمسكها محسناً عشرتها^(٣).

* ع^(٤) *: والآية تتضمن هذين المعنيين.

ب ٥٦ * ص *: الطلاق: مبتدأ؛ على حذف مضاف، أي: عدد الطلاق، ومرتان: خبره. انتهى.

والإِمْسَاكُ بالمعروف: هو الارتجاع بعد الثانية إلى حسن العشرة، والتسريح: يحتمل لفظه معنيين:

أحدهما: تركها تتم العدة من الثانية، وتكون أملك بنفسها، وهذا قول السُّدِّي، والضَّحَّاك^(٥).

والمعنى الآخر: أن يطلقها ثالثة، فيسرحها بذلك، وهذا قول مجاهد، وعطاء، وغيرهما، وإِمْسَاكَ: مرتفع بالابتداء والخبر أمثل أو أحسن.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا...﴾ الآية: خطاب

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٦/١).

(٢) أخرجه الطبري (٤٦٩/٢) رقم (٤٧٨٣)، وذكره البغوي (٢٠٦/١)، وابن عطية (٣٠٦/١)، والسيوطي (٤٩٤/١)، وعزاه لمالك، والشافعي، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن عروة.

(٣) أخرجه الطبري (٢/ ٤٧٠ - ٤٧١) برقم (٤٧٩١)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٦/١).

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٠٦/١).

(٥) أخرجه الطبري (٢/ ٤٧٢ - ٤٧٣)، برقم (٤٨٠٠ - ٤٨٠٧) عن السدي، وأرقام (٤٨٠١ - ٤٨٠٢ - ٤٨٠٣ - ٤٨٠٨) عن الضحاك، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٦/١).

للأزواج، نهاهم به أن يأخذوا من أزواجهم شيئاً؛ على وجه المضاربة، وهذا هو الخلع^(١) الذي لا يصح إلا بأن لا ينفرد الرجل بالضرر، وخص بالذكر ما أتى الأزواج نساءهم؛ لأنه عرف الناس عند الشقاق والفساد أن يطلبوا ما خرج من أيديهم، وحرّم الله تعالى على الزوج في هذه الآية أن يأخذ إلا بعد الخوف ألا يقيما حدود الله، وأكد التحريم بالوعيد، وحدود الله في هذا الموضع هي ما يلزم الزوجين من حسن العشرة، وحقوق العضة.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يَقِيْمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾: المخاطبة للحكام والمتوسطين لهذا الأمر، وإن لم يكونوا حكاماً، وترك إقامة حدود الله: هو استخفاف المرأة بحق زوجها، وسوء طاعتها إياه؛ قاله ابن عباس، ومالك، وجمهور العلماء^(٢).

وقال الشعبي: ﴿أَلَّا يَقِيْمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾: معناه: ألا يطيعا الله^(٣)، وذلك أن المغاضبة تدعو إلى ترك الطاعة.

وقوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾: إباحة للفدية، وشركها/ في ارتفاع ١٥٧ الجناح؛ لأنها لا يجوز لها أن تعطيه مالها حيث لا يجوز له أخذه، وهي تقدّر على المخاصمة.

قال ابن عباس، وابن عمر، ومالك، وأبو حنيفة، وغيرهم: مباح للزوج أن يأخذ من المرأة في الفدية جميع ما تملكه؛ وقضى بذلك عمر بن الخطاب^(٤).

(١) الخلع لغة: التزاع، وهو استعارة من خلع اللباس؛ لأن كل واحد منهما لباس للآخر، فكان كل واحد نزع لباسه منه، وخالعت المرأة زوجها مخالعة: إذا افتدت منه، وطلّقها على الفدية. واصطلاحاً:

عرفه الأحناف بأنه: عبارة عن أخذ المال بإزاء ملك النكاح، بلفظ الخلع.

وعرفه الشافعية بأنه: فُرقة بين الزوجين بعوض، بلفظ طلاق أو خلع.

وعرفه المالكية بأنه: الطلاق بعوض.

وعرفه الحنابلة بأنه: فراق الزوج امرأته، بعوض يأخذه الزوج، بالفاظ مخصوصة.

ينظر: «لسان العرب» (١٢٣٢/٢)، و«المصباح المنير» (٢٤٣/١)، و«المطلع» (٣٣١)، «تبيين

الحقائق» (٢٦٧/٢)، «شرح فتح القدير» (٢١٠/٤)، «حاشية ابن عابدين» (٤٢٢/٣)، «مغني المحتاج»

(٢٦٢/٣)، «الشرح الصغير» للرددير (٣١٩/٣)، «بداية المجتهد» (٩٨/٢)، «الكافي» (٥٩٧/٢)،

«كشف القناع» (٢١٢/٥)، «المغني» (٥٣٦/٧).

(٢) أخرجه الطبري (٤٧٩/٢) برقم (٤٨٣٩)، عن ابن عباس.

وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٧/١).

(٣) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٧/١).

(٤) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٧/١ - ٣٠٨).

وقال طاوُس^(١)، والزُّهْرِيُّ، والحَسَنُ، وغيرهم: لا يجوزُ له أن يزيدَ على المهر الذي أعطاهما^(٢)، وقال ابن المُسَيَّب: لا أرى أن يأخذ منها كلَّ مالِها، ولكنَّ لِيَدْعَ لها شيئاً^(٣).

وقوله تعالى: ﴿تلك حدودُ الله...﴾ الآية: أي: هذه الأوامر والنواهي، فلا تتجاوزوها، ثم توعَّد تعالى على تجاوزِ الحدِّ بقوله: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هم الظالمونَ﴾، وهو كما قال ﷺ: «الظُّلُمُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٤).

﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرًا فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٠﴾ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْتُمْ أَبْطُنَّ فَأَنْتُمْ كَوْنٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَخُوهنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِنَعْتِدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّبِعُوا آيَاتِ اللَّهِ هُرُوءًا وَأَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يُعْظِرُ بِهِ

(١) طاوُس بن كيسان اليماني الجندي - بفتح الجيم والنون - قيل: من الأبناء، وقيل: مولى همدان، الإمام العلم. قيل: اسمه ذكوان. قاله ابن الجوزي. عن أبي هريرة، وعائشة، وابن عباس، وزيد بن ثابت، وزيد بن أرقم. وعنه: مجاهد، وعمرو بن شعيب، وحبيب. قال ابن عباس: إني لأظن طاوساً من أهل الجنة. مات سنة ١٠٦. ينظر: «خلاصة تهذيب الكمال» (١٥/٢).

(٢) أخرجه الطبري (٢/ ٤٨٣ - ٤٨٥) بأرقام (٤٨٥٨)، (٤٨٥٩)، (٤٨٦٠)، (٤٨٨٠) عن الحسن، وبرقم (٤٨٦٢) عن ابن طاوُس، وبرقم (٤٨٦٣) عن الزهري. وذكره البغوي (١/ ٢٠٧) عن الزهري، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٣٠٨).

(٣) أخرجه الطبري (٢/ ٤٨٣) برقم (٤٨٦١)، وذكره البغوي (١/ ٢٠٧)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٣٠٨).

(٤) أخرجه البخاري (٥/ ١٢٠ - ١٢١) كتاب «المظالم»، باب الظلم ظلمات يوم القيامة، حديث (٢٤٤٧)، وفي «الأدب المفرد» رقم (٤٨١)، ومسلم (٤/ ١٩٩٦)، كتاب «البر والصلة»، باب تحريم الظلم، حديث (٥٧/ ٢٥٧٩). وأحمد (٢/ ١٣٧، ١٤٦)، والبيهقي (٦/ ٣٩)، كتاب «الغصب»، باب تحريم الغصب. والبغوي في «شرح السنة» (٧/ ٣٦٤ - بتحقيقنا). كلهم من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر مرفوعاً، وللحديث شاهد من حديث جابر بلفظ: «اتقوا الظلم؛ فإن الظلم ظلمات يوم القيامة». أخرجه مسلم (٤/ ١٩٩٦)، كتاب «البر والصلة»، باب تحريم الظلم، حديث (٥٦/ ٢٥٧٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» رقم (٤٧٩). وأحمد (٣/ ٣٢٣)، من طريق عبيد الله بن مقسم، عن جابر به. وله شاهد أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو.

وأخرجه أحمد (٢/ ١٥٩) عنه مرفوعاً، بلفظ: «الظلم ظلمات يوم القيامة، وإياكم والفحش.....».

وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣٠﴾ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَعَنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَكُونَنَّ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣١﴾

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ...﴾ الآية: قال ابن عباس وغيره: هو ابتداء الطلقة الثالثة^(١)؛ قال * ع^(٢) * : فيجىء التسريح المتقدم ترك المرأة تنم عدتها من الثانية، وأجمعت الأمة في هذه النازلة على اتباع الحديث الصحيح في امرأة رفاعة^(٣)، حين تزوجت عبد الرحمن بن الزبير^(٤)، فقال لها النبي ﷺ: «لَعَلَّكَ أَرَدْتَ الرُّجُوعَ إِلَى رِفَاعَةَ، لَا؛ حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكَ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ»^(٥)؛ فرأى العلماء أنه لا يحلها إلا الوطء.

(١) أخرجه الطبري (٤٨٨/٢) برقم (٤٨٨٦)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٨/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥٠٤/١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي عن ابن عباس.

(٢) «المحرر الوجيز» (٣٠٨/١).

(٣) امرأة رفاعة القرظي التي تزوجها عبد الرحمن بن الزبير اختلف في اسمها فقيل: سهيمة، وقيل: عائشة، وقيل: تميمية، حكى الأقوال الثلاثة ابن الأثير في مواضع من كتابه، وذكرها في حرف «التاء» تميمية بنت وهب بن عبيد القرظية، مطلقة رفاعة القرظي.

ينظر: «تهذيب الأسماء» (٣٧٠/٢).

(٤) عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي ابن بَاطِيَاءَ الْفَرَشِيِّ، صحابي له حديث، وعنه ابنه الزبير.

ينظر: «الخلاصة» (١٣٢/٢).

(٥) أخرجه مالك (٥٣١/٢)، كتاب «النكاح»، باب نكاح المحلل وما أشبهه، حديث (١٧)، من طريق المسور بن رفاعة القرظي، عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير، أن رفاعة بن سموال طلق امرأته... ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «الأم» (٢٤٨/٥)، باب نكاح المطلقة ثلاثاً، وابن حبان (١٣٢٣- موارد)، والبيهقي (٣٧٥/٧) كتاب «الرجعة»، باب نكاح المطلقة ثلاثاً.

قال السيوطي في «تنوير الحوالك» (٦/٢)، قال ابن عبد البر: كذا لأكثر الرواة مرسل، ووصله ابن وهب عن مالك، فقال: عن أبيه، وابن وهب من أجل من روى عن مالك هذا الشأن، وأثبتهم فيه، وتابعه أيضاً ابن القاسم، وعلي بن زياد، وإبراهيم بن طهمان، وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي.

كلهم عن مالك، وقالوا فيه: عن أبيه، وهو صاحب القصة. اهـ.

ومن طريق ابن وهب: أخرجه ابن الجارود (٦٨٢)، والبيهقي، (٣٧٥/٧) كتاب «الرجعة»، باب نكاح المطلقة ثلاثاً.

وأخرجه البزار (١٩٤/٢- كشف) رقم (١٥٠٤)، من طريق عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، ثنا مالك بن أنس، عن المسور بن رفاعة، عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير، عن أبيه.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٤٣/٤): رواه البزار، والطبراني، ورجالهما ثقات، وقد رواه مالك في «الموطأ» مرسلًا، وهو هنا متصل. اهـ.

وكلّهم على أن مَغِيبَ الْحَشْفَةِ يُحِلُّ إِلَّا الْحَسَنَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ، قال: لا يحلّها إلا الإنزال،

= وقد ورد هذا الحديث مَوْضُوعاً من حديث عائشة.

أخرجه أحمد (٢٢٦/٦)، والبخاري (٢٤٩/٥)، كتاب «الشهادات»، باب شهادة المختبىء، حديث (٢٦٣٩)، ومسلم (١٠٥٥/٢ - ١٠٥٦)، كتاب «النكاح»، باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره، حديث (١٤٣٣/١١١). والترمذي (٢٩٣/٢)، كتاب «النكاح»، باب ما جاء فيمن يطلق امرأته ثلاثاً، حديث (١١١٨). والنسائي (١٤٨/٦) كتاب «الطلاق»، باب إحلال المطلقة ثلاثاً، وابن ماجه (٦٢١/١ - ٦٢٢) كتاب «النكاح»، باب الرجل يطلق امرأته ثلاثاً، حديث (١٩٣٢).

والدارمي (١٦١/٢) كتاب «الطلاق»، باب ما يحل المرأة لزوجها الذي طلقها... والشافعي (٢/ ٣٤ - ٣٥) كتاب الطلاق، حديث (١١٠)، والحميدي (١١١/١) رقم (٢٢٦)، وعبد الرزاق (٦/ ٣٤٦ - ٣٤٧) رقم (١١٣١)، والطبراني (١/ ٣١٤ - ٣١٥) رقم (١٦١٢، ١٦١٣). وسعيد بن منصور (٢/ ٧٣ - ٧٤) رقم (١٩٨٥). وأبو يعلى (٣٩٧/٧) رقم (٤٤٢٣). وابن حبان (٤١٩٩ - الإحسان)، والبيهقي (٣٧٣/٧ - ٣٧٤). والبخاري (٣٧٤) في «شرح السنة» (٥/ ١٦٩ - بتحقيقنا)، من طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: «جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى النبي ﷺ فقالت: كنت عند رفاعة، فطلقني، فبنت طلاق، فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير، وإنما معه مثل هدية الثوب، فقال: «أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا حتى تذوقي عسيلته، ويذوق عسيلتك».

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وللحديث طرق أخرى عن عائشة.

فأخرجه البخاري (٢٨٤/٩)، كتاب «الطلاق»، باب من قال لامرأته: أنت علي حرام، حديث (٥٢٦٥)، ومسلم (١٠٥٧/٢)، كتاب «النكاح»، باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها، حتى تنكح زوجاً غيره، حديث (١٤٣٣/١١٤)، وأحمد (٢٢٩/٦)، والدارمي (١٦٢/٢)، من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به، وأخرجه مسلم (١٠٥٧/٢)، كتاب «النكاح»، باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها، حتى تنكح زوجاً غيره، حديث (١٤٣٣/١١٥)، وأحمد (١٩٣/٦). وأبو يعلى (٣٧٣/٨ - ٣٧٤) رقم (٤٩٦٤)، من طريق القاسم بن محمد عن عائشة.

وأخرجه أبو داود (٧٠٥/١) كتاب «الطلاق»، باب في المبتوتة لا يرجع إليها زوجها حتى تنكح زوجاً غيره، حديث (٢٣٠٩). وأحمد (٤٢/٦) من طريق الأسود عن عائشة.

وأخرجه البخاري (٢٩٣/١٠)، من طريق عبد الوهاب عن أيوب عن عكرمة أن رفاعة طلق امرأته، فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير القرظي، قالت عائشة: وعليها خِمار أخضر، فشكّت إليها، وأزتها خضرة بجلدها، فلما جاء رسول الله ﷺ - والنساء ينصرون بعضهن بعضاً - قالت عائشة: ما رأيت مثل ما يلقي المؤمنات، ليجلدها أشد خضرة من ثوبها، قال: وسمعت أنها قد آتت رسول الله ﷺ، فجاء معه ابنان له من غيرها، قالت: واللّه مالي إليه من ذنب، إلا أنّ ما معه ليس بأعني عني من هذه - وأخذت هدية من ثوبها - فقال: كذبت واللّه يا رسول الله، إني لأنفصها نفص الأديم، ولكنها ناشرت تريد رفاعة، فقال رسول الله ﷺ: فإن كان ذلك لم تحلي له أو تصلحي له حتى يذوق من عسيلتك، قال: وأبصر معه ابنين له فقال: بتوك هؤلاء؟ قال: نعم. قال: هذا الذي تزعمين ما تزعمين؟ فواللّه لهم أشبه به من الغراب بالغراب.

وهو ذَوْقُ الْعُسَيْلَةِ^(١)، والذي يُحِلُّهَا عند مالك النكاح الصحيح، والوطء المُباح.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ...﴾ الآية: المعنى: فَإِنْ طَلَّقَهَا الْمُتَزَوِّجُ الثَّانِي، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا، أَي: المرأة والزوج الأول. قاله ابن عَبَّاس^(٢)، ولا خلاف فيه، والظنُّ هنا على بابهِ من تغليب أحد الجائزين، وخص الذين يعلمون بالذكر تشريفاً.

= وفي الباب عن ابن عمر، وعبيد الله بن عباس؛ وأنس بن مالك، والفضل بن عباس.

* حديث ابن عمر:

أخرجه أحمد (٨٥/٢)، والنسائي (١٤٨/٦ - ١٤٩)، كتاب «النكاح»، باب إحلال المطلقة ثلاثاً، وابن ماجه (٦٢٢/١)، كتاب «النكاح»، باب الرجل يطلق امرأته ثلاثاً فتزوج، فيطلقها (١٩٣٣)، من طريق محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن علقمة بن مرثد: سمعت سالم بن رزين يحدث عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر به.

أخرجه أحمد (٦٢/٢)، والنسائي (١٤٩/٦)، والبيهقي (٣٧٥/٧)، من طريق سفيان عن علقمة بن مرثد، عن رزين بن سليمان، عن ابن عمر. قال النسائي: هذا أولى بالصواب.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٤/٨)، رقم (٤٦٦)، من طريق يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر.

قال الهيثمي في «المجمع» (٣٤٣/٤)، رواه الطبراني وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

* حديث عبيد الله بن عباس:

أخرجه أحمد (٢١٤/١)، والنسائي (١٤٨/٦)، كتاب «الطلاق»، باب إحلال المطلقة ثلاثاً عنه؛ أن الغميصاء أو الرميضاء أتت النبي ﷺ تشتكي زوجها أنه لا يصل إليها، فلم يلبث أن جاء زوجها فقال: يا رسول الله، هي كاذبة وهو يصل إليها، ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول، فقال رسول الله ﷺ: «ليس ذلك حتى تذوقي عسيلته»، وأخرجه أبو يعلى (٨٥/١٢ - ٨٦) رقم (٦٧١٨) عن عبيد الله بن عباس، والفضل بن عباس به.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٣٤٣/٤)، رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

* حديث أنس بن مالك:

أخرجه أحمد (٢٨٤/٣)، والبخاري (١٩٥/٢ - كشف) برقم (١٥٠٥)، وأبو يعلى (٢٠٧/٧) رقم (٤١٩٩) عنه؛ أن رسول الله ﷺ سئل عن رجل طلق امرأته ثلاثاً، فتزوجت زوجاً، فمات عنها قبل أن يدخل بها. هل يتزوجها الأول، قال: «لا، حتى يذوق عسيلتها».

قال الهيثمي في «المجمع» (٣٤٣/٤)، وقال: رواه أحمد، والبخاري، وأبو يعلى، والطبراني في «الأوسط»، ورجاله رجال الصحيح، خلا محمد بن دينار الطاحي، وقد وثقه أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن حبان، وفيه كلام لا يضر.

* حديث الفضل بن عباس: ينظر حديث عبيد الله بن العباس.

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٩/١).

(٢) أخرجه الطبري (٤٩١/٢) برقم (٤٩٠٩)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٩/١)، والسيوطي في

«الدر المنثور» (٥٠٨/١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي، عن ابن عباس.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ...﴾ الآية: خطابٌ للرجال، نُهي الرجلُ أن يطول العدة، مضارةً لها؛ بأن يرتجع قرب أنقضائها، ثم يطلق بعد ذلك؛ قاله الضحاك وغيره^(١)، ولا خلاف فيه.

ومعنى: ﴿بَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾: قاربن؛ لأنه بعد بلوغ الأجل لا خيار له في الإمساك، ومعنى: أمسكوهن راجعوهن - و ﴿بِمَعْرُوفٍ﴾: قيل: هو الإِشهاد^(٢) - ﴿وَلَا تُنْسِكُوهُنَّ﴾، أي: لا تراجعوهن ﴿ضُرَارًا﴾، وباقي الآية يبين.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا...﴾ الآية: المراد بآياته النازلة في الأوامر والنواهي، وقال الحسن: نزلت هذه الآية فيمن طلق لاعباً أو هازئاً، أو راجعاً كذلك^(٣).

وقالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثٌ جِدْهِنَّ جِدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: النِّكَاحُ، وَالطَّلَاقُ، وَالرَّجْعَةُ»^(٤).

ثم ذَكَرَ الله عباده بإنعامه سبحانه عليهم بالقرآن، والسُّنة، والحكمة: هي السُّنة المبينة مراد الله سبحانه.

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ...﴾ الآية: خطابٌ للمؤمنين الذين منهم الأزواج، ومنهم الأولياء؛ لأنهم المراد في تَعْضُلُوهُنَّ، وبلوغ الأجل في هذا الموضع تناهيه؛ لأن المعنى يقتضي ذلك.

وقد قال بعض الناس في هذا المعنى: إن المراد بـ ﴿تَعْضُلُوهُنَّ﴾: الأزواج؛ وذلك بأن يكون الارتجاع مضارةً؛ عضلاً/ عن نكاح الغير، فقلوه: ﴿أزواجهن﴾؛ على هذا، يعني به: الرجال؛ إذ منهم الأزواج، وعلى أن المراد بـ ﴿تَعْضُلُوهُنَّ﴾: الأولياء، فالأزواج

(١) أخرجه الطبري (٤٩٤/٢) برقم (٤٩٢٢)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٩/١).

(٢) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٠٩/١)، والبغوي في (٢١٠/١).

(٣) أخرجه الطبري (٤٩٦/٢) برقم (٤٩٢٦)، وذكره ابن عطية (٣١٠/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٢٣١/١)، وعزاه لابن أبي شيبة في «المصنف»، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن الحسن.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٥٩/٢)، كتاب «الطلاق»، باب في الطلاق (٢١٩٤)، والترمذي (٤٩٠/٣)، كتاب «الطلاق»، باب ما جاء في الحد (١١٨٤)، وابن ماجه (٦٥٨/١)، كتاب «الطلاق»، باب من طلق أو نكح (٢٠٣٩)، والدارقطني (١٨/٤ - ١٩)، كتاب «الطلاق»، والحاكم في «المستدرک» (١٩٧/٢) - (١٩٨)، كتاب «الطلاق»، باب ثلاث جدهن جد.

هم الذين كُنْ في عصمتهم.

«وَالْعُضْلُ»: المَنع وهو من معنى التضييق والتعسير؛ كما يقال: أغضَلت الدجاجة، إذا عَسِرَ بيضُها، والدَّاءُ العُضَالُ: العسيرُ البرء، وقيل: نزلت هذه الآية في مَغِيلِ بْنِ يَسَارٍ^(١)، وأخته، لما طَلَّقها زوجها، وتَمَّتْ عَدَّتُهَا، أراد أَرْتَجَاعَهَا، فَمَنَعَهُ وَلِيُّ الْمَرْأَةِ^(٢)، وقيل: نزلت في جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وأخْتِهِ^(٣).

وهذه الآية تقتضي ثبوت حَقِّ الولي في إِنْكَاحِ وَلِيِّتِهِ، وقوله: ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾: معناه: المهر، والإشهاد.

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ يَوْعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ﴾ خطابٌ للنبي ﷺ ثم رَجُوعٌ إلى خطابِ الْجَمَاعَةِ، والإشارة في ﴿ذَلِكَ أَرْكَى﴾ إلى ترك العَضْل، و ﴿أَرْكَى... وَأَطَهَرَ﴾: معناه: أَطِيبَ لِلنَّفْسِ، وأَطَهَرَ لِلْعِرْضِ والذِّينِ؛ بسبب العلاقات التي تكون بين الأزواج، وربما لم يعلمها الولي، فيؤدِّي العَضْلُ إلى الفسادِ، والمخالطة؛ على ما لا ينبغي، واللَّهُ تعالى يَعْلَمُ من ذلك ما لا يَعْلَمُ الْبَشَرُ.

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِيمَ الرِّضَاعَةُ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِثْلَهَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَالْقَوْلُ اللَّهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٣٣)

قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِيمَ الرِّضَاعَةُ﴾

(١) معقل بن يسار بن عبد الله بن معبر بن حراق بن أبي بن كعب بن عبد ثور بن هذمة بن لاطم بن عثمان بن عمرو المزني.

ومزينة هي والدته عثمان بن عمرو، ونسبوا إليها.

ومعقل يكنى أبا علي، وقيل: كنيته أبو عبد الله، وقيل: أبو يسار.

ومات في آخر خلافة معاوية. وقيل: عاش إلى إمرة يزيد. وذكره البخاري في «الأوسط» في فضل من مات ما بين الستين إلى السبعين.

ينظر: «الإصابة» (١٤٦/٦ - ١٤٧).

(٢) أخرجه الطبري (٤٩٧/٢ - ٤٩٨ - ٤٩٩) بأرقام (٤٩٣٠ - ٤٩٣١ - ٤٩٣٢ - ٤٩٣٣ - ٤٩٣٤)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣١٠/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥١١/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير عن مجاهد.

(٣) أخرجه الطبري (٤٩٩/٢) رقم (٤٩٤٢)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣١٠/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥١١/١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر عن السدي.

﴿يَرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ﴾: خبر معناه الأمرُ على الوجوب لِبَعْضِ الوالداتِ، وعلى الذنب لِبَعْضِهِنَّ، فيجب على الأمِّ الإرضاع، إِنْ كَانَتْ تحت أبيه، أو رجعيةً، ولا مانع من علوّ قدرٍ بغير أجر، وكذلك إِنْ كَانَ الأبُّ عديمًا، أو لم يقبلِ الولدُ غيرها.

وهذه الآياتُ في المطلقات جعلها الله حدًا عند اختلاف الزوجين في مدّة الرضّاع، فَمَنْ دعا منهما إلى إكمالِ الحَوْلَيْنِ، فذلك له.

وقوله تعالى: ﴿لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتِمَّ الرضاعة﴾ مبنيٌّ على أن الحَوْلَيْنِ ليسا بقرض، لا يُتَجَاوَزُ، وأنزع مالك - رحمه الله - وجماعة من العلماء من هذه الآية؛ أن الرضاعة المحرّمة الجارية مجرى النَّسَبِ، إنما هي ما كان في الحَوْلَيْنِ^(١)؛ لأنَّ بَانْقِضَاءِ الحَوْلَيْنِ، تَمَّتِ الرضاعة، فلا رضاعة.

* ت *: فلو كان رضاعه بعد الحَوْلَيْنِ بمدّة قريبة، وهو مستمرُّ الرضّاع، أو بعد يومين من فصّاله - اعتبر، إذ ما قارب الشيءَ فله حكمه. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ...﴾ الآية: المولودُ له: اسم جنس،

(١) من شروط الرضّاع المحرّم: ألا يبلغ الرضيع حولين كاملين يقيناً في ابتداء الرضعة الخامسة، فلا أثر لرضاع من بلغها، ولو بيسير من الزمن، فإن شك في بلوغه وعدمه حرم؛ لأن الشك لا أثر له مع اليقين الذي هو الأصل، وهو بقاء المدّة، ولو بلغهما في أثناء الرضعة الخامسة حرم؛ لكفاية ما وجد من هذه الرضعة في الحولين، ويعتبر الحولان بالأهْلَةِ؛ فإن انكسر الشهر الأول تمم ثلاثين يوماً من الشهر الخامس والعشرين.

والسنة الهلالية، وهي القمرية ثلاثمائة وأربعة وخمسون يوماً وخمس، وسدس من اليوم، والسنة الشمسية ثلاثمائة وخمسة وستون يوماً وربع يوم، إلا جزءاً من ثلاثمائة من اليوم، والفلكيون يعتبرونها ثلاثمائة وخمسة وستين يوماً فقط إن كانت بسيطة، وستة وستين إن كانت كبيسة، والسنة العددية ثلاثمائة وستون يوماً لا تزيد ولا تنقص.

وشرط عدم بلوغ الرضيع حولين كاملين هو مذهب إمامنا الشافعي (رضي الله تعالى عنه)، وهو قول أبي يوسف، ومحمد (رضي الله تعالى عنهم أجمعين). وقول الإمام مالك في إحدى روايته، وبه قال من الصحابة سيدنا عمر، وابنه، وسيدنا علي، وابن مسعود، وابن عباس، وأبو هريرة، وأمّهات المؤمنين سوى سيدتنا عائشة (رضي الله تعالى عنهم)، وقال سيدنا مالك (رضي الله عنه) مدته خمسة وعشرون شهراً، وقال الإمام أبو حنيفة: مدته ثلاثون شهراً، وقال زُفَرٌ: مدته ثلاثة أحوال، فهي ستة وثلاثون شهراً، فكل هؤلاء يشترطون الصغر في الرضّاع غير أنهم قد اختلفوا فيما بينهم في مدته.

وذهب بعض الفقهاء (ومنهم الأوزاعي، وداود الظاهري) إلى تحريم رضاع الكبير، ونسب هذا أيضاً إلى الإمام الليث بن سعد، وهو مذهب أم المؤمنين عائشة (رضي الله تعالى عنها) وقال الجصاص: إنه قول شاذ. ينظر: «الرضاع» لشيخنا قاسم محمد العبدى.

وصنّف من الرجال، والرّزق في هذا الحكم: الطعام الكافي.

وقوله: ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ يجمع حُسن القَدَر في الطعام، وجَوَدَةَ الأداء له، وحُسْنَ الاقتضاء من المرأة.

ثم بيّن سبحانه؛ أنَّ الإنفاق على قدر غنى الزوج بقوله: ﴿لَا تَكْلَفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾، وقرأ^(١) أبو عمرو، وابن كثير، وأبان^(٢) عن عاصم^(٣): «لَا تُضَارُّ وَالِدَةٌ؛ بضم الراء، وهو خير، معناه الأمر، ويحتمل أن يكون الأصل: لَا تُضَارِرُ؛ بكسر الراء الأولى، فـ «وَالِدَةٌ» فاعلة، ويحتمل بفتح الراء الأولى، فـ «وَالِدَةٌ»: مفعول لم يسم فاعله، ويعطف «مولود له» على هذا الحد في الاحتمالين، وقرأ نافع، وحمزة، والكسائي، وعاصم: لَا تُضَارُّ؛ بفتح الراء، وهذا على النهي، ويحتمل أصله ما ذكرنا في الأولى، ومعنى الآية في كل قراءة: النهي عن الإضرار، ووجوه الضّر لا تنحصر، وكل ما ذُكر منها في التفسير، / ٥٨ ب فهو مثال.

* ت * : وفي الحديث: «لَا ضَرَرَ، وَلَا ضِرَارَ»، رواه مالك في «الموطأ» مرسل^(٤).

(١) وحجتهم في ذلك قوله تعالى قَبْلَهُ: ﴿لَا تُكْلَفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣]، فجعلنا الرفع نسقاً عليه، وجعلناه خبراً بمعنى النهي.

ينظر: «الحجة للقراء السبعة» (٣٣٣/٢)، و «العنوان» (٧٤)، و «شرح طيبة النشر» (٤/١٠٠ - ١٠٢)، و «حجة القراءات» (١٣٦)، و «معاني القراءات» (١/٢٠٥)، و «شرح شعلة» (٢٩٠)، و «إتحاف» (٤٤٠/١).

(٢) أبان بن تغلب الربيعي، أبو سعد، ويقال: أبو أميمة الكوفي، النحوي، جليل، قرأ على عاصم، وأبي عمرو الشيباني، وطلحة بن مصرف، والأعمش، وهو أحد الذين ختموا عليه. ويقال: إنه لم يختم القرآن على الأعمش إلا ثلاثة منهم أبان بن تغلب، أخذ القراءة عنه عرضاً محمد بن صالح بن زيد الكوفي، توفي سنة إحدى وأربعين ومائة. وقال القاضي أسد: سنة ثلاث وخمسين ومائة. ينظر: «غاية النهاية» (٤/١).

(٣) عاصم بن أبي النجود بهذلة، الكوفي، الأسدي بالولاء، أبو بكر: أحد القراء السبعة، تابعي من أهل «الكوفة»، ووفاته فيها سنة ١٢٧هـ، كان ثقة في القراءات، صدوقاً في الحديث، قيل: اسم أبيه عبيد، وبهذلة اسم أمه.

ينظر: «تهذيب التهذيب» (٣٨/٥)، «الأعلام» (٢٤٨/٣)، «الوفيات» (١/٢٤٣)، «غاية النهاية» (١/٣٤٦)، «ميزان الاعتدال» (٥/٢).

(٤) ورد هذا الحديث من حديث عبادة بن الصامت، وعبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وعائشة، وأبي سعيد الخدري، وجابر، وعمرو بن عوف، وأبي لبابة.

* حديث عبادة بن الصامت:

أخرجه ابن ماجه (٢/٧٨٤)، كتاب «الأحكام»، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، حديث (٢٣٤٠).

قال النووي في «الحلية»: ورويناه في «سُنَن الدَّارَقُطِيِّ» وغيره من طرقٍ متصلاً، وهو

حسن انتهى.

= وأحمد (٣٢٦/٥ - ٣٢٧). وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٣٤٤/١)، والبيهقي (١٣٣/١٠)، كتاب «آداب القاضي»، باب ما لا يحتمل القسمة، كلهم من طريق موسى بن عقبة، ثنا إسحاق بن يحيى بن الوليد، عن عبادة بن الصامت؛ أن رسول الله ﷺ قضى أن لا ضرر ولا ضرار. قال الزيلعي في «نصب الراية» (٣٨٤/٤)، قال ابن عساكر في «أطرافه»: وأظن إسحاق لم يدرك جده. وقال العلائي في «جامع التحصيل» (ص ١٤٤) إسحاق بن يحيى بن الوليد بن الصامت، عن جد أبيه عبادة بن الصامت (رضي الله عنه). قال الترمذي: لم يدركه. اهـ. والحديث ذكره البوصيري في «زوائد ابن ماجه» (٢٢١/٢)، وقال: هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه منقطع. اهـ. قلت: وهذا فيه نظر، فإن إسحاق بن يحيى قد ذكره ابن عدي في «الكامل» (٣٣٣/١)، وقال: عامة أحاديثه غير محفوظة. وقد حكى البوصيري نفسه تضعيفه في «الزوائد» (١٧٩/٢)، فقال عن إسناد فيه إسحاق هذا: هذا إسناد ضعيف؛ لضعف إسحاق بن يحيى بن الوليد، وأيضاً لم يدرك عبادة بن الصامت؛ قاله البخاري، والترمذي، وابن حبان، وابن عدي.

والحديث ذكره الحافظ أيضاً في «الدراية» (٢٨٢/٢)، وقال: وفيه انقطاع.

* حديث ابن عباس:

أخرجه أحمد (٣١٣/١)، وابن ماجه (٧٨٤/٢)، كتاب «الأحكام»، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، حديث (٢٣٤١)، من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن جابر الجعفي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار».

قال البوصيري في «الزوائد» (٢٢٢/٢): هذا إسناد فيه جابر، وقد اتهم. اهـ.

لكنه توبع تابعه داود بن الحصين: أخرجه الدارقطني (٢٢٨/٤)، كتاب «الأقضية»، حديث (٨٤) من طريق إبراهيم بن إسماعيل، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

قال الزيلعي في «نصب الراية» (٣٨٥/٤)، قال عبد الحق في «أحكامه»: وإبراهيم بن إسماعيل هذا هو ابن أبي حبيبة وفيه مقال، فوثقه أحمد، وضعفه أبو حاتم، وقال: هو منكر الحديث، لا يحتج به. اهـ. قلت: وضعفه أيضاً البخاري، فقال: منكر الحديث «التاريخ الكبير» (٨٧٣/١).

وقال الترمذي في «سننه» (١٤٦٢): يضعف في الحديث، وقال النسائي فقال في «الضعفاء» رقم (٢): ضعيف.

وقال الدارقطني: متروك، ينظر «سؤالات البرقاني» (٢٢)، و «الضعفاء» له (٣٢).

وقال أبو حاتم: ليس بالقوي ينظر «العلل» (١٥٧٥)، وقال الحافظ في «التقريب» (٣١/١) رقم (١٦٨)، ضعيف.

* حديث أبي هريرة:

أخرجه الدارقطني (٢٢٨/٤)، كتاب «الأقضية»، حديث (٨٦)، من طريق أبي بكر بن عياش قال: أراه عن ابن عطاء، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضرورة، ولا يمنعن أحدكم جاره أن يضع خشبة على حائطه».

قال الزيلعي في «نصب الراية» (٣٨٥/٤)، وأبو بكر بن عياش مختلف فيه. اهـ.

وللحديث علة أخرى، وهي ابن عطاء، واسمه يعقوب بن عطاء بن أبي رباح.

وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ قال مالك، وجميع أصحابه، والشَّعْبِيُّ،

= قال أحمد: منكر الحديث. وقال مرة أخرى: ضعيف، وقال ابن معين، وأبو زرعة، والنسائي: ضعيف.

وقال أبو حاتم: ليس بالمتين يكتب حديثه.

وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة، وهو ممن يكتب حديثه، وعنده غرائب.

ينظر «التهذيب» (٣٩٣/١١).

وقد لخص الحافظ هذه الأقوال فقال في «التقريب» (٣٧٦/٢) رقم (٣٨٦): ضعيف.

* حديث عائشة:

وله طريقان:

الأول: أخرجه الدارقطني (٢٢٧/٤) كتاب «الأفضية»، حديث (٨٣)، من طريق الواقدي: ثنا خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت، عن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضرار».

والواقدي محمد بن عمر متروك.

الطريق الثاني: أخرجه الطبراني في «الأوسط»، كما في «نصب الراية» (٣٨٦/٤)، حدثنا أحمد بن رشدين، ثنا روح بن صلاح، ثنا سعيد بن أبي أيوب، عن أبي سهيل، عن القاسم بن محمد، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا ضرر ولا إضرار».

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١٣/٤)، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين. قال ابن عدي: كذبوه. اهـ.

وللحديث طريق آخر أيضاً: أخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «نصب الراية» (٣٨٦/٤)، حدثنا أحمد بن داود المكي، ثنا عمرو بن مالك الراسبي، ثنا محمد بن سليمان بن مسمول، عن أبي بكر بن أبي سبرة، عن نافع بن مالك، عن القاسم بن محمد، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضرار».

قال الطبراني: لم يروه عن القاسم إلا نافع بن مالك.

قلت: وهذا الطريق لم يذكره الهيثمي في «المجمع»، مع أنه على شرطه.

وأبو بكر بن أبي سبرة: قال البخاري: منكر الحديث... «التاريخ الصغير» (١٨٤/٢)، وقال مرة:

ضعيف... «الضعفاء الصغير» (٤١٦). وقال النسائي: متروك الحديث... «الضعفاء والمتروكين»

(٦٩٧). وقال الدارقطني: متروك... «الضعفاء والمتروكين» (٦١٢). وقال البزار: لين الحديث...

«كشف الاستار» (١١٢٩). وذكره أبو زرعة الرازي في «أسامي الضعفاء» (٣٨٠).

* حديث أبي سعيد الخدري:

أخرجه الدارقطني (٢٢٨/٤) كتاب «الأفضية»، حديث (٨٦)، والحاكم (٥٧/٢)، كتاب «البيع»، باب النهي عن المحاقلة...، والبيهقي (٦٩/٦ - ٧٠)، كتاب «الصلح»، باب لا ضرر ولا ضرار، كلهم من طريق الدراوردي، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضرار»، قال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وقال البيهقي: تفرد به عثمان بن محمد - عن الدراوردي.. قلت: وفي كلام الثلاثة نظر.

والرُفْرِي، وجماعة من العلماء: المراد بقوله: ﴿مِثْلُ ذَلِكَ﴾: أَلَا يُضَارُّ، وأما الرزق، والكُفْة، فلا شيء عليه منه^(١)، قال * ع^(٢): * فالإجماع من الأمة في ألا يُضَارَّ الوارث، وإِنَّمَا الخلاف، هل عليه رزق وكُفْة أم لا؟

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا...﴾ الآية، أي: فَإِنْ أَرَادَ الْوَالِدَانِ، وَفِصَالًا: معناه: فِطَامًا عَنِ الرُّضَاع.

وتحرير القول في هذا: أَنْ فَضْلَهُ قَبْلَ الْحَوْلَيْنِ لَا يَصِحُّ إِلَّا بِتَرَاضِيهِمَا وَأَلَّا يَكُونَ عَلَى الْمَوْلُودِ ضَرَرٌ، وَأَمَّا بَعْدَ تَمَامِهِمَا، فَمَنْ دَعَا إِلَى الْفَضْلِ، فَذَلِكَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ عَلَى الصَّبِيِّ ضَرَرٌ.

= أما صحته على شرط مسلم، فعثمان بن محمد لم يخرج له مسلم شيئاً، ومع ذلك فهو ضعيف ضعفه الدارقطني. ينظر: «لسان الميزان» (١٧٥/٤).

وأما قول البيهقي: «تفرد به عثمان بن محمد»، ففيه نظر أيضاً، فقد تابعه عبد الملك بن معاذ النصيبي عن الدراوردي به؛ كما في «نصب الراية» (٣٨٥/٤). قال ابن القطان في كتابه: وعبد الملك هذا لا يعرف له حال. اهـ.

وأخرجه مالك (٧٤٥/٢)، كتاب «الأقضية»، باب القضاء في المرفق، حديث (٣١)، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضرار». هكذا مرسلًا. حديث جابر:

أخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «نصب الراية» (٣٨٦/٤)، ثنا محمد بن عبدوس بن كامل، ثنا حبان بن بشر القاضي قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام».

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١٣/٤)، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه ابن إسحاق، وهو ثقة لكنه مدلس. اهـ.

وهذا الحديث رواه عبد الرحمن بن مغراء، ثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان مرسلًا. أخرجه أبو داود في «المراسيل» (ص ٢٩٤) رقم (٤٠٧). حديث عمرو بن عوف:

ذكره الحافظ في «التهذيب» (٤٢١/٨ - ٤٢٢)، من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه.

* حديث أبي لبابة:

أخرجه أبو داود في «المراسيل» (ص ٢٩٤) رقم (٤٠٧).

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (٢١٣/١)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣١٢/١).

(٢) «المحرر الوجيز» (٣١٢/١).

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ﴾ مخاطبة لجميع الناس، يجمع الآباء والأمهات، أي: لهم اتخاذ الظئر^(١)، مع الاتفاق على ذلك، وأما قوله: ﴿إِذَا سَلَّمْتُمْ﴾، فمخاطبة للرجال خاصة إلا على أحد التأويلين في قراءة من^(٢) قرأ: «أوتيتم»، وقرأ السبعة من السبعة: «أتيتم»؛ بالمد؛ بمعنى أعطيتم، وقرأ ابن كثير: «أتيتم»؛ بمعنى فعلتم^(٣)؛ كما قال زهير: [الطويل]

وَمَا كَانَ مِنْ خَيْرٍ أَتَوْهُ فَلِئَمَّا تَوَارَتْهُ آبَاءُ آبَائِهِمْ قَبْلُ^(٤)
فأحد التأويلين في هذه القراءة كالأول، والتأويل الثاني لقتادة، وهو إذا سلمتم ما أتيتم من إرادة الاسترضاع^(٥)، أي: سلم كل واحد من الأبوين، ورضي، وكان ذلك على اتفاق منهما، وقصد خير، وإرادة معروف، وعلى هذا الاحتمال يدخل النساء في الخطاب.
* ت * : وفي هذا التأويل تكلف.

وقال سفيان: المعنى: إذا سلمتم إلى المسترضعة، وهي الظئر أجراها بالمعروف^(٦).
وباقى الآية أمر بالتقوى، وتوقيف على أن الله تعالى بصير بكل عمل، وفي هذا وعيد وتحذير، أي: فهو مجاز بحسب عملكم.

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ

(١) الظئر: المرضعة غير ولدها.

ينظر: «النهاية» (٣/١٥٤)، و «لسان العرب» (٢٧٤١).

(٢) وهي رواية شيبان عن عاصم، كما في شواذ ابن خالويه ص (٢٢).

(٣) وقراءة ابن كثير معناها: إذا سلمتم ما أتيتم به.

ينظر: «حجة القراءات» (١٣٧)، و «السبعة» (١٨٣)، و «الحجة» (٢/٣٣٥)، و «معاني القراءات» (١/٢٠٦ - ٢٠٧)، و «المعنوان» (٧٤)، و «شرح الطيبة» (٤/١٠٣)، و «شرح شملة» (٢٩١)، و «إتحاف» (٤٤٠/١).

(٤) البيت في ديوان زهير بن أبي سلمى ص (١١٥)، و «تفسير القرطبي» (٣/١٧٣)، و «الدر المصون» (٥٧٥/١).

توارثه، يعني: ورثه كابر عن كابر. وقال ابن ميادة في مثله:

إِنَّ بَنِي الْعَبَّاسِ فِي مُشْرِفٍ يَزُولُ عَنْهُ الْعُفْرُ، الْأَحْمَرُ
لَهُ الْفَعَالُ، وَلَهُ الْوَالِدُ الْكَبَرُ، فَلَأكْبَرُ، فَلَأكْبَرُ

(٥) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٣١٣).

(٦) أخرجه الطبري (٢/٥٢٣) برقم (٥٠٧٣)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٣١٣).

فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٢٥﴾

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ﴾ هذه الآية في عِدَّة المتوفى عنها زوجها، وظاهرها العموم، ومعناها الخصوص في الحرائر غير الحوامل، ولم تكن الآية لما يشد من مرتبة ونحوها، وعِدَّة الحامل: وضع حملها؛ عند الجمهور.

وروي عن علي، وابن عباس: أقصى الأجلين^(١)، ويترَبَّصْنَ: خبر يتضمن معنى الأمر، والترَبُّص: الصبر والتأني.

والأحاديث عن النبي ﷺ متظاهرة أن التربص بإحداد، وهو الامتناع عن الزينة، ولُبْس المَضْبُوع الجميل، والطيب، ونحوه، والتزام المبيت في مسكنها؛ حيث كانت وقت وفاة الزوج، وهذا قول جمهور العلماء، وهو قول مالك، وأصحابه، وجعل الله تعالى ﴿أربعة أشهر وعشراً﴾ عبادة في العدة فيها استبراء للحمل؛ إذ فيها تكمل الأربعون، والأربعون، والأربعون؛ حسب الحديث الذي رواه ابن مسعود وغيره، ثم ينفخ الروح/، وجعل تعالى العشر تكملة؛ إذ هي مَظَنَّة لظهور الحركة بالجنين، وذلك لنقص الشهور، أو كمالها، أو لسرعة حركة الجنين، أو إبطائها.

قاله ابن المسيب، وغيره^(٢).

وقال تعالى: ﴿وَعَشْرًا﴾؛ تغليبا لحكم الليالي، وقرأ^(٣) ابن عباس: «وَعَشْرَ لَيَالٍ»، قال جمهور العلماء: ويدخل في ذلك اليوم العاشر.

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾: ﴿فِيمَا فَعَلْنَ﴾: يريد به التزويج، فما دونه من زينة، وأطراح الإحداد؛ قاله مجاهد وغيره^(٤)، إذا كان مغروفاً غير منكر.

قال ع^(٥): * ووجوه المُنْكَر كثيرة، وقوله سبحانه: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣١٤/١).

(٢) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٩١٤/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥١٥/١)، وعزاه لابن جرير عن قتادة.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣١٤/١)، و «البحر المحيط» (٢٣٣/٢).

(٤) أخرجه الطبري (٥٣٠/٢) برقم (٥٠٩٧-٥٠٩٨).

وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣١٤-٣١٥).

(٥) «المحرر الوجيز» (٣١٥/١).

وعيدٌ يتضمَّن التحذيرَ، و ﴿خَيْرٌ﴾: اسم فاعلٍ من «خَبَرَ»، إذا تَقَصَّى عِلْمَ الشيء.

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرْنَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (٢٣٥)

وقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ...﴾ الآية: تصريحٌ خطبة المعتدة حرام، والتعريضُ جائز، وهو الكلام الذي لا تصريح فيه، ﴿أو أَكْنَنْتُمْ﴾: معناه: سترتم، وأخفيتم.

وقوله تعالى: ﴿سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾ قال الحسن: معناه: ستخطبونهن^(١)، وقال غيره: معناه: علم الله أنكم ستذكرون النساء المعتدات في نفوسكم وبألسنتكم، فنهي عن أن يوصل إلى التواعد معهن^(٢).

* ع^(٣): والسر، في اللغة: يقع على الوطاء حلاله وحرامه، والآية تعطي النهي عن أن يواعد الرجل المعتدة؛ أن يطأها بعد العدة بوجه التزويج، وقال ابن جبير: ﴿سِرًّا﴾، أي: نكاحاً^(٤)، وهذه عبارة مخلصه.

وأجمعت الأمة على كراهة المواعدة في العدة.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ استثناء منقطع، والقول المعروف هو ما أبيح من التعريض؛ كقول الرجل: إِنَّكُمْ لَأَكْفَاءُ كِرَامٍ، وما قَدَرُ كَانَ، ونحو هذا.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾: عزمُ العقدة: عقدها بالإشهاد، والولي، وحينئذ: تسمى عُقْدَةً.

(١) أخرجه الطبري (٥٣٥/٢) برقم (٥١٣٦-٥١٣٨)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣١٥/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥١٨/١)، وعزاه لوكيع، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير عن الحسن.

(٢) أخرجه الطبري (٥٣٥/٢) رقم (٥١٣٧)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣١٦/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥١٨/١)، وعزاه لابن أبي شيبة، وابن جرير عن مجاهد.

(٣) «المحرر الوجيز» (٣١٦/١).

(٤) أخرجه الطبري (٥٣٧/٢) رقم (٥١٥٨)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣١٦/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥١٩/١)، وعزاه لعبد الرزاق عن سعيد بن جبير.

* ت * : والظاهر أن العزم غَيْرُ العقد، وقوله تعالى: ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجْلَهُ﴾: يريد تمام العدة، والكتاب هنا هو الحد الذي جُعِلَ، والقدر الذي رُيِّسَ من المدة، وقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَغْلِبُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَأَحْذَرُوهُ...﴾ الآية: تحذير من الوقوع فيما نهى عنه، وتوقيف على غفره وحلمه.

﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ حَتَّى عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ (٣٣) وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَوَضَعْتُمْ مَا قُرْضَتْمْ إِلَّا أَنْ يَتَمَوَّتَ أَوْ يَمُوتَ الَّذِي يَكُونُ عَقْدُهُ النِّكَاحَ وَأَنْ تَمُوتَا أَقْرَبَ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٤﴾

وقوله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ هذا ابتداء إخبار برفع الجناح عن المطلق قبل البناء والجماع، فرض مهر أو لم يفرض، ولما نهى رسول الله ﷺ عن التزوج لمعنى الذوق، وقضاء الشهوة، وأمر بالتزوج، طلباً للعصمة، وألتماس ثواب الله، وقصد دوام الصحبة، وقع في نفوس المؤمنين؛ أن من طلق قبل البناء قد واقع جزءاً من هذا المكروه، فنزلت الآية رافعة للجناح في ذلك، إذا كان أضل النكاح على المقصد الحسن.

وقال قوم: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾: معناه: لا طلب لجميع المهر، بل عليكم نصف المفروض لمن فرض لها، والمتعة لمن لم يفرض لها، وفرض المهر: إثباته، وتحديثه، وهذه الآية/ تُعطي جواز العقد على التفويض؛ لأنه نكاح مقرر في الآية، مُبَيَّنَّ حُكْمُ الطلاق فيه؛ قاله مالك في «المدة».

والفريضة: الصداق.

وقوله تعالى: ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ﴾. أي: أعطوهن شيئاً يكون متاعاً لهن، وحمله ابن عمر وغيره على الوجوب، وحمله مالك وغيره على النذْب، واختلف الناس في مقدار المتعة، قال الحسن: يمتنع كل على قدره، هذا بخادم، وهذا بأثواب، وهذا بثوب، وهذا بنفقة^(١)، وكذلك يقول مالك.

وقوله تعالى: ﴿عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ﴾: دليل على رفض التحديد، والموسع: أي: من اتسع حاله، والمقتير: المقل القليل المال، و﴿مَتَّعًا﴾:

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٣١٩).

نصب على المصدر^(١).

وقوله تعالى: ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾، أي: لا حمل فيه، ولا تكلف على أحد الجانبين، فهو تأكيد لمعنى قوله: ﴿عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرَهُ﴾، ثم أكد تعالى الذنب بقوله: ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾، أي: في هذه النازلة من التمتع هم محسنون، ومن قال؛ بأن المتعة واجبة، قال: هذا تأكيد للوجوب، أي: على المحسنين بالإيمان والإسلام، و ﴿حَقًّا﴾: صفة لقوله تعالى: ﴿مَتَاعًا﴾.

* ت * وظاهر الآية عموم هذا الحكم في جميع المطلقات؛ كما هو مذهب الشافعي، وأحمد، وأصحاب الرأي، والظاهر حمل المتعة على الوجوب؛ لوجوه، منها: صيغة الأمر، ومنها: قوله: ﴿حَقًّا﴾، ومنها: لفظة «عَلَى»، ومنها: من جهة المعنى: ما يترتب على إمتاعها من جبر القلوب، وربما أدّى ترك ذلك إلى العداوة والبغضاء بين المؤمنين، وقد مال بعض أئمتنا المتأخرين إلى الوجوب. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُموهنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ...﴾ الآية: اختلف في هذه الآية، فقالت فرقة، فيها مال: إنها مخرجة للمطلقة بعد الفرض من حكم التمتع؛ إذ يتناولها.

قوله تعالى: ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ﴾: وقال قتادة: نَسَخَتْ هذه الآية الآية التي قبلها^(٢)، وقال ابن القاسم في «المدونة»: كان المتاع لكل مطلقة؛ بقوله تعالى: ﴿وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٤١]، ولغير المدخول بها بالآية التي في سورة «الأحزاب»، فاستثنى الله سبحانه المَفْرُوضَ لها قبل الدخول بهذه الآية، وأثبت لها نصف ما فَرَضَ فَقَطْ^(٣)، وزعم زيد بن أسلم؛ أنها منسوخة^(٤)، حكى ذلك في «المدونة» عن زيد بن أسلم زعمًا.

وقال ابن القاسم: إنها استثناء، والتحرير يرد ذلك إلى النسخ الذي قال زيد؛ لأن ابن القاسم قال: إن قوله تعالى: ﴿وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ﴾ [البقرة: ٢٤١] عم الجميع، ثم استثنى الله

(١) ويجوز أن ينتصب على الحال، والعامل فيه حيثما تضمنه الجار والمجرور «على الموسع» من معنى الفعل، وصاحب الحال ذلك الضمير المستكن في ذلك العامل. والتقدير: قَدَّرَ الموسع يستقر عليه في حال كونه متاعًا. وينظر: «الدرر المصون» (١/٥٨٣).

(٢) أخرجه الطبري (٥٥٥/٢) برقم (٥٢٥٢)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٣٢٠).

(٣) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٣٢٧).

(٤) ينظر المصدر السابق.

منه هذه التي فُرِضَ لها قبل المَسييس، وقال فريق من العلماء، منهم أبو نُور^(١): الْمُتَعَّةُ لكلِّ مطلَّقة عموماً، وهذه الآية إنما بينت أن المفروض لها تأخُّدُ نصف ما فرض، أي: مع مُتَعَّتِها، وقرأ الجمهور^(٢): «فَنُصْفُ»؛ بالرفع، والمعنى: فالواجبُ نصف ما فرضتُم.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾: استثناء منقطع، و «يَعْفُونَ»: معناه: يتركن ويصفحن، أي: يتركن النصف الذي وجبَ لهنَّ عند الزوج، وذلك إذا كانت المرأة تملك أمرَ نفسها.

واختلف في المراد بقوله تعالى: ﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾.

فقال ابن عباس، ومُجاهد، ومالك، وغيرهم: هو الولي الذي المرأة في حِجره^(٣)،
٥٩ ب وقالت فزّة: الذي بيده عُقْدَةُ النكاح هو الزوج^(٤)، فعلى القول الأول: / النذب في النصف الذي يجب للمرأة إما أن تعفو هي، وإما أن يعفو وليها، وعلى القول الثاني: إما أن تعفو هي أيضاً؛ فلا تأخذ شيئاً، وإما أن يعفو الزوج عن النصف الذي يحطُّ، فيؤدّي جميع

(١) أبو عبد الله إبراهيم بن خالد بن أبي يمان، أبو نور، أخذ عن الشافعي - رضي الله عنه - كما أخذ الفقه عن غيره، قال الخطيب البغدادي: كان أحد الثقات المأمونين، ومن الأئمة الأعلام في الدين، وله كتب مصنفة في الأحكام.

ينظر: «طبقات ابن قاضي شعبة» (٥٥/١)، و «تهذيب التهذيب» (١١٨/١)، و «طبقات السبكي» (١/٢٧٧).

(٢) وقرأ علي وزيد بن ثابت «فَنُصْفُ» بضم النون في جميع القرآن. قال ابن عطية: وهي لغة، وكذلك روى الأصمعي قراءة عن أبي عمرو بن العلاء.

ينظر: «الشواذ» (ص ٢٢)، و «المحرر الوجيز» (٣٢٠/١). ونسبها أبو حيان في «البحر» (٢٤٤/٢) زيادة على ما تقدم إلى السلمي.

(٣) أخرجه الطبري (٥٥٨ - ٥٥٩) برقم (٥٢٨٦ - ٥٢٨٧ - ٥٣٠٨) عن مجاهد برقم (٥٣٠٤) عن ابن عباس. وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (٢١٩/١) عن ابن عباس. وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٢٠/١). والسيوطي في «الدردر المنثور» (٥٢١/١)، وعزاه لابن جرير عن ابن عباس.

(٤) أخرجه الطبري (٥٦٠ - ٥٦٣) بأرقام (٥٣١٧ - ٥٣٦٣) عن علي وشريح. وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (٢١٩/١)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٢١/١)، والسيوطي في «الدردر المنثور» (١/٥٢١). وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم، والطبراني في «الأوسط»، والبيهقي بسند حسن، عن ابن عمرو، عن النبي ﷺ.

وعزاه لوكيع، وسفيان، والفريابي، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والدارقطني، والبيهقي، عن علي بن أبي طالب.

وعزاه لابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والبيهقي من طرق عن ابن عباس.

المَهْر، ثم خاطب تعالى الجميع؛ نادياً بقوله: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبَ لِلتَّقْوَى﴾، أي: يا جميع الناس، وقرأ علي بن أبي طالب. وغيره: «وَلَا تَنَاسُوا الْفَضْلَ»، وهي قراءة متمكنة المعنى^(١)؛ لأنه موضع تناس، لا نسيان إلا على التشبيه.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ﴾: نذب إلى المجاملة.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ خَبَرٌ، وضمه الوغد للمحسين والجِزْمان لغير المُحسن.

﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَلْبَيْنِ﴾ (٢٣٨) فَإِنْ خِفْتُمْ وِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَلَمَّا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾

قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى...﴾ الآية: الخطاب لجميع الأمة، والآية أمر بالمحافظة عَلَى إقامة الصَّلوات في أوقاتها، وبجميع شروطها، وخُرج الطحاوي^(٢) عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «أَمَرَ بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ أَنْ يُضْرَبَ فِي قَبْرِهِ مِائَةٌ جَلْدَةً، فَلَمْ يَزَلْ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى وَيَدْعُوهُ، حَتَّى صَارَتْ وَاحِدَةً، فَأَمْتَلَا قَبْرُهُ عَلَيْهِ نَارًا، فَلَمَّا أَرْتَفَعَ عَنْهُ، أَفَاقَ، فَقَالَ: عَلَامَ جَلَدْتَنِي؟ قَالَ: إِنَّكَ صَلَّيْتَ صَلَاةً بِغَيْرِ طَهُورٍ، وَمَرَزْتَ عَلَى مَظْلُومٍ، فَلَمْ تَنْصُرْهُ»^(٣). انتهى من «التذكرة» للقرطبي^(٤).

وفي الحديث: «أَنَّ الصَّلَاةَ ثَلَاثَةٌ أَثْلَاثِ الطَّهُورِ ثُلُثٌ، وَالرُّكُوعُ ثُلُثٌ، وَالسُّجُودُ ثُلُثٌ،

(١) ينظر: «المحتسب» (١/١٢٧)، و «مختصر الشواذ» (ص ٢٢). وزاد ابن عطية نسبتها إلى مجاهد وأبي حنيفة، وابن أبي عتبة.

ينظر: «المحرر الوجيز» (١/٣٢٢)، و «البحر المحيط» (٢/٢٤٧)، و «الدر المصون» (١/٥٨٨).

(٢) أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي، الطحاوي، أبو جعفر: فقيه انتهت إليه رئاسة الحنفية ب «مصر»، ولد ونشأ في «طحا» من صعيد مصر ٢٣٩هـ، وتفقه على مذهب الشافعي ثم تحول حنفياً. وتوفي ب «القاهرة» ٣٢١هـ وهو ابن أخت المزني. من تصانيفه: «شرح معاني الآثار»، و «بيان السنة»، و «الشفعة»، و «المحاضر والسجلات»، و «مشكل الآثار»، و أحكام القرآن»، و «المختصر» في الفقه، وشرحه كثيرون.

ينظر: «الأعلام» (١/٢٠٦)، «البداية والنهاية» (١١/١٧٤)، «لسان الميزان» (١/٢٧٤)، «اللباب» (٢/٨٢).

(٣) أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/٢٣١)، وقال الطحاوي: في هذا الحديث ما يدل على أن تارك الصلاة ليس بكافر؛ لأن من صلى صلاة بغير طهور فلم يصل، وقد أجيبت دعوته، ولو كان كافراً ما أجيبت له دعوة؛ لأن الله (تبارك وتعالى) يقول: ﴿وما دعاء الكافرين إلا في ضلال﴾.

(٤) ينظر: «التذكرة» (١/١٩٥).

فَمَنْ أَدَاهَا بِحَقِّهَا، قُبِلَتْ مِنْهُ، وَقُبِلَ مِنْهُ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَمَنْ رُدَّتْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ، رُدَّ عَلَيْهِ سَائِرُ عَمَلِهِ» رواه النَّسَائِيُّ^(١). انتهى من «الكوكب الدُّرِّي».

وَرَوَى مَالِكٌ فِي «المَوْطَأِ»، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ^(٢)؛ أَنَّهُ قَالَ: «بَلَغَنِي أَنَّهُ أَوَّلُ مَا يُنْظَرُ فِيهِ مِنْ عَمَلِ الْعَبْدِ الصَّلَاةَ، فَإِنْ قُبِلَتْ مِنْهُ، نُظِرَ فِيمَا بَقِيَ مِنْ عَمَلِهِ، وَإِنْ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ، لَمْ يُنْظَرْ فِي شَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ»^(٣). قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التمهيد»: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مُسْتَدًّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَجْهِ صَحَاحٍ، ثُمَّ أَسْنَدَ أَبُو عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ الضَّبِّيِّ^(٤)، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا أَتَيْتَ أَهْلَ مِضْرَكٍ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ صَلَاةُ الْمَكْتُوبَةِ، فَإِنْ أَتَمَّهَا وَإِلَّا قِيلَ: أَنْظِرُوا، هَلْ لَهُ مِنْ تَطَوُّعٍ، فَإِنْ كَانَ لَهُ تَطَوُّعٌ، أَكْمَلَتِ الْفَرِيضَةُ مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ يُفْعَلُ بِسَائِرِ الْأَعْمَالِ الْمَفْرُوضَةِ مِثْلُ ذَلِكَ»^(٥).

(١) أخرجه البزار (١/ ١٧٧- كشف) رقم (٣٤٩)، من طريق المغيرة بن مسلم، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به. وقال البزار: لا نعلمه مرفوعاً إلا عن المغيرة، وإنما نحفظه عن أبي صالح عن كعب قوله.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٥٠): المغيرة ثقة، وإسناده حسن.

(٢) يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة الأنصاري، التجاري، قاضي المدينة. عن أنس، وابن المسيب، والقاسم، وعزّك بن مالك وخلق. وعنه الزهري، والأوزاعي، ومالك، والسفيانان، والحمّادان، والجريان وأمم. قال ابن المديني: له نحو ثلاثمائة حديث. وقال ابن سعد: ثقة، حجة، كثير الحديث، وقال أبو حاتم: يوازي الزهري في الكثرة. وقال أحمد: يحيى بن سعيد أثبت الناس. قال القطان: مات سنة ثلاث وأربعين ومائة. ينظر: «الخلاصة» (٣/ ١٤٩).

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ١٧٣)، كتاب «قصر الصلاة في السفر»، باب جامع الصلاة، حديث (٨٩).

(٤) أنس بن حكيم الضبّي، البصري. عن أبي هريرة. وعنه الحسن، وعلي بن زيد. ينظر: «الخلاصة» (١/ ١٠٤).

(٥) أخرجه أبو داود (١/ ٢٩٠ - ٢٩١)، كتاب «الصلاة»، باب كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه، حديث (٨٦٤). وأحمد (٢/ ٤٢٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٣٣)، والحاكم (١/ ٢٦٢)، من طريق الحسن، عن أنس بن حكيم الضبي، عن أبي هريرة به.

وأخرجه ابن ماجه (١/ ٤٥٨)، كتاب «الصلاة»، باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة، حديث (١٤٥٠)، من طريق علي بن زيد، عن أنس بن حكيم الضبي، عن أبي هريرة به.

وأخرجه أبو داود (١/ ٢٩١)، كتاب «الصلاة»، باب كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه، حديث (٨٦٥). والحاكم (١/ ٢٦٣)، والبخاري في «التاريخ» (٢/ ٣٤)، من طريق حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن رجل من بني سليل عن أبي هريرة.

وأخرجه الترمذي (٢/ ٢٦٩ - ٢٧٠)، كتاب «الصلاة»، باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم =

وفي رواية تميم الداري^(١) عن النبي ﷺ؛ بهذا المعنى.

قال: «ثُمَّ الزَّكَاةُ مِثْلُ ذَلِكَ، ثُمَّ تُوْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ»^(٢). انتهى.

وذكرَ الله سبحانه الصلاة الوسطى ثانية، وقد دخلت قبل في عموم قوله: «الصَّلَوَاتِ»؛ لأنه أراد تشریفها.

واختلف الناس في تعيينها.

فقال علي، وابن عباس، وجماعة من الصحابة: إنها صلاة الصُّبح^(٣)، وهو قول مالك، وقالت فرقة: هي الظُّهر، وورد فيه حديث، وقالت فرقة: هي صلاة العَصْرِ، وفي

القيام الصلاة، حديث (٤١٣). والنسائي (٢٣٢/١)، كتاب «الصلاة»، باب المحاسبة على الصلاة، كلاهما من طريق قتادة، عن الحسن، عن حريث بن قبيصة، عن أبي هريرة به. وقال الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه، عن أبي هريرة. اهـ. وقد روى هذا الحديث الحسن عن أبي هريرة.

أخرجه أبو داود الطيالسي (١/ ٦٨ - منحة) رقم (٢٦٤)، وأبو يعلى (٩٦/١١) رقم (٦٢٢٥)، من طريق الحسن، عن أبي هريرة.

قال البخاري في «التاريخ» (٣٥/٢)، ولا يصح سماع الحسن من أبي هريرة في هذا. وقد وصف الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (١/ ٣٧٤) هذا الحديث بالاضطراب. وصححه الألباني بطرقه في «الصحيحة» (١٣٥٨).

(١) هو: تميم بن أوس بن حارثة أبو رقية. الداري. قال ابن حجر في «الإصابة»: مشهور في الصحابة، وكان نصرانياً، وقدم المدينة فأسلم، وذكر للنبي قصة الجساسة والدجال، فحدث النبي عنه بذلك على المنبر، وعد ذلك من مناقبه. وقال أبو نعيم. كان راهب أهل عصره، وعابد أهل «فلسطين»، وهو أول من أسرج السراج في المسجد. وقال ابن إسحاق: قدم «المدينة» وغزا مع النبي ﷺ.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (١/ ٢٥٦)، «الإصابة» (١/ ١٩١)، «الثقات» (٣/ ٣٩)، «الجرح والتعديل» (٢/ ٤٤٠)، «تقريب التهذيب» (١/ ١١٣)، «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٤٤٢)، «جمهرة أنساب العرب» (٤٢٢)، (٤٥٤)، «المفتدرات والوحدان» (٦٢)، «مشاهير علماء الأمصار» (٥٢)، «الجمع بين رجال الصحيحين» (٦٤)، «تسمية من أخرج لهم البخاري ومسلم» (٢٢)، «التاريخ لابن معين» (١٧).

(٢) أخرجه أبو داود (١/ ٢٩١)، كتاب «الصلاة»، باب كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه، حديث (٨٦٦)، وابن ماجه (١/ ٤٥٨) كتاب «الصلاة»، باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة، حديث (١٤٢٦). وأحمد (٤/ ١٠٣). والدارمي (١/ ٣١٣)، كتاب «الصلاة»، باب أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة، والحاكم (١/ ٢٦٢)، والطبراني في «الأوائل» رقم (٢٣). كلهم من طريق داود بن أبي هند، عن زرارة بن أوفى، عن تميم الداري مرفوعاً.

(٣) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» (١/ ٣٠٩)، والبخاري في «معالم التنزيل» (١/ ٢٢٠)، وابن عطية الأندلسي في «تفسيره» (١/ ٣٢٢)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٥٣٤).

مُضَحَّف عائشة^(١)، وإِمْلَاء حَفْصَة: «صَلَاةُ الْعَصْرِ»؛ وَعَلَى هَذَا الْقَوْلُ جَمْهُورُ الْعُلَمَاءِ، وَبِهِ أَقُولُ.

وَقَالَ قَبِيصَةُ بْنُ دُؤَيْبٍ^(٢): هِيَ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ^(٣)، وَحَكَى أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ عَنْ فَرْقَةٍ؛ أَنَّهَا صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، وَقَالَتْ فَرْقَةٌ: الصَّلَاةُ الْوَسْطَى لَمْ يَعْنِهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ، فَهِيَ فِي جُمْلَةِ الْخَمْسِ غَيْرِ مَعِيْنَةٍ؛ كَلِيلَةُ الْقَدَرِ، وَقَالَتْ فَرْقَةٌ: هِيَ صَلَاةُ الْجُمُعَةِ، وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: هِيَ الْخَمْسُ، وَقَوْلُهُ أَوَّلًا: ﴿عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ يَعْنِي النِّفْلَ/، وَالْفَرَضَ، ثُمَّ خَصَّ الْفَرَضَ بِالذِّكْرِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ مَعْنَاهُ فِي صَلَاتِكُمْ.

وَاخْتَلَفَ فِي مَعْنَى ﴿قَانِتِينَ﴾.

فَقَالَ الشَّغْبِيُّ وَغَيْرُهُ: مَعْنَاهُ مَطِيعِينَ^(٤)، قَالَ الضَّحَّاكُ: كُلُّ قُتُوبٍ فِي الْقُرْآنِ، فَإِنَّمَا يُعْنَى بِهِ الطَّاعَةُ^(٥)، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَغَيْرُهُ: الْقُتُوبُ: السُّكُوتُ^(٦)؛ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، فَأَمَرُوا بِالسُّكُوتِ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: مَعْنَى ﴿قَانِتِينَ﴾ خَاشِعِينَ، فَالْقُنُوتُ: طُولُ الرُّكُوعِ وَالْخُشُوعِ، وَغَضُّ الْبَصَرِ، وَخَفْضُ الْجَنَاحِ^(٧)، قَالَ ع^(٨): * وَإِحْضَارُ الْخَشْيَةِ، وَالْفِكْرُ فِي الْوُقُوفِ

(١) وفي مختصر ابن خالويه: «وصلاة العصر» بزيادة واو، ونسبها إلى عائشة، وابن عباس، وجماعة. «مختصر الشواذ» (ص ٢٢).

وينظر: «الكشاف» (١/ ٢٨٧)، و«المحرر الوجيز» (١/ ٣٢٢ - ٣٢٣)، و«البحر المحيط» (١/ ٢٤٩)، وزاد نسبتها إلى أبي، وعبيد بن عمير.

(٢) قبيصة بن دؤيب، عن أبيه، وأبي هريرة، وعنه الزهري، ورجاء بن حيوة وغيره. وثقه ابن حبان، قال عمرو بن علي: مات سنة ست وثمانين. ينظر: «الخلاصة» (٢/ ٣٤٩).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٥٧٩)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٥٤٢)، وعزاه لابن أبي حاتم بسند حسن عن ابن عباس.

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٢٢١).

(٥) أخرجه الطبري (٥/ ٢٢٩)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/ ٣٢٣).

(٦) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٥٨٥)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٢٣٨).

(٧) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٥٨٥)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/ ٣١٠) والبغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٢٢١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٥٤٤).

(٨) «المحرر الوجيز» (١/ ٣٢٤).

بين يَدَيِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وقال الرِّبِّيُّ: القنوت: طولُ القيامِ، وطولُ الرُّكُوعِ^(١).

وقال قومٌ: القنوت: الدعاء، و ﴿قَانِتَيْنِ﴾: معناه دَاعِيَيْنِ، روي معناه عن ابن عَبَّاس^(٢).

وقول تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرَجَلًا أَوْ زُرْكَبَانًا...﴾ الآية، أمر الله تعالى بالقيام له في الصلاة بحالة قُنُوت، وهو الوقار والسكينة، وهدوء الجوارح، وهذا على الحالة الغالبة من الأمن والطُمأنينة، ثم ذكر تعالى حالة الخَوْف الطارئة أحياناً، فرخص لعبيده في الصَّلَاة ﴿رجالاً﴾: متصرفين على الأقدام، و ﴿زُرْكَبَانًا﴾: على الخَيْل والإبل ونحوهما؛ إيماء، وإشارة بالرأس؛ حيث ما توجه، هذا قول جميع العلماء، وهذه هي صلاة الفَذ الذي قد ضايقه الخَوْف على نفسه في حال المسايقة، أو مِنْ سَبُع يطلبه، أو عدو يتبعه، أو سَنِيلٍ يحمله، وبالجمله فكلُّ أمرٍ يخاف منه على رُوحِهِ، فهو مبيحٌ ما تضمّنته هذه الآية.

وأما صَلَاةُ الخَوْف بالإمام، وانقسام الناس، فليس حكمها في هذه الآية، وسيأتي، إن شاء الله، في «سورة النساء»^(٣).

والزُّرْكَبَان: جمع رَاكِب^(٤)، وهذه الرخصة في ضمنها؛ بإجماع من العلماء: أن يكون الإنسان حيث ما توجه ويتقلب ويتصرف بحسب نظره في نجاة نفسه.

* ت * : وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ»، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ^(٥)، قَالَ: «بَعَثَنِي رَسُولُ

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٢٣٩/١).

(٢) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» (٣١٠/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٢٤/١).

(٣) في تفسير الآية (١٠١)، (١٠٢).

(٤) ينظر: «لسان العرب» (١٧١٢)، و «عمدة الحفاظ» (١٢١/٢).

(٥) عبد الله بن أنيس بن أسعد بن حرام بن خبيب بن مالك بن غنم بن كعب بن تيم، أبو يحيى الجهني. القضاعي. الأنصاري. السلمي. قال ابن الأثير: كان مهاجراً، أنصارياً، عصبياً، شهد بدرأً وأحدأً وما بعدهما. روى عنه أولاده: عطية، وعمرو، وضمرة، وعبد الله، وجابر بن عبد الله، وبسر بن سعيد. هو الذي سأل رسول الله عن ليلة القدر وقال: إني شاسع الدار، فمرني بليلة أنزل لها قال: «انزل ليلة ثلاث وعشرين» وهو أحد الذين كانوا يكسرون أصنام بني سلمة.

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (١٧٩/٣)، «الإصابة» (٣٧/٤)، «الثقات» (٢٣٤/٣)، «تجريد أسماء الصحابة» (٢٩٨/١)، «الاستيعاب» (٨٦٩/٣)، «الاستبصار» (١٣٧)، «شذرات الذهب» (٦٠/١)، «حلية الأولياء» (٥/٢)، «عنوان النجاة» (١١٧)، «تقريب التهذيب» (٤٠٢/١)، «تهذيب التهذيب» (٥/١٤٩)، «تهذيب الكمال» (٦٦٦/٢)، «بقي بن مخلد» (١١٣)، «الوافي بالوفيات» (٧٦/١٧)، «الكاشف» (٧٣/٢)، «رياض النفوس» (٤٥/١)، «الجرح والتعديل» (١/٥)، «التاريخ الكبير» (٣/١٤).

اللَّهُ ﷻ إِلَى خَالِدِ بْنِ سُفْيَانَ، وَكَانَ نَحْوَ عُرْنَةٍ وَعَرَفَاتٍ، قَالَ: «أَذْهَبَ فَأَقْتُلْهُ»، فَرَأَيْتُهُ وَقَدْ حَضَرَتْ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَقُلْتُ: إِنِّي لَأَخَافُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا يُؤْخِرُ الصَّلَاةَ، فَأَنْطَلَقْتُ أَمْشِي وَأَنَا أَصْلِي أَوْمِيءَ إِيْمَاءِ نَحْوِهِ، فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنْهُ، قَالَ لِي: «مَنْ أَنْتَ؟» قُلْتُ: رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ، بَلَّغَنِي أَنْكَ تَجْمَعُ لِهَذَا الرَّجُلِ، فَعِثْتُكَ فِي ذَلِكَ، قَالَ: إِنِّي لَفِي ذَلِكَ، فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً حَتَّى إِذَا أَمَكَّنَنِي عَلَوْتُهُ بِسِنْفِي؛ حَتَّى بَرَدَ^(١). انتهى، وقد ترجم عليه «باب في صَلَاةِ الطَّالِبِ».

قال * ع^(٢) *: واختلف الناس، كَمْ يَصْلِي مِنَ الرُّكْعَاتِ؟ والذي عليه مالكٌ وجماعةٌ: أنه لا ينقص من عدد الرُّكْعَاتِ شيئاً، فيصلي المسافر ركعتين.

واختلف المتأولون في قوله سبحانه: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ...﴾ الآية: فقالت فرقة: المعنى: إذا زال خوفُكم، فأذكروا الله سبحانه بالشُّكر على هذه النعمة، وقالت فرقة: اذكروا الله، أي: صلُّوا كما علمتم صَلَاةً تَامَّةً، يعني فيما يُسْتَقْبَلُ مِنَ الصَّلَوَاتِ.

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢٤١)
وَالْمُطَلَّقَاتُ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَوَفَّاتِ (٢٤٢) كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٢٤٣)

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾: ﴿الذين﴾: رَفَعُ بِالْإِبْتِدَاءِ، وخبره مضمر، تقديره: فعليهم وصيةٌ لأزواجهم، وفي قراءة ابن مسعود^(٣): كُتِبَ عَلَيْكُمْ وَصِيَّةٌ، قالت فرقة: كانت هذه وصيةٌ من الله تعالى تَجِبُ بعد وفاة الزوج، قال قتادة: كانت المرأة إذا تُوَفِّيَ عنها زوجها، لها السكْنَى والنفقة حولاً في مال الزوج، ما لم تخرج برأيها^(٤)، ثم نُسِخَ ما في هذه الآية من النفقة بالربع أو بالثلثين

(١) أخرجه أبو داود (٤٠١/١) كتاب «الصلاة»، باب صلاة الطالب، حديث (١٢٤٩).

وهذا الحديث لم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة سوى أبي داود.

(٢) «المحرر الوجيز» (٣٢٥/١).

(٣) وهي في «مختصر شواذ ابن خالويه» ص (٢٢) هكذا: كتب عليكم الوصية لأزواجكم. وينظر:

«الكشاف» (٢٨٩/١). وحكاها ابن عطية في «المحرر» (٣٢٦/١): الوصية لأزواجهم.

(٤) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٢٦/١).

الَّذِي فِي «سورة النساء»^(١)، ونسخ سكنى الحَوْل بالأربعة الأشهر والعَشْر^(٢)، وقاله ابن عَبَّاس وغيره^(٣)؛ و ﴿مَتَاعًا﴾ نصب على المَصْدَر، وقوله تعالى: ﴿غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾: معناه: ليس لأولياء المَيِّت، ووارثي المنزل إخراجها، وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَا...﴾ الآية: معناه: إِنْ الخروج، إِذَا كان من قبل الزوجة، فلا جُنَاحَ عَلَى أَحَدٍ وَلِيٍّ أَوْ حَاكِمٍ، أَوْ غَيْرِهِ فيما فَعَلْنَ في أَنْفُسِهِنَّ من تزويج وتزوين، وترك إحداد، إِذَا كان ذلك من المعروف الَّذِي لَا يُنْكَرُ، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾: صفة تقتضي الوعيد بالثَّغْمَة لمن خالف الحَدَّ في هذه النازلة، وهذا كُلُّهُ قد زال حكمه بالنسخ المتَّفَقِ عليه.

وقوله تعالى: ﴿وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ * كذلك يبيِّن الله لكم آياته لعلَّكم تعقلون: قال عطاء بنُ أَبِي رَبَاحٍ وغيره: هذه الآية في الثَّيِّبَاتِ اللواتي قد جُوبِغْنَ^(٤)؛ إِذ قد تقدم في غير هذه الآية ذُكْرُ المَتعة لِلَّواتي لم يَدْخُلْ بهنَّ.

وقال ابنُ زَيْدٍ: هذه الآية نزلت مؤكدة لأمر المتعة؛ لأنه نزل قبل ﴿حَقًّا عَلَى الْمُخْسِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٦]، فقال رجلٌ: فَإِنْ لم أَرِدْ أَحْسِنَ، لم أَمْتع، فنزلت ﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾.

قال الطبري: فوجب ذلك عليهم^(٥).

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ (٢٤٣) ﴿وَلَقَدْ تَوَلَّوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٤٤) ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (٢٤٥)

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا...﴾ الآية: هذه رؤية القلب؛ بمعنى: أَلَمْ تَعْلَمْ، وقصة هؤلاء فيما قال الضَّحَّاكُ؛ أنهم قوم من بني إسرائيل أُمِرُوا بالجهاد، فخافوا الموتَ بالقتل في الجهاد، فخرجوا من ديارهم فِرَارًا من ذلك، فأماتهم الله؛ ليعرفهم أنه لا يُنْجِيهِمْ من الموت شيء،

(١) آية (١٢).

(٢) آية (٢٣٤) من سورة البقرة.

(٣) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٣٢٦).

(٤) ذكره الطبري (٢/٥٩٨)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٣٢٧).

(٥) ذكره الطبري في «تفسيره» (٢/٥٩٩).

ثم أحياهم، وأمرهم بالجهاد، بقوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآية^(١).

وروى ابن جريج عن ابن عباس؛ أنهم كانوا من بني إسرائيل، وأنهم كانوا أربعين ألفاً، وثمانية آلاف، وأنهم أميتوا، ثم أحيوا، وبقيت الرائحة على ذلك السبب من بني إسرائيل إلى اليوم، فأمرهم الله بالجهاد ثانية، فذلك قوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^(٢).

قال * ع^(٣) *: وهذا القصص كله لئن الإسناد، وإنما اللازم من الآية أن الله تعالى أخبر نبيه محمداً ﷺ إخباراً في عبارة التنبيه، والتوقيف عن قوم من البشر خرجوا من ديارهم فراراً من الموت، فأماهم الله، ثم أحياهم؛ ليعلموا هم وكل من خلف بعدهم؛ أن الإمامة إنما هي بإذن الله لا بيد غيره، فلا معنى لخوف خائف، وجعل الله تعالى هذه الآية مقدمة بين يدي أمره المؤمنين من أمة محمد ﷺ بالجهاد، هذا قول الطبري^(٤)، وهو ظاهر رصف الآية.

والجمهور على أن ﴿أَلُوفٌ﴾ جمع ألف، وهو جمع كثرة^(٥)، وقال ابن زيد في لفظة ﴿أَلُوفٌ﴾: إنما معناها، وهم مؤلفون^(٦).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾... الآية: تنبيه على فضله سبحانه على هؤلاء القوم الذين تفضل عليهم بالنعمة، وأمرهم بالجهاد، وألا يجعلوا الحول والقوة إلا له سبحانه؛ حسبما أمر جميع العالم بذلك، فلم يشكروا نعمته في جميع هذا، بل استبدوا وظنوا أن حولهم وسغيهم ينجيهم، وهذه الآية تحذير لسائر الناس من مثل هذا الفعل، أي: فيجب أن يشكر الناس فضله سبحانه؛ في إيجاده لهم، ورزقه إياهم، وهدايته بالأوامر والنواهي، فيكون منهم المبادرة إلى أمثالها، لا

١٦١

(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٢٧/١).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٦٠٢/٢) برقم (٥٦٠٨)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٢٨/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥٥٣/١).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٢٨/١).

(٤) ينظر: «جامع البيان» (٢٧٨/٥).

(٥) هو أحد قسمي جمع التكسير، والآخر هو جمع القلة، فأما جمع القلة فيصدق على الثلاثة إلى العشرة، وأما جمع الكثرة فيدل على أحد عشر فما فوق، ولكل من النوعين صيغ؛ فلجمع القلة أربع صيغ، ولجمع الكثرة ثلاثة عشر وبناء. ينظر: «معجم المصطلحات النحوية والصرفية» (ص ٥١).

(٦) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٢٨/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥٥٣/١).

طَلَبُ الْخُرُوجِ عنها، وفي تَخْصِيصِهِ تَعَالَى: «الْأَكْثَرُ» دلالة على أَنَّ الْأَقْلَّ الشَّاكِر.

وقوله تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآية: الجمهورُ أن هذه الآية مخاطبة لأمّة مُحَمَّد ﷺ بالقتالِ في سَبِيلِ اللَّهِ، وهو الذي يُتَوَكَّلُ به أن تكون كلمةُ اللَّهِ هي العليا؛ حَسَبَ الْحَدِيثِ^(١).

وقال ابن عَبَّاسٍ، والضُّحَاكُ: الْأَمْرُ بِالْقِتَالِ هو لِلَّذِينَ أَخْبُوا من بني إِسْرَائِيلَ^(٢)، قال الطبري^(٣): ولا وجه لهذا الْقَوْلِ، ثم قال تَعَالَى: ﴿من ذا الذي يَفْرُضُ اللَّهُ...﴾ الآية، فدخل في ذلك المقاتِلُ في سَبِيلِ اللَّهِ، فإنه يقرض؛ رَجَاءُ ثَوَابِ اللَّهِ؛ كما فعل عثمانُ في جَيْشِ الْعُسْرَةِ، وَيُزَوَّى أَنَّ هذه الآية، لَمَّا نَزَلَتْ، قال أبو الدُّخْدَاحِ^(٤): يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ إِنَّ اللَّهَ يُرِيدُ مِنَّا الْقَرْضَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، يَا أَبَا الدُّخْدَاحِ»، قَالَ: فَإِنِّي قَدْ أَقْرَضْتُهُ حَائِطِي لِحَائِطٍ فِيهِ سِتْمَائَةٌ نَخْلَةٍ، ثُمَّ جَاءَ الْحَائِطُ، وَفِيهِ أُمُّ الدُّخْدَاحِ^(٥)، فَقَالَ: أَخْرِجِي، فَإِنِّي قَدْ أَقْرَضْتُ

(١) أخرجه البخاري في العلم (٢٦٨/١) باب مَنْ سَأَلَ وهو قائم عالماً جالساً (١٢٣)، و (٣٣/٦) في الجهاد: باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (٢٨١٠) و (٢٦٠/٦) في فرض الخمس (٣١٢٦)، و (٤٥٠/١٣) في التوحيد: باب ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين﴾ (٧٤٥٨)، ومسلم (٣/ ١٥١٢-١٥١٣) في الإمارة: باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله (١٤٩-١٥١/ ١٩٠٤) وأبو داود (١٨/١) في الجهاد: باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (٢٥١٧-٢٥١٨) والترمذي (١٥٤/٤) في فضائل الجهاد: باب ما جاء فيمن يقاتل رياءاً وللدنيا (١٦٤٦)، والنسائي (٦/ ٢٣) في الجهاد: باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، وابن ماجه (٩٣١/٢) في الجهاد: باب النية في القتال (٢٧٨٣)، وأحمد (٣٩٢/٤، ٣٩٧، ٤٠٢، ٤٠٥، ٤١٧)، والطيالسي (٢٣٣/١) برقم (١١٣٥)، وأبو يعلى (٧٢٥٣)، والبيهقي (١٦٧/٩، ١٦٨) من طرق عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن أبي موسى الأشعري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما القتال في سبيل الله؟ فإن أئحدا يقاتل غضباً، ويقاتل حمية، فرفع إليه رأسه، قال: وما رفع إليه رأسه إلا أنه كان قائماً، فقال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله عز وجل.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٢٩/١).

(٣) ينظر: «جامع البيان» (٢٨١/٥).

(٤) أبو الدُّخْدَاحِ الأنصاري: حليف لهم. قال أَبُو عُمَرَ: لم أقف على اسمه ولا نسبه، أَكْثَرَ من أنه من الأنصار حليف لهم، وقال الْبَغَوِيُّ: أبو الدحداح الأنصاري، ولم يزد.

ينظر: «الإصابة» (١٠٠/٧).

(٥) أُمُّ الدُّخْدَاحِ، زوج أبي الدحداح.

لها ذكر في حديث أبي الدحداح، وصدقته بالحائط الذي فيه النخل. فقال: يا أُم الدحداح، اخرجي، يعني: من الحائط، ذكره الأثيري.

ينظر: «أسد الغابة» (٣١٦/٧).

رَبِّي حَائِطِي هَذَا، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَمْ مِنْ عَذْقٍ مُذَلِّلٍ لِأَبِي الدُّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ»^(١).

واستدعاء الفَرَض؛ في هذه الآية وغيرها؛ إنما هو تأنيسٌ وتقريبٌ للأفهام، والله هو الغنيُّ الحميدُ.

قال ابنُ العربي في «أحكامه»^(٢) وكَتَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عن الفقيرِ بِنَفْسِهِ العَلِيَّةِ ترغيباً في الصَّدَقَةِ؛ كما كَتَى عن المريضِ، والجائعِ، والعاطشِ بِنَفْسِهِ المقدَّسة؛ فقال النبي ﷺ: «إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ، مَرَضْتُ، فَلَمْ تُعْذِنِي، قَالَ: يَا رَبِّ، كَيْفَ أَعُوذُكَ، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَاناً مَرَضَ، فَلَمْ تُعْذِهِ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتُهُ، لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ، يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَطَعَمْتُكَ، فَلَمْ تُطْعِمْنِي، قَالَ: يَا رَبِّ، كَيْفَ أُطْعِمُكَ، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ، فَلَمْ تُطْعِمْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أُطْعِمْتَهُ، لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي، يَا ابْنَ آدَمَ، اسْتَسْقَيْتُكَ، فَلَمْ تَسْقِنِي، قَالَ: يَا رَبِّ، كَيْفَ أَسْقِيكَ، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ، فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ، وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي». انتهى، واللفظ لصحيح مسلم^(٣)، قال ابنُ العربي^(٤): وهذا كله خَرَجَ مَخْرَجَ التَّشْرِيفِ لِمَنْ كُنِيَ عَنْهُ، وترغيباً لمن خوطبَ انتهى.

(١) أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٩٧/١ - ٩٨)، وعنه الطبري (٥٦١٨)، عن معمر عن زيد بن أسلم قال: لما نزلت ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة﴾، قال: جاء أبو الدحداح...

وقال الشيخ شاكر: هذا حديث مرسل؛ فهو ضعيف الإسناد؛ لأن زيد بن أسلم تابعي، ولم يذكر من حدثه من الصحابة.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٥٦٢٠)، وأبو يعلى (٤٩٨٦)، عن خلف بن خليفة عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن مسعود قال: لما نزلت: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يقرض الله قرضاً حسناً﴾، قال أبو الدحداح: «...»، فذكره بنحوه.

وذكره السيوطي في «الدر» (٥٥٤/١ - ٥٥٥)، وزاد فعزاه لسعيد بن منصور، وابن سعد، والبخاري، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والحكيم الترمذي في «نوادير الأصول»، والطبراني، والبيهقي في «الشعب». ولم يعزه لأبي يعلى.

وقال الشيخ شاكر: هذا إسناد ضعيف جداً... فالبلاء في هذه الرواية من حميد الأعرج.

(٢) ينظر «أحكام القرآن» (٢٣٠/١).

(٣) أخرجه مسلم (١٩٩٠/٤) في البر والصلة: باب فضل عيادة المريض (٢٥٦٩/٤٣)، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ (عز وجل) يقول يوم القيامة: يَا ابْنَ آدَمَ، مَرَضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي...» فذكره.

(٤) ينظر: «أحكام القرآن» (٢٣٠/١).

وقوله: ﴿حَسَنًا﴾: معناه: تَطَيَّبُ فيه النية، ويشبه أيضاً أن تكون إشارة إلى كثرة وجودته.

وهذه الأضعاف الكثيرة إلى السَّبْعِمِائَةِ التي رُوِيَتْ، ويعطيها مثال السُّبُّلَة.

* ت *: والحق الذي لا شَكَّ فيه وجوبُ الإيمان بما ذكر المولى سبحانه، ولا سبيل إلى التحديد؛ إلا أن يثبت في ذلك حديثٌ صحيحٌ، فيصار إليه، وقد بين ذلك ﷺ ٦١ ب. فيما خرَّجه مُسْلِمٌ، والبُخَارِيُّ، أنظره عند قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾ [البقرة: ٢٦١].

قال * ع *: رُوِيَ أن النبي ﷺ طَلِبَ مِنْهُ أَنْ يُسَعَّرَ بِسَبَبٍ غَلَاءٍ خِيفَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْبَاسِطُ الْقَابِضُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ، وَلَا يَتَّبِعْنِي أَحَدٌ بِمَظْلَمَةٍ فِي نَفْسٍ، وَلَا مَالٍ»^(١)، قال صاحب «سلاح المؤمن» عند شَرْحه لاسمه تعالى «الْقَابِضِ الْبَاسِطُ»: قال بغضُ العلماء: يجبُ أن يُفَرَّقَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْأَسْمَيْنِ، وَلَا يَفْصَلُ بَيْنَهُمَا؛ لِيَكُونَ أَنْبَأُ عَنِ الْقُدْرَةِ، وَأَدْلُّ عَلَى الْحِكْمَةِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ﴾، وَإِذَا قُلْتُ: «الْقَابِضُ» مفرداً، فكأنك قَصَرْتَ بِالصِّفَةِ عَلَى الْمَنْعِ وَالْحَزْمَانِ، وَإِذَا جَمَعْتَ أَثْبَتَ الصِّفَتَيْنِ؛ وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي الْخَافِضِ وَالرَّافِعِ وَالْمُعِزِّ وَالْمُذِلِّ. انتهى، وما ذكره عن بعض العلماء، هو كلامُ الإمامِ الْفَخْرِ فِي شَرْحِهِ لِأَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى، وَلَفْظُهُ: الْقَابِضُ وَالْبَاسِطُ: الْأَحْسَنُ

(١) أخرجه أبو داود (٢/٢٩٣)، كتاب «اليوع»، باب في التسعير، حديث (٣٤٥٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٤/ ٣٣١ - بتحقيقنا)، وأحمد (٢/٣٣٧)، من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة: «أن رجلاً جاء فقال: يا رسول الله سعر، فقال: بل ادعوا، ثم جاء رجل فقال: يا رسول الله، سعر، فقال: بل الله يخفض ويرفع، وإنني لأرجو أن ألقى الله، وليس لأحد عندي مظلمة». وللحديث شاهد قوي من حديث أنس بن مالك.

أخرجه أبو داود (٢/٢٩٣ - ٢٩٤) كتاب «اليوع»، باب في التسعير، حديث (٣٤٥١)، والترمذي (٣/ ٦٠٥ - ٦٠٦) كتاب «اليوع»، باب ما جاء في التسعير، حديث (١٣١٤)، والدارمي (٢/٢٤٩) كتاب «اليوع»، باب في النهي أن يسعر في المسلمين، وأحمد (٣/٢٨٦)، والبيهقي (٦/٢٩) كتاب «اليوع»، باب التسعير، كلهم من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة، وثابت، وحميد عن أنس قال: غلا السعر في المدينة على عهد رسول الله ﷺ. فقالوا: يا رسول الله، سعر لنا، فقال: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّازِقُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى رَبِّي، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ بَدَمٍ وَلَا مَالٍ». وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٥/٢٤٥) رقم (٢٨٦١)، من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة، وثابت، وحميد عن أنس به.

وأخرجه أحمد (٣/١٥٦)، من طريق حماد، عن قتادة، عن ثابت، عن أنس.

وأخرجه أبو يعلى (٥/١٦٠) رقم (٢٧٧٤)، من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن عن أنس به.

في هذين الاسمين أن يقرن أحدهما في الذكر بالآخر؛ ليكون ذلك أدل على القدرة والحكمة؛ ولهذا السبب قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَفْبِضُ وَيَبْسُطُ﴾ وإذا ذكرت «القابض» منفرداً عن «الباسط»، كنت قد وصفته بالمنع والحرمان، وذلك غير جائز، وقوله: «المعز المذل»، وقد عرفت أنه يجب في أمثال هذين ذكر كل واحد منهما مع الآخر. انتهى.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَكِ مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ آتِنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَاءِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٢٤٦﴾﴾ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾﴾ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمُ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾﴾

قوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الملك من بني إسرائيل من بعد موسى...﴾ الآية: هذه الآية خبر عن قوم من بني إسرائيل نالهم ذلة وغلبة عدو؛ فطلبوا الإذن في الجهاد، وأن يؤمروا به، فلما أمروا، كع أكثرهم^(١)، وصبر الأقل، فنصرهم الله، وفي هذا كله مثال للمؤمنين؛ ليحذروا المكروه منه، ويقتدوا بالحسن.

و ﴿الملا﴾: في هذه الآية جميع القوم؛ لأن المعنى يقتضيه، وهو أصل اللفظة، ويسمى الأشراف «الملا»؛ تشبيهاً، و ﴿من بعد موسى﴾: معناه: من بعد موته، وأنقضاء مدته.

وقوله تعالى: ﴿لنبي لهم﴾، قال ابن إسحاق وغيره: هو شمويل بن بابل^(٢). وقال السدي: هو شمعون^(٣)، وكانت بنو إسرائيل تغلب من حاربها، وروي أنها

(١) أي: نكصوا على أعقابهم.

ينظر: «لسان العرب» (٣٨٩١).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٦١٠/٢) برقم (٥٦٣٠)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٣٣٠).

(٣) أخرجه الطبري (٦١٠/٢) برقم (٥٦٣٠)، وذكره البغوي في «تفسيره» «معالم التنزيل» (١/٢٢٦)، وينظر «المحرر الوجيز» لابن عطية (١/٣٣٠)، و «النكت والعيون» للماوردي (١/٣١٤).

كانت تَضَعُ التَّابُوتَ الذي فيه السَّكِينَةُ والْبَقِيَّةُ في مَآزِقِ الحَرْبِ، فلا تَزَالُ تَغْلِبُ؛ حَتَّى عَصَتْ، وَظَهَرَتْ فِيهِمُ الْأَحْدَاثُ، وَخَالَفَ مَلُوكُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ، وَقَدْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى أَقَامَ أُمُورَهُمْ؛ بِأَنْ يَكُونَ أَنْبِيَائُهُمْ يَسُدُّونَ مَلُوكَهُمْ، فَلَمَّا فَعَلُوا مَا ذَكَرْنَاهُ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أُمَمًا مِنَ الْكُفَرَةِ، فَعَلَّبُوهُمْ، وَأَخَذَ لَهُمُ التَّابُوتُ فِي بَعْضِ الْحُرُوبِ، فَذَلَّ أَمْرَهُمْ.

وَقَالَ السُّدِّيُّ: كَانَ الْغَالِبُ لَهُمْ «جَالُوتَ»، وَهُوَ مِنَ الْعِمَالِقَةِ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُ الْأَصْطِلَامُ، وَذَهَابَ الذِّكْرُ، أَيْفَ بَعْضُهُمْ وَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِهِمْ^(١)؛ حَتَّى اجْتَمَعَ مَلَأَهُمْ عَلَى أَنْ قَالُوا لِنَبِيِّ الْوَقْتِ: «أَبْعَثْ لَنَا مَلِكًا...» ﴿الْآيَةُ﴾، وَإِنَّمَا طَلَبُوا مَلِكًا يَقُومُ بِأَمْرِ الْقِتَالِ، وَكَانَتِ الْمَمْلَكَةُ فِي سَبْطٍ مِنْ أَسْبَاطِ بَنِي إِسْرَائِيلَ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو يَهُوذَا، فَعَلِمَ النَّبِيُّ بِالْوَخِيِّ، أَنَّهُ لَيْسَ فِي بَيْتِ الْمَمْلَكَةِ مَنْ يَقُومُ بِأَمْرِ الْحَرْبِ، وَيَسِّرُ اللَّهُ لَذَلِكَ طَالُوتَ، وَقَرَأَ جَمْهُورُ النَّاسِ: «نُقَاتِلُ»؛ بِالنُّونِ وَجَزَمَ اللَّامُ؛ عَلَى جَوَابِ الْأَمْرِ، وَأَرَادَ النَّبِيُّ الْمَذْكُورَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنْ يَتَوَقَّعَ مِنْهُمْ، فَوَقَّعَهُمْ عَلَى جِهَةِ / التَّقْرِيرِ، وَسَبَّرَ مَا عِنْدَهُمْ بِقَوْلِهِ: «هَلْ عَسَيْتُمْ»، وَمَعْنَى هَذِهِ الْمَقَالَةِ، هَلْ أَنْتُمْ قَرِيبٌ مِنَ التَّوَلَّى وَالْفِرَارِ، إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ. * ص * : «لِنَبِيِّ» مُتَعَلِّقٌ بِـ «قَالُوا»، وَاللَّامُ مَعْنَاهَا: التَّبْلِيغُ. انْتَهَى.

ثُمَّ أَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ لَمَّا فَرَضَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالَ، تَوَلَّوْا، أَي: أَضْطَرَبَتْ نِيَاتُهُمْ، وَفَتَرَتْ عَزَائِمُهُمْ، إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ، وَهَذَا شَأْنُ الْأُمَمِ الْمُتَنَعِّمَةِ الْمَائِلَةِ إِلَى الدَّعَةِ تَتِمُّنَى الْحَرْبِ أَوْقَاتِ السَّعَةِ، فَإِذَا حَضَرَتْ الْحَرْبُ، كَفَّتْ، وَعَنْ هَذَا الْمَعْنَى نَهَى النَّبِيُّ ﷺ؛ بِقَوْلِهِ: «لَا تَتَمَتَّؤُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَاقِبَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ، فَأُتْبِتُوا»^(٢).

ثُمَّ تَوَعَّدَ سَبْحَانَهُ الظَّالِمِينَ فِي لَفْظِ الْخَبَرِ؛ بِقَوْلِهِ: «وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ».

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا...» ﴿الْآيَةُ﴾: قَالَ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ^(٣):

(١) ذَكَرَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي «الْمَحْرُورِ الْوَجِيزِ» (١/ ٣٣٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦/ ١٢٠)، كِتَابُ «الْجِهَادِ»، بَابُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يَقَاتِلْ، حَدِيثُ (٢٩٦٦). وَمُسْلِمٌ (٣/ ١٣٦٢ - ١٣٦٣)، كِتَابُ «الْجِهَادِ»، بَابُ كِرَاهَةِ تَمَنَّى لِقَاءِ الْعَدُوِّ، حَدِيثُ (١٧٤٢/ ٢٠).

(٣) وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ بْنُ كَامِلٍ، الْأَنْبَازِيُّ، الصَّنَعَانِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَخْبَارِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَطَافِقَةٍ، وَعَنْهُ سَيْمَاقُ بْنُ الْفَضْلِ، وَهَمَّامُ بْنُ نَافِعٍ، وَخَلْقٌ.

وَفَقَّهُ النَّسَائِيُّ، قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ خَالِدٍ: لَبِثَ وَهْبٌ أَرْبَعِينَ سَنَةً لَمْ يَرْقُدْ عَلَى فِرَاشِهِ، قَتَلَهُ يَوْسُفُ بْنُ عَمْرِو سَنَةِ عَشْرٍ وَمِائَةٍ.

يَنْظُرُ: «الْخُلَاصَةُ» (٣/ ١٣٨).

وكان طالوت رجلاً دُبَّاعاً^(١)، وقال السُّدِّيُّ: سَقَاءُ^(٢)، وكان من سِبْطِ «بَنِيَامِينَ»، وكان سبطاً لا نبوة فيه، ولا ملك، ثم إن بني إسرائيل تعثتوا، وحاذوا عن أمر الله، وجَرَّوْا على سَنَنِهِمْ، فقالوا: «أَتَلَى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ»، أي: لم يؤت مالا واسعا، يجمع به نفوس الرجال، وَيَغْلِبَ به أهل الأنفة.

قال * ع^(٣) *: وترك القَوْمُ السَّبَبَ الأقْوَى، وهو قَدَرُ الله وقضاؤه السابق، وأنه مالك الملك؛ فَاحْتَجَّ عليهم نبيُّهم بالحُجَّةِ القاطعة، وبَيَّنَّ لهم مع ذلك تعليلَ أَصْطِفَاءِ طالوتَ بِنِسْطِهِ في العلم، وهو ملاكُ الإنسان، والجِسْمِ الذي هو مُعِينُهُ في الحرب، وعُدَّتُهُ عند اللقاء، و «أَصْطَفَى»: مأخوذٌ من الصَّفْوَةِ، والجمهورُ على أَنَّ العلمَ في هذه الآية يراؤ به العمومُ في المعارف، وقيل: المرادُ عِلْمُ الحرب، وأما جِسْمُهُ، فقال وهبُ بْنُ مُثَنَّبٍ: إن أطولَ رجلٍ في بني إسرائيل كان يَبْلُغُ مَنَكِبَ طالوت^(٤).

* ت *: قال أبو عُبَيْدٍ الهَرَوِيُّ: قوله: «وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ»، أي: أَنْبَسَاطاً وتوسعا في العلم، وطولاً وتاماً في الجسم. انتهى من شرحه لِعَرَبِيِّ الْقُرْآنِ وأحاديثِ النَّبِيِّ عليه السلام.

ولما علم نبيُّهم - عليه السلام - تعثتْهم وجدالُهم، تَمَّ كلامه بِالْقَطْعِ الذي لا اعتراض عليه، وهو قوله: «وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكُهُ مِنْ يَشَاءُ»، وظاهر اللفظ أنه من قول نبيِّهم - عليه السلام -، وذهب بعض المتأولين إلى أَنَّهُ من قول الله تعالى لمحمد ﷺ، والأول أظهر، و «وَاسِعٌ»: معناه: وسعت قدرته، وعلمه كلَّ شيء، وأما قولُ النَّبِيِّ لَهُمْ: «إِنَّ آيَةَ مَلَكِهِ»، فإن الطبريَّ ذهب إلى أن بني إسرائيل تعثتوا، وقالوا لنبيِّهم: وما آية مَلِكِ طالوت؟ وذلك على جهة سؤالِ الدلالة على صِدْقِهِ في قوله: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَهُ.

قال * ع *: ويحتمل أن نبيِّهم قال لهم ذلك على جهة التَغْلِيظِ والتنبية على هذه النعمة الَّتِي قَرَنَهَا بِمُلْكِ طالوت، دون تَكْذِيبِ منهم لنبيِّهم، وهذا عندي أظهر من لفظ الآية، وتأويلُ الطبريَّ أشبهُ بأخلاقِ بني إسرائيل الذميمة؛ فَإِنَّهُمْ أهل تَكْذِيبٍ وتعَثٍّ وأعوجاجٍ.

(١) ذكره البغوي في تفسيره «معالم التنزيل» (١/٢٢٨)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٣٣٠).

(٢) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» (١/٣١٤)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٣٣٠).

(٣) ينظر «المحرر الوجيز» (١/٣٣٢).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/٣١٣) برقم (٥٦٥٢)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٣٣٢).

وقد حكى الطبري معناه عن ابن عباس وغيره^(١).

واختلف في كيفية إتيان التابوت، فقال وهب: لما صار التابوت عند القوم الذين غلبوا بني إسرائيل، وضَعُوهُ في كنيسة لهم فيها أصنام، فكانت الأصنام تُضَيِّحُ مَنْكَسَةً، فجعلوه في قرية قَوْم، فأصاب أولئك القَوْم / أوجاع، فقالوا: ما هذا إلا لهذا التابوت، ٦٢ ب فلنردّه إلى بني إسرائيل، فأخذوا عَجَلَةً، فجعلوا التابوت عليها، وربطوها ببقرتين، فأرسلوهما في الأرض نحو بلاد بني إسرائيل، فبعث الله ملائكة تسوق البقرتين؛ حتى دخلتا به على بني إسرائيل، وهم في أمر طالوت، فأيقنوا بالنضر.

وقال قتادة، والربيع: كان هذا التابوت مما تركه موسى عند يوشع، فجعله يوشع في البرية، ومَرَّتْ عَلَيْهِ الدُّهُور؛ حتَّى جاء وقت طالوت، فحملته الملائكة في الهواء؛ حتى وضعته بينهم، فاستوثقت بنو إسرائيل عند ذلك على طالوت^(٢)، وقيل غير هذا، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿فيه سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ...﴾ الآية: قال ابن عباس: السكينة طَسَنَتْ من ذهب من الجئة^(٣)، وقال مجاهد: السكينة لها رأس كُراَس الهِرة، وجَنَاحان، ودَنَب^(٤).

وقال عطاء: السكينة ما يعرفون من الآيات، فيسكنون إليها^(٥)، وقال قتادة: ﴿سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ أي: وقار لكم من ربكم^(٦).

قال ع * ع *: والصحيح أن التابوت كانت فيه أشياء فاضلة من بقايا الأنبياء وآثارهم، تَسْكُنُ إِلَى ذلك الثُّمُوس، وتأنس به، ثم قَرَّرَ تعالى: أن مجيء التابوت آية لهم، إن كانوا

(١) أخرجه الطبري (٣١٥/٥)، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٣٢/١).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٢٤/٥) برقم (٥٦٦٢، ٥٦٦٣)، و «المحرر الوجيز» (٣٣٢/١).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٢٨/٥) برقم (٥٦٧٨)، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» (٢٢٨/١)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٣٢/١)، والماوردي في «النكت والعيون» (٣١٦/١).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٢٨/٥) برقم (٥٦٧٥)، و «المحرر الوجيز» لابن عطية (٣٣٢/١)، و «الدر المنثور» (٥٦٢/١)، وعزه السيوطي لسفيان بن عيينة، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «الدلائل» عن مجاهد.

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٢٩/٥)، والبغوي في «تفسيره معالم التنزيل» (٢٢٨/١)، و «النكت والعيون» (٣١٦/١)، و «المحرر الوجيز» (٣٣٢/١).

(٦) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٢٩/٥) برقم (٥٦٨٤)، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» (١/٣١٦)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٣٣/١).

مَنْ يَوْمَن وَيُنْصِر.

* ت : وهذا يؤيد تأويل الطبري المتقدم.

﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُّكَلَّفُوا اللَّهَ كَمَ مِنْ فِتْنَةٍ فَمَلَكُوا عَلَيْهِمْ فَتَنَّهُ كَثِيرَةً يَأْذِنُ اللَّهُ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٩﴾ وَلَمَّا بَرَرُوا لِبَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبِّنَا أَمْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُمْ يَأْذِنُ اللَّهُ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ الْحَقُّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ...﴾ الآية، أي: لما اتفق ملاهم على تمليك طالوت، وفصل بهم، أي: خرج بهم من القُطْرِ، وفَصَلَ حَالَ السفر من حال الإقامة.

قال السُّدِّيُّ وغيره: وكانوا ثمانين ألفاً^(١)، ﴿قال إن الله مبتليكم بنهر﴾ أي: مختبركم، فمن ظهرت طاعته في ترك الماء، علم أنه يطيع فيما عدا ذلك، ومن غلبته شهوته في الماء، وعصى الأمر، فهو بالعصيان في الشدائد أخرى؛ ورخص للمطيعين في الغرقة؛ ليرتفع عنهم أذى العطش بعض الارتفاع، وليكسروا نزاع النفس في هذه الحال.

* ت : ولقد أحسن من شبه الدنيا بنهر طالوت، فمن اغترف منها غُرْفَةً بيد الزهيد، وأقبل على ما يعنيه من أمر آخرته، نجا، ومن أكب عليها، صدته عن التأهب لآخرته، وقلت سلامته إلا أن يتداركه الله.

قال ابن عباس: وهذا النهر بين الأزد وفلسطين^(٢)، وقال أيضاً: هو نهر فلسطين^(٣).

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٣٩/٥) برقم (٥٧٠٨)، وذكره السيوطي في «الدر» (٥٦٣/١).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٤٠/٥) برقم (٥٧١٤)، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» (١/٣١٦).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٤١/٥) برقم (٥٧١٥)، وذكره البغوي (٢٣١/١)، والماوردي في «النكت والعيون» (٣١٧/١)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٣٤/١)، والسيوطي في «الدر»، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

قال ع * : وظاهر قول طالوت ﴿إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ﴾؛ أنه بإخبار من النبي لطالوت، ويحتمل أن يكون هذا مما ألهم الله إليه طالوت، فجزّب به جنده، وهذه النزعة واجب أن تقع من كل متولي حزب، فليس يحارب إلا بالجنّد المطيع، ويبيّن أن الغرفة كافّة ضرر العطش عند الحرمة^(١) الصّابرين على شطّف^(٢) العيش الذين هم في غير الرفاهية، وقوله: ﴿فَلَيْسَ مِنِّي﴾، أي: ليس من أصحابي في هذه الحزب، ولم يخرجهم بذلك عن الإيمان، ومثل هذا قول النبي ﷺ: «مَنْ عَشَنَّا، فَلَيْسَ مِنَّا»^(٣)، و «مَنْ رَمَانَا بِالْبُئْلِ،»

(١) الحرمة: جمع حازم، ورجل حزيم، وهو من قوم حزماء، وحزّم وحزّام، وأحزام. وهو العاقل المميز ذو الحنكة. ينظر: «لسان العرب» (٨٥٩).

(٢) الشطّف: الشدة والضيق، ويُسّ العيش وشدته.

ينظر: «لسان العرب» (٢٢٦٧).

(٣) أخرجه مسلم (١/ ٣٤٨- الأبي)، كتاب «الإيمان»، باب قول النبي ﷺ: «من عشنا فليس منا»، حديث (١٠٢/١٦٤)، وأبو داود (٢/ ٢٩٤) كتاب «اليبوع»، باب في النهي عن الغش، حديث (٣٤٥٢)، والترمذي (٣/ ٥٩٧)، كتاب «اليبوع»، باب ما جاء في كراهية الغش في البيوع، حديث (١٣١٥)، وابن ماجة (٢/ ٧٤٩) كتاب «التجارات»، باب النهي عن الغش، حديث (٢٢٢٤)، وأبو عوانة (١/ ٥٧)، وأحمد (٢/ ٢٤٢)، والحميدي (٢/ ٤٤٧) رقم (١٠٣٣)، وابن الجارود في «المتقى» رقم (٥٦٤)، وابن حبان (٤٩٠٥- الإحسان)، وابن منّده في «الإيمان» رقم (٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/ ١٣٤)، والحاكم (٢/ ٨- ٩)، والبيهقي (٥/ ٣٢٠)، كتاب «اليبوع»، كلهم من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

قلت: وقد وهم رحمه الله في ذلك؛ فالحديث في «صحيح مسلم»، كما تقدم في التخرّيج.

وللحديث شواهد من حديث ابن عمر، وأبي بردة بن نيار، وابن مسعود، والحرث بن سويد، وقيس بن أبي غرزة، وأبي الحمراء، وعائشة.

* حديث ابن عمر:

أخرجه أحمد (٢/ ٥٠)، والبزار (٢/ ٨٢- كشف) رقم (١٢٥٥)، من طريق أبي معشر، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ قال: «من عشنا فليس منا».

والحديث ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٨٨). وقال: رواه أحمد، والبزار، والطبراني في «الأوسط»، وفيه أبو معشر وهو صدوق، وضعفه جماعة.

وللحديث طريق آخر عن ابن عمر: أخرجه الدارمي (٢/ ٢٤٨)، كتاب «اليبوع»، باب في النهي عن الغش، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٥١)، من طريق يحيى بن المتوكل، ثنا القاسم بن عبيد الله، عن عمه سالم بن عبد الله، عن ابن عمر به. ويحيى بن المتوكل قال الحافظ في «التقريب» (٢/ ٣٥٦): ضعيف.

* حديث أبي بردة بن نيار:

فَلَيْسَ مِثْلًا^(١)، و «لَيْسَ مِثْلًا مَنْ شَقَّ الْجُيُوبَ، وَلَطَمَ الْخُدُودَ»^(٢).

وفي قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَطْعَمَهُ﴾ سدُّ الذرائع؛ لَأَنَّ أَذْنَى الذُّوقِ يَدْخُلُ فِي لَفْظِ الطَّعْمِ،

= أخرجه أحمد (٤٦٦/٣)، والبخاري (٦٨/١ - كشف) رقم (٦٨)، والطبراني في «الكبير» (١٩٨/٢٢) رقم (٥٢١)، وابن أبي شيبة (٢٩٠/٧). كلهم من طريق جميع بن عمير عن عمه، يعني أبا بردة مرفوعاً. وقال الهيثمي في «المجمع» (٣١/٢): رواه البزار، وفيه جميع بن عمير، وثقه أبو حاتم، وضعفه البخاري وغيره.

* حديث ابن مسعود:

أخرجه ابن حبان (٥٦٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٣٤)، وفي «الصفير» (٢٦١/١). وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٨٨/٤ - ١٨٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٥٣). كلهم من طريق عاصم بن بهدلة، عن زر عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من غشنا فليس منا، والمكر والخديعة في النار».

* حديث الحارث بن سويد:

أخرجه الحاكم (٩/٢).

* حديث قيس بن أبي غرزة:

أخرجه أبو يعلى (٢٣٣/٢) رقم (٩٣٣)، من طريق الحكم بن عتيبة، عن قيس بن أبي غرزة مرفوعاً بلفظ: «من غش المسلمين فليس منهم».

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨٢/٤)، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و «الأوسط»، ورجاله ثقات، وذكره الحافظ في «المطالب العالية» (١٣٦١)، وعزاه إلى أبي يعلى.

* حديث أبي الحمراء:

أخرجه ابن ماجه (٧٤٩/٢) كتاب «التجارات»، باب النهي عن الغش، حديث (٢٢٢٥)، من طريق أبي داود، عن أبي الحمراء به مرفوعاً.

وأبو داود هو نفع بن الحارث الأعمى متروك؛ كذبه ابن معين، وغيره.

* حديث عائشة:

أخرجه البزار (٨٣/٢ - كشف) رقم (١٢٥٦)، وقال البزار: لا نعلمه عن عائشة إلا بهذا الإسناد، والحديث ذكره الهيثمي في «المجمع» (٨١/٤)، وقال: ورجاله ثقات.

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢١/١١) رقم (١١٥٥٣)، من طريق عكرمة عن ابن عباس.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٣/٣)، كتاب «الجنائز»، باب ليس منا من شق الجيوب، حديث (١٢٩٤)، ومسلم

(٩٩/١)، كتاب «الإيمان»، باب تحريم ضرب الخدود، حديث (١٠٣/١٦٥). والترمذي (٣١٥/٣)،

كتاب «الجنائز»، باب ما جاء في النهي عن ضرب الخدود، حديث (٩٩٩)، والنسائي (٢٠/٤)، كتاب

«الجنائز»، باب ضرب الخدود، وابن ماجه (٥٠٤/١ - ٥٠٥)، كتاب «الجنائز»، باب ما جاء في النهي

عن ضرب الخدود وشق الجيوب، حديث (١٥٨٤). وأحمد (٤٣٢/١)، والطائسي (١/١٥٧ - منحة)

رقم (٧٤٧). وأبو يعلى (١٢٧/٩) رقم (٥٢٠١)، والبيهقي (٦٤/٤) كتاب «الجنائز»، والبغوي في

«شرح السنة» (٢٨٨/٣) - بتحقيقنا، من حديث عبد الله بن مسعود به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

فإذا وقع التَّهْيُ عن الطُّعْمِ، فلا سبيل إلى وقوع الشُّرْبِ مِمَّنْ يَتَجَبَّبُ الطُّعْمَ، ولهذه المبالغة لم يأتِ الكلام: وَمَنْ لَمْ يَشْرَبْ مِنْهُ.

* ص * : ﴿إِلَّا مَنْ أَعْتَرَفَ عُزْفَةً بِيَدِهِ﴾: استثناء من الجملة الأولى، وهو قوله: ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾، أي: إِلَّا مَنْ أَعْتَرَفَ عُزْفَةً بِيَدِهِ، دون الكَرَعَ، / فهو مِنِّي، ١٦٣ والاستثناء إذا تعقَّب جملتين فأكثر، أمكنَ عَوْدُهُ إِلَى كُلِّ مِنْهَا، فقليل: يعود على الأخيرة، وقيل: إلى الجميع^(١).

وقال أبو البقاء: إِنَّ شُتَّ، جعلته مِنْ «مَنْ» الأولى، وَإِنْ شُتَّ مِنْ «مَنْ» الثانية، وتُعَقَّب؛ بأنه لو كان استثناء من الثانية، وهي: ﴿وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾، لَلَزِمَ أَنْ يَكُونَ: ﴿مَنْ أَعْتَرَفَ عُزْفَةً﴾ ليس منه؛ لأن الاستثناء من الإثبات نفى، ومن النفي إثبات؛ على الصحيح، وليس كذلك؛ لأنه أبيعَ لهم الاعتراف، والظاهر عودُهُ إِلَى الأولى، والجملة الثانية مفهومة من الأولى، لأنه حين ذكر أَنَّ مَنْ شَرِبَهُ، فليس منه، فُهِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ مَنْ لَمْ يَشْرَبْ مِنْهُ، فَإِنَّهُ مِنْهُ. انتهى.

ثم أخبر تعالى؛ أَنَّ الْأَكْثَرَ شَرِبَ، وخالفَ ما أريد منه، روي عن ابن عَبَّاسٍ وغيره؛ أَنَّ الْقَوْمَ شَرَبُوا عَلَى قَدَرِ يَقِينِهِمْ، فشرب الكُفَّارُ شَرِبَ الْهِيمَ، وشرب العاصُونَ دُونَ ذَلِكَ، وَأَنْصَرَفَ مِنَ الْقَوْمِ سِتَّةٌ وَسَبْعُونَ أَلْفًا، وبقي بعض المؤمنين، لم يَشْرَبْ شَيْئًا، وأخذ بعضهم الْعُزْفَةَ، فَأَمَّا مَنْ شَرِبَ، فلم يرو، بل بَرَّحَ به العطش، وأما من ترك الماء، فَحَسُنَتْ حاله،

(١) الصحيح أنه يعود على الجملة الأولى وهي: ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾، والجملة الثانية معترضة بين المستثنى والمستثنى منه، وأصلها التأخير، وإِنَّمَا قُدِّمَتْ؛ لأنها تَدُلُّ عَلَيْهَا الْأَوَّلَى بطريق المفهوم، فَإِنَّهُ لَمَّا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾ فُهِمَ مِنْهُ أَنَّ مَنْ لَمْ يَشْرَبْ فَإِنَّهُ مِنْهُ، فَلَمَّا كَانَتْ مَدْلُولًا عَلَيْهَا بِالْمَفْهُومِ صَارَ الْفَصْلُ بَهَا كَلَامَ فَصْلٍ. وقال الزمخشري: «والجملة الثانية في حكم المتأخرة، إِلَّا أَنَّهَا قُدِّمَتْ لِلْعَنَانَةِ، كَمَا قُدِّمَ «الصَّابِتُونَ» فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِتُونَ﴾ [الحج: ١٧].

والثاني: أنه مستثنى من الجملة الثانية، وإليه ذهب أبو البقاء. وهذا غير سديد لأنه يؤدي إلى أن المعنى: وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ أَعْتَرَفَ بِيَدِهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنِّي؛ لِأَنَّ الاستثناء من النفي إثبات، ومن الإثبات نفى، كما هو الصحيح، ولكن هذا فاسد في المعنى؛ لأنهم مفسوخ لهم في الاعتراف عُزْفَةً واحدة. والاستثناء إذا تعقَّب الجمل وصلَّحَ عَوْدُهُ عَلَى كُلِّ مِنْهَا هل يختصُّ بِالْآخِرَةِ أم لا؟ خلاف مشهور، فَإِنَّ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى اخْتِصَاصِهِ بِأَحَدِ الْجُمْلِ عَمِلَ بِهِ، وَالْآيَةُ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ، فَإِنَّ الْمَعْنَى يَعود إِلَى عَوْدِهِ إِلَى الْجُمْلَةِ الْأَوَّلَى لَا الثَّانِيَةَ لِمَا ذَكَرْتُ لَكَ.

ينظر: «الدر المصون» (١/٦٠٥).

وكان أجَلَدَ ممن أخذ العُرْفَةَ^(١).

وقوله تعالى: ﴿فلما جَاوَزَهُ هو والذين آمنوا معه...﴾ الآية: أكثر المفسرين على أنه إنما جاوز النَّهْرَ مَنْ لم يشرب إلا عُرْفَةً، ومن لم يشرب جملةً، ثم كانت بصائر هؤلاء مختلفة؛ فبعض كَع، وقليل صَمَم، وهم عِدَّة أهل بدر ثلاثمائة، وبضعة عشر رجلاً. وقوله تعالى: ﴿قالوا لا طاقةَ﴾.

قال ابن عباس: قال كثير من الأربعة الآلاف الباقية مع طالوت، الذين جاوزوا النَّهْرَ: ﴿لا^(٢) طاقة لنا﴾ على جهة الفشل، والفرع من الموت، وأنصرفوا عن طالوت، فقال المؤمنون الموقنون بالبغث، والرجوع إلى الله تعالى، وهم عِدَّة أهل بدر: ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ﴾، والظنُّ على هذا القول: اليقين، والفئة: الجماعة التي يرجع إليها في الشدائد، وفي قولهم - رضي الله عنهم - ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ...﴾ الآية: تحريض بالمثال، وحض واستشعار للصبر، وأقتداء بمن صدق ربه، ﴿والله مع الصَّابِرِينَ﴾ بنصره وتأييده.

وقوله تعالى: ﴿ولما برزوا لجالوت وجنوده قالوا ربنا أفرغ علينا صبراً...﴾ الآية: ﴿برزوا﴾: معناه صاروا في البراز، وهو الأفيح من الأرض المتسع، والإفراغ: أعظم الصب، وكان جالوت أمير العمالقة، ومليكهم، وروي في قصة داود وقتله جالوت؛ أن أصحاب طالوت كان فيهم إخوة داود، وهم بنو أيش، وكان داود صغيراً يرعى غنماً لأبيه، فلما حضرت الحرب، قال في نفسه: لأذهبن لرؤية هذه الحزب، فلما نهض مر في طريقه بحجر، فناده: يا داود، خذني، فبي تقتل جالوت، ثم ناداه حَجَرٌ آخَرُ، ثم آخر، ثم آخر، فأخذها، وجعلها في مِخْلَاطِهِ، وسار، فلما حضر البأس، خرج جالوت يطلب مبارزاً، فكع الناس عنه؛ حتى قال طالوت: مَنْ بَرَزَ له، ويقتله، فأنا أزوجه ابنتي، وأحكمه في مالي، فجاء داود، فقال: أنا أبرز له، وأقتله، فقال له طالوت: فأركب فرسي، وخذ سلاحي، ففعل، وخرج في أحسن شِكَّةٍ، فلما مشى قليلاً، رجع، فقال الناس: جبن الفتى، فقال داود: إن الله سبحانه، إن لم يقتله لي، ويعينني عليه، لم ينفعني هذا الفرس، ولا هذا السلاح، ولكني أحب أن أقاتله على عادتي، قال: وكان داود من أزمى الناس بالمِغْلَاح، فنزل، وأخذ مِخْلَاطَهُ، فتقلدها، وأخذ مِغْلَاعَهُ، فخرج إلى جالوت، وهو شاك في السلاح، فقال له جالوت: «أنت، يا فتى، تخرج إلي». قال: نعم، قال: هكذا؛ كما

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٤٥/٥) بنحوه، وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٣٣٥).

(٢) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/٣٣٦).

يُخْرِجُ إِلَى الْكَلْبِ، قَالَ: نعم، وَأَنْتَ أَهْوَنُ، قَالَ: لَا طَعِمَنَّ الْيَوْمَ لَحْمَكَ الطَّيْرَ، وَالسَّبَاعَ، ثُمَّ تَدَانِيَا، فَأَدَارَ دَاوُدُ مِقْلَاعَهُ، وَأَذْخَلَ يَدَهُ إِلَى الْحِجَارَةِ، فَرَوَى أَنَّهَا أَلْتَأَمَتْ، فَصَارَتْ وَاحِدًا، فَأَخَذَهُ، وَوَضَعَهُ فِي الْمِقْلَاعِ، وَسَمَّى اللَّهَ، وَأَدَارَهُ، وَرَمَاهُ، فَأَصَابَ بِهِ رَأْسَ جَالُوتَ، فَقَتَلَهُ، وَحَزَّ رَأْسَهُ، وَجَعَلَهُ فِي مِخْلَاطِهِ، وَأَخْتَلَطَ النَّاسُ، وَحَمَلَ أَصْحَابُ طَالُوتَ، وَكَانَتْ الْهَزِيمَةُ، ثُمَّ إِنَّ دَاوُدَ جَاءَ يَطْلُبُ شَرْطَهُ مِنْ طَالُوتَ، فَقَالَ لَهُ: إِنْ بَنَاتِ الْمُلُوكِ لَهُنَّ غَرَائِبُ مِنَ الْمَهْرِ، وَلَا بُدَّ لَكَ مِنْ قَتْلِ مَائَتَيْنِ مِنْ هَؤُلَاءِ الْجَرَّاجِمَةِ^(١) الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّاسَ، وَتَجِئْنِي بِغُلْفِهِمْ^(٢)، وَطَمَعَ طَالُوتُ أَنْ يُعَرِّضَ دَاوُدَ لِلْقَتْلِ بِهَذِهِ النَّزْعَةِ، فَقَتَلَ دَاوُدَ مِنْهُمْ مَائَتَيْنِ، وَجَاءَ بِذَلِكَ، وَطَلَبَ امْرَأَتَهُ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ طَالُوتُ، وَعَظَّمَ أَمْرَ دَاوُدَ، فَيَزَوَّيْ؛ أَنَّ طَالُوتَ تَخَلَّى لَهُ عَنِ الْمُلْكِ، وَصَارَ هُوَ الْمَلِكُ، وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي قَصَصِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ لِيَنَّ الْأَسَانِيدَ؛ فَلِذَلِكَ انْتَقَيْتُ مِنْهُ مَا تَنَفَّكَ بِهِ الْآيَةُ، وَيَعْلَمُ بِهِ مُنَاقِلُ النَّازِلَةِ.

وَأَمَّا الْحِكْمَةُ الَّتِي آتَاهُ اللَّهُ، فَهِيَ النُّبُوَّةُ، وَالزُّبُورُ، وَعَلَّمَهُ سُبْحَانَهُ صَنْعَةَ الدُّرُوعِ، وَمَنْطِقَ الطَّيْرِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ عِلْمِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ -.

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ...﴾ الْآيَةُ: أَخْبَرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ أَنَّهُ لَوْلَا دَفْعُهُ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي صُدُورِ الْكُفْرِ عَلَى مَرِّ الدَّهْرِ، لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ؛ لِأَنَّ الْكُفْرَ كَانَ يَطْبِقُهَا، وَلَكِنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يُخْلِي الزَّمَانَ مِنْ قَائِمٍ بِحَقٍّ، وَدَاعٍ إِلَى اللَّهِ إِلَى أَنْ جَعَلَ ذَلِكَ فِي أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ لَهُ الْحَمْدُ كَثِيرًا.

* ص * : ﴿وَلَكِنَّ﴾ اسْتَدْرَاكَ بِإثبات الفضل لله سُبْحَانَهُ عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ؛ لِمَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ يَرِيدُ الْفَسَادَ؛ أَنَّ اللَّهَ غَيْرُ مُتَفَضِّلٍ عَلَيْهِ؛ إِذْ لَمْ يَبْلُغْهُ مَقَاصِدُهُ؛ وَأَحْتِجَ إِلَى هَذَا التَّقْدِيرِ؛ لِأَنَّ «لَكِنَّ» تَكُونُ بَيْنَ مُتَنَافِئِينَ بِوَجْهِ مَا. انْتَهَى.

وَالْإِشَارَةُ بِـ ﴿تِلْكَ﴾ إِلَى مَا سَلَفَ مِنَ الْقِصَصِ وَالْأَنْبَاءِ، وَفِي هَذِهِ الْقِصَّةِ بِجَمَلَتِهَا مِثَالٌ عَظِيمٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَمُعْتَبَرٌ، وَقَدْ كَانَ أَصْحَابُ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ مَعْدِنَ لِحَزْبِ الْكُفَّارِ، فَلَهُمْ فِي هَذِهِ النَّازِلَةِ مُعْتَبَرٌ يَقْتَضِي تَقْوِيَةَ النُّفُوسِ، وَالثِّقَةَ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ وَجُوهِ الْعِبَرِ.

(١) أي لصوص يستلبون الناس، ويستهونهم. والجراجمة: قوم من العجم بالجزيرة. ويقال: الجراجمة نبط الشام. ينظر: «لسان العرب» (٥٨٦).

(٢) هو جمع غِلافٍ، والغلاف ما اشتمل على الشيء، والغلاف: غلاف السيف والقارورة، وسيف أغلف، وقوس غلفاء، وكذلك كل شيء في غلاف. ورجل مُغْلَفٌ: عليه غلاف من هذه الأدم ونحوها.

ينظر: «لسان العرب» (٣٢٨٢، ٣٢٨٣).

﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَحَلَّ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلُوا وَلَكِنْ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٦﴾ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفِيعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٥٧﴾﴾

قوله سبحانه: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ...﴾ الآية: «تِلْكَ»: رفعُ بالابتداء، والرسُل: خبره، ويجوز أن يكون «الرسُل» عطفُ بيان، و «فَضَّلْنَا»: الخبر، و «تِلْكَ»: إشارة إلى جماعة، ونصَّ الله سبحانه في هذه الآية على تفضيل بعض النبيين على بعض من غير تعيين.

وقوله تعالى: ﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾:

قال مجاهد وغيره: هي إشارة إلى نبينا محمد ﷺ؛ لأنه بعث إلى الناس كافة، وأعطى الخمس التي لم يُعْطَهَا أَحَدٌ قَبْلَهُ، وهو أعظمُ الناس أمةً، وختم الله به النبوات^(١) إلى غير ذلك مما أعطاه من الخلق العظيم، ومن معجزاته، وباهر آياته، ويختلِفُ اللفظُ أن يراد به نبينا محمد ﷺ وغيره ممن عظمَت آياته، وبينات عيسى - عليه السلام - إحياء الموتى، وإبراء الأكمه، والأبرص، وخلق الطير من الطين، وروح القدس جبريل - عليه السلام - وقد تقدّم/ ما قال العلماء فيه.

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلُ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ...﴾ الآية: معنى الآية: ولو شاء الله ما أفتتل الناس بعد كل نبي، فمنهم من آمن، ومنهم من كفر بغياً وحسداً، وعلى خطام الدنيا، وذلك كله بقضاء، وقدر، وإرادة من الله سبحانه، ولو شاء الله خلاف ذلك، لكان، ولكنه المستأثرُ بسر الحكمة في ذلك، وهو الفعل لما يريد سبحانه.

* ص * : ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلُ﴾، قيل: في الكلام حذف، أي: فاختلف أممهم، فأفتتلوا، ولو شاء الله، فمفعول «شاء» محذوف، أي: «أَلَا يَفْتَتِلُوا» انتهى.

وقوله: ﴿مَا أَفْتَتَلُوا﴾، أي: بأن قاتل المؤمنون الكافرين على مر الدهر، وذلك هو

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/٣) برقم (٥٧٥٧) بنحوه، وذكره ابن عطية (٣٣٨/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥٧١/١)، وعزاه لآدم بن أبي إياس، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «الأسماء والصفات».

دَفَاعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ .

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ...﴾ الآية، قال ابن جُرَيج: هذه الآية تجمع الزكاة والتطوع، أي^(١): وجميع وجوه البر من سبيل وصلة رحم، وهذا كلام صحيح، لكن ما تقدم من الآيات في ذكر القتال يرجح أن هذه النفقة في سبيل الله، ويقوي ذلك قوله: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، أي: فكافحهم بالقتال بالأنفس، وإنفاق الأموال مما رزقناكم، وهذا غاية الإنعام والتفضل منه سبحانه؛ أن رَزَقَ، ثم نَدَبَ للنفقة مما به أنعم، وحذّر سبحانه من الإمساك إلى أن يأتي يوم لا يمكن فيه بيع، ولا شراء، ولا استدراك نفقة في ذات الله تعالى، إذ هي مبايعة إذ البيع فدية؛ لأن المرء قد يشتري نفسه، ومراده بماله؛ فكان معنى الآية أن لا فدية يوم القيامة، ولا خلة نافعة، وأهل التقوى في ذلك اليوم بينهم خلة، ولكنه غير محتاج إليها.

* ت *: وفي قوله: «غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَيْهَا» قلن، ولا شفاعة يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِمَنْ أذن له سبحانه، فالمنفي مثل حال الدنيا من البيع، والخلة، والشفاعة؛ بغير إذن المشفوع عنده، قال عطاء بن دينار: الحمد لله الذي قال: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، ولم يقل: والظالمون هم الكافرون^(٢).

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ (٢٥٥)

وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ...﴾ الآية: هذه الآية سيّدة أي القرآن، وورد في الحديث: «أَنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»^(٣)، وورد «أَنَّ مَنْ قَرَأَهَا أَوَّلَ لَيْلَةٍ، لَمْ يَقْرَنُ شَيْطَانٌ»؛ وكذلك مَنْ قَرَأَهَا أَوَّلَ نَهَارِهِ^(٤)، وهي متضمنة التوحيد والصفات العُلا،

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥/٣) برقم (٥٧٦٢)، وذكره البغوي في «تفسيره»، وذكره أيضاً ابن عطية في «تفسيره» (٣٣٩/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥٧١/١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر.
(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٦/٣) برقم (٥٧٦٤)، وذكره ابن عطية في «المحور الوجيز»، (٣٤٠/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥٧١/١)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم.
(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٦١)، وأبو يعلى كما في «النكت الظراف» (٣٨/١)، وابن حبان (٧٨٤). وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٧٦٥/٢)، والحاكم (٥٦٢/١). والبيهقي في «الدلائل» (١٠٩/٧). والطبراني (٥١٤). كلهم من حديث أبي بن كعب؛ أنه كان له جرن فيه تمر، فكان =

وعن أنس بن مالك، قال: قال النبي ﷺ لفاطمة: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْمَعِي، مَا أَوْصَيْتُكَ بِهِ، تَقُولِينَ، إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ: يَا حَيَّ يَا قَيُّومُ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ»، رواه النسائي، واللفظ له، والحاكم في «المستدرک» عَلَى الصَّحِيحَيْنِ، وقال: صحيحٌ عَلَى شرط الشيخين، يعني البخاري ومسلماً^(١). انتهى من «السَّلاح».

وعن ابن مسعود؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا نَزَلَ بِهِ هَمٌّ أَوْ غَمٌّ، قَالَ: «يَا حَيَّ يَا قَيُّومُ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ» رواه الحاكم في «المستدرک»، وقال: صحيح الإسناد^(٢)، ورواه الترمذي من حديث أنس^(٣)، والنسائي من حديث ربيعة بن عامر^(٤)، انتهى من «السَّلاح».

والله: مبتدأ، ولا إله: مبتدأ ثانٍ، وخبره محذوف، تقديره معبود أو موجود، وقَيُّوم: بناءً مبالغَةً، أي: هو القائم على كل نفس بما كَسَبَتْ؛ بهذا المعنى/ فسره مجاهد، والرَّبيع، والضُّحَاك^(٥)، ثم نفى عزَّ وجلَّ؛ أَنْ تَأْخُذَهُ سِنَّةٌ أَوْ نَوْمٌ، وفي لفظ: الْأَخْذُ غَلَبَةٌ

= يتعاهده، فوجده ينقص، فحرسه ذات ليلة، فإذا هو بدابة شبه الغلام المحتلم قال: فسلمت، فرد السلام، فقلت: من أنت؟ جني أم إنسي؟ قال: جني. قلت: ناولني يدك، فناولني، فإذا يده يد كلب، وشعره شعر كلب، فقلت: هكذا خلق الجن؟ قال: لقد علمت الجن أن ما فيهم من هو أشد مني، قلت: ما حملك على ما صنعت؟ قال: بلغني أنك رجل تحب الصدقة، فأحببنا أن نصيب طعامك، فقال له أبي: فما الذي يجيرنا منكم، قال: هذه الآية آية الكرسي التي في «سورة البقرة»، من قالها حين يمسي أجبر منا حتى يصبح، ومن قالها حين يصبح أجبر منا حتى يمسي، فلما أصبح أتى رسول الله ﷺ فأخبره فقال: «صدق الخبيث».

(١) أخرجه الحاكم (٥٤٥/١)، كتاب «الدعاء»، من حديث أنس بن مالك.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه الحاكم (٥٠٩/١)، من طريق وضاح بن يحيى النهشلي، ثنا النضر بن إسماعيل البجلي، ثنا عبد الرحمن بن إسحاق، ثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه، عن ابن مسعود به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعبه الذهبي. فقال: عبد الرحمن لم يسمع من أبيه، ومن بعده ليسوا بحجة.

(٣) أخرجه الترمذي (٥٣٩/٥) كتاب «الدعوات»، باب (٩٢)، حديث (٣٥٢٤)، من طريق يزيد الرقاشي عن أنس به. وقال: هذا حديث غريب.

(٤) ربيعة بن عامر، صحابي له حديث. وعنه يحيى بن حسان، شيخ لابن المبارك. ينظر: «الخلاصة» ت (٢٠٤١).

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٧/٣) برقم (٥٧٦٧، ٥٧٧٠)، وذكره البغوي في «تفسيره» (٢٣٨/١)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٤٠/١)، والسيوطي في «الدرة المنثور» (٥٧٩/١)، وعزاه لابن جرير، وابن أبي حاتم عن الربيع، ولآدم بن أبي أياس، وابن جرير، والبيهقي عن مجاهد.

مَّا، فلذلك حَسُنَتْ في هذا الموضع بالنفْيِ، والسُّنَّةُ: بذء الثُّعَاسِ، وليس يفقد معه كلُّ الذَّهْنِ، والثُّومُ هو المستَقْلُ الذي يزولُ معه الذَّهْنُ، والمراد بالآية: التنزيهُ أنه سبحانه لا تدركه آفة، ولا يلحقه خلل بحالٍ من الأحوال، فجعلت هذه مثلاً لذلك، وأقيمَ هذا المذكورُ من الآفاتِ مقامَ الجميعِ، وهذا هو مفهومُ الخطَابِ^(١)؛ كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفْ﴾ [الإسراء: ٢٣].

* ت * : وبَيَانِهِ أَنَّهُ إِذَا حَرَّمَ التَّأْفِيفَ، فَأَخْرَجَ مَا فَوْقَهُ مِنَ الشَّتْمِ، وَالضَّرْبِ فِي حَقِّ الْأَبْوَيْنِ، وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْبِي عَنْ مُوسَى عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَ: «وَقَعَ فِي نَفْسِ مُوسَى: هَلْ يَنَامُ اللَّهُ - جَلَّ ثَنَاهُ - فَأَرْسَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا فَأَرْقَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَعْطَاهُ قَارُورَتَيْنِ فِي كُلِّ يَدٍ قَارُورَةٌ، وَأَمَرَهُ بِأَنْ يَحْتَفِظَ بِهِمَا، قَالَ: فَجَعَلَ يَنَامُ، وَتَكَادُ يَدَاهُ تَلْتَقِيَانِ، ثُمَّ يَسْتَبْقِظُ، فَيَخْسِئُ إِحْدَاهُمَا عَنِ الْأُخْرَى؛ حَتَّى نَامَ نَوْمَةً، فَأَضْطَفَقَتْ يَدَاهُ، فَأَنْكَسَرَتِ الْقَارُورَتَانِ، قَالَ: ضَرَبَ اللَّهُ لَهُ مَثَلًا أَنْ لَوْ كَانَ يَنَامُ، لَمْ تَسْتَمْسِكِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ»^(٢).

قوله تعالى: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾، أي: بالملك؛ فهو مالكُ الجميعِ، وربُّه، ثم قرأ، وَوَقَفَ تعالى من يتعاطى أَنْ يشفعَ إِلَّا بِإِذْنِهِ، أي: بأمره.

* ص * : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ﴾: «مَنْ»: مبتدأ، وهو أَسْتَفْهَامٌ معناه النَّفْيُ؛ ولذا دَخَلَتْ «إِلَّا» في قوله: ﴿إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾، والخبر «ذَا»، و «الَّذِي» نَعَتْ لـ «ذَا» أو بدل منه، وهذا على أَنَّ «ذَا» اسمُ إشارةٍ، وفيه بُغْدٌ؛ لأنَّ الجملةَ لم تستقلْ بـ «مَنْ» مع «ذَا»، ولو كان خبراً، لاستقلَّ، ولم يحتجْ إلى الموصولِ، فالأولى أَنَّ «مَنْ» رَكِبَتْ مع «ذَا» لِلاِسْتَفْهَامِ. انتهى.

(١) يُطْلَقُ الْمَفْهُومُ، وَيُقَصَّدُ بِهِ مَعْنَى ذَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ لَا فِي مَحَلِّ الطُّقِ، أَوْ هُوَ: «دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى مَعْنَى فِي غَيْرِ مَحَلِّ الطُّقِ؛ بَأَن يَكُونَ ذَلِكَ الْمَعْنَى حَكْمًا لَغَيْرِ الْمَذْكُورِ فِي الْكَلَامِ، وَحَالًا مِنْ أَخْوَالِهِ، سِوَاهُ كَانَ ذَلِكَ الْحَكْمُ مُوَافِقًا لِحَكْمِ الْمَذْكُورِ، أَوْ مُخَالَفًا لَهُ.

ينظر: «المفهوم» لشيوخنا الخضراوي، و «شرح العضد» (١٧١/٢)، و «البرهان» (٤٤٩/١)، و «العدة» (١٥٤/١)، و «الإحكام» للآمدي (٦٢/٣)، و «جمع الجوامع» (٢٤٠/١)، و «الآيات البينات» (٢/١٥، ٢٣)، و «شرح الكوكب» (٤٨٠/٣، ٤٨٩)، و «روضة الناظر» (١٣٨، ١٣٩)، و «إرشاد الفحول» (١٧٨-١٩٨)، و «تيسير التحرير» (٩١/١ - ٩٨)، و «فوائح الرحموت» (٤١٣/١ - ٤١٤)، و «شرح التنقيح» (٥٣)، و «الحدود» للبايجي (٥٠)، و «نشر البنود» (٩٤/١ - ٩٨)، و «المدخل» (٢٧١).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» رقم (٥٧٨٠) عن أبي هريرة مرفوعاً.

قال مجاهد وغيره: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾: الدنيا، ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾: الآخرة^(١)، وهذا صحيح في نفسه عند موت الإنسان؛ لأن ما بين اليد هو كل ما تقدم الإنسان، وما خلفه: هو كل ما يأتي بعده، ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ﴾، أي: من معلوماته؛ لأن علم الله تعالى لا يتبعض، ومعنى الآية: لا معلوم لأحد إلا ما شاء الله أن يعلمه، قال ابن عباس: كُرْسِيُّه: علمه^(٢) [قال الطبري^(٣)]: ومنه الكُرَاسَة.

قال *ع^(٤): * والذي تقتضيه الأحاديث أن الكرسي مخلوق عظيم بين يدي العرش، والعرش أعظم منه؛ وقد قال رسول الله ﷺ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّنْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَذَرَاهِمَ سَبْعَةِ أَلْفَيْتٍ فِي تَرَسٍ» وقال أبو ذر: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَخَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أَلْفَيْتٍ فِي فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ»^(٥) وهذه الآية مُنْبِتَةٌ عَنْ عِظَمِ مَخْلُوقَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، والمستفاد من ذلك عِظَمُ قُدْرَتِهِ - جل وعلا -؛ إذ لا يؤوده حفظ هذه المخلوقات العظيمة، ﴿وَلَا يُؤْودُهُ﴾: معناه: لا يُثْقَلُهُ، ولا يشق عليه، وهو تفسير ابن عباس وغيره، و ﴿الْعَلِيِّ﴾: يراد به علو القدر، والمنزلة، لا علو المكان؛ لأن الله سبحانه منزّه عن التَّحْيِيزِ؛ وكذا ﴿العظيم﴾: هو صفة؛ بمعنى عِظَمُ القدر، والخطر، لا على معنى عِظَمِ الْأَجْزَامِ، ومن «سلاح المؤمن» قال: وعن أبي أمامة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِي ذُبُرٍ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ». رواه النَّسَائِيُّ^(٦) عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ بِشْرِ^(٧)

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١١/٣) برقم (٥٧٨٣)، وذكره البغوي في «تفسيره» (٢٣٩/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٤١/١)، والسيوطي في «الدر المنثور»، وعزاه لابن جرير (٥٨٠/١).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١١/٣) برقم (٥٧٨٨)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٤٢/١)، والماوردي في «تفسيره» (٣٢٥/١)، وابن كثير في «تفسيره» (٣٠٩/١)، والسيوطي في «تفسيره» (١/٥٨٠)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «الأسماء والصفات» عنه.

(٣) ذكره الطبري (١٢/٣).

(٤) ذكره ابن عطية (٣٤٢/١).

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٠/٣)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥٨٧/٢)، من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن أبي ذر.

وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٣/١): أول الحديث مرسل، وعن أبي ذر متقطع.

وقال الذهبي: «العلو» (ص ٩١): هذا مرسل، وعبد الرحمن ضعيف.

(٦) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠/٦) كتاب «عمل اليوم والليلة»، باب من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة، حديث (٩٩٢٨).

(٧) الحسين بن بشر الطرسوسي، عن محمد بن جَمِيرٍ، وَحَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعنه النسائي، ووثقه، قال=

عن محمد بن جَمِير^(١)، عن محمد بن زياد/ الألهاني، عن أبي أَمَامَة، فأما الحُسَيْن، فقال ٦٥ ب فيه النَّسَائِي: لا بأس به، وقال في موضع آخر: ثِقَّة، وقال أبو حَاتِم: شيخ، وأما المُحَمَّدَان، فأحتجَّ بهما البخاري في «صحيحه»، وقد أخرج شيخنا الحافظ أبو محمد الدُّمِيَّاطِي^(٢) - رحمه الله - الحديث في بَعْضِ تصانيفه مِنْ حديث أبي أَمَامَة، وعلي، وعبد الله بن عَمَر، والمُغِيرَة، وجابر، وأنس، قال: وَإِذَا ضَمَّتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، أَخَذَتْ قُوَّةً. انتهى من «السلام».

وقد أخرج البخاري والنسائي من حديث أبي هريرة في قصته مع الشَّيْطَان وأخذه الطَّعَام، ما هو معلوم من فضل هذه الآية.

وفيه: أنه إذا قرأتها حين تأوي إلى فراشك، لَمْ يَزَلْ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَفْرَنْكَ شَيْطَانٌ؛ حَتَّى تُصْبِحَ، وخَرَّجَه الترمذي من حديث أبي أيوب في قصته مع الغول نحو حديث أبي هريرة^(٣)؛ قال الغزالي ما معناه: إنما وصفت بكونها سيِّدة آي القرآن؛ لاشتغالها على أَسْمِ اللَّهِ الأعظم، وهو الحي القيوم؛ قاله في «الجواهر»، وأسند صاحب «غاية المغنم

= الميزي: لم أقف على روايته عنه.

ينظر: «الخلاصة» (٢٢٣/١).

(١) محمد بن جَمِير القُضَاعِي السُّلَيْحِي الحمصي، عن محمد بن زياد، وبجير بن سعد، وصفوان بن عمرو، وخلق، وعنه داود بن رشد، ومحمد بن مُصَفَّى، وعمرو بن عثمان، وخلق. قال دُحَيْم: مات سنة مائتين. ينظر: «الخلاصة» (٣٩٦/٢ - ٣٩٧).

(٢) عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن بن شرق بن الخضر بن موسى، شرف الدين أبو محمد، وأبو أحمد الدمياطي، ولد ب «دمياط» سنة ٦١٣، وتفقه بها وقرأ بالسبع على الكمال الضرير، وسمع الكثير، ورحل، ولازم المنذري سنين، وتخرج به، ودرس لطائفة المحدثين بالمنصورة، وسمع منه أبو الفتح الأبيوردي، وروى عنه من تلامذته: المزي، والبرزالي، والذهبي، وابن سيد الناس والسبكي وغيرهم. نعتة الذهبي ببقية نقاد الحديث. وله مصنفات نفيسة منها «السيرة النبوية»، و «الصلاة الوسطى» وغيرهما. مات سنة ٧٠٥. انظر: «طبقات ابن قاضي شعبة» (٢/٢٢٠)، «طبقات السبكي» (٦/١٣٣)، «الأعلام» (٣١٨/٤).

(٣) أخرجه الترمذي (١٨٥/٥) كتاب «فضائل القرآن»، باب ما جاء في فضل سورة البقرة وآية الكرسي، حديث (٢٨٨٠). وأحمد (٤٢٣/٥)، والحاكم (٤٥٩/٣)، والطبراني في «الكبير» (٤/١٩٣) رقم (٤٠١١)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠٩١). كلهم من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب الأنصاري به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١/٥٧٦)، وزاد نسبه إلى ابن أبي شيبه، وابن أبي الدنيا في «مكائد الشيطان». وأبي نعيم في «الدلائل».

في أَسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ»، عن غَالِبِ الْقَطَّانِ^(١)، قال: مكثتُ عشرَ سنينَ، أدعو الله أن يعلمني أَسْمَهُ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ، فَأَتَانِي آتٍ فِي مَنَامِي ثَلَاثَ لَيَالٍ مُتَوَالِيَاتٍ يَقُولُ: يَا غَالِبُ قُلْ: يَا فَارِجَ الْهَمِّ، وَيَا كَاشِفَ الْغَمِّ، يَا صَادِقَ الْوَعْدِ، يَا مُوفِيَا بِالْعَهْدِ، يَا مُنْجِزاً لِلْوَعْدِ، يَا حَيَّ يَا قَيُّوْمَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. انتهى من «غاية المغنم».

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ أَطَاعُوا الطَّاغُوتَ يُخْرِجُوهُمْ مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٥٧﴾﴾

قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾: الدِّينُ، في هذه الآية: هو الْمُعْتَقَدُ، وَالْمِلَّةُ، ومقتضى قول زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أن هذه الآية مَكِّيَّةٌ، وأنها من آيات المَوَادَعَةِ الَّتِي نَسَخَتْهَا آيَةُ السِّيفِ^(٢)، وقال قتادة والضَّحَّاكُ بْنُ مَرْجَمٍ: هذه الآية مُحْكَمَةٌ خَاصَّةٌ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَبْذُلُونَ الْجَزِيَّةَ^(٣)، وقوله تعالى: ﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾: معناه: بنصب الأدلة، ووجود الرسول ﷺ الدَّاعِي إِلَى اللَّهِ، والآياتِ الْمُنِيرَةِ، والرُّشْدُ: مُضْطَرٌّ مِنْ قَوْلِكَ: رَشِدَ؛ بِكَسْرِ الشَّيْنِ، وَضَمِّهَا، يَزْشُدُ رُشْدًا، وَرَشْدًا، وَرَشَادًا، وَالْغَيُّ مصدرٌ مِنْ: غَوَى يَغْوَى، إِذَا ضَلَّ فِي مَعْتَقَدٍ، أَوْ رَأْيٍ، وَلَا يُقَالُ: الْغَيُّ فِي الضَّلَالِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَالطَّاغُوتُ بِنَاءٌ مَبَالِغَةٌ مِنْ: طَغَى يَطْغَى، وَاخْتَلَفَ فِي مَعْنَى الطَّاغُوتِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَغَيْرُهُ: هُوَ الشَّيْطَانُ^(٤)، وَقِيلَ: هُوَ السَّاجِرُ، وَقِيلَ: الْكَاهِنُ، وَقِيلَ: الْأَصْنَامُ، وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: كُلُّ مَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَهُوَ طَاغُوتٌ.

(١) غالب بن خُطَّاف (بضم المعجمة وتشديد الطاء) القَطَّان، أبو سليمان بن أبي غِيْلَانَ البصري، عن ابن سيرين، وبكر المُرْزَنِي، وعنه شُعْبَةُ، وابنُ عُثَيْمٍ، وإِشْرَاقُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، وثقه أحمد وابن معين. ينظر: «الخلاصة» (٣٢٩/٢).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٨/٣)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٤٢/١).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧/٣)، برقم (٥٨٢٩) (٥٨٢٣٠)، وذكره البغوي في «تفسيره» عن قتادة (٢٤٠/١)، والماوردي في «تفسيره» (٣٢٧/١) عن قتادة، وابن عطية في «تفسيره» (٣٤٣/١). والسيوطي في «الدر المنثور» (٥٨٣/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وأبي داود في «ناسخه»، وابن جرير عن قتادة.

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٠/٣) برقم (٥٨٣٥) وذكره الماوردي في «تفسيره» (٣٢٧/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٤٤/١)، وابن كثير في «تفسيره» (٣١١/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/٥٨٤)، وعزاه للفرجاني، وسعيد بن منصور، وابن جرير، وابن أبي حاتم عن عمر.

* ع^(١) : وهذه تسمية صحيحة في كل معبود يرضى ذلك؛ كفرعون وثمود، وأما من لا يرضى ذلك، فسمي طاغوتاً في حق العبد، قال مجاهد: العروة الوثقى: الإيمان^(٢)، وقال السدي: الإسلام^(٣)، وقال ابن جبير وغيره: لا إله إلا الله^(٤).

قال * ع^(٥) : وهذه عبارات ترجع إلى معنى واحد.

والانفصام: الانكسار من غير بينونة، وقد يجيء بمعنى البينونة^(٦)، والقضم كسر بالبينونة.

* ت : وفي «الموطأ» عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «إِنَّ الْوَخْيَ يَأْتِينِي أَحْيَانًا فِي مِثْلِ صَلَصلةِ الْجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ، فَيَفْصِمُ عَنِّي، وَقَدْ وَعَيْتُ»^(٧). قال أبو عمر في «التمهيد»: قوله: «فَيَفْصِمُ عَنِّي»: معناه: ينفرج عني، ويذهب؛ كما تفصم الخلخال، إذا فتحت؛ لتخرجه من الرجل، وكل عقدة حللتها، فقد فصمتها/، قال الله عز وجل: ﴿فَقَدْ أَتَمَسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا أَنْفَصَامَ لَهَا﴾، وانفصام العروة أن تنفك عن موضعها، وأصل القضم عند العرب: أن تفك الخلخال، ولا يبين كسره، فإذا كسره، فقد قصمته بالقاف. انتهى.

(١) ذكره ابن عطية (٣٤٤/١).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢١/٣) برقم (٥٨٤٨) عن محمد بن عمرو، عن أبي عاصم، عن عيسى، عن ابن أبي نجيح، وذكره الماوردي في «تفسيره» (٣٢٨/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٤٤/١)، وابن كثير في «تفسيره» (٣١١/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥٨٤/١)، وعزاه لسفيان، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم.

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٢/١) برقم (٥٨٥٠)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٤٤/١)، وابن كثير في «تفسيره» (٣١١/١).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٢/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٤٤/١)، وابن كثير في «تفسيره» (٣١١).

(٥) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٤٤/١).

(٦) البينونة والبين في كلام العرب جاء على وجهين: يكون بمعنى الفرفة، ويكون الوصل، وهو هنا من الأول، يقال: ضربه فأبان رأسه من جسده وفصله. ينظر: «لسان العرب» (٤٠٣، ٤٠٤).

(٧) أخرجه مالك (٢٠٢/١ - ٢٠٣): كتاب «القرآن»، باب ما جاء في القرآن، حديث (٧)، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ أن الحارث بن هشام سأل رسول الله ﷺ، كيف يأتيك الوحي؟ ذكره. ومن طريق مالك: أخرجه البخاري (٢٥/١ - ٢٦)، كتاب «بدء الوحي»، حديث (٢). وأخرجه مسلم (١٨١٦/٤): كتاب «الفضائل»، باب عرق النبي ﷺ في البرد، حديث (٢٣٣٣/٨٧)، من طرق عن هشام بن عروة به.

ولما كان الإيمان ممّا ينطق به اللسان، ويعتقده القلب، حَسُنَ في الصفاتِ - ﴿سميع﴾: من أجل النطق، و ﴿عليم﴾: من أجل الاعتقاد.

قوله سبحانه: ﴿الله ولي الذين آمنوا...﴾ الآية: الولي من: ولي، فإذا لازم أحدًا أحدًا بَنَصْرِهِ، وودّه، وأهتباله، فهو وليه؛ هذا عُرْفُهُ لغةً، ولفظ الآية مترتب في الناس جميعاً، وذلك أن من آمن منهم، فالله وليه، أخرجه من ظلمة الكُفْرِ إلى نور الإيمان، ومن كفر بعد وجود الرسول ﷺ فَشَيْطَانُهُ وَمُغْوِيهِ أخرجه من الإيمان؛ إذ هو معدٌّ وأهل للدخول فيه، ولفظ ﴿الطَّاعُونَ﴾ في هذه الآية يَفْتَضِي أَنَّهُ اسْمُ جنس؛ ولذلك قال: ﴿أُولَئِكَ هُمُ﴾؛ بالجمع؛ إذ هي أنواع.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ ءَاتَاهُ اللَّهُ الْمَلِكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُبْعَثُ وَأُمِّيُّ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالسَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥٨﴾﴾ أو كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُعْجِبُ هَٰذَا اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا قَالَمَاتُ اللَّهُ يَأْتِي عَامِرٌ تُمْ بَعَثْتُمْ قَال كَمْ لَيْتَ لَيْتَ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَل لَّيْتَكُمْ مِائَةً عَامٍ فَأَنْظَرُوا إِلَى الْعَظَامِ وَكَيْفَ نُنشِرُهَا تُمْ وَأَنْظَرُوا إِلَى جَمَارِكَ وَلَيْتَ لَكَ ءَايَةً لِلنَّاسِ وَأَنْظَرُوا إِلَى الْعَظَامِ كَيْفَ نُنشِرُهَا تُمْ نَكَّسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمْتُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ...﴾ الآية: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾: تنبيه، وهي رؤية القلب، والذي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ، هو نُمْرُودُ بْنُ كَنْعَانَ^(١) مَلِكُ زمانه، وصاحب النار، والبَعُوضَةِ، قاله مجاهد وغيره^(٢)، قال قتادة: هو أول من تجبَّر، وهو صاحب الصُّرْحِ بِبَابِلَ^(٣)، قيل: إنه مَلِكُ الدُّنْيَا بأجمعها، وهو أحد الكَافِرِينَ، والآخر بُخْت نَصْر^(٤)، وقيل: إن الثُّمُرُودَ الذي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ هو نُمْرُودُ بْنُ قَالَخ، وفي قصص هذه

(١) وهو نمروذ بن كنعان بن كوش بن سام بن نوح ملك بابل الجبار، وهو أول من وضع التاج على رأسه، وتجبر في الأرض وادعى الربوبية. ينظر: «تفسير ابن كثير» (٣١٣/١)، و «الطبري» (٤٣٠/٥).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٥/٣) برقم (٥٨٦٢)، وذكره البغوي في «تفسيره» (٢٤١/١) بنحوه، وابن عطية في «تفسيره» (٣٤٥/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥٨٥/١)، وعزاه لابن جرير.

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٦/٣) برقم (٥٨٦٧)، وذكره ابن عطية (٣٤٤/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥٨٤/١)، وعزاه لابن جرير.

(٤) «بختنصر البابلي»: كان في ابتداء أمره مسكيناً صعلوكاً مريضاً عالجه رجل كان يقرأ الكتب من بني إسرائيل، أرسله ملك الفرس في عسكر إلى الشام، وأمره عليهم، فساروا وغنموا وعادوا سالمين، فلما كثرت في بني إسرائيل الأحداث والمعاصي دخل بخت نصر وجنوده «بيت المقدس»، فقتل بني إسرائيل =

المحاجة روايتان.

إحدهما: ذكر زيد بن أسلم أنَّ الثمروذ هذا قَعَدَ يأمر للناس بالميرة^(١)، فكلَّمَا جاء قومٌ، قال: مَنْ رَبُّكُمْ وَإِلَهِكُمْ، فيقولون: أَنْتَ، فيقول: مِيرُوهُمْ، وجاء إبراهيم - عليه السلام -، يَمْتَارُ، فَقَالَ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ وَإِلَهُكَ؟ قَالَ إِبْرَاهِيمُ: رَبِّي الَّذِي يُخَيِّي وَيُمِيتُ، فَلَمَّا سَمِعَهَا ثَمْرُودُ، قَالَ: أَنَا أُخَيِّي وَأُمِيتُ، فَعَارَضَهُ إِبْرَاهِيمُ بِأَمْرِ الشَّمْسِ؛ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ، وَقَالَ: لَا تُمِيرُوهُ، فَرَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ دُونَ شَيْءٍ، فَمَرَّ عَلَى كَثِيبٍ رَمَلٍ؛ كَالذَّقِيقِ، فَقَالَ: لَوْ مَلَأْتُ غَرَازِي مِنْ هَذَا، فَإِذَا دَخَلْتُ بِهِ، فَرِحَ الصَّبْيَانُ؛ حَتَّى أَنْظُرَ لَهُمَا، فَذَهَبَ بِذَلِكَ، فَلَمَّا بَلَغَ مَنْرَلَهُ، فَرِحَ الصَّبْيَانُ، وَجَعَلَا يَلْعَبَانِ فَوْقَ الْغَرَازَتَيْنِ، وَنَامَ هُوَ مِنَ الْإِغْيَاءِ، فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ: لَوْ صَنَعْتُ لَهُ طَعَامًا يَجِدُهُ حَاضِرًا، إِذَا أَتَيْتَهُ، فَفَتَحْتُ إِخْدَى الْغَرَازَتَيْنِ، فَوَجَدْتُ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ مِنَ الْحَوَارِي، فَخَبَزْتُهُ، فَلَمَّا قَامَ، وَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ هَذَا؟ قَالَتْ: مِنَ الذَّقِيقِ الَّذِي سَقَيْتُ، فَعَلِمَ إِبْرَاهِيمُ؛ أَنَّ اللَّهَ يَسِّرُ لَهُمْ ذَلِكَ.

وقال^(٢) الربيع وغيره في هذا القصص: إن الثمروذ لَمَّا قال: أَنَا أُخَيِّي وَأُمِيتُ، أَخْضَرَ رَجُلَيْنِ، فَقَتَلَ أَحَدَهُمَا، وَأَرْسَلَ الْآخَرَ، وَقَالَ: قَدْ أَخَيَيْتُ هَذَا، وَأَمْتُ هَذَا، فَرُدَّ عَلَيْهِ إِبْرَاهِيمُ بِأَمْرِ الشَّمْسِ^(٣).

والرواية الأخرى: ذكر السُّدِّيُّ؛ أَنَّهُ لَمَّا خَرَجَ إِبْرَاهِيمُ مِنَ النَّارِ، وَأَذْخَلَ عَلَى الْمَلِكِ، قَالَ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ قَالَ: رَبِّي الَّذِي يُخَيِّي وَيُمِيتُ^(٤).

يقال: بُهِتَ الرَّجُلُ، إِذَا انْقَطَعَ، وَقَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ.

= وخرب «بيت المقدس»، وعاد إلى «بابل»، وأقام في سلطانه إلى ما شاء الله. ينظر: «الكامل» لابن الأثير (٢٦١/١، ٢٦٦).

وانظر أقوال المفسرين: في «تفسير الثوري» (ص ٧١)، و «الدرة» (٣٣١/١ - ٣٣٣) عن علي، وابن عباس، وعكرمة، وقتادة، وسليمان بن بريدة، والضحاك، والسدي، وعبد الله بن سلام، وكعب، والحسن، وهب. والطبري (٤٣٩/٥) عنهم، و «كنز العمال» (٢/٢٦٤)، وابن كثير (٣١٤/١) عن علي وغيره، و «فتح القدير» (١/٢٧٩).

(١) الميزة: الطعام يمتاره الإنسان، قال ابن سيده: الميرة جَلَبَ الطعام، وفي التهذيب: جَلَبَ الطعام للبيع. ينظر: «لسان العرب» (٤٣٠٦).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٧/٣) برقم (٥٨٧٦) وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٣٤٥/١).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٨/٣) برقم (٥٨٧٨)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٤٦/١).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٨/٣) برقم (٥٨٧٩) وذكره ابن كثير في «تفسيره» (٣١٣/١).

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾: إخبارٌ لمحمد ﷺ وأمه، والمعنى: لا يرشدهم في حججهم على ظلمهم، وظاهر اللفظ العموم، ومعناه الخصوص؛ لأن الله سبحانه قد يهدي بغض الظالمين بالتوبة والرجوع إلى الإيمان.

قوله تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا...﴾ الآية: عطفت «أو» في هذه الآية على المعنى الذي هو التعجب في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ﴾.

قال ابن عباس وغيره: الذي مرَّ على القرية هو عَزِيزٌ، وقال^(١) / وهُب بن مُنْبِهٍ وغيره: هو أَرْمِيَا^(٢)، قال ابن إسحاق: أَرْمِيَا هو الْخَصِرُ^(٣)، وحكاه الثَّقَاش عن وهب بن مَنبِهٍ.

وأختلف في القرية، ما هي؟ فقيل: الْمُؤَنَفَكَةُ، وقال زَيْدُ بن أسلم: قرية الذين خَرَجُوا مِنْ ديارهم، وهم أُلُوفٌ^(٤)، وقال وهب بن مُنْبِهٍ، وقتادة، والضَّحَّاك، والرَّبيع، وعِكْرَمَةُ: هي بَيْتُ الْمَقْدِسِ^(٥)، لما خَرَبَهَا بُحْتُ نَصْرُ الْبَابِلِيِّ، والعَرِيشُ: سَفْهُ الْبَيْتِ، قال السُّدِّيُّ: يقول: هي سَاقِطَةٌ عَلَى سَفْهِهَا، أي: سقطت السقف، ثم سقطت الحيطانُ عليها^(٦)، وقال غيره: معناه: خاوية من الناس، وخاوية: معناه: خالية؛ يقال: خَوَتِ الدَّارُ تَخْوِي خَوَاءً وَخُوِيًا، ويقال: خويت، قال الطبري^(٧): والأول أَفْصَحُ، قال * ص *:

- (١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٠/٣) برقم (٥٨٩١) وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٤٧/١)، وابن كثير في «تفسيره» (٣١٤/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥٨٧/١)، وعزاه لابن جرير، وابن عساكر.
- (٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٠/٣) برقم (٥٨٩٣)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٤٧/١)، والماوردي في «تفسيره» (٣٣١/١)، وابن كثير (٣١٤/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥٨٩/١)، وعزاه لعبد الرزاق، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ في «المعظمة».
- (٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٠/٣) برقم (٥٨٩١)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (٣٣١/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٤٧/١)، وابن كثير في «تفسيره» (٣١٤/١).
- (٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٢/٣) برقم (٥٩٠٦)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (٣٣١/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٤٧/١)، وقد ذكروا هذا الأثر عن ابن زيد.
- (٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣١/٣) بأرقام (٥٩٠٠)، (٥٩٠١)، (٥٩٠٣)، بأسانيد مختلفة، وذكره البغوي في «تفسيره» (٢٤٣/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٤٧/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/١) (٥٨٩). وعزاه لابن جرير.
- (٦) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٣/٣) برقم (٥٩١٠). وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٤٨/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥٨٩/١)، وعزاه لابن جرير.
- (٧) ذكره الطبري (٣٢/٣).

﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ﴾ في موضع الحال من فاعِلٍ «مَرَّ» أو من «قَرْيَةٍ» و ﴿عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾: قيل: على بابِها، والمعنى: خاويةٌ من أهلها، ثابتةٌ على عروشها، والبيوت قائمةٌ، والمَجْرور على هذا يتعلّق بمحذوفٍ، وهو ثابتةٌ، وقيل: يتعلّق بـ «خَاوِيَةٍ» والمعنى: وقعتْ جُدُرَاتُهَا على سقوفها بعد سُقُوط السقوف. انتهى، وقد زدنا هذا المعنى وضوحاً في سورة الكهف، واللّه الموفق بفضله.

وقوله: ﴿أَتْنِي يُخْبِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾: ظاهر اللفظ السؤال عن إحياء القَرْيَةِ بعمارةٍ أو سُكَّانٍ، فكأنّ هذا تلهّفٌ من الواقِفِ المعتبر على مدينة أحبّته، ويحتمل أن يكون سؤاله إنما كان عن إحياء الموتى، فضرب له المَثَل في نفسه، وحكى الطبري^(١) عن بعضهم: أنّ هذا القول منه شك في قدرة الله على الإحياء؛ قال * ع^(٢) *: والصواب ألا يتأول في الآية شك، وروي في قصص هذه الآية: أنّ بني إسرائيل، لما أحدثوا الأحداث، بعث الله عليهم بُخْت نَصْرًا، فقتلهم، وجلاهم من بيت المقدس، وخربهم، فلما ذهب عنه، جاء عُزَيْرٌ أو أَرْمِيَا، فوقف على المدينة معتبراً، فقال: ﴿أَتْنِي يُخْبِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾؛ فأما الله تعالى، وكان معه حمارٌ قد رَبَطَهُ بِحَبْلِ جَدِيدٍ، وكان معه سَلَةٌ فيها تَيْنٌ هو طعامه، وقيل: تَيْنٌ وَعِنَبٌ، وكانت معه رِكْوَةٌ^(٣) من خَمَرٍ، وقيل: من عصيرٍ، وقيل: قُلَّةٌ من ماءٍ هي شرابُهُ، وبقي مِئْأَةً مائة عامٍ، فروي أنّه بَلِيٌّ، وتفرّقت عظامه هو وحمارُهُ، وروي أنّ الحمار بَلِيٌّ، وتفرّقت أوصاله، دون عُزَيْرٍ.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثَهُ﴾: معناه: أحياه، فسأله الله تعالى بوساطة المَلَكِ، كَمْ لَبِثْتَ؛ على جهة التقرير، فقال: ﴿لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾، قال ابن جرّيج، و قتادة، والربيع: أماته الله غدوة يَوْمٍ، ثم بعثه قُرْبَ الغروب، فظنّ هو اليوم واحداً، فقال: لَبِثْتُ يوماً، ثم رأى بَقِيَّةَ مِنَ الشَّمْسِ، فَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ كَاذِبًا، فقال: ﴿أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾، فقيل له: ﴿بَلْ لَبِثْتَ مِائَةً عَامًا﴾^(٤).

وقوله تعالى: ﴿فَأَنْظِرْ إِلَى طِعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَسْتَنَّهْ﴾، أي: لم يتغيّر.

(١) ذكره الطبري (٣/٣٣).

(٢) ذكره ابن عطية (١/٣٤٨).

(٣) الرِكْوَةُ: إناء صغير من جلد يشرب فيه. والجمع رِكَوَات، وركاء. ينظر: «لسان العرب» (١٧٢٢).

(٤) أخرجه الطبري عن ابن جرّيج، قتادة، الربيع (٣/٣٨) بأرقام (٥٩١٥)، (٥٩١٦)، (٥٩١٧)،

(٥٩١٨)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/٣٤٨)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/٥٨٩)، وعزاه

لابن أبي حاتم عن قتادة.

* ت * : قال البخاري في «جامعه»: ﴿يَسْنَهُ﴾: يتغير.

وأما قوله تعالى: ﴿وَأَنْظِرْ إِلَى حِمَارِكَ﴾، فقال وهب بن منبه وغيره: المعنى: أنظر إلى اتصال عظامه، وإحيائه جزءاً جزءاً^(١)، وروى: أنه أحياء الله كذلك؛ حتى صار عظماً ملتئمة، ثم كساه لحماً، حتى كمل حماراً، ثم جاء ملك، فنفخ في أنفه الروح، فقام الحمار ينهق.

وروي عن الضحاك، ووهب بن منبه أيضاً؛ أنهما قالا: بل قيل له: وأنظر إلى حمارك قائماً في مربطه، لم يصبه شيء مائة سنة، قالا: وإنما العظام التي نَظَرَ إليها عظام نفسه، وأعمى الله العيون عنه، وعن حماره طول هذه المدة^(٢)، وكثر أهل القصص في ٦٦ ب صورة هذه التازلة كثيراً اختصرته، / لعدم صحته.

وقوله تعالى: ﴿وَلْنَجْعَلَ آيَةً لِلنَّاسِ﴾، قال * ع^(٣) * : وفي إِمَاتَتِهِ هذه المدة، ثم إحيائه - أعظم آية، وأمره كله آية للناس غابر الدهر.

* ت * : قال ابن هشام: لا يصح انتصاب «مائة» ب «أَمَاتُهُ»؛ لأن الإِمَاتَةَ سلب الحياة، وهي لا تمتد، وإنما الوجه أن يضمن «أَمَاتُهُ» معنى «أَلْبَتُهُ»، فكانه قيل: فألبته الله بالموت مائة عام؛ وحينئذ يتعلّق به الظرف. انتهى من «المُغْنِي».

ومعنى «تُنَشِّرُهَا»، أي: نُحْيِيهَا، وقرأ حمزة وغيره: «تُنَشِّرُهَا»^(٤) ومعناه: نرفعها، أي: ارتفاعاً قليلاً قليلاً؛ فكانه وَقَفَ عَلَى نَبَاتِ الْعِظَامِ الرُّقَاتِ، وقال الثَّقَاشُ: تُنَشِّرُهَا: معناه: تُنَبِّئُهَا، ومن ذلك: نَسَرَ نَابُ الْبَعِيرِ.

(١) أخرجه الطبري بنحوه (٤٢/٣) برقم (٥٩٣٩)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٥٠/١).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤٢/٣) برقم (٥٩٣٩) بنحوه، عن وهب بن منبه، وبرقم (٥٩٣٩) عن الضحاك، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٥٠/١).

(٣) ذكره ابن عطية (٣٥٠/١).

(٤) وحجتهم أن العظام إنما توصف بتأليفها وجمع بعضها إلى بعض؛ إذ كانت العظام نفسها لا توصف بالحياة، لا يقال: قد حيّ العظم. وإنما يوصف بالإحياء صاحبها.

وحجة أخرى، وهي قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ نَكْسُوها لَحْمًا﴾ دل على أنها قبل أن يكسوها اللحم غير أحياء، فلما قال: ﴿ثُمَّ نَكْسُوها لَحْمًا﴾ علم بذلك أنه لم يحيها قبل أن يكسوها اللحم.

ينظر: «السبعة» (١٨٩)، و «الحجة للقراء السبعة» (٣٧٩/٢)، و «معاني القراءات» (٢٢٢/١)، و «إعراب القراءات» (٩٦/١)، و «العنوان» (٧٥)، و «حجة القراءات» (١٤٤)، و «شرح شعلة» (٢٩٥)، و «شرح الطيبة» (١١٨/٤)، و «إتحاف فضلاء البشر» (٤٤٩/١).

وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ﴾: المعنى: قال هو: أَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وهذا عندي لَيْسَ بِإِقْرَارٍ بِمَا كَانَ قَبْلَ يُنْكِرُهُ؛ كما زعم الطبري^(١)، بل هو قولٌ بَعَثَهُ الاعتبارُ؛ كما يقول الإنسان المؤمن، إِذَا رَأَى شَيْئاً غَرِيباً مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ونحو هذا.

وأما قراءة حمزة والكسائي^(٢): «قال أَعْلَمُ» موصولة الألف، ساكنة الميم، فتحتمل وجهين:

أحدهما: قال المَلَكُ له: أَعْلَمُ، وقد قرأ ابن مسعود، والأعمش^(٣): «قِيلَ أَعْلَمُ».

والوجه الثاني: أَنْ يُنَزَّلَ نَفْسَهُ مَنْزِلَةَ الْمُخَاطَبِ الْأَجْنَبِيِّ الْمُتَفَصِّلِ، أي: قال لنفسه: أَعْلَمُ، وأمثلة هذا كثيرة.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُ تُؤْمِنُونَ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبُكَ قَالَ فَعَدْ أَزْجَعَةً مِنَ الظَّالِمِينَ فَفَضَّلَهُمْ عَلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلَ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُمْ جُزْءًا ثُمَّ آدَعُهُمْ يَأْتِيَنَّكَ سَعْيًا وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُ تُؤْمِنُونَ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبُكَ قَالَ فَعَدْ أَزْجَعَةً مِنَ الظَّالِمِينَ فَفَضَّلَهُمْ عَلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلَ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُمْ جُزْءًا ثُمَّ آدَعُهُمْ يَأْتِيَنَّكَ سَعْيًا وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾

(١) ذكره الطبري (٤٧/٣).

(٢) ينظر: «السبعة» (١٨٩)، و «الحجة» (٣٨٣/٢)، و «حجة القراءات» (١٤٤)، و «معاني القراءات» (١/٢٢٣)، و «شرح شملة» (٢٩٦)، و «العنوان» (٧٥)، و «شرح الطيبة» (١١٨/٤)، و «إتحاف» (١/٤٤٩).

(٣) قراءة ابن مسعود ذكرها ابن زنجلة في «حجة القراءات» (ص ١٤٤) وابن خالويه في «مختصر الشواذ» (ص ٢٣)، والزمخشري في «الكشاف» (٣٠٨/١)، وقراءتهما معاً في «المحرر الوجيز» (٣٥١/١)، و «البحر المحيط» (٣٠٨/٢)، وقراءة الأعمش وحده في «الدر المصون» (٦٢٨/١).

(٤) أخرجه البخاري (٤٧٣/٦)، كتاب «الأنبياء»، باب قوله: ﴿وَنَبِّئِهِمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾، حديث (٣٣٧٢)، و (٤٨١/٦) باب قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلنَّاسِ لِيَأْتِيَنَّكَ﴾، حديث (٣٣٨٧)، و (٤٩/٨)، كتاب «التفسير»، باب: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ﴾، حديث (٤٥٣٧)، وباب تفسير سورة يوسف، حديث (٤٦٩٤)، و (٣٩٧/١٢)، كتاب «التعبير»، باب رؤيا أهل السجون، حديث (٦٩٩٢)، ومسلم (١٣٣/١)، كتاب «الإيمان»، باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة، حديث (١٥١/٢٣٨)، وابن ماجة (١٣٣٥/٢)، كتاب «الفتن»، باب الصبر على البلاء، حديث (٤٠٢٦)، =

السلام - أَخْرَجَ الْأَيْشُكَ، فالحديث مَبْنِيٌّ عَلَى نَفْيِ الشُّكِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، والذي روي فيه عن النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «ذَلِكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ»^(١)؛ إِنَّمَا هُوَ فِي الْخَوَاطِرِ الْجَارِيَةِ الَّتِي لَا تَثْبُتُ، وَأَمَّا الشُّكُّ، فَهُوَ تَوَقُّفٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ، لَا مَزِيَّةَ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، وَذَلِكَ هُوَ الْمَنْفِيُّ عَنِ الْخَلِيلِ ﷺ.

وإحياء الموتى إنما يثبُت بالسمع، وقد كان إبراهيمُ أَعْلَمَ بذلك؛ يَدُلُّكَ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿رَبِّي الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨]، والشُّكُّ يَبْعَدُ عَلَى مَنْ ثَبَتَ قَدَمَهُ فِي

= والطبري في تفسيره بأرقام (٥٩٧٣)، (٥٩٧٣)، (١٩٣٩٩)، (١٩٤٠٠)، وأحمد (٣٢٦/٢)، وابن حبان (٦٢٠٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٣٤/١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص (٥٠٧)، وابن منده في «الإيمان» (٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١)، والبخاري في «شرح السنة» (١/١٢٣). بتحقيقنا). كلهم من حديث أبي هريرة مرفوعاً.

قال البخاري في «شرح السنة» (١/١٢٤): حُكِيَ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى الْمَزْنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَشْكُ النَّبِيُّ، وَلَا إِبْرَاهِيمَ (صلوات الله عليهما) فِي أَنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى، وَإِنَّمَا شُكًّا أَنْ يَجِيئَهُمَا إِلَى مَا سَالَاهُ، وَمَا يُوَيِّدُ هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْمَزْنِيُّ مَا رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿رَبِّ أَرْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي﴾ قال: أَعْلَمُ أَنَّكَ تَجِيبُنِي إِذَا دَعَوْتُكَ، وَتَعْطِينِي إِذَا سَأَلْتُكَ.

قال أبو سليمان الخطابي: ليس في قوله: «نحن أحق بالشك من إبراهيم» اعتراف بالشك على نفسه، ولا على إبراهيم، لكن فيه نفي الشك عنهما، يقول: إذا لم أشك أنا، ولم أرتب في قدرة الله (عز وجل) على إحياء الموتى، فإبراهيم أولى بأن لا يشك ولا يرتاب، وقال ذلك على سبيل التواضع، والهضم من النفس، وفيه الإعلام أن المسألة من قبل إبراهيم لم تعرض من جهة شك، لكن من قبل زيادة العلم؛ فإن العيان يفيد من المعرفة والطمأنينة ما لا يفيد الاستدلال، وقوله: ﴿ليطمئن قلبي﴾، أي: يبين النظر. أخرجه مسلم (١/١١٩): كتاب «الإيمان»، باب بيان الوسوسة في الإيمان، وما يقوله من وجدها، حديث (١٣٣/٢١١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، كما في «تحفة الإشراف» (١٠٧/٧)، وأبو عوانة (٧٩/١)، وابن حبان (١٤٩- الإحسان)، وابن منده في «الإيمان» (٣٤٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/٢٥١)؛ والبخاري في «شرح السنة» (١/١٢٠) - بتحقيقنا). كلهم من طريق إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود قال: سألنا رسول الله ﷺ عن الرجل يجد الشيء، لو خر من السماء فتخطفه الطير كان أحب إليه من أن يتكلم به؟ قال: ذلك محض، أو صريح الإيمان. اهـ.

وقال ابن حبان: إذا وجد المسلم في قلبه، أو خطر بباله من الأشياء التي لا يحل له النطق بها - من كيفية الباري جل وعلا، أو ما يشبه هذه، فرد ذلك على قلبه بالإيمان الصريح، وترك العزم على شيء منها - كان رده إياها من الإيمان، لا أن خطرات مثلها من الإيمان.

وقال البخاري: قال أبو سليمان الخطابي: قوله ﷺ: «ذلك صريح الإيمان» معناه أن صريح الإيمان هو الذي يمنعكم من قبول ما يلقى الشيطان في أنفسكم، والتصديق به، وليس معناه أن الوسوسة نفسها صريح الإيمان، وذلك أنها إنما تتولد من فعل الشيطان وتسويله، فكيف يكون إيماناً صريحاً.

الإيمان فقط، فكيف بمرتبة النبوة والخلة، والأنبياء معصومون من الكبائر، ومن الصغائر التي فيها رذيلة إجماعاً، وإذا تأملت سؤاله - عليه السلام - وسائر ألفاظ الآية، لم تعط شكاً، وذلك أن الاستفهام بـ «كَيْفَ»، إنما هو عن حال شيء موجود، ومتقرر الوجود عند السائل والمستؤل؛ نحو قولك: كَيْفَ عِلْمُ زَيْدٍ، وَكَيْفَ نَسْجُ الثَّوبِ؟ فـ «كَيْفَ» في هذه الآية إنما هي استفهام عن هيئة الإحياء، والإحياء متقرر، ولما وجدنا بعض المنكرين لوجود شيء قد يعبر عن إنكاره بالاستفهام عن حالة لذلك الشيء، يعلم أنها لا تصح، فيلزم من ذلك؛ أن الشيء في نفسه لا يصح؛ مثال ذلك: أن يقول مدّع: أنا أرفع هذا الجبل، فيقول المكذب: كَيْفَ ترفعه، فهذه طريقة مجاز في العبارة، ومعناها: تسليم جدلي؛ كأنه يقول: أقرض أنك ترفعه، أرني كَيْفَ، فلما كان في عبارة الخليل عليه السلام هذا الاشتراك المجازي، خلص الله سبحانه ذلك، وحمله على أن يبين الحقيقة، فقال له: ٦٧ ب ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالِ بَلَىٰ﴾ فكمل الأمر، وتخلص من كل شك، ثم علل - عليه السلام - سؤاله بالطمأنينة.

* ت * : قال الداودي: وعن ابن جُبَيْر: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ﴾ بالخلة^(١)، قال مجاهد، والنخعي: ﴿ولكن ليطمئن قلبي﴾، أي: أزداد إيماناً إلى إيماني^(٢)، وعن قتادة: لأزداد يقيناً^(٣). انتهى.

قال * ع *^(٤) : وقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ﴾ معناه: إيماناً مطلقاً دخل فيه فضل إحياء الموتى، والواو: واو حالٍ دخلت عليها ألفُ التقرير، وقال * ص * : الهمزة في ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ﴾ للتقرير؛ كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١]؛ وكقوله [الوافر]:

أَلَسْتُمْ خَيْرَ مَنْ رَكِبَ الْمَطَايَا^(٥)

.....

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥٠/٣)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٥٢/١).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥٢/٣)، برقم (٥٩٨٤)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (٣٣٤/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٥٣/١).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥٢/٣) برقم (٥٩٧٩)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (٣٣٤/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٥٣/١).

(٤) ذكره ابن عطية (٣٥٣/١).

(٥) صدر بيت لجري، وعجزه

أي: قد شَرَحْنَا لك صدرك، وأنتم خَيْر.

وقول ابن عطية^(١): «الواو للحال، دَخَلَتْ عليها أَلْفُ التقرير»: متعقَّب، والظاهر أنَّ التقرير منسحبٌ على الجملة المنفية فقط، وأن الواو للعطف. انتهى.

و﴿لِيَطْمَئِنَّ﴾: معناه: ليسْكُنْ، فطمأنينة القلب هي أن تَسْكُنَ فِكْرُهُ في الشيء المعتقد، والفِكْرُ في صورة الإحياء غَيْرُ محظورة؛ كما لنا نحن اليوم أن نفكر فيها، بل هي فِكْرٌ، فيها عِبَرٌ، فأراد الخليلُ؛ أن يعاين، فتذهب فِكْرُهُ في صورة الإحياء؛ إذ حرَّكه إلى ذلك، إما الدابة المأكولة في تأويل، وإما قول الثمروذ: أنا أخِي وأميث في تأويل آخر، وزوي أن الأربعة التي أخذ إبراهيم - عليه السلام - هي الديك، والطاؤس، والحمام، والغراب، قاله مجاهد وغيره^(٢)، وقال ابن عباس: مكان الغراب الكركي، فروي أنه أخذها - عليه السلام - حسب ما أمر، وذكاها، ثم قَطَعَهَا قِطْعاً قِطْعاً صِغَاراً، وجمع ذلك مع الدم والريش، ثم جعل من ذلك المجموع المختلط جزءاً على كل جبل، ووقف هو من حيث يَرَى تلك الأجزاء، وأمسك رؤوس الطير في يده، ثم قال: تَعَالَيْنِ؛ بإذن الله، فتطايَرت تلك الأجزاء، وطار الدم إلى الدم، والريش إلى الريش؛ حتى ألتأمت؛ كما كانت أولاً، وبقيت بلا رؤوس، ثم كرر النداء، فجاءته سعيّاً؛ حتى وضعت أجسادها في رؤوسها، وطارَتْ بإذن الله تعالى.

وقوله تعالى: ﴿فَصُرُّهُنَّ﴾، يقال: صُرْتُ الشيء، أصوره، بمعنى: قطعته، ويقال أيضاً: صُرْتُ الشيء، بمعنى: أملتُه، وقد تأوَّل المفسرون اللفظة بمعنى التقطيع، وبمعنى الإمالة، وقد قال ابن عباس وغيره في هذه الآية: «صُرُّهُنَّ»: معناه: قَطَّعْنَهُنَّ^(٣)، وقال

= وهو من قصيدة مدح بها عبد الملك بن مروان مطلعها:

أَتَضَحُّوْ بَلْ فَوَاذِكْ غَيْرُ صَاحٍ عَشِيَّةً هَمَّ صَخْبُكَ بِالزَّوَّاحِ

وهو في ديوانه (ص ٨٥، ٨٩)، و«الجنى الداني» (ص ٣٢)؛ و«شرح شواهد المغني» (١/٤٢)؛ و«لسان العرب» (١٠١/٧) (نقص)؛ و«مغني اللبيب» (١٧/١)؛ وبلا نسبة في «الخصائص» (٢/٤٦٣، ٢٦٩/٣)، و«وصف المباني» (ص ٤٦)، و«شرح المفصل» (٨/١٢٣)، و«المقتضب» (٣/٢٩٢).

واستشهد بمعجى همزة الاستفهام للإيجاب وتحقيق الكلام. والمعنى: أنتم خير من ركب المطايا.

- (١) ذكره ابن عطية (١/٣٥٣).
- (٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥٣/٣) برقم (٥٩٩١) عن مجاهد، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/٣٣٤)، والبغوي في «معالم التنزيل» (٢٤٨/١)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» (١/٣٥٢).
- (٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥٦/٣) برقم (٥٩٩٦) عن ابن عباس، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/٣٣٤)، وابن عطية في «تفسيره» (١/٣٥٤).

قتادة: صُرْهُنَّ: فَصَلْنَهُنَّ^(١)، وقال عطاء بن أبي رباح^(٢): صُرْهُنَّ: أَصْمَمْنَهُنَّ^(٣)، وقال ابن زيد: معناه: أَجْمَعْنَهُنَّ^(٤)، وعن ابن عباس أيضاً: أَوْثَقْنَهُنَّ^(٥).

وقرأ قوم: «فَصُرْهُنَّ»؛ بضم الصاد، وشدّ الراء؛ كأنه يقول: فَشَدَّهْنَّ؛ ومنه: صُرَّةُ الدُّنَايِيرِ.

﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٦٢﴾ قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾ يَتَذَكَّرُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِيقَةً تَلْوَاةً يَتَّبِعُهَا أَذًى وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ ثَرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦٤﴾﴾

قوله تعالى: ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أتت سنبلاً في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم﴾ في الآية بيان شرف النفقة في سبيل الله، وتحسينها، وضمها التحريض على ذلك، وهذه الآية في نفقة التطوع، وسبيل الله كثيرة، وهي جميع ما هو طاعة، وعائد بمنفعة على المسلمين، وعلى الأمة وأشهرها وأعظمها غناء الجهاد؛ لتكون كلمة الله هي العليا، والحبّة: أسنم جنس لكل ما يزرعه ابن آدم، وأشهر ذلك البر، وقد يوجد في سنبل القمح/ ما فيه مائة حبة، وأما في ٦٧ ب سائر الحبوب، فأكثر، وقد ورد القرآن؛ بأن الحسنة بعشر أمثالها؛ واقتضت الآية أن نفقة

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٥٤/١).

(٢) عطاء بن أبي رباح القرشي. مولا هم، أبو محمد الجندي، اليماني، نزيل «مكة» وأحد الفقهاء والأئمة. عن: عثمان، وعتاب بن أسيد مرسلًا، وعن أسامة بن زيد، وعائشة. وعنه: أيوب، وحبيب بن أبي ثابت، وجعفر بن محمد، وجريز بن حازم. قال ابن سعد: كان ثقة عالمًا كثير الحديث. وقال أبو حنيفة: ما لقيت أفضل من عطاء. مات سنة ١٣٦هـ.

ينظر: «خلاصة تهذيب الكمال» (٢/٢٣٠).

(٣) ذكره الماوردي في «تفسيره» (٣٣٤/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٥٤/١).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥٧/٣) برقم (٦٠١٢) وذكره الماوردي في «تفسيره» (٣٣٥/١) عن أبي عبيدة، وابن عطية في «تفسيره» (٣٥٤/١).

(٥) ذكره السيوطي في «تفسيره» (٥٩٢/١)، وعزاه إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس.

الجهاد حسنتها سَبْعِمِائَةَ ضِعْفٍ، وَبَيَّنَ ذَلِكَ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ، وَاخْتَلَفَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ سَبْحَانَهُ: ﴿وَاللَّهُ يَضَاعَفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾، فَقِيلَ: هِيَ مَبِينَةٌ، وَمُؤَكَّدَةٌ لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ ذِكْرِ السَّبْعِمِائَةِ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: بَلْ هُوَ إِعْلَامٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى؛ بِأَنَّهُ يَضَاعَفُ لِمَنْ يَشَاءُ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِمِائَةَ ضِعْفٍ.

* ت * : وَأَرْجَحُ الْأَقْوَالَ عِنْدِي قَوْلُ هَذِهِ الطَّائِفَةِ، وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ، فَلَمْ يَفْعَلْهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمَلَهَا، كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ...» الْحَدِيثُ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَابْنُ خَالٍ بِهَذِهِ الْحُرُوفِ^(١). انْتَهَى.

وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍو: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَبِّ، زِدْ أُمَّتِي»، فَتَزَلَّتْ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَفْرِضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا...﴾ [البقرة: ٢٤٥] الْآيَةُ، فَقَالَ: «رَبِّ، زِدْ أُمَّتِي»، فَتَزَلَّتْ: ﴿إِنَّمَا يُؤَفِّي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ...﴾ [الزمر: ١٠].

وَفِي الْآيَةِ حَذْفُ مِضَافٍ، تَقْدِيرُهُ مَثَلُ إِنْفَاقِ الَّذِينَ، وَكَمَثَلِ ذِي حَبَّةٍ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يَتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾، لَمَّا تَقَدَّمَ فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلُهَا ذِكْرُ فَضْلِ الْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى الْعُمُومِ، بَيَّنَّ أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ لِمَنْ لَمْ يُتَّبِعْ إِنْفَاقَهُ مَنًّا وَلَا أَذًى، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُنْفِقَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِنَّمَا يَرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجَاءَ ثَوَابِهِ، وَأَمَّا مَنْ أَرَادَ مِنَ الْمُنْفِقِ عَلَيْهِ جَزَاءً بَوَاجِهِ مِنَ الْوُجُوهِ، فَهَذَا لَمْ يَرُودْ وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا هُوَ الَّذِي مَتَى أَخْلَفَهُ ظَنُّهُ، مَنُّ بِالْإِنْفَاقِ وَأَذًى، إِذْ لَمْ يَكُنْ إِنْفَاقُهُ مُخْلِصًا لَوَجْهِ اللَّهِ، فَالْمَنُّ وَالْأَذًى مُبْطِلَانِ لِلصَّدَقَةِ، وَهُمَا كَاشِفَانِ لِمَقَاصِدِ الْمُنْفِقِينَ، وَالْمَنُّ: ذِكْرُ النِّعْمَةِ؛ عَلَى مَعْنَى التَّعْدِيدِ لَهَا، وَالتَّفْرِيعُ بِهَا، وَالْأَذًى: السَّبُّ وَالتَّشْكِي، وَهُوَ أَعْمُ مِنَ الْمَنِّ، لِأَنَّ الْمَنَّ جُزْءٌ مِنَ الْأَذًى، وَلَكِنَّهُ نَصٌّ عَلَيْهِ؛ لِكَثْرَةِ وَقُوعِهِ، وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ: لَيْتَنِي ظَنَنْتُ أَنَّ سَلَامَكَ يَنْقُلُ عَلَيَّ مِنْ أَنْفَقْتُ عَلَيْهِ، تَرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، فَلَا تَسَلِّمْ عَلَيْهِ^(٢)، وَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ: «يَا أَبَا أُسَامَةَ، ذُلِّي عَلَيَّ رَجُلٌ يَخْرُجُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٣١/١١)، كِتَابُ «الرَّقَاقِ»، بَابُ مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ أَوْ سَيِّئَةٍ، حَدِيثُ (٦٤٩١)، وَمُسْلِمٌ (١٣١)، كِتَابُ «الْإِيمَانِ»، بَابُ إِذَا هَمَّ الْعَبْدُ بِحَسَنَةٍ، وَأَحْمَدُ (٣١٠/١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (١٦٤٨- موارد) وَذَكَرَهُ السَّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَشْهُورِ» (٣١٣/١)، وَزَادَ نَسْبَتَهُ إِلَى ابْنِ الْمُنْذَرِ وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنِ مَرْدُوَيْهِ، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ».

(٣) ذَكَرَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣٥٦/١).

فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَقًّا؛ فَإِنَّهُمْ إِنَّمَا يَخْرُجُونَ؛ لِأَكْلُوا الْفَوَاكِهَ، فَإِنَّ عِنْدِي أَسْهُمًا وَجَعَبَةً^(١)، فَقَالَ لَهَا: لَا بَارَكَ اللَّهُ فِي أَسْهُمِكَ وَجَعَبَتِكَ، فَقَدْ آذَيْتَهُمْ قَبْلَ أَنْ تُعْطِيَهُمْ.

وَتَضُمَّنُ اللَّهُ الْأَجْرَ لِلْمُنْفِقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْأَجْرُ: الْجَنَّةُ، وَنَفَى عَنْهُ الْخَوْفَ لِمَا يَسْتَقْبَلُ، وَالْحُزْنَ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ دُنْيَاهُ؛ لِأَنَّهُ يَغْتَبِطُ بِأَخْرَجَتْهُ.

* ت * : وَمِمَّا جَاءَ مِنْ صَحِيحِ الْأَثَارِ فِي هَذَا الْبَابِ مَا رَوَاهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ»، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ/، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ ١٦٨ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّيَامِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلَى مَنْ يُدْعَى مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ»^(٣)، قَالَ أَبُو عَمْرِو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ»^(٤): فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفَقْه: [وَالْفَضَائِلُ] الْحَضُّ عَلَى الْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ، وَمَعْنَى زَوْجَيْنِ، أَي: شَيْئَيْنِ مِنْ نَوْعٍ وَاحِدٍ؛ نَحْوَ دَرَاهِمَيْنِ، أَوْ دِينَارَيْنِ، أَوْ فَرَسَيْنِ، أَوْ قَمِيصَيْنِ، هَكَذَا قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَفِيهِ: أَنَّ مِنْ أَكْثَرِ مِنْ شَيْءٍ، عُرِفَ بِهِ، وَنُسِبَ إِلَيْهِ؛ أَلَّا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: «فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ»، يَرِيدُ: مَنْ أَكْثَرِ

(١) الْجَعَبَةُ: كِتَابَةُ الثُّنَابِ. يَنْظُرُ: «لِسَانُ الْعَرَبِ» (٦٣٠).

(٢) حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ الْمَدَنِيُّ. عَنْ أُمِّهِ أَمِّ كَلْثُومَ بِنْتِ عُقْبَةَ، وَخَالَهِ عُثْمَانُ، وَطَائِفَةٌ. وَعَنْهُ ابْنُهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَابْنُ أَخِيهِ سَعْدٌ، وَالزُّهْرِيُّ. وَثَقَّهُ أَبُو زُرْعَةَ وَقَالَ: مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتَسْعِينَ. يَنْظُرُ: «الْخُلَاصَةُ» (٢٥٩/١).

(٣) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (٤٦٩/٢)، كِتَابُ «الْجِهَادِ»، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخَيْلِ وَالْمَسَابَقَةِ بَيْنَهَا، حَدِيثٌ (٤٩).

وَمِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣٣/٤) كِتَابُ «الصَّيَامِ»، بَابُ الرِّيَّانِ لِلصَّائِمِينَ، حَدِيثٌ (١٨٩٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٦١٤/٥) كِتَابُ «الْمَنَاقِبِ»، بَابُ فِي مَنَاقِبِ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ، حَدِيثٌ (٣٦٧٤)، وَالنَّسَائِيُّ (٤/١٦٨-١٦٩) كِتَابُ «الصَّوْمِ»، بَابُ ذِكْرِ الْاِخْتِلَافِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ فِي حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ فِي فَضْلِ الصَّائِمِ، وَفِي (٤٧/٦ - ٤٨) كِتَابُ «الْجِهَادِ»، بَابُ فَضْلِ النِّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٦٦)، وَمُسْلِمٌ (٧١٢/٢) كِتَابُ «الزَّكَاةِ»، بَابُ مِنْ جَمْعِ الصَّدَقَةِ وَأَعْمَالِ الْبِرِّ، حَدِيثٌ (١٠٢٧/٨٥)، وَالنَّسَائِيُّ (٩/٥) كِتَابُ «الزَّكَاةِ»، بَابُ وَجُوبِ الزَّكَاةِ. وَابْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ (١٧١/٩) مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ.

(٤) يَنْظُرُ: «التَّمْهِيدُ» (١٨٤/٧).

منها، فَنُسِبَ إِلَيْهَا؛ لأن الجميع من أهل الصلاة؛ وكذلك: مَنْ أَكْثَرَ مِنَ الْجِهَادِ، وَمِنَ الصَّيَامِ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى، وَالرَّيْأَنُ: فَغَلَّانَ مِنَ الرَّيِّ، ومعنى الدعاء من تلك الأبواب: إعطاؤه ثواب العَامِلِينَ تِلْكَ الْأَعْمَالِ، وَتَيْلَهُ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وفيه: أَنَّ لِلْجَنَّةِ أَبْوَاباً، يعني: متعدّدة بِحَسَبِ الْأَعْمَالِ. انتهى.

وروى ابن أبي شَيْبَةَ فِي «مُسْنَدِهِ»، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ لِكُلِّ أَهْلِ عَمَلٍ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُدْعَوْنَ فِيهِ بِذَلِكَ الْعَمَلِ»^(١). هذا لفظه عَلَى مَا نَقَلَهُ صَاحِبُ «الْكَوْكَبِ الدَّرِيِّ». انتهى.

قوله تعالى: «قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَدَى»: هذا إخبارٌ، جَزَمَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّ الْقَوْلَ الْمَعْرُوفَ؛ وَهُوَ الدَّعَاءُ وَالتَّائِسُ وَالتَّرَجُّعُ بِمَا عِنْدَ اللَّهِ - خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ، هِيَ فِي ظَاهِرِهَا صَدَقَةٌ، وَفِي بَاطِنِهَا لَا شَيْءَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ الْقَوْلَ الْمَعْرُوفَ فِيهِ أَجْرٌ، وَهَذِهِ لَا أَجْرَ فِيهَا، وَالْمَغْفِرَةُ: السَّرُّ لِلخَلَّةِ، وَسُوءُ حَالَةِ الْمُحْتَاجِ؛ وَمِنْ هَذَا قَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ، وَقَدْ سَأَلَ قَوْمًا بِكَلَامٍ فَصِيحٍ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مِمَّنِ الرَّجُلُ؟ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ غَفِرًا، سُوءَ الْاِكْتِسَابِ يَمْنَعُ مِنَ الْاِكْتِسَابِ».

وَقَالَ الثَّقَافُ يَقَالُ: مَعْنَاهُ: وَمَغْفِرَةٌ لِلسَّائِلِ إِنْ أَغْلَظَ أَوْ جَفَا، إِذَا حُرِمَ. ثُمَّ أَخْبَرَ تَعَالَى بِغَنَاءِ عَنْ صَدَقَةٍ مَنْ هَذِهِ حَالُهُ، وَحِلْمِهِ عَمَّنْ يَقَعُ مِنْهُ هَذَا وَإِمَاهِلِهِ. وَحَدَّثَ [ابن] الْجَوَازِي^(٢) فِي «صَفْوَةِ الصَّفْوَةِ» بِسَنَدِهِ إِلَى حَارِثَةَ بْنِ الثُّعْمَانِ^(٣)

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السَّنَةِ» (٥٧٨/٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(٢) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْجَوَازِي، الْقُرَشِيُّ، الْبَغْدَادِيُّ، أَبُو الْفَرَجِ، عَلَامَةُ عَصْرِهِ فِي التَّارِيخِ وَالحَدِيثِ، كَثِيرُ التَّصَانِيفِ، مَوْلَدُهُ فِي ٥٠٨ هـ، لَهُ ثَلَاثُمِائَةِ مَصْنُفٍ، مِنْهَا: «رُوحُ الْأَرْوَاحِ»، «الْأَذْكَاءُ وَأَخْبَارُهُمْ»، «النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ»، «تَلْبِيسُ إِبْلِيسَ»، «صَيْدُ الْخَاطِرِ»، «غَرِيبُ الْحَدِيثِ»، وَغَيْرُهَا كَثِيرٌ جَدًّا. تَوَفَّى فِي ٥٩٧ هـ.

يَنْظُرُ: «وَفَيَاتُ الْأَحْيَانِ» (٢٧٩/١)، «الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ» (٢٨/١٣)، «مِفْتَاحُ السَّعَادَةِ» (٢٠٧/١)، «ابْنُ الْوَرْدِيِّ» (١١٨/٢)، «آدَابُ اللُّغَةِ» (٩١/٣)، «دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْإِسْلَامِيَّةِ» (١٢٥/١)، «الْأَعْلَامُ» (٣/٣١٧)، «الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ» (٢٨/١٣ - ٣٠)، وَ «الْعَبْرُ» (٢٩٧/٤ - ٢٩٨)، وَ «هُدْيَةُ الْعَارِفِينَ» (١/٢٠١ - ٥٢٣).

(٣) حَارِثَةُ بْنُ الثُّعْمَانِ بْنِ نَفْعٍ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عُبَيْدٍ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ غَنَمٍ بْنِ مَالِكٍ بْنِ التَّجَارِ الْأَنْصَارِيِّ. ذَكَرَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَابْنُ سَعْدٍ فِيمَنْ شَهِدَ بَذْرًا، وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ إِلَّا أَنَّهُ سَمَّى جَدَّهُ رَافِعًا. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: يَكْنَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ. وَكَانَ بَرًّا بِأَمَةٍ، وَهُوَ عِنْدَ أَحْمَدَ مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ أَوْ غَيْرِهِ؛ وَلَفْظُهُ: كَانَ أَبْرَأَ النَّاسِ بِأَمَةٍ. يَنْظُرُ: «الْإِصَابَةُ» (٧٠٧/١).

الصحابي - رضي الله عنه - قال، لَمَّا كُفَّ بصره، جعل خيطاً في مُصْلَاهُ إلى بابِ حُجْرته، ووضع عنده مِكتَلاً فيه تَمَرٌ وغير ذلك، فكان إذا سأل المِسْكِين أخذ من ذلك التَّمَر، ثم أخذ من ذلك الخِيط؛ حتَّى يأخذ إلى باب الحُجْرة، فيناوله المِسْكِين، فكان أهله يقولون: نَحْنُ نَكْفِيكَ، فيقول: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مُتَاوَلَةَ المِسْكِينِ تَقِي مِيتَةَ السُّوءِ» انتهى^(١).

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى...﴾ الآية. العقيدة أنَّ السيئات لا تبطل الحسَنات، فقال جُمهُورُ العلماء في هذه الآية: إن الصدقة التي يعلم الله من صاحبها أنه يَمُنُّ بها أو يؤذي؛ فإنها لا تُتَقَبَّلُ صدقةً، وقيل: بل يجعل الله للمَلِكِ عَلَيْهَا أَمارةً، فهو لا يكتبها، قال * ع^(٢): * وهذا حسن؛ لأن المانَّ المؤذي لم تَكُنْ نِيَّتُهُ خالصةً لله سبحانه، فلم تترتب له صدقة، فهذا هو البطلان بالَمَنِّ والأذَى، وهما لا يبطلان صدقةً غيرها سالمة النية.

ثم مثل الله سبحانه هذا الَّذِي يَمُنُّ ويؤذي بحَسَبِ مقدِّمه نيته؛ بالذي ينفق رياءً، لا لوجه الله/، والرياء: مصدرٌ من «فَاعَلَ» من الرؤية: كأنَّ الرياءَ تظاهر، وتفاخر بين من لا ٦٨ ب خير فيه من الناس.

قال المَهْدَوِيُّ: والتقدير: كإبطال الذي ينفق رياءً.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ يحتمل أن يريد الكافر أو المنافق؛ إذ كلُّ منهما ينفق؛ ليقال: جَوَاد، ثم مثل سبحانه هذا الْمُنفِقَ رياءً بِصَفْوَانٍ عليه ترابٌ، فيظنه الظانُّ أرضاً مُمَيَّنَةً طَيِّبَةً؛ كما يظنُّ قومٌ أنَّ صدقة هذا المرائي لها قَدَرٌ، أو معنى، فإذا أصاب الصَّفْوَانُ وأبلَّ من المَطَرِ، آنكَشَفَ ذلك التُّرابُ، وبقي صَلْدًا، فكذلك هذا المرائي، إذا كان يوم القيامة، وحضرت الأعمال، انكَشَفَ سرُّه، وظهر أنه لا قَدَرٌ لصدقاته، ولا مَعْنَى، والصَّفْوَانُ: الحَجَرُ الكبيرُ الأملَسُ، والوَإِلُ: الكثير القُوِي من المَطَرِ وهو الذي يُسِيلُ وجهَ الأرضِ، والصَّلْدُ من الحجارة: الأملَسُ الصُّلْبُ الذي لا شيء فيه، ويستعار للرأس الذي لا شَعْرَ فيه.

وقوله تعالى: ﴿لَا يَقْدِرُونَ﴾ يريد: الذين يتفقون رياءً، أي لا يقدرُونَ على الاتِّفَاعِ

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٥٢/٢/٣).

(٢) ذكره ابن عطية (٣٥٧/١).

بشيء من إنفاقهم ذلك، وهو كسبهم.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ إما عموم يراد به الخصوص، ويحتمل لا يهديهم في كفرهم؛ إذ هو ضلال محض، ويحتمل: لا يهديهم في صدقاتهم، وأعمالهم، وهم على الكفر.

﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ مِّنْ رَّيَونَ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَثَلَّثَ أَكْطُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِيبْهَا وَابِلٌ فَطَلَّ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾ أَيُّدُ أَعْدَاكُمْ أَن تَكُونُوا لَمْ جَنَّةٍ مِّنْ نَّجِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَمْ ذُرِّيَّةٌ ضِعْفًا فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾﴾

وقوله تعالى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ...﴾ الآية: من أساليب فصاحة القرآن أنه يأتي فيه ذكر نقيض ما يتقدم ذكره؛ ليتبين حال التضاد بعرضها على الذهن، ولما ذكر الله صدقات القوم الذين لا خلاق لصدقاتهم، ونهى المؤمنين عن موافقة ما يشبه ذلك بوجه ما، عَقَّبَ في هذه الآية بذكر نفقات القوم الذين بذلوا صدقاتهم على وجهها في الشرع، فضرب لها مثلاً، وتقدير الكلام: ومثل نفقة الذين ينفقون كمثال غارس جنة، أو تقدّر الإضممار في آخر الكلام، دون إضممار في أوله؛ كأنه قال: كمثال غارس جنة - وابتغاء: معناه طلب، وهو مصدر في موضع الحال - وتثبیتاً: مصدر، ومَرْضَاة: مصدر من: رَضِيَ.

قال ص * : ﴿ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا﴾ كلاهما مفعول من أجله، وقاله مكِّي، وردّه ابن عطية^(١)؛ بأن ابتغاء: لا يكون مفعولاً من أجله، لعطف: «وَتَثْبِيتًا» عليه، ولا يصح في «تثبیت» أن يكون مفعولاً من أجله؛ لأن الإنفاق ليس من أجل التثبیت؛ وأجيب: بأنه يمكن أن يقدر مفعول التثبیت الثواب، أي: وتحصيلاً لأنفسهم الثواب على تلك النفقة؛ فيصح أن يكون مفعولاً من أجله، ثم قال أبو حيان^(٢)، بعد كلام: والمعنى أنهم يُثَبِّتُونَ من أنفسهم على الإيمان، وما يرجونه من الله تعالى بهذا العمل. انتهى.

(١) ذكره ابن عطية (١/٣٥٨).

(٢) ذكره أبو حيان (٢/٣٢٣).

قال قتادة وغيره: ﴿وَتَثْبِتًا﴾: معناه: وتيقنًا، أي^(١): أن نفوسهم لها بصائر متأكدة، فهي تثبتهم على الإنفاق في طاعة الله تثبيتًا، وقال مجاهد والحسن: معنى قوله: ﴿وَتَثْبِتًا﴾، أي: أنهم يتثبتون، أين يَضْعُونَ صَدَقَاتِهِمْ^(٢).
قال الحسن: كان الرجل، إذا همَّ تثبت؛ فإن كان ذلك لله أمضاه، وإن خالطه شيء أَمْسَكَ^(٣).

والقول الأول أصوب؛ لأن هذا المعنى الذي ذهب إليه مجاهد، والحسن إنما عبارته: «وَتَثْبِتًا»، فإن قال محتج: إن هذا من المصادر التي خُرِجَتْ عَلَى غير الصدر؛ كقوله تعالى: ﴿وَتَبْتَلِ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ [المزمل: ٨] ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ [نوح: ١٧] فالجواب: أن هذا لا يسوغ إلا مع ذكر الصدر، والإفصاح/ بالفعل المتقدم للمصدر، وأما إذا لم يقع إفصاح بفعل، فليس لك أن تأتي بمصدر في غير معناه، ثم تقول: أحمله على فعل كذا وكذا؛ لفعل لم يتقدم له ذكر، هذا مهيج كلام العرب فيما علمت.
والرَبْوَةُ: ما ارتفع من الأرض ارتفاعاً يسيراً معه في الأغلب كثافة التراب وطيبته وتعمقه، وما كان كذلك، فنباته أحسن.

ولفظ الرَبْوَةُ: مأخوذ من: رَبَا يَرْبُو، إذا زاد، وآت: معناه أعطت، والأَكْل: بضم الهمزة: الثمر الذي يُؤْكَل، والشئ المأكول مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، يقال له: أَكُل، وإضافته إلى الجنة إضافة اختصاص؛ كَسَرَجِ الدَّابَّةِ، وبابِ الدَّارِ، وَضِعْفَيْنِ: معناه أَثْنَيْنِ مِمَّا يظن بها، ويُخَزَّر من مثلها.

ثم أكد سبحانه مدح هذه الربوة؛ بأنها إن لم يصنها وابل، فإن الطل يكفيها، وينوب مناب الوابل؛ وذلك لكرم الأرض، والطل: المستدق من القطر، قاله ابن عباس وغيره^(٤)، وهو مشهور اللغة، فشبّه سبحانه ثَمَوَ نَفَقَاتِ هَؤُلَاءِ الْمُخْلِصِينَ الَّذِينَ يُرَبِّي اللَّهُ صَدَقَاتِهِمْ؛ كترية القُلُوبِ^(٥).

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٦٩/٣) برقم (٦٠٦٥) عن قتادة. وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٥٨).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٧٠/١) برقم (٦٠٦٩)، (٦٠٧٠)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/٣٤٠)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٥٩/١)، وابن كثير في «تفسيره» (٣١٩/١).

(٣) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٥٩/١).

(٤) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٦٠/١).

(٥) القُلُوبُ والقُلُوبُ والقُلُوبُ: الجحش والمهر إذا فطم.

ينظر: «لسان العرب» (٣٤٦٩).

والفصيل^(١)؛ حسب الحديث بنمو نبات هذه الجنة بالرَبْوَةِ الموصوفة، وذلك كله بخلاف الصَّفْوَان، وفي قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾: وعد ووعد.

وقوله تعالى: ﴿أَيُّدُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ...﴾ الآية: حكى الطبري^(٢) عن ابن زَيْد، أنه قرأ قوله تعالى: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ...﴾ [البقرة: ٢٦٤] الآية: ثم قال: ضَرَبَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ مَثَلًا؛ فقال: ﴿أَيُّدُ أَحَدِكُمْ...﴾ الآية، وهذا بَيِّن، وهو مقتضى سياق الكلام^(٣)، وقال ابن عَبَّاس: هذا مَثَلٌ ضربه الله؛ كأنه قال: أَيُّدُ أَحَدِكُمْ أَنْ يَعْمَلَ عَمْرَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْخَيْرِ، فَإِذَا فَنِيَ عَمْرُهُ، وَأَقْتَرَبَ أَجَلُهُ، خَتَمَ ذَلِكَ بِعَمَلٍ مِنْ عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاءِ، فَرَضِيَ ذَلِكَ عَمْرُ مِنْهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤)، وروى ابنُ أَبِي مُلَيْكَةَ^(٥) عن عُمَرُ نحوه^(٦).

*ع^(٧): * فهذا نظَرٌ يَحْمِلُ الْآيَةَ عَلَى كُلِّ مَا يَدْخُلُ تَحْتَ أَلْفَظِهَا، وَقَالَ بَنَخُو هَذَا مُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُ^(٨)، وَنَقَلَ الثَّعْلَبِيُّ عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قُلَّ وَاللَّهِ، مَنْ يَعْقِلُ هَذَا الْمَثَلَ شَيْخٌ كَبَرِ سَنَةٍ، وَضَعُفَ جِسْمِهِ، وَكَثُرَ عِيَالُهُ، أَفْقَرُ مَا كَانَ إِلَى جَنَّتِهِ، وَأَحْدُكُمْ أَفْقَرُ مَا يَكُونُ إِلَى عَمَلِهِ، إِذَا أَتَقَطَعَتِ الدُّنْيَا عَنْهُ. انْتَهَى، وَهُوَ حَسَنٌ جَدًّا.

(١) الْفَصِيلُ: وَلَدُ النَّاقَةِ إِذَا فُصِّلَ عَنْ أُمِّهِ، وَالْجَمْعُ فُضْلَانٌ، وَفُضِّلَ. يَنْظُرُ: «لِسَانُ الْعَرَبِ» (٣٤٢٣).

(٢) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ (٧٧/٣) بِرَقْم (٦١٠٢).

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٧٧/١) بِرَقْم (٦١٠٢).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٣٨)، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٧٥/١) بِرَقْم (٦٠٩٣)، وَذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٢٥٣/١)، وَابْنُ عَطِيَّةٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٣٦٠/١)، وَالسَّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ» (٦٠٢/١)، وَعَزَاهُ لِابْنِ الْمُبَارَكِ فِي «الزَّهْدِ»، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَالْبُخَارِيُّ، وَابْنُ جَرِيرٍ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَالْحَاكِمُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُهَيْرٍ، وَهُوَ أَبُو مُلَيْكَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ كَعْبٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمٍ، التَّيْمِيُّ، أَبُو بَكْرٍ الْمَكِّيُّ. عَنْ عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ، وَأَسْمَاءَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ. وَأَدْرَكَ ثَلَاثِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ). وَعَنْهُ ابْنُهُ يَحْيَى، وَعَطَاءٌ، وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ. وَثَقَّهُ أَبُو حَاتِمٍ وَأَبُو زُرْعَةَ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: مَاتَ سَنَةً سَبْعَ عَشْرَةَ وَمِائَةً.

يَنْظُرُ: «الْخُلَاصَةُ» (٧٦/٢)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» (٣٠٦/٥)، «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» (٤٣١/١)،

و«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٧٠٧/٢)، «الْكَاشِفُ» (١٠٦/٢)، «طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ» (٤٧٣).

(٦) يَنْظُرُ الْأَثَرُ السَّابِقَ، وَ«الْمَعْرُورُ الْوَجِيزُ» (٣٦٠/١).

(٧) ذَكَرَهُ ابْنُ عَطِيَّةٍ (٣٦٠/١).

(٨) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» (٧٥/٣) بِرَقْم (٦٠٩٢)، وَذَكَرَهُ السَّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَشْهُورِ» (٦٠٣/١)،

وَعَزَاهُ لِعَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ، وَابْنِ جَرِيرٍ، وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ مُجَاهِدٍ.

وقال أبو عبد الله اللُّخْمِيُّ في «مختصره» لتفسير الطبري: وعن قتادة: هذا مثل^(١)، فأعقلوا عن الله أمثاله؛ هذا رجلٌ كبرت سنُّه، ورَقَّ عظمه، وكثُرَ عياله، ثم أحتَرَقَتْ جَنَّتُه، أخوَجَ ما يَكُونُ إليها، يقول: أَيْحُبُّ أَحَدَكُم أن يَضِلَّ عنه عمله يَوْمَ الْقِيَامَةِ أخوَجَ ما يَكُونُ إِلَيْهِ. وعن الحَسَنِ نحوه. انتهى.

وخصَّ الأعناب والتُّخَيْلَ بالذكر، لشرفهما، وفَضْلُهما على سائر الشَّجَرِ، والواو في قوله: ﴿وَأَصَابَهُ﴾ واو الحال؛ وكذلك في قوله: ﴿وَلَهُ﴾، وضعفاء: جمعٌ ضعيف، والأعصار: الريحُ الشديدةُ العاصفةُ التي فيها إحراقٌ لكلِّ ما مرَّت عليه يكونُ ذلك في شدة الحرِّ، ويكون في شدة البرد، وكلُّ ذلك من فيج جهنم.

و ﴿لَعَلَّكُمْ﴾: تَرْجُ في حقِّ البَشَرِ، أي: إذا تأمل من بُيِّنَ له هذا البيان رُجِيَ له التفكير، وكان أهلاً له، وقال ابنُ عَبَّاسٍ: تتفكَّرون في زوالِ الدنيا، وفنائها، وإقبال الآخرة وبقائها^(٢).

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِكَافِرِينَ فِيهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٧﴾ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٢٦٩﴾﴾

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ...﴾ الآية: هذا خطابٌ

لجميع أُمَّة نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ ﷺ/ وهذه صيغةُ أمرٍ بالإِنْفَاقِ، واختلف المتأولون، هل المرادُ بهذا ٦٩ ب الإِنْفَاقَ الزَّكَاةَ المفروضة، أو التطوُّع، والآية تعمُّ الوجهين، لكنَّ صاحبَ الزكاة يتلقاها على الوجوب، وصاحب التطوُّع يتلقاها على النَّدْبِ، وجمهورُ المتأولين قالوا: معنى ﴿مِنْ طَيِّبَاتٍ﴾: من جيِّدٍ ومختارٍ ما كَسَبْتُمْ، وجعلوا الخبيثَ بمعنَى الرديء، وقال ابنُ زَيْدٍ: معناه: من حلالٍ ما كَسَبْتُمْ^(٣)، قال: وقوله: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ﴾، أي: الحرام^(٤).

* ع^(٥): وقول ابن زَيْدٍ ليس بالقوي من جهة نَسَقِ الآية، لا من معناه في نفسه.

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٧٧/١) برقم (٦٠٩٨)، وذكره السيوطي في «تفسيره» (٦٠٤/١)، وعزاه لعبد بن حميد، وابن أبي حاتم عن قتادة.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٨٠/٣) برقم (٦١١٨)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٦١/١).

(٣) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٦١/١).

(٤) ينظر السابق.

(٥) ذكره ابن عطية (٣٦١/١).

﴿كَسَبْتُمْ﴾: معناه: كانت لَكُمْ فيه سعاية، ﴿وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾: النباتات، والمعادن، والرُّكَّاز، وما ضَارَعَ ذلك، و ﴿تَيَمَّمُوا﴾: معناه: تعمدوا، وتَقَصَّدُوا، والتيمُّم: القصد، وقال الجُرْجَانِيُّ: قال فريقٌ من الناس: إنَّ الكلامَ تَمَّ في قوله: ﴿الْحَبِيبُ﴾، ثم ابتدأَ خَبَرًا آخر، فقال: تَنْفِقُونَ منه وأنتم لا تأخذونه إلا إذا أغمضتم، أي: ساهلْتُم، قال * ع^(١): * كَأَنَّ هذا المعنى عتابٌ للنفسِ وتقريعٌ؛ وعلى هذا، فالضميرُ في ﴿مِنْهُ﴾ عائِدٌ على ﴿الْحَبِيبِ﴾.

قال الجُرْجَانِيُّ: وقال فريقٌ آخر: بل الكلامُ متَّصِلٌ إلى قوله: ﴿فِيهِ﴾؛ وعلى هذا، فالضميرُ في ﴿مِنْهُ﴾ عائِدٌ على: «مَا كَسَبْتُمْ»؛ كأنه في موضعٍ نصبٍ على الحال، والمعنى في الآية: فَلَا تَفْعَلُوا مع اللَّهِ ما لا تَرْضُونَهُ لأنفسِكُمْ، وأعلموا أنَّ اللَّهَ غنيٌّ عن صدقاتكم، فمنْ تقرب وطلب مثوبةً، فليُفعلْ ذلك بما لَهُ قَدْرٌ.

* ت * : وهذا يَؤَيِّ القولُ بأنها في الزكاةِ المفروضة، و ﴿حَمِيدٌ﴾: معناه محمودٌ.

وقوله تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ...﴾ الآية: هذه الآية وما بعدها - وإن لم تكن أَمراً بالصدقة، فهي جالبةُ النفوسِ إلى الصدقة - بيِّن - عزَّ وجلَّ - فيها نزغاتِ الشيطان، ووسوسته، وعداوته، وذكرُ بثوابه هو سبحانه، لا رَبٌّ غيره، وذكرُ بتفضله بالحكمة، وأثنى عليها، ونَبَّه أنَّ أهلَ العقول هم المتذكِّرون الذين يقيمون بالحكمة قَدْرَ الإنفاق في طاعةِ اللَّهِ، وغير ذلك، ثم ذكر سبحانه علْمَهُ بكلِّ نفقة ونذر، وفي ذلك وعدٌ ووعيدٌ، ثم بيَّن الحِكمَ في الإعلان والإخفاء؛ وكذلك إلى آخر المعنى.

والوعد؛ في كلامِ العرب، إذا أطلق، فهو في الخير، وإذا قُيِّدَ بالموعود، فقد يقيد بالخير، وقد يقيد بالشر؛ كالإشارة، وهذه الآية مما قُيِّدَ الوعدُ فيها بمكروه، والفَحْشاءُ: كُلُّ ما فَحَشَ، وفَحَشَ ذكره، روى ابنُ مسعودٍ، عن النبي ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ لِلشَّيْطَانِ لَمَمَةً^(٢) مِنْ ابْنِ آدَمَ، وَلِلْمَلِكِ لَمَمَةٌ، فَأَمَّا لَمَمَةُ الشَّيْطَانِ، فإِيعَادُ بالشرِّ، وَتَكْذِيبُ بالحقِّ، وَأَمَّا لَمَمَةُ الْمَلِكِ، فإِيعَادُ بِالْخَيْرِ، وَتَضْيِيقُ بِالْحَقِّ، فَمَنْ وَجَدَ ذَلِكَ، فَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ، فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ الْآخَرَى، فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ» ثُمَّ قرأ ﷺ: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ...﴾ الآية. قُلْتُ: هذا حديثٌ صحيحٌ خرَّجه أبو عيسى الترمذِيُّ، وقال

(١) ذكره ابن عطية (١/٣٦٢).

(٢) اللَّمَّة: الهمة والخطرة تقع في القلب. ينظر: «لسان العرب» (٤٠٧٩).

فيه: حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ^(١).

والمغفرة: هي السُّرُّ عَلَى عِبَادِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْفَضْلُ: هُوَ الرِّزْقُ فِي الدُّنْيَا، وَالتَّوَسُّعُ فِيهِ، وَالتَّعْيِيمُ فِي الْآخِرَةِ، وَبِكُلِّ قَدْ وَعَدَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا، وَرَوَى، أَنَّ فِي التَّوْرَةِ: «عَبْدِي، أَنْفَقَ مِنْ رِزْقِي، أَبْسَطَ عَلَيْكَ فَضْلِي، فَإِنَّ يَدِي مَبْسُوطَةٌ عَلَى كُلِّ يَدٍ مَبْسُوطَةٌ»؛ وَفِي الْقُرْآنِ مَصْدَاقُهُ، وَهُوَ: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ/ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [سبأ: ٣٩]. ١٧٠

* ت * : رَوَى الطَّبْرَانِيُّ سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ^(٢)، بِسَنَدِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ حَتَّى يُشْبِعَهُ، وَسَقَاهُ مِنَ الْمَاءِ، حَتَّى يَزْوِيَهُ، بَعَدَهُ اللَّهُ مِنْ النَّارِ سَنَعٌ خَتَادِقٌ مَا بَيْنَ كُلِّ خَتَادِقَيْنِ مَسِيرَةُ مِائَةِ عَامٍ»^(٣). انْتَهَى.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا عَلَى غُرْيٍ، كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خُضْرِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ أَطْعَمَ مُسْلِمًا عَلَى جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَقَى مُسْلِمًا عَلَى ظَمَأٍ، سَقَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٤)، مِنْ حَدِيثِ أَبِي خَالِدٍ، هُوَ الدَّلَالِيُّ^(٥)، عَنْ نُبَيْحٍ^(٦)،

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢١٩/٥ - ٢٢٠)، كِتَابُ «التَّفْسِيرِ» بَابُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، حَدِيثُ (٢٩٨٨)، وَأَبُو يَعْلَى (٤١٧/٨) رَقْمُ (٤٩٩٩)، وَابْنُ حَبَانَ (٤٠٠) مُوَارَدُ، وَالتَّطَبُّرِيُّ (٨٨/٣) كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ مَرَّةٍ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(٢) سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مَطِيرٍ اللَّخْمِيُّ الشَّامِيُّ، أَبُو الْقَاسِمِ، وَلَدَ بِهِ «عَكَا» سَنَةَ ٢٦٠ هـ. مِنْ كِبَارِ الْمُحَدِّثِينَ، أَصْلُهُ مِنْ «طَبْرِية» الشَّامِ، وَإِلَيْهَا نَسَبَتْهُ، رَحَلَ إِلَى الْحِجَازِ، وَالْيَمَنِ، وَمِصْرَ، وَالْعِرَاقِ، وَفَارَسَ، وَالْجَزِيرَةَ، وَتَوَفَّى سَنَةَ ٣٦٠ هـ. بِ«أَصْبِهَانَ». لَهُ ثَلَاثَةُ مُعَاجِمٍ فِي الْحَدِيثِ، مِنْهَا «الْمُعْجَمُ الصَّغِيرُ» وَلَهُ كُتُبٌ فِي «التَّفْسِيرِ»، وَ«الْأَوَائِلِ»، وَ«دَلَالَةُ النُّبُوَّةِ» وَغَيْرُ ذَلِكَ. يَنْظُرُ: «وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ» (٢١٥/١)، وَ«النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ» (٥٩/٤)، وَ«تَهْذِيبُ ابْنِ عَسَاكِرَ» (٢٤٠/٦)، وَ«الْأَعْلَامُ» (١٢١/٣).

(٣) ذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (١٣٣/٣)، وَقَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» وَ«الْأَوْسَطِ» بِنَحْوِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ خَبْرًا، وَفِيهِ رَجَاءُ بْنُ أَبِي عَطَاءٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٥٢٦/١) كِتَابُ «الزَّكَاةِ»، بَابُ فِي فَضْلِ سَقْيِ الْمَاءِ، حَدِيثُ (١٦٨٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي خَالِدٍ الدَّلَالِيِّ عَنْ نُبَيْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا.

(٥) أَبُو خَالِدٍ الدَّلَالِيُّ الْكُوفِيُّ، اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ، وَالْجَنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، وَعَنْهُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَثَقَةُ أَبُو حَاتِمٍ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: فِي حَدِيثِهِ لَيْنٌ مَاتَ سَنَةَ مِائَةٍ. يَنْظُرُ: «الْخُلَاصَةُ» (٢١٤/٣).

(٦) نُبَيْحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، الْعَنْزِيُّ الْكُوفِيُّ، عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عَمْرٍو، وَعَنْهُ الْأَسَدُ بْنُ قَيْسٍ وَجَمَاعَةٌ، وَثَقَةُ أَبُو زُرْعَةَ. يَنْظُرُ: «الْخُلَاصَةُ» (١٠٤/٣).

وقد وثق أبو حاتم أبا خالد، وسئل أبو زرعة^(١) عن نُبَيْح، فقال: هو كوفي ثقة. انتهى من «الإلمام في أحاديث الأحكام»؛ لابن دقيق العيد^(٢).

و «واسع»: لأنه وسع كل شيء رحمةً وعلماً.

﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ﴾: أي: يعطيها لمن يشاء من عباده، والحكمة مصدر من الإحكام، وهو الإتقان في عمل أو قول، وكتاب الله حكمة، وسنة نبيه - عليه السلام - حكمة، وكل ما ذكره المتأولون فيها، فهو جزء من الحكمة التي هي الجنس، قال الإمام الفخر في شرحه لأسماء الله الحسنى: قال المحققون: العلماء ثلاثة: علماء بأحكام الله فقط؛ وهم العلماء أصحاب الفتوى، وعلماء بالله فقط؛ وهم الحكماء، وعلماء بالقسمين؛ وهم الكبراء، فالقسم الأول كالسراج يحرق نفسه، ويضيء لغيره، والقسم الثاني حالهم أكمل من الأول؛ لأنه أشرق قلبه بمعرفة الله، وسره بنور جلال الله، إلا أنه كالكنز تحت الثراب، لا يصل أثره إلى غيره، وأما القسم الثالث، فهم أشرف الأقسام، فهو كالشمس تضيء العالم؛ لأنه تام، وفوق التام. انتهى.

وباقى الآية تذكرة بيّنة، وإقامة لهمم العقلة - و «الألباب»: العقول، واحدها لب.

﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ (١٧٠) **﴿إِنْ تَبَدُّوا لَصَّدَقَتٍ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخَفُّوْهَا وَتَوْتَوْهَا الْفُقَرَاءُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيَكْفُرُ﴾**

(١) عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن قروخ، المخزومي، مولاهم، أبو زرعة الرازي الحافظ، أحد الأعلام والأئمة. عن: أبي نعيم، وقبيصة، وخلائق، وعنه: مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة. قال أحمد: ما جاوز الجسر أحفظ من أبي زرعة، قال إسحاق: كل حديث لا يعرفه أبو زرعة فليس له أصل. وقال صالح بن محمد عنه: إنه قال: أحفظ عشرة آلاف حديث من القرآن. مات سنة أربع وستين ومائتين.

ينظر: «تهذيب الكمال» (٢/ ٨٨١)، و «تهذيب التهذيب» (٧/ ٣٠)، و «خلاصة تهذيب الكمال» (٢/ ١٩٥)، و «الكاشف» (٢/ ٢٣٠)، و «الجرح والتعديل» (١/ ٣٢٨)، و «سير الأعلام» (١٣/ ١٦٥).

(٢) محمد بن علي بن وهب بن مطيع بن أبي الطاعة القشيري، تقي الدين ابن دقيق العيد، ولد سنة ٦٢٥هـ، تفقه على والده، ثم على ابن عبد السلام، وسمع الحديث من جماعة، قال ابن عبد السلام: ديار مصر تفتخر برجلين في طرفها: ابن منير بالإسكندرية، وابن دقيق العيد بقوص. قال السبكي: ولم ندرك أحداً من مشايخنا يختلف في أن ابن دقيق العيد هو العالم المبعوث على رأس السبعمائة، وأنه أستاذ زمانه علماً وديناً. صنف «الإلمام» في الحديث، وله «شرح العمدة» أملاء إملاء، وله «الاقتراح في اختصار علوم ابن الصلاح» وهو مطبوع. مات سنة ٧٠٢. انظر: «طبقات ابن قاضي شهبة» (٢/ ٢٢٩)، و «طبقات الإسني» (ص ٣٣٦)، و «طبقات السبكي» (٢/ ٦).

عَنْكُمْ مِّنْ سَعْيِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾

وقوله تعالى: ﴿وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر...﴾ الآية: يقال: نَذَرَ الرَّجُلُ كَذَا، إذا التزم فعله.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾. قال مجاهد: معناه: يُخَصِّصُهُ، وفي الآية وغد ووعيد، أي: مَنْ كَانَ خَالِصَ النِّيَّةِ، فَهُوَ مَثَابٌ، وَمَنْ أَنْفَقَ رِبَاءً أَوْ لِمَعْنَى آخَرَ مِمَّا يَكْشِفُهُ الْمَنُّ وَالْأَذَى، وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَهُوَ ظَالِمٌ يَذْهَبُ فَعَلُهُ بِاطِلًا، وَلَا يَجِدُ نَاصِرًا فِيهِ.

وقوله تعالى: ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ...﴾ الآية: ذهب جمهور المفسرين إلى أن هذه الآية في صدقة التطوع، قال ابن عباس: جعل الله صدقة السر في التطوع تفضل علانيتها، يقال: بسبعين ضعفاً، وجعل صدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها، يقال: بخمسة وعشرين ضعفاً، قال: وكذلك جميع الفرائض والنوافل في الأشياء كلها^(١).

* ع^(٢): ويقوي ذلك قول النبي ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ»^(٣)، وذلك أن الفرائض لا يدخلها رياء، والنوافل غرضة لذلك، قال الطبري^(٤): أجمع الناس على أن إظهار الواجب أفضل.

وقوله تعالى: ﴿فَنِعِمَّا هِيَ﴾: ثناء على إبداء الصدقة، ثم حكم أن الإخفاء خير من ذلك الإبداء، والتقدير: نغم شيء إبدائها، فالإبداء هو المخصوص بالمدح؛ / وخرج أبو داود في «سننه»، عن أبي أمامة، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَطَلِقُ بِرَجُلٍ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبٌ: الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالْفَرَضُ الْوَاحِدُ بِثَمَانِيَةِ عَشْرٍ؛ لِأَنَّ صَاحِبَ الْقَرْضِ لَا يَأْتِيكَ إِلَّا وَهُوَ مُحْتَاجٌ، وَالصَّدَقَةُ رِبَا وَضِعَتْ فِي غَنِيٍّ، وَخَرَجَهُ ابْنُ مَاجَهٍ فِي «سُنَنِ»، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ خَالِدٍ^(٥)، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ^(٦)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٣/٣) برقم (٦١٩٥)، وذكره الماوردي في «النكت» (٣٤٥/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٦٥/١)، وابن كثير في «تفسيره» (٣٢٣/١).

(٢) ذكره ابن عطية (٣٦٥/١).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) ذكره الطبري (٩٣/٣).

(٥) هشام بن خالد الأزرق، أبو مزوان الدمشقي. عن الوليد بن مسلم وجماعة. وعنه أبو داود وابن ماجه.

قال أبو حاتم: صدوق. قال عمرو بن دحيم: مات سنة تسع وأربعين ومائتين.

ينظر: «الخلاصة» (١١٣/٣).

(٦) خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك، الهمداني، أبو هاشم الدمشقي، عن أبيه وأبيه زوق، وعنه =

اللَّهُ ﷻ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبٌ: الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشَرَ، فَقُلْتُ لِجَبْرِيلَ: مَا بَالُ الْقَرْضِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ؟ قَالَ: إِنَّ السَّائِلَ يَسْأَلُ وَعِنْدَهُ، وَالْمُسْتَقْرِضُ لَا يَسْتَقْرِضُ إِلَّا مِنْ حَاجَةٍ»^(١). انتهى من «التذكرة».

وقرأ ابن كثير وغيره: «وَنُكْفِرُ»؛ بالنون، ورفع الراء، وقرأ ابن عامر: «وَيُكْفَرُ»، بالياء، ورفع الراء، وقرأ نافع وغيره: «وَنُكْفَرُ»، بالنون، والجزم، فأما رفع الراء، فهو على وجهين:

أحدهما: أن يكون الفعل خبر ابتداء، تقديره: ونحن نكفر، أو: واللّه يكفر.

والثاني: القطع، والاستئناف، والواو لعطف جملة على جملة، والجزم في الراء أفصح هذه القراءات؛ لأنها تؤذن بدخول التكفير في الجزاء، وكونه مشروطاً إن وقع الإخفاء، وأما رفع الراء، فليس فيه هذا المعنى، و «من» في قوله: «مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ» للتبعية المخض، لا أنها زائدة؛ كما زعم قوم، «وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ»: وعد ووعد.

﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُوا إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ (٢٧٧)
 لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْأَلُونَ صَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٢٧٧) ﴿

وقوله تعالى: «لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ...» الآية: وَرَدَتْ آثَارُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَنَعَ فُقَرَاءَ أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَتَرَلَّتِ الْآيَةُ مَبِيحَةً لَهُمْ، وَذَكَرَ الطَّبْرِيُّ^(٢)؛ أَنَّ مَقْصِدَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنْعِ

= أحمد بن أبي الخواريزي، وهاه ابن معين، وقال ابن حبان: صدوق، في حديثه مناكير، وقال النسائي: ليس بثقة، ووثقه أحمد بن صالح، وأبو زُرعة الدمشقي، مات سنة خمس وثمانين ومائة. ينظر: «الخلاصة» (٢٨٦/١).

(١) أخرجه ابن ماجه (٨١٢/٢): كتاب «الصدقات»، باب القرض، حديث (٢٤٣١). قال البوصيري في «الزوائد» (٢٥٢/٢): هذا إسناد ضعيف؛ خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن مالك، أبو هشام الهمداني الدمشقي، ضعفه أحمد، وابن معين، وأبو داود، والنسائي، وأبو زرعة، وابن الجارود، والساجي، والعقلي، والدارقطني وغيرهم. ووثقه أحمد بن صالح المصري، وأبو زرعة الدمشقي. وقال ابن حبان: هو من فقهاء الشام، كان صدوقاً في الرواية ولكنه كان يخطئ كثيراً. وأبوه فقيه «دمشق» ومفتيهم.

(٢) ذكره الطبري (٩٤/٣ - ٩٥).

الصدقة، إنما كان لِيُسَلِّمُوا، وَلِيَدْخُلُوا فِي الدِّينِ، فقال الله سبحانه: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هَذَا هُمْ﴾، قال * ع^(١) * : وهذه الصدقة التي أبحث لهم حسباً تضمته هذه الآثار، إنما هي صدقة التطوع، وأما المفروضة، فلا يجزئ دفعها لكافر، قال ابن المنذر^(٢) : إجماعاً فيما عَلِمْتُ، وقول المَهْدَوِيِّ: إباحتها هذه الآية مردود، قال ابن العَرَبِيِّ^(٣)، وإذا كان المسلم يترك أركان الإسلام من الصلاة، والصيام، فلا تُضَرَفُ إِلَيْهِ الصدقة؛ حتى يثوب، وسائر المعاصي تُضَرَفُ الصَّدَقَةُ إِلَى مَرْتَكِبِهَا؛ لدخولهم في أسم المسلمين. انتهى من «الإحكام»، ويعني بالصدقة المفروضة، والهدى الذي ليس على نبيِّنا ﷺ هو خلق الإيمان في قلوبهم، وأما الهدى الذي هو الدعاء، فهو عليه ﷺ، وليس بمراد في هذه الآية.

ثم أخبر سبحانه؛ أنه يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ، وفي الآية ردُّ على القدرية وطوائف المعتزلة، ثم بين تعالى؛ أنَّ النفقة المقبولة ما كان ابتغاء وجه الله.

وفي الآية تأويل آخر، وهو أنها شهادة من الله تعالى للصحابه؛ أنهم إنما ينفقون ابتغاء وجه الله سبحانه، فهو خير منه لهم فيه تفضيل، ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوفَّ إِلَيْكُمْ﴾، أي: في الآخرة، وهذا هو بيان قوله: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ﴾، والخير هنا: المال؛ بقرينة الإنفاق، ومتى لم يقتنوا بما يدلُّ على أنه المال، فلا يلزم أن يكون بمعنى ١٧١ المال، وهذا الذي قلناه تحزناً من قول عكرمة: كُلُّ خَيْرٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فهو المال^(٤).

وقوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَخَصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ الآية: التقدير: الإنفاق أو الصدقة للفقراء، قال مجاهد وغيره: المراد بهؤلاء الفقراء فقراء المهاجرين من قريش وغيرهم^(٥).

(١) ذكره ابن عطية (١/٣٦٧).

(٢) محمد بن إبراهيم بن المنذر، أبو بكر النيسابوري الفقيه، نزيل مكة أحد الأئمة الأعلام، ومن يُقْتَدَى بنقله في الحلال والحرام، صنف كتباً معتبرة عند أئمة الإسلام، منها «الإشراف في معرفة الخلاف»، و«الأوسط» وهو أصل الإشراف، والإجماع والإقناع والتفسير وغير ذلك وكان مجتهداً لا يقلد أحداً. ينظر: «طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة» (١/٩٨)، «طبقات الشافعية للسبكي» (٢/١٢٦)، «وفيات الأعيان» (٣/٣٤٤)، «شذرات الذهب» (٢/٢٨٠).

(٣) ينظر: «أحكام القرآن» (١/٢٣٨).

(٤) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (١/٣٦٨).

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/٩٦، ٦٢١٠) بنحوه، وابن عطية في «تفسيره» (١/٣٦٨) وابن كثير في «تفسيره» (١/٣٢٤).

* ع^(١): ثم تتناول الآية كُلَّ مَنْ دَخَلَ تَحْتَ صِفَةِ الْفَقْرِ غَايِرَ الدَّهْرِ، ثُمَّ بَيَّنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ أَحْوَالِ أُولَئِكَ الْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ مَا يُوجِبُ الْحُتُوَّ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ أُخْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وَالْمَعْنَى: حُسِبُوا، وَمُنِعُوا، وَتَأَوَّلَ الطَّبْرِيُّ^(٢) فِي هَذِهِ الْآيَةِ؛ أَنَّهُمْ هُمْ حَاسِبُوا أَنْفُسَهُمْ بِرَبَقَةِ الدِّينِ، وَقَصْدُ الْجِهَادِ، وَخَوْفِ الْعَدُوِّ، إِذَا أَحَاطَ بِهِمُ الْكُفْرُ، فَصَارَ خَوْفُ الْعَدُوِّ عَذْرًا أُخْصِرُوا بِهِ.

* ع^(٣): كَأَنَّ هَذِهِ الْأَعْذَارَ أَحْصَرْتَهُمْ، فَالْعَدُوُّ وَكُلُّ مُحِيطٍ يَحْصِرُ، وَقَوْلُهُ: ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يَحْتَمِلُ الْجِهَادَ، وَيَحْتَمِلُ الدَّخُولَ فِي الْإِسْلَامِ، وَالضَّرْبُ فِي الْأَرْضِ: هُوَ التَّصَرُّفُ فِي التَّجَارَةِ، وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ؛ لَكُونَ الْبِلَادَ كُلَّهَا كُفْرًا مُطَبَقًا، وَهَذَا فِي صَدْرِ الْهَجْرَةِ، وَكَانُوا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مِنَ الْإِتْقَابِضِ، وَتَرْكِ الْمَسْأَلَةِ، وَالتَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ بَحِثْ يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ بِيَاظِنِ أَحْوَالِهِمْ أَغْنِيَاءَ.

* ت: وَأَعْلَمَ أَنَّ الْمَوَاسَاةَ وَاجِبَةً، وَقَدْ خَرَجَ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ فِي سَفَرٍ، مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ بَصْرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ، فَلْيَعْزُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَعْزُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ»، قَالَ: فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ؛ حَتَّى رُئِيَ أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ^(٤) انْتَهَى.

و ﴿التَّعَفُّفُ﴾: تَفَعُّلٌ، وَهُوَ بِنَاءٌ مِبَالِغَةٍ مِنْ: عَفَّ عَنْ الشَّيْءِ، إِذَا أَمْسَكَ عَنْهُ، وَتَنَزَّهَ عَنْ طَلْبِهِ، وَبِهَذَا الْمَعْنَى فَسَرَهُ قَتَادَةُ وَغَيْرُهُ.

* ت: مَدَحَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ هَؤُلَاءِ السَّادَةِ عَلَى مَا أَعْطَاهُمْ مِنْ غِنَى النَّفْسِ، وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْمَالِ، وَإِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ»^(٥) وَقَدْ صَحَّ

(١) ينظر: «المحرر» (٣٦٨/١).

(٢) ينظر: «الطبري» (٩٧/٣).

(٣) ينظر: «المحرر» (٣٦٨/١).

(٤) أخرجه مسلم (١٣٥٤/٣) كتاب «اللقطة»، باب استحباب المواساة بفضول المال، حديث (١٧٢٨)، وأبو داود (٥٢٢/١) كتاب «الزكاة»، باب في حقوق المال، حديث (١٦٦٣)، وأحمد (٣٤/٣)، وأبو يعلى (٣٢٦/٢) رقم (١٠٦٤) كلهم من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري به.

(٥) أخرجه البخاري (٢٧٦/١١)، كتاب «الرقاق»، باب الغنى غنى النفس، حديث (٦٤٤٦)، ومسلم (٢/٧٢٦) كتاب «الزكاة»، باب ليس الغنى عن كثرة العرض، حديث (١٠٥١/١٢٠)، والترمذي (٥٠٦/٤).
(٥٠٧) كتاب «الزهد»، باب ما جاء أن الغنى غنى النفس، حديث (٢٣٧٣)، وابن ماجه (١٣٤٨٦/٢): =

عنه ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ، اجْعَلْ قُوتَ آلِ مُحَمَّدٍ كَفَافًا» أخرجه مسلم، وغيره^(١)، وعندِي أن المراد بالآل هنا مَتَّبِعُوهُ ﷺ.

وفي سنن ابن ماجة، عن أنس، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنْ غَنِيٍّ، وَلَا فَاقِرٍ إِلَّا وَدَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ أُوتِيَ مِنَ الدُّنْيَا قُوتًا»^(٢)، وروى مسلم والترمذي عن أبي أمامة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَنَ آدَمَ، إِنَّكَ إِنْ تَبَذَّلَ الْفَضْلَ خَيْرَ لَكَ، وَإِنْ تُمْسِكَ شَرَّ لَكَ، وَلَا تُلَامَ عَلَى كَفَافٍ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى»^(٣)، قال أبو عيسى،

= كتاب «الزهد»، باب القناعة، حديث (٤١٣٧)، وأحمد (٢/٢٤٣)، وأبو يعلى (١١/١٣٣) رقم (٦٢٥٩)، وابن حبان (٦٧٩)، والبغوي «شرح السنة» (٧: ٢٨٩ - بتحقيقنا) كلهم من حديث أبي هريرة. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وللحديث شاهد من حديث أنس: أخرجه أبو يعلى (٥/٤٠٤) رقم (٣٠٧٩) من طريق الخليل بن عمر العبدى، حدثني أبي عن قتادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٢٤٠): رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجال الطبراني رجال الصحيح.

(١) أخرجه البخاري (١١/٢٨٧) كتاب «الرقاق»، باب كيف كان عيش النبي ﷺ، حديث (٦٤٦٠)، ومسلم (٢/٧٣٠)، كتاب «الزكاة»، باب في الكفاف والقناعة (١٢٦/١٠٥٥) من حديث أبي هريرة مرفوعاً.

(٢) أخرجه ابن ماجة (٢/١٣٨٧) كتاب «الزهد»، باب القناعة، حديث (٤١٤٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٠/٦٩) كلاهما من طريق أبي داود نفع عن أنس بن مالك مرفوعاً.

ونفع متروك؛ وكذبه ابن معين، وقد تقدمت ترجمته.

(٣) أخرجه مسلم (٩٧/١٠٣٦)، والترمذي (٤/٤٩٥) في الزهد، باب (٣٢) برقم (٢٣٤٣)، وأحمد (٥/٢٦٢)، والبيهقي (٤/١٨٢) عنه مرفوعاً: «يا آدم إنك إن تبذل الفضل خير لك، وإن تمسكه شر لك، ولا تلام على كفاف وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى».

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن حكيم بن حزام، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وابن عمر..

فأما حديث حكيم فرواه البخاري (٣/٣٤٥) في الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى (١٤٢٧)، ومسلم (٢/٧١٧) في الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد (٩٥/١٠٣٤)، والنسائي (٥/٦٩) في الزكاة، باب أي الصدقة أفضل؟ وأحمد (٣/٤٠٢ - ٤٣٤)، والدارمي (٢/٣١٠). والطبراني في «الكبير» (٣/٢١٢) (٣٠٨٣ - ٣٠٩١ - ٣٠٩٣ - ٣١٢٠). والبيهقي (٤/١٨٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (١٢٢٨ - ١٢٢٩) بلفظ «أفضل الصدقة عن ظهر غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول».

وأما حديث أبي هريرة فرواه البخاري في المصدر السابق (١٤٢٦، ١٤٢٨) و (٩/٤١٠) في النفقات، باب وجوب النفقة على الأهل والعيال (٥٣٥٥، ٥٣٥٦) والنسائي (٥/٦٩)، وأبو داود (١/٥٢٥) في الزكاة، باب الرجل يخرج من ماله (١٦٧٦)، والنسائي (٥/٦٩)، وأحمد (٢/٢٨٨، ٣٩٤)، (٢/ =

واللفظ له: هذا حديث حسن صحيح. انتهى.

وقوله سبحانه: ﴿تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ﴾: السَّيْمَا؛ مقصورة: العلامة، واختلف المفسرون في تعيينها، فقال مجاهد: هي التَّخَشُّعُ والتَّوَضُّعُ^(١)، وقال الربيع، والسُّدِّي: هي جهد الحاجة، وَقَضْفُ الْفَقْرِ في وجوههم، وَقَلَّةُ النِّعْمَةِ^(٢)، وقال ابن زَيْد: هي رَثَّةُ الثَّيَابِ^(٣)، وقال قوم، وحكاه مَكِّي: هي أثر السجود^(٤)، قال * ع^(٥): * وهذا حسن، وذلك لأنهم كانوا متفرغين متوكِّلين، لا شُغْلَ لهم في الأغلب إِلَّا الصَّلَاةَ، فكان أَثَرُ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ أَبَدًا، وَالْإِلْحَافُ، وَالْإِلْحَاحُ بمعنى، قال * ع^(٦): * وَالْآيَةُ تَحْتَمِلُ معنيين / ١٧٢

أحدهما: نفى السؤال جملة، وهذا هو الذي عليه الجمهور؛ أنهم لا يسألون البتة.

والثاني: نفى الإلحاف فقط، أي: لا يظهر لهم سؤال، بل هو قليل وإجمال.

* ت * : وهذا الثاني بعيدٌ من ألفاظ الآية، فتأمل.

* ت * : وينبغي للفقير أن يتعقّف في فقره، ويكتفي بعلم ربّه، قال الشيخُ أَبُو أَبِي جَمْرَةَ: وقد قال أهلُ التوفيق: مَنْ لَمْ يَرْضَ بِالْيَسِيرِ، فهو أسير. انتهى، وذكر

= ٤٠٢، ٤٣٤، ٤٧٦، ٤٨٠، ٥٢٤، ٥٢٧) والحميدي (١٠٥٨)، وابن خزيمة (٩٦/٤، ٩٧) برقم (٢٤٣٦، ٢٤٣٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٣٤، ١٢٣٢) وابن حبان (٣٣٥٢)، والدارقطني (٢٩٧/٣)، وابن الجارود في «المتقى» (٧٥١) بلفظ: «أفضل الصدقة ما تصدق به عن ظهر تعول...».

وأما حديث جابر فرواه أحمد (٣٣٠/٣)، وابن حبان (٨٢٦) مرفوعاً عنه: «أفضل الصدقة عن ظهر غنى...» وأبدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى».

وأما حديث ابن عمر فرواه أحمد (٩٣-٩٤) عنه مرفوعاً «المسألة كدوح في وجه صاحبها يوم القيامة. فمن شاء فليستبق على وجهه، وأهون المسألة مسألة ذي الرحم تسأله في حاجته. وخير المسألة مسألة عن ظهر غنى. وأبدأ بمن تعول».

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٨/٣)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (٣٤٦/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٦٩/١).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٩/٣) برقم (٦٢٢٣)، (٦٢٢٤)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/١) (٣٤٦)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٦٩/١).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٨/٣)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٦٩/١).

(٤) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٦٨/١).

(٥) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٦٩/١).

(٦) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٦٩/١).

عبد الملك بن محمد بن أبي القاسم بن الكزدبوس^(١) في «الاكتفاء في أخبار الخلفاء»، قال: وتكلم علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - بتسع كلمات، ثلاث في المناجاة، وثلاث في الحكمة، وثلاث في الآداب؛ أما المناجاة، فقال: كَفَّانِي فُخْرًا أَنْ تَكُونَ لِي رَبًّا، وَكَفَّانِي عِزًّا أَنْ أَكُونَ لَكَ عَبْدًا، وَأَنْتَ كَمَا أَحِبُّ، فَأَجْعَلْنِي كَمَا تُحِبُّ، وَأَمَّا الْحِكْمَةُ، فَقَالَ: قِيَمَةُ كُلِّ أَمْرٍ مَا كَانَ يُحْسِنُهُ، وَمَا هَلَكَ أَمْرٌ عَرَفَ قَدْرَ نَفْسِهِ، وَالْمَرْءُ مَخْبُوءٌ تَحْتَ لِسَانِهِ، وَأَمَّا الْآدَابُ، فَقَالَ: اسْتَعْنِ عَمَّنْ شِئْتَ، فَأَنْتَ نَظِيرُهُ، وَتَفْضُلٌ عَلَى مَنْ شِئْتَ، فَأَنْتَ أَمِيرُهُ، وَأَضْرَعُ إِلَى مَنْ شِئْتَ، فَأَنْتَ أَسِيرُهُ. انتهى.

ولما كانت السیما تدلُّ على حال صاحبها، ويعرف بها حاله، أقامها الله سبحانه مقام الإخبار عن حال صاحبها، فقال: «تَعْرِفُهُمْ بِسَيِّمَاتِهِمْ»، وقد قال الشيخ العارف بالله صاحب «الكلم الفارقيّة والحكم الحقيقية»: كلُّ ما دلَّ على معنى، فقد أخبر عنه، ولو كان صامتاً، وأشار إليه، ولو كان ساكناً، لكنَّ حصول الفهم والمعرفة بحسب اعتبار المعنوي، ونظر المتأمل المتدبّر. انتهى.

قال * ع^(٢) *: وفي الآية تنبيه على سوء حالة من يسأل الناس إلحافاً، وقال: * ص *: وقوله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾، إذا نُفِيَ حُكْمٌ مِنْ مُحْكومٍ عليه بقيد، فالأكثر في لسانهم أنصراف النفي إلى ذلك القيد، فالمعنى على هذا: ثبوت سؤالهم، ونفي الإلحاح، ويجوز أن ينفي الحكم، فينتفي ذلك القيد، فينتفي السؤال والإلحاح، وله نظائر. انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَنْفَقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾: وعد محض، أي: يعلمه، ويحصى؛ ليجازي عليه، ويشيب.

﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْإِثْلِ وَالْتِهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٢٧٢) الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا

(١) عبد الملك بن قاسم بن الكزدبوس التوزري، أبو مروان: مؤرخ، نسبته إلى «توزر» بـ «تونس» صنف «الاكتفاء في أخبار الخلفاء».

ينظر: «الأعلام» (١٦١/٤).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٦٩/١).

خَلِدُوا ۖ يَمَحُوقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ ۚ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ
آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا
هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٧﴾ ﴿

وقوله تعالى: ﴿الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار...﴾ الآية: قال ابن عباس: نزلت هذه الآية في علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - كانت له أربعة دراهم، فتصدق بدرهم ليلاً، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سراً، وبدرهم علانية^(١)، وقال قتادة: نزلت في المنفيين في سبيل الله من غير تبذير ولا تقتير، قال * ع^(٢) : * والآية، وإن كانت نزلت في علي - رضي الله عنه - فمعناها يتناول كل من فعل فعله، وكل مشاء بصدقته في الظلم إلى مظنة الحاجة.

وقوله تعالى: ﴿الذين يأكلون الربا...﴾ الآية: ﴿الربا﴾: هو الزيادة، مأخوذ من: رَبَا يَرْبُو، إذا نما، وزاد على ما كان، وغالبه: ما كانت العرب تفعله من قولها للغريم: «أَتَقْضِي، أَمْ تُرَبِّي»، فكان الغريم يزيد في عدد المال، ويصير الطالب عليه، ومن الربا بين التفاضل في النوع الواحد؛ وكذلك أكثر البيوع الممنوعة، إنما تجد منعها لمعنى زيادة؛ إما في عين مال، أو في منفعة لأحدهما من تأخير ونحوه، ومعنى الآية: الذين يكسبون الربا، ويفعلونه، وإنما قصد إلى لفظة الأكل؛ لأنها أقوى مقاصد الناس في المال، قال ابن عباس وغيره: معنى قوله سبحانه: ﴿لَا يَقُومُونَ﴾، أي: من قبورهم في البعث يوم القيامة إلا كما/ يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس^(٣)، قالوا: كلهم يبعث كالمجنون؛ عقوبة له وتمقيتاً عند جميع المخشّر؛ ويقوي هذا التأويل المنجم عليه أن في قراءة عبد الله بن مسعود: ﴿لَا يَقُومُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا يَقُومُ﴾.

وقوله تعالى: ﴿ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا﴾ معناه: عند جميع المتأولين: في الكفار، وأنه قول بتكذيب الشريعة، والآية كلها في الكفار المزيين، نزلت، ولهم قيل:

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٧١/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٦٤٢/١)، وعزاه لعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن عساكر من طريق عبد الوهاب بن معاهد عن أبيه عن ابن عباس به، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» (٣٤٧/١)، والبغوي في «تفسيره» (٢٦٠/١).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٧١/١).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٠٢/١) برقم (٦٢٣٨)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (٣٤٨/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٧٢/١) بنحوه.

﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾، ولا يقال ذلك لمؤمن عاصٍ، ولكن يأخذ العصاة في الربا بطرف من وعيد هذه الآية، ثم جزم الله سبحانه الخبر في قوله: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾، قيل: هذا من عموم القرآن المخصّص، وقيل: من مُجْمَلِهِ الْمَبِينِ، قال جعفر بن محمد الصادق^(١): «وَحَرَّمَ اللَّهُ الرِّبَا؛ لِيَتَقَارَضَ النَّاسُ».

وقوله تعالى: ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾، أي: من الربا؛ لا تباعة عليه في الدنيا والآخرة، وهذا حُكْمٌ مِنَ اللَّهِ سبحانه لِمَنْ أسلم من الكفار، وفي قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ أربع تأويلات:

أحدها: أمرُ الربا في إمرار تحريمه وغير ذلك.

والثاني: أمر ما سَلَفَ، أي: في العفو وإسقاط التَّبَعَةِ فيها.

والثالث: أَنَّ الضمير عائدٌ عَلَى ذِي الرِّبَا؛ بمعنى: أمره إِلَى اللَّهِ في أَنْ يثبتَه على الْإِتِّهَاءِ أو يعيدهُ إِلَى المعصية.

والرابع: أَنَّ يعود الضميرُ عَلَى المنتهَى، ولكن بمعنى التَّائِسِ لَهُ، وَيَسْطُ أَمْلُهُ فِي الْخَيْرِ.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ عَادَ﴾، يعني: إِلَى فِعْلِ الرِّبَا، والقول: إِنَّمَا الْبَيْعُ الرِّبَا، والخلودُ فِي حَقِّ الْكَافِر: خلودٌ تَأْبِيدٌ حَقِيقِي، وَإِنْ لَحِظْنَا الْآيَةَ فِي مُسْلِمٍ عَاصٍ، فَهُوَ خُلُودٌ مُسْتَعَارٌ عَلَى مَعْنَى الْمَبَالِغَةِ.

وقوله تعالى: ﴿يُمَحِّقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾، ﴿يُمَحِّقُ﴾: معناه: ينقص، ويذهب؛ ومنه: مِحَاقُ الْقَمَرِ^(٢)، وهو أَتْقَاصُهُ، ﴿وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾: معناه: ينميها، ويزيد ثوابها تضاعفاً، تقول: رَبَّتِ الصَّدَقَةُ، وَأَرْبَاهَا اللَّهُ تَعَالَى، وَرَبَّاهَا، وَذَلِكَ هُوَ التَّضْعِيفُ لِمَنْ يَشَاءُ؛ ومنه قولُ النَّبِيِّ ﷺ «إِنَّ صَدَقَةَ أَحَدِكُمْ لَتَقَعَّ فِي يَدِ اللَّهِ تَعَالَى،

(١) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله، الإمام الصادق المدني، أحد الأعلام، عن أبيه وجده أبي أمه، القاسم بن محمد، وعنه خلق لا يحصون منهم ابنه موسى، وشُعْبَةُ، والسُّفْيَانَان، ومالك، قال الشافعي وابن معين، وأبو حاتم: ثقة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، عن ثمان وستين سنة. ينظر: «الخلاصة» (١٦٨/١ - ١٦٩).

(٢) الْمِحَاقُ وَالْمُحَاق: آخر الشهر إذا امْحَقَ الْهَلَالُ فلم ير. ينظر: «لسان العرب» (٤١٤٧).

فَيُرَبِّهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ أَوْ فَصِيلُهُ؛ حَتَّى تَجِيءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنَّ اللُّقْمَةَ لَعَلَى قَدْرِ أَحَدٍ^(١).

قال * ع^(٢) *: وقد جعل الله سبحانه هذين الفعلين بعكس ما يظنه الحريص الجشع من بني آدم؛ إذ يظن الربا يغنيه، وهو في الحقيقة مُنَحَقٌّ، ويظن الصدقة تُفْقِرُهُ، وهي في الحقيقة نماء في الدنيا والآخرة، وعن يزيد بن أبي حبيب^(٣)؛ أن أبا الخير^(٤) حدثه؛ أنه سمع عقبة بن عامر يقول: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ أَمْرٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ؛ حَتَّى يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ» أَوْ قَالَ: «حَتَّى يُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ»، قال يزيد: وكان أبو الخير لا يُخْطِئُهُ يَوْمٌ لَا يَتَصَدَّقُ بِشَيْءٍ فِيهِ، وَلَوْ كَعَكَّةٍ أَوْ بَصْلَةٍ، قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، يعني: البخاري ومسلم^(٥). انتهى من «الإمام في أحاديث الأحكام» لابن دقيق العيد.

(١) أخرجه البخاري (٤٢٦/١٣)، كتاب «التوحيد»، باب قول الله تعالى: ﴿تَعْرِجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾، حديث (٧٤٣٠)، ومسلم (٧٠٢/٢) كتاب «الزكاة»، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب، حديث (٦٣، ٦٤/١٠١٤) من حديث أبي هريرة.

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٧٣/١).

(٣) يزيد بن أبي حبيب مولى شريك بن الطفيل الأزدي، أبو رجاء المصري، عالمها. عن عبد الله بن الحارث بن جزء، وأبي الخير الزني، وعطاء، وطائفة. وعنه يزيد بن أبي أنيسة. قال ابن سعد: ثقة يتشيع، مات سنة ثمان وسبعين ومائة.

ينظر: «الخلاصة» (١٦٧/٣)، «التهذيب» (٣١٨/١١).

(٤) مرثد بن عبد الله الجفيري، الزني، أبو الخير المصري الفقيه، عن عمرو بن العاص، وعقبة بن عامر وطائفة. وعنه يزيد بن أبي حبيب، وجعفر بن ربيعة، وطائفة، قال سعيد بن عفير: مات سنة تسعين. ينظر: «الخلاصة» (١٧/٣).

(٥) أخرجه أحمد (١٤٧/٤ - ١٤٨)، وأبو يعلى (٣٠٠/٣ - ٣٠١) رقم (١٧٦٦)، وابن خزيمة (٩٤/٤) رقم (٢٤٣١)، وابن حبان (٨١٧ - موارد)، والحاكم (٤١٦/١)، والبيهقي (١٧٧/٤) كتاب «الزكاة»، باب التحريض على الصدقة وإن قلت، وأبو نعيم في «الحلية» (١٨١/٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣/٤٠٢ - بتحقيقنا) كلهم من طريق ابن المبارك، وهو في «الزهد» له (ص ٢٢٧) رقم (٦٤٥) عن حرمة بن عمران عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «الرجل في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس». وكان أبو الخير لا يأتي عليه يوم إلا تصدق فيه بشيء ولو كعكة، ولو بصلّة.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وصححه ابن خزيمة وابن حبان. وقال الهيثمي في «المجمع» (١١٣/٣): رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني. ورجال أحمد ثقات. وصححه السيوطي في «الجامع الصغير» (٦٢٨٢).

وقال المناوي في «الفيض» (١٣/٥): وقال - أي الذهبي - في «المهذب»: إسناده قوي.

قال الشيخُ أَبُو أَبِي جَمْرَةَ: وَلَا يُلْهَمُ لِلصَّدَقَةِ إِلَّا مَنْ سَبَقَتْ لَهُ سَابِقَةُ خَيْرٍ. انتهى.

قال أبو عمر في «التمهيد»: وروى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَحْسَنَ عَبْدُ الصَّدَقَةِ إِلَّا أَحْسَنَ اللَّهُ الْخَلَاقَةَ عَلَى بَيْنِهِ، وَكَانَ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، وَحُفِظَ فِي يَوْمِ صَدَقَتِهِ مِنْ كُلِّ عَاهَةٍ وَآفَةٍ»^(١). انتهى.

وروى أبو داود في «سننه»، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عِبَادَةَ^(٢)، قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّ سَعْدٍ^(٣) مَاتَتْ، فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الْمَاءُ، فَحَفَرَ بَثْرًا، وَقَالَ: هَذِهِ لَأُمِّ سَعْدٍ»^(٤).

(١) قال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٢٢٥/١): أخرجه ابن المبارك في «الزهد» عن ابن شهاب مرسلًا بإسناد صحيح، وأسنده الخطيب فيمن روى عن مالك من حديث ابن عمر، وضعفه.

(٢) هو: سعد بن عبادة بن دُلَيْم بن حارثة بن أبي خزيمة، أبو ثابت، صحابي مشهور، وهو نقيب بني ساعدة، ذكره الواقدي والمدائني، وابن الكلبي فيمن شهد بدرًا، وكان سيدًا جوادًا. وله ولأهله في الجود أخبار حسنة. وكان صاحب راية الأنصار في المشاهد كلها. وكان غيورًا شديد الغيرة، وإياه أراد رسول الله بقوله: «إِنْ سَعْدًا لَغُيُورٍ، وَإِنِّي لِأَغِيرُ مِنْ سَعْدٍ، وَاللَّهُ أَغِيرُ مِنَّا، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ تُؤْتَى مُحَارَمُهُ... الحديث. روى أبو داود من حديث قيس بن سعد قال: «اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة» توفي بـ «الشام» سنة (١١).

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٣٥٦/٢)، «الإصابة» (٨٠/٣)، «الثقات» (١٤٨/٣)، «الاستيعاب» (٥٩٤/٢)، «الطبقات الكبرى» (٧٩/٩)، «بقي بن مخلد» (١٢١)، «سير أعلام النبلاء» (٢٧٠/١)، «البداء والنهاية» (٣٨٩/٣)، «تقريب التهذيب» (٢٨٨/١)، «تهذيب التهذيب» (٤٧٥/٣)، «تهذيب الكمال» (٤٧١/١)، «الاستبصار» (٢٥/٧)، «٩٣»، «التحفة اللطيفة» (١٣٠)، «صفة الصفوة» (١/١)، «الجرح والتعديل» (٣٨٢/٤)، «شذرات الذهب» (٢٨/١)، «أصحاب بدر» (٢٣٦)، «التاريخ الكبير» (٢٥/١)، «الوافي بالوفيات» (٢٠٣/١٥)، «تاريخ الإسلام» (٩٠/٣).

(٣) عمرة بنت مسعود بن قيس بن عمرو بن زيد مائة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجاد، والدة سعد بن عبادة. ماتت في حياة النبي ﷺ سنة خمس. قال ابن سعد: ماتت والنبي ﷺ في غزوة «دومة الجندل» في شهر ربيع الأول، فلما جاء النبي ﷺ المدينة أتى قبرها، فصلى عليها. ينظر: «الإصابة» (٢٤٦/٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٢٦/١)، كتاب «الزكاة»، باب في فضل سقي الماء، حديث (١٦٨١) من طريق أبي إسحاق عن رجل عن سعد بن عبادة به.

وأخرجه أحمد (٢٨٤/٥)، والنسائي (٢٥٥/٦)، كتاب «الوصايا»، باب ذكر الاختلاف على سفيان، حديث (٣٦٦٦) من طريق شعبة عن قتادة عن الحسن عن سعد بن عبادة به نحوه.

وأخرجه النسائي (٢٥٤/٦)، كتاب «الوصايا»، باب ذكر الاختلاف على سفيان، حديث (٣٦٦٥)، وابن ماجه (١٢١٤/٢)، كتاب «الأدب»، باب فضل صدقة الماء، حديث (٣٦٨٤)، وابن خزيمة، رقم (٢٤٩٧) من طريق هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سعد بن عبادة قال: قلت: يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟ قال: «سقي الماء».

وأخرجه أبو داود (٥٢٦/١) كتاب «الزكاة»، باب في فضل سقي الماء، حديث (١٦٨٠) من طريق شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن عن سعد بن عبادة بنحوه.

١٧٣ وروى أبو داود في «سننه»، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ / كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا عَلَى عَزِيٍّ، كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ خَضِرِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ أَطْعَمَ مُسْلِمًا عَلَى جُوعٍ، أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُسْلِمٍ سَقَى مُسْلِمًا عَلَى ظَمَأٍ، سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ»^(١). انتهى.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يَحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ يقتضي الزجر للكفار المستحلين للربا، ووصف «الكفار» بـ «أثيم» إما مبالغة من حيث اختلف اللفظان، وإما ليذهب الاشتراك الذي في «كفار»؛ إذ قد يقع على الزارع الذي يستر الحب في الأرض، قاله ابن فورك^(٢).

ولما انقضت ذكر الكافرين، عقب سبحانه بذكر ضدهم؛ ليبين ما بين الحاليتين، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ الآية، وقد تقدم تفسير مثل هذه الألفاظ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٢٨٠) فَإِنْ لَمْ تَقْمُوا فَأَذُوا يَحْرَبَنَّ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. وَإِنْ تَبَتُّ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَطْلُمُونَ وَلَا تَطْلُمُونَ (٢٨١) وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٨٢) وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٢٨٣)

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا...﴾ الآية: سبب هذه الآية أنه لما افتتح النبي ﷺ مكة، قال في خطبته اليوم الثاني من الفتح: «ألا كل ربا في الجاهلية موضوع، وأول ربا أضعه ربا»^(٣).....

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٧٣/١).

(٣) قال صاحب «المصباح»: الربا: الفضل والزيادة، وهو مقصور على الأشهر، ويشئ فيقال: ربوان بالواو على الأصل، وقد يقال: رببان على التخفيف، وينسب إليه على لفظه، فيقال: ربوي. قاله أبو عبيد وغيره.

وزاد المطرزي فقال: الفتح في النسبة خطأ.

وربما الشيء يزبو، إذا زاد ونما، وأربى الرجل (بالألف) دخل في الربا، وأربى على الخمسين، زاد عليها.

وفي «اللسان»: ربا الشيء يزبو زبوا ورباء: زاد ونما، وأربيته: نميته.

وفي التنزيل العزيز: ﴿وَيَرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦] ومنه: أخذ الربا الحرام. وأزبى الرجل في الربا: يربي، وقد تكرر ذكره في الحديث. والأصل فيه الزيادة من: ربا المال، إذا زاد وارتفع، والاسم: الربا مقصور، وأربى الرجل على الخمسين ونحوها: زاد، وفي حديث الأنصار يوم «أحد»: «لَئِنْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ يَوْمًا مِثْلَ هَذَا لَتُرَبِّينَ عَلَيْهِمْ». أي: لتزيدن ولنضاعفن. وفي حديث الصدقة: «وتزبو في كف=

الْعَبَّاسِ»^(١) فبدأ ﷺ بعمه، وأَخَصَّ النَّاسَ بِهِ، وهذه من سنن العَدْلِ لِلإِمَامِ أَنْ يَفِيضَ الْعَدْلَ عَلَى نَفْسِهِ وَخَاصَّتِهِ، فَيَسْتَفِيضُ فِي النَّاسِ، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَأَسْتَعْمَلَ عَلَى مَكَّةَ عَتَّابَ بْنَ أُسَيْدٍ^(٢)، فَلَمَّا أَسْتَنْزَلَ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْإِسْلَامِ، أَشْرَطُوا شُرُوطًا، وَكَانَ فِي شُرُوطِهِمْ: أَنْ كُلَّ رِبَا لَهُمْ عَلَى النَّاسِ؛ فَإِنَّهُمْ يَأْخُذُونَهُ، وَكُلُّ رِبَا عَلَيْهِمْ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ، فَيَرَوِي؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَّرَ لَهُمْ هَذِهِ، ثُمَّ رَدَّهَا اللَّهُ بِهِذِهِ الْآيَةِ؛ كَمَا رَدَّ

= الرُّحْمَنِ، حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجِبَلِ» وَرَبَّ السَّيْقِ وَنَحْوَهُ رُبُوبًا: صَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ فَانْتَفَخَ، وَقَوْلُهُ (عز وجل) فِي صِفَةِ الْأَرْضِ: ﴿أَهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ﴾ [الحج: ٥] قِيلَ: مَعْنَاهُ عَظُمَتْ وَانْتَفَخَتْ. وَقُرِئَ: «وَرَبَّاتٌ»؛ فَمَنْ قَرَأَ: «وَرَبَّتْ» فَهُوَ مِنْ رَبَا يَرْبُو، إِذَا زَادَ عَلَى أَيْ الْجِهَاتِ زَادَ. وَمَنْ قَرَأَ: «وَرَبَّاتٌ» بِالْهَمْزِ فَمَعْنَاهُ: ارْتَفَعَتْ، وَسَابَ فُلَانٌ فُلَانًا، فَأَرَبَى عَلَيْهِ فِي السَّبَابِ، إِذَا زَادَ عَلَيْهِ. وَقَوْلُهُ (عز وجل): ﴿فَأَخَذَهُمْ أَخْذَةً رَابِيَةً﴾ [الحاقة: ١٠] أَيْ: أَخَذَهُ تَزِيدَ عَلَى الْأَخْذَاتِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَيْ: زَائِدَةٌ، كَقَوْلِكَ: «أَرَبَيْتَ، إِذَا أَخَذْتَ أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيتَ».

وَاصْطِلَاحًا: عَرَفَهُ الْحَنْفِيَّةُ بِأَنَّهُ: فَضَّلَ مَالِي خَالٍ عَنْ عَوَضٍ، شَرِطَ لِأَحَدِ الْعَاقِدِينَ، فِي مَعَاوِضَةِ مَالٍ بِمَالٍ. وَعَرَفَهُ الشَّافِعِيَّةُ بِأَنَّهُ: عَقَدَ عَلَى عَوَضٍ مَخْصُوصٍ، غَيْرَ مَعْلُومِ التَّمَاثُلِ فِي مَعْيَارِ حَالَةِ الْعَقْدِ، أَيْ: مَعَ تَأْخِيرٍ فِي الْبَدَلَيْنِ، أَوْ أَحَدَهُمَا. وَعَرَفَهُ الْمَالِكِيَّةُ بِأَنَّهُ: عَقَدَ مَعَاوِضَةَ عَلَى نَقْدٍ أَوْ طَعَامٍ مَخْصُوصٍ بِجَنْسِهِ، مَعَ التَّفَاضُلِ، أَوْ مَعَ التَّأْخِيرِ مَطْلَقًا.

وَعَرَفَهُ الْحَنَابِلَةُ بِأَنَّهُ: الزِّيَادَةُ فِي أَشْيَاءٍ مَخْصُوصَةٍ.

وَقَدْ قَسَّمَ الْفُقَهَاءُ الرِّبَا إِلَى قِسْمَيْنِ، وَزَادَ الشَّافِعِيَّةُ قِسْمًا ثَالِثًا:

١ - رِبَا الْفَضْلِ، وَهُوَ: الْبَيْعُ مَعَ زِيَادَةِ أَحَدِ الْعَوْضَيْنِ عَنِ الْآخَرِ.

٢ - رِبَا النِّسَاءِ، وَهُوَ: الْبَيْعُ لِأَجَلٍ، أَوْ تَأْخِيرَ أَحَدِ الْعَوْضَيْنِ عَنِ الْآخَرِ.

٣ - رِبَا الْيَدِ، وَهُوَ: الْبَيْعُ مَعَ تَأْخِيرِ قِبْضِهِمَا، أَوْ قِبْضِ أَحَدِهِمَا.

يَنْظُرُ: «الصَّحَاحُ» (٢٣٥٠/٦)، وَ«الْمَغْرِبُ» (١٨٢)، وَ«الْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ» (٣٣٣/١)، وَ«الْمَطْلَعُ» (٢٣٩).

وَيَنْظُرُ: «شرح فتح القدير» (٣/٧)، «تبين الحقائق شرح كنز الحقائق» (٨٥/٤)، «تحفة الفقهاء» للسمرقندي (٣١/٢)، «مغنى المحتاج» (٢١/٢)، «فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب» (١٦١/١)، «المغني» (١٢٢/٤)، «مجمع الأنهر» (٨٣/٢)، «كشاف القناع» (٢٥١/٣).

(١) هُوَ جُزْءٌ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ فِي صِفَةِ حَجِّ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجُ هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ آيَاتِ الْحَجِّ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

(٢) عَتَّابُ بْنُ أُسَيْدِ بْنِ أَبِي الْعَيْصِ الْأُمَوِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ مُسْلِمَةِ الْفَتْحِ. وَلِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ «مَكَّةَ» وَلَهُ عَشْرُونَ سَنَةً. وَعَنْهُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَطَاءُ مَرْسَلًا؛ لِأَنَّهُ مَاتَ يَوْمَ مَاتَ الصَّدِيقُ. وَذَكَرَ الطَّبْرَانِيُّ أَنَّهُ عَمِلَ لِعَمْرٍ، وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ حَدِيثٌ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ إِلَى سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ. يَنْظُرُ: «الْخُلَاصَةُ» (٢٠٨/٢).

صَلَحَهُ لَكُفَّارٍ قُرَيْشٍ فِي رَدِّ النَّسَاءِ إِلَيْهِمْ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَذَكَرَ النَّقَّاشُ رَوَايَةً؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُكْتَبَ فِي أَسْفَلِ الْكِتَابِ لِثَقِيفٍ: «لَكُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْكُمْ مَا عَلَيْهِمْ»، فَلَمَّا جَاءَتْ آجَالُ رِبَاهُ، بَعَثُوا إِلَى مَكَّةَ لِلْإِقْتِضَاءِ، وَكَانَتْ عَلَى بَنِي الْمُغِيرَةِ الْمَحْزُومِينَ، فَقَالَ بَنُو الْمُغِيرَةِ: لَا نُعْطِي شَيْئًا؛ فَإِنَّ الرِّبَا قَدْ وُضِعَ، وَرَفَعُوا أَمْرَهُمْ إِلَى عَتَّابِ بْنِ أَبِي سَيْدٍ بِمَكَّةَ، فَكُتِبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَزَلَّتِ الْآيَةُ، وَكُتِبَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَتَّابٍ، فَعَلِمْتُ بِهَا ثَقِيفٌ، فَكَفَّتْ: هَذَا سَبَبُ الْآيَةِ عَلَى اخْتِصَارٍ مِمَّا رَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، وَالسُّدِّيُّ وَغَيْرُهُمْ^(١).

فَمَعْنَى الْآيَةِ: اجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ عَذَابِ اللَّهِ وَقَايَةً بِتَرْكِكُمْ مَا بَقِيَ لَكُمْ مِنْ رِبَا، وَصَفَحِكُمْ عَنْهُ، ثُمَّ تَوَعَّدَهُمْ تَعَالَى، إِنَّ لَمْ يَذَرُوا الرِّبَا بِحَرْبٍ مِنْهُ، وَمِنْ رَسُولِهِ، وَأُمَّتِهِ، وَالْحَرْبُ دَاعِيَةُ الْقَتْلِ.

وقوله تعالى: ﴿فَإِذْ نَادَوْا﴾ قَالَ سَيِّئُونَهُ: آذَنْتُ: أَغْلَمْتُ.

* ت * : وهكذا فسرهُ البخاريُّ، فقال: قال أبو عبد الله: ﴿فَإِذْ نَادَوْا﴾، فَأَعْلَمُوا^(٢)، وقال * ع^(٣) * : هي عُنْدِي مِنَ الْأَذْنِ، وقال ابن عباس وغيره: معناه فَاسْتَيْقَنُوا بِحَرْبٍ^(٤).

ثم رَدَّاهُمْ سَبْحَانَهُ مَعَ التَّوْبَةِ إِلَى رَعُوسِ أَمْوَالِهِمْ، وَقَالَ لَهُمْ: لَا تَظْلِمُوا فِي أَخْذِ الزَّائِدِ، وَلَا تَظْلِمُوا فِي أَنْ يَتَمَسَّكَ بِشَيْءٍ مِنْ رَعُوسِ أَمْوَالِكُمْ، وَيَحْتَمِلُ لَا تَظْلِمُونَ فِي مَظِلِّ، لِأَنَّ مَظِلَّ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ؛ كَمَا قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ^(٥) - فَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَكُونُ

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٠٧/٣) برقم (٦٢٥٦)، (٦٢٥٧) عن ابن جريج والسدي، والأثر ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٧٤/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٦٤٦/١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن السدي، وعزاه لابن جرير عن ابن جريج.

(٢) ينظر: صحيح البخاري (٥٢/٨)، كتاب «التفسير»، باب ﴿فَإِذْ نَادَوْا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ﴾، حديث (٤٥٤٢).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٧٥/١).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٨/١) برقم (٦٢٦٥)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٧٥/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٦٤٧/١)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس.

(٥) أخرجه مالك (٦٧٤/٢)، كتاب «اليبوع»، باب جامع الدين والحوال، حديث (٨٤)، والبخاري (٤/٤٦٤) كتاب «الحوالة»، باب هل يرجع في الحوالة، حديث (٢٢٨٧)، ومسلم (١١٩٧/٣)، كتاب «المساقاة»، باب تحريم مظل الغني، حديث (٣٣/١٥٦٤)، وأبو داود (٣/٦٤٠)، كتاب «اليبوع»، باب في المظل، حديث (٣٣٤٥)، والنسائي (٣١٧/٧)، كتاب «اليبوع»، باب الحوالة. والترمذي (٣/٦٠٠)، كتاب «اليبوع»، باب مظل الغني ظلم، حديث (١٣٠٨)، وابن ماجه (٨٠٣/٢) كتاب =

القضاء، مع وضع الربا؛ وهكذا سنة الصلح، وهذا أشبه شيء بالصلح؛ ألا ترى أن النبي ﷺ لما أشار على كعب بن مالك في دين ابن أبي حذرٍد بوضع الشطر، فقال كعب: نعم، فقال النبي ﷺ لِلْآخِرِ: «قُمْ، فَأَقْضِهِ»^(١)، فتلقى العلماء أمره بالقضاء سنة في المصالحات.

= «الصدقات»، باب الحوالة، حديث (٢٤٠٣)، والشافعي في «الأم» (٢٣٣/٣)، كتاب «الحوالة». وأحمد (٢٤٥/٢)، والدارمي (٢٦١/٢) كتاب «البيع»، باب في مطل الغني ظلم. والحميدي (٢/٤٤٧) رقم (١٠٣٢)، وأبو يعلى (١٧٢/١١ - ١٧٣) رقم (٦٢٨٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٨/٤)، والبيهقي (٧٠/٦) كتاب «الحوالة»، باب من أحيل على ملىء فليتبع، كلهم من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «مطل الغني ظلم، وإذا أحيل أحدكم على ملىء فليتبع».

وأخرجه البخاري (٧٥/٥) كتاب «الاستقراض»، باب مطل الغني ظلم، حديث (٢٤٠٠)، ومسلم (٣/١١٩٧)، كتاب «المساقاة»، باب تحريم مطل الغني. وأحمد (٣١٥/٢)، وعبد الرزاق (٣١٦/٨) رقم (١٥٣٥٥)، والبيهقي (٧٠/٦) كتاب «الحوالة»، باب من أحيل على ملىء فليتبع، كلهم من طريق معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلم». لفظ البخاري هكذا مختصراً.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٢٣١/١) من طريق أبي قرة موسى بن طارق عن ابن جريج عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلم». وقال الطبراني: لم يروه عن صالح إلا ابن جريج، تفرد به أبو قرة. قال السهمي في «سؤالاته للدارقطني» (٤٠٢): سألت أبا الحسن الدارقطني، قلت: أبو قرة موسى بن طارق لا يقول: «أخبرنا» أبداً، يقول: ذكر فلان. أيش العلة فيه؟ فقال: هو سماع له كله، وقد كان أصاب كتبه آفة فتورع فيه، فكان يقول: ذكر فلان. اهـ.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٩٤/٦) من طريق علي بن مسهر عن عاصم الأحول عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلم». وفي الباب عن ابن عمر:

أخرجه الترمذي (٦٠٠/٣ - ٦٠١) كتاب «البيع»، باب ما جاء في مطل الغني أنه ظلم، حديث (١٣٠٩)، وابن ماجه (٨٠٣/٢) كتاب «الصدقات»، باب الحوالة، حديث (٢٤٠٤)، وأحمد (٧١/٢) من طريق هشيم: ثنا يونس بن عبيد عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلم، وإذا أحلت على ملىء فاتبعه، ولا تبع بيعتين في واحدة».

والحديث ذكره الحافظ البوصيري في «الزوائد» (٢٤٢/٢) مع أنه ليس على شرطه؛ فقد أخرجه الترمذي أيضاً، ولم ينفرد به ابن ماجه.

فقال: هذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع، قال أحمد بن حنبل: لم يسمع يونس بن عبيد عن نافع شيئاً، إنما سمع من ابن نافع عن أبيه. وقال ابن معين وأبو حاتم: لم يسمع من نافع شيئاً.

(١) أخرجه البخاري (٦٥٧/١)، كتاب «الصلاة»، باب التقاضي والملازمة في المسجد، حديث (٤٥٧)، (٦٦٩/١)، كتاب «الصلاة»، باب رفع الصوت في المسجد، حديث (٤٧١)، ومسلم (٣/١١٩٢)، كتاب «المساقاة»، باب استحباب الوضع من الدين، حديث (٢٠، ٢١/١٥٥٨).

٧٣ ب

وقوله سبحانه: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ / فنظرة إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ حكم الله تعالى لأرباب الربا برؤوس أموالهم عند الواجدين للمال، ثم حكم في ذي العُسْرَةِ بالنَّظَرَةِ إلى حال اليُسْرِ، والعُسْرِ: ضيق الحال من جهة عدم المال، والنَّظَرَةُ التأخير.

* ت * وفي «الصحيحين» عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا، فَتَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنْكَ، قَالَ: فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ»^(١)، وفي «صحيح مسلم»: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يُنَجِّيهَ اللَّهُ مِنْ كَرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ مِنْ مُعْسِرٍ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ»، وفي رواية: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَنْجَاهُ اللَّهُ مِنْ كَرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، وفي رواية: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ، أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ»^(٢). انتهى.

- (١) أخرجه البخاري (٣٦١/٤)، كتاب «البيوع»، باب من أنظر معسراً، حديث (٢٠٧٨)، ومسلم (٣/١١٩٦)، كتاب «المساقاة»، باب فضل إنظار المعسر، حديث (١٥٦٢/٣١) من حديث أبي هريرة.
- (٢) ورد من حديث أبي اليسر، وأبي هريرة، وأبي قتادة، وعثمان، وابن عباس، وكعب بن عجرة، وأسعد بن زرارة.

* حديث أبي اليسر:

أخرجه أحمد (٤٢٧/٣)، والدارمي في «السنن» (٢٦١/٢)، كتاب «البيوع»، باب فيمن أنظر معسراً، ومسلم في «الصحيح» (٢٣٠٢/٤)، كتاب «الزهد» (٥٣)، باب حديث جابر الطويل، وقصة أبي اليسر (١٨)، الحديث (٣٠٠٦/٧٤)، وابن ماجه «السنن» (٨٠٨/٢)، كتاب «الصدقات» (١٥)، باب إنظار المعسر. (١٤)، الحديث (٢٤١٩)، والحاكم في «المستدرک» (٢٨/٢ - ٢٩)، كتاب «البيوع»، باب من أنظر معسراً، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٨/٦)، كتاب «البيوع»، باب من عجل له أدنى من حقه، وأبو نعيم في «الحلية» (١٩/٢ - ٢٠) في ترجمة كعب بن عمرو أبي اليسر، رقم (١١٥) بلفظ: «من أنظر معسراً أو وضع عنه، أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله» وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وهم، لإخراج مسلماً إياه.

* حديث أبي هريرة:

أخرجه الترمذي في «السنن» (٥٩٩/٣)، كتاب البيوع (١٢)، باب ما جاء في إنظار المعسر والرفق به (٦٧)، الحديث (١٣٠٦). والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٨١/١)، الحديث (٤٥٩) بلفظ: «من أنظر معسراً أو وضع له، أظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله». قال الترمذي: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

* حديث أبي قتادة:

أخرجه أحمد (٣٠٠/٥، ٣٠٨)، والدارمي (٢٦١/٢ - ٢٦٢)، ومسلم (٣/١١٩٦) كتاب «المساقاة»، باب فضل إنظار المعسر، الحديث (١٥٦٣/٣٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٦٦/٦) في ترجمة حماد بن زيد، رقم (٣٧٣) بلفظ: «من نفس عن غريمه أو محاه عنه، كان في ظل العرش يوم القيامة» لفظ أحمد والدارمي، وقال مسلم: «من سره أن ينجيه الله من كُرب يوم القيامة، فلينظر معسراً، أو ليضع عنه» وقال أبو نعيم: «من أنظر معسراً أو وهب له، أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله».

* حديث عثمان:

وَالْمَيْسَرَةُ: مصدرٌ بمعنى اليسر، وارتفع: «ذُو عُسْرَةٍ» بـ «كان» التامة التي هي بمعنى: «وُجِدَ، وَحَدَّثَ»، وارتفع قَوْلُهُ: «فَنَظَرَةُ»؛ عَلَى خبر ابتداءٍ مقدَّر، تقديره فالواجبُ نَظَرَةٌ.

واختلف أهل العلم هل هذا الحُكْمُ بِالنَّظَرَةِ إِلَى الميسرة واقفٌ عَلَى أهل الربا خاصَّةً، وهو قول ابن عباس، وشُرَيْح^(١)، أو هو منسحبٌ عَلَى كُلِّ ذَيْنِ حلالٍ، وهو قول جمهور

= أخرج عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (٧٣/١) بلفظ: «أظَلَّ اللَّهُ عبداً في ظله يوم لا ظل إلا ظله، أنظر معسراً أو ترك لغارم» وقال الهيثمي في «المجمع» (١٣٦/٤): وفيه عباس بن الفضل، ونسب إلى الكذب.

* حديث ابن عباس:

أخرجه أحمد في «المسند» (٣٢٧/١) عنه قال: خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد وهو يقول بيده هكذا، وأوماً أبو عبد الرحمن بيده إلى الأرض: «من أنظر معسراً، أو وضع له، وقاه الله من فيح جهنم». وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٣٦/٤ - ١٣٧) وقال: رواه أحمد، وفيه عبد الله بن جعوبة السلمي، ولم أجد من ترجمه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

* حديث آخر لابن عباس:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٣٣٠) عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أنظر معسراً إلى ميسرته، أنظره الله بدينه إلى نوبته».

قال الهيثمي في «المجمع» (١٣٨/٤): رواه الطبراني في «الكبير» و «الأوسط»، وفيه الحكم بن الجارود، ضعفه الأزدي. وشيخ الحاكم وشيخه لم أعرفهما.

* حديث كعب بن عجرة:

أخرجه الطبراني في «الصغير» (٢٠٩/١ - ٢١٠)، و «الكبير» (١٩/ رقم ٢١٤) «من أنظر معسراً أو يسر عليه، أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله».

وذكره الهيثمي في «المجمع» (١٣٧/٤)، وقال: رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه عبيدة بن معتب، وهو متروك.

* حديث أسعد بن زرارة:

أخرجه الطبراني في الكبير (٨٩٩) بلفظ «من سره أن يظله الله يوم لا ظل إلا ظله، فليسر على معسر، أو ليضع عنه».

وذكره الهيثمي في «المجمع» (١٣٧/٤)، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» من طريق عاصم بن عبيد الله عن أسعد، وعاصم ضعيف، ولم يدرك أسعد بن زرارة.

(١) شُرَيْح بن الحارث بن قيس بن الجهم بن مُعَاوِيَةَ الكِنْدِي، أبو أُمَيَّة الكوفي، مخضرم، ولي لعمر «الكوفة» ففُضِيَ بها ستين سنة، وكان من جلة العلماء، وأدكى العالم عن علي وابن مسعود، وعنه الشُّعْبِي، وأبو وائل، وثقه ابن معين، قال الشعبي: كان أعلم الناس بالقضاء. وقال ابن حُصَيْن: اختصم إليه رجلان فحكم على أحدهما، فقال: قد علمت من حيث أتيت، فقال شريح: لعن الله الراشي والمرثي والكاذب، قال محمد بن نُمَيْر: مات سنة ثمانين على الأصح، عن مائة وعشر سنين وقيل: عشرين سنة.

ينظر: «الخلاصة» (٤٤٧/١).

العلماء^(١)؟

* ع^(٢) *: وما قاله ابن عباس إنما يترتب، إذا لم يكن فقر مُدَقِّع، وأما مع الفقر والعُذْمِ الصريح، فالْحُكْمُ هي النُّظَرَةُ ضرورةً.

* ت *: ولا يخالف ابن عباس في ذلك.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾: نَدَبَ اللَّهُ بهذه الألفاظ إلى الصدقة على المُعْسِرِ، وجعل ذلك خيراً من إنظاره، قاله جمهور العلماء.

وروى سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب؛ أنه قال: كان آخر ما نَزَلَ من القرآن آية الربا، وقَبِضَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَفْسَرْهَا لَنَا، فَدَعَا الرُّبَا والرَّيْبَةَ^(٣).

وقال ابن عباس: آخر ما نزل آية الربا^(٤).

قال ع^(٥) *: ومعنى هذا عندي، أنها من آخر ما نَزَلَ؛ لأن جمهور النَّاسِ؛ ابنُ عباس، والسُّدِّيُّ، والضَّحَّاك، وابنُ جريج، وغيرهم، قالوا: آخر آية نزلت قوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمَ تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾، وَرُوِيَ أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَأَتَقُوا﴾ نزلت قبل موت النبي ﷺ بِتِسْعِ لَيَالٍ، ثم لم ينزل بعدها شيء، وَرُوِيَ بثلاث ليالٍ، وروى أنها نزلت قبل موته بثلاث ساعات، وأَنَّهُ ﷺ قَالَ: «أَجْعَلُوهَا بَيْنَ آيَةِ الرُّبَا وَآيَةِ الدِّينِ»، وَحَكَى مَكِّي؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «جَاءَنِي جِبْرِيلُ، فَقَالَ: أَجْعَلْهَا عَلَى مِائَتَيْنِ وَثَمَانِينَ آيَةً مِنَ الْبَقَرَةِ»^(٦).

وقوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمَ تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ...﴾ الآية: وَغَطَّ لجميع الناس، وَأَمَرَ بِخَصِّ كُلِّ إِنْسَانٍ.

* ت *: حَدَّثَنِي مَنْ أَثَقَّ بِهِ؛ أَنَّهُ جَلَسَ عِنْدَ شَيْخٍ مِنَ الْأَفْضَالِ يُجَوِّدُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ،

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١١٠/٣) برقم (٦٢٧٤) عن ابن عباس، وبرقم (٦٢٧٥) عن ابن سيرين، والأثر ذكره الماوردي في «النكت والعيون» (٣٥٢/١) عن ابن عباس، وابن عطية (٣٧٧/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٦٥٠/١).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٧٧/١).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١١٤/٣) (٦٣٠٥)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (٣٥٣/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٧٧/١).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١١٤/٣) برقم (٦٣٠٧).

(٥) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٧٨/١).

(٦) ينظر: «تفسير القرطبي» (٣٧٤/٣).

فقرئت عليه هذه الآية، فبكى عندها، ثم بكى، إلى أن فاضت نفسه، ومال، فحرّكوه، فإذا هو ميت - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَنَفَعَ بِهِ، يَا هَذَا، مَنْ صَحَا عَقْلُهُ مِنْ سُكْرِ هَوَاهُ، وَجَهْلِهِ، أَخْتَرَقَ بِنَارِ النَّدَمِ وَالْخَجَلِ مِنْ مَهَابَةِ نَظَرِ رَبِّهِ، وَتَنَكَّرَتْ صُورَةُ حَالِهِ فِي عَيْنِهِ نَفُوسَ الْأَغْيَاءِ النُّجْهَالِ، غَافِلَةً عَنِ الْعِظَمَةِ وَالْجَلَالِ، وَلَا هِمَّةَ عَنْ أَهْوَالِ الْمَعَادِ وَالْمَالِ، مَشْغُولَةً بِرَذَائِلِ الْأَفْعَالِ، وَفُضُولِ الْقَبِيلِ وَالْقَالَ، وَالْإِسْتِنْبَاطِ وَالْإِخْتِيَالِ؛ لِإِزْدِيَادِ الْأَمْوَالِ، وَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّهَا فَتْنَةٌ وَوَبَالٌ، وَطُولُ حِسَابٍ وَبَلَاءٌ وَيَلْبَالٌ^(١)، أَغْتَنِمُوا، يَا ذَوِي الْبَصَائِرِ نِعْمَةَ الْإِمْهَالِ، وَأَطْرَحُوا خَوَادِجَ الْأَمَانِي، وَكَوَادِبَ الْأَمَالِ، فَكَأَنَّ قَدْ فَجَأَتْكُمْ هَوَاجِمُ الْأَجَالِ. انتهى من ٧٤: «الْكَلِمِ الْفَارِقِيَّةِ، فِي الْحِكْمِ الْحَقِيقِيَّةِ».

و «يَوْمًا»: نصب على المفعول، لا على الظرف، وجمهور العلماء على أن هذا اليوم المحذّر منه هو يوم القيامة، والحساب والتوفية، وقال قوم: هو يوم الموت، والأول أصح، وهو يوم تنفطر لذكره القلوب، وفي هذه الآية نصّ على أن الشراب والعقاب متعلق بكسب الإنسان، وهذا ردّ على الجبرية.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَمَتَّعِ اللَّهُ رِيبَهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمُرُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلٍ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَلَّحُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ رُبَّمَا يَكْتُبُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾﴾

وقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ...» الآية.

قال ابن عباس: هذه الآية نزلت في السلم خاصة^(٢)،

(١) الْبَلْبَالُ: والبَلْبَلُ، والْبَلْبَلَةُ: شدة الهم والوسواس في الصدور وحديث النفس. ينظر: «لسان العرب» (٣٥١) (بلل).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١١٦/٣) برقم (٦٣١٥)، وذكره ابن عطية في «تفسيره».

قال * ع^(١) : * : معناه أَنَّ سَلَمَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ كَانَ سَبَبَ الْآيَةِ، ثُمَّ هِيَ تَتَنَاوَلُ جَمِيعَ الْمَدَائِنَاتِ؛ إجماعاً، ووصفه الأجل بـ ﴿مُسْمًى﴾ - دليلٌ عَلَى أَنَّ الْجَهَالََةَ لَا تَجُوزُ، وَقَالَ جَمَهُورُ الْعُلَمَاءِ: الْأَمْرُ بِالْكَتْبِ نَذْبٌ إِلَى حِفْظِ الْأَمْوَالِ، وَإِزَالَةِ الرَّيْبِ، وَإِذَا كَانَ الْغَرِيمُ تَقِيًّا، فَمَا يَضُرُّهُ الْكَتْبُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَالْكَتْبُ ثِقَافٌ فِي دِينِهِ وَحَاجَةٌ صَاحِبِ الْحَقِّ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنْ أَشْهَدْتُ، فَحَزَمْتُ، وَإِنْ أَتَمَمْتُ، فَفِي جِلٍّ وَسَعَةٍ.

* ع^(٢) : * : وهذا هو القول الصحيح، ثم علم تعالى أَنَّهُ سَيَقَعُ الْإِثْمَانُ، فَقَالَ: إِنْ وَقَعَ ذَلِكَ، ﴿فَلْيُؤَدَّ...﴾ [البقرة: ٢٨٣] الْآيَةِ، فَهَذِهِ وَصِيَّةٌ لِلَّذِينَ عَلَيْهِمُ الدِّيُونُ.

واختلف في قوله تعالى: ﴿وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ﴾.

فقال عطاء، والشَّعْبِيُّ: وَاجِبٌ عَلَى الْكَاتِبِ أَنْ يَكْتُبَ، إِذَا لَمْ يَوْجَدْ سِوَاهُ^(٣)، وَقَالَ السُّدِّيُّ: هُوَ وَاجِبٌ مَعَ الْفَرَاغِ^(٤).

وقوله: ﴿بِالْعَدْلِ﴾: معناه: بِالْحَقِّ، ثُمَّ نَهَى اللَّهُ سَبْحَانَهُ الْكُتَّابَ عَنِ الْإِبَاءَةِ، وَحَكَى الْمَهْدَوِيُّ عَنِ الرَّبِيعِ، وَالضَّحَّاكِ؛ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْبُ﴾ مَنْسُوخٌ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾، قَالَ^(٥) * ع^(٦) : * : أَمَّا إِذَا أُمِكنَ الْكِتَابُ، فَلَيْسَ يَجِبُ الْكَتْبُ عَلَى مَعِينٍ، بَلْ لَهُ الْإِمْتِنَاعُ، إِلَّا إِذَا أَسْتَأْجَرَهُ، وَأَمَّا إِذَا عَدِمَ الْكَاتِبُ، فَيَتَوَجَّهُ وَجُوبُ النَّذْبِ حَيْثُ نِزْدَ عَلَى الْكَاتِبِ.

وقوله تعالى: ﴿وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ...﴾ الْآيَةِ: أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ بِالْإِمْلَالِ؛ لِأَنَّ الشَّهَادَةَ، إِنَّمَا تَكُونُ بِحَسَبِ إِقْرَارِهِ، وَإِذَا كَتَبَتِ الْوُثِيقَةُ، وَأَقْرَبَ بِهَا، فَهِيَ

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٧٨/١).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٧٩/١).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١١٩/٣) برقم (٦٣٣٩) عن عطاء، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/٣٥٥)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٧٩/١).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١١٩/٣) برقم (٦٣٤٢)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٧٩/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/٦٥٥)، وعزاه لابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن السدي، وذكره.

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١١٩/٣) برقم (٦٣٤٠، ٦٣٤١)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (١/٣٥٥) عن الضحاك، وذكره أيضاً ابن عطية في «تفسيره» (٣٧٩/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (١/٦٥٥)، وعزاه لابن جرير عن الضحاك.

(٦) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٧٩/١).

كإملاكه، والْبَخْسُ: النقصُ بنوع من المخادعة، والمُدافعة، وهؤلاء الذين أُمِرُوا بالإملاك هم المالكُونَ لأنفسهم، إِذَا حَضَرُوا.

ثم ذكر تعالى ثلاثة أنواع تقع نوازلهم في كل زمان، فقال: ﴿فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا﴾، والسفيه: الهلhel الرأي في المال، الذي لا يحسن الأخذ لنفسه ولا الإعطاء منها؛ مشبه بالثوب السفيه، وهو الخفيف النسيج، والسفه: الخفة، وهذه الصفة في الشريعة لا تخلو من حجر أب، أو وصي وذلك هو وليه، ثم قال: ﴿أَوْ ضَعِيفًا﴾، والضعيف: هو المدخول في عقله، وهذا أيضاً قد يكون وليه أباً أو وصياً، والذي لا يستطيع أن يُجمل هو الصغير، ووليّه وصيه أو أبوه، والغائب عن موضع الإشهاد لمرض أو لغير ذلك من الأعذار، ووليّه وكيله، وأما الآخرس، فيسوغ أن يكون من الضعفاء، والأولى أنه ممن لا يستطيع.

وقوله: ﴿بِالْعَدْلِ﴾: معناه: بالحق، وقصد الصواب.

وقوله تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ...﴾ الآية: الاستشهاد: طلب الشهادة/، وعبر ٧٤ ببناءً مبالغة في «شَهِيدَيْنِ»؛ دلالة على مَنْ قد شهد، وتكرر ذلك منه؛ فكانه إشارة إلى العدالة، قال ابن العربي في «أحكامه»^(١): والصحيح أن الأمر بالاستشهاد محمول على الندب. اهـ.

وقوله تعالى: ﴿مِنْ رِجَالِكُمْ﴾: نص في رفض الكفار، والصبيان، والنساء، وأما العبيد، فاللفظ يتناولهم.

واختلف العلماء فيهم، وقول مالك، والشافعي، وأبي حنيفة، وجمهور العلماء: أن شهادتهم لا تجوز، وغلبوا نقض الرق.

وَأَسْمُ كَانَ الضمير الذي في قوله: ﴿يَكُونَا﴾، والمعنى؛ في قول الجمهور: فإن لم يكن المستشهد رجلين، وقال قوم: بل المعنى: فإن لم يوجد رجلان.

ولا يجوز استشهاد المزائنين إلا مع عدم الرجال، قال * ع^(٢): * وهذا قول ضعيف؛ ولفظ الآية لا يعطيه، بل الظاهر منه قول الجمهور.

(١) ينظر: «أحكام القرآن» (١/٢٥١).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/٣٨١).

وقوله: ﴿فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾، أي: فليشهد أو فليكن رجلٌ وامرأتان.

وقوله تعالى: ﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾: رفع في موضع الصفة؛ لقوله: ﴿فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾، وهذا الخطاب لجميع الناس، المتلبس بهذه القصة هم الحُكَّام، وهذا كثير في كتاب الله يعمُ الخطاب فيما يتلبس به البغض.

وفي قوله: ﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ﴾: دليل على أنَّ في الشهود من لا يُرْضَى؛ فيجيء من ذلك، أنَّ الناس ليسوا بمحمولين على العدالة؛ حتى تثبت لهم.

وقوله تعالى: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا...﴾ الآية: «أَنْ» مفعولٌ من أجله، والشهادة لم تقع؛ لأنَّ تَضِلَّ إحداهما، وإنما وقع إسهاد امرأتين؛ لأنَّ تُذَكَّرُ إحداهما، إن ضلَّت الأخرى، قال سيوطي، وهذا كما تقول: أغدثت هذه الخشبة؛ أن يميل الحائط، فأدعمه.

* ع^(١): ولما كانت النفوس مستشرفة إلى معرفة أسباب الحوادث، قدم في هذه العبارة ذكر سبب الأمر المقصود إلى أن يخبر به، وهذا من أبلغ الفصاحة؛ إذ لو قال لك رجل: أغدثت هذه الخشبة؛ أن أدعم بها هذا الحائط، لقال السامع: ولم تدعم حائطاً قائماً، فيجب ذكر السبب، فيقال: إذا مال، فجاء في كلامهم تقديم السبب أخصر من هذه المحاورة، قال أبو عبيد: ومعنى: ﴿تَضِلَّ﴾ تنسى^(٢).

* ع^(٣): والضلال عن الشهادة: إنما هو نسيان جزء منها، وذكر جزء، ويبقى المرء بين ذلك حيران ضالاً.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا...﴾ الآية: قال قتادة وغيره: معنى الآية: إذا دُعُوا أن يشهدوا^(٤)، وقال الحسن بن أبي الحسن: الآية جمعت أمرين: لا تأب إذا دُعيت إلى تحصيل الشهادة، ولا إذا دُعيت إلى أدائها^(٥) وقاله ابن عباس^(٦)، وقال

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٨٢/١).

(٢) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٨٣/١).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٨٢/١).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٢٦/٣) برقم (٦٣٦٦) بنحوه، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٨٣/١)، والسيوطي في «الدر المشور» (٦٥٧/١) بنحوه، وعزه لعبد بن حميد، وابن جرير عن قتادة.

(٥) أخرجه الطبري (١٢٧/٣) برقم (٦٣٦٩)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (٣٥٧/١)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٨٣/١).

(٦) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٢٧/٣) برقم (٦٣٧٠)، وذكره الماوردي في «تفسيره» (٣٥٧/١).

مجاهد: معنى الآية لا تأب، إذا دُعِيَتْ إلى أداء شهادة قد حَصَلَتْ عندك^(١)، وأُسند النَّقَّاشُ إلى النبي ﷺ؛ أنه فسر الآية بهذا.

* ت * : وهذا هو الحقيقة في الآية، وأما تسمية الشيء بما يَثُولُ إليه، فمجاز، والشاهد حقيقة من حَصَلَتْ له الشهادة، قال مجاهد: فأما إذا دُعِيَتْ أَوَّلًا، فإن شئت؛ فأذهب، وإن شئت، فلا تذهب^(٢)، وقاله جماعة، قال * ع^(٣) * : والآية كما قال الحسنُ جمعت أمرين، والمسلمون مندوبون إلى معونة إخوانهم، فإذا كانت الفُسْحَة لكثرة الشهود والأمن من تعطل الحق، فالمدعو مندوب، وإن خيف تَلَفُ الحق بتأخر الشاهد، وجب عليه القيام بها؛ سيمًا إن كانت محصلة، ودُعِيَ لأدائها، فهذه آكد؛ لأنها قِلَادَة في العُنُق ١٧٥ وأمانة تقتضي الأداء.

* م * : ﴿ولا يَأْبُ الشَّهَدَاءُ﴾، قال أبو البقاء: مفعول «يَأْب» محذوف، أي: ولا يَأْبُ الشَّهَدَاءُ إقامة الشهادة أو تحمُّل الشهادة، «وإذا»: ظرف لـ «يَأْب»، ويحتمل أن يكون ظرفاً للمفعول المحذوف. اهـ.

و ﴿تَسْأَمُوا﴾: معناه تملُّوا، وقَدِّم الصغير؛ اهتماماً به، و ﴿أَقْسَطُ﴾: معناه أعدل، و ﴿أَقْوَمُ﴾، أي: أشدُّ إقامةً، وقيل: أَقْوَمُ، من: قَامَ؛ بمعنى: أَعْتَدَلُ، و ﴿أَذْنَى﴾: معناه: أقرب، و ﴿تَرْتَابُوا﴾: معناه: تَشْكُوا.

قال ابن هِشَام: ﴿إِلَى أَجَلِهِ﴾: لا يصحُّ تعلُّقه بـ «تَكْتُبُوهُ»؛ لاقْتضائه استمرار الكتابة إلى أجل الدِّين، وإنما هو حال، أي: مستقرًّا في الدِّمَّة إلى أجله. اهـ من «المُغْنِي».

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً...﴾ الآية: لما علمَ الله سبحانه مشقَّة الكُتْب عليهم، نصَّ على ترك ذلك، ورفَّع الجُتَّاح فيه، في كلِّ مبيعة بنقْد، وذلك في الأغلب، إنما هو في قليلٍ كالطَّعام ونحوه، لا في كثير؛ كالأملاك ونحوها، وقال السُّدِّي، والضَّحَّاك: هذا فيما كان يداً بيد، تأخذ وتُعطي^(٤).

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٢٧/٣) برقم (٦٣٧٥) بنحوه، وذكره الماوردي بنحوه في «تفسيره» (١/٣٥٧)، وابن عطية في «تفسيره» (٣٨٣/١).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٢٨/٣) برقم (٦٣٧٦)، وذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٨٣/١)، والسيوطي في «الدر المثور» (١/٦٥٧) وعزاه لسفيان، وعبد بن حميد، وابن جرير، عن مجاهد.

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٨٣/١).

(٤) أخرجه الطبري (١٣٢/٣) برقم (٦٣٩٧) عن السدي، وبرقم (٦٣٩٨) عن الضحَّاك، وذكره ابن عطية (٣٨٣/١).

وقوله تعالى: ﴿تَدِيرُونَهَا﴾: يقتضي التقابضَ والبيئونةَ في المقبوض.

وقوله تعالى: ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾، اختلف، هل ذلك على الوجوب، أو على الندب؟ والوجوب في ذلك قَلِيلٌ؛ أمّا في الدقائق، فصعب شاقٌّ، وأما ما كَثُرَ، فربّما يقصد التاجر الاستِثْلَافَ بترك الإِشهاد إلى غير ذلك من المصالح، فلا يُشْهَد، ويدخل ذلك كله في الاتِّمّان، ويبقى الأمر في الإِشهاد نَدْباً؛ لما فيه من المصلحة في الأغلب، وحكى المهدوي عن قوم؛ أنهم قالوا: ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ منسوخٌ بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ آمَنَ...﴾ [البقرة: ٢٨٣] الآية: وذكره مكِّي عن أبي سعيد الخُدري.

واختلف الناس في معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾، أي: كأختلافهم في قوله تعالى: ﴿لَا تُضَارُّ وَالِدَةُ بَوْلِهَا﴾ [البقرة: ٢٣٣]، هل الفعلُ مسندٌ إلى الفاعل، فأصله: ﴿وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾؛ بكسر الراء، وقيل: مسندٌ إلى المفعول الذي لم يسم فاعله، فأصله: ﴿وَلَا يُضَارُّزُ﴾؛ بفتحها.

* ع^(١): * ووجوه المضارة لا تنحصر، وفكُ الفعلِ هي لغةُ الحجاز، والإِدْغَامُ لغة تميم.

وقوله: ﴿وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾؛ أي: وإنْ تَفْعَلُوا المضارةَ، وقوله: ﴿بِكُمْ﴾، أي: حالٌ بِكُمْ.

وباقِي الآية موعظةٌ وتهديدٌ، واللّه المستعانُ لا ربَّ غيره، وقيل: معنى الآية الوعدُ؛ لأنَّ من اتَّقَى عِلْمَ الْخَيْرِ وَالْإِثْمِ.

* ت: * وفي «العتبية» مِنْ سَمَاعِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قال: سَمِعْتُ مَالِكاً يَقُولُ: سَمِعْتُ أَنَّهُ يُقَالُ: مَا زَهَدَ عَبْدٌ، وَاتَّقَى اللَّهَ إِلَّا أَنْطَقَهُ اللَّهُ بِالْحِكْمَةِ. اهـ.

والمراد بهذا العلمُ العلمُ النافعُ الَّذِي يُورِثُ الْخَشْيَةَ؛ قال أبو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: رَوَيْنَا عَنْ مَسْرُوقٍ، قال: «كَفَى بِالْمَرْءِ عِلْماً أَنْ يَخْشَى اللَّهَ، وكفى بِالْمَرْءِ جَهْلاً أَنْ يُعْجَبَ بعلمه»، أبو عمر: إنما أعرفه بعَمَلِهِ. اهـ من كتاب «فضل العلم».

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَيْنَ مَقْبُوضَةً فَإِنْ آمَنَ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتِمِنَ أَمْنَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكُونُوا الشَّاهِدَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ إِثْمٌ فَلْيُبَيِّحْهُ وَاللَّهُ بِمَا

تَعْمَلُونَ عَلَيْهِ ﴿٢٨٣﴾ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾ ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نَفَرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ ﴿

وقوله تعالى: ﴿وإن كنتم على سفر...﴾ الآية: لما ذكر الله تعالى النذْبَ إلى الإِشهاد، والكتب؛ لمصلحة حفظ الأموال والأديان - عُبِّ ذلك بذكر حال الأعذار المانعة من الكتب، وجعل بدلها الرهن، ونصَّ على السفر؛ إذ هو الغالب من الأعذار، ويدخل في ذلك بالمعنى كلُّ عذر. /

٧٥ ب

قال ع^(١) * : رَهْنُ الشَّيْءِ؛ في كلام العرب معناه: دَامَ، وأستمرَّ، قيل: ولما كان الرهنُ بمعنى الثبوت، والدوام^(٢)، فَمِنْ ثَمَّ بَطَلَ الرهنُ؛ عند الفقهاء: إذا خرج مِنْ يد

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/٣٨٦).

(٢) الرهن يطلق لَعَةً على العين المرهونة.

قال ابن سيده: الرهن ما وضع عند الإنسان مما ينوب مَنَابَ ما أخذ منه يقال: رهنت فلاناً رهناً، وارتهنته إذا أخذته رهناً، والرهينة (واحدة الرهائن): الرهن. والهاء للمبالغة كالشئمة والشتم، ثم استعملوا في معنى المرهون، فقيل: هو رهن بكذا، أو رهينة بكذا. وفي الحديث: «كل غَلَامٍ رهينة بَقِيَّتِهِ».

ومعناه: أن العقبة لازمة له لا بد منها، فشبَّهه في لزومها، وعدم انفكاكه منها بالرهن في يد المُرْتَهِن. قال الحَظَّابِيُّ: تكلم الناس في هذا، وأجود ما قيل فيه ما ذهب إليه أحمد بن حنبل، قال: هذا في الشفاعة، يريد أنه إذا لم يَغُثْ عنه، فمات طفلاً لم يشفع في والديه، أي: أن كل غلام محبوس، ومرهون عن الشفاعة بسبب ترك العقبة عنه.

وقيل: معناه أنه مرهون بأذى شَعْرِهِ، واستدلوا بقوله: «فَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى» وهو ما عَلِقَ به من دم الرَجِم. وَرَهْنَةُ الشَّيْءِ يرهنه رَهْنًا، وَرَهْنُهُ عنده، كلاهما، جعله عنده رهناً، وَرَهْنُهُ عنه جعله رهناً بدلاً منه.

قال الشاعر: [الكامل]

أَزْهَنَ بُنْيُوكَ عَنْهُمْ وَأَزْهَنَ بُنْيِي
أَي: أَزْهَنَ أَنَا بُنْيِي كما فعلت أنت.

ويطلق على الدوام والحبس.

قال ابن عرفة: الرهن في كلام العرب هو الشيء الملزم، يقال: هذا رهن لك، أي: دائم محبوس عليك، وقوله تعالى: ﴿كل نفس بما كَسَبَتْ رهينة﴾ و ﴿كل امرئ بما كسب رهين﴾ أي: محتبس بعمله، ورهينة محبوسة بكسبها.

وحديث: «نفس المؤمن مَرْهُونةٌ بِذَنبِهِ حَتَّى يَقْضَى عَنْهُ» أي محبوسة عن مقامها الكريم.

قال الشاعر: [البيسط]

وَقَسَّرْتُكَ بِرَهْنٍ لَا فِكَاكَ لَهُ يَوْمَ الْوَدَاعِ فَأَمْسَى الرُّهْنُ قَدْ غَلَقَا =

المرتَّهِنَ إلى يدِ الرَّاهِنِ؛ لَأَنَّهُ فَارَقَ مَا جُعِلَ لَهُ.

وقوله تعالى: ﴿مَقْبُوضَةٌ﴾: هي بينونة المرتَّهِنِ بالرَّهْنِ.

وأجمع الناس على صَحَّةِ قَبْضِ المرتَّهِنِ؛ وكذلك على قبض وكيله؛ فيما علمت.

واختلفوا في قَبْضِ عدلٍ^(١) يوضَعُ الرُّهْنُ على يَدَيْهِ.

= شبه لُزُومَ قلبه لها، واحتباسه عندها لشدة وَجْدِهِ بِهَا، بالرهن الذي يلزمه المرتَّهِنُ، فيبقى عنده، ولا يفارقه، وكل شيء ثبت ودَامَ فقد رهن، ورهن لك الشيء أقام ودام، وطعام راهن مقيم. وأنشد الأعشى يصف قوماً يشربون خمرأ لا تنقطع: [البيسط] لَا يَسْتَفِيضُونَ مِنْهَا وَهِيَ رَاهِنَةٌ إِلَّا بِهَاتِ وَإِنْ عَلُوا وَإِنْ نَهَلُوا ورهن الشيء رهناً: دام وثبت، وراهنة في البيت ثابتة، ورهين والرهن اسمان. ينظر: «لسان العرب» (١٧٥٧/٣ - ١٧٥٨)، «المصباح المنير» (١/٣٣٠)، «الصحاح» (٥/٢١٢٨)، «المغرب» (١/٣٥٦). واصطلاحاً:

عرفه الحنفية بأنه: جعل الشيء محبوساً بحق يمكن استيفاءه من الرهن كالديون.

وعرفه الشافعية بأنه: جعل عين مال متمولة وثيقة بدين ليستوفى منها عند تعذر وفائه.

وعرفه المالكية بأنه: مال قبضه توثقاً به في دين.

وعرفه الحنابلة بأنه: المال الذي يجعل وثيقة بالدين ليستوفى من ثمنه إن تعذر استيفاءه من ذمة الغريم.

يُنظر: «تكملة فتح القدير» (١٣٥/١٠)، «مجمع الأنهر» (٥٨٤/٢)، «حاشية الشرقاوي على شرح

التحريم» (١٠٩/٢)، «مغني المحتاج» (١٢١/٢)، «حاشية الدسوقي» (٢٣١/٣)، «أسهل المدارك» (٢/

٢٦٦)، «الإقناع في فقه الحنابلة» (١٥٠/٢)، «المغني لابن قدامة» (٤/٣٦١).

(١) القبض في اللغة: الإمساك والتناول، يقال: قبضه بيده يقبضه: تناوله، وقبض عليه بيده أمسكه، والقبض

شريعاً: يرجع فيه إلى الشرع والعرف، وهو يختلف باختلاف الحال، وتفصيله: أن المال إما أن يرهن من

غير اعتبار تقدير فيه، أو يرهن معتبراً فيه تقدير، فالحالة الأولى التي لم يعتبر فيها تقدير، إما لعدم

إمكانه، أو مع الإمكان، فينظر إن كان المرهون مما لا ينقل، كالدرور، والأرضين، والشجر الثابت،

والثمرة على الشجرة قبل أوان الجداد، فقبضه بالتخلية بينه وبين المرتَّهِنِ، وتمكينه من وضع يده، بأن

يفتح الدار أو يسلمه مفتاحها، وإن كان من جملة المنقولات ففيه خلاف نبينه:

فراى «الشافعي» (في رواية راجحة)، وأحمد، وأبو يوسف: أنه لا يكتفي بالتخلية، بل لا بد من النقل

والتحويل.

ومذهب أبي حنيفة ومالك والشافعي (في رواية مرجوحة): «الاكتفاء بالتخلية». وقد أجمع الناس على

قبض المرتَّهِنِ، وكذا على قبض وكيله، واختلفوا في قبض عدل يوضع الرهن على يديه. وقيل ذكر

المذاهب أوضح المراد من العدل هنا. العدل: من رضي الراهن والمرتَّهِنِ وضع المرهون في يده، سواء

أرضياً يبيعه أم لا، أو هو من يقدر على الإيفاء والاستيفاء، مسلماً كان أم ذمياً أم حربياً مستأثماً ما دام في

دارنا؛ أو هو من يجوز توكيله، وهو الجائز التصرف، مسلماً كان أم كافراً، عدلاً أم فاسقاً، ذكراً أم

أنثى.

فقال مالك، وجميع أصحابه، وجمهور العلماء: قبض العذل قبض.

وقال الحكم بن عتيبة^(١)، وغيره: ليس بقبض.

وقول الجمهور أصح؛ من جهة المعنى في الرهن.

وقوله تعالى: ﴿فإن أمن بعضكم بعضاً﴾: شرط ربط به وصية الذي عليه الحق بالأداء.

قال ابن العربي في «أحكامه»^(٢): قوله تعالى: ﴿فإن أمن بعضكم بعضاً﴾: معناه: إن أسقط الكتب، والإشهاد، والرهن، وعول على أمانة المعامل، فليؤد الأمانة، وليتق الله ربه؛ وهذا يبين أن الإشهاد ليس بواجب؛ إذ لو كان واجباً، لما جاز إسقاطه، ثم قال: وجملته الأمر أن الإشهاد حزم، والأثمان ثقة بالله تعالى من الدائن، ومروءة من المديان، ثم ذكر الحديث الصحيح^(٣) في قصة الرجل من بني إسرائيل الذي استسلف ألف دينار، وكيف تعامل على الأثمان، ثم قال ابن العربي: وقد روي عن أبي سعيد الخدري؛ أنه قرأ هذه الآية، فقال: هذا نسخ لكل ما تقدم، يعني: من الأمر بالكتب، والإشهاد،

= وقال ابن المقري: فإن شرطاً وضعه عند عدل أو عدلين جاز. قال شارحه: لو عبر بدل عدل بثالث لكان أولى؛ فإن الفاسق كالعدل في ذلك وقد رأى أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، وعطاء، وعمرو بن دينار، والثوري، وابن المبارك، وإسحاق، وأبو ثور: أن قبضه يقوم مقام قبض المرتهن إذا شرطاً وضعه عند عدل.

وجنح ابن أبي ليلى، وقتادة، والحاتر العسكري، والظاهرية إلى أنه لا يقوم مقامه.

ينظر: «الرهن» لشيخنا حسن مصطفى، و «الأم» (١٢٣/٣)، و «المهذب» (٣٠٤/١)، والقرطبي (٣/٤١٠)، و «البحر الرائق» (٢٩١/٨)، و «ابن عابدين» (٣٣٤/٥)، و «تكملة فتح القدير» (٢٢١/٨)، و «الشرح الكبير» لابن قدامة (٤١٤/٤)، و «المغني» له (٣٨٧/٤).

(١) الحكم بن عتيبة الكندي، مولاهم، أو أبو عبد الله الكوفي، أحد الأعلام، عن أبي جحيفة، وعبد الله بن شداد، وأبي وائل، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وخلق، وعنه منصور، والأعمش، ومسنر، وشعبة، وأبي عوانة، وخلق، قال العجلي: ثقة ثبت من فقهاء أصحاب إبراهيم، صاحب سنة واتباع، قال أبو نعيم: مات سنة خمس عشرة ومائة، عن خمس وستين سنة. ينظر: «الخلاصة» (٢٤٥/١).

(٢) ينظر: «أحكام القرآن» (٢٦٢/١).

(٣) أخرجه البخاري (٣٥/٤) في البيوع: باب التجارة في البحر (٢٠٦٣)، و (٤/٥٤٨-٥٤٩) في الكفالة: باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان وغيرها (٢٢٩١)، وأحمد (٣٤٨/٢) من طريق ليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن رسول الله ﷺ أنه ذكر رجلاً من بني إسرائيل... فذكره.

والرهن . اهـ .

وقوله : ﴿فَلْيُؤَدِّ﴾ : أمر بمعنى الوجوب ، وقوله : ﴿أَمَانَتُهُ﴾ : مضدَّر سُمِّيَ به الشيء الذي في الذمة .

وقوله تعالى : ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ...﴾ الآية : نهى فيه تهديد ووعيد ، وخص تعالى ذكر القلب ؛ إذ الكتم من أفعاله ، وإذ هو البُضْعَةُ التي بصلاحها يصلح الجسد كله ؛ كما قال ﷺ ، وفي قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ توعد ، وإن كَانَ لفظها يعم الوعيد والوعد .

وروى البزار في «مسنده» ، عن النبي ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ مَشَى إِلَى غَرِيمِهِ بِحَقِّهِ ، صَلَّتْ عَلَيْهِ دَوَابُّ الْأَرْضِ ، وَتَوُّنُ الْمَاءِ ، وَتَبَتَّ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ شَجَرَةٌ ، تُغْرَسُ فِي الْجَنَّةِ ، وَذَنْبُهُ يُغْفَرُ»^(١) اهـ من «الكوكب الدرّي» .

قوله تعالى : ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ...﴾ الآية : المعنى : جميع ما في السموات ، وما في الأرض ملِكٌ له سُبحَانَهُ .

وقوله تعالى : ﴿وَلِإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ...﴾ الآية : قوله : ﴿مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ يقتضي قوَّة اللفظ أَنَّهُ ما تقرَّر في النفس ، وأسْتُصْحِبَتِ الْفِكْرَةُ فيه ، وأما الخواطر التي لا يُمكن دفعها ، فليست في النفس ، إلا على تجوُّز .

وأختلف في معنى هذه الآية .

فقال عِكْرِمَةُ وغيره : هي في معنى الشهادة التي نُهي عن كتمها^(٢) ، فلفظ الآية ؛ على هذا التأويل : العموم ، ومعناه الخصوص ؛ وكذا نقل الثعلبي .

وقال ابن عباس : وأبو هريرة ، وجماعة من الصَّحابة والتابعين : إن هذه الآية ، لَمَّا نَزَلَتْ ، شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الصَّحابة ، وقالوا : هَلَكْنَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ حُوسِبْنَا بِخَوَاطِرِ نُفُوسِنَا ، وَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لِكُنْهٖ قَالَ لَهُمْ : «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا ، كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ : سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ، بَلْ قُولُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ، / فَقَالُوا : فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ : ﴿لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا

(١) أخرجه البزار (٢/ ١١٩ - كشف) رقم (١٣٤٢) ، من طريق إسماعيل بن عياش ، عن عبد الرحمن بن سليمان ، عن أبي سعد ، عن معاوية بن إسحاق ، عن سعيد بن المسيب ، عن ابن عباس به .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ١٥٢) : رواه البزار ، وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم .

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ١٤٣) برقم (٦٤٥٢) ، وذكره ابن عطية (١/ ٣٨٩) .

وُسْعَهَا^(١) [البقرة: ٢٨٦]؛ وَنَسَخَ بِهَذِهِ تِلْكَ هذا معنى الحديث الصحيح، وله طرق من جهات، واختلفت عباراته، وتعاذلت عبارة هؤلاء القائلين بلفظة النسخ في هذه النازلة.

وقال ابن عباس: لما شق ذلك عليهم، فأنزل الله تعالى: ﴿لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا...﴾ الآية، فنسخت الوسوسة، وثبت القول، والفعل.

وقال آخرون: هذه الآية محكمة غير منسوخة، والله محاسب خلقه على ما عملوه، وأضمره، وأرادوه، ويغفر للمؤمنين، ويأخذ به أهل الكفر والنفاق؛ ورجح الطبري^(٢) أن

(١) أخرجه مسلم (١/ ١١٥-١١٦) كتاب «الإيمان»، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق، حديث (١٩٩/١٢٥)، وأحمد (٢/ ٤١٢)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٦١). كلهم من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: لما نزلت: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فأتوا رسول الله ﷺ ثم بركوا على الركب، فقالوا: أي رسول الله، كلفنا من الأعمال ما نطيق: الصلاة، والصيام، والجهاد، والصدقة، وقد أنزلت عليك هذه الآية، ولا نطيقها، قال رسول الله ﷺ: «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأطعنا، غفرانك ربنا وإليك المصير» قالوا: سمعنا وأطعنا، غفرانك ربنا وإليك المصير، فلما اقترأها القوم، ذلت بها ألسنتهم، فأنزل الله في إثرها: ﴿أَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا تَفِرُّ بَيْنَ أَمْرِ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾، فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى، فأنزل الله (عز وجل): ﴿لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تَأْخُذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَهْطَانَا﴾، قال: نعم، «ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا» قال: نعم، «ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به» قال: نعم، «واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين».

والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٦٦١)، وزاد نسبه إلى أبي داود في «ناسخه»، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

ورود أيضاً بنحو ذلك من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أخرجه مسلم (١/ ١١٦)، كتاب «الإيمان»، باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق، حديث (٢٠٠/١٢٥). والترمذي (٥/ ٢٠٦)، كتاب «التفسير»، باب سورة البقرة، حديث (٢٩٩٢). وأحمد (١/ ٢٣٣). والنسائي في «الكبرى» (٦/ ٣٠٧)، كتاب «التفسير»، باب قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تَخَفُوهُ﴾، حديث (١١٠٥٩)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ١٠٥)، والحاكم (٢/ ٢٨٦)، كلهم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس به.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه؛ ووافقه الذهبي.

وفيه نظر: فقد أخرجه مسلم كما تقدم في التخريج.

والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٦٦١)، وزاد نسبه إلى ابن المنذر، والبيهقي في «الأسماء والصفات».

(٢) ينظر: «الطبري» (٣/ ١٤٩).

الآية محكمة غير منسوخة.

* ع^(١) : * وهذا هو الصواب، وإنما هي مخصصة، وذلك أن قوله تعالى: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه﴾: معناه: بما هو في وسعكم، وتحت كسيكم، وذلك استصحاب المعتقد، والفكر فيه، فلما كان اللفظ مما يمكن أن تدخل فيه الخواطر، أشفق الصحابة، والنبى ﷺ فيبين الله تعالى لهم ما أراد بالآية الأولى، وخصصها، ونص على حكمه؛ أنه لا يكلف نفساً إلا وسعها، والخواطر ليست هي، ولا دفعها في الوسع، بل هي أمر غالب، وليست مما يكسب، ولا يكتسب، وكان في هذا البيان فرحهم، وكشف كربهم، وتأتي الآية محكمة لا نسخ فيها، ومما يدفع أمر النسخ؛ أن الآية خبر، والأخبار لا يدخلها النسخ، فإن ذهب ذاهب إلى تقرير النسخ، فإنما يترتب له في الحكم الذي لحق الصحابة، حين فرعوا من الآية، وذلك أن قول النبى ﷺ لهم: «قولوا سمعنا وأطعنا»، يجيء منه: الأمر بأن يبنوا على هذا، ويلتزموه، وينتظروا لطف الله في الغفران، فإذا قرر هذا الحكم، فصحيح وقوع النسخ فيه، وتشبه الآية حينئذ قوله تعالى: ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين﴾ [الأنفال: ٦٥]، فهذا لفظه الخير، ولكن معناه: ألتزموا هذا، وأبثوا عليه، واصبروا بحسبه، ثم نسخ ذلك بعد ذلك، فهذه الآية في البقرة أشبه شيء بها.

١٧٦

وقوله تعالى: ﴿ويعذب من يشاء﴾، يعني: من العصاة، وتعلق قوم بهذه الآية ممن قال بجواز تكليف ما لا يطاق، وقالوا: إن الله قد كلفهم أمر الخواطر، وذلك مما لا يطاق، قال * ع^(٢) : * وهذا غير بين، وإنما كان أمر الخواطر تأويلاً أوله أصحاب النبى ﷺ ولم يثبت تكليفاً إلا على الوجه الذي ذكرناه من تقرير النبى ﷺ، إنه على ذلك، قال الشيخ الولي العارف بالله أبى جمره: والخواطر عندهم ستة يعني عند العلماء العارفين بالله: أولها الهمة، ثم اللمة، ثم الخطرة؛ وهذه الثلاث عندهم غير مؤاخذ بها، ثم نيّة، ثم إرادة، ثم عزيمة، وهذه الثلاث مؤاخذ بها. اهـ.

وقوله تعالى: ﴿آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه...﴾ الآية: سبب هذه الآية أنه لما نزلت: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم﴾، وأشفق منها النبى ﷺ وأصحابه، ثم تقرر الأمر على أن قالوا: ﴿سمعنا وأطعنا﴾، ورجعوا إلى التضرع والاستكانة، مدحهم الله تعالى، وأثنى عليهم في هذه الآية، وقدم ذلك بين يدي رفقهم بهم، فجمع لهم تعالى التشريف بالمدح، والثناء، ورفع المشقة في أمر الخواطر، وهذه ثمرة الطاعة والانقطاع إلى الله تعالى، لا كما

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/٣٨٩).

(٢) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/٣٩٠).

قالت بنو إسرائيل: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [البقرة: ٩٣]؛ فأعقبهم ضد ذلك، وهذه ثمرة العصيان، أعادنا الله من نَقَمِهِ.

و﴿أَمَنَ﴾ معناه: صدَّق، والرسول: مُحَمَّد ﷺ، و﴿مَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ﴾: القرآن، وسائر ما أوحى الله إِلَيْهِ من جملة ذلك، وكُلُّ لفظة تصلح للإحاطة، وهي كذلك هُنا، والإيمان بالله: هو التصديق به، أي: بوجوده وصفاته، ورفض كل معبود سواه، والإيمان بملأئكته: هو اعتقادهم أنهم عباد لله مَكْرُمُونَ، لا يعصون الله ما أمرهم، وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ، والإيمان بكتبه: هو التصديق بكل ما أُنْزِلَ سبحانه على أنبيائه.

وقرأ الجمهور: ﴿لَا تُفَرِّقُ﴾؛ بالنون^(١). والمعنى: يقولون: لا نفرق.

ومعنى هذه الآية: أن المؤمنين ليسوا كاليهود والنصارى؛ في أنهم يؤمنون ببعض، ويكفرون ببعض.

وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾: مدح يقتضي الحض على هذه المقالة، وأن يكون المؤمن يمتثلها غابر الدهر، والطاعة: قبول الأوامر، و﴿غُفْرَانِكَ﴾: مصدر، والعامل فيه فعل، تقديره: تطلب أو نسأل غُفْرَانَكَ.

* ت * : وزاد أبو حيان^(٢)، قال: وجوز بعضهم الرفع فيه، على أن يكون مبتدأ، أي: غفرانك بُغِيَّتْنَا . اهـ.

﴿وَالَيْكَ الْمَصِيرُ﴾: إقرار بالبعث، والوقوف بين يديه سبحانه، وروي أن النبي ﷺ، لما أنزلت عليه هذه الآية، قال له جبريل: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَجَلَ الثَّنَاءَ عَلَيْكَ، وَعَلَى أُمَّتِكَ، فَسَلْ تُعْطَهُ، فَسَأَلَ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ^(٣).

(١) وروي عن أبي عمرو «يفرق» كما في «الكشاف» (٣٣١/١)، ورويت عن سعيد بن جبير ويحيى بن يعمر، وأبي زرعة بن عمر بن جرير، ويعقوب كما في «المحرر الوجيز» (٣٩٢/١).

وقرأ عبد الله «يفرقون»، ينظر: «الكشاف» (٣٣١/١)، و «المحرر الوجيز» (٣٩٢/١)، و «البحر المحيط» (٣٧٩/٢ - ٣٨٠)، و «الدر المصون» (٦٩٤/١).

(٢) ينظر: «البحر المحيط» (٣٨٠/٢).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٦٥٠١)، وابن أبي شيبه (٥٠١/١١) رقم (١١٨٢٤)، وسعد بن منصور (٤٧٨) عن حكيم بن جابر به، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦٦٥/١)، وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم، والحديث مرسل.

﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ كُنَّا مُدْطِرِّينَ أَوْ نَخْشَاكَ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِمْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (١٧٨)

وقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا...﴾ الآية: خبر جزم نص على أنه لا يكلف الله العباد من وقت نزول الآية عبادة من أعمال القلب والجوارح إلا وهي في وسع المكلف، وفي مقتضى إدراكه وبنيته، وبهذا أنكشفت الكربة عن المسلمين في تأويلهم أمر الخواطر، وهذا المعنى الذي ذكرناه في هذه الآية يجري مع معنى قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨] وقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، قال العراقي: ﴿وُسْعَهَا﴾، أي: طاقتها. اهـ.

قال * ع^(١): * واختلف الناس في جواز تكليف ما لا يطاق في الأحكام التي هي في الدنيا بعد اتفاقهم على أنه ليس واقعاً الآن في الشرع، وأن هذه الآية آذنت بعدمه، وأختلف القائلون بجوازه، هل وقع في رسالة سيدنا محمد ﷺ أم لا؟

فقال فرقة: وقع في نازلة أبي لهب؛ لأنه حكم عليه بتبّ اليمين، وصلي النار؛ وذلك مؤذناً أنه لا يؤمن، وتكليف الشرع له الإيمان راتب، فكانه كلف أن يؤمن، وأن يكون في إيمانه أنه لا يؤمن؛ لأنه إذا آمن، فلا محالة أن يدين بسورة: ﴿تَبَّتْ يُدَا أَبِي لَهَبٍ﴾.

وقالت فرقة: لم يقع قط، وقوله تعالى: ﴿سَيُضْلَى نَارًا﴾ [المسد: ٣] إنما معناه: إن وافى على كفره.

* ع^(٢): * وما لا يطاق على أقسام:

منه المحال عقلاً؛ كالجمع بين الضدين، ومنه المحال عادة؛ كرفع إنسان جبلاً، ومنه ما لا يطاق من حيث هو مهلك؛ كالاحتراق بالنار، ونحوه، ومنه ما لا يطاق للاشتغال بغيره، وهذا إنما يقال فيه ما لا يطاق على تجويز كثير.

وقوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾، يريد: من الحسنات، ﴿وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾، يريد:

(١) ينظر: «المحرر الوجيز» (١/٣٩٣).

(٢) ينظر: المصدر السابق.

من السَّيِّئَاتِ؛ قاله جماعة المفسرين؛ لا خلاف في ذلك، والخواطِر ونحوها ليس من كَسْب الإنسان، وجاءت العبارة في الحَسَنَات بِـ «لَهَا»؛ من حيث هي مما يفرح الإنسان بكسبه، ويسر المرء بها، فتضاف إلى ملكه، وجاءت في السيئة بِـ «عَلَيْهَا»؛ من حيث هي أوزار، وأثقال، ومتَحَمَّلَاتُ صَغْبَةٍ؛ وهذا كما تقول: لي مَالٌ، وعليَّ ذَيْنٌ، وكرَّرَ فَعَلَ الكَسْب، فخالف بين التصريقتين حسناً لنمط الكلام؛ كما قال: ﴿تَمَهَّلِ الْكَافِرِينَ أَفْمَهْلُهُمْ رُؤِندًا﴾ [الطارق: ١٧] هذا وجه.

* ع^(١): والذي يظهر لي في هذا أنَّ الحسناتِ ممَّا يكسب دُونَ تَكْلَفٍ؛ إذ كاسبها على جاذبة أمر الله، ورسم شرعه، والسيئاتِ تُكْتَسَبُ؛ ببناءِ المبالغة؛ إذ كاسبها يتكَلَّفُ في أمرها خَرْقَ حِجَابِ نَهْيِ اللَّهِ تَعَالَى، ويتخطأه إِلَيْهَا، فيحسن في الآية مجيء التصريقتين لهذا المعنى.

وقال المهدوي وغيره: معنى الآية: لَا يُؤَاخِذُ أَحَدٌ بَذَنْبِ أَحَدٍ^(٢)؛ قال * ع^(٣): وهذا صحيح في نفسه، لكن من غير هذه الآية.

وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا﴾: معناه: قُولُوا، واختلف الناس في معنى قوله سبحانه: ﴿إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾، فذهب كثير من العلماء إلى أنَّ هذا الدعاء في النسيانِ الغالبِ، وَالْخَطَأِ غَيْرِ المقصود، وهو الصحيح عندي، قال قتادة في تفسير الآية: بلغني أنَّ النبي ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَنْ نِسْيَانِهَا وَخَطِئِهَا»، وقال السُّدِّي: لما نزلت هذه الآية، فقالوها، قَالَ جَبْرِيلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «قَدْ فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ، يَا مُحَمَّدُ»، قال * ع^(٤): فظاهر قوليهما ما صحَّحته؛ وذلك أن المؤمنين، لما كُثِفَ عنهم ما خافوه في قوله تعالى: ﴿يُخَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، أمروا بالدعاء في ذلك النوع الذي لَيْسَ من طاقة الإنسان دفعه، وذلك في النسيانِ، والخطأ، والإصر الثَقِيلِ، وما لَا يطاقُ على أنْموه، وهذه الآية على هذا القولِ تقضي بجوازِ تكليف ما لَا يطاقُ؛ ولذلك أمر المؤمنون بالدعاء في الأَيَّامِ الجائزِ الصَّغْبِ. ومذهب أبي الحَسَنِ الأشعري^(٥) وجماعة من

(١) ينظر: المصدر السابق.

(٢) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٩٣/١).

(٣) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٩٣/١).

(٤) ينظر: «المحرر الوجيز» (٣٩٤/١).

(٥) علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى، الشيخ أبو الحسن الأشعري، البصري، إمام المتكلمين، وناصر سنة سيد المرسلين، =

المتكلمين؛ أن تكليف ما لا يطاق جائز عقلاً، ولا يخرم ذلك شيئاً من عقائد الشَّرع.

وذهب الطبري^(١) وغيره إلى أن تكليف ما لا يطاق غير جائز، وأن النسيان في الآية بمعنى التَّرك أي: إن تركنا شيئاً من طاعتك، والخطأ هو المقصود من العُضيان، والإضر هي العبادات الثقيلة؛ كتكاليف بني إسرائيل، وما لا طاقة للمرء به هو عندهم على تجوُّز؛ كما تقول: لا طاقة لي على خصومة فلان، أو: لا طاقة لنا به؛ من حيث هو مهلك؛ كعذاب جهنم وغيره، ثم قال تعالى فيما أمر المؤمنين بقوله: ﴿وَأَعْفُ عَنَّا﴾، أي: فيما واقعناه، ﴿وَأَغْفِرْ لَنَا﴾، أي: أَسْتَزْ عَلَيْنَا مَا عَلِمْتَ مِنَّا ﴿وَأَرْحَمْنَا﴾، أي: تَفْضَلْ مَبْتَدَأً بِرَحْمَةٍ مِنْكَ لَنَا، فهذه مناج من الدعاء متباينة، و ﴿أَنْتَ مَوْلَانَا﴾: مدح في ضمنه تقرب إِلَيْهِ، وشكر على نعمه، ومَوْلَى: هو من وَلِي، وفي الحديث/ : أن جبريل - عليه السلام - قال للنبي ﷺ: «قُلْ: رَبَّنَا لَا تَوَاضِعْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا» فقالها، فَقَالَ جِبْرِيلُ: قَدْ فَعَلَ، قَالَ: قُلْ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُهَا فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: قَدْ فَعَلَ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ^(٢).

وتظاهرت بهذا المعنى أحاديث، وروى أبو مسعود عُقْبَةُ بْنُ عَمْرِو^(٣) عن النبي ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ، كَفَتَا»^(٤) يَغْنِي مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ، قَالَ

= والذاب عن الدين، والمصحح لعقائد المسلمين، مولده سنة ستين ومائتين، وقيل: سنة سبعين. كانت المعتزلة قد رفعوا رءوسهم حتى أظهر الله الأشعري فحجرهم من أقماع السمس. قال الخطيب البغدادي: أبو الحسن الأشعري، المتكلم، صاحب الكتب والتصانيف في الرد على الملحدة وغيرهم من المعتزلة، والرافضة، والجهمية، والخوارج وسائر أصناف المبتدعة. توفي سنة ٣٢٤هـ، وقيل: ٣٢٠هـ.

ينظر: «الأعلام» (٦٩/٥)، و «تاريخ بغداد» (٣٤٦/١١)، و «وفيات الأعيان» (٤٤٦/٢)، و «ابن قاضي شعبة» (١١٣/١).

(١) ينظر: «تفسير الطبري» (١٥٩/٣).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) هو: عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة أبو مسعود. الأنصاري. البصري.
قال ابن الأثير: هو المعروف بـ «البصري»؛ لأنه سكن أو نزل ماء بدر، وشهد العقبة ولم يشهد بدرأ عند أكثر أهل السير. وقيل: شهد بدرأ. ثم أورد له حديثاً في الأحق بالإمامة.
توفي سنة (٤١) أو (٤٢).

ينظر ترجمته في: «أسد الغابة» (٢٨٦/٦)، «الإصابة» (٢٧٦/٧)، «تجريد أسماء الصحابة» (٢٠٢/٢)، «بقي بن مخلد» (٣٧)، «الاستيعاب» (١٧٥٦/٤)، «الكنى والأسماء» (٥٤/١)، «تقريب التهذيب» (٤٧٢/٢)، «تهذيب التهذيب» (٢٣٤/١٢)، «تهذيب الكمال» (١٦٤٧/٣)، «أصحاب بدر» (٢٣٧)، «التاريخ» لابن معين (١٤٥/٢)، «تنقيح المقال» (٣٥/٣).

(٤) تقدم تخريجه.

صاحب «سلاح المؤمن»: هذا الحديث رواه الجماعة، يعني: الستة، ومعنى: «كَفَّتَاهُ» أَجْزَتَاهُ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ، وقيل: كَفَّتَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ، فلا يقربه ليلته، وقيل: كَفَّتَاهُ مَا يَكُونُ مِنَ الْآفَاتِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وقيل: معناه حَسَبُهُ بِهِمَا فَضلاً وَأَجْراً، ويحتمل الجميع، والله أعلم. اهـ من «سلاح المؤمن».

وقال عليّ - رضي الله عنه -: «مَا أَظُنُّ أَحَدًا عَقَلَ، وَأَذَرَكَ الْإِسْلَامَ يَنَامُ، حَتَّى يَقْرَأَهُمَا»^(١) وفي الحديث: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «أُوتِيَتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ لَمْ يُؤْتَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي»^(٢).

كامل تفسير سورة البقرة، والحمد لله

(١) ذكره ابن عطية في «تفسيره» (٣٩٥/١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٦٦٩/١)، وعزاه للدارمي، ومحمد بن نصر، وابن الضريس، وابن مردويه عن عليّ.

(٢) تقدم تخريجه.

محتوى الجزء الأول من تفسير الثعالبي

٥	 مقدمة المحقق
٩	 المبحث الأول: نبذة عن حياة الثعالبي
٩	- اسمه وكنيته ولقبه
٩	- رحلاته وشيوخه
١٢	١ - محمد بن خلفه بن عمر التونسي
١٣	٢ - ولي الدين العراقي
١٤	٣ - محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن أبي بكر مرزوق ..
١٧	٤ - أبو القاسم بن أحمد بن محمد المعتل البلوي
١٩	٥ - علي بن عثمان المنجلاتي
١٩	٦ - أحمد النقاوسي البجائي
١٩	٧ - عيسى بن أحمد بن محمد بن محمد الغبريني
٢٠	٨ - سليمان بن الحسن البوزيدي
٢١	٩ - محمد بن علي بن جعفر الشمس
٢٢	١٠ - عمر بن محمد القلشاني
٢٢	١١ - علي بن موسى البجائي
٢٣	١٢ - البساطي
٢٣	١٣ - أبو الحسن علي بن محمد البليتي
٢٣	١٤ - أبو يوسف يعقوب الزغبى
٢٣	- شيوخه الذين لم يذكره في رحلته
٢٣	١ - عبد الله بن مسعود التونسي
٢٤	٢ - عبد العزيز بن موسى بن معطي العبدوسي
٢٥	٣ - عبد الواحد الغرياني

- تلاميذه ٢٥
- ١ - محمد بن محمد بن أحمد بن الخطيب ٢٥
- ٢ - محمد بن يوسف بن عمر شعيب السنوسي ٢٦
- ٣ - أبو العباس أحمد بن عبد الله الجزائري الزواوي ٢٩
- ٤ - محمد بن عبد الكريم بن محمد المغيلي ٣٠
- ٥ - علي بن محمد التالوتي الأنصاري ٣٢
- ٦ - علي بن عباد التستري البكري ٣٣
- ٧ - أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي القاسي الشهير بزروق ٣٣
- مصنفات الثعالبي ٣٦
- ثناء العلماء عليه ٣٨
- المبحث الثاني: التفسير قبل أبي زيد الثعالبي ٤٠
- التفسير لغة ٤٠
- التفسير اصطلاحاً ٤١
- التأويل لغة ٤٢
- التأويل اصطلاحاً ٤٣
- الفرق بين التفسير والتأويل ٤٤
- حاجة الناس إلى التفسير ٤٦
- فهم الصحابة للقرآن الكريم ٥٠
- أشهر مفسري القرآن من الصحابة ٥٢
- ١ - علي بن أبي طالب ٥٢
- ٢ - عبد الله بن مسعود ٥٣
- ٣ - أبي بن كعب ٥٥
- ٤ - عبد الله بن عباس ٥٦
- طرق الرواية عن ابن عباس ٥٩
- قيمة التفسير المأثور عن الصحابة ٦٠
- مدرسة مكة: تلاميذ ابن عباس ٦٢
- ١ - سعيد بن جبير ٦٢
- ٢ - مجاهد بن جبر ٦٦

- ٣ - عكرمة ٦٧
- ٤ - طاووس ٧٠
- مدرسة المدينة: تلاميذ أبي بن كعب ٧٤
- ١ - أبو العالية ٧٤
- ٢ - محمد بن كعب القرظي ٧٥
- ٣ - زيد بن أسلم ٧٥
- مدرسة العراق: تلاميذ عبد الله بن مسعود ٧٦
- ١ - علقمة بن قيس ٧٦
- ٢ - مسروق ٧٧
- ٣ - عامر الشعبي ٧٧
- ٤ - الحسن البصري ٧٨
- ٥ - قتادة ٧٩
- قيمة التفسير المأثور عن التابعين ٨١
- سمات التفسير في تلك المرحلة ٨٢
- التفسير في عصر التدوين ٨٢
- أقسام التفسير ٨٣
- الاتجاه الأثري في التفسير ٨٣
- ابن جرير الطبري ٨٤
- طريقة الطبري في التفسير ٨٥
- الاتجاه اللغوي ٨٦
- الاتجاه البياني ٨٨
- المبحث الثالث: الكلام على تفسير الثعالبي ٩١
- ١ - مصادر من كتب التفسير ٩١
- ٢ - كتب غريب القرآن والحديث ٩٤
- ٣ - المصادر التي اعتمد عليها من كتب السنة ٩٥
- ٤ - كتب الترغيب والترهيب ٩٥
- ٥ - كتب في الأحكام الفقهية والأصولية ٩٦
- ٦ - كتب الخصائص والشمائل ٩٦

- ٧ - كتب في التربة وتهذيب النفوس ٩٦
- ٨ - في الأسماء والصفات ٩٧
- ٩ - ومن كتب التاريخ ٩٧
- ١٠ - كتب أخرى مثورة ٩٧
- منهج الإمام الثعالبي في تفسيره ٩٨
- ١ - جمعه بين التفسير بالمأثور والرأي ٩٩
- ٢ - تعرضه لمسائل في أصول الدين ١٠٠
- ٣ - مسائل أصول الفقه في تفسيره ١٠١
- ٤ - تعرضه لآيات الأحكام ١٠٢
- ٥ - احتجاجة باللغة والمسائل النحوية ١٠٣
- ٦ - ذكره لأسباب النزول ١٠٤
- ٧ - ذكره للقراءات الواردة في الآية ١٠٥
- ٨ - احتجاجة بالشعر ١٠٨
- ٩ - موقفه من الإسرائيليات ١٠٩
- وصف النسخ المعتمد عليها في كتاب تفسير الثعالبي ١١٣
- نماذج من صور مخطوطات الكتاب ١١٥

الجزء الأول

من تفسير الثعالبي

- مقدمة المؤلف ١١٧
- باب في فضل القرآن ١٢٣
- باب في فضل تفسير القرآن وإعرابه ١٣٥
- فصل فيما قيل في الكلام في تفسير القرآن والجرأة عليه ومراتب المفسرين ١٣٨
- فصل: أنزل القرآن على سبعة أحرف ١٤٥
- فصل في ذكر الألفاظ التي في القرآن مما للغات العجم بها تعلق ١٤٨
- باب تفسير أسماء القرآن وذكر السورة والآية ١٥٠
- باب في الاستعانة ١٥٤
- باب في تفسير ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ ١٥٦

محتوى الجزء الأول من تفسير الثعالبي ٥٦٧

١٦١ - تفسير فاتحة الكتاب

١٧٤ - تفسير سورة البقرة

طَبَعَ عَلَى مَطْبَعِ
وَلَا زِلْهِيَّا، الزَّيْشُ الْعَرَبِيَّ